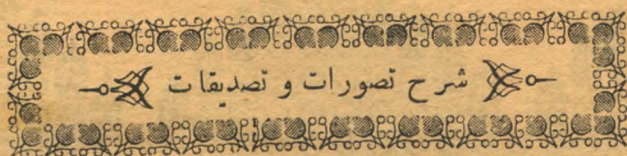


44
78





شرح تصورات و تصدیقات



معارف نظارت جلیله سنک (۷۳۶) نومرولی فی ۳۰ کانون اول سنه
۳۱۴ تاریخلو رخصت رسمیه سنی حائر در



در سعادت

(عارف افندی) مطبعه سی سلطان بایزیده ولی الدین افندی
کتابخانه سی تحتنده نومرو (۸۷)

ســـــــــــــــــنه

۱۳۱۴

الحمد لله الذي زين
قلوبنا بتصوير الحقائق
وتصديق صفاتها وبين
احكامه الكلية والجزئية
في القضايا وجهاتها
والصلاة على الخواص
المعرضين عن الاهراض
العامّة الباحثين عن
الحدود والرسوم
التامة خصوصا على
من كان فصل خطابه
مقوم نوع الانسان
وعلى آله ونحبه مظاهر
اجناس الاحسان
(وبعد) يقول الفقير الى
الفيض الابدی حسين
بن معين (المبدی)
خصمهما الله تعالى في جنه
الذات ماعظم الذات لما
كانت الرسالة الشمسية
من غاية الاشهار
كالشمس في رابعة النهار
مال الى تحقيقها اكثر
النفوس وامتلا من
رواح طلبها كوس
الروس ولعرض جمع
كثير من الفحول
لتوضيح معاقدها
وتصدي جم غفیر
من الاصول لتتبع
فوايدها فكتبوا
الشروح والخواشي
وكشفوا من وجوه
عرايشها الغواشي لكن
قامت بينهم المعارضة
ولا يخلو كلماتهم من

شرح تصورات وتصديقات
میزان الانتظام

بسم الله الرحمن الرحيم

يا من ارشدنا بالانتقال من المبادئ الى المطالب العالية * ويا من شرفنا
بترتيب الامور المعلومه * وبالموهبة الغالية * صل على من بلغ اليها الاحكام
الاصلية والفرعية * وعلى الذين بنوها بالبراهين القوية والاسانيد
السوية * اما بعد * فيقول المقتدر الى رضاء مولى الموالى * السيد احمد
الصدقي ابن على البروسهوى * عفى عنهما الباري * لما كانت الرسالة
الشمسية في القواعد المنطقية لعمر الكاتبي من العلماء الميزانية عليه الرحمة
الالهية * مشتملة على الفوائد الوفيرة * ومنطوية على القواعد الكثيرة *
مع انها مجملة منضبطة واستفهام العوائد المعيارية منها عسير للمهرة فضلا
للكملة * ومنها وضع الامتحان مرتين في نهاية الاسنان الستة * لتمييز
اولى الالباب الذين اصاب اسمهم القرعة الشرعية * هذا الذي قد
حارب بل اعياى افهام الطلبة * لكون شروحها مرتبة بعنوان الحاشية *
بل مؤلفة بالنظر الى حال الاذكياء والخذقة * والفاظها مملوءة كالمقن
بالرموز الخفية * بل غير وافية لاستفادة الاخوان منها الاجوبة الى
الاسئلة الواردة اليهم من طرف السئلة * فراجع طلاب الزمان الى
في تدريسها * وطلبوا منى ان افصل مرموزاتها * وابين مكنوناتها *
واوضح مستوراتها * فالتفت شرحا يكشف اسئلتها * ويسهل اجوبتها
وثبت فيه لحضرت من يهدى الى صراط العزيز الحميد * وهو مأثور

الناقصة فبالغ فرقة في تعليق الخواشي على الخواشي العحاكمة بينهم واوردوا في تقرير الكلام وتحرير المرام

عينهم وقيتهم ولذا اشتملت المباحث (٣) على الملاحظات تحتها من التطويل ويقوت به مقصود المبتدئ

من مآثر عبد المجيد * ونظمت تام التار يخين جلوسه بالنثر النشيد *
مشعشع البرايا جلوس عبد الحميد سنة ١٢٩٣ الذي سماه العليم
اسمه الحميد سنة ١٢٩٣ وخصه بالخلافة وبالمالك النهد * وهو في
السلالة العثمانية او حد الوحد * وفي الاستحقاق الى السلطنة الارثية
افرد الفريد * وفي المهارة والرحاوة والمهابة انجد الحميد * وفي اتمام
الصدق واكال التصديق اسد السديد * وهو الى حفص بضايغ الفنون
الى جناب رفعتة ارصد الرصيد * والى اهل العلم اقرب من حبل
الوريد * وفي اصابته الى اصوب الصواب عديم النديد * ظل الله على
البرايا باسباغ عدله العديد * وفقه الله تعالى في الملك الى الاصلاح العتيد *
ويسره في مقتضى آرائه لما يريد * وابدسلطنته الاكيد * وقهر اعداء
بالغضب الشديد * اثاب الله تعالى من قام آمين بالاجر المزيدي * ولما تيسر
الاتمام * بعون ملك العلام * سميته ميزان الانتظام * وارجو من العلماء
الاعلام * ان ينظروا اليه بالبصيرة والاهتمام * وان رده بعض الخدجة
فانه كالهوام * اسئل الله تعالى ان يقع المطالعين الكرام * وهو الموفق
والمرشد للانام * قال المصنف ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ تيمنا وتبركا
وللاقتفاء الى القرآن العظيم والفرقان الكريم ﴿ الحمد ﴾ اى حمد كل
واحد من المخلوقات كائن ﴿ لله الذى ابدع ﴾ اى احدث بالامادة ولا
اجزاء ولا زمان ﴿ نظام الوجود ﴾ اى الكائنات المنتظمة من السموات
والارضين وما فيهما ﴿ واخترع ماهيات الاشياء بمقتضى الجود ﴾ اى
احدث ماهيات الموجودات الخارجية في ضمن اشخاصها وفي ضمن
جزئياتها الخارجية على وفق مقتضى حكمته لان الماهيات كلييات
طبيعية موجودة في ضمن اشخاصها على الاصح كالحیوان الناطق الموجود
في افراد الانسان الموجودة في الخارج ومع قطع النظر عن الاشخاص
ان الكللى الطبيعي موجود في الذهن فقط دون الخارج كالحیوان الطائر
في القاف في تعريف العنقاء فان افراد العنقاء غير موجودة في الخارج بل
موجودة في الذهن فرضا وقولنا حيوان طائر في القاف ماهية العنقاء
الذى افراده موجودة في الذهن فرضا لا في الخارج وان كان القاف

وهناك الوجود في غاية الشرف والكمال ويهبط منها اخذا في النقصان الى ان يبلغ غايته اى ميولى العناصر ثم

في التحصيل فالتبس
من بعض الاحباب ان
امزقتمرها عن الباب
واعذرت بقصور باعى
وقلة متاعه ولم ينفع
معذرتى الا توعلهم
في الحاج و
مباينهم في الاقتراح
فشعرت في انشاء شرح
مشتمل على خلاصة
كلامهم متضمن لنقادة
مراهم مع اضافة شئ
من لواحي انظارى
وافاضة بعض من سوانح
افكارى وارجو
من الله كشف الغطاء
في تحرير القواعد
والعصمة عن الخطا في
تقرير المقاصد فاقى
مقران السهوشانى
وعطاء الغفلة ينشاني
وهو حسبي في سائر
الاحوال ويبدع ازمة
الامال (الحمد لله الذى
ابدع) قال بعضهم
الابداع ايجاد شئ
غير مسبوق بمادة
ولازمان وكذا الانشاء
فهو يقابل التكوين
لكونه مسبوق بالمادة
والاحداث لكونه
مسبوقا بالزمان وفسر
(نظام الوجود) بسلسلة
الممكنات التى اولها
جوهر عقلى ابدعى
وهو العقل الاول

أعني يعود منها اخذا في الكمال الى ان يبلغ غايته الجوهر (٤) العقلي الاحداثي الذي هو النفس

من الموجودات الخارجية لكن طيران افراد العنقاء في جبل القاف مفروض في الذهن فلا يرذل التقص الى تعريف العنقاء بانه مستلزم للتناقض فتأمل * فينتدق قوله ابداع نظام الوجود واخترع ماهيات الاشياء براعة لان ابداع نظام الوجود من قبيل الموجودات الخارجية وهي تصديقات واخترع ماهيات الاشياء من قبيل الموجودات الذهنية وهي تصورات والمقصود من الكتاب مبادئ التصورات و مبادئ التصديقات ومقاصدهما والبراعة ان يشير في اول الكتاب الى المقصود منه فظهر ان القولين المذكورين براعة فتأمل حق التأمل تصوير الحمدلة بهذا الله مستحق للحمد لان الله تعالى اخترع ماهيات الاشياء ومخترع ماهيات الاشياء مبدع نظام الوجود ومبدع نظام الوجود مستحق للحمد فينتج من المفصول الثاني ان الله تعالى مستحق للحمد وهو المطلوب (وانشأ بقدرته انواع الجواهر العقلية) يعني ان الله تعالى خلق بقدرته الباهرة انواع الملائك والجن التي لا تعلم بالحواس الخمس الظاهرة من اسباب العلم لان الملائك اجسام لطيفة نورانية غير محسوسة بالحواس الخمس الظاهرة والجن جسم لطيف ناري غير محسوسة بالحواس الخمس الظاهرة بل كل واحد منهما معلوم بالعقل فلذا عبر عنهما بالجواهر العقلية وقيل ان المراد بانواع الجواهر العقلية هو المجرّدات كالعقول العشرة والنفوس الناطقة فتأمل (وافاض برحمته محركات الاجرام الفلكية) قوله محركات الاجرام فاعل افاض والمراد بها الملائكة عند اهل السنة التي تحرك الاجسام التي تنسب الى كونها في الافلاك كالنجوم الموكبة الموجودة فيها وقطرات الامطار الموجودة فيها والسحاب العلوي فان الملائكة تحرك بالحرّكة القسريّة الكواكب من العلو الى السفلى حتى تغرب ومن السفلى الى العلو حتى تصعد الى وسط السماء وكذلك يحركون ويسوقون الملك المسمى بالزّعد السحاب الى فوق البلاد التي اراد الله تعالى انزل المطر اليها وكذا ينزل قطرات الامطار الملائكة المأمورة بالامطار من بحر الرحمة الذي هو كائن في الكرسى الموجود فوق السموات السبع الى الفلك السابع ومنه الى السادس ومنه الى الخامس ومنه الى الرابع ومنه الى الثالث ومنه الى الثاني ومنه الى سماء الدنيا ومنه الى السحاب ومن السحاب الى الارض يعني ان الملائكة المحركة بالاجرام الموجودة في

الناطقات التحلية بصور الانكسارات بالفعل كالعقل الاول كابدك تعودون ثم قال واطلق الابداع على ايجاد نظام الوجود نظرا الى ان المجموع المشتمل على المادة والزمان والمجردات مجتمع ان يكون مسبوقا بمادة او زمان واقول يطلق الابداع على الابداع من غير توسط مادة او آلة او زمان وعلى ايجاد شيء غير مسبوق بالعدم وقد صرح الشيخ بالاول في الاشارات والتحقيق الطوسي بالثاني في شرحها وقال الجوهرى ابدعت الشيء واخترته لا على مثال ويمكن جملة ههنا على كل واحد من هذه المعاني الثلاثة الا ان الجمل على الاول يحوج الى مثل الانكاف الذي ارتكبه بخلاف الجمل على المعنيين الآخرين فانه سالم من التكلف سواء جعل نسبة الابداع الى السلسلة باعتبار المجموع او كل واحد لا فانفسر نظام الوجود بوجود سلسلة الانواع المترتبة المبتدئة

من العقل المنتهية الى الانسان والانواع قديمة عند الحكماء وبارة الخطبة تنادي بان قائلها بتكلم بلانهم

واما انها غير مماثلة فلا كلام (٥) عليه ويتوجه على جعله بالثاني الاخير انه يصير حينئذ مال ابداع

نظام الوجود اختراع
ماهيات الاشياء واحدا
الاهم الا ان يقال ان
الثاني لتفسير الاول
(واختراع) الاختراع
ايجاد شيء غير مسبوق
بالمثال وقد عرفت
انه لا حاجة الى جعله
بمعنى مطلق الاتحاد
بجاء كما فعله بعضهم
(ماهيات الاشياء)
ماهية الشيء ما به هو
هو وهي منسوبة الى
ما والاصل الماهية فقلت
بالمهزة هاء او تقول
انها منسوبة الى ما هو
بجعل الكلمتين ككلمة
وهذه العبارة ملايم
مذهب من قال ان
الماهيات مجعولة بجعل
الجمال وقيل ارادوا
انها في كونها موجودة
مجعولة اذ الفاعل
لا يجعل الماهية ماهية
بل يجعلها موجودة
(بمقتضى الجود)
المشهور انه افادة
ما ينبغي لالعوض اصلا
وقسره وبعضهم ههنا
بصفة كانت مبداء
تلك الافادة واقول
كانه زعم انه لو لم يحمل
على هذا المعنى لاشكل
توجيه المقتضى وهذا
انما يتم اذا كان المقتضى
اسم مفعول واما اذا

الافلاك فيفيضون وينزلون قطرات الامطار الى الارض واوصوا النعم الالهية
الى العباد واسبغ الله تعالى نعمة العميمة الى البرايا بواسطة الملائكة الكرام
وقيل ان المراد بالحركات هو الاجسام الفلكية التي هي مبادئ التحركات
الفلكية فتأمل (و الصلوة على ذوات الانفس القدسية) يعني ان التصلية على
الانبياء عليهم السلام الذين هم صاحب القوة القدسية لانهم يعلمون ظاهر
الاشياء وباطنها بالقاء الله تعالى المعاني في قلوبهم بطريق الفيض (المنزهة) اى
المعصومة (عن الكدورات) اى الذنوب (الانسية) اى المنسوبة الى الانسان
(خصوصا) خصت التصلية خصوصا (على محمد صاحب الآيات) اى صاحب
الدلالة النقليّة المستتبطة من القرآن الكريم التي دلالتها على الاحكام الاعتقادية
والعملية ظاهرة (والمعجزات) اى صاحب خوارق العادة كانشقاق القمر
(وعلى آله) اى على اصحابه واتباعه وعلى جميع امته التابعين بالجميع
اى بالدلالة الساطعة (والبينات) اى بالبراهين القاطعة (وبعد هذا) اى متى
وجد شيء ما بعد فراغى عن تأدية التسمية والتحميد والتصلية فيلزم
ادعاء ان اقول هذا الامر الموجود الكائن في ذهني (كتاب) اى الفاظ
مؤلفة حاضرة كائنة (في) بيان مسائل (المنطق سميته) اى الكتاب
(بالرسالة الشمسية) اى الكائنة (في القواعد المنطقية) شبه الالفاظ التي
الرسالة عبارة عنها بالشمس في الاظهار والابضاح وفي ازالة الحجاب
لان الفاظ الرسالة تظهر المظاهر الميزانية وتوضحها وتزيل الحجاب
عن عقول العلماء والشمس تظهر وتوضح الارض والمواليد الثلاثة
المركبة من العناصر الاربعة الموجود في جو السماء وتزيل الحجاب عن
الابصار فيخيل تسمية الرسالة بالشمسية من قبيل تسمية المشبه باسم المشبه به
بل من قبيل نسبة المشبه به الى المشبه ونسبة القواعد الى المنطق من قبيل
نسبة العام الى الخاص فتأمل فلا تغفل (ورتبته على مقدمة وثلاث مقالات
وخاتمة) الضمير في قوله ورتبته عائد الى المسمى بالرسالة وهو عبارة
عن الكتاب اما المقدمة فهي عبارة عن الالفاظ الدلالة على رسم المنطق
وعلى غايته كما في البحث الاول منها وعلى موضوعه كما في البحث الثاني
منها واما المقالة الاولى فهي عبارة عن الالفاظ الدالة على اقسام الدلالة

كان مصدرا ميميا فيمكن جملة على كل من المعنيين (انشاء) قدمرانه مرادف الابداع بمعنى ايجاد شيء غير

اللفظية الوضعية كالمطابقة وعلى اقسام اللفظ الدال بالمطابقة مثل المفرد
ومثل المركب التام والغير التام كما فى الفصل الاول من المقالة الاولى وعن
الالفاظ الدالة على اقسام الكلّى مثل الجنس والنوع كما فى الفصل الثانى
منها وعن الالفاظ الدالة على مباحث الكلّى والجزئى كما فى الفصل الثالث
منها وعن الفاظ الدالة على مباحث التعريفات وعلى انواع القول
الشارح كالحدا التام والناقص كما فى الفصل الرابع منها واما المقالة الثانية
فهى عبارة عن الالفاظ الدالة على تعريف القضية واقسامها الاولى
كما فى المقدمة من المقالة الثانية وعلى اقسام اقسامها كما فى الفصل الاول
والفصل الثانى منها وعن الفاظ الدالة على احكام القضايا كما فى الفصل
الثالث منها واما المقالة الثالثة فهى عبارة عن الالفاظ الدالة على
تعريف القياس وعلى اقسامها سواء كانت بحسب الصورة وهى الاقترانى
والاستثنائى او بحسب الهيئة وهى الاشكال الاربعة او بحسب الشروط
كالضروب الشمسية والاختلاطات المستقيمة للاشكال الاربعة او بحسب
التركيب والطريق كالطرق الستة للاقترانى والطرق الاربعة للاستثنائى
وعن الالفاظ الدالة على لواحق القياس كالقياس الخلقى والتمثيلى واما
الخاتمة فهى عبارة عن الفاظ الدالة على القياس بحسب المادة وهى
الصناعات الخمس كما فى البحث الاول منها وعن الالفاظ الدالة على اجزاء
العلوم وهى المسائل والموضوعات والمبادئ كما فى البحث الثانى منها
قوله ورتبته آه جملة فعلية وهى مؤلة بالجملة الاسمية عند الميزانيين لكون
الافعال من قبيل الروابط كما قال السيد الشريف ان قولنا قال زيد مؤل
بقولنا زيد قائل وان رده الفاضل العصام فى حاشية التصديقات فاصل
المعنى ان الرسالة امام مقدمة واما مقالة اولى واما مقالة ثانية واما مقالة ثالثة واما
خاتمة وكل شىء شأنه كذا فهو مرتب على خمسة اجزاء فنتيج ان الرسالة
مرتبة على خمسة اجزاء * اعلم ان الرسالة الشمسية من اولها الى آخرها
مشتملة على تقسيمات كثيرة كما ينقسم مقدمة المنطق فيها الى رسمه وهو آلة قانونية
تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ فى الفكر والى غايته وهى عصمة الذهن
عن الخطأ فى الفكر والى موضوعه وهو المعلومات التصورية والتصديقية

بالانواع المتحصرة فى
الاشخاص والشهور
من المباحث انها عشرة
بمعنى ان معاموم الموجود
منها هى والا فمكن ان
يكون فوق العشرة
وقد ذهب اليه
الاشراقون والمراد
بالعقل ههنا جوهر من
مجرد المادة لا يتعلق
بالجسم الا لتعلق التأثير
(واقاض برسمته) هى
رقة القلب والتعطف
ويضاف الى الله باعتبار
غايتها (محركات
الاجرام) الجرم
الجسم لكن كثر استعماله
فى الاجسام الفلكية قيل
المراد النفوس المجردة
المحركة للاجسام التى
فوق العناصر من
الافلاك والكواكب
واقول لا يبعد ان يحمل
على الاعم من المجردة
والسادية حتى يشمل
النفوس المنطبعة فانها
هى المحركة القريبة
واما النفوس المجردة
فهى المحركة البعيدة
(والصلوة) اى الدماء
او الوجة (على ذوات
الانفس) المراد بالنفس
جوهر مجرد عن المادة
يتعلق بالجسم لتعلق التدبير
والتأثير (القدسية
اى المقدسة عن الاخلاق الردية او المتصلة باعالم الحدوث وهو عالم المجردات فانوجهوا الى شىء الا وقد علوه بالحس

فانهم يقولون اول مراتب الانسان (٧) في ادراك ما ليس حاصله درجة التعلّم وح لافكره

بنفسه ثم يترك الى ان
يعلم بعض الاشياء
يفكره ويتدرج في
ذلك الى ان يصير
الكلي فكذلك يظهره
بعض الاشياء بالحدس
ويتكثر ذلك التدرج
الى ان يصير الاشياء
كلها حدسية وهي
مرتبة القوة القدسية
والتوجيه الثاني ان
اذ الاول عين (المرتبة
عن الكدورات
الانسية) بكسر الهمزة
اي البشرية (خصوصا)
مفعول مطلق (على
محمد صاحب الايات
والمعجزات) هي امور
خارقة للعادة داعية الى
السعادة مقرونة
بدعوى النبوة
والايات اعم منها
(وعلى آله وصحبه)
جمع صاحب (ارباب
الحجج) على المقاصد
الدينية (والبينات)
اي الدلائل البينة
الدالة على مطالب
اليقينية (وبعد فلا)
هذه اللقاء على توهم اما
او على تقديرها (كان)
اي ثبت (باتفاق اهل
العقل) المراد به ههنا
الادراك بان يكون
مصدر عقل يعقل
او النفس الناطقة

وكما ينقسم الدلالة اللفظية الوضعية الى المطابقة والتضمن والالتزام وكما
ينقسم الكلي الى الجنس والنوع والفصل والخاصة والعرض العام
فينبغي ان يعلم ههنا ان التقسيم وهو ضم اقسام متباينة او مخالفة الى
المقسم قسمان الاول تقسيم الكلي الى جزئياته وهو ما يصح فيه حمل
المقسم على كل واحد من الاقسام كما يصح حمل الكلي على اقسامه
بان يقال كل جنس فهو كلي وكل نوع فهو كلي وكل فصل فهو كلي
وكل خاصة فهي كلية وكل عرض عام فهو كلي والثاني تقسيم الكل
الى الاجزاء وهو ما لا يصح فيه حمل المقسم على كل واحد من الاجزاء
كما لا يصح ان يقال المقدمة رسالة والمقالة الاولى رسالة والمقالة الثانية
رسالة ثم اعلم ان ضم الاقسام المتباينة الى المقسم تقسيم حقيقي وضم
الاقسام المخالفة الى المقسم تقسيم اعتباري وشرط التقسيم ثلاثة الحصر
والمنع وتباين الاقسام لكن تباين الاقسام بحسب الحمل والتحقيق شرط
في التقسيم الحقيقي وفي التقسيم الاعتباري يكفي التباين بين الاقسام بحسب
الحمل وبحسب المفهوم فقط فلا يضر العموم والخصوص مطلقا او من
وجه بينها اليه كما لا يضر تحقق الجنس والنوع والفصل والخاصة
والعرض العام في الملون الى تقسيم الكلي الى الاقسام الخمسة فان مفهوماتها
متباينة (اما المقدمة ففيها بحثان) اي في الالفاظ الواقعة حصة معينة نوعية
وجزأ معينة نوعيا من الرسالة بحثان فينبغي انظر في المقدمة للبحثان من قبيل
ظرفية الكل للاجزاء فان البحثين عبارة عن الالفاظ الدالة على رسم
المنطق وعلى غايته وعلى موضوعه فهما جزآن من المقدمة وهي جزء
من الرسالة والجزء من الجزء من الرسالة جزء منها فيكون المقدمة كلا البحثين
وجزأ من الرسالة فان الكل ما يتركب من الاجزاء والجزء ما يتركب منه
الشيء ومن غيره والمقدمة تتركب من البحثين والرسالة مركبة منها ومن
غيرها من ثلث مقالات وخاتمة فيكون البحثان قطعتين معيتين نوعيتين
من الرسالة بواسطة المقدمة التي هي قطعة معينة نوعية من الرسالة
وكلمة اما قائمة مقام مهمما فقوله المقدمة آه جمالية في الصورة وباعتبار كلمة
اما في المآل موجبة كلية شرطية متصلة اتفاقية حقيقية لزومية ادعائية
او مراتبها الاربعة المشهورة وهي العقل الهولاني والعقل بالملكة والعقل بالفعل والعقل الاستفادة فانه يطلق عليها ايضا

فان التصوير منهما وجد شئ ما فى المقدمة بحثان وادعى عليه وجود شئ ما الى كون البحثين جزئين بل قطعتين من المقدمة لقصد المبالغة فى وقوع التالى حتى يكون المقدم علة ادعائية للتالى فيكون الشرطية لزومية ادعائية لوجود العلاقة الادعائية بين جزئيهما واللزومية متصلة صدق التالى فيها على تقدير صدق المقدم للعلاقة بينهما توجب ذلك كالعلية والتضاييف والاتفاقية متصلة صدق التالى فيها على تقدير صدق المقدم للعلاقة بينهما بل بمجرد توافق الجزئين على الصدق كما سيحى ان شاء الله تعالى والمراد بالمقدمة ههنا مقدمة العلم وهى ما يتوقف عليه الشروع فى العلم البحث (الاول فى ماهية المنطق وبيان الحاجة اليه) اى الالفاظ الواقعة حصة معينة نوعية من المقدمة بالذات بل جزءاً معيناً نوعياً من الرسالة بواسطة كائنة فى بيان رسم المنطق وغايته وشبه رسم المنطق وهو آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ فى الفكر بماهيته وهى علم يبحث فيه عن الاعراض الذاتية للمعلومات التصورية والتصديقية من حيث الايصال الى المجهولات فى تمييزهما المسائل المنطقية عن الاغيار فالماهية تميزها بالكنه والرسم يميزها بوجه مامع ان الانسب للشروع الكامل هو تمييز المسائل بوجه ما فاستعيرت الماهية فى الرسم فافهم وانما عبر بالماهية عن رسم المنطق تنبيها الى تمييز المسائل بالماهية مناسب للشروع الكامل وان كان تمييز المسائل برسم العلم انسب الى الشروع الكامل كما قال صاحب منافع الدقائق فى شرح مجامع الحقائق وعبر عن غاية المنطق بالحاجة اليه بطريق ذكر اللازم وارادة الملزوم لتناسب الى قوله ماهية المنطق فى المجازية واللام فى البحث الاول للعهد النوعى لكون مدخوله عبارة عن الالفاظ الواقعة جزءاً معيناً نوعياً من الرسالة لاجزأ معيناً شخصياً لكون الالفاظ كلياً فى نفس الامر فيثبت لا يمكن حمل اللام على العهد الشخصى فيكون قوله البحث الاول آه قضية شخصية وهو المشهور ومهملة وهو التحقيق وان قال فقول بعض العلماء ان اللام المحمول على العهد النوعى سور الموجبة الكلية تدبر (العلم امانصور فقط) اى تصور لاحكم معه وهو تصور ساذج (وهو حصول صورة الشئ فى العقل) اى التصور المطلق

اصلياً لاسيما فعذب
لاتخفيفاً والسبب المثل
(البقيدى) بالجر باضافة
سى اليها ومازائدة
اوالى مانكرة ضير
موصوفة وهى بدل
منه او بالرفع على انها
خبر مبتدأ محذوف
والجمله صلته او صفته
او بالنصب بانمار اعنى
او على التمييز ومانكرة
غير موصوفة واليقين
استقاد جازم مطابق
للواقع غير يمكن الزوال
(اعلى المطالب) جمع
مطلب وهو فى الحقيقة
المكان الذى يتصف
الشخص فيه بالطلب
لكن المراد به المطلوب
مجازاً (واسنى المتأنيب)
السنة بالمد الرفععة و
المنقبة والفضلية (وان
صاحبها اشرف
الاشخاص البشرية
ونفسه اسرع اتصالاً
بالقول الماكية) اى
القول السماعى فى الشرع
ملايكة ونقل عن بعض
الحكماء ان اتصال
النفس بالعقل ان يحددا
(وكان الاطلاع على
دقائقها) اى مسايلها
الخفية (والاحاطة بكنهه
حقايقها) اى قواعدها
الثابتة الى لا يتغير
بتغير الدهور لا يمكن

فلا يطالعون عليها الا بالشهود الصريح والكشف الصحيح الحاصلين بمقدمتي التصفة والتركية (اذ به يعرف صحيحها من سقيمها وغتها) اى رديها (عن) (٩) سيمها) اى جيدها ولذا ذهب بعض العلماء الى ان معرفته

فرض عين وبعضهم الى انها فرض كفاية والملايم العبارة السابقة ان يجعل الضمير المؤنثة راجعة الى العلوم البقية وهو ظاهر والمناسب لهذه العبارة ان يجعل راجعة الى العلوم مطلقا اذ ليس في العلوم البقية سقيم وغث (فاشار الى من سعد) اى كان اهل السعادة (بلطف الحق) اى الله التائب المتأصل في الوجود (واما تاء بتأنيده) اى تقويه الحق (من بين كافة الخلق) اى جميع المخلوقات قال الشيخ الرضى قد يلزم بعض الاسماء الحالية نحو كافة وقاطبة ولا يضافان ويقع كافة في كلام من لا يوثق بعربية مضافة غير حال وقد خطتوافيه (ومال الى جنباه) قال الجوهرى هو بالغ الفناء وما قرب من عمله القوم وفناء الدار بالكسر ما امتد من جوانبها (الداني) اى السافل (والقاسى) اى العالى (واطلغ) اى نبى (بمتابعة المطيع) اى من اطاعه دائما (والعالمى) اى من عصى ثم تابع (وهو

هو الصورة الحاصلة في العقل والهيئة المنقوشة في النفس كما ينطبع الصورة في المرآة والصورة المنقوشة العاربية عن المادة علم والصورة الخارجية معلوم فالعلم متعلق الى المدرك بكسر الراء بالقاعلية والمعلوم متعلق الى المدرك بفتح الراء بالمفعولية فهما متحدان بالذات ومتغايران بالاعتبار والعقل قوة للنفس بها تستعد للعلوم والادراكات والشئ ما يصح ان يعلم ويخبر عنه وهو ههنا عبارة عن المعلوم بقريئة العلم وفي ارجاع الضمير الى التصور المطلق اشارة الى انهما مترادفان وسبب ايراد تعريف العلم بين قسمي العلم تنبيه الى ترادفهما وهو توافق اللفظين المتغايرين في المعنى وفيما صدق (او تصور معه حكم) اى تصور المحكوم عليه وبه وتصور النسبة بين بين مع الحكم يعنى ان العلم اما تصور لا حكم معه واما تصورات ثلث معها حكم فالاول تصور سازج والثاني تصديق فينتج العلم اما تصور سازج واما تصديق و اشار الى الكبرى الثانية بقوله ويقال للمجموع تصديق والكبرى الاولى مطوية للاختصار (وهو) اى الحكم (اسناد امر) اى المحكوم به الاعم من المحمول والتالى (الى) امر (آخر) اى المحكوم عليه الاعم من الموضوع والمقدم (ايجابا او سلبا) اى ايقاعا وانتزاعا هذا التعريف مائل الى التعريف عند المتأخرين ايقاع النسبة او انتزاعها هذا التعريف مائل الى التعريف العرفى كما قال الحشى المدقق قول احمد في حاشية الخيالى ان تعريف الحكم بايقاع النسبة او انتزاعها راجع الى تعريفه باسناد امر الخ واختار السيلكوتى هذا القول في حاشيته عليه والحكم والتصديق عند المتقدمين كلاهما ادراك وقوع النسبة اولا وقوعها فهما مترادفان عندهم لتوافق مفهومهما وانما اوردا التعريف العرفى للحكم ههنا لكونه مناسبا بكون التصديق تصورا معه حكم كما ذهب اليه المتأخرون وهو المختار عنده فلذا قال (ويقال للمجموع تصديق) اى ويسمى مجموع التصورات الثلث مع الحكم تصديقا لانه قد يذكر القول ويراد به معنى التسمية اذا كان موصولا باللام اعلم ان التصديق عند المتأخرين مركب من الاجزاء الاربعة الاول تصور المحكوم عليه والثاني تصور المحكوم به والثالث تصور النسبة بينهما والرابع الحكم وهذا الاجزاء الاربعة

المولى (اى الناصر) شمس الدين محمد بن المولى صاحب الاعظم) صاحب مطلقا هو الوزير لانه يصاحب السلطان (دستور الافاق) الدستور بضم الدال فارسي معرب وهو الوزير الكبير الذى يرجع في احوال الناس

الى ما يرسمه واصله الدفتر الذى جمع فيه قوانين الملك وضوابطه (ملك وزراء الشرق والغرب صاحب ديوان
الملك) الديوان هو الدفتر المذكور وقد يطلق ايضا على (١٠) صاحبه (بهاء الله والدين محمد

ادام الله ظلها) انما
لم يقل ادامها الله رعاية
للدنوب وايض نفس
لانسان ابدية فلا حاجة
الى دعاء دوائهما وانما
المحتاج الى الدعاء هو
الدوام فى الصورة
الغضبية المتبوعة للظل
(وضائف) اى زاد
(جلالها) اى عظمتها
(الذى مع حدثه سنة
قاربا لسماعات الابدية)
اى الباقية الى الابد
وهى العلوم الحقيقة
(والكرامات السرمدية)
وهى الاخلاق الجميدة
والسرمد الدائم
(بخرير كتاب) اى
كتابته او تهذيبه والباء
متعلق بقوله اشار (جامع
لقواعده) القواعد
والضابطات والاصل
يرادف القانون وسيجي
تفسيره (حاو) اى
جامع (لجميع فوائده
فباردت) اى سرمدت
(الى منقضى اشارته)
وهو التزام التحرير
(وشرعت فى ثبته و
كتابته ملتزما لان لا حل
بشيء) من مسائل
المنطق (يعتد به مع
زيادات شريفة ونكت)
جمع نكتة وهى الدقة
التي تستخرج بدقة
الظر اذ تقارنها غالبا

داخلة فى ماهية التصديق فالادراكات الثلاث شرط التصديق كما يكون
الحكم شرطه وعند القدماء التصديق بسيط لانه عندهم ادراك وقوع
النسبة اولا ووقوعهما كما مر والتصورات الثلاث خارجة عن ماهية
التصديق بل شروطه عندهم والشرط هو الخارج الموقوف عليه مثل
الوضوء للصلاة والشرط هو الداخل الموقوف عليه مثل الاركان
الستة للصلاة ولكون التصديق بسيطا عند القدماء قالوا ان اجزاء
القضية ثلاثة وليكونه من كيان الادراكات الثلاث مع الحكم عند المتأخرين
قالوا ان اجزاء القضية اربعة فقرة الخلاف بينهما ان الايمان من مقولة
الفعل عند القدماء ومن مقولة الانفعال عند المتأخرين فان الايمان عند القدماء
يكون عبارة عن ادراك وقوع نسبة المحمولات الى الموضوعات
اولا ووقوعها فى المسائل الاعتقادية كقولنا الله واحد وعالم ولا جسم
ولا جوهر وعذاب القبر حق وادراك الوقوع والا وقوع فعل قلبي
فتعين ان الايمان من مقولة الفعل عند القدماء وعند المتأخرين يكون الايمان
عبارة عن الادراك الحاصل من إيقاع النفس للنسبة المحمولات الى
الموضوعات وانتزاعها فى المسائل الكلامية كقولنا الله حي وقديم ولا عرض
ولا مركب والجنة والنار حق والادراك الحاصل من الإيقاع والانتزاع
من قبيل الاثر والانفعال النفس فتبين ان الايمان من مقولة الانفعال عند
المتأخرين وان لم يرض لهذا التوجيه بعض الفحول لكن التوفيق بين
المذهبين بان الحكم عند المتأخرين جزء صوري من التصديق لاحقيق
فيكون التصديق مركبا صوريا وبسيطا حقيقيا عندهم فينبغي الرجوع
مذهبهم الى مذهب القدماء لان الايمان تصديق بالجنان وادراك قلبي بل
فعل قلبي فيكون من مقولة الفعل فتأمل تل (وليس الشكل) اى المجموع
(من كل منهما) اى من التصور والتصديق (بديهيا والا) اى ولو كان مجموع
التصورات والتصديقات بديهيا (لما جهلنا شيئا) لكن نجعل بعض الاشياء
فيتبين لا يكون المجموع بديهيا (ولا نظريا والا) اى ولو كان المجموع
نظريا (لدار وتسايل) اى المجموع وينبغي ان يعلم ههنا ان الدور
توهو قف الشيء على ما يتوقف عليه وهو اما دور تقدمي والمراد ههنا

نكت الارض باصبع او نحوه (لطيفة من عندى غير تابع لاحد من الخلائق) بل تابعا (الحق) المطابق للواقع
(الصريح) فى الحقيقة (ارى لا يأتى الباطل من بين يديه) اى قدماه (ولا) (من خلفه) كانه اراد الحق الذى

يستلزم بالبرهان الصحيح صورة ومادة ولا يرتب عليه خلف (وسميته بالرسالة الشمسية) نسبها الى المولى المذكور
(في القواعد المنطقية ورتبته) (١١) الغير راجع الى الكتاب في قوله بتحرير كتاب ولا يحسن

جعله راجعا الى الرسالة
بتأويل الكتاب لان
المراد بالرسالة هو اللفظ
بدليل قوله سميته والمرتب
هو المعنى والترتيب في
اللمعة جعل الشيء في
مرتبته وترتيب الكتاب
باعتبار اجزائية ولما
امكن تحقيق ذلك على
وجوده مختلفة عين انسيا
وقال على مقدمة فلا
حاجة الى تفصيل الترتيب
الاشتمال وهذا مثل
قولك بنيت الدار على
طبقتين وقالوا المراد
بالمقدمة ما يتوقف
الشروع في العلم عليه
وهذا لا يصدق الاعلى
تصور العلم بوجه ما
والتصديق بفائدة ما مع
انهم يمدون منها
التصديق بموضوعية
الوضوع بل الاشارة
الى مسائل اجمالا وبيان
واضحه درجة تسمية
بامه وشرفه ومرتبته
بين العلوم بحسب عموم
الوضوع وخصوصه
فوسع بعضهم بان المراد
الشروع بالبصيرة ليشمل
تصور العلم يرسمه لانه
لا يوجب القدرة على
تميز مسائله عن غيرها
والتصديق بفائدته
المرتبة عليه المعتد بها
لانه يورث الرخصة

دور تقديم بقرينة المقام وهو محال لاستلزامه تقدم الشيء على نفسه
وهو حصول الشيء قبل حصوله وهو باطل والتسلسل ترتب امور
غير متناهية وشرط بطلان التسلسل عند الفلاسفة ثلثة الاول وجود
اجزاء السلسلة والثاني اجتماع الاجزاء في الوجود والثالث ترتيب
الاجزاء ولا يشترط في بطلانه عند المتكلمين اجتماع الاجزاء والترتيب
بل يكفي وجود اجزاء السلسلة سواء كانت مجمعة او غير مجمعة ومرتبة
او غير مرتبة فاذا كان اجزاء السلسلة امورا اعتبارية غير موجودة
فالتسلسل ليس بمحال لانفاء شرط بطلانه والمراد ههنا التسلسل
المحال بقرينة المقام واما لزوم الدور او التسلسل فسلانه لو كان مجموع
التصورات والتصديقات نظريا اما ان يمتد سلسلة النظريات الى
غير النهاية او تعود وكما عادت لزوم الدور وكما امتدت لزوم التسلسل
هذا الاستدلال اثبات الملازمة بطريق التوسط فينتج لو كان مجموع
التصورات والتصديقات نظريا لزم الدور او التسلسل من سادس
الاقتراي بل البعض من كل واحد منهما اى التصورات
والتصديقات بديهي وهو مالا يتوقف حصوله في العقل الى
نظر وكسب والبعض الآخر نظري وهو ما يتوقف حصوله
في العقل الى نظر وكسب يحصل اى النظر بالفكر
والكسب وهو اى الفكر ترتيب امور معلومة اى ترتيب
الصغرى والكبرى في الاقتراي وترتيب المقدمة الاستثنائية والشرطية
في القياس الاستثنائي وترتيب الاعم والاخص من الجنس والعرض العام
والفصل والخاصة في القول الشارح عند المتقدمين وان جوز المتأخرون
التعريف بالمفرد والمراد بالامور ما فوق الواحد بقرينة ذكره في
كتاب المنطق للتأدى الى مجهول اى للتوصل ولتوجه الذهن
الى مجهول تصورى والى مجهول تصديق وكل واحد من المجهول
التصديق والتصورى ما يعرف اجمالا وكل واحد من المعلوم التصورى
والتصديق ما يعلم تفصيلا و توصيف المجهول بالتصورى والتصديق
باعتبار مقابله اعنى المعلوم التصورى والتصديق والفكر الغوى بمعنى

والنشاط والتصديق بموضوعية الموضوع لان تمايز العلوم بتمايز موضوعاتها وفيه بحث لمدى توقف الشروع
بالبصيرة على شيء منها لجواز ان يحصل بغيره فلما نسب ان يقال المراد الشروع بالبصيرة الكاملة وحينئذ يصدق

على كل واحد منها وعلى المجموع وقال العلامة التفازاني مقدمة العلم لما يتوقف عليها مسائله ومقدمة الكتاب لطائفة من الكلام قدمت امام المقصود لارتباطها بها (١٢) وانساع بها فيه سواء لو وقف عليها ام لا

الملاحظة والفكر المعرف ههنا اصطلاحى وهذا التعريف مشتمل على العلل الاربعة لان الاشتمال المذكور من لطائف التعريف فالترتيب يدل على العلة الصورية بالمطابقة لان صورة الفكر هي الهيئة التأليفية المعقولة كهيئة الشكل الاول وكذا يدل على العلة الفاعلية بالالتزام لان كل ترتيب لابد له من مرتب وهو القوة العاقلة للقياس والامور المعلومه تدل على العلة المادية للفكر مطابقة كالصغرى والكبرى وقولنا للتأدى الى مجهول يدل على العلة الغائية بالمطابقة كالنتيجة والعلة الفاعلية ما يؤثر في الشيء والعلة الصورية ما يحصل به الشيء بالفعل والعلة المادية ما يحصل به الشيء بالقوة والعلة الغائية اول الفكر آخر العمل تدبر قوله وليس السك من منهما آه جواب عن المعارضة الواردة على الدعوى الضمنية في قوله الاول في ماهية المنطق منتها الى قوله ويقال للمجموع آه وهي ان المنطق يحتاج اليه في العلوم فعارض السائل عليها وقال المنطق لا يحتاج اليه في العلوم لانه لما كان مجموع التصورات والتصديقات من قسمي العلم بدعيها فالمنطق لا يحتاج اليه في العلوم لكن مجموعها بدعي فينتج من الاستثنائي الاول ان المنطق لا يحتاج اليه في العلوم ولما تم معارضة السائل اجاب المص عنها بقوله وليس السك آه بان يمنع المقدمة الاستثنائية فتصويره بان يقال لا نسلم ان مجموع التصورات والتصديقات من قسميه بدعي كيف ان بعضها بدعي وبعضها نظري يحصل بالفكر الاصطلاحى الذى هو ترتيب امور معلومة آه فيثبت قوله بل البعض آه سند المنع المذكور وهو ما يقوى المنع عند زعم المانع وقوله وليس السك آه تنوير السند وقوله والا لما جهلنا شيئا والادار او تسلسل تنوير التنوير والتنوير ما يؤيد السند فقوله بل البعض آه استدلال على نقيض المنوع بالسند بعد المنع وقوله وليس السك آه اثبات السند بالتنوير وقوله والا لما جهلنا شيئا والادار او تسلسل اثبات التنوير بالتنوير وهذا الاستدلال جائز عند المحقق التفازاني بطريق عزل المستدل نفسه من الاستدلال الى المنع بان يقول ان مرادى من هذا الاستدلال تحقيق المنع ومثاته لا بطلان عين المنوع بعد المنع وان لم يجوز البعض هذا الاستدلال كما قال المفتي زاده في حاشية الحسينية وتصوير الاستدلال بان يقال لما كان

وقال المحقق الشريف هذا اصطلاح جديد (وثلاث مقالات) اللفظ ترك ثلاث كما في بعض النسخ والا او جب اسقاطها في قوله بعيد هذا واما المقالات فثلاث او جعلها صفة للمقالات وعلى التقديرين يجب ان يقال والمقالة الثانية بالمطف وخاتمة لان ما يلي ذكره في كتب هذا الفن اما خارج منه او جزء له والخارج اما ان يتوقف عليه الشروع في المقدمة فيه او لا بل كان ذكره لمجرد مناسبه بينه وبين بعض مسائل الفن والبحث الثانى من الخاتمة وهو مناسب للبحث الاول منها فانه في مواد الاقيسة وذلك في اجزاء العلوم واما الجزء فاما ان يكون بحثا عن المعلومات الصورية المكاسبة في الجملة والمقالة الاولى فيها او عن المعاومات التصديقية المكاسبة في الجملة وح اما ان يكون البحث عما يتوقف عليه الكسب والمقالة الثانية فيه او عن الكاسب بالفعل وحينئذ فالبحث اما عن صورته والمقالة

الثالثة فيها او عن مادته اى بيان ان مادة كل قياس اى شئ هو (والبحث الاول) من الخاتمة فيها وانما لم يجعل البحث عن المعلومات الصورية المكاسبة قسمين كافي المعلومات التصديقية لقلة الباحث هناك ووجه الترتيب ظاهر الا في

مبدأ الجدول

[illegible]

تقديم مباحث التصورات على مباحث التصديقات وسيد كره المص وفي تقديم مباحث الصورة على مباحث
المادة وذلك لان الصورة اشرف (١٣) من المادة اذ بها تمال الفنى الحاصل منها فان قلت المادة
مقدمة بحسب الآداب

بعض التصورات والتصديقات بديهيا وبعضها نظريا يحصل بالفكر المذكور
فالمنطق يحتاج اليه في العلوم ولكن بعضها بديهي وبعضها نظري يحصل
بالفكر المذكور فينتج من الطريق الاول من الاستثنائي المنطق يحتاج اليه
في العلوم ليكون المنطق آلة بل ميزانا للعلوم وتصوير اثبات المقدمة الواضحة
بقوله وليس السكل آه بان يقال اما ان يكون مجموع التصورات والتصديقات
بديهيا واما ان يكون نظريا واما ان يكون بعضها بديهيا وبعضها نظريا
يحصل بالفكر المذكور وهذا الترديد مستفاد من كلمة بل لقيامها مقام اما
لترديد كما قال الطرسوسي في الاستدلالية فيستثنى تقيضا الجزئين الاولين
بان يقال ولكن لا يكون مجموعها بديهيا ولا نظريا فينتج من الاستثنائي الرابع
بعضها بديهي وبعضها نظري يحصل بالفكر المذكور كباين قطب الدين
الرازي رحمه الله تعالى ترتيب القياس المذكور من الطريق الرابع من
الاستثنائي حيث قال والاقسام منحصرة في الثالث ولما بطل الاولان تعين
الثالث انتهى كلامه وتصوير اثبات المقدمتين الرافعتين بقوله والالما
جهلنا شيئا والالدار او تسلسل بان يقال لو كان مجموعها بديهيا لما جهلنا
شيئا ولكن نجعل بعض الاشياء فينتج من الطريق الثاني من الاستثنائي لا يكون
مجموعها بديهيا ولو كان مجموعها نظريا لزم الدور او التسلسل ولكن
اللازمين باطلان فينتج ايضا لا يكون مجموعها نظريا فتعين ان كلمة ليس
في قوله وليس السكل آه بمعنى لا يكون والسكل الاول بمعنى المجموع والبعض
لم يفهم فقال ما قال وكلمة بل بمعنى اما حينئذ يكون الفاء في قوله الآتى فمست
الحاجة آه من قبيل تقرير نقيض الممنوع على السند حينئذ ينبغي ان يقدم
قوله فمست الحاجة منتهيا الى قوله عن الخطاء في الفكر على قوله وذلك
الترتيب ليس بصواب دائما آه وان يجعل قوله وليس كله بديهيا والا
لاستغنى آه عطفًا تفسيرا لقوله وذلك الترتيب ليس بصواب دائما رعاية
لسبك العبارة فاذا تفكرت كمال التفكير فتطلع على ان حق العبارة كما
وجهناه لكن المصنف علامة من بين الكلمة بل شيخ من شيوخ المهرة
والالفتات في عبارة الشيوخ الى السبك بل يكفي فيها الارتباط
المعنوي (وذلك الترتيب ليس بصواب دائما) والصواب اما بمعنى

المادة لان الصورة على مباحث التصديقات وسيد كره المص وفي تقديم مباحث الصورة على مباحث
المادة وذلك لان الصورة اشرف (١٣) من المادة اذ بها تمال الفنى الحاصل منها فان قلت المادة
مقدمة بحسب الآداب
قلت لو قدمت مباحث
المادة لزم الفصل بينها
وبين اجزاء العلوم
او ذكر اجزاء العلوم
في اثناء مسائل الفن
(معتمدا) اى متمسكا
(بحبل التوفيق) هو
جعل التدبير موافقا
للتقدير (من
واهب العقل)
اى الادراك او مراتب
النفس واما حملها على
نفس النفس فمعيبد
(ومتوكلا) اى معتدا
(على وجوده المفيض
للخير والعدل) هو
التوسط بين الافراط
والتقريط (انه خير
موفق ومعين) اما المقدمة
ففيها بحثان (البحث
الاول في ماهية المنطق
وبيان الحاجة) اى انا
في اى شئ نحتاج (اليه)
وحاصله التصديق
بفائدته والمراد بالمقدمة
هو الالفاظ الدالة على
ما توقف الشروع عليه
محاذرا (او مقدمة)
الكتاب على ما ذكره
الاسامة التفتازاني
وتوجيه الظرفيت ان
الالفاظ مسوقة لبيان
المعاني وقد يحصل بغير
الالفاظ كالاشارة
والكتابة فكان البيان

محيط بالالفاظ وقدم المهمة في العنوان لان الاهتمام بشانها اكثر واخرها في البيان لان بيان الحاجة ينساق الى
معرفتها بدون العكس ولم يذكر لفظ البيان مع المهمة اذ بيانها فرع بيان الحاجة وليس بها بيان متأصل واوردهما

في بحث واحد للانسياق المذكور مع علاقة اخرى بينهما وهي ان اصل الشرح في العلم يتوقف على التصور بوجه ما والتصديق بقائده ما (المعنى) الانساني الحسولي فانه الكتاب (١٤) والكتيب (اما تصور فقط) اى بلا حكم (وهو)

اى التصور المذكور في ضمن تصور فقط ولا يحسن ان يجعل راجعا الى العلم اذ لا وجه لتبسيط تعريفه بين قسميه وقد يقال مذهب المص على ما صرح به في غير هذا الكتاب ان التصور فقط هو الادراك من حيث هو ادراك من غير اعتبار شئ آخر معه من حكم او غيره وهو يرادف العلم فيكون الفهم عائد الى تصور فقط ولا يخفى ما فيه من تقسيم الشئ الى نفسه حصول صورة الشئ بل الصورة الصورة الخاصة منه سواء طبقته اولاً وقيل صورة الشئ ما يؤخذ منه عند حذف الشخصيات واقول هذا مشكل في صورة الكتاب وايض الجزئيات المحددة برسم في العقل بلا حذف مشخص ولو كان مذهب المص ان الجزئيات الجسمانية ايض برسم فيه وهو الظن كلامه بعيد هذا فصيحة دائرة المناقشة اوسع (في العقل) هذا انما يصح على مذهب من قال ان

الحق وهو مطابقة الحكم للواقع ويقابله الباطل واما بمعنى الصحيح الذى يقابله الفاسد والخطاء والمناسب لهذا المقام هو ان يكون الصواب بمعنى الصحيح فافهم وقوله ليس دائماً بمعنى ليس كل وحينئذ ان قوله وذلك الترتيب ليس بصواب دائماً سالبة جزئية وهى قضية حكم فيها على بعض الافراد بالانتزاع لان لفظ ليس دائماً سور السالبة الجزئية بطريق الالتزام وان دل بطريق المطابقة على رفع الایجاب الكلى كما يدل كلمة ليس كل على السلب الجزئى بطريق الالتزام وان دل بطريق المطابقة على رفع الایجاب الكلى اى بعض ترتيب الامور المعلومة ليس بصواب يعنى ان الفكر الاصطلاحي المعروف بالتعريف المذكور قيمان الاول القول شارح والثاني الحججة وبعض الحججة صواب وبعضها ليس بصواب (للمناقضة بعض العقلاء بعضاً في مقتضى افكارهم) كما يأتى ويتوجه فكر اهل الحق الى حدوث العالم الذى هو مقتضى قولهم لان العالم متغير وكل متغير حادث وكما يأتى فكر الفلاسفة الى قدم العالم الذى هو مقتضى قولهم لان العالم مستغن عن المؤثر وكل مستغن عن المؤثر فهو قديم (بل الانسان الواحد يناقض نفسه في وقتين) وكلمة بل الترقى من السند الاذن الى السند الاعلى اى الانسان الواحد يتفكر اولاً بان العالم مستغن عن المؤثر وكل مستغن عن المؤثر فهو قديم ويتأتى فكره الى قدم العالم ثم يفكر بان العالم متغير وكل متغير فهو حادث ويتأتى فكره الى حدوث العالم ولما كان الحدوث والقدم متناقضين فكان التبحر متناقضتين فح لم يكن الفكر ان بصوابين لثلايلزم اجتماع النقيضين بل فكر اهل الحق صواب وفكر الفلاسفة خطأ بل فاسد فح ظهر صدق قوله وذلك الترتيب ليس بصواب دائماً فح قوله وذلك الترتيب جواب عن النقض الوارد على تعريف الفكر بان يقال تعريف الفكر مستلزم لكون مسائل المنطق كلها بديهية وهو مستلزم لعدم الاحتياج الى تدوين المنطق ميزاناً للعلوم وهو باطل فينتج من المفصول النتائج ومن الغير المتعارف ان تعريف الفكر باطل اما بيان الصغرى فهو بان يقال لما كان ترتيب الامور المعلومة صواباً دائماً فتعريف الفكر مستلزم لكون مسائل المنطق كلها بديهية ولكن كان

الجزئيات الجسمانية مرتبة في العقل واما من ذهب الى انها مرتبة في الآلة فيجب ان يقول عند العقل والمراد به ههنا هو النفس وقد مر تفسيرها ولا بائس الخروج علم الباري تعالى وعلما الحضورى هو الذى بحضور الاشياء

انفسها عند العالم نعلنا بذواتنا والامور القائمة بنا لامر من تخصيص المقسم هو العلم الكاسب والمكتسب كما يفهم من كلام بعضهم اذ يتوجه عليه ان التعريف (١٥) ح غير مانع لصدقه على ادراك الجزئيات مع انهم

سرحوا بان الجزئيات غير كاسبة ولا مكتسبة المهم الا ان يقال الجزئي ايضا كاسب في الجملة بان يقع موضوعا نحو زيد انسان وكل انسان حيوان فزيد حيوان لصغرى الشكل الاول (واما تصور معه حكم) يفهم من كلامه ترادف العلم والتصور لان تعريف العلم بما جعله تعريف التصور مشهور وايض التفسير ضم القيود المخالفة الى مورد التسمية بانضمام كل قيد اليه قسم فاذا ان الامر المعتبر في القسمين هو مورد القسمة (وهو) اى الحكم (استنادا من الى آخر قيل) اى ضمه اليه وهذا مبنى على ان الحكم فعل عند المص فيكون قوله (ايجابا او سلبا) الاحتراز عن الضم في المركب التقييدى والانشائي واطراف الشرطية (ويقال للمجموع المركب من التصور والحكم الذى معه (تصديق) اتفق المتأخرون على انك اذا قلت (اب) اوليس (ب) فهذا اربعة امور تصور المحكوم

ترتيب الامور المعلومة صوابا دائما فينتج من الطريق الاول من الاستثنائى تعريف الفكر مستلزم ليكون مسائل المنطق كلها بدورها ولما تم نقض المسائل اجاب المص بقوله وذلك الترتيب آه بان يمنع المقدمة الاستثنائية وقال لانم ان ذلك الترتيب صواب دائما كيف ان مقتضى افكار العقلاء يتناقض بل مقتضى افكار الانسان الواحد يتناقض في الوقتين فافهم (فست الحاجة) اى الاحتياج (الى قانون يفيد) اى القانون (معرفة طرق اكتساب النظريات) بترتيب الامور المعلومة (من الضروريات) اى من البديهيات (و الاحاطة) اى يفيد القانون معرفة احاطة الذهن (بالصحيح والفاقد) الكائنين (من الفكر الواقع فيها) اى في الطرق (وهو) اى القانون (المنطق و رسموه) اى عرفوا المنطق برسمه (بانه) اى المنطق (اللة) وهى الواسطة بين الفاعل والمنفعل في وصول اثره الى المنفعل كالمنشار للنجار لانه واسطة بين النجار وبين قطع الخشب في وصول اثر النجار اليها (قانونية) اى منسوبة الى كونها قاعدة كلية للعلوم وهى قضية حملية موجبة كلية منطبعة على جميع جزئياتها من حيث يستنبط احكام جزئياتها مثل قولنا كل لفظ دال على كمية الا فراد فهو سور و مثل قولنا كل لفظ دال على النسبة الحكمية فهو رابط و مثل قولنا كل قضية تقتضى نسبتها اجمال الطرفين فهى حملية مثل قولنا كل قضية تقتضى نسبتها تفصيل الطرفين فهى شرطية والاستنباط هو بان يقال مثلا قولنا زيد قائم قضية تقتضى نسبتها اجمال الطرفين وكل قضية يقتضى نسبتها اجمال الطرفين فهى حملية فينتج قولنا زيد قائم حملية (تعهم مرعاتها) اى تحفظ الرعاية بالآلة القانونية في المطالعات (الذهن عن الخطاء في الفكر) اى عن عدم الاصابة في الملاحظات وفي المطالعات وفي استخراج مسائل العلوم و افادتها واستفادتها فافهم قوله قانونية احتراز عن الآلات الصناعية وقوله مرعاتها احتراز عن عدم استعمال قواعد المنطق في افادة العلوم واستفادتها فان عدم استعمالها وعدم رعايتها في تعليم العلوم وفي تعلمها لم يحفظ الذهن عن الخطاء في الفكر والملاحظات وقوله في الفكر احتراز عن الخو والمصرف فان الرعاية اليهما تحفظ الذهن عن الخطاء في الاعراب والبناء والاعلال والادغام فينبذ ظهر ان هذا التعريف رسم ناقص فان الآلة عرض عام

عليه والمحكوم به ثم النسبة الحكمية ثم الحكم والمفهوم من كلامهم ان النسبة الحكمية نسبة تقييدية هى ثبوت شئ على شئ او نفيه او ثبوت مناقاة اياه ولذلك يسمى بالنسبة الثبوتية والايجابية والحكم الايجابى ادراك ان النسبة واقعة والحكم

الاجبائي ادراك ان النسبة واقعة والحكم السلي ادراك انها ليست بواقعة واستدلوا على تغير الاخيرين بان المتشكك متردد بين وقوع النسبة الحكمية ولا وقوعها فقد حصل له (١٦) ادراك النسبة قطعا ولم يحصل له

للنطق ومجموع قوته القانونية وتعصم آه خاصة لازمة له فتيين وظهر ان التعريف المذكور رسم ناقص فافهم (وليس كله بديهيا) اى ليس جميع مسائل المنطق بديهيا (والا) اى ولو كان جميعها بديهيا (لاستغنى عن تعلمه) اى لم يكن لنا احتياج الى تعلمه وتدوينه ولكن لنا احتياج الى تدوين المنطق وتعلمه فينتج من الاستثنائى لا يكون جميع مسائلها بديهيا (ولا نظريا ولا) اى ولو كان جميعها نظريا (لدار او تسلسل) اى الجميع ولكن الدور والتسلسل باطلان فينتج من الاستثنائى الثانى لا يكون الجميع نظريا (بل بعضه) اى بعض مسائل المنطق (بديهي وبعضه) اى بعض مسائله (نظري يستفاد) اى النظرى (منه) اى من البديهي وتصوير قوله وليس كله بديهيا آه ان يستثنى ما قبل كلمة بل حتى ينظم قياس من الطريق الرابع من الاستثنائى وينتج ما بعد كلمة بل بان يقال مسائل المنطق اما ان يكون جميعها بديهيا واما ان يكون جميعها نظريا واما ان يكون بعضها بديهيا وبعضها نظريا يستفاد منه ولكن لا يكون جميعها بديهيا ولا نظريا فينتج مسائل المنطق بعضها بديهي وبعضها نظري يستفاد منه وقوله والا لاستغنى آه والا لدار آه اثبات المقدمتين الرافعتين من الاستثنائى كما مر غير مرة ومجموع قوله وليس كله آه من قبيل عطف التفسير لقوله وذلك الترتيب ليس بصواب دائما كما سبق وان لم يرض بعض الشراح لهذا التوجيه فتوجه اليه ولا توجهه خلاف الاوجه (البحث الثانى) اى الالفاظ الواقعة حصة معينة بل جزأ معينانوعيان المقدمة الواقعة جزأ معينانوعيان من الرسالة (فى موضوع المنطق) اعلم ان موضوع العلم ما يميزه مسائل العلوم وكل ما يميزه المسائل فتصديقه موقوف عليه للشروع الكامل فيه فينتج ان موضوع العلم بتصديقه موقوف عليه للشروع الكامل فيه وكذلك ان تصديق غاية العلم سبب لبصيرة الشارع ولسعيه فى تحصيل المسائل وكل شئ شأنه كذا فهو موقوف عليه للشروع الكامل فى العلم فينتج ان تصديق غاية العلم موقوف عليه للشروع الكامل فيه وكذلك ان تصور مسائل العلم برسمه اجمالا سبب لصرف الشارع همته الى ما يعنيه وليكونه امينا عن صرف همته الى ما لا يعنيه وكل شئ شأنه كذا فهو موقوف عليه للشروع الكامل فيه

الحكم وقيل كذلك من ظن وقوع النسبة وتوهم عدم وقوعها فانه قد حصل له ادراك النسبة الحكمية وتجاوز جانب السلب تجاوزا مرجوحا ولم يحصل له الحكم السلي فادراك النسبة مغاير للحكم السلي واذا ظن عدم وقوعها وتوهم وقوعها فقد حصل له ادراك النسبة الحكمية وتجاوز جانب الاجبائى تجاوزا مرجوحا ولم يحصل له الحكم الاجبائى فادراك النسبة الحكمية مغاير للحكم الاجبائى ايضا وفيه بحث لانه لا يدل على وجود النسبة بدون مطلق الحكم وظاهر ان الكلام لا يتم الا به (وقال) بعض الافاضل ادراك النسبة الحكمية هو ادراك النسبة التامة الجزئية ثبوتية فى القضية الموجبة والانتفاكية فى القضية السالبة باعتبار عرض اذعان النفس الناطقة لها والحكم هو هذا الادراك نفسه لكن بشرط عرض اذعان فهما متحدان بالذات متغايران بالاعتبار والاعتبار الاول مقدم على الثانى بالذات فى جميع المواد لان صورة النسبة التامة الجزئية مالم يحضر عند النفس لم يكن لها الادغان وبالزمان فى بعضها كالنظريات واما القدماء فلم يتفقوا على اثبات النسبة الحكمية هناك فان (الشيخ) المقتول فسر التصديق فى التلويحات بالحكم

جميع المواد لان صورة النسبة التامة الجزئية مالم يحضر عند النفس لم يكن لها الادغان وبالزمان فى بعضها كالنظريات واما القدماء فلم يتفقوا على اثبات النسبة الحكمية هناك فان (الشيخ) المقتول فسر التصديق فى التلويحات بالحكم

(وقال) لا تصديق الاعلى تصوريين قصاصدا (وقال) ابو الحسن البيهقي في تاريخ الحكماء قد جرى بيني وبين الحكماء محمد السرخسي كلام في انه يجب ان (١٧) يتقدم على التصديق تصوران اولئك تصورات ويؤيد هذا ظاهر قولهم الجملة

انما تحتق باجزاء ثلثة
محكوم عليه وبه ونسبة بها
يرتبط المحمول بالموضوع
كما ينبغي في القضايا
واختلاف في ان الحكم
ادراك او فعل صادر
عن النفس فذهب
الحكماء الى الاول
والوجد ان يشهد به
وذهب بعض الناس
الى الثاني ومنشأ وهمهم
انه قد ير منه بلفظ
الاستناد والابقاع
والاتزاع والايجاب
والسلب ونقل عن
الحكماء ان العلم وهو
الادراك مطلقا اما
ادراك ان النسبة واقعة
اولست بواقعة وهو
التصديق واما ادراك
غيره وهو التصور
واقول فيه بحث لان
ادراك ان النسبة
واقعة اولست بواقعة
اما بطريق الازعان
او غيره والتصديق
هو الاول دون الثاني
وانما هو تصور
فالناسب ان يقال
ادراك الشيء اما اذعان
ان النسبة واقعة او
ليست بواقعة وهو
التصديق او غيره وهو
التصور فالتصديق
عندهم عين الحكم وهو

فينتج ان تصور مسائل العلم برسمه اجمالا موقوف عليه للشروع الكامل فيه
ثم ارد المعنى ان يعرف موضوع مطلق العلم ليكون القواعد المنطقية عامة
وليكون تعريفه باعتبار الاطراف قاعدة كلية وان لم يكن باعتبار الانعكاس
قاعدة كلية بل كان من قبيل التصورات حتى يعلم موضوع المنطق منه فان
معرفة المطلق تستلزم معرفة المقيد لتحقيق المطلق في ضمن المقيد فقال (موضوع
كل علم) اي موضوع مطلق العلم سواء كان علما ميزانا او نحوها او صرفا مثلا
(ما) اي كلى بقرينة المقام فان موضوعات العلوم كلية مثل المعلوم التصورى
الذى هو القول الشارح فانه كلى وهو موضوع طرف التصورات ومثل
المعلوم التصديق الذى هو القياس فانه كلى وهو موضوع طرف التصديقات
في المنطق وقيل كلمة ما في هذا التعريف عبارة عن مطلق الموضوع سواء كان
موضوع العلم او موضوع القضية وان كانت عبارة عن مطلق الموضوع
فكان هذا التعريف حدانا ما فان مطلق الموضوع جنس قريب لموضوع العلم
وان كانت عبارة عن الكلى فيكون التعريف حدانا قسما فان الكلى جنس بعيد
لهذا التعريف فافهم فان قلت موضوع علم الكلام ذات الله وهو ليس بكلى
فاذا كان ما عبارة عن الكلى في موضوع الكلام يخرج عن تعريف موضوع
العلم مع انه من افراد المعرف قلنا ان موضوع علم الكلام هو المعلوم من حيث
يتعلق به الاعتقادات الدينية عند المحققين فانه يبحث في علم الكلام عن الاعراض
الذاتية للمعلوم من حيث يتعلق به الاعتقادات الدينية وعن احوال المسائل
الاعتقادية من حيث الصحة والفساد فالمسائل الكلامية الصحيحة هي اعتقادات
فرقة اهل الحق والمسائل الكلامية الفاسدة هي اعتقادات الفرق الضالة وذلك
كلى والمسائل اعتقادية من قبيل جزئياته فتدبر (يبحث فيه) اي في العلم (عن
عوارضه) اي عن عوارض الكلى والبحث في اللغة بمعنى التفطيش وفي
الاصطلاح اما بمعنى حمل الشيء على الشيء او بمعنى اثبات المدعى بالدليل او
بمعنى المناظرة وههنا بمعنى حمل الشيء على الشيء فان العرض الذاتى اما ان يحمل
على نفس موضوع العلم او يحمل على نوعه او يحمل على نوع نوعه ويحمل
على جزئى من جزئياته فان كان الاول في موضوع المسئلة هو عين موضوع
العلم كقولنا كل قياس فهو موصل الى المجهول التصديقي فان القياس هو

الحق لان الفرض من التقسيم ههنا ابراز قسمن يمتاز كل منهما عن الآخر بطريق خاص
بطريق خاص يوصل اليه وهو الحجة وماعداه يتفرد بطريق آخر وهو القول الشارح (والامام) ايضا قسم العلم

الى التصور والتصديق لكنه فسر التصديق بمجموع الامور الاربعة والتصور بماعده وفيه بحث اذ النقل المشهور
عنه ان الحكم فعل فكيف يكون المجموع المركب منه (١٨) ومن التصورات الثلاثة قسما من العلم

وعين المعلوم التصديق وان كان الثاني فموضوع المسئلة نوع موضوع العلم كقولنا كل اقتراني فهو موصل الى المجهول التصديق فان الاقتراني نوع المعلوم التصديق وان كان الثالث فموضوع المسئلة نوع نوع موضوع العلم كقولنا كل شكل اول فهو موصل الى المجهول التصديق فان الشكل الاول نوع الاقتراني الذي هو نوع اقياس وان كان الرابع فموضوع المسئلة جزئي من جزئيات نوع نوع العلم كما اذا قلنا قولنا العالم متغير وكل متغير حادث هو موصل الى المجهول التصديق فان هذا القول جزئي حقيقي من جزئيات الشكل الاول الذي هو الجزئي الاضافي من الاقتراني الجزئي الاضافي من اقياس الذي هو عين المعلوم التصديق فينبئ ههنا رؤس ثمانية لان موضوع المسئلة اما عين موضوع العلم او نوع موضوعه او نوع نوع موضوعه او جزئي حقيقي من نوع نوع موضوعه كبايناه واما عين العرض الذاتي للموضوع او نوع العرض الذاتي او نوع نوع العرض الذاتي او جزئي من جزئيات نوع نوع العرض الذاتي وهذه الاربعة الاخيرة غير مشهورة والاربعة الاول مشهورة فمجموعها رؤس ثمانية اعلم ان موضوعات مسائل العلوم راجعة الى موضوع العلم ومحمولاتها راجعة الى الاعراض الذاتية للموضوع بلاتأويل في الاربعة الاول وبالتأويل في الاربعة الاخيرة فاستخرج امثلة الاخيرة كما استخرجنا امثلة الاربعة الاول (التي تلحقه) اى تعرض العوارض بالكلى المذكور (لما هو هو اى لذاته) اى يقتضى بهما ماهية الكل المذكور كالتمجبه فانه مقتضى ماهية الانسان بلا واسطة لان التعجب ادراك الامور الغريبة وهو مقتضى ماهية الانسان (او لما يساويه) كالضاحك فانه يعرض الانسان بواسطة التعجب المساوى للانسان فان الضاحك مستند الى التعجب وهو مستند الى الانسان والمستند الى المستند الى الشئ مستند الى ذلك الشئ (او لجزئه) الاعم كالحركة اللاحقة الى الانسان بواسطة الحيوان الاعم من الانسان فان الحركة مستندة الى الحيوان والحيوان مستند الى الانسان والمستند الى المستند الى الانسان مستند الى الانسان ويجب ان يعلم ههنا ان الاعراض ستة انواع لانها تلحق المعروض اما لاجل ماهيته او لما يساويه او لجزئه كامر او لامر خارج كالحركة اللاحقة اع

وان سلمنا ان الحكم ادراك عنده فالتقسيم خال عن الفائدة اذ كورة وايض بمجموع ادراكات الاربعة لا يندرج تحت العلم الواحد ولا شبهة في ان الوحدة معتبرة في المقسم والالم ينحصر تقسيم ابدا لان مجموع القسمين قسم ثالث لمطلق اليهها واما المص فلم يقسم العلم الى التصور والتصديق بل صرح في شرح المنص بان الحكم فعل فيكون العلم عنده منحصرا فيما سماه الحكماء تصورا ساذجا وقسمه الى قسمين مالا حكم معه وامامه حكم وسمى المجموع المركب تصديقا وهذا خلاف المشهور من ان التصديق قسم من العلم وقيل ايض يلزم ان يكون مجموع الحكم وواحد من تصور المحكوم عليه اوبه وانسبة الحكمية او اثني منها تصديقا واجيب بان المراد بالمقارنة في قوله تصور معه حكم هو المقارنة بطريق العروض واورد عليه انه كما يصدق على المركب من التصورات الثلاثة

والحكم يصدق ايض على المركب من تصور النسبة والحكم مع ان الحكم عارض للنفس لا الادراكات الثلاثة ولا للنسبة وان اريد بعروضه لها تعلقها بالمعلوم فهو يتعلق بالوقوع واللاوقوع وقد يجاب عن الثاني

بان الكلام على التشبيه فان تحقق الحكم لا يكون الا بعد تحقق الادراكات الثلاثة كما ان تحقق العارض لا يكون الا بعد تحقق المعروض فحاصل الكلام (١٩) ان الادراك ان يكون حصول الحكم بعد حصوله اى

لا يتوقف حصول الحكم بعد حصوله على غيره من الادراكات وهو التصديق والا فهو التصور ولا يخفى ما فيه من التكلف البارد على انه انما يصح اذا كان الحكم ادراكا يديهيا واما اذا كان فعلا فيحتاج الى تصور الحكم واما اذا كان نظريا فيحتاج الى تصور وسط وادراك نسبتة الى احد الطرفين ونسبة الطرف الاخر اليه وقيل يمكن حمل كلام المص على مذهب الامام بان يقول المراد بالمعية المية الدائمة ويمنع دلالة المعية على الخروج فلا يصدق التعريف الا على التصورات الثابتة والحكم واقول (فيه بحث اما اولا فلصدقه على الصور الست السالفة نعم في المطالع ان التصديق ادراك مع الحكم فقال الشارح اى ادراك يحصل مع الحكم لينطبق على مذهب الامام وخصص بعضهم المعية بالدوام لثلايرد ان ادراك احد الطرفين او النسبة قد يحصل مع الحكم دفعة واما ثانيا فلانه

للأبيض بواسطة انه جسم فان الجسم اعم من الأبيض ومن غيره او لامر خارج اخص كالضاحك اللاحق للحيوان بواسطة انه انسان وهو اخص من الحيوان او لامر مباين كالحرارة العارضة الى الماء بسبب النار وهى مباينة للماء والثلاثة الاول تسمى اعراضا ذاتية لاستنادها الى المعروض اما بالذات او بواسطة والثلاثة الاخيرة تسمى اعراضا غريبة لكون استنادها الى المعروض غريبا وان لم يستند البعض منها اليه فمجموعها سمة والبحث في العلوم انما هو عن الاعراض الذاتية ولا يبحث فيها عن الغريبة فحينئذ قوله التى تلحقه آوهو تعريف الذاتى احتراز عن الاعراض الغريبة اعلم ان الايصال الى المجهولات يعرض الى القول الشارح والقياس الذين هما موضوعان للمنطق عند المتأخرين لذاتهما ولماهيتهما فان ماهية القول الشارح ما يكون تصوره سببا لا اكتساب تصور شئ آخر اما بكنهه او بوجه يميزه عن كل ما عداه وماهية القياس اقول يلزم عنها قول آخر فيكون منشأ الايصال ماهيتهما ويعرض عصمة الذهن عن الخطأ فى الفكر الى مسائل المنطق بواسطة الايصال المساوى لهما فتأمل (فموضوع المنطق المعلومات التصورية والتصديقية) اى اذا عرفت ان موضوع المنطق هو العلم ما يبحث فيه الى آخره فاعلم ان موضوع المنطق فى طرف التصورات هو القول الشارح الذى هو عبارة عن المعلوم التصورى وفى طرف التصديقات هو القياس الذى هو عبارة عن المعلوم التصديقي عند المتأخرين وان قال القدماء ان موضوعه هو المعقولات الثابتة فحينئذ المراد من قوله المعلومات ما قبل الواحد بقريته ذكره فى كتاب المنطق وان اقتضى التقييد بالتصورية والتصديقية ان يكون المعلومات جمعا انواعيا بالنظر الى انواع القول الشارح والى انواع القياس وان يكون المراد بها ما فوق الاثنين كما قال البعض (لان المنطق) اى عالم المنطق (يبحث عنها) اى عن المعلومات التصورية والتصديقية (من حيث انها توصل) اى باعتبار ايصال المعلومات التصورية والتصديقية (الى تصور مجهول او تصديق مجهول) اعلم ان المجهول فى الاول عبارة عن المعرفة الذى يتصور بانواع القول الشارح كما يتصور الانسان بحيوان ناطق او بحسم ناطق او بحسم ضاحك او بماش على قدميه ضحاك بالطبع وفى الثانى

لا يحسن على هذا توجيه قوله ويقال للمجموع بل يليق ان يقول له وقد يقال لاحاجة الى هذا القسم بل يكفي ان يقال العلم منقسم الى ضرورى ونظرى الى اخر المقدمات ويحاج بان المقصود بيان الاحتياج الى المنطق بقسميه

اعني مباحث الموصل الى التصور والموصل الى التصديق فاولم يقسم العلم الى التصور والتصديق ولم يبين ان في كل منهما ضروريا ونظريا يمكن اكتسابه من الضروري لجاز (٢٠) ان يكون التصورات بأسرها ضرورية

فلا حاجة اذن الى مباحث الموصل الى التصور واقول فيه بحث لان المص لم يقسم العلم الى التصور والتصديق واعلم ان في التصديق شبهة مشهورة وهي انه ان كان حكما ولا شبهة في انه مشروط بالتصورات الساذجة وعدم الحكم معتبر فيها فلزم اشتراط الشيء بنقيضه وان كان مركبا من الامور الاربعة يلزم تركب الشيء من النقيضين ويجب ان اللازم هو اشتراط الشيء بالموصوف بنقيضه وتركب الشيء من امر ومن الموصوف بنقيض ذلك الامر ولا استحالة فيهما فان الموصوف اذا كان جزء شيء او شرطه لا يلزم ان يكون صفته ايضا جزءه او شرطه وقبل عليه هذه الصفة لازمة لذات التصور الساذج فكلمها وجد التصور الساذج وجد هذا الوصف معه فلزم اجتماع النقيضين على مذهب الامام والجواب ما ذكره المحقق في حواشي شرح المطالع وهو ان اتحاد الموضوع شرط

عبارة عن المطلوب الذي يصدق بانواع القياس باعتبار الصورة وهي الاقتراعي والاستثنائي والاشكال الاربعة والطرق الاربعة للاستثنائي وباعتبار المادة وهي الصناعات الخمس وان هذا البحث هو بان يحمل الايصال العارض الى المعلومات التصورية والتصديقية عليهما وبان يصور المسئلة كما اذا قلنا قولنا الحيوان الناطق موصل الى الانسان الذي هو المجهول التصوري وكما اذا قلنا قولنا هذا الشج انسان وكل انسان حيوان موصل الى قولنا هذا الشج حيوان الذي هو المجهول التصديق المطلوب اثباته (ومن حيث يتوقف عليها) اي المعلومات التصورية (الموصل الى التصور) اي القول الشارح الموصل الى المجهول التصوري (ككونها) اي المعلومات التصورية (كلية) بمعنى ما لا يمنع نفس تصوره من وقوع الشركة (وجزئية) وهو الذي يمنع تصوره من وقوع الشركة وذكركم الجزئي ههنا استطرادى اعدم كونه من الكليات ولا من مبادئ التصورات (وذاية) بمعنى ما لا يخرج عن حقيقة جزئية (وعرضية) بمعنى ما يخرج عن حقيقة جزئية او بمعنى ما يدخل في حقيقة جزئية (وجنسنا) وهو كل ما مقول على كثيرين مختلفين بالحقائق في جواب ما هو (وفصلا) وهو كل ما يحمل على الشيء في جواب اي شيء هو في جوهره (وخاصة) وهي كلية تقال على ماتحت حقيقة واحدة فقط قولنا عرضيا (وعرضاعاما) وهو كل ما مقول على افراد حقيقة واحدة وغيرها قولنا عرضيا والنوع لا يقع في التعريفات الا في تعريف الاصناف بتأويل الجنس كما في قولنا الزنجي انسان تولد في بلد الحبش والرومي انسان تولد في بلد الروم كاذكره العصام رحمه الله تعالى في حاشية التصديقات (ومن حيث يتوقف عليها الموصل الى التصديق) اي على المعلومات التصديقية والتصورية اما توقفا قريبا او توقفا باذات (ككونها) اي كون المعلومات التصديقية (قضية) حمالية كانت او شرطية (وعكس قضية) سواء كان عكسا مستويا او عكس النقيض والعكس المستوي هو جعل الجزء الاول من القضية ثانيا والثاني اول مع بقاء الصدق والكيف وعكس نقيض القدماء عبارة عن جعل نقيض المحكوم عليه محكوما به ونقيض المحكوم به محكوما عليه مع بقاء الصدق والكيف كما ينعكس قولنا كل انسان حيوان الى قولنا كل لحيوان لان الانسان فافهم وعكس نقيض

التناقض وهو متف ههنا لان الذي اعتبر فيه الحكم هو السك والذى اعتبر فيه عدمه هو الجزء لا يلزم من اتصاف الجزء بصفة اعتبارها في السك وليس السك اى كل واحد او قول لا يصح جملة على المجموع لانه لو كان المجموع

نظريا لا يلزم الدور او التسلسل لجواز ان يكون نظريا بنظرية بعض اجزائه (من كل واحد منهما) اى
التصور والتصديق بديهما اراده ههنا (٢١) الضرورى وهو الذى لم يتوقف حصوله على نظر

اى فكر كتصور
الحرارة والتصديق
بانها ضد البرودة وقد
يطلق مراد فالاولى
وهو القضية التى يكفى
تصورها فيها فى الجزم
بنسبة بينهما وشرح به
بمفهم بانه اخس من
الضرورى وفيه بحث
اذ الضرورى علم
والاولى معلوم (والا
لما جهلنا شيئا) جهلا
محوجا الى نظر فان
الجهل الكامل الذى
يحمل عليه اللفظ عند
اطلاقه (ولا نظريا)
هو الذى يتوقف حصوله
على نظر كتصور نفس
الناطقة والتصديق بها
مجردة وقيل ههنا الاشكال
لان تصور النسبة الحكمية
قد يكون مع بداهته
موقوفا على نظر بواسطة
نظرية المحكوم عليه
اوبه وايضا الحكم قد
يكون بديها وتصور
المحكوم عليه اوبه نظريا
فيستلزم تعريف البديهي
بجما وتريف النظرى
منعما اما فى التصور
والتصديق على رأى
القائلين بتركبه فلان
بداهة التصديق عندهم
بداهة حكمه والجواب
ان المراد التوقف وعدم
التوقف فى حد ذاته

المتأخرين عبارة عن جعل عين الجزء الاول من القضية ثانيا ونقيض الجزء
الثانى او لامع الموافقة للاصل فى الصدق والمخالفة فى الكيف كما يتعكس
قولنا كل انسان حيوان الى قولنا لا شئ من اللاحيو ان بانسان (ونقيض قضية)
احترز بقوله قضية عن نقيض التصورات (واما توقفا بعيدا) اى التوقف
بالواسطة (ككونها) اى المعلومات التصورية (موضوعات) اى موضوعات
القضايا (ومجولات) اى مجموعات القضايا مثل الانسان المعلوم المتصور
بقولنا حيوان ناطق ومثل الحيوان المعلوم المتصور بقولنا جسم نام حساس
متحرك بالارادة فى قولنا كل انسان حيوان اعلم ان المطالب الاعلى والمقصد
الاقصى فى علم الميزان هو القياس المسمى بالجهة والقضايا واحكامها الموقوف
عليها الجهة والقول الشارح مع انواعه الاربعة الموقوف عليه القضايا
واحكامها والكليات الخمس الموقوف عليها القول الشارح مع انواعه
الاربعة كاسيحي (وقد جرت العادة) وهى ما اتفق خلافة او فعل كثير
او فعل دائمى (بان يسمى الموصل) اى المعلوم التصورى الساذج الذى
يوصل (الى التصور) اى الى المجهول التصورى (قولنا شارحا) لان
القول مركب غالبا مع ان المعلوم التصورى مركب غالبا واكتشفه المعرف
الذى هو عبارة عن المجهول التصورى (و) يسمى (الموصل) اى المعلوم
التصديق الذى يوصل (الى التصديق) اى الى المجهول التصديق (جهة) علم
ان المعلوم التصورى الساذج عبارة عن القول الشارح والقول الشارح
ما يكون تصوره سببا لاكتساب تصور شئ اخر او يميزه عن كل ماعده
وان المعلوم التصديق عبارة عن القياس والقياس يسمى جهة لان من يعرف
القياس غلب على الخضم مع ان الجهة فى اللغة بمعنى الغلبة فلذا سمي جهة
(ويجب تقديم الاول) يعنى التصور الساذج (على الثانى) اى القياس الذى
هو عبارة عن المعلوم التصديق والوجوب ثلاثة انواع الاول شرعى وهو
الذى يستحق تاركه عقابا والثانى عقلى وهو الذى بمعنى امتناع الاتفكاك
والثالث استحسانى وهو الذى يمدح فاعله والوجوب ههنا عقلى لان
التصور موقوف عليه والتصديق موقوف ومعنى التوقف لولاه لا متنع
وتقدم لموقوف عليه على الموقوف هو تقدم بالطبع لان التقدم بالطبع

فارتفع الاشكال فى التصور والتصديق على مذهب الحكماء واما على مذهب القائلين بتركبه فلان ان بداهة التصديق
عندهم بداهة حكمه بل التصديق انما يكون بديها اذا كان كل واحد من اجزائه بديها كما مر به شارح المطالع

ولذا يستدأون في الكتب الكلامية بداهة التصديقات على بداهة التصورات وقد توهم خلاف ذلك بناء على ما قاله
المص في شرح الخص وهو ان التصديق (٢٢) البديهي لا يجب ان يكون تصور طر فيه بديهيا كاذب

اليه الامام واول يمكن
ان يجعل كما متملقا
بالمنى لا بالنق فيكون
كلامه عين ماذ كراه
ومن التزم من المتأخرين
ان بداهة التصديق
بداهة حكمه فسر
التصديق النظرى بما
يتوقف حكمه على نظر
والا لمتنع الكسب
لانا اذا اردنا كسب
نظرى على ذلك التقدير
(لدار) اى توقف
الشيء على ما يتوقف
عليه اما بمرتبة او
بمراتب ولا حاجة الى
قيد من جهة واحدة
كما توهمه بعضهم لان
تاثير الاعتبارين يرفع
الوحدة والمراد بالمرتبة
الدرجة وقبل المراد
الواسطة فيكون قوله
بمرتبة متملقا بالتوقف
المستفاد من قوله توقف
الشيء على ما يتوقف
عليه وهو توقف الشيء
على نفسه (او تسلسل)
اى ترتب امور غير
متساوية فيلزم على
الاول تقدم الشيء على
نفسه بمرتبتين ان كان
الدور بمرتبة واحدة
وثلاث مراتب ان كان
بمرتبتين وهكذا وعلى
الثاني العلم بما لانهاية له
مفصلا ولا يمكن ذلك

هو تقدم الموقوف عليه الغير المؤثر على الموقوف فتبين ان الوجوب
ههنا وجوب على فافهم (وضا) اى في الذكر (لتقدم التصور) فقط
(على التصديق) اى عقلى ادراك وقوع النسبة او لا وقوعها (طبعا)
اى بحسب المفهوم اعلم ان التصديق والحكم لفظان مترادفان بمعنى ادراك
وقوع النسبة او لا وقوعها عند القدماء فيكون بسيطا حقيقيا بمعنى
مالا جزاءه ويكون التصورات الثلاث اعنى تصور المحكوم عليه وبه
وتصور النسبة بين بين شروطا خارجية موقوفا عليها للتصديق عندهم
وعند المتأخرين ان التصديق عبارة عن التصورات الثلاث مع الحكم والحكم
عبارة عن ايقاع النسبة وانتزاعها فيكون التصديق عندهم مركبا من
التصورات الثلاث مع الحكم فيكون كل واحد من التصورات الثلاث والحكم
جزأ من التصديق بل شطرا داخل موقوفا عليه للتصديق عندهم وعند
الاصفهانى ان التصديق عبارة عن الادراكات الاربعة كما يقول المتأخرون
والحكم عبارة عن ادراك وقوع النسبة او لا وقوعها كما يقول القدماء
لا كما يقول المتأخرون من ان الحكم عبارة عن ايقاع النسبة وانتزاعها
فلاصفهانى وافق للقدماء وخالف للمتأخرين في الحكم وخالف للقدماء
ووافق للمتأخرين في التصديق فقال ان التصديق مركب من الادراكات
الاربعة والحكم ادراك وقوع النسبة او لا وقوعها عنده فيكون التصديق
مركبا من ادراك المحكوم عليه ومن ادراك المحكوم به ومن ادراك وقوع
النسبة بين بين ومن ادراك وقوع النسبة او لا وقوعها عند الاصفهانى
وقول الاصفهانى يسمى مذهبا مستحدثا والتوفيق بين المذاهب الثلاثة ان
الحكم جزء صورى للتصديق لاجزاء حقيق له عند المتأخرين مع الاصفهانى
فيكون التصديق مركبا صوريا لاحقيقا فيرجع التصديق في الحقيقة الى
ادراك وقوع النسبة او لا وقوعها عندهم كما يقوله القدماء فيكون النزاع
بين المذاهب الثلاثة لفظيا كما قال فحول بعض الحذاق وذكر المصنف فيما
سبق مذهب المتأخرين حيث قال ويقال للمجموع تصديق وههنا اختار
مذهب القدماء فقال (لان كل تصديق لابد فيه) اى في التصديق (من
تصور المحكوم عليه) سواء كان موضوعا كما في الجمليات او مقدما كما في

الافى الزمان الغير المتناهى وقد برهن ارسطو على ان النفس حادثه ويمكن اتمام المرام بما لا حاجة الى ابطال الدار
والسلسل بان يقال النظرى لا يعلم بنفسه وهو ظاهر ولا يعلم منه غيره لان مرتبة كونه وسيلة للعلم بغيره بد مرتبة

العلم به فلو انحصر العلم في الكسبي لزم ان لا يعلم شيء اصلا اذ لا معلوم بذاته ولا بغيره وهذا مأخوذ مما قيل انا
لاحتاج لاثبات الواجب تع الى ابطا (٢٣) لهما الممكن لان الممكن لا يستقل بنفسه في وجوده وهو ظاهر

ولا في ايجاده غيره لان
مرتبة الاتحاد بدم مرتبة
الوجود فلو انحصر
الموجود في الممكن لزم
ان لا يوجد شيء اصلا
اذ لا موجود بذاته
ولا بغيره وقد يدعى
انه لاحاجة الى اثبات
ان النفس حادثة فويل
لان اللازم هو العلم
المذكور في زمان
محصور بين قصدنا نظر
وحصول المطلوب وفيه
نظر اذ لا يلزم في هذا
الزمان المتناهي الا
ملاحظة المبادئ القرينة
وقد تبين بهذا فساد
ما قيل لاثبات تلك
الدعوى من ان اللازم
هو العلم المذكور دفعة
عند حصول المط و قيل
لانه يلزم العلم بالانهاية
له اجمالا وفيه نظر
لان هذا على تقدير
تسليمه غير متنع وقيل
لان العلم المذكور
موقوف على الفكر
الوقوف على الدماغ
وهو حادث وههنا
بحث لجواز ان يحصل
ذلك العلم في ابدان
متعاقبة فيحتاج الى
بطلان التناهي واعلم
انه لم يعم برهان على
امتناع اكتساب النصور
من التصديق وبالعكس

الشرطيات فان المحكوم عليه اعم منهما (اما بذاته) اى بحده المركب
من الذاتيات تاما كان او ناقصا (او بامر) اى برسم (صادق) اى محمول
(عليه) اى على المحكوم عليه انما قلنا اى محمول لان كلمة الصدق اذا
استعملت بعلى تجيء بمعنى الحمل واذا استعملت بنفى تجيء بمعنى التحقق
والثبوت كاذ كره عبد الحكيم السيلكوتى رحمة الله تعالى عليه (و) من
تصور (المحكوم به) سواء كان محمولا كافي الجمليات او تاليا كافي الشرطيات
لان المحكوم به اعم منهما (كذلك) اى اما بذاته او بامر صادق عليه
(والحكم) اى من تصور النسبة بين بين وانما عبر عنها بالحكم لان يناسب
الاجزاء الثلاثة في اللفظ والعلاقة المعتبرة بينهما هي المشروطة فان النسبة
بين بين شرط للحكم كما يكون تصور الموضوع والمحمول شرطه والحكم
مشروط عند القدماء لان الحكم عندهم ادر الوقوعا ولا وقوعها وقرينة
الحجاز ههنا قوله لا متناع الحكم تدبر والمراد بالحكم الثانى مذهب القدماء
بمعنى ادر الوقوع او اللا وقوع بقرينة قوله ممن جهل باحده هذه الامور
الثلاثة فظهر مما ذكرنا ان المص اختار ههنا كون الاجزاء الثلاثة تصور المحكوم
عليه وتصور المحكوم به وتصور النسبة بين بين وكذا اختار كون الحكم
ادر الوقوع او اللا وقوع وهما مذهب القدماء والمعتبر في الفن مذهبهم
لما عرفت من ان الحكم جزء صوري للتصديق عند المتأخرين فيرجع
مذهبهم الى مذهب القدماء فيكون النزاع بينهم في كون التصديق بسيطا
بمعنى ادر الوقوع او اللا وقوع لفظيا سمع توجيه هذا المقام بالتقريرات
المذكورة من فحول بعض المهرة وان وجهه بخلاف الاوجه بعض
الكلمة قوله (لا متناع الحكم ممن جهل باحده هذه الامور) الثلاثة علة لقوله
لا بد فيه آه يعنى يمتنع ادر الوقوع او اللا وقوع ممن لم يتصور المحكوم
عليه وبه وبالنسبة بين بين لان التصورات الثلاث شروط والادراك
مشروط وانتفاء الشرط مستلزم لانتهاء المشروط ليكون الشرط اعم من
المشروط كالوضوء للصلاة اعلم ان الاحتمالات في الاجزاء تبلغ الى سبعة
تصور المحكوم عليه فقط وتصور المحكوم به فقط وتصور النسبة بين بين
فقط وتصور المحكوم عليه مع المحمول وتصور المحكوم عليه مع النسبة

غاية ما في الباب انا لانعلم طريق اكتساب احدهما عن الآخر وعلى هذا يجوز ان يكون جميع التصديقات كسبية
وينتهي سلسلة اكتسابها الى تصور ضرورى لكن الاشكال في التصورات لا متناع ان يكون جميعها نظرية وينتهي

سلسلة اكسابها الى تصديقي بديهي لانه يتوقف على تصور هو نظري على ذلك التقدير فيحتاج الى علم آخر
تصورى او تصديقي واياها كان يلزم الدور والتسلسل (٢٤) واقول يمكن تقرير الدليل على وجه

بين بين وتصور المحكوم به مع النسبة بين بين وتصور مجموع الثلاثة
فالا حد ثلاثة والشائيات كذلك ثلاثة والثلاثية واحدة مجموعها سبعة
فيتحقق كل واحد من التصديق ومن الحكم بالثلاثية من هذه السبعة عند
القدماء لا بالثنائية ولا بالاحاد لا امتناع ادراك وقوع النسبة او لوقوعها
ممن لم يعلم ويجهل باحد هذه الامور الثلاثة واما الاحتمالات عند المتأخرين
فالا حد اربعة تصورات ثلث مع الحكم والثنائيات ستة والثلاثيات ثلاثة
والرباعي واحد فمجموعها اربعة عشر فيتحقق القضية من الرباعية وهى
تصور المحكوم عليه وبه وتصور النسبة بين بين وايقاع النسبة او
انتزاعها عندهم لامن غيرها فظهر مما بيناه ان قوله لامتناع الحكم ممن
جهل باحد هذه الامور ناظر الى مذهب القدماء فافهم (اما المقالة الاولى
اي الالفاظ التى وقعت حصّة معينة نوعية من الرسالة الشمسية (ففى
المفردات) اى فى الكليات الخمس وفى القول الشارح وفى انواعه الاربعة
وقع فى بعض النسخ واما المقالات فثلث المقالة الاولى فى المفردات واعتبر
الشارح الى هذه النسخة النادرة وانما عبر عن مقاصد التصورات كما عبر
عن مبادئها بالمفردات بطريق تغليب المبادئ على المقاصد رعاية لمناسبتها
فى الخلو عن الحكم وفى كون كل واحد منهما موقوفا عليه للعجبة التى
هى المطلب الاعلى والمقصد الاقصى فى الفن كما عرفت فجمعتهما فى
المقالة الاولى رعاية الى مناسبتها (وفيها) اى فى المقالة الاولى (اربعة
فصول) اى اربعة قطع من الفاظ الرسالة فحينئذ يكون ظرفية المقالة
الاولى الى اربعة فصول من قبيل ظرفية الكل الى الاجزاء بل من قبيل
اشتمال الكل على الاجزاء الاربعة (الاول) اى القطعة التى وقعت حصّة
معينة نوعية من المقالة الاولى التى وقعت حصّة معينة نوعية من الرسالة
الشمسية (فى الالفاظ) اى فى بيان دلالة الالفاظ على معانيها الثلاثة اعنى
المطابقة والتضمن والالتزام بالثلاث وفى افرادها وتركيبها كما سيحى (دلالة
اللفظ على المعنى) اعلم ان مطلق الدلالة وهو كون الشئ بمحالة يلزم
من العلم به العلم بشئ آخر فهو قسمان لفظية وغير لفظية فاللفظية وهى
ما يكون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى للعالم بالوضع كدلالة الانسان على

لا يتوجه عليه ذلك بان
يقال لو كان جميع
التصديقات نظرية لما
تحقق منها الكسب لاما
لانكسب التصديق
من التصور واكتسابه
من التصديق يستلزم
الدور او التمس فان
قلت هذه المقدمات
نظرية على تقدير نظرية
جميع التصديقات و
اطرافها نظرية على
تقدير جميع التصورات
فكيف يستدل بها قلت
هى امور معلومة لنا
بلا شبهة فيصح الاستد
لالها قطعا واما انها
نظرية على ذلك التقدير
فلا يضرنا بل يؤيدنا
والاولى ان يقال ايس
الكل من كل منها نظريا
لان تصور الحرارة
والتصديق بانها ضد
البرودة حاصلان بلا
نظر بل (البعض)
(من كل منهما بديهي
والبعض) الآخر
نظري حاصل الكلام
ان جميع التصورات
ليس ضروريا وليس
نظريا فيكون بعضها
ضروريا وبعضها نظريا
وكذا التصديقات فلا
يتوجه ان الاقسام
تسعة حاصلة من ضرب
اقسام التصورات فى

اقسام التصديقات ولما كانت التصورات والتصديقات امورا موجودة لم تنجب ان يقال جار ان لا يكون شئ من
التصورات بديهيا ولا نظريا فان النظرى بمعنى اللا بديهي وراز ان لا يكون شئ منها بديهيا ولا بدكز

المعلوم فانه ليس كاتباً ولا لا كاتباً (يحصل) ذلك البعض النظري بالفكر هذا ظاهر في التصديقات لان من علم
اللازمة ووجود المألوم معام (٢٥) وجود اللازم قطعاً بخلاف التصورات وقيل كيف وقد ذهب الامام

الى ان التصورات كلها
بدئية لا يجرى فيها
اكتساب والمناسب
اسقاط قوله بدئية
اذ مذهب الامام ان
بعض التصورات بدئية
وبعضها نظري متمتع
الاكتساب (وهو ترتيب
امور) اى امرين او
اكثر وكذا كل جمع
استعملوه في التعريفات
كلاشياء في قولهم
الترتيب في العرف جعل
الاشياء المتعددة بحيث
يطلق عليها الواحد
ويكون لبعضها نسبة
الى بعض بالتقدم والتأخر
خرفيل اى يكون
بحيث يقع ان يقال
هذا مقدم على ذلك
وذاك متأخر عنه
واحتريه عن مثل
تركيب الادوية والظ
من كلام بعضهم ان
المعتبر في الترتيب هو
النسبة بين الاجزاء
بالتقدم والتأخر في
نفس الامر وان لم تقدر
على تعيين المقدم والمؤخر
والقيد الاخير غير معتبر
في التأليف والتركيب
واختلفوا في ان التعريف
بالمفرد هل يقع ام
لا والواجب على من
ذهب الى الاول ومنهم
المس ان يقول تحصيل

الحيوان الناطق واما طبيعية وهى ما يكون الدلالة فيه باقتضاء الطبع
كدلالة الخ على وجمع الصدر واما عقلية وهى ما لا يكون الدلالة فيه
بالوضع ولا باقتضاء الطبع بل بالعقل كدلالة اللفظ المستوع من وراء
الجدار على وجود اللفظ وغير اللفظية وهو ما يكون الدال فيه لفظاً
اما وضعية كالذوال الاربعة مثل الخطوط والعقود والاشارات والنصب
واما عقلية كدلالة الاثر على المؤثر واما طبيعية كدلالة حمرة الخجل على
العشق والمراد ههنا دلالة لفظية وضعية بقريته ذكر اللفظ والوضع
ههنا فان قلت لم قسموا الدلالة اللفظية الوضعية دون غيرها الى المطابقة
والتضمن والالتزام وجعلوا الاقسام ثلاثة مع ان الاحتمالات الحاصلة
بضرب الثلاثة الى الستة تبلغ الى ثمانية عشر قلت ان الدلالة اللفظية
الوضعية مطردة لا تختلف فيها اصلاً وما عداها غير مطردة بل تختلف
بخصوص المادة والميزانيون يبحثون عن المطرد فلذا قسموها دون غيرها
فحينئذ ان خمسة عشر منها عقيمة لعدم اطرادها فافهم واللفظ صوت من
شانه ان يصدر من الفم معتمداً على المخرج والمعنى صورة ذهنية من حيث
وضع بازائها لفظ او ما يقصد بشئ (بتوسط الوضع له) اى بطريق
ان يوضع اللفظ بازاء المعنى قوله (مطابقة) خبر قوله دلالة اللفظ الخ
لأنها مبتدأ وتعريف لها والمطابقة معرف اعلم ان التعريف ينعكس
جمعاً ويطرد منعا الاول يسمى عكس التعريف وعند الميزانيين ان يجعل
عين المعرفة موضوعاً وعين التعريف محمولاً وعند العربية ان يجعل تقيض
المعرف مبتدأ وتقيض التعريف خبراً والثانى يسمى طرد التعريف وهو
عند الميزانيين ان يجعل عين التعريف موضوعاً وعين المعرفة محمولاً وعند
العربية ان يجعل تقيض التعريف مبتدأ وتقيض المعرفة خبر اك قال الرضى
رحمه الله تعالى في شرح الكافية في قوله ومن خواصه دخول اللام الخ
وعرف المصنف بالمطابقة طرداً من حيث قال دلالة اللفظ على المعنى بتوسط
الوضع له مطابقة وان عكس التعريف قضية حملية طبيعية لكون الحكم
الصورى فيه على طبيعة الموضوع ولذا قال بعض خول العلماء ان الطبيعية
من قبيل التصورات في الحقيقة وان كانت قضية في الصورة لعدم وجود

امراً وترتيب امور (معلومة) اى مدركة تصورية او تصديقية يقينية او ظنية او مجهولة جهلاً مركباً وهذا اولى
من قول بعضهم ترتيب عاوم لان المرتب تصادها المعلومات وانما يرتب صورها تبعاً لها وقيل العلم لفظ مشترك بين

مطلق الادراك واليقين والاحتراز عن المشترك واجب في التعريف واجب بان هذا على تقدير عدم قرينة معينة للمق ولنا قرينة اذ لم يفسر العلم في هذا الكتاب الابالغنى المق ههنا (٣٦) وكأنه جعل تفسير مرادفه تفسيره

وقيل القرينة عدم اختصاص الفكر بالتصديق المتأدى الى اوصول الذهن (الى مجهول) بالوجه الذى يطلب بالفكر تحصيله وان وجب ان يكون معلوما بوجه آخر حتى يمكن طلبه بالاختيار وهذا التعريف شامل للنظر الصحيح والفاقد واستحسنوه لكونه باستتار الملل الرابع المادية وهى جزء يكون معه الشيء بالقوة والصورية وهى جزء يكون معه الشيء بالفعل والفاعلية وهى المؤثر والغائبة وهى الغرض المنط من الشيء فالترتيب اشارة الى الصورية والفاعلية بالاتزام اذ لا يتصور الترتيب بدون مرتبة وهى اجتماعية والامور الى المادية بالمطابقة والتأدى الى مجهول الى الغائبة كذلك وفيه بحث لان العلة المادية والصورية جزآن من المعلوم ولا شبهة في ان الامور المعلومه والهئية الاجتماعية ليسا جزئين من الترتيب وقد مرص ابن كونه في شرح التلويحات بان هذا باحث على ان

التغير الذهني بين موضوعها ومجولها في المعنى كقال المص رحمه الله تعالى في تحقيق المحصورات فتدبرو ان طرد التعريف قضية حملية موجبة كلية منطبقة على جميع جزئياتها من حيث يعرف احكام جزئياتها اجمالا بالصغرى السهلة الحصول لقوله دلالة اللفظ على المعنى بتوسط الوضع مطابقة فهو باعتبار الموضوع حملية محصورة مسورة موجبة كلية لان اضافة الدلالة الى اللفظ للاستغراق وهو سور الكلية لان السور دلالة اللفظ حقيقيا او حكما على كمية الافراد وان الاضافة الاستغراقية لفظ حكمي ويدل على كونه قوله دلالة اللفظ آة حملية محصورة مسورة قوله كدلالة الانسان على الحيوان الناطق كما سنبينه من اثبات مطابقة المثال الى المثل له بطريق الصغرى السهلة الحصول ولم يفهم بعض المعاصرين القاصرين مآل قوله دلالة اللفظ آة فقال هذا القول قضية طبيعية ومن المجائب الغرائب عدم اطلاعهم على كون هذا القول حملية موجبة كلية وذهابهم الى كونه طبيعية فتدبر تل فكن الشاكرين ولا تكن من الغافلين والوضع جعل اللفظ بازاء المعنى وانما صدر البحث بالالفاظ مع ان البحث الميزاني من المعقولات وان المسائل الميزانية من قبيل المعقولات لتوقف افادة المسائل الى المستفيدين على الالفاظ وعلى دلالتها على المعاني وقيد الدلالة باللفظ احتراز عن الغير اللفظية فيكون المراد بها دلالة لفظية وقوله على المعنى احتراز عن حروف النجاء وقوله بتوسط احتراز عن النقض الوارد على حدود الدلالة الثلاث بلفظ الجرم والضوء والامكان وقوله الوضع احتراز عن الدلالة اللفظية العقلية والطبيعية (كدلالة الانسان على الحيوان الناطق) يعنى ان دلالة الانسان على الحيوان الناطق فهى دلالة اللفظ على المعنى بتوسط الوضع له ودلالة اللفظ على المعنى بتوسط الوضع له فهى مطابقة فينتج بطريق الصغرى السهلة الحصول ان دلالة الانسان على الحيوان الناطق فهى مطابقة وهو المطلوب ويجوز ادخال كلمة كل على الكبرى وان يقال وكل دلالة اللفظ على المعنى بتوسط الوضع له مطابقة لتأكيد الاستغراق المستفاد من اضافة الدلالة الى اللفظ ولدفع احتمال الجنس في الاختصاص كورة فافهم (و بتوسطه) اى بواسطة وضع اللفظ من غير قصد الواضح في ضمن الكل (لا) اى لجزء

يقال هما بمنزلة العلة المادية والصورية واجاب بعضهم بان الشيخ نص في الشفاء على ان المادة قد تطلق ايضا على ما يحل فيه شيء كالوضع للعرض والصورة على هيئة يكون في قابل واحد بالذات او بالتركيب كالمرض للموضوع فالامور

المعلومة مادة لماهية مخصوصة وهى صورة الامور المأومة واقول فيه نظر لانهم لا يطلقون الماهية المادية والملة الصورية على المادة والصورة بهذين المصنوعين (٢٧) وايضا المستحسن تعريف الشئ بآثار مآدته وصورته لان تعريفه باعتبار مآدته هذا

(دخل) اى الجزء (فيه) اى فى المعنى الذى هو الموضوع له الكل ان وجد له جزء يعنى ان دلالة اللفظ على الجزء الداخلى فى المعنى الموضوع ان وجد له جزء بواسطة الوضع الغير القصدى الضمنى الاضطرارى (تضمن) اى تضمنية (كدلالته) اى دلالة الانسان (على الحيوان فقط او الناطق فقط) يعنى ان دلالة الانسان على احدهما فقط هى دلالة اللفظ على الجزء الداخلى فى المعنى الموضوع له بواسطة الوضع الغير القصدى الضمنى الاضطرارى وكل دلالة هذا شأنه تضمنية فينتج دلالة الانسان على احدهما فقط تضمنية (وبتوسطه) اى بواسطة وضع اللفظ الاضطرارى من غير قصد من الواضع (لما) اى اللازم الذى (خرج عنه) اى عن المعنى الموضوع له (التزام) يعنى ان الدلالة اللفظية الوضعية اما دلالة اللفظ على المعنى بتوسط الوضع واما دلالة اللفظ على الجزء الداخلى فى المعنى بتوسط الوضع الغير القصدى الضمنى واما دلالة اللفظ على لازم خارج عن الموضوع له بتوسط الوضع الغير القصدى الالتزامى له والاولى مطابقة والثانية تضمنية والثالثة التزامية فينتج ان الدلالة اللفظية الوضعية اما مطابقة واما تضمنية واما التزامية وكل شئ شأنه كذا ثلثة اقسام فالدلالة اللفظية الوضعية ثلثة اقسام فاذا اعتبر الوضع فى المقسم يلزم ان يعتبر فى الاقسام ليصح التقسيم لكن الوضع المعتبر فى المطابقة هو وضع صريحى والوضع المعتبر فى التضمن ضمنى والمعتبر فى الالتزامية وضع اضطرارى والتزامى ولولم يعتبر الوضع الضمنى فى الدلالة التضمنية والوضع الالتزامى فى الدلالة الالتزامية لخرجتا عن الدلالة اللفظية الوضعية مع انهما داخلتان فى التقسيم فينتقض التقسيم بانتفاء الشرط الثانى من الشروط الثلاثة المعتبرة للتقسيم وهى الحصر والمنع والتباين بين الاقسام بل يلزم تقسيم الشئ الى نفسه والى غيره فظهر ان الوضع المعتبر فى المقسم هو مطلق الوضع سواء كان وضعاً صريحاً او ضمناً او التزامياً ولم يفهم البعض ولم يقف الى شروط التقسيم فقال ما قال فكأن على البصيرة ولا تكن على الغفلة (كدلالته) اى كدلالة الانسان (على قابل العلم صنعة الكتابة) يعنى ان دلالة الانسان على قابل العلم وصنعة الكتابة هى دلالة اللفظ على اللازم الخارج عن المعنى الموضوع

قضا للحكم الاول فالوقت انما هما للإيقاع والانتزاع والمعتبر فى التناقض هو اتحاد زمان الوقوع واللاوقوع وانت تعلم ان هذا بيان وقوع الخطأ فى الافكار الكاسية للتصديقات ولا يتم الكلام الا ببيان وقوعه فى الافكار الكاسية

للتصورات ايض (فتت الحاجة) اي حاجة اذ ين يستفيدون العلم بالنظر كالم (الى قانون) اي علم مسايله قواذن
والقانون في اللغة البرهانية المسطر وفي المرف قضية كلمة (٢٨) باعتبار انها تشتمل بالقوة القريبة الى

له بواسطة الوضع الغير القصدى الاضطرارى وكل دلالة شانه كذا فهي
الترامية فينتج دلالة الانسان على قابل العلم وصنعة الكتابة فهي الترامية وهو
المطلوب (ويشترط في الدلالة الترامية كون الامر الخارج) اي كون اللازم
الخارج عن المعنى الموضوع له ملتبسا (بحالة يلزم) اي بحيث يلزم فيها (من تصور
المسمى) اي من توجه العقل والتفاته الى الملزوم والماهية (تصوره) فاعل يلزم
اي تصور الامر الخارج اللازم (والا لمتنع فهمه من اللفظ) اي ولولم
يشترط في الدلالة الترامية الملزوم الذهني لفهم الامر الخارج الغير اللازم
الذهني سواء كان لازما خارجا او غير لازم من اللفظ لكن لم يفهم الامر
الخارج الغير اللازم الذهني من اللفظ لمتناع فهمه فمح يشترط الملزوم الذهني
في الدلالة الترامية (ولا يشترط فيها) اي في الدلالة الترامية (كونه) اي
كون الامر الخارج ملتبسا (بحالة يلزم) فيها (من تحقق المسمى) اي من وجود
الملزوم (في الخارج تحققه) فاعل يلزم اي يلزم وجود الامر الخارج (فيه)
اي في الخارج يعني ان الملزوم بمعنى امتناع الانفكاك قسمان الاول لزوم ذهني
وهو كون الشيء بحالة يلزم من تصور المسمى تصوره والثاني لزوم خارجي وهو
كون الشيء بحالة يلزم من تحقق المسمى في الخارج تحققه فيه (كدلالة لفظ العمى
على البصر مع عدم الملازمة بينهما في الخارج) اعلم ان الميزانيين اشترطوا
في الدلالة الترامية الملزوم الذهني والاصوليين لم يشترطوا الملزوم الذهني
في الترامية بل قالوا يكفي مطلق الملزوم في الترامية سواء كان ذهنيا
او خارجيا ومنشأ الخلاف وثمره الاختلاف بينهما ان الملزوم الذهني مطرد
لامتناع انفكاكه عن الماهية كالعمى للبصر والملزوم الخارجى غير مطرد
لامكان انفكاكه عن الماهية كالسواد للحبشى والميزانيون انما يعتبرون
المطرده ويبحثون عنها فلذا اشترطوا الملزوم الذهني المطرد في الدلالة
الترامية وعرفوها بانها دلالة اللفظ على ما يلازمه في الذهن
والاصوليون يعتبرون غير القاعدة المطردة وهى القاعدة الاكثرية كما
يعتبرون القاعدة المطردة وهى القاعدة الكلية مثل الميزاني فانهم يقولون
للاكثر حكم الكل ويجعلون القاعدة الاكثرية دليلا للمسئلة الفقهية مع
انها غير مطردة كما جعلوا القاعدة الكلية والمطرده دليلا للمسئلة الفقهية

الفعل على احكام
جزئيات موضوعها
ويعرف تلك الاحكام
منها ويسمى تلك الاحكام
فروعا واستخرجها
منها تفريعا وههنا
اشكال وهوان لناقضا
كلية احكام جزئيات
موضوعها بدئية نحو
كل شكل اول متبع فان
كانت تلك القضايا قواذن
فلا يحسن القيد الاخير
وان لم يكن قواذن فلا
يكون كل مسألة من
المنطق قانونا والظ
من عباراتهم خلافة
(مقيد لمرفة طرق
اكتساب النظريات)
التصورية والتصديقية
(من الضروريات)
ابتداء او بواسطة
والق الطرق الجزئية
بقريئة المعرفة فانها
مستمدة في الجزئيات
(والاحاطة) عطف على
معرفة (بالصحح والقاسد
من الفكر الواقع فيها)
اي تلك الطرق الجزئية
وههنا بحث اذ لم يثبت
بما ذكره الاحتياج
الى القواذن المتعلقة
بالمواد ولعله نظر الى
ما ذكره بعضهم من
ان الغلط من جهة المادة
ينتهى بالآخرة الى الغلط
من جهة الصورة لان

المبادئ الاول بدئية فلا يقع الغلط فيها فلو كانت صحيحة الصورة كانت المبادئ الثواني ايضا صحيحة وهكذا الى المطالب
ورد بان كون المبادئ الاول ضرورية يتنافى وقوع الغلط في التصديق بها وادراكها على وجه المطابقة ولا يتنافى

وقوعه باعتبار عدم مناسبتها للمطلوب فلا يلزم ان ينتهي الغلط من جهة المادة الى الغلط من جهة الصورة والمناسب ان يقال المطالب النظرية متكررة جدا ولا يمكن ان يكتب (٢٩) اى مطلوب كان من اى ضرورى

فلذا لم يجعل الاصوليون اللزوم الذهني شرطا في الدلالة الالتزامية وقالوا اللزوم الخارجى يكفي في الالتزامية كما يكفي اللزوم الذهني وعرفوها بانها دلالة اللفظ على ما يلزمه مطلقا ذهنيا كان او خارجيا هذا الكلام سمع من فحول بعض الاساتيد والشرط ما يعتبر من الخارج لتحقيق الشئ وعند علماء الميزانيين شرط الدلالة الالتزامية هو اللزوم الذهني بالمعنى الاخص وهو ان يكون تصور اللزوم كافيا في جزم الذهن باللزوم بينهما ولا يكفي اللزوم البين بالمعنى الاعم فيها عندهم وان قال الامام فخر الدين الرازى ان البين بالمعنى الاعم يكفي في الالتزامية قوله ويشترط آه موجبة محصلة مهمة وقوله ولا يشترط مهمة موجبة معدولة المحمول والمحصلة ما لا يكون حرف السلب جزءا من الموضوع والمحمول والمعدولة المحمول ما يكون حرف السلب جزءا من المحمول كقولنا الجمادى لا عالم والمعدولة الموضوع ما يكون حرف السلب جزءا من الموضوع كقولنا الاصحى جمادى والمعدولة الطرفين ما يكون حرف السلب جزءا من الموضوع والمحمول جميعا كقولنا الاصحى لا عالم والمحصلة اما موجبة محصلة كقولنا زيد قائم واما سالبة محصلة وهى تسمى سالبة بسيطة اضافية كقولنا لاشئ من الانسان بحجر والبسيط الحقيقى ما لاجزاء له كالنقطة والعقول العشرة على قول الحكماء (والمطابقة لا تستلزم) اى المطابقة (التضمن) مع ان التضمن مستلزم للمطابقة (كما فى البسائط) وهى كالنقطات والمجردات وهما بسيطان حقيقتان بمعنى ما لاجزاء له وقوله والمطابقة لا تستلزم الى آخره جواب النقص الوارد على تقسيم الدلالة اللفظية الوضعية بانتفاء الشرط الثالث الذى هو التباين بين الاقسام وزعم السائل ان هذا التقسيم تقسيم حقيقى بمعنى ضم اقسام متباينة بحسب المفهوم والتحقق معا الى المقسم مع ان هذا التقسيم اعتبارى بمعنى ضم اقسام متباينة بحسب المفهوم فقط فظهر ان شرط التقسيم الحقيقى هو التباين الكلى بين الاقسام بحسب المفهوم والتحقق معا وشرط التقسيم الاعتبارى هو التباين بحسب المفهوم فقط دون التحقق والاقسام الثلاثة ههنا متباينة بحسب المفهوم متباينة كليا كما عرفت من

كان فانه اولى البطلان بل لا بد ان يكون مطلوب نظرى ضرورى لها مناسبة مخصوصة الى ذلك المطلوب بها يتوصل منها اليه كالجنس والفصل للنوع وكالمقدمات اليقينية للمطالب البرهانية ولا يمكن ايضا ان يكتب من تلك الضروريات باى طريق يراد بل لا بد هناك من طرق معينة ولا بد لتلك الطرق من شرائط مخصوصة ولما لم يكن العلم بهذه الامور ضروريا بالنسبة الى كل مطلوب مطلوب وان كان ضروريا بالقياس الى بعض المطالب كالمهندسيات وتعدت معرفة تفاصيل احوال الافكار الجزئية فست الحاجة الى قانون مفيد لمعرفة المواد وطرق الاكتساب وشرائطها وقال المحقق الشريف اذا وقع خطأ اما فى المبادئ او فى الطرق لم يصب المطر وقيل عليه اذا وقع خطأ فى المبادئ قد يصاب المطر فى بعض الصور نحو زيد فرس وكل فرس حيوان وهذا مذكور فى حواشى

شرح الجريد وقال هناك قد يتكلف في دمه بان النتيجة زيد حيوان فرسى وافول لاشبهة فى ان المنطق لا يبحث من المبادئ التصديقية باعتبار صدقها بل باعتبار مناسبتها مع المطالاترى انهم يعرفون فى مباحث الصناعات الجنس

بأنها قد يكون كاذبة فلا يبعد ان يقال المراد بالخطأ في المبادئ التصديقية ان لا يكون مناسبة للطلوب سواء كانت صادقة او كاذبة (وذلك القانون هو المنطق) وانما سمي به (٣٠) لان النطق يتطابق على ادراك المعقولات

ان المطابقة دلالة اللفظ على تمام ما وضع له بواسطة الوضع الصريحى والتضمنية دلالة اللفظ على جزء ما وضع له بواسطة الوضع الضمنى والالتزامية دلالة اللفظ على ما يلزمه في الذهن بالوضع الاضطرارى الالتزامى ولا شك ان هذه التعريفات الثلاث متباينة بحسب الحمل دون التحقق فلم ان تقسيم الدلالة اللفظية الوضعية الى الاقسام الثلاثة فهو تقسيم اعتبارى لان كل واحد من الاقسام الثلاثة اعم مطلقا من الآخر بحسب التحقق وان كانت متباينة بحسب الحمل فنشأ السؤال زعم السائل ان هذا التقسيم حقيقى ومنشأ الجواب بناء التقسيم على كونه اعتباريا وخلاصة السؤال هى النقض ومورده هو التقسيم فخلاصة الجواب هو المنع ومورده هو كبرى دليل النقض وتصوير السؤال ان هذا التقسيم مستلزم لتداخل الاقسام لكون كل واحد من الاقسام اعم من الآخر وكل تقسيم مستلزم لتداخل باطل فينتج هذا التقسيم باطل وتصوير الجواب هكذا لانسلم ان كل تقسيم مستلزم لتداخل الاقسام باطل كيف ان هذا التقسيم اعتبارى يكفى فيه التباين بين الاقسام بحسب المفهوم فلا يرد النقض على تقسيم الدلالة اللفظية الوضعية الى ثلاثة اقسام والبعض لم يطلع على حقيقة الحال فقال ولا دخل لعدم استلزام المطابقة للتضمن والالتزام في الافادة والاستفادة بل هو من تمة التعريفات الثلاثة موجب لمزيد انكشاف الدلالات الثلاث فتأمل حق التأمل ولا تكن من الغافلين واللام في قوله المطابقة محمول على الجنس الغير المشهور او على العهد الذهبى فحينئذ قوله والمطابقة الخ سالبة مهملة مبسوطة وما أخوذة من قولنا ليس متى تحققت المطابقة تحقق التضمن وهو شرطية متصلة من قبيل رفع الايجاب الكلى لان لفظة ليس متى تدل على رفع الايجاب الكلى بطريق المطابقة وعلى السلب الجزئى بطريق الالتزام فهو ان هذه القضية شرطية متصلة من قبيل رفع الايجاب الكلى واعلم ان المطابقة اعم من التضمن مطلقا بحسب التحقق والعموم والخصوص المطلق بحسب التحقق ان يصدق من طرف الاخص متصلة موجبة كلية ومن طرف الاعم رفع الايجاب الكلى وهو ايجاب بالبعض وسلب عن البعض والايجاب بالبعض موجبة جزئية والسلب عن البعض سالبة جزئية فحينئذ ان رفع الايجاب

والتكلم وهذا الفن يعطى اصابة في الاول وانتدارا على الثاني فكانه محلهم (ورسموه بانه الة) المناسب ان يقال بالة هى الوساطة بين الفاعل ومنفعله في وصول اثره اليه والقيد الاخير للتوضيح واما الة المتوسطة فخارجة بقولنا منفعله فانها ليست واسطة بين الفاعل ومنفعله ذلك الناعل وما قبل من انها خارجة بالقيد الاخير فبنى على انه فسر فاعل الشئ بما له دخل في وجوده بطريق التأثير اعم من ان يكون مؤثرا فيه او مؤثرا في المؤثر فيه وانما كان المنطق آلة لانها واسطة بين الذهن والمبادئ التصورية والتصديقية في وصول اثره وهو الترتيب المفيد اليها (قانونية) اى منسوبة الى القانون باعتبار ان مسائلها قوانين (تعصم مراعاتها) اسند الفعل الى الشرط مجازا للاشمار بشدة الاحتياج اليه (الذهن عن الخطاء في الفكر) قبل انما كان هذا التعريف رسما لان كونه آلة

عارض له فان ذاتى الشئ يكون له في نفسه والالية للمنطق بالقياس الى غيره من العلوم ولانه تعريف باعتبار الغاية وغاية الشئ خارجة عنه وقد يقال اسماء العلوم المدونة كالخو والمنطق وغيرهما تطلق تارة على المعلومات الخصوصية ٢

وأخرى على العلم بها حقيقة كل علم على الأول مسأله وعلى الثاني التصديقات بمسأله لانه قد لو خط تلك المسائل
او التصديقات بها اجمالا ووضع اسم (٣١) العلم بازائها وما اشتهر بينهم من اجزاء العلوم ثلثة الموضوع

والمبادئ والمسائل

فتساع ولعلمهم ارادوا

التنبيه على شدة

الاحتياج الى الاولين

فليس للعلم حقيقة غير

تلك المسائل او التصد

يقات بها فمرفته بحسب

حدوده حقيقة لا يتحصل

الا بتصور تلك المسائل

او تصورات التصديقات بها

اذلا معنى لتصور الشئ

بحدده التام الانصوده

بجميع اجزائه سواء

كانت محولة او لا كما

صرح به الشيخ في الحكمة

المشرقية والتصور امر

يجوز تعلقه بكل شئ

ولما كان تصور تلك

المسائل وتصور

التصديقات بها امرا

متعذرا لم يكن تصور

العلم بحدده مقدمة الشروع

فيه واقول ههنا بحث

لانا لان العلم حقيقة العلم

ما وضع اسم العلم بازائه

ولوسلم فلان ان اسماء

العلوم موضوعات للمسائل

او التصديقات الملحوظة

اجمالا لم لا يجوز ان

يكون وضعها لامر

اجمالى صادق على

المسائل او التصديقات

فيكون حقيقة ذلك

الامر الاجمالى بل كما

ان المحققين منهم يقولون

ان الفاظ الموضوع

الكلى يفرق الى موجبة جزئية والى سالبة جزئية لانه قضية ظنية غير
مستعملة في البرهانيات بل مستعملة في الخطبايات فينشد يحتاج في استعمالها
في البرهانيات الى تفريقها الى جزئيتين مذكورتين وهما اما اوليتان
او مشاهدتان او مجربتان او حدسيتان او متواترتان او قضيتان قياساتهما معهما
كقال العصام رحمه الله تعالى في حاشية التصديقات فتصوير النسبة الواقعة
بينهما هكذا متى صدق قولنا كلما تحقق التضمن تحققت المطابقة وليس متى
تحققت المطابقة تحققت التضمن اعنى قد يكون اذا تحقق المطابقة تحقق
التضمن وقد لا يكون اذا تحقق المطابقة تحقق التضمن فيلزم ان المطابقة اعم مطلقا
من التضمن لكن المقدم حق والتالى مثله فيبينهما عموم وخصوص مطلق بحسب
التحقق وان كان بينهما تباين كلى بحسب المفهوم كما عرفت (واما استلزامها)
اي المطابقة (الالتزام) اى الدلالة الالتزامية (فغير متيقن) يعنى ان
هذا الاستلزام غير مسلم بل ممنوع اعلم ان علماء الفن ذهبوا الى صدق
المتصلة الموجبة الكلية من طرف الالتزامية والى صدق رفع الايجاب
الكلى من طرف المطابقة فقالوا متى صدق قولنا كلما تحقق الالتزام تحقق
المطابقة وليس كلما تحققت المطابقة تحقق الالتزام فيلزم ان يكون بينهما عموم
وخصوص مطلق بحسب التحقق لكن المقدم حق والتالى مثله وذهب
الامام فخر الدين الى صدق المتصلتين الموجبتين الكليتين من طرفي الالتزام
والمطابقة معا فقال الامام متى صدق قولنا كلما تحقق الالتزام تحقق المطابقة
وكما تحقق المطابقة تحقق الالتزام فيلزم ان يكون بينهما مساواة بحسب
التحقق لكن المقدم حق والتالى مثله واثبت الامام ملازمة قوله كلما تحقق
المطابقة تحقق الالتزام بطريق التالى فقال لانه لما كان تصور كل ماهية
يستلزم تصور عدم كون تلك الماهية غيرها فكلما تحقق المطابقة تحقق
الالتزام لكن تصور كل ماهية يستلزم تصور عدم كون تلك الماهية غيرها
فنتج من الطريق الاول من الاستثنائى قولنا كلما تحقق المطابقة تحقق
الالتزام ورد المص مذهب الامام بقوله اما الاستلزام آه بان يمنع ملازمة
قوله في المقدمة الاستثنائية كلما تحقق المطابقة تحقق الالتزام بطريق ارجاع
المنع الى دليلها فقال ملازمة قول الامام كلما تحقق المطابقة تحقق

واخوانه موضوعات لتبريفاتها الآتية وهى حدود اسمية لاهياتها ومفهوم المقول على كثيرين لا يمنع ذلك كما يجيئ
التفصى منه يمكن ان يقال لفظ المنطق موضوع بازاء التعريف المذكور وهو وحده اسمى له ومفهومه الاله والماضى من

الخطأ في الفكر لا ينعان عنه يمثل ما يدكرهناك وغاية توجيه الكلام في هذا المقام ما يفهم من قول المحقق الشريف
في حاشية شرح المواقف وهو ان العلم حقيقة هي المسائل او (٣٢) التصديقات بها ومنهوما اجماليا

وضع اسم العلم بازائه
وحده بحسب الحقيقة
هو تصور المسائل
او التصديقات وحده
بحسب الاسم هو تفصيل
ذلك المتهوم الذي هو
حد بحسب الاسم رسم
بحسب الحقيقة واعلم ان
قوله في عنوان هذا
البحث الاول في ماهية
المنطق لا يلائم في اللفظ
ايراد رسم المنطق
ههنا لما مر من ان ماهية
الشيء ما به هو هو ولا
يحصل ذلك الا بالحد التام
والذا اول بعضهم بيان
ماهية بتفسيره بما يعم
جميع مقاصده على وجه
تميزه من ماعداء وقول
لا حاجة الى هذا التأويل
اذ يمكن ان يقال ان
بالماهية الماهية بحسب الاسم
وبالرسم الرسم بحسب
الحقيقة وكأنه جعل
الماهية عنوانا ثم قال
ورسموه الاشعار بان
مفهوم الآلة المذكورة
حد بحسب الاسم رسم
بحسب الحقيقة ولما
كانت مظنة ان يعارض
اي يستبدل على منافي
ما ادعاء ان يقال ليس
المنطق بديهيا والا
لاستنى عن تعلمه فهو
نظري فلا يحتاج انبه
في كتاب شيء من

الالتزام ممنوعة غير متيقنة بالعلم اليقيني لان استلزام تصور كل ماهية
تصور عدم كون تلك الماهية غيرها نظري يطلب عليه دليل لجواز
ذهول الذهن من عدم كون الشيء غيره وقيل هذا الاستلزام موجب
لوجود اللوازم الغير المتناهية لشيء واحد وهو محال فتدبر فتح قوله
(لان وجود اللازم الذهني لكل ماهية يلزم من تصورها تصويره
غير معلوم) زائد لافائدة فيه لانه سند المنع مع انه عين تصوير المنع
وهما متغايران بحسب المفهوم فان المنع طلب الدليل على مقدمة معينة
من الدليل والسند ما يقوى المنع عند زعم المانع وذلك لان حاصل
المعنى ان وجود اللازم الذهني للكائن لكل ماهية يلزم من تصورها
اي الماهية تصويره اي اللازم الذهني فهو غير معلوم اي ممنوع فظهر ان
هذا القول زائد لافائدة فيه والوجود هو الوجود في الاعيان عند
اهل الحق وعند المعتزلة ان الوجود بمعنى الكون مظهرا للاثار
واللازم ما يمنع انفكاكه عن الماهية والذهن قوة معدة لا اكتساب
التصورات والتصديقات والماهية ما يعلم به الشيء بالكنه او ما به الشيء
هو هو وقوله يلزم صفة جرت على غير ماهية له للماهية وقوله تصويره
فاعل يلزم (وما) اي شيء (قيل) اي شيء (من ان تصور كل ماهية
يستلزم) اي تصور كل ماهية (تصور انها) اي تصور ان تلك الماهية
(ليست) اي تلك الماهية (غيرها) اي غير تلك الماهية قوله
(فمنوع) خبر لقوله ما قيل لانه مبتدأ وحاصل المعنى لان استلزام
تصور كل ماهية تصور عدم كون تلك الماهية غيرها فهو ممنوع غير
مسلم وهذا الكلام تصريح بان المنع السابق منع مجاز عقلي او حذف بطريق
ارجاع المنع الى دليل الملازمة الممنوعة كما عرفت ومن اراد ان يعلم ماهية
المنع المجاز العقلي والحذف فليراجع الى رسالتنا الموسومة بتجريات
الانظار من الآداب واجيب من طرف الامام بان استلزام تصور كل
ماهية تصور عدم كون تلك الماهية غيرها ملتبس بالزوم البين بالمعنى
الاعم فهو بديهي مع ان منع البديهي مدفوع وعند الامام يكفي الزوم
الذهني البين بالمعنى الاعم في الدلالة الالتزامية كما يكفي فيها الزوم

انظريات اذ لو توقف كسب شيء منها على مسألة من مسائل المنطق وتلك المسئلة نظرية على ذلك التقدير فيحتاج الى
قانون يفيد معرفة طريق كسبها وذلك القانون ايضا نظري لان المنطق مجموع قوانين الاكتساب فيلزم الدور

أوالتس فاجاب بان (ليس كله) اى كل واحد من مسائله لاجموجه على ماسبق (بديهيا والا لاستغنى عن تعلمه ولا نظريا والادار او تسلسل بل (٣٣) بمضه بديهى) نحو الشكل الاول مننج (و بعضه نظرى يستفاد البعض النظرى) منه

اي من البعض البديهي بطريق بديهي حتى لا يلزم الدور أو التس والباعث على تدوين البديهي هذه الاستفادة وتقريره وقد يقرر المعارضة بان المنطق بديهي اذ لو كان كسبيا يلزم الدور أو التس وبان المنطق ليس بديهي وليس كسبيا وانت تعلم انهما لا يدلان على نفي الحاجة اليه بل الاول يدل على نفي الحاجة الى تعلمه والثاني على نفي نفسه وقيل هذا الكلام لبيان ان المنطق ليس بديهي يستغنى عن تدوينه ولا مما يتمتع بحصيلته وتدوينه وقد ثبت الاحتياج اليه فيجب تدوينه وهذا هو المناسب لمباراة المص لكن المهود في كتب الفن ايراد المعارضة في هذا الموضوع (البحث الثاني في موضوع المنطق) اى التصديق بان موضوع المنطق اى شئ هو واما البحث عن وجه تقديم القول الشارح على المحجة فبالعرض ولما كان هذا التصديق موقوفا على تصور مفهوم الموضوع لانه

البين بالمعنى الاخص وان شرط الزوم الذهني بالمعنى الاخص في الدلالة الالتزامية عند الجمهور فمح ثبت ملازمة قول الامام كلما تحققت المطابقة تحقق الالتزام فاندفع منع الجمهور بما قررناه فظهر مما بيناه ان ذهب الى المساواة بين المطابقة والالتزام بحسب التحقق وان كان بينهما تبيان كلي بحسب المفهوم وبحسب الحمل بالاتفاق وان الجمهور ذهبوا الى العموم والخصوص المطلق بينهما بحسب التحقق فمرة الخلاف ومنشأ الاختلاف بين المذهبين ان الزوم الذهني مطلقا سواء كان بالمعنى الاخص او بالمعنى الاعم يكفي في الدلالة الالتزامية عند الامام وعند الجمهور يشترط الزوم البين بالمعنى الاخص فيها لعدم كفاية البين بالمعنى الاعم فيها عندهم وسمع من فحول بعض الاساتيد ان المذهب الامام لان الزوم البين بالمعنى الاخص نادر وقيل الوقوع لكونه بالنسبة الى سلطان الاذكياء فلو شرط الزوم البين بالمعنى الاخص في التزامية كما قال الجمهور لزم ككون الدلالة الالتزامية نادرة النوع لما عرفت لكن ندرتها خلاف الواقع فظهر ان مذهب الامام معتبر وقد اشار المص الى مرجوحية مذهب الامام بلفظ قيل مجهولا في قوله وما قيل ان تصور الخ وايضا اشار الى ندرة الزوم البين بالمعنى الاخص فيما سيجي في الفصل الثاني من قوله وقد يقال البين على اللازم الذي يلزم من تصور ملزومه تصوره فتأمل كمال التأمل (ومن هذا) اى ومن كون وجود اللازم الذهني لكل ماهية يلزم من تصورها تصوره غير معلوم (تبين) اى ظهر (عدم استلزام التضمن الالتزام) يعني ان التضمن والالتزام بينهما عموم من وجه بحسب التحقق لانه لما ثبت قولنا ليس كلما تحقق التضمن تحقق الالتزام وليس كلما تحقق الالتزام تحقق التضمن فثبت ان بينهما عموما من وجه لكن انقدم حق والتالى مثله ولا يخفى على اهل المفهوم ان اللازم من كون وجود اللازم الذهني لكل ماهية يلزم من تصورها تصوره غير معلوم هو جواز تحقق التضمن بدون الالتزام لجواز وجود الماهية المركبة بدون اللازم الذهني لجواز ذهول الذهن عن اللازم وحينئذ لا يتم

عنوان موضوع القضية (موضوع كل علم (٣) ما يبحث فيه عن عوارضه الداتية والعارض والعرض هو المحمول على الشئ الخارج عنه والداتية هي (التي تلحقها الماهور) اول التمييزين راجع الى ما لاني والآخر الى الاول (اى

لذاته) تفسر لقوله لما هو هو وهذه العوارض السماء بالموارض الاولى لا يكون بينها وبين الموضوع واسطة في الثبوت بحسب نفس الامر واما العلم بثبوتها له فرما يحتاج الى برهان (٣٤) وذهب بعض المحققين الى ان المعبر

في المرض الاول
اللاحق بالشيء لما هو
هو انتفاء الواسطة في
العروض دون الواسطة
في الثبوت التي هي اعم
ولذا فمروء بما ثبت
لشيء ولا يثبت للآخر
الا وقد ثبت له وممناه
انه عارض لذلك الشيء
حقيقة وليس عارضا
لغيره كذلك بل لو عرض
لغيره كان ذلك بتوسط
عروضه لشيء لا على
ان هناك عروضين بل
هناك عروض واحد
منسوب الى الشيء اولا
وبالذات والى الغير
ثانيا وبالعرض كالشي
للحيوان والانسان فانه
عارض لهما عروضاً
واحداً الا انه للحيوان
لذاته وللانسان
بتوسطه وايض يشهد
بذلك انهم صرخوا بان
السطح من الاعراض
الاولية للجسم التعليمي
مع ان ثبوته بواسطة
انتهائية وانقطاعه
وكذلك الخط للسطح
والنقطة للخط وصرخوا
بان الالوان ثابتة
للسطوح اولا وبالذات
مع ان هذه الاعراض
قد فاضت على مخالها
من المبتداء الفياض

واقول هاتان قرينتان ايض على ان مرادهم بالواسطة في الثبوت هو الواسطة في العروض فلا
اشكال (او لجزئيه او لا يساويه) اي لجزئيه المساوي او الاعم او الخارج يساويه او نقول اي لجزئيه الاعم

او لا يساويه جزء او خارجا فلا يخرج الكلام عن تكلف وهما معطوفان على قوله لا هو هو وجوز بعضهم عطفا
 على لانه فيكون المجموع نفس قوله (٣٥) لا هو هو وبسببه عبارة المطالع لكنه بعيد جدا والحق
 ان الاعراض الذاتية متخصرة فيما يليق الشيء لذاته او لا يساويه جزءا او خارجا سواء كانت المساواة بحسب الجمل او الوجود اذا
 المفص في بيان احوال موضوعه اعني احواله ان لا يوجد في غيره ولا يكون وجودها فيه بتوسط نوع مندرج تحته فان ما يوجد في غيره ايضا لا يكون من احواله حقيقة بل من احوال ما هو اعم منه والذي يوجد فيه فقط لكنه لا يستعد امروضه ما لم يصير نوعا خصوصا من انواعه كان من احوال ذلك النوع لامن احواله في الحقيقة فحق هذين الحالين ان يبحث عنهما في علم موضوعهما ذلك الاعم او الاخص واما ما يلحق الشيء لاذاته ولا يساويه جملا او وجودا فهي الاعراض الرئيسية والبسات على تعميم المساوات انه يبحث في الطبيعي من الالوان للجم الطبيعي الذي هو موضوع العلم بتوسط السطح وهو مبين للجم بحسب الجمل ومساو له بحسب الوجود والمق بالبحث عن الاعراض الذاتية سملها على موضوع العلم او على انواعه او على اعراضه الذاتية او على انواعها كما يجيء في الخاتمة وقبل ما مر من تفسير العرض وبيان

والالتزام فيبينهما عموم مطلقا لكن المقدم حق والثاني مثله يظهر ان المطابقة اعم مطلقا من التضمن والالتزام بحسب التحقق وان كانت مباينة لهما بحسب الجمل وبحسب المفهوم كالإخفى عليك فاعلم ان قوله واما هما فلا يوجدان آه استدلال على ملازمة قولنا كلما تحقق التضمن والالتزام تحققت المطابقة واثباتها انما هو بطريق الانتاج الذي هو عبارة عن ان يجعل النتيجة المستفادة من جفته صغرى الى مقدها والشرطية تاليا وان يحصل متصلة مركبة من عملية ومن متصلة وان يستثنى عين المقدم وان ينتج عين التالي الذي هو عين الشرطية المطلوب اثبات ملازمتها ويقال ههنا متى تحقق كل واحد من التضمن والالتزام تحققت المطابقة لان كل واحد منهما تابع والمطابقة متبوع وكل تابع من حيث هو تابع لا يوجد بدون المتبوع فينتج ان كل واحد منهما لا يوجد بدون المطابقة من جفته صغرى الى ويجعل هذه النتيجة مقدها والشرطية تاليا ويقال فكلما لم يوجد كل واحد منهما بدون المطابقة فحقى تحقق التضمن والالتزام تحققت المطابقة لكن لم يوجد كل واحد منهما بدون المطابقة فينتج من الطريق الاول من الاستثنائي قولنا متى تحقق كل واحد من التضمن والالتزام تحققت المطابقة وهو المطلوب كما ستقف ان شاء الله تعالى في لواحق القياس (والدال بالمطابقة) اى اللفظ الدال بالمطابقة لان المتى بالدال هو اللفظ الدال بالوضع بقريئة المطابقة وانما قيده بالمطابقة لان تركيب التضمن والالتزام وافرادهما تابعا الى تركيب المطابقة وافراده لانهما لا يوجدان بدون المطابقة فتأمل حق التأمل فلا تلتفت الى الوجه الذي لم يتم بل هو نظرى وذلك النظرى عدم جريان الافراد والتركيب في التضمن والالتزام تأمل (ان قصد) اى ان اريد (بخز) كائن (منه) اى من اللفظ الدال بالمطابقة (الدلالة على جزء معناه) اى على جزء معنى اللفظ الدال بالمطابقة (فهو) اى اللفظ الدال بالمطابقة او ما يقصد بخز منه الدلالة على جزء معناه (المركب) يعنى ان المركب ما يقصد بخز منه الدلالة على جزء معناه والقيود الخمسة معتبرة في تعريف المركب الاول ان يكون لفظ جزء والثاني ان يكون للمعنى جزء والثالث ان يكون جزء اللفظ يدل على جزء المعنى والرابع ان يراد دلالة جزء اللفظ على جزء

ما يريد بالبحث عنه يقتضى ان لا يكون شرطية ولا جلية سالبة واجيب بان الشرطية يؤول الى الجلية والسالبة الى
الموجبة المدولة واقول بين تفسيرهم للبحث عن الاعراض الذاتية (٣٦) وبين ما مر من انه لا يبحث في العلم

عما يعرض الموضوع
لامر اخص منه شيء
من التناقض فتأمل واعلم
ان العوارض ثلثة اقسام
ما لا وجود الخارجى
بخصوصه مدخل فيه
كالسواد وما لا وجود
الذهنى مدخل فيه
كالكلية وما ليس لاحد
الوجودين بخصوصه
مدخل فيه بل انما
وجدت الماهية كانت
متصفه به كالزوجية
ويسمى الثانی المعقولات
الثانية لانها في المرتبة
الثانية من التعقل اى
لا يمكن ان يعقل الا
بعد تعقل منهوم يتمبر
عروضهاله (و) قال
المقدمون (موضوع
المنطق) المعقولات
الثانية وقال المتأخرون
(هو المعلومات الصورية
والتصديق (لا مطلقا
اذا المنطق لا يبحث عن
كون المعلومات موجودة
في الذهن ولا الى غير
ذلك بل مقيدة بجهة
الاىصال لا بالاىصال
فانه مبحوث عنه في هذا
العلم ويجب ايضا ان
يؤخذ المعلومات على
وجوه كلية كما نبه
عنه اعتبار القانون
في تعريف المنطق لانه
لا يبحث عن احوال
الخصوصيات (لان

المعنى والخامس ان يكون دلالة جزء اللفظ على جزء المعنى مقصودة والجزء
ما يتركب الشيء منه ومن غيره والكل ما يتركب من الاجزاء والحاصل
ان اللفظ الدال بالمطابقة اما قصد بجزء منه الدلالة على جزء المعنى واما
لم يقصد بجزء منه الدلالة على جزء معناه وان قصد بجزء منه الدلالة
على جزء المعنى فهو مركب وان لم يقصد بجزء منه الدلالة على جزء معناه
فهو مفرد فينتج من الاقتراعى الشرطى ومن الطريق السادس ان اللفظ
الدال بالمطابقة اما مركب واما مفرد (كرامى الحجارة) يعنى قولنا
رامى الحجارة ما قصد بجزء منه الدلالة على جزء معناه وكل ما قصد بجزء
منه الدلالة على جزء معناه فهو المركب فينتج قولنا رامى الحجارة فهو المركب
(والا) اى وان لم يقصد بجزء منه الدلالة على جزء المعنى (فهو) اى اللفظ
الدال بالمطابقة او ما لا يقدر بجزء منه الدلالة على الجزء المعنى (المفرد)
كالانسان لانه ما لا يقصد بجزء منه الدلالة على جزء معناه وكل ما لا يقصد
بجزء منه الدلالة على جزء معناه فهو مفرد فينتج من الصغرى السهولة الحصول
ان الانسان مفرد (وهو) اى المفرد (ار لم يصلح) اى المفرد (لان يخبر به)
اى بالفرد (وحده) اى منفردا (فهو) اى المفرد او ما لم يصلح لان يخبر به
وحده (الاداة) يعنى ان الاداة مفرد لم يصلح لان يخبر به وحده (كفى ولا)
فانهما ما لم يصلح لان يخبر به وحده وكل شيء شانه كذا فهو اداة فينتج ان
فى ولا اداة واما عدم صلاحيتهما للخبرية وحدهما فاعدم استقلالهما فى المفهومية
ومن اراد ان يعرف الفرق بين بين بين فلانزاجع الى شرح القطب رحمه الله
تعالى (وان صلح) اى المفرد (لذلك) اى للخبرية (فان دل) اى المفرد (بهيئته)
اى بصيغته وبصورته المركبة من حروف الهجاء (على زمان معين)
كالماضى والحال والاستقبال (من الازمنة الثلاثة فهو) اى ذلك المفرد
(الكلمة) اى الفعل كلفظ ضرب فانه مفرد يصلح لان يخبر به وحده ويدل
بهيئته على زمان معين من الازمنة الثلاثة وكل مفرد شانه كذا فهو فعل فينتج
ان لفظ ضرب فعلى يعنى ان الفعل ما يصلح للخبرية وحده ويدل بهيئته على
زمان معين من الازمنة الثلاثة فقله ان صلح الخ احتراز عن الاداة وقوله
بهيئته احتراز عن مثل امس فانه انما يدل على زمان معين بما دته لا بهيئته

المنطق يبحث عنها من حيث انها توصل (الى تصور) وهى الحدو الرسم (او تصديق) وهى القياس والاستقراء
والتمثيل (ومن حيث يتوقف اليها الموصل الى التصور) توقفنا قريبا ليس (الا ككونها كلية وجزئية) لا وجه

اذكر الجزئية ههنا اذا الجزئي لا يتوقف عليه الموصول الى التصور والكلام فيه فلا ينفع ما يقال من انه قد يتوقف عليه الموصول الى التصديق نحو المقل (٣٧) الاول يبرد وكل يبرد ابدى (وذاتية وعرضية وجنسا

وفصلا) واما النوع فلا يتوقف عليه الموصول الى التصور وكذا العرض العام عنده (ومن حيث يتوقف عليها الموصول الى التصديق اما توقفا قريبا) اى بلا واسطة (ككونها قضية وعكس قضية) اى عكسها المستوى وعكس نقضها (ونقض قضية واما توقفا بعيدا) اى بواسطة (ككونها موضوعات ومجولات ومقدمات وتوالى ولا شبهة فى انها تصورات فما يقال من ان التصديق لا يكتسب من التصور فذلك باعتبار الاتصال القريب والبعيد دون الابدع وههنا بحث اذ تمام الكلام موقوف على اثبات ان هذه الاحوال اعراض ذاتية ودونه خراط القناد (وقد جرت العادة) اى عادة المنطقين (بان يسمى الموصول الى التصور قولاً) لانه مركب فى الاغلب والقول يرادفه (شارحا) لشرحه مهية الشيء (والموصول الى التصديق حجة) لان من تسلك به حجج على الخصم اى غلب (وجوب) وجوبا

قوله على زمان معين آه احتراز عن الاسم فان دلالة الاسم على الزمان هى باعتبار الاستعمال لا باعتبار الوضع واما دلالة الفعل على الزمان فهى باعتبار الوضع فتدبر واما عبر عن الفعل بالكلمة لان الكلمة بمعنى الجرح وهو مؤثر فى النفس والبدن ومعنى الفعل حدث وهو مؤثر فى القلوب فيئذ شبه الفعل الى الكلمة فى التأثير فاستعير الكلمة فى الفعل (وان لم يدل) اى المفرد الذى يصلح للجزئية وحده على زمان معين من الازمنة الثلاثة (فهو) اى ذلك المفرد (الاسم) كلفظ ضارب فانه مفرد يصلح للجزئية وحده ولا يدل بهيئته على زمان معين من الازمنة الثلاثة وكل مفرد هذا شأنه فهو اسم فينتج ان لفظ ضارب اسم يعنى ان الاسم مفرد يصلح للجزئية وحده ولا يدل بهيئته على زمان معنى من الازمنة لثلاثة (وحينئذ) اى ومتى كان ذلك المفرد اسما (فهو اما ان يكون معناه) اى معنى الاسم (واحدا او كثيرا فان كان) اى معنى الاسم (الاول) اى واحدا (فان تشخص ذلك المعنى) اى المعنى الواحد (يسمى) ذلك الاسم (علما) كلفظ زيد فانه مفرد يصلح للجزئية وحده ولا يدل بهيئته على زمان معين من الازمنة الثلاثة ومعناه واحد متشخص ومتعين وكل مفرد شأنه كذا فهو علم فينتج ان لفظ زيد علم وانما سمي علما لتعينه معناه يعنى ان العلم مفرد يصلح للجزئية وحده ولا يدل بهيئته على زمان معين من الازمنة الثلاثة ومعناه واحد متشخص ومتعين (والا) اى وان لم يتشخص ذلك المعنى الواحد (ف) يسمى ذلك الاسم كليا (متواطئا ان استوت افراده) اى جزئيات ذلك الاسم حقيقة او اضافية (الذهنية والخارجية فيه) اى فى ذلك المعنى الواحد يعنى الكلى المتواطىء مفرد يصلح للجزئية وحده ولا يدل بهيئته على زمان معين من الازمنة الثلاثة ومعناه واحد لا يتشخص وافراده الذهنية والخارجية متسارية فى ذلك المعنى الغير المتشخص (كالانسان والشمس) فان معنى الانسان حيوان ناطق ومعنى الشمس كوكب درى كان معنى القمر كوكب ذو محق وافراد الانسان خارجية كانت او ذهنية متساوية فى كونها حيوانا ناطقا وافراد الشمس خارجية كانت او ذهنية متساوية فى كونها دريا كما ان القمر سواء كانت خارجية او ذهنية متساوية فى كونها ذاهق فمع الانسان مثال لا كلى الحقيق والشمس كلى منحصر

استحسانيا (تقديم) مباحث (الاول) اى الموصول الى التصور وهو تصور (على) مباحث (الثانى) اى الموصول الى التصديق وهو تصديق (وضعا لتقدم) نوع (التصور على) نوع (التصديق طبعا) فان التقدم

الطبيعي هو تقدم عليه غير الفاعل المستقل بالتأثير اى المستجمع اثر امله وارتفاع موانعه ولاشبهة في ان التصديق لا يحصل من التصور (لان كل تصديق لابد فيه من تصور (٣٨) انكم عليه بذاته) اى بكنهه

حققته (او بامر صادق عليه) نحو الواجب الوجود موجود (والمحكوم به كذلك) اى بكنهه حقيقة او بامر صادق عليه (والحكم) قيل هو ايضا قد يتصور بالكنهه وقد يتصور بامر صادق عليه (والحكم) ههنا النسبة الحكمية وفي قوله (لامتناع الحكم من جهل احد هذه الامور) الايقاع والانتزاع والافانمان يريد بهما النسبة الحكمية او الايقاع والانتزاع او بالاول الايقاع وبالتالي النسبة والكل باطل اما الاول فلان الحكم ان كان معطوفا على المحكوم عليه كان المعنى لابد في التصديق من تصور النسبة الحكمية لامتناع النسبة الحكمية في الواقع بدون تصورها وفساده ظاهر وان كان معطوفا على تصور المحكوم عليه كان المعنى لابد في التصديق من النسبة الحكمية لامتناع النسبة الحكمية في الواقع بدون تصورها وهذا

على الفرد الشخصى وهى مثال للكل الفرضى (و) يسمى الاسم المذكور كليا (مشككا ان كان حصوله) ذلك المعنى الواحد الغير المتشخص (فى البعض اولى واقدم واشد من الآخر) ان كان ذلك المعنى فى بعض الافراد اقوى من البعض الآخر فيسمى ذلك الاسم كليا مشككا يعنى ان الكل المشكك مفردي يصلح للتجزئة وحده ولا يدل بهيئته على زمان معين من الازمنة الثلاثة ومعناه واحد لا يتشخص وحصول ذلك المعنى فى بعض الافراد اقوى واشد من حصوله فى البعض الآخر (كالوجود بالنسبة الى الواجب والممكن) فان الوجود عند اهل الحق هو الكون فى الاعدان وان كان عند المعتزلة الكون مظهرا لاثار وهو فى الواجب تعالى اقوى واقدم لكونه قديما وكون وجوده تعالى ازليا وابديا بل سرمديا وفى الممكنات اضعف منه تعالى لكونها حادثة بل مسبوقة بالعدم لطرو العدم عليها (وان كان) اى معنى الاسم (الثانى) اى كثيرا فاذا كان معنى الاسم كثيرا (فان كان وضعه) اى وضع ذلك الاسم (لتلك المعانى) اى للمعانى الكثيرة كائنا (على السوية فهو) اى ذلك الاسم اللفظ (المشترك كالعين) فان لفظ العين ما وضع لمعان كثيرة على السوية كالذهب والبصر وكل شئ شأنه كذا فهو لفظ المشترك فينتج ان لفظ العين مشترك (وان لم يكن) اى وضع ذلك الاسم لتلك المعانى (كذلك) اى على السوية (بل وضع) اى ذلك الاسم (لاحدهما) اى لاحد المعنيين لدلالة لفظ المعانى عليهما على طريق التضمن او يرجع ضميرهما الى المعانى باعتبار الجمع المنطوق (او لا ثم نقل) اى ذلك الاسم نون او لا ليناسب ثانيا المستفاد من قوله ثم كقال العصام عصمه الله تعالى فى حاشية التصديقات (الى) المعنى (الثانى وحيث) اى واذا نقل ذلك الاسم الى المعنى الثانى (ان ترك موضوعه) اى معنى ذلك الاسم (الاول يسمى) ذلك الاسم (منقولا عن فيا) اى نقلا منسوب الى العرف والعادة (ان كان الناقل هو العرف العام) وهو ان يكون الناقل غير معين (كالدابة) فان لفظ الدابة وضع اول الى ما يدب فى الارض سواء كان صاحب القوائم الاربعة او لا ثم نقل الى صاحب القوائم الاربعة بطريق تسمية الخاص باسم العام (و) يسمى منقولا (شرعيان كان الناقل هو) اهل (الشروع كالصلاة

اظهر فسادا واما الثانى فلان الحكم ان كان معطوفا على المحكوم عليه فهو وان كان فعلا عند المص وكل فعل اختياري مسبوق بتصوره لكن المفهوم من قوله كل تصديق لابد فيه من تصور الحكم انه جزء التصديق فيلزم ان يزيد اجزاء

التصديق على اربعة وهو معرّح بخلافه وان كان معطوفا على تصور المحكوم عليه اوجب ان يقال لامتناع الحكم
من جهل احد هذين الامرين اى المحكوم عليه به واوجب الامر على الامر من كفاي تعريفات هذا

الفن فلا يتم التقريب
لان الدليل لا يثبت الا
استدعاء التصديق تصور
المحكوم عليه به والمدعى
استدعاء بهما والحكم
وايض يكون ذكر الحكم
لنحو الادخله فيما هو
المقص ههنا اى تقدم
التصور على التصديق
واما الثالث فلان المعنى
ح لا بد من الايقاع او
لا بد من تصويره لامتناع
النسبة الحكمية في الواقع
بدون تصويره ولا يخفى
فساده واقول الاحضر
ان يقال لو اراد بالاول
الايقاع والانتزاع فان
عطف على المحكوم عليه
لزاد اجزاء التصديق
على اربعة ولو عطف
على التصور لفي ذكره
لانه فعل عند المص
فالمراد به النسبة وح لو
اريد بالثاني النسبة لكان
المعنى لامتناع النسبة
الحكمية في الواقع بدون
تصورها فالمراد به الايقاع
والانتزاع وقد يقال
لانسلم ان المراد بقوله
لا بد فيه هو الجزئية بل
يحمّل ان يراد لا بد
في تحققه ويؤيده ان
الدليل لا يدل على كون
الثلاثة المذكورة اجزاء
للتصديق بل على كونها

و الصوم) فان الصلوة موضوعة ابتداء الى الدعاء ثم نقلت الى الاركان المعلومة
والافعال المخصوصة والدعاء جزء الصلوة والصلوة كل فتح هذا النقل من
قبيل نقل اسم الجزء الى الكل وكذلك ان الصوم موضوع للاسماك مما يشتهي
النفس ثم نقل الى الاسماك عن المفطرات الثلث بطريق نقل اسم العام الى
الخاص (ويسمى) منقولاً (اصطلاحاً ان كان الناقل هو العرف الخاص)
وهو ان يكون الناقل معينا (كاصطلاحات النجاة في النظر وغيرهم)
اي غير اصطلاحات النجاة والنظار واما اصطلاحات النجاة فهي مثل
الفعل فان الفعل وضع لما صدر عن الفاعل كالكتابة والشية الصادرتين
من الانسان ثم ترك المعنى الاول ونقل الى كلمة دلت على معنى في نفسه
مقترن باحد الازمنة الثلاثة والنظار جمع ناظر وهو اهل المناظرة كما قال
السيلكوتى رحمه الله تعالى عليه واما اصطلاحات النظر فمثل لفظ
الوظيفة فان الوظيفة وضعت لتعيين الانسان رزقه لنفسه ثم شبه المنوع
الثلاثة من المنع والنقض والمعارضة الى تعيين الانسان رزقه لنفسه
في دفع الامراض النفسانية فان المنوع الثلاثة تدفع مرض الجهل عن
النفس وتعين الانسان رزقه لنفسه يدفع مرض الجوع عن النفس ثم نقل
لفظ المشبه به وهو لفظ الوظيفة الى المشبه وهو المنوع الثلاثة (وان لم
يترك موضوعة) اى معنى ذلك الاسم (الاول يسمى) ذلك الاسم (بالنسبة
اليه) اى الى المعنى الاول (حقيقة) لانه يستعمل ذلك الاسم في المعنى الموضوع
له (و) يسمى (بالنسبة الى المنقول اليه مجازاً) لانه يستعمل ذلك الاسم في غير
ما وضع له كالاسد بالنسبة الى الحيوان المفترس والرجل الشجاع فان لفظ
الاسد يستعمل في الرجل الشجاع بطريق الاستعارة فاعلم ان تقسيم المفرد
الى الاداة والفعل والاسم وتقسيم الاسم الى اقسامه التسعة من العلم
والتواطى والمشكك والمشارك والمنقول العرفى والشرعى والاصطلاحى
والحقيقة والمجاز فهو باعتبار عرف النجاة لا باعتبار عرف الميزان فلا يردان
الفعل عند الميزانين من الرابطة وهى اداة فيلزم تداخل الاقسام وان
كل واحد من النقل والحقيقة والمجاز ليس بمخصوص بالاسم بل يعم الفعل
والحرف فتدبر (وكل لفظ) مفرد بقرينة العطف على المفرد وبقرينة

موقوفا عليها والمدعى وهو تقدم التصور على التصديق يثبت بمجرد التوقف وعلك تقول التصديق عند المص
هو مجموع التصورات الثلاثة والحكم فلا حاجته الى قوله لامتناع الحكم من جهل احد هذه الامور نعم يحسن

هذا على مذهب الحكماء بان يقال كل تصديق لابد له من تصور المحكوم عليه وبه والنسبة الحكيمية لكون التصديق نفس الحكم وامتناع الحكم من جهل احد هذه الامور فاقول (٤٠) الذي ذكره المص ان التصديق

بمجموع التصور والحكم
واما ان ذلك التصور
هو تصور المحكوم عليه
وبه والنسبة الحكيمية
فغير معلوم من كلامه
ولا يتبين ذلك الا بقوله
لامتناع الحكم من جهل
احد هذه الامور (فان
قلت لاحاجة له الى هذا
التبيين بل يكفي ان يقول
لان التصديق مجموع
التصور والحكم اقول
نعم لكنه بالغ في توضيح
المرام وتفتيح الكلام
فكانه قال اذ كل تصديق
لابد فيه من التصور
وذلك التصور المحكوم
عليه هو من هذا القبيل
قوله بذاته او بامر صادق
عليه (المقالة فثلث
المقالة الاولى في
المفردات) قيل قد
يطلق المفرد على
ما يقابل المثنى والجوع
اعني الواحد وما يقابل
المضاف وما يقابل
المركب وما يقابل الجملة
والمراد ههنا هو الاخير
ليندرج فيها التعريفات
واقول فيه بحث اذ نظر
المنطقي من حيث هو
منطقي الى المعنى دون
اللفظ فان الموصل هو
المعنى فلا وجه لجل ما هو
صنة اللفظ عنونا وقد
يقال ان المعاني

المفردة واقول فيه ايضا بحث لان المعنى المفرد ما لا يستفاد جزء لفظه فلا يشمل اكثر التعريفات وهي المقصد
الاقصى في هذه المقالة (وفيها اربعة فصول الفصل الاول في) مباحث (الالفاظ) لاشبهة فيها خارجة عن الفن

لكن المنطق يحتاج اليها لانه اذا اراد ان يعلم غيره مجهولا تصوريا او تصديقا بالقول الشارح والحجة لابطاله من
الانفاظ وايض تحصيل المجهول لنفسه (٤١) وان لم يتوقف عليها لامكان تعقل المعاني مجردة عن

لان التساوى متحقق في ضمن الترادف بالذات لا بالواسطة لكون الترادف
اخص مع ان التساوى اعم ولكون التباين يتناول للعموم المطلق والعموم من
وجه لكونه تباينا جزئيا كما يتناول التباين الكلى فاصل الاشارة ان
كل لفظين مفردين اما مترادفان واما متباينان وكل مترادفين متساويان
وكل متباينين اما متباينان تباينا كلياً واما عموم وخصوص مطلق بينهما واما
عموم من وجه بينهما فينتج ان كل لفظين مفردين اما متساويان واما متباينان
تباينا كلياً واما عموم وخصوص مطلق بينهما واما عموم من وجه بينهما
وادرج المصنف رحمه الله تعالى بطريق الاشارة النسب الاربعة في قوله
وكل لفظ فهو بالنسبة الخ كما ادرج بطريق العبارة الترادف والتباين
المطلق فيه ولم يطلع على المرام فحول العناء الاعلام واقتصروا على العبارة
بالكلام دون الاشارة في هذا المقام (واما المركب فهو) اى المركب
(اما تام وهو) اى التام (الذى) وقوله الذى عبارة عن المركب بقرينة
قوله واما المركب الخ حيثنذ قوله الذى جنس قريب للمركب التام كما
يكون اللفظ الدال بالمطابقة جنسا بعيدا له (يصح السكوت) اى سكوت
المخاطب (عليه) اى على ذلك المركب يعنى ان المركب التام ما يفيد المخاطب
فائدة تامة ولا يكون مستتبعا للفظ آخر ينتظره المخاطب كما اذا قيل زيد فيبقى
المخاطب منتظرا الى ان يقال مثل قائم او قاعد وهذا التعريف حد تام لانه
مركب من الجنس القريب وهو قوله الذى ومن الفصل القريب وهو قوله يصح
السكوت عليه وكل مركب من الجنس القريب والفصل القريب حد تام فهذا
التعريف حد تام (واما غير تام وهو) اى التام (بخلافه) اى بخلاف التام قوله
بخلافه عبارة عما لا يصح السكوت عليه فمحصول التقسيم ان المركب اما ما يصح
السكوت عليه واما ما لا يصح السكوت عليه وكل ما يصح السكوت
عليه فهو مركب تام وكل ما لا يصح السكوت عليه فهو مركب غير تام
فالمركب اما تام او غير تام اعلم ان للمركب تقسيما آخر وهو ان المركب اما تصور
ليس معه حكم واما تصور معه حكم فالاول مركب تصورى وهو القول
الشارح والثانى مركب تصديقي وهو اما قضية واما قياس فالمركب اما قول
شارح واما قضية واما قياس (والتام) باعتبار المفهوم اما يحتمل الصدق

الانفاظ لكنه بدون
تخيلا عسير جدا كما
يشهده الوجدان بل
نقول من اراد استفادة
النطق وافادته احتاج
الى الانفاظ وكذا
في سائر العلوم والدلالة
كون الشيء بحيث يلزم
من ادراكه ادراك
شيء آخر وهى اما
لفظية او غير هاء الاولى
اما وضعية والوضع
جعل الشيء بآراءى آخر
بحيث اذا فهم الاول فهم
الثانى او طبيعية كدلالة
الخ بفتح الهمزة والحاء
المعجمة على المزن
فان طبيعة الالفاظ
يقتضى التلغظه عند
عروض الحزن له
وبهذا الاقتضاء صار
الخ دالا على الحزن
فيكون الدلالة منسوبة
الى الطبيعة او عقلية
كدلالة اللفظ على
وجود الالفاظ والثانية
اما وضعية كدلالة
الخط او عقلية كدلالة
الاثر على المؤثر وكل
من هاتين القسمتين
استقرائى ودلالة
(واللفظ على المعنى
بتوسط الوضع له
مطابقة) لتوافق الانظ
والمعنى لكونه موضوعا
بآرائه كدلالة الانسان

على الحيوان) اى الجسم النابى الحساس المتحرك بالارادة (الباطنى) اى المدرك للكليات والجزئيات المجردة (و)
دلالة اللفظ على المعنى (بتوسطه) اى بتوسط وضعه (لا) اى لمعنى (دخل) ذلك المعنى المدلول للفظ (فيه تضمن) لانه

دلالة على ما يتضمنه المعنى الموضوع له (كدلالته على الحيوان فقط وتوسطه اى بتوسط وضعه لما خرج عنه التزام كدلالته على قابل العلم وصحة الكتابة فيه) ان هذا المعنى لازم (٤٢) خارجى للانسان لاذنى والمعتبر

وهنا هو اللازم الذهني وما ذكره اصطلاح المشائين واما الاشارة فيكون فيسمون المطابقة بدلالة القصد والتعني بدلالة الحيلة والالتزام بدلالة التطفل واقول انما لم يقل وعلى الخارج عنه الالتزام لانا لو فرضنا وضع لفظ الشمس مثلا للجرم المعين والضوء وجوبهما اجتمعت الدلالات الثلث بالنسبة الى الضوء فننقض تعريف كل منهما بالآخرين وعلى ما ذكره لانقض لاختلاف الاعتبارات فدلالته عليه باعتباراته المعنى الموضوع له مطابقة وباعتبار انه جزء المجموع وهو ايضا موضوع له تعني وباعتبار انه لازم للجزم وهو ايضا موضوع له الالتزام ويكتفى في الدلالة المطابقة العلم بالوضع فان السامع اذا علم ان اللفظ المسعوع موضوع لمعنى او معان متعددة فلا بد ان ينقل ذهنه من سماع اللفظ الى ملاحظة ذلك المعنى او تلك المعاني بأسرها فيكون دالا على كل واحد منها مطابقة

وان لم يعلم ان مراد المتكلم ماذا فان كون المعنى مرادا للمتكلم ليس معتبرا في دلالة اللفظ عليه كما توهمه بعضهم وكذا الدلالة التضمنية (ويشترط) عند المنطقيين (في الدلالة الالتزامية لزوم الذهني وهو كون الخارج عن المعنى

الموضوع له بحالة يلزم من تصور المسمى اى الموضوع له (تصوره والا لا متنع فهمه من اللفظ) اى مجرد اللفظ
فلا يتجه ان يقال قد يفهم من اللفظ (٤٣) معنى خارج عن معناه الموضوع له مع عدم الازوم الذهني بينهما

كاي فهم السخاء من كثير
الرماد لان ذلك المعنى
مفهوم من اللفظ
والقرينة معا فان قلت
فعلى هذا لا يكون دلالة
كثير الرماد على السخاء
وامثالها التزامية
وظاهر انها ليست
مطابقة ولا تسمية
فلا يحصر الدلالات
في تلك المذكورة فوات
تعريف الدلالة ينادى
بانها متفية ههنا ثم
اوفسرت الدلالة يكون
الشئ بحيث يفهم منه
شئ آخر فى بعض
الاقوات كانه ارباب
العربية واصول الفقه
لتحقق الدلالة هناك
واتزم انها التزامية
هو تبى دائرة الازوم
(ولا بشرط فيها)
اى الدلالة الاتزامية
الازوم الخارجى وهو
كونه اى الخارج عن
المعنى الموضوع له
(الجالة يلزم من تحقق
المسمى فى الخارج)
اى خارج الذهن
(تحققفه فيه كدلالة
لفظ العمى على البصر)
لان العمى عدم البصر
عما من شأن شخصه
او نوعه او بئسه
القريب البصر ليشمل

بلفظ مفرد والمعنى المركب ما يعبر عنه بلفظ مركب كما قال القطب رحمه الله
تعالى وقال السيد قدس سره المعنى المفرد ما يستفاد من اللفظ المفرد والمعنى
المركب ما يستفاد من اللفظ المركب اعلم ان الافراد والتركيب يوصف لهما
الالفاظ اولا وبالذات وكذا يوصف لهما المعاني ثانيا وبالعرض فمح
توصيف المعاني لهما من قبيل توصيف الدال بصفة المدلول فيكون الافراد
والتركيب وصف متعلق المعاني (كل مفهوم) اى كل ما حصل فى العقل
(فهو) اى المفهوم (جزئى حقيقى ان منع نفس تصوره) اى تصور المفهوم
(من وقوع الشركة فيه) اى فى المفهوم يعنى ان كل ما حصل فى العقل
ان امتنع صدقه على كثيرين فهو الجزئ الحقيقى كزيد فان حصول مفهوم
زيد فى العقل يمتنع صدقه على كثيرين فهو جزئى حقيقى ويستفاد فى ضمن
التقسيم تعريف الجزئى الحقيقى من قوله ان منع آه وهو ما يمنع نفس تصوره
من وقوع الشركة وانما قيد الجزئى بالحقيقى للاحتراز عن الجزئى الاضافى
كما سيجئ فى الفصل الثالث اولا تمام مقابلة الجزئى للكلى فان المقابل التام
الى الكلى هو الجزئى الحقيقى لا الاضافى لجواز كون الجزئى الاضافى
كلما كالانسان فانه اخص تحت الاعم لكونه تحت الحيوان وكل اخص
تحت الاعم جزئى اضافى فالانسان جزئى اضافى مع انه كلئى وزاد كلمة
نفس فى التعريف للاحتراز عن مثل الشمس والواجب فانهما من قبيل
الكليات الفرضية لا الجزئى الحقيقى بالنظر الى العقل وادخل فى المقسم كلمة
كل تنبيهها على ان تقسيم المفهوم الى الجزئى والكلئى هو تقسيم عقلى بمعنى
مالا يجوز العقل فيه وجود القسم الاخر ويدور فيه الاقسام بين النقيضين
والاثبات فهذا التقسيم كذلك فافهم وقوله ان منع نفس تصوره آه
متصاة لزومية مثملة لحلوه عن السور وتاليها قوله فهو جزئى حقيقى
محدوفا عند البصريين او مقدما على الشرط عند الكوفيين كما ذكره فى
آخر الكافية ابن الحاجب رحمه الله تعالى ويحتمل ان يكون قوله كل مفهوم
فهو جزئى حقيقى جملة وان يكون قوله ان منع نفس تصوره آه لتصحیح
الجملة فان كل مفهوم اعم من الكلى والجزئى الحقيقى والجزئى الحقيقى
اخص منه وكل اخص غير جامع لافراد الاعم فيكون قوله كل مفهوم

الا كنه والمقرب (مع عدم الملازمة بل مع) تحقق العائدة (بينهما فى الخارج) قيل البصر جزء مفهوم العمى فلا لته
عليه تسمية واجب بان العمى هو عدم المضاف الى البصر فلاضافة داخله فيه دون البصر وقال شارح المطالع

في التصديقات فرق بين جزء الشيء وبين جزء مفهومه فان البصر ليس جزء من العيني والال لم يحقق الال بمحققه
بل هو جزء مفهومه حيث لم يمكن تعاقبه الا مضافا اليه ولا يحد (٤٤) الابان بقرون البصر بالعدم فيكون

فهو جزئي حقيقي من قبيل كل حيوان انسان فانه اذا كان موضوع
القضية في انكسبية الموجبة اعم من محمولها فيصدق نقيضها واذا صدق
نقيضها كذب عينها لئلا يلزم اجتماع النقيضين كما يصدق نقيض قولنا
كل حيوان انسان وهو قولنا بعض الحيوان ليس با انسان وكما يحتاج الى
التصحيح بان يقال كل حيوان انسان اذا كان الحيوان ناطقا فح يحتمل
ههنا ان يكون قوله ان منع لنفس تصويره آه لتصحيح الحمل كما قال بعض
الاساتيد (وكلئ ان لم يمنع) نفس تصويره من وقوع الشركة فيه
فالكلئ ما لا يمنع نفس تصويره من وقوع الشركة فيه وقوله نفس
لادخال الكليات الفرضية كشريك الباري والشمس فانها كليان
فرضيان والكلئ مقابل للجزئي تقابل العدم والمملكة والبعض لم يفهم
عن عدم الجزئية فيكون التقابل تقابل العدم والمملكة والبعض لم يفهم
فقال ما قال حاصل الكلام ان كل مفهوم فهو اما منع نفس تصويره من
وقوع الشركة فيه واما لم يمنع نفس تصويره من وقوع الشركة فيه
وان منع نفس تصويره من وقوع الشركة فيه فهو جزئي حقيقي وان
لم يمنع نفس تصويره من وقوع الشركة فيه فهو كلئ ينبج من الطريق
السادس من الاثراني الشرطي ان كل مفهوم فهو اما جزئي حقيقي
واما كلئ وهو المطلوب اعلم ان بحث المنطقي انما هو عن الكليات
ولا يبحث الميزاني والافاسقي عن الجزئيات لان علم الحكمة والمنطق لتحصيل
الكليات للنفس الناطقة فتبقى الكليات ببقاء النفس الناطقة كما ذهب
الحكماء اليه والجزئيات لا تبقى ببقائها لتغير آلائها وتبدلاتها والنفس
الناطقة تفي ادراك الكليات لانضباطها ولا تفي لتحصيل الجزئيات ولتفصيلها
لعدم انضباطها ولعدم انحصارها لكثرتها فلا كسب ولا فكر في الجزئيات
فلذا لم يبحث المنطقي من الجزئيات وانما ذكر المص الجزئي الحقيقي لينكشف
الكلئ كمال الانكشاف فان الاشياء تنكشف باعدادها كمال الانكشاف
فافهم (واللفظ الدال عليهما) اي على الجزئي والكلئ (يسمى) اي اللفظ
الدال (جزئيا وكلئيا) ثانيا وبالعرض يعني ان تسمية الالفاظ بالكلية والجزئية
من قبيل التسمية للدال باسم المدلول لان الجزئية والكلية انما تعرضان

احد جزئي البيان
والمطابقة (لا تستلزم
التضمن) اي ليس كما
دل اللفظ بالمطابقة
دل بالتضمن (كما في
البسائط) اي المفاهيمات
التي لاجزاء لها فان
الالفاظ الموضوعية
بارائها بدل عليها
بالمطابقة ولا تضمن هناك
ويقهر منه ان الالتزام
ايض لا تستلزم التضمن
فان المعنى البسيط اذا
كان له لازم ذهني فهناك
الزام بالتضمن (واما
استلزامها الالتزام
فغير متيقن) خلافا
لصاحب حكمة الاشراق
(لان وجود لازم ذهني
لكل ماهية يلزم من
تصورها تصور غير
مما هو) فاحتمل ان
يكون مفهوم لا يستلزم
تصوره تصور شيء فدل
اللفظ عليه بمطابقة ولا
الزام (وما قيل) اي
قال الامام (ان تصور
كل ماهية يستلزم تصور
شيء) ووافقه (انها ليست
غيره مجموع) فان تصور
كثيرا من الماهيات مع الغفلة
عن سلب غيرها ولو صح
ذاك لاستلزم كل تصور
تصديقا فيلزم من تصور
امر واحد تصور امور
لانهاية لها انما سبب الغير

لازم بين لمنى ان تصور الملزوم مع تصور اللازم كان في الجزم باللزوم لكن المعتبر ههنا هو اللازم البين بمعنى ان
تصور الملزوم يستلزم تصور اللازم وقد يقال عدم استلزام المطابقة للالتزام متيقن اذ لا يجوز ان يكون لكلئ

لازم ذهني واللازم من تصور معنى واحد تصورا غير متناهية دفعة ورد بجواز ان يكون بين معنيين تلازم ولا دور فيه لان التلازم لا يستلزم (٤٥) التوقف كافي المتضائق ومنهم من ادعى ذلك وقال لا ينجزم

قطعا بجواز تعقل بعض المعاني مع الذهول من جميع ماعداه (ومن هذا) البيان (تبين عدم) يتقن (استلزام التضمن الالتزام) لجواز ان يكون ماهية مركبة لا تستلزم تصورها تصور شيء وما ذكره المص في الجامع من ان التضمن يستلزم الالتزام لان تصورا ماهية المركبة يستلزم تصور انها مركبة جزء ما فتحقق الالتزام بالصورة بل ممنوع بل تصورا الماهية لا يستلزم تصور انها ماهية فضلا عن البسيط والتركب والا كانت المطابقة ايضا مستلزما للالتزام فان قلت التضمن فهم الجزء من حيث هو جزء ووصف الجزئية معنى خارج لازم ويستلزم تصورا الكلية ضرورة تضاد الجزئية والكليتين فالتضمن بدون التزام محال قلت ليس معنى قولهم التضمن فهم الجزء من حيث انه جزء ان التضمن عبارة عن فهم الجزء مع وصف الجزئية بل معناه انه فهم الجزء بواسطة كونه جزءا أي سلب فهمه من اللفظ كونه جزءا منهم بالانظر سواء

اولا وبالذات الى المعاني وتعرضان ثانيا وبالعرض الى الالفاظ بواسطة المعاني وانما يتصف المعاني بالجزئية والسكلية حقيقة ويتصف بهما الالفاظ مجازا والمعاني واسطة والالفاظ ذو الواسطة فاذا كان اتصاف الواسطة بهما حقيقة واتصاف ذي الواسطة بهما مجازا فيكون الواسطة ههنا واسطة في العروض فان قيل ما الفرق بين السكلي والكل قلنا ان السكلي جزء للكل والكل جزئي للسكلي كالانسان والحيوان فان الحيوان كل وجزء اول من تعريف الانسان وهو الحيوان الناطق والانسان كل وجزئي اضافي من جزئيات الحيوان فظهر الفرق بين الكل والسكلي والفرق بين الجزء والجزئي فان السكلي جزء للجزئي كما يكون الحيوان السكلي جزء للانسان الجزئي منه والكل جزئي للسكلي كما يكون الانسان جزئيا للحيوان وقيل الفرق بين السكلي والكل وبين الجزئي والجزء فهو ان السكلي يحمل على الكل وكذا يحمل الجزء على الجزئي ولا يحمل الكل على السكلي وكذا لا يحمل الجزئي على الجزء كما يحمل بالحيوان على الانسان ولا يحمل بالانسان على الحيوان ولا يقال كل حيوان انسان فافهم (والسكلي اما ان يكون) اي السكلي (تمام ماهية ما) اي الافراد التي كانت (تحتها) اي تحت السكلي والماهية والحقيقة عبارتان عما يعلم به الشيء بكنهه او مابه الشيء هو هو حال كون تلك الافراد (من الجزئيات) اي من جزئيات ذلك السكلي (او) ان يكون ذلك السكلي (داخلا فيها) اي في ماهية الجزئيات (او) ان يكون ذلك السكلي (خارجا عنها) اي عن ماهية الجزئيات وكل ما يكون تمام ماتحته من الجزئيات فهو نوع حقيقي وكل ما يكون داخلا في ماهية جزئياتها فهو اما جنس او فصل وكل يكون خارجا عن ماهية الجزئيات فهو عرض فينتج من الخامس من الطريق الاقتراضي الشرطي ان السكلي اما نوع واما جنس واما فصل واما عرض وهو اما خاصة واما عرض عام هذا زبدة المقام فمح قوله تمام ماهية ماتحته آه اشاره الى المعنى الثاني الاعم من الجنس والنوع والفصل للذاتي وذلك المعنى الثاني ما لا يخرج عن حقيقة جزئياتها كالانسان فان حقيقته حيوان ناطق وكذا حقيقة جزئياته كزيد وعمر وفان مفهوما حيوان ناطق مع قطع النظر على العوارض الشخصية في الخارج فمح

لوحظ في تلك الحالة وصف الجزئية اولا وقد يدعى ايضا ان التضمن لا يستلزم الالتزام لجواز تعقل بعض المعاني المركبة مع المفردة عن جميع ماعداه (واما هما) اي التضمن والالتزام (فلا يوجدان الامع المطابقة لاستحالة وجود التابع من حيث هو

تابع بدون المتبوع اى لانهما تابعا لهما والتابع من حيث هو تابع لا يوجد بدون المتبوع وههنا بحث اما اولافالانه ان اراد بكونه تابعا بين تأخرهما في الوجود فالامر بالمكس (٤٦) في جميع الاجزاء لان فهم الجزء من

الانظر وهو التبعين ساق على فهم الكل منه وهو المتسابقة وفي بعض الاوازم فان فهم المكس سابق على فهم الاعداد وان اراد انهما مقصود ان تبعا ضرورة ان المقص الاصلى من وضع اللفظ معنى دلالاته على جزئية او لازمه فقص بالبعه ورد عليه ان المقص بالتبع قد يوجد بدون المقص بالذات كما في قطع المسافة للرجع واما ثانيا فلان قولك من حيث هو كذا قد يراد به بيان الاطلاق نحو الانسان من حيث هو انسان وقدير ارادته التلليل نحو النار من حيث انها حار تسخن الماء وقدير ارادته التقيد نحو الانسان من حيث انه ينع وزول عنه الصحة موضوع الطب وهو ههنا ليس من قبيل الاول والا لكان متعلقا بموضوع الكبرى اى التابع فيكون المنى ان مفهوم التابع لا يوجد بدون ذات المتبوع وهذا على تقدير صحته لا يصلح كبرى للشكل الاول لكونه طبيعية ولا من قبيل الثانى والا فان كان متعلقا بموضوع

ماهية الانسان تمام ماهية زيد وعمرو مثلا مع قطع النظر عن التخصيصات الخارجية فيكون ماهية الانسان عين ماهيات جزئياتها وقوله او داخلا فيها ناظر الى المعنى الاول الخاص بالجنس والفصل للذاتى وهو الذى يدخل في حقيقة جزئياته سواء كانت الجزئيات اضافية او حقيقية وقوله او خارجا عنها ناظر الى العرض سواء كان خاصة او عرضا عاما (والاول ٧ اى) وكل ما يكون تمام ماهية ما تحته من الجزئيات (هو النوع الحقيقى سواء كان) اى النوع الحقيقى (متعدد الاشخاص) اى سواء كان جزئياته الخارجية متعددة (وهو) اى المتعدد الاشخاص (المقول في جواب ماهو بحسب الشركة والخصوصية معا) هو كائن (كالانسان) فان جزئياته الخارجية متعددة (او غير متعدد الاشخاص) اى لم يكن جزئياته الخارجية متعددة بل هو منحصر الى فرد شخصى (فهو) اى غير المتعدد الاشخاص (المقول في جواب ماهو بحسب الخصوصية المحضة) هو كائن (كالشمس) فانه اذا سئل من الشمس ماهذا الكوكب الدرى فيجاب بان يقال هذا الكوكب الدرى هو شمس فح ان السؤال المذكور سؤالا بحسب الخصوصية المحضة وما وقع جوابا عنه هو النوع الغير المتعدد الاشخاص فافهم (فهو) اى النوع الحقيقى (اذن) اى على كونه متعدد الاشخاص (كلى مقول) اى كلى محمول فان كلمة القول المنعدي بعلى بمعنى الحمل فى الاغتاب و لكون الكلام فى الاجزاء المحمولة (على واحد) فى الخارج لافى الذهن هذا القول ناظر الى غير متعدد الاشخاص (او على كثيرين متفقين بالحقايق فى جواب ماهو) يعنى ان النوع الحقيقى اما مقول على واحد فقط فى الخارج لافى الذهن وهو المقول فى جواب ماهو بحسب الخصوصية المحضة او مقول على كثيرين مختلفين بالحقايق فى جواب ماهو بحسب الشركة والخصوصية معا فالاول غير متعدد الاشخاص والثانى متعدد الاشخاص هذا التعريف بالنظر الى الجزئيات الخارجية للنوع لا بالنظر الى الجزئيات الذهنية فلا يرد النقض بمثل العنقاء فانه من الافراد الغير المشهورة للنوع والمقصود بالتعريف المذكور ان يبين بالافراد المشهورة للنوع بقرينة قوله على واحد فح مثل العنقاء خارج عن المعرف كما يخرج

الكبرى يازم تحليل الشئ بنفسه وان كان متعلقا بمحمولها اى لا يوجد لكان المنى ان صفة التبعية علة لعدم وجود اناته بقطع مطلقا بدون المتبوع فيلزم ان لا يوجد تابعا للاعم اصلا فتمس المنى الثالث فان جعل متعلقا بموضوع الكبرى (٧) وقيل كلمة كالمحذوفة والتقدير وان كان الاول اى تمام ماهية ما تحته من الجزئيات فهو النوع الحقيقى فح يوافق قوله فيما بعد وان كان الثانى فان كان تمام الجزء المشترك آه (منه)

لكان المعنى ان التابع مأخوذاً مع صفة التبعية لا يوجد بدون المتبوع وهذا معنى صحيح وفائدته الاحتراز عن التابع
الاعم كالحرارة فانها تابعة للنار ويوجد (٤٧) مع الشمس وح ليست تابعة للنار لكن لا يمكن اعتباره

في محمول الصغرى لان
المراد به المفهوم التابع
لالذاته حتى يصح تقييده
بفهمه كافي موضوع
الكبرى فلا يتكرر
الوسط فان قلت كيف
يتحكم بجهة هذا المعنى
وقد جزم المحقق الشريف
بفساده بناء على انه يلزم
منه تقييد الشيء بنفسه
اقول كلا بل يلزم منه
تقييد ذات التابع بوصف
التبعية ولا فساد فيه وان
جعل متعلقا بمحمول
الكبرى لكان المعنى ان
التابع لا يوجد موصوفاً
بكونه تابعا بدون
المتبوع فيفيد الفائدة
المذكورة وقد أخذ الوسط
لكن يتوجه عليه ان
اللازم من الدليل ح
ان كل واحد من التضمن
والاتزام لا يوجد
بدون المطابقة موصوفاً
بالتبعية والمقصود انها
لا يوجد ان بدونها مطلقاً
واجب بان التبعية لازمة
لما هيئ التضمن والاتزام
فذلك القضية القيدة
ملزمة للطلقة وقد
يجب ايضاً بان المتى
بقولهم التابع من حيث
هو تابع لا يوجد بدون
المتبوع ان التابع
لا يوجد بدون المتبوع
امام تابعا وقد تقرر

عن التعريف فلا يرد النقض فافهم قوله على كثيرين ناظر الى النوع المتعدد
الاشخاص وقوله متفقين بالحقايق احتراز عن الجنس ومجموع قوله
كثيرين متفقين بالحقايق احتراز عن الافراد النوعية لان الكثيرين المتفقين
بالحقايق افراد شخصية وجزئيات حقيقة وقوله في جواب ما هو احتراز
عن الفصل والخاصة وقوله الحقايق جمع حقيقة وهى ما يعلم به الشيء
بالكنه وهذا التعريف رسم ناقص لان الكلى جنس بعيد للنوع الحقيقي
فان الذاتى جنس قريب لكل واحد من الجنس والنوع الحقيقي والفصل
وقوله متفقين بالحقايق خاصة لازمة له وكل ما يتركب من الجنس البعيد
ومن الخاصة اللازمة رسم ناقص كما لا يخفى ولم يفهم بعض المعاصرين
القاصرين حقيقة الحال فقال ان الكلى جنس قريب للكليات الخمس
ورسم كل واحد منها رسم تام مع ان كونه رسماً ناقصاً اظهر من الشمس
لعدم بهرة ذلك البعض من الفن اعلم ان كون الكليات الخمس من مبادئ
التصورات وكونها من اجزاء القول الشارح فهو باعتبار رسومها
لان القول الشارح ما يكون تصويره سبباً لا اكتساب تصور شئ آخر
او يميزه عن كل ماعداه فهو مقول على انفس طبائع الاشياء بالمثل
الصورى وكذا ان الكليات الخمس مقولة على الافراد سواء كانت
انواعاً او اشخاصاً ومناسبة رسومها للقول الشارح في المقولية جعل
الكليات الخمس اجزاء له واما حدودها فلا تناسب له حد الجنس كلى
تحت انواع مختلفة الحقايق وحد النوع كلى تحت اشخاص متفقة الحقايق
 وحد الفصل ما يميز الشئ عما يشاركه في جنس واحد الخاصة ما يختص
بحقيقة واحدة وحد العرض العام ما لا يختص بحقيقة واحدة فح لا مناسبة
بين القول الشارح وبين حدود الكليات الخمس فلذلك لم تجعل الكليات
اجزاء للقول الشارح باعتبار حدودها فظهر مما ذكرنا ان الكليات الخمس
انما تكون من مبادئ التصورات باعتبار رسوماتها المذكورة في المتن
سمع هكذا من فحول بعض الاساتيد الاعلام اوصلهم الله تعالى في الجنان
الى اعلى المقام (وان كان) اى الكلى (الثانى) اى داخلاً في ماهية جزئياتها
فاما ان يكون تمام الجزء المشترك بين الماهية وبين نوع آخر واما ان

في التخططات ان الكبرى الشكل الاول اذا كانت احدى الوصفيات الاربع اى المشروطتين والعرفيتين كانت النتيجة
كالصغرى فيفيد القياس المذكور ان التضمن والاتزام لا يوجد ان مطلقاً بدون المطابقة واماناً فلا نوصح هذا

البيان لاستلزام المطابقة للضمن والالتزام لانها متبوعة لهما والمتبوع من حيث انه متبوع لا يوجد بدون التابع وقد
يجاب بان المراد هناك انهما تابعان دائما ولا يصدق ههنا (٤٨) انها متبوعة دائما والمناسب ان يقال

لا يكون تمام الجزء المشترك بينهما (فان كان) اى الكلئى الثانى (تمام الجزء
المشترك بينهما) اى بين الماهية (وبين نوع آخر فهو) اى الجزء المشترك
انثام (المقول فى جواب ماهو بحسب الشركة المحضة) الحاصل ان ذلك
الجزء المشترك هو الذى يقال فى جواب السؤال بما هو باقتضاء الشركة
الحالصة (كالحىوان بالنسبة الى الانسان والفرس) فان الحىوان مشترك
بينهما وجزء تام من ماهيتهما لكون ماهية الانسان حيوانا ناطقا وماهية
الفرس حيوانا صاهلا فهو مقول فى جواب السؤال بما هو عن الانسان
والفرس فظهر مما بينا ان قوله وان كان الثانى آه ناظر الى قوله او داخلا
فيها بطريق ان يكون كبرى للشق الثانى من الشقوق الثلاثة الكائنة من
الصغرى المنفصلة التى هى قوله والكلئى اما ان يكون تمام ماهية ماتحتة آه
ونتيجة القياس من اوله الى ههنا فالكلئى اما النوع الحقيقى سواء كان متعدد
الاشخاص او غير متعدد الاشخاص واما المقول فى جواب ماهو بحسب
الشركة المحضة واما ان لا يكون تمام الجزء المشترك بين الماهية وبين نوع
آخر واما ان يكون خارجا عن حقيقة جزئياتها ويفرض هذه النتيجة
صغرى ويضم اليها الكبريات الآتية الى قوله فالكليات اذن خمسة
فينتجج الكليات خمس ولا يخفى على من له معرفة لمسلك الاقيسة اعلم
ان المصنف رتب القياس فى ذلك الفصل من قوله والكلئى اما ان
يكون تمام ماهية ماتحتة من الجزئيات آه الى نهاية الفصل المذكور
من المفصول النتائج ومن المقدمات الكثيرة وينتجج القياس المركب
الكليات خمس وهذه النتيجة قوله فيما سأتى فى ختام الفصل فالكليات
اذن خمسة نوع وجنس وفصل وخاصة وعرض عام فتأمل تل
(وتسمى) ذلك المقول (جنسا) لتناوله الى الافراد والاختيار (ورسموه)
يعنى انه رسم علماء الميزانيين الجنس وان ذهب البعض الى كون
التعريفات المذكورة فى المتن حدودا للكليات الخمس (بانه) اى
الجنس (كلئى مقول) اى محمول (على كثيرين) اى على انواع كثيرة
(مختلفين بالحقائق) مثل الانسان والفرس والحمار فان حقيقة الانسان
حيوان ناطق وحقيقة الفرس حيوان صاهل وحقيقة الحمار حيوان

مستلزم مان المطابقة
لانهما تستلزم مان الوضع
المستلزم بها (و) اللفظ
(الدال بالمطابقة ان
قصد بجزءه الدلالة على
جزء معناه) اى ما عني به
فلا حاجة الى قيد المقص
وذلك بان يكون له جزء
ويكون لجزءه دلالة على
معنى ويكون ذلك المعنى
جزء ما عني باللفظ ويكون
دلالة جزءه على جزء
ما عني به مقصوده (فهو
المركب) ولو قال ان
قصد بجزءه جزء معناه
لكان اظهر واقف وقيل
ان اراد القصد بالفعل
فالركب قبل استعماله
والقصد الى معناه مفرد
وان اراد صلاحية
القصد فالحىوان الناطق
العلم مركب والجواب
ان المراد ان قصد بجزءه
الدلالة على جزء معناه
حين ما قصد به ذلك المعنى
(كراى المجارة) لا يتوهم
ان المركب غير موضوع
لمعناه فلا يبدل بالمطابقة
لان المراد بالوضع
فى تعريف المطابقة
اعم من وضع عين اللفظ
للمعنى ومن وضع
اجزائه لاجزائه (والا)
اى وان لم يقصد بجزءه
الدلالة على جزء ما عني به
بان لا يكون له جزء كهمزة
الاستفهام او يكون
جزءا لكن لا يكون لجزءه

دلالة على معنى كزيد او يكون لجزءه دلالة على معنى لكن لا يكون كذلك المعنى جزء ما عني باللفظ كعمد الله
علما او يكون لجزءه دلالة على جزء ما عني به لكن لا يكون تلك الدلالة مقصودة كالحىوان الناطق علما لشخص

انسانى فان معناه ح الحيوان الناطق مع الشخص (فهو المفرد) قيل المراد بالجزء المرتب في السمع ليدخل في المفرد الكلمة الدالة بمادتها على الحدث وبهيئتها (٤٩) على الزمان فان المادة والهيئة مسمومتان معا والحق

ان الهيئة امر اعتبارى وليس جزء من اللفظ والمحققون من الحياة يحملون مثل عبد الله علما مركبا لان مقصودهم الاصلى بيان احوال الالفاظ وقد جرى عليه احكام المركبات حيث اعرب باعرا بين مختلفين كما اذا قصد بكل واحد من جزئه معنى على حدة واما المنطوق فنظره في الالفاظ على سبيل التبعية للمعنى فاذا كان المعنى واحد اعد اللفظ مفردا واذا كان كثيرا مده مركبا واعلم ان الاعتبارات المحتملة في المقسم ثلاثة اعتبار المطابقة بدون التضيق والالتزام وعكسه واعتبار الدلالة مطلقا وقيل ح اما ان يقال اذا قصد بجزء اللفظ الدلالة على جزء معناه المطابق والتضيق والالتزام جميعا فهو المركب والافهوا المفرد او يقال كل معنى من المعاني الثلاثة ان قصد بجزء اللفظ الدلالة على جزئه فاللفظ مركب بالنسبة اليه والا فهو مفرد فهما اربع صور وانما اختار المص الاولى اذا الثانية والثالثة

ناهق فظهر ان الحقائق مختلفة بالفصول والقيود فح مجموع قوله كثيرين مختلفين بالحقايق احتراز عن الجزئيات الحقيقية مثلى زيد وعمرو مثل هذا الفرس وذلك الفرس ومثل هذا الحمار وذلك الحمار فان حقايقها متفقة مع قطع النظر عن الخارجية لكون حقيقة زيد وعمرو حيوانا ناطقا ولكون حقيقة هذا الفرس وذلك الفرس حيوانا صاهلا وحقيقة هذا الحمار وذلك الحمار حيوانا ناهقا مع التجرد عن الشخص وقوله مختلفين بالحقايق احتراز عن النوع الحقيقي فان النوع الحقيقي مقول على المتفقين بالحقايق وقوله (في جواب ماهو) احتراز عن الفصل والخاصة فان كل واحد منهما مقول في جواب اى شىء فان السؤال باى شىء عن المميز المطلق كما يكون السؤال بما هو عن الماهية وقوله الحقايق جمع الحقيقة قال التفتازانى رحمه الله تعالى في شرح العقائد الحقيقة والماهية مابه الشىء هو هو وقوله كل مقول على كثيرين آه رسم ناقص فان قوله كل جنس بعيد للجنس فانه جنس بواسطة الذاتى مع ان الذاتى جنس الجنس والنوع والفصل بلا واسطة والجنس القريب ما يكون جنسا بغير واسطة والجنس البعيد ما يكون جنسا بواسطة جنس آخر فظهر ان السكلى جنس بعيد لسكل واحد من الجنس والنوع والفصل وان الذاتى جنس قريب لسكل منها وقوله مختلفين بالحقايق في جواب ماهو خاصة لازمة للجنس فح هذا التعريف مركبة من الجنس البعيد ومن الخاصة اللازمة فيكون رسما ناقصا فافهم (وهو) اى الجنس (قريب ان كان الجواب) بالجنس مثل الحيوان عن السؤال (عن الماهية) مثل الانسان (وعن بعض ما) اى عن بعض افراد الجنس الذى (يشارك) ذلك البعض مثل الفرس (ها) اى الماهية (فيه) اى فى الجنس كما يشارك البشر الى الانسان فى الحيوانية (عين الجواب عنها) اى عن الماهية (وعن كل ما يشاركها فيه) اى عن كل افراد نوعية تشارك تلك الافراد النوعية الى الماهية النوعية فى جنسها مثل مشاركة الحمار وغيره من ذوى الارواح الى الانسان فى الحيوانية فح تعريف الجنس القريب عند المص كون الجواب

مستبعد ان جدا ويلزم على الرابعة (٤) ان يكون اللفظ مفردا ومركبا بالنظر الى داليتين وقيل لا يحذور فيه هوالى بالجواز بما جوزه من تركيب اللفظ وافراده بالنظر الى معنيين مطابقين كعبد الله واعتد عنه بان

التركيب والافراد في عبادة الله انما كانا بحسب وضعين مختلفين فليس هناك زيادة التباس بين الاقسام بخلاف ما نحن فيه فان الافراد والتركيب فيه وان كانا باعتبار دلالتين (٥٠) لكنهما بحسب وضع فيلتبس الاقسام

عن الماهية وعن بعض مشاركتها في الجنس عين الجواب عنها وعن كل مشاركتها فيه (كالحیوان بالنسبة الى الانسان والفرس) فان الحيوان جواب عن السؤال عنهما بماهما كما يكون جوابا عن السؤال عن الانسان والحمار والبقر والبغل وعن سائر الانواع من ذوى الارواح فيكون الجواب عن السؤال الاول عين الجواب عن السؤال الثاني فيكون مثل الحيوان جنسا قريبا (و) الجنس (بعيد ان كان الجواب) عن السؤال (عنها) اى عن الماهية مثل الانسان (وعن بعض ما) اى بعض الافراد (يشارك) اى بعض الافراد (ها) اى الماهية (فيه) اى في ذلك الجنس كشركة الاشجار الى الانسان في الجنس (غير الجواب) عن السؤال (عنها) اى عن الماهية (وعن البعض الآخر) مثل ان يسئل اولاً بان يقال ما الانسان والفرس وان يحاج بان يقال حيوان ومثل ان يسئل ثانياً بان يقال ما الانسان والاشجار وان يحاج بالجسم النامي فيكون الجواب الاول مغايراً الى الجواب الثاني فيكون الجواب الثاني جنساً بعيداً حاصل التقسيم ان الجنس اما بان يكون الجواب عن الماهية وعن البعض المشاركات عين الجواب عنها وعن كل المشاركات الجنس واما بان يكون الجواب عن الماهية وعن بعض مشاركتها فيه غير الجواب عنها وعن البعض الآخر وكما كان الجواب عنها وعن بعض المشاركات الجنسية فالجنس قريب وكما كان الجواب عنها وعن بعض المشاركات الجنسية غير الجواب عنها وعن البعض الآخر فالجنس بعيد فينتج من الاقتراعى الشرطى ومن الطريق السادس منه ان الجنس اما قريب واما بعيد وهو المطلوب اذا كان الامر كذلك (فيكون هناك) اى في السؤال عنهما (جوابان اذا كان الجنس بعيداً بمرتبة) واحدة مثل ان يسئل اولاً عن الانسان والفرس بماهما وان يحاج بالحيوان ثم ان يسئل عن الانسان والنباتات بماهما وان يحاج بالجسم النامي هذا التمثيل مآل قوله (كالجسم النامي بالنسبة الى الانسان) فان الجسم النامي جواب ثان والحيوان جواب اول (و) يكون هناك (ثلاثة اجوبة ان كان) الجنس (بعيداً بمرتبتين) مثل ان يسئل في المرتبة

زيادة واقول للثالث صورة ثالثة وهى ان يقال المركب ما قصد بجزءه الدلالة على جزء بعض معانيه الثلاثة سواء قصدت الدلالة على اجزاء جميعها او لا والمفرد ما لم يقصد بجزءه الدلالة على جزء شئ من معانيه اصلاً وانما تختار هذه الصورة اذ هو مختار المص متعاً كسان في المزوم اى كل ما قصد بجزءه الدلالة على جزء معناه المطابق فقد قصد بجزءه الدلالة على جزء بعض من معانيه وهو ظاهر وبالعكس لان التركيب بالنسبة الى المعنى التقينى والاتزامى يستلزم التركيب بالنسبة الى المعنى المطابق وكل ما قصد بجزءه الدلالة على جزء معناه المطابق فلا يقصد بجزءه الدلالة على جزء شئ من معانيه اصلاً لان الافراد بالنسبة الى المعنى المطابق يستلزم الافراد بالنسبة الى التقينى والاتزامى واما العكس فظ ولا شك ان مختار المص اخف وانما قلنا ان التركيب بالنسبة الى المعنى التقينى والاتزامى يستلزم التركيب بالنسبة الى

المعنى التقينى والاتزامى يستلزم التركيب بالنسبة الى المعنى المطابق لان المعنى التقينى جزء المعنى المطابق وجزء الجزء جزء وجزء اللفظ اذا دل على جزء معناه التزامى فلا بد ان يكون لهذا الجزء من اللفظ مدلول مطابق وجزء الجزء الآخر

من اللفظ لا يكون مهملا واللام يكن هناك بل ضم مهمل الى مستعمل واذا كان موضوعا لمعنى فذاك المعنى غير المدلول
المطابق للجزء الاول واللام كانا لفظين (٥١) مترادفين فلتركيب ههنا ايضا فقد حصل لجزئى اللفظ

هو مدلولان مطابقان

الثالثة عن الانسان والجر بما هما وان يحاج بالجر كاي شعر قوله (كالجسم)
هذا التمثيل (و) يكون هناك (اربعة اجوبة ان كان) الجنس (بعيدا بثلث
مراتب كالجوهر) فانه اذا سئل في المرتبة الثالثة عن الانسان والجزء الذى
لا يتجزى بما هما فيحاج بالجوهر فيثبت يحصل ههنا اربعة اجوبة الاول
حيوان والثانى جسم نام والثالث جسم والرابع جوهر (و) كائن
(على هذا) البيان (القياس) اى قياس البواقى يعنى انه اذا كان
الجنس بعيدا باربعة مراتب فيكون ههنا خمسة اجوبة فظهر ان يزيد
البعيد بمرتبة واحدة والجواب بمرتبتين فافهم (وان لم يكن) اى الكلى
الثانى الذى يكون داخلا في ماهية جزئياتها (تمام الجزء المشترك) اى
كلما لم يكن هذا الكلى جزءا تاما مشتركا (بينها) اى بين الماهية مثل
الانسان (وبين نوع آخر) مثل الفرس (فلا بد) الواو للصوق اى من
(ان لا يكون) الجزء المذكور (مشتركا اصلا) اى ان لا يكون ذلك الجزء
مشتركا تاما ولا بعضا منه كالمناطق (او) ان (يكون) ذلك الجزء (بعضا
من تمام المشترك مساويا له) كما يكون الحساس بعضا وجزءا من تعريف
الحيوان الذى هو تمام المشترك بين الانسان والفرس وغيرهما من انواع
ذوى الارواح وهما كليان متساويان اصدق الموجبتين الكليتين منهما بان
يقال كل حساس حيوان وكل حيوان حساس ولما ثبت هاتان القضيتان
فثبت ان الحساس مساو للحيوان لكن المقدم حق والتالى مثله ولما اراد
المصنف توسيعا للدائرة قال باعتبار النسب (والا) اى ولو لم يكن ذلك
البعض مساويا لتمام المشترك لزم اما ان يكون مبايناله واما ان يكون اخص
منه واما ان يكون اعم منه لكن لا يكون مبايناله لان الكلام فى الاجزاء
المحمولة ولا يكون اخص منه لانه لزم وجود الكل بدون الجزء ولا يكون
اعم منه لانه لو كان اعم (لكان) ذلك البعض مثل الحساس (مشتركا
بين الماهية) مثل الانسان (وبين نوع آخر) كالاشجار (ولا يجوز ان
يكون) ذلك البعض (تمام المشترك بالنسبة الى ذلك النوع لان المقدّر)
اى المفروض (خلافة بل) يكون (بعضه) اى بعض تمام المشترك فيثبت
يحصل تمام المشترك الثانى للانسان وهو الجسم النامى ونقل الكلام الى

التضمن والالتزام وقال الامة التفاتانى يلزم من تقييد الدال بالمطابقة خروج المفردات والمركبات المجازيين عن
التعريف اللهم الا ان يجعل المجاز دالا بالمطابقة وهذا مبنى على ان يفسر الوضع بتعيين اللفظ بمعنى ويجعل اعم من

الشخصى والنوعى لكن المعتمد عند العلماء هو ان الوضع تعين اللفظ بنفسه لمعنى وعن هذا لاوضع في المجاز الاشخصيا
ولانوعيا اذ لابد فيه من اعتبار القرينة وقديقال ايضا يلزم (٥٢) منه انحصار الدلالة في المطابقة لان

المعنى الثفنن والالتزامى
مجازى والحق ان اللازم
ان لا يكون اللفظ مدلول
مطابق (وهو) اى
المفرد (ان لم يصلح
لان يخبر به وحده)
بلازمة قيل لاحاجة
الى هذا القيد اذا الاداة
لا يصلح لان يخبر به اصلا
لاوحده ولا مع ضميمة
والخبر في زيد في الدار
هو حاصل او حصل
ولا في زيد لاقائم بمعنى
غير لا اداة ورده
الشريف المحقق في
حواشى شرح المطالع
بان الخبر في الاول ليس
مطلق الحصول بل المقيد
بكونه في الدار والمقصود
بلا لاقائم اثبات اللا
قسام لزيد لاثبات
مقارنته لاقائم فلا يكون
اسما بل اداة لكنه قال
في حواشى المطول ان
النسبة التي في اسم القائل
لا يصلح للحكم عليها
ولا بها لا وحدها ولا
مع غيرها لعدم استقلالها
فتأمل (فهو الاداة)
يشكل هذا بالضمائر
المتصلة كالالف في ضربا
والكاف في ضربك والياء
في غلامى فلما نسب ان
يقال ان لم يصلح معناه
لذلك او ان لم يصلح
لان يخبر به عنه فانها
يصلح لان يخبر عنها بخواتك قاعد واتى قائم وان لم يصلح للاخبار به لا بنفسه ولا بمرادفه فان تلك الضمائر يصلح لان
يخبر بمرادفها وهوها وانت وانا ولايتوهم ترادف الظرفية وفي اذ معنى الظرفية هو المطلق ومعنى في هو الظرفية

ذلك الثانى ونقول ذلك البعض يكون مساويا الى تمام المشترك الثانى
لانه لو لم يكن مساويا له لزم اما ان يكون مبايناتها واخص منه او اعم
منه لكنه لا يكون مبايناله لان الكلام في الاجزاء المحمولة ولا اخص
منه لانه لو كان اخص منه لزم وجود الكل بدون الجزء ولا يكون
اعم منه لانه لو كان اعم منه لكان ذلك البعض مشتركا بين الماهية مثل
الانسان وبين نوع آخر مثل الحجر فحينئذ يحصل تمام المشترك الثالث
للانسان وهو الجسم فننقل الكلام الى ذلك فنقول ذلك البعض مساو
لتمام المشترك الثالث لانه لو لم يكن مساويا له لزم اما ان يكون مبايناله
او اخص منه او اعم منه لكنه لا يكون مبايناله لان الكلام في الاجزاء
المحمولة ولا يكون اخص منه لانه لزم وجود الكل بدون الجزء ولا يكون
اعم منه لانه لو كان اعم منه لكان مشتركا بين الماهية مثل الانسان وبين
نوع آخر رابع مثل العقل فمحصول تمام المشترك الرابع للانسان وهو
الجوهر فمحصول مساواة تمام المشترك الرابع الى ذلك البعض مثل الحساس
فيحصل من الفروض المذكور اربعة تمام المشترك للانسان ثلاثة منها
مفروضة وهى الجوهر والجسم والجسم النامى وواحد منها واقع وهو
الحيوان (ولا يتسلسل) تمام المشترك (بل ينتهى) اى تمام المشترك (الى
ما) اى الى البعض الذى (يساويه) اى يفرض مساواة البعض مثل
الحساس الى تمام المشترك الرابع مثل الجوهر فمحصول التسلسل لان تمام
المشترك ينتهى الى البعض المفروض مساواته اليه فاذا كان البعض مثل
الحساس مساويا الى تمام المشترك الرابع مثل الجوهر بناء على ما فرضنا لزم ان يكون
ذلك البعض مساويا الى تمام المشترك الاول مثل الحيوان بالطريق الاولى
وانما سمع المص الدائرة ههنا بالفروض والاعتبارات دفعا لجميع الاحتمالات
الفاسدة فتأمل تل (فيكون) اى ذلك البعض (فصل جنس) كما يكون
الحساس فصل الحيوان (وكيف كان) اى ذلك الجزء (يميز) اى ذلك الجزء
(الماهية عن مشاركتها في جنس) كما يميز الناطق الانسان عن الفرس المشارك به
في الحيوانية او في وجوده كما يميز القائم بذاته الانسان عن العرض المشارك
به في وجوده وكما ميزها عن المشاركات الجنسية فكان ذلك الجزء

يصلح لان يخبر عنها بخواتك قاعد واتى قائم وان لم يصلح للاخبار به لا بنفسه ولا بمرادفه فان تلك الضمائر يصلح لان
يخبر بمرادفها وهوها وانت وانا ولايتوهم ترادف الظرفية وفي اذ معنى الظرفية هو المطلق ومعنى في هو الظرفية

الخصوصية التي هي آلة ملاحظة الطرفين فان قلت اذا قيل المفرد اما ان لا يصلح لان يخبر به كان معناه اما ان لا يصلح معناه لان يخبر به فان الخبر به هو المعنى (٥٣) فلا فرق بين عبارة المص واول هذه الثلاثة قلت معنى عبارة

المص ان اللفظ المفرد ان لم يصلح معناه معبرا عنه بذلك اللفظ للاخبار به لاف قولنا ان لم يصلح معناه للاخبار به فانه لا يقتضي ان يكون الاخبار حال كونه مستفاد من ذلك اللفظ بل هو اعم من ان يستفاد منه وبما يرادفه وهذا التعريف صادق على اذا نظرها ولانفساد فيه لانهم ملتزمون انها ادوات وكذا الافعال الناقصة ولذاذكروا ان الرابطة اداة وقسموها الى زمانية وغير زمانية لكن سماها بعضهم كلات وجودية وانما عدها النحاة من الكلمة لان نظرهم الى الالفاظ فلما وجدوها مشاركة للافعال السامة لتامها مع فاعلها كلاما في كثير من العلامات والاحوال اللفظية عدها افعالا وقد يقال الاولى ان تربيع القيمة بان يقسم هذا الشق الى الاداة والافعال الناقصة باعتبار الدلالة على الزمان وعددها وقيل ايضا الاسماء الموصولة لا يصلح لان يخبر بها وحدها فيجب ان يكون اداة وينجذب

فصلا وكما ميزها عن المشاركات الوجودية فكان فصلا فتلك العبارة من قوله وان لم يكن تمام الجزء آه الى قوله فكان فصلا قياس مركب من الاقتراعات الشرطيات فينتج من المرددة التالى ان لم يكن الكلى الثانى الذى يدخل فى ماهية جزئياتها تمام الجزء المشترك بينها وبين نوع آخر (فكان) ذلك الجزء (فصلا) فتبصر كمال التبصر يسر الله تعالى لك سلكوك الاقيسة النفيسة (ورسموه) اى العلماء الميزانيين الفصل (بانه) اى الفصل (كلى يحمل على الشئ) فى جواب اى شئ هو فى جوهره (اعلم ان الحمل وهو كون المتغيرين ذهنا متحدين خارجا فهو امحمل متواطىء وهو حمل هو هو واما بتقدير ذو واما بالاشتقاق وحمل الاجناس على الانواع بطريق التواطىء كما يحمل الحيوان على مثل الانسان والفرس بالحمل المتواطىء وكذلك حمل الانواع على الجزئيات الشخصية بطريق التواطىء كما يحمل الانسان على زيد وعمرو وبكر وبشر مثلا بالحمل المتواطىء وحمل الفصول والخاصة على الانواع وعلى الجزئيات الشخصية اما بالاشتقاق واما بتقدير ذو مثل ان يقال كل انسان ناطق او ضاحك او ذو نطق او ذو ضحك وكل فرس صاهل او ذو صهل وزيد ناطق وعمرو ضاحك او ذو نطق او ذو ضحك وذهب السيد الشريف رحمه الله تعالى الى رجوع حمل ذو وحمل الاشتقاق الى الحمل المتواطىء فان قولنا كل انسان ذو نطق او ناطق يرجع الى قولنا كل انسان ذات ثبت له النطق فان هذا الحمل بطريق التواطىء فيثبت ان المق بالحمل الذى يستفاد من قوله يحمل على الشئ آه اما حمل الاشتقاق واما حمل ذو فتدبر والشئ فى قوله على الشئ عبارة عن المعرفة المميز المحمل وقوله فى جواب اى شئ احتراز عن الجنس والنوع فانهما مقولان فى جواب ماهو وقوله فى جوهره احتراز عن الخاصة والعرض العام والمق بالشئ الثانى هو المسئول عنه وهو ههنا الفصل والجوهر مايقوم بعينه ولم يقسل على كثيرين وقال كلى يحمل على الشئ للتفنن فى العبارة هذا التعريف رسم ناقص على ما مر فى تعريف الجنس والنوع فتأمل حق التأمل تل (فعلى هذا) اى على ان يكون الفصل مرسوما بهذا الرسم (لو تركبت حقيقة من امرين) اى كليتين

بانها صالحة لذلك لا بهما يحتاج الى صلة بينهما فالخبر به هو الموصول والصلة خارجة عنه مبنية له (كفى) ولا قيل الاول مثال لما لا يصلح لان يخبر به اصلا فان الخبر به فى قولنا زيد فى الدار هو حاصل والثانى مثال لما يصلح لان يخبر به مع ضمنية

فان الخبر به في زيد لا حجب ولا حجب ورورد بما عرفت من ان المقص في زيد في الدار ليس حاصل الاخبار عنه بالحصول مطلقا بل بالحصول في الدار فلا بد ان يكون في ايض جزءا (٥٤) من الخبر به في المعنى واعتذر بأنه نظر

الى جانب اللفظ فوجد
ههنا الرفع الذى هو
حق الخبر به حاصلا قليل
في حاصل المقدور في زيد
في الدار فحكم بان
الخبر به قد تم قيل في
وجوده في لا حجب بعد
لا فجعله جزأ من الخبر به
(وان صلح لذلك) اى
لان خبر به وحده
والمراد بالخبر به هو
المستند به فلا يرد الامر
والنهى (فان دل
بهيته) اى بمجرد
الهيئة الحاصلة للحروف
باعتبار تقدمها وتأخرها
وحركانها وسكناتها
وهذا القيد لاخراج
ما يدل (على زمان)
لا بمجرد هيئته بل يكون
لما دته دخل في الدلالة
كالزمان وامس واليوم
والصبح والغسق
وانما كانت دلالة الكلمات
على الزمان بمجرد الهيئة
بشهادة اختلاف الزمان
عند اختلاف الهيئة
وان اتحدت المادة
كترب ويضرب واتحاد
الزمان عند اتحاد الهيئة
وان اختلفت المادة
كضرب وطلب ويرد
عليه انه لا يدل ان على
ان الهيئة مستقلة في
الدلالة لم لا يجوز ان
يكون الدال هو المادة

(متساويين او امور) اى كليات (متساوية كان كل) واحد (منها)
اى الامور (فصلا لها) اى للحقيقة المركبة منها وعلى هذا التقدير يلزم
ان يكون كل واحد منها فصلا لها (لانه) اى كل واحد (يميزها) اى الحقيقة
(عن مشاركتها) اى الحقيقة (في الوجود) مثل الذات والعين للجوهر
لانها يميز ان الجوهر عن العرض المشارك اليه في الوجود اعلم ان تركيب
التعريف من الكليتين المتساويين مختلف فيه فان القدماء لم يجوزوه لاستلزامه
وجود الفصل لشيء بدون الجنس وهذا لا يجوز عندهم لان كل شيء يكون
له فصل فيجب ان يكون له جنس عندهم وعند المتأخرين لا يجب ان يوجد
جنس لكل شيء يكون له فصل ويكفى تمييز الفصل للشيء عن البعض
المشارك اليه في الوجود كما يميز الذات والعين للجوهر عن العرض المشارك
اليه في الوجود والشيئية مع انه لا يكون للجوهر جنس فيجوز ان يكون
كل واحد من الذات والعين فصلا للجوهر عندهم وعند القدماء لا يجوز ذلك
لان ماهية كل واحد من الجوهر والذات والعين ما يقوم بنفسه فيكون
كل واحد منها من الالفاظ المترادفة ولا يجوز ان يكون شيء من الالفاظ
المترادفة فصلا للآخر والاعتبار في علم المعيار الى المذهب المختار وهو
مذهب المتأخرين لان القيام بنفسه فصل للجوهر يميزه عن العرض مع
انه لا جنس له وقوله لانه يميزها آه دليل الملازمة حدا اوسط بين المقدم
والتالى فيحصل القياس الاقتراعى الشرطى فينتج عين الملازمة كما سيجيء
في لواحق القياس ان شاء الله تعالى وتصوير الاثبات هكذا لو تركبت
حقيقة من كليتين متساويين او من كليات متساوية لميزها كل واحد منها
وكما يميزها كان كل واحد منها فصلا لها فينتج من الصغرى المتصلة
ومن الكبرى المتصلة انه لو تركبت حقيقة عن كليتين متساويين او من كليات
متساوية كان كل واحد منها فصلا وهو المطلوب فان قلت لفظ لو اما
عربى وهو لا تنفاء الاول لا تنفاء الثانى واما منطقى وهو لا تنفاء الثانى
لا تنفاء الاول واما استمرارى كما في قوله عليه السلام لو لم يخف الله
لم يعصه واما تمنى كما في قوله تعالى ربما يود الذين كفروا لو كانوا مسلمين
واما مصدرى كما في قوله تعالى حكاية عن شعيب عليه السلام في سورة

والصورة مما او يكون الدال هو المادة شرط الهيئة وان نزلنا فذلك مخصوص بلغة العرب دون المعجم فان قولنا
آمد وآيد متحدان في الصيغة ومختلفان بالزمان ولا شك ان نظرهم في الالفاظ على وجه كل غير مخصوص بلغة دون

اخرى ليكون مناسباً للمباحث المنطقية اللهم الا ان يقال الاهتمام باللغة العربية التي دون بها الفن غالباً في زماننا اكثر فلا بد في اختصاص بعض الاحوال (٥٥) بهذه اللغة وخرج الاول بان صيغ الماضي في التكلم والحطاب

والنية مخالفة قطعاً ولا اختلاف للزمان بل صيغة المجهول من الماضي مخالفة لصيغة المعلوم وصيغة من الثلاثي المجرد والمزيد والرباعي والمجرد والمزيد مخالفة بلا اشتباه وليس هناك اختلاف زمان واجب بان المراد بالهيئة التي اختلف الزمان عند اختلافها هي الهيئة النوعية وخرج الثاني بان صيغة المضارع مشتركة بين الحال والمستقبل على الاعص واجب بان الزمان الذي يدل عليه صيغة المضارع لا يختلف ابداً بل يختص في الحال والمستقبل والمراد باتحاد الزمان عدم اختلافه ولا وحدته وقديقال مرادهم ان الهيئة مستقلة في الدلالة على الزمان وليس للمادة دخل فيها بشهادة اختلاف الزمان عند اختلاف الهيئة في بعض صور اتحاد المادة واتحاده عند اتحاد الهيئة في بعض صور اختلاف المادة والجرجان انما يقدحان في الشهادتين اذا كان مرادهم ان اختلاف الهيئة مستلزم لاختلاف الزمان

الاعراف قال او لو كنا كارهين فانه وقع في الشهاب على القاضي نقلاً عن ابي البقاء ان كلمة لو في هذه الآية بمعنى المصدرية وهمزة الاستفهام للتعجب واما وصلى فامى معنى يراد ههنا من هذه المعاني الستة قلت يصح ههنا ان يكون لفظ لو عربياً او منطقياً فاذا كان عربياً فقله لو تركبت حقيقة الخ قياس عربى بطريق استثناء نقيض المقدم ونتاج نقيض التالى وبطريق ان يقال لكن لا يتركب حقيقة من امرين متساويين الخ عند القدماء وان جاز هذا التركيب عند المتأخرين فينتج لا يكون كل واحد منها فصلاً واذا كان لفظاً منطقياً فيكون القياس منطقياً بطريق استثناء نقيض التالى ونتاج نقيض المقدم وبطريق ان يقال لكن لا يكون كل واحد منها فصلاً فينتج لا يتركب حقيقة من امرين متساويين او امور متساوية عند القدماء وان جاز هذا التركيب عند المتأخرين فحينئذ حاصل قوله فعلى هذا لو تركبت الخ بيان الاختلاف بين القدماء وبين المتأخرين في صحة تركيب التعريف من امرين متساويين او امور متساوية وفي جواز التعريف بالمفرد فنشأ الاختلاف وثمره الخلاف بينهما مامر من ان كل شىء له فصل فيجب ان يوجد له جنس عند القدماء وعند المتأخرين لا يجب ان يوجد جنس لىكل شىء له فصل كما لا يوجد للجوهر جنس مع ان القيام بنفسه فصل له يميزه عن العرض المشارك اليه في وجوده لانه لو وجد جنس له فوqe لم يكن جنساً عالياً لكن الجوهر جنس عال بالاتفاق فلا يوجد له جنس وانما اطينا الكلام لاقضاء المقام (والفصل المميز) مثل الناطق (للنوع) مثل الانسان (عن مشاركة) اى النوع وذلك المشارك مثل الفرس (فى الجنس) مثل الحيوان فهو (قريب ان ميز) اى الفصل (هـ) اى النوع (عنه) اى عن المشارك (فى جنس قريب كالناطق للانسان) فان الناطق يميز الانسان عن الفرس والحمار المشاركين له فى الحيوانية (و) الفصل (بعيدان ميز) اى الفصل (هـ) اى النوع (عنه) اى عن المشارك (فى جنس بعيد كالحساس للانسان) فان الحساس يميز الانسان عن الاشجار والنباتات المشاركتين اليه فى الجسم النامى وحاصل التقسيم ان الفصل اما ما يميز الشىء عما

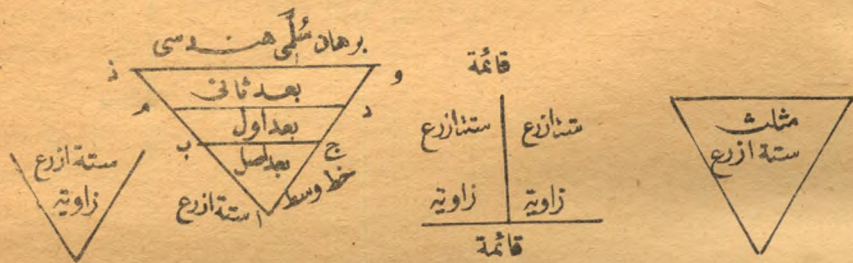
واتحادها مستلزم لاتحاده واقول فيه بحث اذا شاهد على ماداه هو مجرد اختلاف الزمان فى بعض صور اتحاد المادة ومجرد اتحادها فى بعض صور اختلافها فلا يكون لقولهم عند اختلاف الهيئة وعند اتحاد الهيئة من يدفأدة

على انه يرد عليه ماورد على التوجيه الاول ويمكن ان يعارض ويقال لنا شاهدان يشهدان على ان الهية
لا دخل لها في الدار وهما اختلاف الزمان عند اتحاد الهية في (٥٦) بعض الصور واتحاده عند اختلافها

في بعض الصور وذهب بعضهم الى ان الدال على الزمان هو المادة بشرط الهية فقال المقل يقولون ان دل بهيئته ان لهيئته دخلا في الدلالة وعلى هذا يكون هذا القيد للتوضيح لا للاحتراز ويخرج الزمان واخواته المذكورة بقوله (معين) واحدا كما في ضرب او اكثر منه كما في ضرب (من الازمنة الثلاثة) اي مطلق الماضي والحال والمستقبل وهذان القيدان على التوجيه الاول للتوضيح فهو الكلمة وان لم يدل بهيئته على ذلك (فهو الاسم) الاولى ان يقال ما يصلح لان يخبر به وحده ما ان يصلح لان يخبر عنه اولا الاولى الاسم والثاني الكلمة وعلى هذا يلزم ان يكون اسماء الافعال كلمات وهو الحق لان هيئات اذا كان بمعنى بعد ينبغي ان يكون كلمة مثله واماعد الحياة اياها اسماء لامور لفظية (روح اما ان يكون معناه) وقيل اي الاسم واقول الانسب ان يجعل هذا الضمير ايضرا جاعا الى المفرد لما سيجي من

يشاركه في الجنس القريب واما ما يميز الشيء عما يشاركه في الجنس البعيد فالاول قريب والثاني بعيد فينتج ان الفصل اما قريب واما بعيد وكل شيء شانه كذا فهو قسمان فينتج ان الفصل قسمان فان قلت هذا التقسيم غير صادق على الفصل المميز للشيء عن المشارك في الوجود كما يكون القيام بنفسه فصلا للجوهر وميزاله عن المشارك في وجوده لافي جنسه عند المتأخرين والمقسم صادق عليه وكل تقسيم هذا شانه غير حاصر لاقسام المقسم وكل تقسيم غير حاصر لاقسام المقسم فهو باطل فينتج ان هذا التقسيم باطل قلنا لانسلم ان المقسم صادق على الفصل المميز في الوجود كيف اراد المصنف ههنا تقسيم الفصل الى الاقسام المشهورة والفضل المميز في الوجود قسم غير مشهور لكونه مختلفا فيه بين القدماء وبين المتأخرين فحينئذ يخرج عن المقسم كما يخرج عن التقسيم فلا يرد النقض بعدم صدق التقسيم عليه تدبر (واما الثالث) اي الكلبي الخارج عن ماهية جزئياتها فظهر ان قوله واما الثالث ناظر الى قوله او خارجا عنها فيما سبق (فان امتنع انفكاكه) اي انفكاك الكلبي الخارج عنها (عن الماهية فهو) اي ما يمتنع انفكاكه عن الماهية عرض (لازم والا) اي وان لم يمتنع انفكاكه عن الماهية (فهو) اي ما لا يمتنع انفكاكه عن الماهية عرض (مفارق) حاصل التقسيم ان الكلبي الخارج عن الماهية اما ما يمتنع انفكاكه عن الماهية واما ما لا يمتنع انفكاكه عن الماهية فالاول عرض لازم والثاني عرض مفارق فينتج ان الكلبي الخارج عن الماهية اما عرض لازم واما عرض مفارق (و) العرض (اللازم قديكون) اي اللازم (لازما للوجود) وهو الكون في الاعيان (كالسواد) الكائن للجبشي) فان السواد لازم لوجوده في الخارج (وقديكون) اي اللازم (لازما للماهية) كزوم التعجب الى ماهية الانسان والماهية ما يعلم به الشيء بكنهه (وهو) اي اللازم (اما بين وهو) اي البين (الذي) اي اللازم للماهية (يكون تصوره) اي اللازم (مع تصور ملزومه) اي ملزوم اللازم (كافيا) ذلك التصور (في جزم الذهن) والذهن قوة معدة لاكتسار التصورات والتصديقات (بالزوم بينهما) اي بين اللازم

اننا كثر هذه الاقسام لا يختص بالاسم وظاهر ان اختصاص بعضها به لا يتنافى هذا (واحد او كثيرا فان كان الاول فان تخصص ذلك المعنى) اي لم يصلح للحمل على كثيرين ايجابا (سمى علماء) حصر الشخص في العلم بمعنى على مذهب



ماهية المثلث هي شكل يحيط به خطوط ثلاثة مستقيمة

تساوي الزوايا الثلاث المفروضة للمثلث الى زاويتي القائميتين في الزراع فهو لازم لماهية المثلث
 لان تساوي الزوايا الثلاث المفروضة للمثلث الى زاويتي القائميتين في الزراع فهو معلوم باجزاء البرهان السلمي
 في كل واحد من المثلث ومن زاويتي القائميتين وكل معلوم باجزاء البرهان السلمي في كل واحد من المثلث
 ومن زاويتي القائميتين فهو لازم لماهية المثلث فثبت من متعارف الشكل الاول ان تساوي الزوايا
 المثلث المفروضة للمثلث الى زاويتي القائميتين في الزراع فهو لازم لماهية المثلث وهو المطلوب
 والقياس المرتب في الشرح من غير متعارف الشكل الاول فافهم والقياس المرتب في هذه الشقة من
 المتعارف كما لا يخفى لمن له ادنى بصيرة من الفن

اليه بعضهم من ان المفردات واسماء الاشارة ونظائرهما موضوعة للمعاني الكلية فيكون انت مثلا موضوعا لمفهوم
المخاطب المذكور والتحقيق انها موضوعة (٥٧) للمعاني الجزئية فان انت مثلا موضوع لكل من المخاطبين

المذكورين بالوضع
العام فان الواضع تعقل
كل واحد من تلك المعاني
في ضمن مفهوم كلي
ووضع اللفظ بآراء كل
واحد منها والفرق
بينها وبين المشترك انها
موضوعة لمعاني متعددة
بوضع واحد والمشارك
موضوع لها باوضاع
متعددة (والاقطاطي)
المناسب ان يقال ان
تخصص ذلك المعنى سمي
جزئيا حقيقيا والا
فكلها حقيقيا والكلي
يكون متواطيا (ان
استوت افراده الذهنية
والخارجية فيه) اى
لا يكون حصوله في بعضه
اولى او اقدم واو اشد
(كالانسان والشمس)
وذلك لان التواطئ
هو التوافق وافراده
متوافقة فيه (ومشككا
ان كان حصوله
في البعض) اى بعض
افراده (اولى) قال
الشيخ في برهان الشفاء
اذا كان شيان مشاركين
في طبيعة امر وكان ذلك
الامر الاول بذاته
والاخر بواسطته كان
الاول اولى بالامر من
الآخر وقال سيد
الحقوقي في حواشي
شرح التجريد لامعنى

والملزوم (كاتقسام بمتساويين) الكائنة (للاربعة) فان الاتقسام
بمتساويين ان لا يفضل احدا القسمين على الآخر والاربعة مركب من
وحدات اربعة فاذا تصورنا الاربعة مع الاتقسام بمتساويين يلزم له
الاتقسام المذكور لزوما جزئيا (واما غير بين وهو) اى غير البين (الذى)
اى اللازم للماهية (يقتصر جزم الذهن باللزوم بينهما) اى بين اللازم والملزوم
(الى وسط كتساوى الزوايا الثلث لقائمتين) اللام الجارة في قوله
لقائمتين متعلق الى التساوى وقوله (للثلث) ظرف مستقر حال من قوله
الزوايا الثلث اى كتساوى الزوايا الثلث الى قائمتين حال كون الزوايا
مفروضة للثلث كما قال السيلكوتى رحمه الله تعالى فان الزوايا الثلث
المفروضة للثلث تساويها الى الثلث لازم لماهية الثلث وهى شكل
يحيط به خطوط ثلثة مستقيمة بواسطة برهان هندسى سلمي هكذا والقائمتين
كذلك (زاويه | زاويه) والثلث هكذا وتصوير القياس هكذا ان الزوايا
الثلث المفروضة للثلث تساويها الى زاويتي القائمتين فهو معلوم باجراء البرهان
السلمي وكل معلوم باجراء البرهان السلمي فهو لازم لماهية الثلث فينتج ان الزوايا
الثلث المفروضة للثلث فتساويها الى زاويتي القائمتين لازم لماهية الثلث
فظهر ان البرهان الهندسى السلمي حد اوسط مقارن بلانه فلا يرد ما قيل فاحفظ
ما بيناه فلا تلتفت الى القيل والقال (وقد يقال) اى قديطلق (البين على
اللازم الذى يلزم من تصور ملزومه تصوره) اى تصور ذلك اللازم
ويسمى هذا اللزوم لزوما بينا بالمعنى الاخص فان تصور ملزومه فقط كاف
في جزم اللزوم بينهما (والاول اعم) يعنى ان اللازم المفسر بالتعريف الاول
وهو قوله الذى يكون تصوره مع تصور ملزومه كافيا آه يسمى لازما بينا
بالمعنى الاعم لان تصور اللازم مع الملزوم كاف في الجزم باللزوم فظهر ان
قوله وقد يقال آه جواب عن النقض الوارد على تقسيم اللازم للماهية
الى البين بالمعنى الاعم والى الغير البين بطريق ان يقال ان هذا التقسيم غير
صادق على اللازم البين بالمعنى الاخص مع ان المقسم صادق عليه وكل تقسيم
شانه كذا فهو تقسيم غير حاصر لاقسام المقسم وكل تقسيم غير حاصر
لاقسام المقسم فهو باطل فينتج هذا التقسيم باطل واجاب المص بتحرير

لكون شئ اولى من آخر في معنى الا كون كالات ذلك المعنى اكثر او بالفعل في الاول واقل او بالقوة في الثانى
(وادقم) بالذات والمناسب ان يقال او اقدم (او اشد) من حصوله في البعض (الاخر) وذلك لانه يشكك الناظر

هل كان معناه واحدا او كثيرا والاشراقون يسمون المتواطىء متساوفا والمشكك متفاوتا. (كالوجود بالنسبة الى الواجب والممكن) هذا مثال للاقسام الثلاثة للشكيك فان (٥٨) وجود الواجب اولى لانه مقتضى

المقسم وقال لانم ان المقسم صادق على البين بالمعنى الاخص كيف ان المقصود من هذا التقسيم بيان للاقسام المشهورة والبين بالمعنى الاخص وقوعه قليل فانه بالنسبة الى سلطان الازكياء حتى اشار المص بكلمة قد الداخلة على المضارع الدال على التقليل وبصيغة المجهول الى ندرة المعنى الاخص وقال وقد يقال البين على اللازم الذي آه فظهر ان اللازم البين بالمعنى الاخص غير داخل في اللازم للماهية وهو المقسم كما لا يدخل في التقسيم فلا يرد به النقض الى التقسيم سمي هذا التقرير من فحول بعض الاساتيد الاعلام (والعرض المفارق) قسمان لانه (اما سريع الزوال) هو كائن (حكمة الخجل وصفرة الوجل) الخجل هو التخير والدهشة من اجل الحياء والوجل بفتحيتين بمعنى الخوف (واما بطيء الزوال) هو كائن (كالشيب والشباب) فان قلت هذا التقسيم غير شامل الى ممكن الزوال كالفقير الدائم لزيد مثلا مع انه من اقسام المقسم قلت ان ممكن الزوال كالفقير الدائم خارج عن المقسم لانه غير مشهور فلا ينقض التقسيم به (وكل واحد من) العرض (اللازم والمفارق) اما ان يختص بافراد حقيقة واحدة واما ان لا يختص بافراد حقيقة واحدة (ان اخص بافراد حقيقة واحدة فهو) اى ما يختص بافراد حقيقة واحدة (الخاصة كالضاحك) بالقوة والقوة والفعل للانسان (والا) اى وان لم يختص بافراد حقيقة واحدة (فهو) اى ما لا يختص بافراد حقيقة واحدة (العرض العام كالماشي) بالقوة او بالفعل للانسان ولغيره من الحيوانات (ورسم بانها) اى الخاصة (كلية مقولة) اى محمولة فان الكلام في الاجزاء المحمولة (على ما) اى على الافراد التى كانت (تحت حقيقة واحدة فقط) احتزبه عن العرض العام (قولا عرضيا) احتزبه عن الفصل والجنس والنوع وهذا التعريف رسم ناقص لان الكلى جنس بعيد للخاصة وقوله فقط قولا عرضيا خاصة لازمة لها وكل مركب من الجنس البعيد ومن الخاصة اللازمة رسم ناقص والجنس القريب للخاصة هو العرضى والبعض لم يفهم فقال هذا التعريف رسم تام فتبصر فلا تلتفت اليه (و) رسم (العرض العام بانه) اى العرض العام (كلية مقول) اى محمول (على افراد حقيقة) اى على

ذاته واقدم لكونه علة للممكنات واشد لكون آثاره اكثر من آثار الممكنات ولا معنى للشدة الاكثر الاثار وهذا التقسيم لا يختص بما يكون معناه واحدا فان المشترك مثلا قد يكون جزئيا بحسب كلامه وقد يكون كلياً بحسبهما وقد يكون كلياً بحسب واحد معنيه وجزئياً بحسب الآخر واذا اعتبر معناه الكلى فقد يكون متواطئاً وقد يكون مشككاً (وان كان الثانى فان كان وضعه لتلك المعاني على السوية) اى لا يلاخط فى احد الوضعين الوضع الآخر سواء كانا فى زمان واحد اولا وسواء كان بين المعينين مناسبة اولا وقال المص فى شرح المخص سواء كان الشكل من لنة واحدة او اكثر كالبيتير (فهو المشترك) بالنسبة الى الجميع والمحمل بالنسبة الى كل واحد منها (كالعين) لموضوع للباصرة ومنبع الماء والذهب والركبة والشمس وغيرها) ولا وان لم يكن كذلك بل وضع لاحدهما ثم نقل الى الثانى ههنا بحث لانهم يذكرون الثانى اما ان يتخلل بين معنيه نقل اولا فان تحلل فاما ان يكون لمناسبة وهو المنقول او الحقيقة او المجاز اولا وهو المرتجل وان لم يتحلل فهو المشترك فالمص ان اراد

مطلق النقل كما هو ظاهر كلامه فيدخل المرتجل في المنقول وان اراد النقل مع المناسب كما صرح به الشارح فيخرج المرتجل عن القسمة والجواب انه جعل (٥٩) المرتجل مندرجا في المشترك كما صرح به صاحب المطالع وذلك

لانه لما لم يعتبر المناسبة فكانه ملاحظة للوضع الاول ولانقل (وح) المناسب ان يقال (فخ) ان ترك موضوعه الاول اى ما وضع له ولا و قيل المتى ان لا يستعمل فيه حقيقة بالنسبة الى ذلك الوضع والاصطلاح فان المقولات بالقياس الى معانيها الثانية يكون حقيقة عند الناقل مجازا عند اهل الوضع الاول وبالقياس الى معانيها الاول بالعكس فلا يرد ان الصاوة قد يستعمل في الدعاء واقول فيه بحث اذ يصير حاصل الشق المقابل ان يستعمل في الموضوع الاول حقيقة يسمى بالنسبة اليه حقيقة ولا يخفى ما فيه فالمناسب ان يقال المتى بترك موضوعه الاول غلبه استعماله في موضوعه الثانى واشتهاره فيه ينبك عنه تصفح كسب فصول الفقه (يسمى منقولا عرفا ان كان الناقل هو المرفع العام كالدابة) فانها وضعت لكل ما يدب على الارض ثم نقلت الى الخيل والبنغال والخيول وقيل الى الفرس خاصة (و) منقولا

جزئيات حقيقة (واحدة وغيرها) اى افراد غير حقيقة واحدة (قولاً عرضياً) قوله وغيرها احتراز عن الخاصة وقوله قولاً عرضياً احتراز عن الفصل والجنس والنوع هذا التعريف ايضا رسم ناقص (فالكليات) الفاء فذلك تدخل على المجمل بعد التفصيل ويقال لها فاء النتيجة والفذلكة مصدر من باب دحرج يدحرج دحرجة ومعناها ههنا قال المص فذلكت اى قلت ذلك الكليات (اذن) اى اذا فسرنا بالرسومات الخمسة المذكورة فهى (خمسة) اقسام الاول (نوع و) الثانى (جنس و) الثالث (فصل و) الرابع (خاصة و) الخامس (عرض عام) يعنى ان الكلى اما كلى مقول على واحدا وعلى كثيرين متفقين بالحقائق فى جواب ما هو واما كلى يحمل على شئ فى جواب اى شئ هو فى جوهره واما كلية مقولة على ما تحت حقيقة واحدة فقط قولاً عرضياً واما كلى مقول على افراد حقيقة وغيرها قولاً عرضياً فالاول نوع والثانى جنس والثالث فصل والرابع خاصة والخامس عرض عام فينتج من الاقترانى الشرطى ومن الطريق الخامس ان الكلى اما نوع واما جنس واما فصل واما خاصة واما عرض عام ويضم كبرى اخرى الى هذه النتيجة بان يقال وكل شئ شأنه كذا خمسة اقسام فينتج ان الكلى خمسة اقسام وهى مبادئ التصورات والخاصة المفارقة والعرض العام المفارق مذكورتان ههنا بالتبعية الى الخاصة اللازمة والعرض العام اللازم لكون الاشياء منكشفة فى كمال المرتبة باضدادها فلا يرد النقض لهما الى التقسيم ولما فرغ المص من الكليات الخمس اراد ان يبين بعض الابحاث المتعلقة اليها وان يفيد الاحوال اللازمة لمبادئ التصورات فقال (الفصل الثالث) يعنى الالفاظ التى وقعت حصصاً نوعية وجزأً معيناً نوعياً من المقالة الاولى التى وقعت حصصاً معينة نوعية وجزأً معيناً من الرسالة الشمسية (فى مباحث الكلى والجزئى) اى هذه الالفاظ الواقعة قطعة من الرسالة بواسطة المقالة الاولى فهى الالفاظ الدال على احوال الكلى والجزئى وكلمة فى ههنا زائدة للمشكلة الى قوله الفصل

(شرعياً ان كان الناقل هو الشرح كالصاوة) فانها وضعت للدعاء ثم نقلت الى الاركان المخصوصة (والصوم) فانه وضع لمطلق الامساك ثم نقل الى الامساك المخصوص مع التنية (و) منقولا (اصطلاحياً ان كان الناقل هو المرفع

الخاص كاصطلاحات النحاة) مثل الفعل فانه موضوع لما صدر عنه ثم نقل الى كلمة دلت على معنى في نفسه مقترن باحد
الازمنة الثلاثة (والنظار) مثل الدوران فانه موضوع للحركة (٦٠) حول الشيء ثم نقل الى ترتيب الاثر
على ماله صلوح العلوية

وجودا كرتب الاسهل
على شرب السقمونيا
او عندما كرتب جواز
الصلوة على الطهارة
(وان لم يترك موضوعه
الاول) بل يستعمل فيه
(يسمى بالنسبة اليه)
وهو المنقول عنه
(حقيقة) ففعل بمعنى
مفعول مأخوذ من
حق الشيء الامر اى
اثبت او من حقيقة
اذا كنت منه على يقين
فان اللفظ المستعمل
في موضوعه الاصل
مثبت في مقامه ومعلوم
الدلالة وح يشكل
التاء لاستواء التذكير
والتأنيث في كل فعل
بمعنى مفعول فيجب ان
يجعل للنقل من
الوصفية الى الاسمية
كافى الذبحة او يجعل
لفظ الحقيقة في الاصل
جارية على موصوف
مؤث غير مذكور كما
في مررت بقتيلة بنى
فلان فان الفعل اذا
جرى على الموصوف
المذكور لا بدله من
التاء وجاز ان تؤخذ
من حق اللازم بمعنى
الثابتة فلا اشكال
في التاء واقول يجوز
ايض ان يجعل في

الاول في الالفاظ والى قوله الفصل الثاني في المعاني المفردة فيما سبق
والالزم ظرفية الاجزاء الى الكل لان لفظ المباحث عبارة عن الالفاظ
كما يكون الفصل الثالث عبارة عن الالفاظ مع ان المباحث اجزاء خمسة
للفصل الثالث الذى هو الكل بالنسبة الى هذه الاجزاء الخمسة وان كان
جزأ بالنسبة الى الرسالة التسمية وينبئ بما بيناه قوله (وهى) اى
المباحث التى هى عبارة عن الالفاظ واجزاء للفصل الثالث (خمسة)
اعداد (المبحث الاول) اى الالفاظ الواقعة حصص معينة نوعية من الفصل
الثالث ماسيدكر او الخبر مجموع قوله الكل قد يكون الى قوله الثاني
اذا قلنا وكذلك الحال في المباحث الآتية هذا المبحث تقسيم الكل باعتبار
الافراد الى ستة اقسام فيثبت ان (الكل) باعتبار افراد (قد يكون)
هو (ممتنع الوجود في الخارج) اى في الاعيان (لا) يمتنع (لنفس
مفهوم اللفظ) اى لا يكون مفهوم لفظ الكل ممتنعان في الذهن وان امتنع
افراده في الخارج ويكون كليته بالنظر الى ذلك المفهوم قوله لانفس
مفهوم اللفظ معطوف بتقدير يمتنع على قوله قد يكون ممتنع الوجود واللام
الجارة في قوله لنفس زائدة وهو فاعل لا يمتنع المقدر (كشريك البارى
عن اسمه) قوله عن اما مأخوذ من العزة بمعنى الغلبة والكثرة واما مأخوذ
من العزاة بمعنى القلة والندرة وعلى التقدير الثانى يرجع الضمير المجرور
الى شريك البارى فيكون معنى قوله عن اسمه اى قل ونذر ذكر شريك
البارى في المصنفات والمحاورات وعلى الاول يرجع الضمير الى البارى
تعالى فيكون المعنى غلب وكثر ذكر البارى تعالى فلا يخفى لطافة قوله
عن اسمه فان في ارجاع الضمير في قوله عن اسمه الى شريك البارى اعتذار
عن ذكر لفظ شريك البارى في الرسالة التسمية ههنا مرة واحدة فقط
وهو ان تمثيل الكل الممتنع الافراد في الخارج بحيث ينكشف انكشافا تاما
اقتضى ذكره وان وجب تنزيه اللسان عنه في الكتب والمكالم والمحاورة
وقوله الكل قد يكون الخ جملة موجبة جزئية ثلاثية لافادة قد الداخلة
على المضارع بمعنى البعض الذى هو سور الموجبة الجزئية ولكون كلمة
يكون رابطة زمانية وان كان ذلك القول في الظاهر قضية منحرفة فان

الاصل جارية على موصوف مؤث مذكور اذ صرح الشيخ الرضى قدس سره بان فعلا بمعنى مفعول قد يحمل على
فعل بمعنى فاعل لثباتهما لفظا فلحقه التاء مع ذكر الموصوف ايض نحو امرأة قيتلة كى يحمل فعلا بمعنى فاعل عليه

فيحذف منه التاء (وبالنسبة الى المنقول اليه مجازا) مصدر ميمي بمعنى القاعل فان اللفظ المستعمل في معناه المجازي قد جاز موضعه الاصلى اى تمداه (٦١) وقد يوجه بان التكلم جاز في هذا اللفظ عن معناه الاصلى

الى معنى آخر فهو محل الجواز (كلاسد بالنسبة الى الحيوان المفترس) الافتراض دق العنق والرجل الشجاع يلوع من كلامه ان اللفظ موضوع بازاء مفهومه المجازى وقد عرفت توجيهه وان لكل حقيقة مجازا وليس كذلك اذا لاسم الذى وضع لمعنى واحد ولم ينقل الى غيره فهو حقيقة عند استعماله فيه وقال بعض المحققين انقسام اللفظ الى الجزئى والكلى انما هو بحسب انصاف معناه بالكلية والجزئية فلا يكون الالاسم لان معناه من حيث هو معناه صالح للانصاف بها بخلاف الحرف فان معناه من حيث هو معناه ليس مستقلا صالحا لان يحكم عليه بشئ اصلا لا بالكلية والجزئية ولا ينبرهما فان معنى من مثلا هو ابتداء مخصوص ملحوظ بين السبر والبصرة مثلا على وجه يكون آلة للاختصاص ومآلة لتعرف حالهما فلا يكون بهذا الاعتبار ملحوظا

السور اذا اخر عن الموضوع وودخل على المحمول او بالقضية تسمى منحرفة وهى مستعملة في العلوم العربية وقال البعض المعاصر في توجيه ذلك القول انه موجبة كلية واللام في السكلى للاستغراق وكلمة قد لتصحيح الحمل وعند اللام محمول على الجنس الغير المشهور فيثبت هذا القول موجبة جزئية تقديره بعض السكلى هو ممتنع الوجود في الخارج لالنفس مفهوم اللفظ بل الارجح ان قوله السكلى قد يكون الخ منفصلة مركبة من ستة اجزاء لان لفظ قد يكون اداة التريده مثل اما او وام وبل كما قال المفتى زاده في حاشية الحسينية والحاصل ان السكلى قد يكون ممتنع الوجود وقد يكون ممكنا الوجود وقد يكون ممتنعا وغيره ممتنعا وقد يكون الموجود منه واحدا وغيره ممكنا وقد يكون الموجود منه كثيرا غير متناه وكل شئ شانه كذا ستة اقسام فينتج ان السكلى باعتبار الافراد ستة اقسام اطبقنا الكلام في هذا المقام رعاية للطلاب الكرام فانهم يمتحنون من امثال هذا المرام (وقد يكون) اى السكلى (ممكنا الوجود) والمكن ما ليس بممتنع الوجود الذى هو الكون في الاعيان (لكن لا يوجد) اى السكلى (كالعقلاء) وهو طائفة مفروض يطير في القاف المفروض كما قال رمضان افندى في حاشية شرح العقائد للسعد رحمة الله تعالى فان العقلاء ممكنا بالامكان الذاتى والامكان الذاتى واسطة بين الموجود والعدم فلا ضرورة في وجوده وعدمه بل وجوده وعدمه سيان فيكون افراده ممكنة الوجود في الخارج وان لم توجد بالفعل (وقد يكون الوجود منه) اى من السكلى (واحدا فقط مع امتناع غيره) اى غير الواحد (كالبارى تعالى) فانه تعالى واحد بالنظر الى برهانه ولا يشمل التعدد في الواقع وان كان كليا فرضيا بالنظر الى الذهن (او مع امكان غيره) اى امكان غير الواحد (كالشمس) فان لفظ الشمس موضوع لكونه كوكب درى وهو كلى فرضى منحصرا على فرد شخصى وغيره من افرادها مفروض وعين بالامكان الذاتى (وقد يكون الوجود منه) اى من السكلى (كثيرا امامتها) اى كالنجوم السبعة السيارة لان هذا اللفظ علم جنس للنجوم السبعة فالاول يسمى قرا والثاني عطارد او الثالث يسمى زهرة والرابع يسمى شمس والخامس

قصدا فلا يصلح ان يكون محكوما عليه وكذا الفعل التام كضرب مثلا يشتمل على حدث كالضرب وعلى نسبة مخصوصة بينه وبين فاعله وتلك النسبة ملحوظ بينهما على انها آلة على قياس معنى الحرف وهذا المجموع اعنى الحدث مع النسبة

المخوطة بذلك الاعتبار معنى غير مستقل بالتهويمية ولا يصلح ان يحكم عليه بشئ نعم جزئه اعني الحدث وحده مأخوذ في مفهومه على انه مسند الى شئ آخر فصار الفعل باعتبار (٦٢) جزء معناه محكوم عليه واما باعتبار

مريخا والسادس يسمى مشتريا والسابع يسمى زخلا وكل علم جنس كلي (او غير متناه كالنفس الناطقة) فان افراد النفوس الناطقة كثيرة غير متناهية عند الفلاسفة فظهر ان الكلي باعتبار الافراد ستة اقسام كاقدر ناه انفا المبحث (الثاني) ماسيدكر (اذا قلنا للحيوان مثلا بانه) اى اذا حكمنا حكما طبيعيا بان الحيوان (كلى فهناك) اى فيكون في قولك الحيوان (كلى امور ثلثة) الاول (الحيوان من حيث هو) اى الحيوان (هو) اى حيوان يعنى ان الحيوان باعتبار ماهيته وهى جسم نام حساس متحرك بالارادة مع قطع النظر عن الافراد فهو كلى طبيعى فظهر ان كلمة حيث ههنا للاطلاق (و) الثانى (كونه) اى الحيوان (كليا) اى كونه ما يمنع نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة (و) الثالث هو (المركب منهما) اى المجموع من الحيوان من حيث هو هو ومن الكلى (والاول) اى الكلى الاعتبار بالماهية مع قطع النظر عن الافراد (يسمى كليا طبيعيا) لانه عبارة عن حقيقة الشئ وطبيعته (والثانى) اى الكلى الذى لا يمنع نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة يسمى كليا (منطقيا) لكون هذا الكلى عبارة عما لا يمنع نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة (والثالث) اى المجموع من الحيوان من حيث هو هو ومن كونه كليا بمعنى ما لا يمنع نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة يسمى كليا (عقليا) لعدم تحققه الا فى العقل وحاصل الكلام ان الكلى اما معروض مثل الجسم الناحى الحساس المتحرك بالارادة واما عارض مثل ما لا يمنع نفس تصور عن وقوع الشركة فيه واما مجموع العارض والمعروض فالاول كلى طبيعى والثانى كلى منطقي والثالث كلى عقلى فينتج ان الكلى اما طبيعى واما منطقي واما عقلى وكل شئ شأنه كذا ثلثة اقسام (والكلى الطبيعى موجود فى الخارج لانه) اى الكلى الطبيعى (جزء من هذا الحيوان الموجود) فى الخارج يعنى ان الكلى الطبيعى موجود فى الخارج فى ضمن اشخاصه كما يكون الحيوان جزء موجودا من زيد مثلافان حقيقة زيد حيوان ناطق مع الشخص فيكون الحيوان موجودا فى ضمن زيد مثلا (وجزاء الموجود موجود) وحاصل الاستدلال ان الكلى الطبيعى جزء من الاشخاص والاشخاص

بمجموع معناه فلا يكون محكوما عليه ولا محكوما به اصلا فالقول انما امتاز عن الحرف باعتبار احتمال معناه على ما هو مسنده الى غيره بخلاف الحرف اذ ليس له معنى ولا جزء معنى يصلح لان يكون مسندا او مسندا اليه واما الانقسام الى المشترك والمنقول باقسامه والى الحقيقة والحجاز فليس مما يختص بالاسم فان الفعل قد يكون مشتركا كمعس بمعنى اقبل وادبر وقد يكون حقيقة كقتل اذا استعمل فى معناه وقد يكون مجازا كقتل بمعنى ضرب ضربا شديدا وكذا الحرف يكون ايضا مشتركا كن بين الابتداء والتبعيض وقد يكون حقيقة كفى اذا استعمل بمعنى الظرفية وقد يكون مجازا كفى اذا استعمل بمعنى على والسر فى جريان هذه الانقسامات فى الانفاظ كلها ان الاشتراك والقل والحقيقة والحجاز كلها صفات الالفاظ بالقياس الى معانيها وجميع الالفاظ متساوية الاقدام فى صحة الحكم عليها واما الكلية والجزئية فهما فى الحقيقة من صفات معاني الالفاظ كاسأئى وقد عرفت ان معنى الاداة والكلمة لا يصلحان لان يوصفا بشئ فان قلت المشترك ونظائره وان كانت صفات للالفاظ حقيقة لكنها تتضمن صفات اخرى للمعاني قطعاً فيلزم من

فى

جریان هذه الاقسام في الكلمة والاداة اتصاف معنيهما بتلك الصفات الفنية تبين بطلان ذلك قلت التقسيم يستلزم اعتبار الصفات الصريحة واعتبار الحكم (٦٣) بها على موضوعاتها واذا اريد الالتفات الى الصفات

الفنية والحكم بها على معنى الكلمة والاداة عبر عنهما باللفظ لهما بل بالاسم فيقال معنى من ومعنى ضرب وح لا يكونان معنى الكلمة والاداة بل معنى الاسم واورد عليه اما اولاً فبانه ان اراد بالاتصاف الانصاف بحسب نفس الامر بلا اعتبار الوصف فمعنى الفعل والحرف يتصف بالجزئية كما ان معنى الاسم يتصف بالكلية والجزئية وان اراد الاتصاف المطاوع للوصف فلا نم ان انقسام اللفظ الى الكلّي والجزئي انما هو بحسب انصاف معناه بالكلية والجزئية بل انقسام اللفظ اليهما انما يتوقف على ان يكون لبعض افراد اللفظ معنى لا يصلح لان يقال على كثيرين ويكون لبعضها معنى يصلح لذلك فان قلت التقسيم ضم مختص الى مشترك وذلك بان يلاخط في بعض افراد المشترك امر مختص به فضم ذلك المختص الى المشترك بين ذلك البعض وغيره يحصل قسم شامل لذلك البعض فقط فلا بد في تقسيم اللفظ الى الجزئي المتناول للفعل والحرف من ان يعلم عدم صلاحية معناه للقولية ومعناها من حيث هو معناهما لا يمكن ان يحكم عليه بشيء قلت اذا تعقل معنى الفعل والحرف فكما

موجودة في الخارج فالكلّي الطبيعي جزء من الموجود في الخارج وكل جزء الموجود في الخارج موجود في الخارج فينتج الكلّي الطبيعي موجود في الخارج هذا عند المشائين فان الماهيات والطبايع غير موجودة مع قطع النظر عن وجود افرادها بل وجودها في الخارج محتاج الى وجود الاشخاص عندهم وعند الاشرقيين ان الماهيات مجعولة بدون وجود الاشخاص والوجود امر اعتباري والعقل ينتزع الوجود منها فينشد الكلّي الطبيعي موجود في الخارج مع قطع النظر عن وجود الاشخاص عندهم فتوجه الى المذهبين واعتبر اوجهيهما (واما الكليان الاخيران) اى المنطقي والعقلي (ففي وجودهما) اى وجود الكلّي المنطقي والعقلي (في الخارج خلاف والنظر فيه) اى وجود الكلّي المنطقي والعقلي (خارج المنطق) لان البحث عن وجودهما من مسائل الحكمة الالهية الباحثة عن الاحوال اعيان الموجودات من حيث انها موجودات على ماهى عليه بقدر الطاقة البشرية فان قلت هذا الوجه مشترك بينهما وبين الكلّي الطبيعي فلا وجه ليراد البحث عن وجود الكلّي الطبيعي واحالتهما الى العلم الآخر قلت وجه ذلك ان تمثيل الكليات الخمس هو بانواع الكلّي الطبيعي فلذلك اورد البحث عن وجوده ههنا دون البحث عن وجودهما والبحث (الثالث) ماسيد كر (الكليان) من الكليات (متساويان ان صدق) اى ان حمل لان كلمة الصدق اذا تعدى يعلى تكون بمعنى الحمل كما تكون بمعنى التحقق اذا تعدى يفي كذا قال سيلكوتى في حاشيته على التصديقات (كل) واحد (منهما) اى من الكليين (على كل ما) اى على كل الافراد الذى (يصدق) اى يحمل (عليه) اى على كل فرد من الافراد (الاخر) اى الكلّي الآخر منهما وقوله الكليان متساويان جملة موجبة كلية وقوله ان صدق كل الخ التصحيح الحمل وقوله وان صدق كل واحد منهما الخ مقدم الشرطية وقوله الكليات متساويان تاليها لان تقدم الجزء على الشرط جائز عند الكوفيين وقال البصريون الجزء محذوف في مثل هذا المقام بقرينة ما قبله وهذه الاسئلة اوردت على الطلبة في الامتحان كرا را مرارا والشرطية معمولة لانها خالية من السور (كالانسان والناطق)

شامل لذلك البعض فقط فلا بد في تقسيم اللفظ الى الجزئي المتناول للفعل والحرف من ان يعلم عدم صلاحية معناه للقولية ومعناها من حيث هو معناهما لا يمكن ان يحكم عليه بشيء قلت اذا تعقل معنى الفعل والحرف فكما

يعلم ان الاول مركب من حدث ونسبة معينة وان الثاني نسبة مخصوصة يعلم ايض عدم صلاحيتها للتولية واما
ثانيا فبان المفهوم من كلامه ان التقسيم يستدعي الحكم وهذا (٦٤) مناف لما قاله في حواشي شرح التجريد

اعلم ان مرجع المساوات الى صادق الموجبتين الكليتين من طرفي الكليتين
ويصدق من طرفي الانسان والناطق موجبان كليتان بان يقال كل انسان
ناطق وكل ناطق انسان ولما ثبت القضيستان المذكورتان فالانسان
والناطق متساويان (وبينهما) اي بين الكليتين (عموم وخصوص مطلق
ان صدق) اي ان حمل (احدهما) اي احد الكليتين (على كل ما) اي
على كل الافراد الذي (صدق) اي حمل (عليه) اي على كل واحد
منهما الكلي (الآخر من غير عكس) لغوى فان العكس المنطقي ههنا
موجبة جزئية صادقة من طرف الاعم في ضمن رفع الايجاب الكلي كما
سنبينه ان شاء الله تعالى فرجع العموم المطلق الى صدق الموجبة الكلية
من طرف الاخص والى صدق رفع الايجاب الكلي من طرف الاعم وهو
عبارة عن الايجاب بالبعض والسلب عن البعض والايجاب بالبعض عبارة
عن موجبة جزئية والسلب عن البعض عبارة عن سالبة جزئية والحاصل
ان رفع الايجاب الكلي من طرف الاعم من حيث هو متحقق في ضمن
الايجاب بالبعض والسلب عن البعض والسلب فهو يفرق الى موجبة
جزئية والى سالبة جزئية فحينئذ قوله من غير عكس احتراز عن المساوات
واشارة الى صدق رفع الايجاب الكلي من طرف الاعم تدبر (كالحيوان
والانسان) فان كل انسان حيوان وليس كل حيوان انسانا بل بعض
الحيوان انسان وبعضه ليس بانسان والموجبة الكلية الصادقة من طرف
الاخص مع الموجبة الجزئية الصادقة في ضمن رفع الايجاب الكلي الصادق
من طرف الاعم عبارتان عن مادة الاجتماع والسالبة الجزئية الصادقة
من طرف الاعم في ضمن رفع الايجاب الكلي عبارة عن مادة الاقتراق
(وبينهما) اي بين الكليتين (عموم من وجه ان صدق) اي ان حمل كل
واحد (مهما) من الكليتين (على بعض ما) اي بعض الافراد الذي
(يصدق) اي يحمل (عليه) اي على ذلك البعض الكلي (الاخر فقط)
قوله فقط احتراز عن العموم المطلق فحينئذ مرجع العموم من وجه الى
صدق رفع الايجاب الكلي من طرفي الكليتين متحققا في ضمن الايجاب
بالبعض والسلب عن البعض (كالحيوان والابيض) لانه ليس كل حيوان

من ان المعبر في التقسيم
انظام امر الى المفهوم
ليحصل به قسم منه فلا
يكون قضية في الحقيقة
بل في الصورة واذا
قصد به الحكم فقد خرج
عما هو حقيقة التقسيم
وصار قضية طبيعية
(وكل لفظ) فهو
لايتوهم ان هذه الاء
ليست في موقعها اذ
يجوز دخولها في خبر
كل وان كان مضافا الى
غير المتصف بالشرائط
المشورة (بالنسبة الى
لفظ آخر مرادف له ان
توافنا في المعنى) اي
اتحد مفهوما كالاسد
والثي و المرادفة
في اللغتين ركوب اخذ
خلف آخر (ومباين له
ان اختلفا فيه) سواء
اتحد في الذات كالانسان
والناطق او لا كالانسان
والفرس والمباينة في
الاعتناء بالمارقة (واما
المركب فهو اتمام وهو
الذي ينع السكوت اي
سكوت المتكلم (عليه)
اي لا يكون مستديما
لفظ آخر استدعاء
المحكوم عليه المحكوم به
وبالعكس فلا يكون
المخاطب منتظرا للفظ
آخر كانتظاره للمحكوم
به عند ذكر المحكوم

عليه وبالعكس وح لايجه ان يقال يلزم ان لا يكون مثل ضرب زيد مركبا تاما لان المخاطب ينتظر ان يتبين المضروب
ويقال عمرا الى غير ذلك من القيود كالزمان والمكان (واما غير تام) ويسمى ناقصا ايض (والتام ان حمل الصدق)

لم يفسروه بمطابقة الخبر للواقع خذوا عن لزوم الدور بل فسره الشريف المحقق بمطابقة النسبة الابقاعية للواقع والعلامة التفازاني بمطابقة الحكمه (٦٥) وكان المقصود بالنسبة الابقاعية والحكم هو الوقوع واللا وقوع لا الابقاع

ابيض وليس كل ابيض حيوانا بل بعض الحيوان ابيض وبعضه ليس بابيض وبعض الابقاع حيوان وبعضه ليس بحيوان فظهر ان بين الحيوان والابقاع عموما من وجه لكون الموجبتين الجزئيتين عبارتين عن مادة الاجتماع كالفرس الابقاع ولكن السالبتين الجزئيتين عبارة عن مادتي الافتراق كالفرس الاسود والجدار الابقاع (و) الكليان (متباينان ان لم يصدق) اى ان لم يحتمل (شئ) اى كلى (منهما) اى من الكلين (على شئ) اى على فرد (مما) اى من الافراد التى (يصدق) اى يحتمل (عليه) اى على كل واحد من تلك الافراد الكلى (الآخر) فيثبت مرجع المتباين الى صدق السالبتين الكليتين عن طرفي الكلين (كالانسان والفرس) لصدق قولنا لاشئ من الانسان بفرس ولاشئ من الفرس بانسان فظهر انهما متباينان ان قلت ان النسبة كما تكون بين الكلين كذلك تكون بين الجزئيتين وبين الجزئى والكلى وبين القضيتين فيثبت ذكر النسب بين الكلين تخصيص بلا محصر قلت ان النسبة بين الجزئيين تبين كلى فقط مثل زيد وعمر ولاهما متباينان تباينا كليا والنسبة بين الكلى والجزئى اما عموم مطلق مثل زيد وحيوان فان زيدا اخص من الحيوان مطلقا واما تبين كلى مثل زيد وفرس فانهما متباينان فلم تبلغ النسبة بين الجزئيين وبين الكلى والجزئى الى اربعة لعدم وجود المساوات مع العموم من وجه هناك والنسبة بين القضيتين وان بلغت الى اربعة لكنها بحسب التحقق فقط فان النسبة بحسب الحمل تقتضى الموضوع والمحمول مع ان **القضايا من حيث انها قضايا لا تصلح لان تقع موضوعات ومجولات والاكثر** فى النسب بين المفردين الكلين هو النسب بحسب الحمل وان صحت النسبة بينهما بحسب التحقق وبلغ النسب بين المفردين الكلين الى الاربعة فاذلك ذكر المصنف ههنا النسب الاربعة بين المفردين الكلين بحسب الحمل فقط اكتفاء بذكر المشهور من غير التفات الى ذكر الغير المشهور و امتحانا للاذكياء اعلم ان المساوات مناسبة كلية بين الشئيين فيما صدق عليه والتباين مغايرة كلية بينهما وكل واحد من العموم المطلق ومن وجه تبين جزئى ومغايرة جزئية بينهما بالنظر الى مادة الافتراق وتساو جزئى

المستكمل فعلا عن الخطاب او الغائب (٥) او المستكمل ليشمل نحو اشرب ولا يشرب (دلالة وضعية) احترز بها عن الاخبار الموضوعه للاخبار عن طلب الفعل اذا استعملت فى طلبه بطريق الانشاء على سبيل المجاز نحو

كتب عليكم الصيام واطلب منك القيام (فهو مع) كونه على سبيل (الاستعلاء) سواء كان من الاعلى او الادنى
او المساوى امر (كقولك اضرب) قال بعضهم المطلوب (٦٦) بالتهى ليس عدم الفعل كاهو المتبادر

الى الوهم لان عدمه
مستمر من الازل الى
الابد فلا يكون مقدورا
للبدول لاحصائيه
بل المطلوب به هو كف
النفس عن الفعل وح
يشارك النهى الامر في
ان المطلوب بهما هو
الفعل الا ان المطلوب
بالنهى فعل مخصوص
هو الكف عن المشتق
منه مدولا عليه بصيغته
وح يمكن ادراجه
في الامر بتعميم الفعل
في تعريفه ويمكن ايضا
اخرجه عنه بان يقال
الامر طلب فعل غير
الكف عن المشتق منه
مدولا عليه بصيغته
ليشمل اكف عن الكف
وقال بعضهم المطلوب
بالنهى هو عدم الفعل
وهو مقدور للمبد
باعتبار استمراره اذله
ان يفعل الفعل فيزول
استمرار عدمه وله ان
لا يفعل فيستمر وانظ
ان المص ذهب الى
الاول وادرج التهى
في الامر (ومع كونه)
على سبيل (الخضوع
دعاء وسؤال ومع)
كونه على سبيل
(التسادي التماس وان
لم يدل) على طلب الفعل
دلالة وضعية (فتنبه)

ومناسبة جزئية بالنظر الى مادة الاجتماع واعتبار الفن الى الفرق الجزئي
دون المناسبة الجزئية بينهما لانه اذا اجتمع التباين الجزئي والتساوى
الجزئي اعتبر التباين الجزئي فلذلك جعلوا العموم المطلق ومن وجه
مقابلين الى التساوى والتباين فبلغ النسب الى الاربعة وان المراد بالنسبة
ههنا هي النسبة بين بين من اجزاء القضية بقريضة ذكر الصديق الذي
بمعنى الحمل في تعريفات النسب الاربعة المستفادة من التقسيم ففي تقسيم
الكلى بالقياس الى الكلى الآخر تنبيه الى ان يصح تركيب الموجبتين
الكليتين من الطرفين غالبا اذا كانت النسبة بين بين تساويا وان صح
تركيب الموجبتين الجزئيتين منهما بعضا كقولنا كل انسان ناطق وكل ناطق
انسان وبعض الانسان ناطق وبعض الناطق انسان والى ان يصح تركيب
السالبتين الكليتين بينهما غالبا اذا كانت النسبة بين بين تباينا كليا وان
صح تركيب السالبتين الجزئيتين بعضا كقولنا لاشئ من الانسان بحجر ولا
شئ من الحجر بانسان وبعض الانسان ليس بحجر وبعض الحجر ليس بانسان
والى ان يصح تركيب الموجبة السلبية من طرف الاخص غالبا وان صح
تركيب الموجبة الجزئية بعضا والى ان يصح تركيب الموجبة الجزئية والسالبة
الجزئية من طرف الاعم اذا كانت النسبة بين بين عموما وخصوصا
مطلقا كقولنا كل انسان حيوان وبعض الانسان حيوان وبعض الحيوان
انسان وبعض الحيوان ليس بانسان والى ان يصح تركيب الموجبتين الجزئيتين
والى تركيب السالبتين الجزئيتين من الطرفين اذا كانت النسبة بين بين
عموما وخصوصا من وجه كقولنا بعض الحيوان ابيض وبعض الحيوان
ليس بابيض وبعض الابيض حيوان وبعض الابيض ليس بحيوان وحاصل
التقسيم ان الكليتين اما ان يصدق كل واحد منهما على كل ما يصدق
عليه الاخر واما ان يصدق احدهما على كل ما يصدق عليه الاخر
من غير عكس واما ان يصدق كل واحد منهما على بعض ما يصدق عليه
الاخر فقط واما ان لا يصدق شئ مما يصدق عليه الاخر ومتى صدق
كل واحد منهما على كل ما يصدق عليه الاخر فهما متساويان ومتى صدق
احدهما على كل ما يصدق عليه الاخر من غير عكس فيلزمهما عموم

اقول وذلك بان لا يدل على طلب الفعل او يدل عليه لكن لا بالوضع فدخل فيه نحو كتب عليكم الصيام (ويستدرج
فيه التثنية) هو اظهار محبة الشئ ممكنا كان او محالا (والترجي) قيل هو اظهار ارادة الشئ الممكن او كراهته ومرح

الشيخ الرضى بوجوب ان يكون ذلك الشيء مما لا وثوق بحصوله وقد يقال التنى والترجى بدلان على طلب الفعل
دلالة وضعية غاية ما في الباب انها (٦٧) التزامية واقول المتي بالدلالة في قوله ان دل على طلب الفعل

وخصوص مطلق ومتى صدق كل واحد منهما على بعض ما يصدق عليه
الاخر فقط فبينهما عموم وخصوص من وجه ومتى لم يصدق شيء منهما
على شيء مما يصدق عليه الاخر فهما متباينان فينتج من الاقتراعي ومن الطريق
السادس المركب من الصغرى المنفصلة المطوية ومن الكبريات المتصلة
الاربعة المذكورة في المتن ان الكليين اما متساويين واما بينهما عموم وخصوص
مطلق واما بينهما عموم وخصوص من وجه واما متباينان وكل شيء شأنه
كذا فهو اربعة اقسام فينتج ان الكليين باعتبار النسب اربعة اقسام فبلغ
النسب بينهما الى الاربعة اطينا الكلام لتفهيم المرام الى الطلاب الكرام
في هذا المقام (ونقيضا) الكليين (المتساويين متساويان والا) اى ولو
لم يكن نقيضا الكليين المتساويين متساويين (لصدق) اى لجل (احدهما)
اى عين احد الكليين (على ما) اى على كل فرد (كذب عليه) اى على ذلك
الفرد (الاخر) ولو صدق احدهما على ما كذب عليه الاخر (فيصدق)
اى فيحمل (احد المتساويين على ما) اى على فرد (كذب عليه) اى على
ذلك الفرد الكلى (الاخر) فينتج من القياس الاقتراعي الشرطى لو لم يكن
نقيض المتساويين متساويين لصدق احد المتساويين على ما كذب الاخر
لكن صدق عين المتساويين على ما كذب عليه الاخر فهو محال كما قال
المص (وهو محال) فينتج من الحافى نقيضا المتساويين متساويان كاللا
انسان واللائاقى لصدق قولنا كل لائاقى لائاقى وكل لائاقى لائاقى لانسان
لانه لو لم يصدق لصدق نقيضاهما اعنى بعض اللانسان ليس باللائاقى
وبعض اللائاقى ليس بلا انسان ولو فرض صدق النقيضين المذكورين
لصدق بعض اللانسان لائقى وبعض اللائاقى انسان لكون نفى النفي اثباتا
فحينئذ يلزم صدق عين احد المتساويين على ما يكذب عليه الاخر فهو محال
فظهر ان نقيض المتساويين متساويان (ونقيض الاعم من الشيء) اى من الكلى
(مطلقا اخص من نقيض) الكلى (الاخص مطلقا لصدق نقيض الاخص)
اى لمحمولية نقيض الكلى الاخص (على كل ما) اى على كل افراد (يصدق
عليه) اى يحتمل على ذلك الافراد (نقيض الاعم من غير عكس) لغوى
دون المنطقى فان العكس المنطقى ههنا يصدق في ضمن رفع الایجاب الكلى

الدلالة بحسب النوع
والتمنى يدل بحسبه على
الطاب اعم من ان
يكون طلب الفعل او
طاب غيره واما الترجى
فلا يدل بحسبه على
الطلب لانه اظهار
الارادة او الكراة
بخلاف الامر فانها
موضوعة لطلب الفعل
بل اقول المتي بالدلالة
الوضعية ان يكون
طلب الفعل موضوعا
والقرينة انهم قالوا
يدل قوله دلالة وضعية
دلالة اولية (والقسم
والنداء) والتعجب
وههنا بحث لان النداء
دال على طلب الاقبال
وهو فعل واختلف
في الاستفهام فادرجه
بعضهم في التنبه ونوقش
فيه بانه يدل دلالة
وضعية على طاب الفعل
وهو تفهيم المخاطب
للتكلم او فهم التكلم
وهو وان لم يكن فعلا
بحسب الحقيقة بل هو
انفعال او كيف لكنه
بعد في عرف اللغة من
الافعال الصادرة عن
القلب وهو الاعتبار
في هذا المقام والا لم
يكن افهم واعلم امرا
فان قلت التفهيم ليس
فلا من افعال الجوارح

والمبتدأ من لفظ الفعل الصادر عن الجوارح قلت فعلى هذا ان لا يكون فهم وعلم امرا واقول يمكن ان يجاب
من الاخير بان المتي بالدلالة الوضعية ما ذكرته آنفا والاستفهام غير موضوع لطلب الفهم بل لطلب التفهيم او بان

المقصود بطلب الفعل هو طلب صدوره عن توجه اليه الكلام وقال سيد المحققين الاولى ان يقال الانشاء اذا دل على طلب الفعل دلالة وضعية فاما ان يكون المقص حصول شيء (٦٨) في الذهن من حيث حصول شيء

وهو موجبة جزئية صادقة من طرف الاعم كما مر فحينئذ قوله لصدق نقيض الاخص آه اشارة الى صدق الموجبة الكلية من طرف نقيض الاعم كقولنا كل لحيوان لا انسان وقوله من غير عكس اشارة الى صدق رفع الايجاب الكلي من طرف نقيض الاخص كقولنا ليس كل لا انسان لا حيوانا بل بعض اللا انسان حيوان وليس بعض اللا انسان بلا حيوان فظهر ان اللا حيوان اخص من اللا انسان مطلقا (اما صدق (الاول) اى يصدق قولنا كل لحيوان لا انسان مثلا (فلانه لو لا ذلك) اى لو لم يصدق قولنا كل لحيوان لا انسان مثلا (لصدق نقيضه) اعنى بعض اللا حيوان ليس بلا انسان مثلا (ولو صدق) النقيض المذكور (لصدق عين الاخص على بعض ما يصدق عليه نقض الاعم) ليكون نفي النفي اثباتا اعنى بعض اللا حيوان انسان مثلا (وذلك) اى محمولية عين الاخص على بعض الافراد الذى يحمل عليه نقيض الاعم (مستلزم لصدق الاخص) اى لتحقيق الاخص (بدون الاعم وهو) اى تحقيق الاخص عند عدم الاعم (محال واما الثانى) اى واما صدق قولنا ليس كل لا انسان بلا حيوان مثلا (فلانه) اى مثل هذا القول (لو لا ذلك) اى لو لم يصدق مثل قولنا ليس كل لا انسان بلا حيوان (لصدق) اى لحمل (نقيض الاعم على كل ما) اى على كل افراد (يصدق) اى يحمل (عليه) اى على كل افراد (نقيض الاخص) كقولنا كل لا انسان لا حيوان (وذلك) اى صدق مثل قولنا كل لا انسان لا حيوان (مستلزم لصدق الاخص) اى لمحمولية عين الاخص (على كل ما) اى على كل افراد (يصدق) اى يحمل (عليه) اى على كل افراد (الاعم) اى عين الاعم بعكس النقيض للقدماء للزوم صدق مثل قولنا كل حيوان انسان لان عكس النقيض للقدماء ان يجعل نقيض الموضوع محمولا ونقيض المحمول موضوعا فحينئذ لو صدق مثل قولنا كل لا انسان لا حيوان يلزم ان يصدق مثل قولنا كل حيوان انسان بعكس النقيض القدماء وكذا يلزم ان يكون مثل اللا انسان واللا حيوان متساويين لصدق الموجبتين الكليتين المعدولتين طرفاهما وكل شيئين متساويين فنقيضاهما متساويان كعينيهما فيلزم

فيه وهو الاستفهام واما ان يكون النقيض حصول شيء في الخارج او عدم حصوله فيه فالاول مع الاستعلاء امر الى آخره والثانى مع الاستعلاء نهى الى آخره وانما فيمد الاستفهام بالحيثية لئلا تعرض بحسب علمي وفهمي فان المقصود ههنا حصول التعليم والتفهيم في الخارج لكن خصوصية الفعل اقتضت حصول اثره في الذهن واعلم ان المقصود من الاستفهام والنهي غير المطلوب بهما فان الاول هو التفهم وعدم الفعل والثانى هو التفهيم والكف (واما غير التام فهو اما تقييدى) وهو المركب من الموصوف والصفة والموصول والصلة والمضاف والمضاف اليه كالحيوان الناطق) والذى قام وغلام زيد وقد يجعل الاضافى قسيمه (واما غير تقييدى كالركب من اسم واداة او كلمة واداة نحو الرجل وقد قام (الفصل الثانى في الامانى المفردة) قيل الصورة الحاصلة عند

العقل من حيث انها تقصد باللفظ سميت معنى ومن حيث انها يفهم من اللفظ سميت مفهوما فان كان اللفظ الذى بازائه مفردا فهو مفرد والا مركب وقد يكتفى في اطلاق المعنى والمفهوم على الصور الذهنية بمجرد صلاحيتها

لان يقصد باللفظ ويفهم منه سواء وضع لها لفظ اولاً والناسب لهذا المقام هو المعنى الاول لان المعنى باعتبارها يتصف بالافراد والتركيب بالفعل واما باعتبار (٦٩) الثاني فلا يتصف الا بصلاحيتهما وههنا بحث لان الكلى

والجزئى والنسوع واخواته الاربعة صفات المعلومات مع قطع النظر عن وضع الالفاظ بازائها بل مع قطع النظر عن صلاحيتها لان يقصد باللفظ واقول لعله اراد بالمعنى والمفهوم مطلق المعلوم واطلاقيهما بهذا المعنى شايع به بافراد المعنى ان لا يكون له اجزاء حاضرة عند العقل على التفصيل لكن يتوجه على كل توجيه انهم يقولون ان الجسم الثانى جنس مع انه مركب الالهم الا ان يقال هو من قبيل المساهلة فى الامثلة وان الجمع الحلى بالالف واللام يفيد الاستغراق ويحتمل مقصور على الكليات فكانه نظر الى تصوير مفهوم الجزئى (كل مفهوم فهو جزئى) حقيقى وانما لم يذكر هذا القيد تنبيهاً على ان الجزئى اذا اطلق فائق هو الحقيقى وكذا الكلى (ان منع نفس تصور) اى ان منع هو من حيث انه متصور وحده فان المانع هو ذات زيد لا تصوره وفى بعض النسخ نفس

خلاف المفروض ويلزم ايضا صدق مثل قولنا كل حيوان انسان على الفرض المذكور كما يصدق قولنا كل انسان حيوان (وهو) اى ذلك الاستلزام (محال) لانه خلاف المفروض فان المقدر كذب كل حيوان انسان وكون الانسان اخص من الحيوان مطلقا وليس المفروض كون الانسان مساويا للحيوان والحاصل ان قوله اما الاول الخ اثبات الموجبة الكلية الصادقة من طرف تقيض الاعم بطريق الخلف مثل صدق كل لحيوان لا انسان وقوله واما الثانى فلانه الخ اثبات صدق رفع الایجاب الكلى من طرف تقيض الاخص بطريق الخلف مثل ليس كل لا انسان بلا حيوان والقياس الخلفى مركب من الافتراضى الشرطى ومن الاستثنائى فتأمل تل (والاعم من شئ) اى من كلى (من وجه ليس بين تقيضيهما) اى بين تقيض الشئ والاعم (عموم اصلا) اى مطلقا ولا من وجه مطردا بل يكون بينهما فى بعض المواد عموم من وجه وقد يكون بينهما تباین كلى فى المواد الاخر اما وقوع العموم من وجه بينهما فهو كما يكون بين اللا حيوان وبين اللا ابيض فانهم صادقان على الحجر الاسود واللا حيوان صادق على الجدار الابيض بدون اللا ابيض واللا ابيض صادق الفرس الاسود بدون اللا حيوان وح ظهر ان بين اللا حيوان واللا ابيض عموما من وجه كما يكون بين عينييهما عموم من وجه واما وقوع التباين الكلى بين النقيضين المذكورين فهو (لتحقق مثل هذا العموم) اى العموم من وجه (بين عين الاعم مطلقا) مثل الحيوان (و) بين (تقيض الاخص) مثل اللا انسان فانهما صادقان على الفرس والحيوان صادق على زيد بدون اللا انسان واللا انسان صادق على الشجر بدون الحيوان فظهر ان بينهما عموما من وجه (مع التباين الكلى بين تقيض الاعم مطلقا) مثل اللا حيوان (وعين الاخص) مثل الانسان لصدق قولنا لا شئ من اللا حيوان بانسان ولا شئ من الانسان بلا حيوان فظهر التباين الكلى بين اللا حيوان والانسان مع ان يكون بين الحيوان وبين اللا انسان عموم وخصوص من وجه فاعدم اطراد العموم من وجه بين النقيضين المذكورين قال

تصور معناه وهو سهو وانما وقع فى الاشارات لان المقسم فيه هو اللفظ (من وقوع الشركة فيه) اى سحله على كثيرين احتجابا هذا ما ذكره الشيخ فى الشفاء ويفهم منه انصاف المعلوم بالكلى واما انصاف العلم بها فظاهر على مذهب

القائلين باتحاد العلم والمعلوم بالذات وتنايرهما بالاعتبار ويتوجه عليهم ان الصورة العقلية صورة شخصية في نفس شخصية فكيف يكون كلية واجابوا بانها اذا اخذت معرا (٧٠) من الشخص العارض بسبب حلولها

في نفس شخصية كانت او كلية واما القائلون بتنايرهما ذاتا فبعضهم منعه لان المثل والاشباح ليست محولة على افراد المعلومات تلك الصور بل المحمول عليها ماهياتها المعلوم بها فالطلاق الكلية على الصور العقلية مجاز باعتبار ان المعلوم بها كلى او معنى على ان الصورة كما يطلق على المعلوم ايض وبعضهم جوزوه بان فسروا الكلية بالمطابقة وقالوا معنى مطابقة الصورة العقلية مناسبة بخصوصة لا يكون لسائر الصور العقلية فانا اذا تعقلنا زيدا في اذهاننا اثر ليس ذلك الاثر بعينه الاثر الذي يحصل فيه اذا تعقلنا فرسا ومعنى المطابقة لكثيرين انه لا يحصل من تعقل كل واحد منها اثر محدد ويتوجه السؤال السابق عليهم ايض واجابوا ان الصور العقلية باعتبار ذواتها جزئية وباعتبار مطابقتها لكثيرين كلية وقال المحقق الرازي في رسالة تحقيق الكليات فيه نظر

قال المص ليس بين تقيضيهما عموم اصلا اقول التباين الجزئي مطرد بين التقيضين المذكورين لان التباين الجزئي متحقق في ضمن التباين الكلى جزما والعموم من وجه من قبيل التباين الجزئي جزما فاذا كان بين الشئيين عموم من وجه فبين تقيضيهما تباين جزئي مطردا جزما كما يكون بين تقيضى المتباينين تباين جزئي مطردا قطعيا كما سمى (ونقيضا) الكليين (المتباينين) كليان (متباينان تباينا جزئيا) سواء كان ذلك التباين الجزئي عموما من وجه او متحققا في ضمن التباين الكلى (لانهما) اى التقيضين (ان لم يصدقا) اى ان لم يحملا (اصلا على شئ كاللاوجود واللاعدم كان بينهما) اى بين التقيضين (متباين كلى) فيتحقق التباين الجزئي في ضمنه قطعيا (وان صدقا) اى وان حمل التقيضان (معا) على شئ (كاللاانسان واللافرس كان بينهما) اى بين التقيضين المذكورين (تباين جزئي) وذلك التباين الجزئي عموم من وجه (ضرورة صدق) عين (احد المتباينين) مثل الانسان والفرس (مع نقيض الآخر) مثل اللاانسان واللافرس (فقط) فان الانسان مع اللافرس صادقان على زيد بدون اللاانسان بالبداهة كما يصدق الفرس مع اللاانسان على الفرس الابيض بالبداهة بدون اللافرس فظهر ان قوله ضرورة صدق احد المتباينين الخ عبارة عن بيان مادى افتراق مثل اللاانسان واللافرس فان العموم من وجه يقتضى ثلث مواد الاولى منها مادة الاجتماع والاخرى مادى الافتراق فمادة اجتماع اللاانسان مع اللافرس هي مثل الحجر فاحملا يصدقان عليه ومادة افتراق اللاانسان واللافرس هو مثل الفرس الابيض لما مر آتفا ومادة افتراق اللافرس عن اللاانسان مثل زيد لما مر فظهر ان بين اللاانسان وبين اللافرس عموما من وجه مع ان العينين وهما الانسان والفرس متباينان تباينا كلييا فاذا كان نقيضا المتباينين قديكونان متباينين تباينا كلييا مثل اللاوجود واللاعدم وقد يكون بينهما عموم من وجه مثل اللاانسان واللافرس (فالتباين الجزئي لازم جزما) اى لزوم جزم فان التباين الجزئي لازم الى التباين الكلى والى العموم من وجه بالبداهة فتأمل حق التأمل تل المحث (الرابعة) اى الالفاظ التى وقعت حصاة معينة

واقول لعله نظر الى ان القوم متفقون على تقابل الكلية والجزئية ولا يتوهم ان هذا النظر بعينه وارد على الجواب السابق لان حاصله ان الصورة العقلية جزئية مع اعتبار الشخص وكلية مع قطع النظر عنه وهذا لا ينافي تقابلها

لعدم اتحاد الخلل وحاصل هذا الجواب انها جزئية مع اعتبار الشخص وكلية باعتبار المطابقة التي يجتمع مع الشخص وهذا مانع منه (وكلي ان لم يمنع) (٧١) وفائدة الحثية انه لو قيل ان منع وقوع الشركة فيه تبادر

منه المنع بحسب نفس الامر فيندرج في الجزئي مفهوم واجب الوجود والكليات الفرعية وهي التي لا يمكن صدقها في نفس الامر على شيء من الاشياء الخارجية والذهنية كالاشياء والا يمكن بالامكان العام وزيد لفظا لنفس ثلاثتهم دخول مفهوم واجب الوجود والكليات الفرعية فيه اذا لا دخل العقل مفهوم الواجب مع ملاحظة برهان التوحيد والكليات الفرعية مع ملاحظة شمول نقاشها لجميع الاشياء فان العقل لا يمكنه فرض اشتراكها لكن هذا الامتناع لم يحصل لمجرد حصولها عند العقل بل به وبملاحظة ذلك البرهان او ذلك الشمول واما بمجرد تصورهما فيمكن للعقل فرض اشتراكهما وقد ظهر من هذا الكلام انه لا يجب صدق الكلي على افراده في نفس الامر بل من افراده ما يمنع صدقها عليها في نفس الامر فان مفهوم الواجب يتمتع صدقه في نفس الامر

نوعية من الفصل الثالث الذي وقع جزأ معيناً نوعياً من المقالة الاولى التي وقعت حصّة معينة نوعية من الرسالة الشمسية فهي ماسيدكر وقيل ان خبر المبتدأ مجموع قوله الجزئي كما يقال على المعنى المذكور الى آخره كما نقل عنه (الجزئي كما يقال) اي كما يطلق الجزئي (على المعنى) اي على ما يمنع نفس تصوره من وقوع الشركة فيه (المذكور) اي المعنى الذي ذكر في الفصل الثاني في ضمن تقسيم المعنى المفرد الى الجزئي الحقيقي والكلي (المسمى) اي المعنى الذي يسمى (ب) الجزئي (الحقيقي فكذلك يقال) اي يطلق الجزئي بالاشتراك اللفظي (على كل اخص) مندرج (تحت الاعم) وادخال كلمة كل على تعريف الجزئي الاضافي اشارة الى اطراد التعريف اعلم ان عكس التعريف عند الميزانيين ان يجعل المعرف موضوعا والتعريف محمولا وان يكون القضية الحاصلة من التركيب المذكور طبيعية غير مستعملة في العلوم مسألة وان طرد التعريف ان يجعل التعريف موضوعا والمعرف محمولا وان يكون القضية الحاصلة من التركيب المذكور قضية حملية موجبة كلية منطبقة على جميع جزئياتها من حيث يستنبط منها احكام جزئياتها بطريق الصغرى السهلة الحصول هذا التقرير يسمع من فحول بعض الفضلاء وكما قال الرضي في شرحه على الكافية في قول ابن الحاجب ومن خواصه دخول اللام ان عكس التعريف عند المنطقيين ان يجعل المعرف مبتدأ والتعريف خبر او طرد التعريف عكسه عندهم انتهى كلامه (ويسمى) اي كل اخص تحت الاعم (الجزئي الاضافي) فان جزئيته بالنسبة الى ما فوقه وقوله كل اخص تحت الاعم يسمى الجزئي الاضافي فهو طرد التعريف له وكلمة يسمى اشارة الى كون هذا التعريف حدا اسميا كما قال العصام في حاشية التصديقات في مثل هذا المقام وحاصل المبحث الرابع هو تقسيم الجزئي الى الجزئي الحقيقي والاضافي بان يقال ان الجزئي اما ما يمنع نفس تصوره من وقوع الشركة فيه واما اخص مندرج تحت الاعم وكل ما يمنع نفس تصوره من وقوع الشركة فيه فهو جزئي حقيقي وكل اخص مندرج تحت الاعم فهو جزئي اضافي فينتج من الاقتران الشرطي من الطريق الخامس ان الجزئي اما جزئي حقيقي واما جزئي اضافي وكل شيء شأنه كذا

على اكثر من واحد والكليات الفرعية يتمتع صدقها في نفس الامر على شيء واحد فضلا عما هو اكثر منه فالمعتبر في افراد الكلي مكان فرض صدقها سواء كان مطابقا للواقع اولا وسواء فرض اولم يفرض واعلم انهم

يقولون ان الكلية امكان فرض الاشتراك الجزئية استحالة ويذكرون ان الجزء الذي لا يتجزى جوهر ذو وضع لا يقبل القسمة قطعا لاقطعا ولا كسرا ولا وهما ولا فرضا (٧٢) ويعرفون الجسم العاظمى بجوهر

قسمان فينتج ان الجزئي قسمان وكل واحد من لفظي الجزئي الحقيقي والجزئي الاضافي علم جنس وكل علم جنس كلي لاجزئي حقيقي لان الكلي لا ينافي الجزئي الاضافي كما سيحكي فحينئذ انهما ذاتي ونوعان من مطلق الجزئي والجزئي جنسهما (وهو) اي الجزئي الاضافي (اعم من الاول) اي من الجزئي الحقيقي مطلقا (لان كل جزئي حقيقي فهو جزئي اضافي دون العكس) اي ليس كل جزئي اضافي جزئيا حقيقيا بل بعض الجزئي الاضافي جزئي حقيقي وبعضه ليس بجزئي حقيقي فلما صدق من طرف الجزئي الحقيقي موجبة كلية ومن طرف الجزئي الاضافي موجبة جزئية مع سالبة جزئية فالجزئي الاضافي اعم مطلقا من الجزئي الحقيقي لكن المقدم حق والتالي مثله (اما الاول) اي صدق قولنا كل جزئي حقيقي فهو جزئي اضافي (فلاندراج كل شخص تحت ماهيته) اي ماهية الشخص (المعرأة عن الشخصات) يعني ان كل جزئي حقيقي فهو شخص مندرج تحت الماهية المجردة عن قيد مع الشخص كاندراج زيد تحت الحيوان الناطق المجرد عن قيد مع الشخص وكل ماهية مجردة عن قيد مع الشخص فهو الاعم فينتج من غير المتعارف ان كل جزئي حقيقي فهو شخص مندرج تحت الاعم ونفرض النتيجة المذكورة صغرى ونضم اليها كبرى بان نقول وكل شخص مندرج تحت الاعم فهو جزئي اضافي فينتج من المتعارف ان كل جزئي حقيقي فهو جزئي اضافي فظهر ان قوله اما الاول الخ اثبات الموجبة الكلية الصادقة النظرية من طرف الاخص وهو الجزئي الحقيقي (واما الثاني) اي اما صدق قولنا ليس كل جزئي اضافي جزئيا حقيقيا (فلجواز كون الجزئي الاضافي كليا) مثل الانسان فانه كلي مع انه جزئي اضافي (لكون الانسان اخص تحت الحيوان الاعم منه ولا متناع كون الجزئي الحقيقي كذلك) اي لا متناع ان يكون الجزئي الحقيقي مثل زيد كليا فان مفهوم زيد ما يمنع نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة فيه والكلي ما لا يمنع نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة فيه فيمتنع ان يكون زيد كليا ظاهرا ان قوله واما الثاني الخ اثبات الموجبة الجزئية الصادقة مع السالبة الجزئية الصادقة من طرف الجزئي الاضافي وهو الاعم فحينئذ ان قوله وهو اعم

يمكن ان يفرض فيه الابعاد الثلاثة ويتوجه على الاول انه لو كانت الجزئية استحالة فرض الشركة لما صدق قولنا لو كان زيد مشتركا بين كثيرين لكان كليا والتالي باطل فالمقدم مثله وعلى الثاني ان بطلان هذا الامر لا يصلح ان يكون محل النزاع وعلى الثالث انه يدخل فيه الجواهر المجردة لان فرض الابعاد فيها ممكن غاية الامر ان يكون المفروض محالا واقول الجواب عن الكل واحد وهو ان الفرض في هذه العبارة ليس بمعنى التقدير بل هو بمعنى تميز العقل ولا شك ان العقل اذا لاخط الكلي وحده يجوز حله على كثيرين واذا لاخط الجزئي لا يتصور منه ذلك التجوز وكون العقل يجوز القسمة كل جوهر ذي وضع محل النزاع وهو لا يجوز الابعاد الثلاثة في الجواهر المجردة والعجب ان بعض المدققين استرضوا على الثالث بما ذكرناه وغفلوا عن هذه النقطة

وانما اعتبر القوم في هذا التقسيم حال المفهومات عند العقل دون نفس الامر فجعلوا مفهوم الواجب والكليات القرينية داخلة في الكلي دون الجزئي لان مقصودهم التوصل ببعض المفهومات الى بعض وانما هو باعتبار

حصولها في الذهن فاعتبار احوالها الذهنية هو المناسب لمرغبتهم ووجه التسمية ان المسمى بالكلية جزء للمسمى بالجزئية فان الجنس والفصل جزآن (٧٣) للنوع والنوع جزء للشخص من حيث هو شخص والخاصة

من الاول آه جواب السؤال الوارد على تقسيم الجزئي وهو نقض التقسيم بانتفاء الشرط الثالث وهو التباين بين الاقسام وزعم الناقض ان هذا التقسيم حقيق مع انه اعتباري ونقضه بان يقول هذا التقسيم باطل لانه تداخل فيه الاقسام وكل تقسيم هذا شأنه فهو باطل فهذا التقسيم باطل فاجاب المص بقوله وهو اعم من الاول آه عنه بمنع الكبرى مستندا بكون التقسيم اعتباريا فانه يكفي التمايز بحسب المفهوم فقط بين الاقسام المعتمدة في التقسيم الاعتباري فافهم المبحث (الخامس) ماسيد كر والحال فيه كما سبق في المبحث الرابع من غير فرق فتوجه (النوع كيقال) اي كما يطلق النوع (على ما) اي على المعنى الذي (ذكرناه) اي ذلك المعنى في الفصل الثاني بقولنا فهو اذن كلى مقول على واحد او على كثيرين متفقين بالحقايق في جواب ماهو (ويقال له) اي ويسمى لذلك المعنى فان كلمة القول اذا تعدى باللام الجارة تكون بمعنى التسمية غالبا (النوع الحقيقي) فان نوعيته بالنسبة الى حقيقته (فكذلك يقال) اي يطلق النوع بالاشتراك (على كل ماهية) وهي ما يعلم به الشيء بالكنهه (يقال عليها) اي يحمل على تلك الماهية (وعلى غيرها) اي على غير تلك الماهية (الجنس في جواب ماهو قول اوليا) بلا واسطة كالانسان بالنسبة الى الفرس فان الحيوان وهو جنسهما مقول عليهما قول اوليا وايضا بان الجسم النامي مقول على الانسان والنباتات والاشجار قول اوليا فح يكون كل واحد من النباتات والاشجار نوعا اضافيا كما يكون الانسان نوعا اضافيا فح الانسان مادة اجتماع النوع الحقيقي مع النوع الاضافي كما سيحى في بيان النسبة بينهما وقوله قول اوليا احراز عن الاصناف مثل التركي والرومي تأمل (ويسمى) اي كل ماهية آه (النوع الاضافي) فان نوعيته بالنسبة الى ما فوقه وذكر كلمة الكل في تعريف النوع الاضافي اشارة الى طرد التعريف في ضمن عكس التعريف فان قلت قوله ويسمى النوع النوع الاضافي طرد التعريف له فح يلزم التكرار بلا فائدة قلت قوله ويسمى النوع الاضافي تصریح بما علم ضمنا لكمال الاهتمام الى شان النوع الاضافي وحاصل المبحث الخامس تقسيم مطلق النوع الى النوع الحقيقي والى النوع الاضافي بان يقال

والعرب العام جزآن للخصص والخاصة الطبيعية من حيث انها مقيدة بقيد خارج عنها ولا شك ان الجزء والكل متناسبان فالاول منسوب الى الكل والثاني الى الجزء وقال بعض المحققين بينهما تقابل العدم والملكة فان المنع من الشركة شان الجنس القريب للكل وهو المفهوم واقول انما يتم هذا اذا كان المعترف في تقابل العدم والملكة ان يكون العدم عدم الملكة عما من شأنه الملكة في نفس الامر سواء اعتبر في العدم هذا الاستعداد اولا لكن المفهوم من كلام اكثرهم ان مناط هذا التقابل هو اعتبار الاستعداد فالتقابل بينهما حينئذ تقابل السلب والایجاب (و) الانظ (الدال عليها يسمى كليسا وجزئيا بالعرض) تسمية الدال باسم المدلول والاشرا قيون يسمون الكل عام والجزئي شاخصا (والكل امان يكون تمام ماهية ماتحته) من الجزئيات (او داخلا

فيها) ويسمى الداخل ذاتيا وقد يطابق الداق على ما ليس بخارج عن الماهية فيشمل الماهية لانها ليست خارجة عن نفسها (او خارجا عنها) ويسمى عرضيا ولم يتعرضوا لاحوال الجزئي الا نادرا لزيادة تصوير المقصود لتحقيق الكل

وقبل الجزئيات انما تدرك بالحواس الظاهرة والباطنة وترتيب المحسوسات المتعددة لا يؤدى الى احساس محسوس آخر بل لابدله من احساس ابتداء ولا يؤدى ايضا الى (٧٤) ادراك الكلى وذلك اظهر فالجزئيات

مما لانفع فيه نظر اصلا
ولا هي مما يحصل بنظر
فليست كاسية ولا
مكتسبة فلا غرض
للمنطقي متعلق بالجزئيات
بل لبحث عن الجزئيات
في الحكمة اصلا لان
المقصود ههنا تحصيل
كمال للنفس الانسانية
بقى بقاءها والجزئيات
متغيرة متبدلة فلا
يحصل من ادراكها
كمال بقى بقاء النفس
وايض الجزئيات غير
منضبطة لكثرةها
وعدم انحصارها في
عدد تفي قوة الانسان
بتفاصيله وفيه بحث
اما اولافلان الحقيق
ان الجزئيات المجردة
متعقلة واما ثانيا فلان
الجزئى قد يتوقف عليه
الموصل الى التصديق
كامر واما ثالثا فلان
كثرة الجزئيات وعدم
انحصارها لا يصلح سببا
لترك البحث عن جميع
الجزئيات وقد يقال
ايض نبحث في الهيئة
من الافلاك الخصوصية
وفي الآلهى عن ذات
الواجب تعالى و
عن العقول الفعالة
وذلك بحث عن احوال
الجزئيات الحقيقية

النوع اما ما يطلق على ما ذكرناه في الفصل الفصل الثاني واما ماهية يقال عليها وعلى غيرها الجنس في جواب ما هو قول اوليا فالاول نوع حقيقي والثاني نوع اضافي هذا التقسيم تقسيم النوع باعتبار المفهوم الى القسمين المذكورين ثم اراد المصنف تقسيم النوع باعتبار المرتبة وبطريق التنازل الى اربعة اقسام فقال (ومراتبه) اى مراتب مطلق النوع قيل ان الضمير المجرور عائدا الى النوع الاضافي اقول حينئذ يكون المقسم نوعا اضافيا مع ان النوع المفرد مبين له كما سيجي فيلزم قسم الشئ قسمين اما اذا كان الضمير المجرور راجعا الى مطلق النوع كما فسرناه فيكون المقسم ههنا هو النوع المطلق مع ان النوع البسيط قسم منه فلا يرد النقض المذكور على التقسيم فتدبر كال التدبر فتح الله تعالى لك هذا المقام (اربعة) اقسام اى انحصر النوع المطلق في اربعة اقسام (لانه) اى النوع المطلق (اما ان يكون) اى النوع (اعم الانواع وهو) اى ما يكون اعم الانواع (النوع العالى كالجسم) فانه اعم من الجسم النامي ومن الحيوان ومن الانسان بطريق التنازل (او) ان يكون النوع (اخصها) اى اخص الانواع (وهو) اى ما يكون اخص الانواع (النوع السافل كالانسان) لان الانسان اخص من الحيوان ومن الجسم النامي ومن الجسم بطريق التصاعد (ويسمى) اى النوع السافل (نوع الانواع) فان الانسان مثلا نوع من الحيوان بالذات ومن الجسم النامي ومن الجسم بالواسطة بطريق التصاعد تدبر (او) ان يكون النوع (اعم من السافل واخص من العالى وهو) اى ما يكون اعم من السافل واخص من العالى (النوع المتوسط كالحيوان والجسم النامي) فان كل واحد منهما اعم من الانسان واخص من الجسم (او) ان يكون النوع (مباينا للكل) اى ان يكون النوع مباينا لكل واحد من النوع العالى والسافل والمتوسط (وهو) اى ما يكون مباينا لكل واحد من هذه الاقسام الثلاثة (النوع المفرد) اى النوع البسيط كالعقل وهى من قبيل العالم المجرد عند الحكماء العتيقة ان فرضنا وجود العالم المجرد الغير المادى وان لم يكن موجودا فى الاعيان عندنا (ان قلنا) اى ان زعمنا (ان الجوهر جنس له) اى للعقل المفروض

ويجب ان ماذكر بحث عن الكليات الخمسة في اشخاص معينة الا ترى ان الفاك الثامن مثلا انما يمين عندنا فهو ماته كلية يقيد بعضها ببعض حتى صارت منجمرة في واحد بالشخص مع بقاء ذلك المقيد كليا بحسب تصويره

ولو وضع موضعه جرم آخر يوافقه في وضعه ومقداره وسائر احكامه وان خالقه في مهيته كانت المباحث المذكورة في الفلك الثامن منطبقة عليه شاملة اياه (٧٥) وقس على ذلك ما عداه (فالاول) اى الكلى الذى هو

تمام مهية ماتحته من
الجزئيات (هو النوع)
كالانسان فان افراده
لا يشتمل الاعلى الانسانية
وعوارض مشخصة
موجبة للمنع عن قبول
فرض الاشتراك
ولست تلك العوارض
معتبرة في مهية تلك
الافراد بل في كونها
اشخاصا متميزة ممتازا
بعضها عن بعض فيكون
الانسانية تمام مهية
كل واحد من تلك
الافراد (سواء كان
متعدد الاشخاص)
في الخارج (وهو
المقول في جواب ما هو
قيل) اراد به القول
بالفعل واقول فيه بحث
اما اولا فلان القول
بالفعل غير معتبر في
النوع وقد طال لسان
التشيع عليه بانه خصص
النوع بالوجود
الخارجي فلو خصص
ايض بالمقول بالفعل
لزاد الفساد واما ثانيا
فلانه لا يلزم معاني
قوله (بحسب الشريعة
والخصوصية معا) اى
صلاحية لان يكون
مقولا في جواب ما هو
بحسب الشريعة
وصلاحية لان يكون
مقولا في جواب ما هو

وجوده وايضا ان زعمنا ان العقل نوع وتحتة اشخاص وهى العقول
العشرة فانه لا يكون اعم من نوع اصلا لان تحتة اشخاص وهى العقول
العشرة وايضا لا يكون اخص من نوع قطعاً اذ ليس فوقه نوع بل يكون
فوقه جنس وهو الجوهر فيكون مبيانا لكل واحد من العالى والسافل
والتوسط فيكون نوعا مفردا بل يكون نوعا بسيطا وبتقرير آخر ان النوع
اما ما يكون تحتة نوع ولا يكون فوقه نوع واما ما يكون فرقة نوع ولا يكون
تحتة نوع واما ما يكون فوقه وتحتة نوع واما لا يكون تحتة نوع ولا يكون
فوقه نوع فالاول هو النوع العالى والثانى هو النوع السافل والثالث هو
النوع المتوسط والرابع هو النوع البسيط فينتج من الطريق الخامس من
الاقترانى ان النوع المطلق باعتبار المرتبة اما النوع العالى واما النوع
السافل واما النوع المتوسط واما النوع البسيط وكل شئ شأنه كذا فهو
اربعة اقسام فينتج النوع المطلق باعتبار المرتبة اربعة اقسام وهو المطلوب
ويسمى القسم الاول عاليا لتفوقه على الانواع والقسم الثانى يسمى نوعا
سافلا لكونه تحت الانواع والقسم الثالث يسمى نوعا متوسطا لكونه
بين العالى وبين السافل والقسم الرابع يسمى نوعا بسيطا لكونه غير
مادى ولما قسم المص النوع المطلق باعتبار المرتبة وبطريق التنازل الى
الانواع الاربعة المذكورة اراد ان يجعل تقسيم الجنس المطلق باعتبار
المرتبة فقال (ومراتب الاجناس ايضا) اى مثل مراتب الانواع (هذه
الاربعة) يعنى ان الجنس المطلق اما ما يكون اعم الاجناس واما ما يكون
اخص الاجناس واما ما يكون اعم من السافل واخص من العالى واما
ما يكون مبيانا لكل وكل ما يكون اعم الاجناس فهو الجنس العالى وكل
ما يكون اخص الاجناس فهو الجنس السافل وكل ما يكون اعم من السافل
واخص من العالى فهو الجنس المتوسط وكل ما يكون مبيانا لكل واحد
من الجنس العالى ومن السافل ومن المتوسط فهو الجنس البسيط فينتج
من الطريق الخامس من الاقترانى ان الجنس المطلق اما الجنس العالى
واما الجنس السافل واما الجنس المتوسط واما الجنس البسيط وكل
شئ شأنه كذا فهو اربعة اقسام فالجنس المطلق اربعة اقسام وبتصوير

بحسب الخصوصية في زمان واحد والانسب ترك معا (كالانسان) فانه يقال في جواب ما زيد
وعمره (او غير متعدد الاشخاص) في الخارج بل يكون منحصر في شخص واحد وهو القول في جواب ما هو بحسب

الخصوصية المحضة اذ ليس له فرد آخر (كالشمس) المقول في جواب ما للثبوت الا عظم (فهو اذن كلى مقول على واحد) قيل هذا اشارة الى النوع الثاني واقول بل الى النوعين (٧٦) (او كثيرين) اشارة الى النوع

الاول (متفقين) بالحقائق) بل بالحققة وكانه نظرا الى الحصاص وهذا للاحتراز عن الجنس والعرض العام والفصل البعيد وخاصة الجنس وقيل كل قيد انما يخرج ما يناسبه لا ما ينافيه ولا نسلم المنافاة بين المقولية على الكثرة المختلفة الحقيقة والمقولية على الكثرة المتفقة الحقيقة فان الجنس كما يقال على الاولى يقال على الثانية لكن اذا كان معها شئ آخر يخالفها في الحقيقة كقولنا ما زيد وعرو وهذا الفرع فلا بد من فقط ليخرج الجنس (في جواب ما ع) للاحتراز عن الفصل القريب وخاصة النوع واقول هذا القيد مستقل في هذا الاحتراز بخلاف قوله متفقين بالحقائق فانه مع هذا القيد للاحتراز عما ذكرناه اذ لا شبهة في ان الجنس مثلا يحمل على امور متفقة بالحقيقة فيقال مثلا زيد وعمر وحيوان والتقرير المذكور مبنى على اعتبار الوجود الخارجى في النوع وهو

آخر ان الجنس المطلق اما ما يكون تحته جنس ولا يكون فوقه جنس واما ما يكون فوقه جنس ولا يكون تحته جنس واما ما يكون فوقه جنس واما ما لا يكون تحته و فوقه جنس فالاول هو الجنس العالى والثانى هو الجنس السافل والثالث هو الجنس المتوسط والرابع الجنس البسيط وكل شئ شانه كذا اربعة اقسام فالجنس اربعة اقسام وامثلة الاجناس كما سمى (لكن العالى كالجوهر في مراتب الاجناس) اى من مراتب الاجناس (يسمى) اى العالى (جنس الاجناس) بطريق التنازل وبالنسبة الى ما تحته من الاجناس وكذلك يسمى عاليا لكونه فوق الاجناس ولعدم وجود الجنس الاخر فوقه (لا) يسمى الجنس (السافل) جنس الاجناس لكونه جنسا قريبا للانواع الحقيقة (كالحيوان) ويسمى مثل الحيوان جنسا سافلا لكونه تحت الاجناس ولكونه اخص من الجسم النامى ومن الجسم ومن الجوهر بطريق التصاعد (ومثال المتوسط فيها) اى من مراتب الاجناس (الجسم النامى والجسم) فانها اعمان من الحيوان و اخصاص من الجوهر و تسميان جنسا متوسطا لوقوعهما بين العالى وبين السافل (ومثال) الجنس (المفرد) اى البسيط (العقل قلنا) اى ان فرضنا (ان الجوهر ليس بجنس له) اى للعقل فظهر مما قررنا ان تمثيل كل واحد من الجنس البسيط والنوع البسيط بالعقل مبنى على الفرض فلا يردان احدا التمثيلين فاسد (و النوع الاضافى موجود بدون النوع) (الحقيقى كالانواع المتوسطة) فانها اجناس والاجناس ليست بانواع حقيقية فتوجد الانواع المتوسطة بدون النوع الحقيقى كما فى الجسم النامى والحيوان (و) النوع (الحقيقى موجود بدون) النوع (الاضافى كالحقائق البسيطة) كالعقل والنفس الناطقة والنقطة فانها انواع حقيقية وليست انواعا اضافية والا لكانت مركبة لوجوب اندراج النوع الاضافى تحت جنس فيوجد البسائط بدون النوع الاضافى انواعا حقيقية وبالسبب على ثلاثة معان الاول ما لاجزائه والثانى ما يكون اقل جزأ والثالث ما لا يكون مركبا من اجزاء مختلفة الطبايع والمق من البسيط ههنا هو المعنى الاول كما لا يخفى (فليس بينهما عموم وخصوص مطلق) كما قال البعض (بل كل) واحد

خلط لان نظر الفن عام وان كان المقصود الاصلى معرفة احوال الموجودات فانها قد يتوقف على معرفة المفهومات الاعتبارية ولذا قيل لولا الاعتبار لمطلت الحكمة فان قلت ما هو سؤال من الحقيقة ولا حقيقة الوجودات

فيلزم تخصيص النوع بالخارجي قطعا قلت ماهو سؤال عن المبهة وهي اعم من ان يكون موجودة في الخارج ام لا
وكيف يجوز تخصيص النوع بالخارجي (٧٧) مع وجوب الكلي في الحسة فان المفهومات التي هي تمام

(منهما) اى من النوع الاضافي ومن النوع الحقيقي (اعم من الآخر
من وجه لصدقهما) اى لمحموليهما (على النوع السافل) كالانسان
فان النوع السافل نوع حقيقي من حيث انه مقول على كثيرين متفقين
بالحقائق في جواب ماهو وكذلك انه نوع اضافي من حيث انه مقول عليه
وعلى غيره الجنس في جواب ماهو قولنا اوليا فظهر ان بينهما عموما
وخصوصا من وجه فان مادة اجتماعهما مثل الانسان ومادة افتراق
النوع الاضافي عن النوع الحقيقي مثل الجسم الناحي والحيوان ومادة
افتراق النوع الحقيقي عن النوع الاضافي مثل العقل والنفس الناطقة
والنقطة وقوله والنوع الاضافي موجود آه جواب سؤال مقدر وارد
على تقسيم النوع المطلق باعتبار المفهوم الى الحقيقي والاضافي بان
يقال انه لما كان بين النوع الحقيقي وبين النوع الاضافي عموم وخصوص
من وجه لزم تداخل القسمين وهو باطل فاجاب المص عنه بالمنع بان يقول
ان اريد تداخل القسمين بحسب المفهوم فاللازمة ممنوعة لان القسمين
المذكورين متباينان بحسب المفهوم فان مفهوم القسم الاول وهو النوع
الحقيقي مقول على كثيرين متفقين بالحقائق في جواب ماهو ومفهوم القسم
الثاني وهو الاضافي مقول عليه وعلى غيره الجنس في جواب ماهو
قولنا اوليا ولما كان القسمان المذكوران متباينين بحسب المفهوم فلا
يلزم تداخل القسمين بحسب المفهوم وان لزم التداخل بحسب التحقق
وان اريد تداخل القسمين مطلقا فبطال لان اللازم ممنوع فان التقسيم
المذكور من قبيل ضم اقسام متخالفة الى القسم فهو تقسيم اعتباري وليس
تقسيم حقيقيا بمعنى ضم اقسام متباينة الى المقسم ويكتفى في التقسيم
الاعتباري التباين بين الاقسام بحسب المفهوم ولا يضره التداخل بحسب
التحقق كاعموهم المطلق والعموم من وجه وان كان التداخل بحسب التحقق
مضرا الى التقسيم الحقيقي كما يضر التداخل بحسب المفهوم اليهما اعلم
ان قوله والنوع الاضافي موجود بدون الحقيقي اه فهو بطريق العبارة
جواب عن النفس المذكور كما عرفت وبطريق الاشارة ردلزم من قال بينهما
عموم وخصوص مطلق فتأمل (وجزء المقول) والجزء ما يتركب الشيء

ماهية افرادها المعدومة
باسرها كالعقلاء مثلا
لا يندرج في غير النوع
فلو اخرج عنه لم ينحصر
الكلي في الاقسام الحسة
فعلى هذا يكون كل
نوع مقولا في جواب
ماهو بحسب الشركة
والخصوصية فالناسب
ان يعرف النوع بالمقول
على كثيرين متفقين
بالحقيقة في جواب ماهو
وانما اسقطنا الكلي
اذ لا فرق بينه وبين كلى
كثيرين الا بالاجمال
والتفصيل لان مقصهم
بالمقول على كثيرين هو
الصالح لان يقال عليها
لما مر من عموم نظر الفن
واقول للتعريف المذكور
في المتن محل صحيح بان
يقال التفصيل فيه
اشارة الى حالين لكل
نوع صالح لان يقال
على واحد وعلى كثيرين
بخلاف الجنس فانه
لا يصلح الا لان يقال
على كثيرين وهذا المعنى
سديد الاتصاف بقولهم
الكلي المقول في جواب
ماهو ان يكون مقولته
بحسب الخصوصية وهو
الحدا نسبة الى الحدود
او بحسب الشركة المحضة
وهو الجنس بالنسبة الى
الانواع او بحسب

الشركة والخصوصية وهو النوع بالنسبة الى الافراد وكان من عرف النوع بهذا التعريف نظر الى هذا المعنى فعمل
المص عنه وحمله على ترى ولا بد من قيد من حيث هو كذلك في تعريفات الكليات الجنس لانها امور اضافية يختلف

بالاعتبار فان الحساس فصل للحيوان وجنس للسميع ونوع لمصه اى هذا الحساس وذلك الحساس وخاصة للجسم
وعرض عام الضاحك (وان كان) الكلبي (الثاني) اى (٧٨) داخلا في ماهية ماتحته من الجزئيات

(فان كان تمام الجزء
المشترك بينهما وبين نوع
آخر) مبين لها والمق
بتمام الجزء المشترك جزء
مشترك لا يكون جزء
مشترك خارجا عنه بل
كل جزء مشترك بينهما
يكون اماعينه او جزئه
كالحيوان فانه تمام الجزء
المشترك بين الانسان
والفرس اذ لا جزء
مشترك بينهما الا وهو
نفس الحيوان او جزئه
كالجواهر والجسم الذاتى
والحساس والمتحرك
بالارادة وكل منها
بعض تمام المشترك (فهو
المقول في جواب ماهو
بحسب الشراكة المحضة)
لانه تمام الماهية المشتركة
(ويسمى المقول المذكور
جنسا ورسموه بانه
الكلبي) قال شارح
الرازي يغنى عنه
(المقول على كثيرين)
ويخرج به الجزئى
الحقيقى لانه مقول على
واحد فيقال هذا زيد
ورده بعض المحققين
بانه لا يكون مقولا
ومحولا على شئ اصلا
بل يقال ويحمل عليه
المنهومات الكلية فهو
مقول عليه لا مقول
وكيف لا وحمله على
نفسه لا يتصور قطعا

منه ومن غيره والكل ما يتركب من الاجزاء (في جواب ماهو ان كان)
اى جزء المقول (مذكورا) بطريق الدلالة على الماهية المسئول عنها
(بالمطابقة يسمى) اى جزء المقول (واقعا في طريق ماهو كالحیوان
والناطق بالنسبة الى الحيوان الناطق المقول) بمجموعهما (في جواب
السؤال بما هو عن الانسان) وحده فان قولنا الانسان ماهو
سؤال عن تمام الماهية المختصة فيحتاج عنه بالحيوان الناطق فيكون
كل واحد من الحيوان والناطق واقعا في طريق ماهو لكونهما
مذكورين في حقيقة الانسان بطريق المطابقة فظهر ان الواقع في
طريق ماهو حد تام تدبر (وان كان) اى جزء المقول (مذكورا)
بالدلالة على الماهية المسئول عنها (بالتضمن يسمى) اى جزء المقول
(داخلا في جواب ماهو كالجسم التامى او الحساس او المتحرك بالارادة
الدال عليها) اى على المذكورات الثلاث لفظ (الحيوان ب) طريق
(التضمن) لانه اذا اجيب عن السؤال عن الانسان بما هو بحسب
ناطق او بحساس ناطق او بمتحرك بالارادة ناطق فيكون كل واحد
من هذه الثلاث داخلا في طريق ماهو لكون كل واحد منها مذكورا
في تعريف الانسان بطريق التضمن فيكون الجواب الاول وهو
جسم ناطق حدا ناقصا للانسان لكونه مركبا من الجنس البعيد
والفصل القريب ويكون كل واحد من الجوابين الاخيرين رسما
ناقصا للانسان لكونهما مركبين من الفصل البعيد ومن القريب
فان المركب من الفصل البعيد ومن الفصل القريب رسم ناقص كما ستعلم
ان شاء الله تعالى (والجنس العالى) وهو ما يكون تحته جنس ولا يكون
فوقه جنس كالجواهر (جاز ان يكون له) اى للجنس (فصل يقومه) اى يميز
ذلك الجنس العالى عن مشاركته في وجوده مثل تمييز القيام بذاته بالجواهر
عن العرض المشار له في وجوده (لجواز تركبه) اى لجواز تركب الجنس
العالى (من امرين) اى من كليتين (متساويين او امور متساوية) كقيام بذاته
وعين بذاته ونفس بذاته للجواهر يعنى يجوز ان يوجد فصل يميز للجنس
العالى عند التأخرين ولا يلزم ان لا يكون الجنس العالى عاليا لانه لا يجب

ان لا بد في الجمل الذى هو النسبة ان يكون بين امرين متباينين وحمله على غيره اجابا بمتنع ايضا واما قولك هذا
زيد فلا بد فيه من التاء ويل لان هذا اشارة الى شخص معين فلا يراد بزيد ذلك الشخص والا فلا جمل من حيث

بل يرا دبه مفهوم مسمى بزيد او صاحب اسم زيد وهذا المفهوم كلى وان فرض انحصاره في شخص واحد فالمحمول اعني القول على غيره لا يكون كليا (٧٩) انتهى كلام السيد وقدم شرح به صاحب التلويحات والمحقق

الطوسي في شرح
الاشارات والفاضل
الرازي في الحركات
وفيه بحث لما سيجي
من ان معنى الجلل ان
المتسايرين مفهوما
متحدان ذاتا فكما مع
جل الكلى على الجزئي
نحو زيد (مختلفين
بالخاتبة) احتراز في
النوع وفصله وخاصة
(في جواب ما هو)
احتراز عن فصل الجنس
وخاصته والعرض العام
(وهو) اى الجنس
قريب ان كان تمام
المشارك بالقياس الى كل
ما يشارك المهمة فيه
فيكون الجواب عن
المساهية وعن بعض
ما يشاركها فيه اى
في ذلك الجنس عن
الجواب عنها وكل
ما يشاركها فيه كالحيوان
بالنسبة الى الانسان
فانه جواب عن السؤال
عن الانسان والفرس
وهو الجواب عن
الانسان وعن جميع
الاشياء المشاركة له
في الحيوانية (وبعبارة
ان كان تمام المشترك
بالقياس الى بعض
ما يشارك المهمة فيه
دون بعض آخر فيكون
(الجواب عنها وعن

ان يوجد جنس اشكل شئ له فصل يميز عندهم واما عند المتقدمين لا يجوز
ان يكون للجنس العالي فصل يميز واللازم ان لا يكون عالما لان كل شئ له
فصل يميز فيجب ان يكون له جنس عند القدماء فظهر ان المعبر مذهب
المتأخرين فان القيام بذاته فصل يميز للجوهر عن العرض المشارك له في
الوجود مع انه لا جنس له كما لا يخفى على من له ادنى ممارسة (ويجب ان يكون له)
اى للجنس العالي (فصل يقسمه) اى يقسم ذلك الفصل بالجنس العالي مثل
المركب والمجرد للجوهر فان كل واحد منهما يقسم الجوهر الى الجسم والى
العقل بان يقال ان الجوهر اما مركب او مجرد وكل جوهر مركب فهو جسم
وكل جوهر مجرد فهو عقل او نفس ناطقة مثلا بل الجزء الذى لا يتجزى
فافهم (والنوع السافل) وهو ما يكون فوقه انواع ولا يكون تحته
نوع مثل الانسان (يجب ان يكون له) اى للنوع السافل (فصل يقومه)
اى يميزه كالناطق للانسان فان النوع السافل شئ له جنس فوقه وكل شئ له
جنس فوقه فيجب ان يكون له فصل يميزه فينتج ان النوع السافل يجب ان يكون
له فصل يميزه (ويتمتع ان يكون له) اى للنوع السافل (فصل يقسمه) اى النوع
السافل لانه شئ لا يكون تحته انواع بل يكون تحته اشخاص والالام
يكن سافلا وكل شئ شأنه كذا فيتمتع ان يكون له فصل يقسمه (والمتوسطات)
اجناسا او انواعا (يجب ان يكون لها) اى المتوسطات (فصول تقومها)
اى تميزها (و) كذلك يجب ان يكون لها (فصول تقسمها) فانها ما يكون
فوقها اجناس وتحتها انواع وكل ما يكون فوقها اجناس وتحتها انواع
فيجب ان يكون لها فصول تميزها وفصول تقسمها فينتج المطلوب المذكور
فافهم (وكل فصل يقوم العالي فهو يقوم السافل) مثل القيام بذاته للجوهر
والقابل للابعد الثالث للجسم والحساس للحيوان لان القيام بذاته يميز الجسم
والحيوان والانسان عن العرض المشارك لها في الوجود كما تميز الجوهر
عن المشاركات العرضية والقابل للابعد يميز الحيوان والانسان عن العقول
الذى هو مشاركتها في الجنس البعيد الذى هو الجوهر والحساس يميز
الانسان عن الاشجار التى تشاركه في الجنس البعيد الذى هو الجسم النامي
فبان ان كل فصل يقوم العالي فهو يقوم السافل (من غير عكس كلى) يعنى

بعض ما يشاركها فيه غير الجواب عنها وعن البعض الآخر (المشارك لها فيه كالجسم النامي بالنسبة الى الانسان) فان
النباتات والحيوانات يشارك الانسان فيه وهو الجواب عنه وعن المشاركات النباتية لا المشاركات الحيوانية بل الجواب

منها وعن المشاركات الحيوانية الحيوان (ويكون هناك جوابان ان كان) الجنس (بعيدا بمرتبة) واحدة (كالجم
النائي بالنسبة الى الانسان) فان الحيوان جواب وهو جواب (٨٠) ثان (وثلاثة اجوبة ان كان بعيدا

انه ليس كل فصل يقوم السافل فهو يقوم العالى لانه لو كان فصل مقوم
للسافل مقوما للعالى على تقدير كون كل فصل يقوم العالى يقوم السافل
لكان العالى والسافل متساويان لصديق الموجبتين الكليتين من طرفي
فصليهما مع ان العالى اعم والسافل اخص بل بعض المقوم للسافل يقوم
العالى كما يميز القابل للابعاد بالانسان الذى هو النوع السافل وبالجم
الذى هو النوع العالى عن المشارك لهما في الجوهرية وبعض الفصل
المقوم للسافل ليس بمقوم للعالى كما لا يميز الناطق المقوم للانسان بكل جسم
عن العقل المشارك له وكما لا يميز الحساس المقوم للحيوان الذى هو الجنس
السافل بجميع الجوهر الذى هو الجنس العالى عن المشاركات العرضية
(وكل فصل يقسم) الجنس (السافل فهو يقسم العالى) فان الناطق
والصاهل والناهي يقسم الجوهر الى الانسان والفرس والحمار كما يقسم
الحيوان اليها (من غير عكس كلى) يعنى انه ليس كل فصل يقسم الجنس
العالى فهو يقسم الجنس السافل بل بعض المقسم للعلى مقسم للسافل كما
يقسم الناطق والصاهل والناهي بالحيوان الى الانسان والفرس والحمار
وكما يقسم كل واحد منها الجوهر الى هذه الاقسام وبعض المقسم للعالى
ليس بمقسم للجنس السافل كالمركب والمجرد المقسمين للجوهر الى الجسم
والى العقل بل الجزء الذى لا يتجزى فان كل واحد من المركب والمجرد
لا يقسم الحيوان الى شئ من الاشياء ولما فرغ من بيان مبادئ التصورات
وهي الكليات الخمس ومن بيان تماماتها شرع في بيان مقاصد التصديقات
وهي القول الشارح وانواعه الاربعة فقال (الفصل الرابع) اى الالفاظ
التي وقعت حصص معينة وجزأ معيناً نوعياً من المقالة الاولى التي وقعت
حصص معينة من الرسالة الشمسية فيكون الفصل الرابع جزأ من الرسالة
الشمسية بواسطة المقالة الاولى فان الجزء من الجزء من الشئ جزأ من ذلك
الشئ (في) بيان (التعريفات) وفي بيان انواع القول الشارح وجميع التعريفات
لقصد المشاكلة الى كل واحد من قوله في الالفاظ وفي المعاني المفردة
وفي مباحث الكلى والجزئى في الفصول السابقة فافهم (المعرف) اى
القول الشارح (لاشئ) اى للمعرف (الذى) اى الفكر الذى هو ترتيب امور

بمرتبتين كالجم (بالنسبة
اليه فان الحيوان
والجم النائي جوابان
وهو جواب ثالث
(واربعة اجوبة ان
كان بعيدا بثلث مراتب
كالجوهر) بالقياس اليه
فان الحيوان والجسم
النائي والجسم ثلثة
اجوبة وهو جواب
رابع (وعلى هذا
القياس) فكما زاد
البعد زاد عدد الاجوبة
ودائما يكون عدد
الاجوبة زائدا على عدد
مراتب البعد بواحد
وكل جنس بعيد للمهمة
جنس قريب للجنس
الذى تحته بلا واسطة
وجنس بعيد بمرتبة
للجنس الذى تحته
بواسطة وهم جرام مثلا
الجسم النائي جنس
بعيد للانسان بمرتبة
واحدة وجنس قريب
للحيوان فانه نوع
اضافي مركب من جنسه
القريب الذى هو الجسم
النائي ومن فصله الذى
هو الحساس المتحرك
بالارادة والجسم جنس
لانسان بعيد بمرتبتين
والحيوان بمرتبة
واحدة وجنس قريب
للجسم النائي والجوهر
جنس الانسان بعيد

بثلاث مراتب وللحيوان بمرتبتين وللجسم النائي بمرتبة واحدة وجنس قريب للجسم وهذا مبنى على
ما يدعون من امتناع جنسين لا يكون احدهما جزء للآخر (وان لم يكن تمام المشترك بينهما وبين نوع آخر
مباين لها) فلا بد وان لا يكون مشتركا) بين المهمة ونوع آخر مباين لها او يكون مشتركا ولا يكون تمام المشترك

بل بعضها من تمام المشترك) فيه بحث لجواز ان يكون الذاتي الذي ليس تمام المشترك بين المهية ونوع مبان لها مشتركا بينهما ولا يكون بعضا من تمام المشترك (٨١) بان يكون عارضا للنوع الذي هو بازاء المهية فلا يكون

هناك تمام المشترك حتى يكون الذاتي بعضه ودفعه العلامة التفزازاني بان المتى بالاشتراك كونه ذاتيا للمهية وغيرها فالصورة المذكورة داخلية فيما لا يكون مشتركا واقول فح لا نسلم ما يدعونه من ان كل ما لا يكون مشتركا مميز تام (مساويا له) اى لتام المشترك (والا) اى لم يكن مساويا لتام المشترك فظاهرا له ليس مبانيا اذ الكلام في الاجزاء المحمولة ولا اخص لا متناع تحقق الكل بدون الجزء ووح (لكان) اعم فلا بد من تحققه في نوع آخر مبان لتام المشترك فيكون (مشتركا بين المهية وبين نوع آخر) اى ذلك النوع الثاني الذي هو بازاء تمام المشترك (ولا يجوز) ان يكون تمام المشترك بالنسبة الى المهية وذلك النوع لان المقدر (وهوانه ليس تمام المشترك بين المهية ونوع آخر اصلا (خلافة بل) يكون (بعضه) فيكون للمهية تماما المشترك احدهما تمام المشترك من المهية والنوع الذي

معلومة او تحصيل شئ للتأدى الى مجهول او القول (يستلزم تصور ذلك الشئ) هذا القول ناظر الى الحد التام (او امتياز) اى امتياز ذلك الشئ هذا ناظر الى غير حد التام وكلمة او لتقسيم الحدود (عن كل ما) اى عن كل الاغيار الذي (عده) اى يتجاوز كل الاغيار عن ذلك الشئ هذا التعريف حد تام لان الفكر جنس قريب له والاستلزام المدلول بقوله يستلزم فصل قريب له وكل مركب من الجنس القريب والفصل القريب حد تام وقوله يستلزم يشعر ان العلم الى التعريف يستلزم العلم بالمعرف كما ان العلم بالدليل يستلزم العلم بالمدلول حتى قال البعض ان المعرفة للتعريف تستلزم المعرفة للمعرف بطريق اللزوم العادى عند اهل الحق وبطريق اللزوم العقلى عند الميزانيين وبطريق اللزوم الاعدادى عند الفلاسفة وبطريق التوليد عند المعتزلة وقال البعض الآخر لالزوم بين العلم للتعريف وبين العلم الى المعرفة اصلا لان العلم للتعريف من قبيل السبب الى كسب العلم التصورى الى المعرفة حتى عرف ذلك البعض القول الشارح بما يكون تصوره سببا لا كتساب تصور شئ آخر او يميزه عن كل ماعده وقال يجوز مفارقة السبب عن المسبب ولا يجوز مفارقة اللازم باللزوم العقلى عن اللزوم وجوز ذلك البعض الآخر انفكاك معرفة التعريف عن معرفة المعرفة والمختار عند المص ان العلم بالتعريف يستلزم العلم الى المعرفة بطريق اللزوم العقلى او العادى او الاعدادى او التوليدي فلذلك اخذ في تعريف القول الشارح ههنا قوله يستلزم وقد يرد الاعتراض المشهور على تعريف القول الشارح من سؤال الدور ويجاب عنه بجواب مشهور فافهم (وهو) اى المعرفة للشئ (لا يجوز ان يكون) اى المعرفة للشئ (نفس الماهية) اى عين المعرفة (لان المعرفة) بكسر الراء (معلوم قبل المعرفة) بفتح الراء (والشئ) لا يعلم قبل نفسه (وقوله وهو لا يجوز الخ بعينه مفاد قوله فيما سيأتى من قوله ويجب الاحتراز عن تعريف الشئ بما يساويه ومن قوله وعن تعريف الشئ بما لا يعرف الابنه بمرتبة واحدة آه فيكون احدا العبارتين زائدة بلا فائدة فيكون احديهما تظويلا فافهم (ولا) يجوز ان يكون التعريف (اعم) من المعرفة

بازائها والثاني تمام المشترك بينهما وبين النوع (٦) الثاني الذى بازاء تمام المشترك الاول وح نقول هو مساويا لتام المشترك الثاني والا لكان محققا في نوع آخر بدون تمام المشترك الثاني فيكون مشتركا بين المهية والنوع الثالث الذى بازاء

تمام المشترك الثاني ولا يجوز ان يكون تمام المشترك بينهما بل يكون بعضه فيحصل تمام مشترك ثالث وهم جراً (ولا يتسلسل) اي لا يوجد تمام المشترك الى غير النهاية (٨٢) والا للترك المهمة من اجزاء غير

سواء كان اعم من وجه او مطلقا (لقصوره) اي لقصور الاعم (عن افادة التعريف) اما قصور الاعم عن افادة التعريف فلانه اذا كان اعم من المعرفة مطلقا لم يمنع عن دخول الاغيار فيه كتعريف المثلث بشكل مضلع فان المربع داخل فيه مع انه من اغيار المثلث وكل تعريف هذا شأنه باطل واذا كان اعم منه من وجه لم يمنع عن الاغيار ولا يكون جامعا للافراد كتعريف العالم بمن له قلنسوة عظيمة وعمامة كبيرة فان العالم الذي لم يلبس القلنسوة والعمامة لم يدخل فيه مع انه من افراد المعرفة وان من لم يكن عالما ويلبس القلنسوة والعمامة يدخل فيه مع انه من اغيار المعرفة فلا يكون التعريف جامعا ولا مانعا فيكون باطلا (ولا) يجوز ان يكون التعريف (اخص) من المعرفة (لكونه اخفى منه) اي من المعرفة الاعم لوجود الاعم بدون الاخص كما يوجد الحيوان الاعم من الانسان في الفرس بدون الانسان فيلزم ان يكون التعريف ليس باجلى من المعرفة مع انه اذا كان اخص من المعرفة مطلقا لم يكن جامعا لافراد المعرفة فيكون باطلا يعني ان التعريف اما مساو للمعرف في الصدق على الافراد واما ان يكون اعم منه واما ان يكون اخص منه واما ان يكون مباينا له لكن لا يجوز ان يكون اعم منه لقصور الافادة ولا يجوز ان يكون اخص منه لكونه اخفى منه ولا يجوز ان يكون مبايناه والالزم التعريف بالمباين فينتج (فهو) اي المعرفة لشيء الذي هو عبارة عن التعريف (مساو لها) اي للماهية التي هي عبارة عن المعرفة بفتح الراء (في العموم والخصوص) وفي الصدق على الافراد فظهر ان اشتراط مساواة التعريف الى المعرفة عبارة من ان يكون التعريف صادقا على كل ما صدق عليه المعرفة وان يكون المعرفة صادقا على كل ما صدق عليه التعريف (ويسمى) اي المعرفة لشيء (حدا تاما ان كان) ملتبسا (بالجنس والفصل القريبين) مثل الحيوان الناطق بالنسبة الى الانسان اما تسميته حدا فلان الحد في اللغة بمعنى المنع والمركب من الجنس اقرب ومن الفصل القريب مانع عن دخول الاغيار فيه فلذلك يسمى حدا واما تسميته تاما فلا شتماله على الذاتيين القريبين (و) يسمى حدا (ناقصا ان كان

متناهية وذلك يستلزم امتناع تعقلها بالكنه والكلام في الماهيات التي يمكن تعقلها بالكنه وفي اطلاق التس على وجود الامور الغير المتناهية تسامح وقيل لما ثبت عندهم امتناع جنسين لا يكون احدهما جزء للآخر فيسأل من ترتب الاجناس الموجودة معا اذا الكلام في الماهيات الحقيقية واجزاؤها واجيب بان هذا انما يتم لو كانت الاجناس متميزة بحسب الوجود الخارجى وليس كذلك (بل ينتهى الى ما) اي تمام مشترك (يساويه) بعض تمام المشترك قد يقال اعمية بعض تمام المشترك لا يتوقف على تحققه في نوع آخر فانه اذا كان مفهوم الشيء يتحقق اعميته بان يصدق على تمام المشترك ولا يصدق تمام المشترك على نفسه والجواب انه لو صح هذا لما تحقق المساواة بين الشيء والممكن العام لانهما يصدقان معا ويصدق كل منهما على نفس الآخر بدون الآخر فيكون بينهما عموم

من وجه والمناسب ان يقول المص بدل قوله مساويا له محتصا به لتتصقه قوله والالكان مشتركا ولا يتوجه هذا السؤال واعترض ههنا اما اولا فيمثل ما مر لجواز ان يكون بعض تمام المشترك عارضا للنوع الثاني الذي هو بازاء

تمام المشترك فلا يلزم تحقق والى آخر المهمة هو تمام مشترك بين ذلك النوع والمهمة وامائنا فيجوز ان يكون النوع الذى بازاء تمام المشترك الثانى (٨٣) هو النوع الذى بازاء المهمة فيكون تمام المشترك بينهما وبين المهمة هو تمام المشترك

بالفصل القريب وحده) اى منفردا كتعريف الانسان بالناطق فقط هذا ناظر الى التعريف بالمفرد فانه جائز عند المتأخرين فى الحد الناقص والرسم الناقص دون التامين والقدماء لم يجوزوا التعريف بالمفرد فى المناقصين كما لم يجوزوا فى التامين فانهم قالوا مثل الناطق فى المثال المذكور من قبيل الوصف المحتاج الى الموصوف فان قلنا ان موصوفه المقدر حيوان فيكون تعريف الانسان بالناطق فقط حدا تاما مركبا فى المال وان قلنا ان موصوفه المقدر جسم مثلا فيكون حدا ناقصا مركبا من الجنس البعيد والفصل القريب فى المال وان كان موصوفه المقدر مثل الحساس فيكون حاصل تعريف الانسان بالناطق فقط عبارة عن الحساس الناطق فيكون هذا التعريف رسما ناقصا مركبا من الفصل البعيد ومن الفصل القريب لكن يمكن التوفيق بين المذهبين لان المتأخرين قالوا ان التعريف بالمفرد جائز ولم يوجب الجواز بالوقوع وقال القدماء ان التعريف بالمفرد ليس بواقع ونفى الوقوع لا يقتضى نفي الجواز لان الوقوع اخص والجواز اعم ولا يلزم من انتفاء الاخص انتفاء الاعم فيكون التعريف بالمفرد من قبيل مجوزات العقل بناء على المذهبين والمص خصص تعريف الفكر بالتعريف بالمركب فى اول الكتاب وقال وهو ترتيب امور معلومة آه ولم يقل تحصيل شىء او ترتيب امور معلومة للتأدى الى مجهول وقال ههنا وحدا ناقصا ان بالفصل القريب وحده ورسم ناقصا ان كان بالخاصة وحدها ناظرا الى التعريف بالمفرد فانه قصد التنبيه على ان النزاع بين الفريقين لفظى فلا يتصور التناقض بين العبارتين وان قلنا فى دفع التناقض فى اول الكتاب ان تعريف الفكر من قبيل حذف المعطوف عليه وتقدير التعريف هكذا ان الفكر تحصيل شىء او ترتيب امور معلومة للتأدى الى مجهول فافهم (او) ان كان التعريف (به) اى بالفصل القريب (وبالجنس البعيد) كقولنا فى تعريف الانسان انه جسم ناطق وتسميته ناقصا لانه لم يذكر فيه ذاتى قريب بل يذكر فيه ذاتى بعيد وهو جنس بعيد (و) يسمى (رسما تاما ان كان بالجنس القريب والخاصة) كقولنا الحيوان الضاحك بالنسبة الى الانسان اما تسميته رسما فلان رسم الدار اثرها ولما كان المركب من الجنس القريب ومن الخاصة

الاول ولا يدفع له الا باثبات امتناع ان يكون لماهية جنسان لا يكون احدهما جزء للآخر اذ لا يمكن ح ان يكون بين تمامي المشترك عموم من وجه وقد تقرر الدليل بلا حاجة الى هذه القادة بان يقال الجزء الذى هو بعض تمام المشترك يكون مشتركا بين المهمة وكلا النوعين المذكورين فاما ان يكون تمام المشترك بين تلك الانواع الثلاثة او بعينه لا سبيل الى الاول لانه خلاف المقدر ولا الى الثانى لانه يلزم ان يكون هناك تمام مشترك ثالث بين المهمة ذين تلك النوعين المذكورين يكون الجزء المذكور بعضا منه وننقل الكلام اليها فيلزم ان يكون تمام مشتركات غير متناهية يكون كل منها اعم مطلقا من الآخر (فيكون) بعض تمام المشترك فصله وهو جنس فيكون (فصل جنس وكيف كان) اى سواء لم يكن الجزء مشتركا او يكون بعضا من تمام المشترك مساويا

(تميز الماهية) تميزا تاما او ناقصا (عن مشاركتها) فى جنس اوفى وجود هذا اشارة الى ما ذهب اليه المتأخرون من جواز الفصل بدون الجنس وقد وقع مثله فى الاشارات ووجه الامام بما ذكر ومدل منه المحقق الطوسى وقال

الفصل قد يكون خاصا بالجنس كالحساس بالجسم النامي وقد يوجد في غيره كالتناطق فانه يوجد للحيوان والملك ايضا والاول يميز الماهية من جميع مشاركانها في الوجود الثاني يميزها (٨٤) عن جميع مشاركانها في ذلك الجنس

اللازمة تعريفا بالخارج اللازم الذي هو من آثار الشيء فيكون تعريفا بالآخر فلذا يسمى رسما واما تسميته تاما فلشابهته الحد التام من حيث انه وضع فيه الجنس القريب وقيد هذا الجنس بامر مختص به (و) يسمى رسما (ناقصا ان كان) اي المعرف للشيء يعني به التعريف (بالخاصة وحدها) اي منفردة هذا ناظر الى مذهب المتأخرين وهو جواز التعريف بالمفرد كقولنا في تعريف الانسان انه ضاحك فتأمل (او) ان كان التعريف (بها) اي بالخاصة (وبالجنس البعيد) كقولنا في تعريف الانسان انه جسم ضاحك او جوهر ضاحك اما تسميته رسما فلما مر في الرسم التام واما تسميته ناقصا فلعدم اشتماله على الذاتي القريب اعلم ان التعريف المركب من الجنس والفصل القريبين حد تام والمركب من الجنس البعيد والفصل القريب حد ناقص والمركب من الجنس القريب والخاصة اللازمة رسم تام وماعدا هذه الثلاثة من المركب من الجنس البعيد ومن الخاصة اللازمة او المركب من الجنس البعيد ومن الفصل البعيد او المركب من الجنس البعيد ومن الفصل القريب او المركب من العرض اللازم العام ومن الخاصة اللازمة كلها رسم ناقص وان قال البعض لافائدة في هذه المركبات فافهم (ويجب الاحتراز عن تعريف الشيء) اي عن تعريف المعرف (بها) اي بتعريف (يساويه) اي يساوي هذا التعريف بذلك المعرف (في المعرفة والجهالة كتعريف الحركة بما ليس بسكون والزوج بما ليس بفرد) فان الحركة في اللغة الكون في آئين في مكانين والسكون الكون في آئين في مكان واحد والحركة الحكيمة هي الخروج من القوة الى الفعل على سبيل التدرج والسكون الحكيمة هو عدم الخروج من القوة الى الفعل او السكون الحكيمة عبارة عن عدم الحركة عما من شأنه الحركة فح يكون تعريف الحركة بما ليس بسكون تعريفا مساويا للمعرف في الجهالة او المعرفة والزوج هو عبارة عن الانقسام بمساويين والفرد عبارة عن عدم الانقسام بمساويين فيكون تعريف الزوج بما ليس بفرد تعريفا مساويا للمعرف في المعرفة او الجهالة فيجب الاحتراز عن مثل هذين التعريفين لئلا يلزم ان يكون

لافي الوجود وانما اخترنا كلام الامام لانه الصق بسياق عبارة المص وايض ناقش صاحب المحاكات وح لا يكون الفصل البعيد فصلا واجيب عنه بانه اعتبر ذلك والفصل البعيد للمهية هو بالحقيقة فصل لما هو فصل قريب له من اجناسها لكونه يميزه عن جميع المشاركات وانما يقال له فصل للمهية باعتبار انه فصل لجنسها واقول النافع في هذا المقام ان يكون هذا الاعتبار مذهب الشيخ وهو نوع (فكان فصلا) اذ لا نفي بالفصل الاجزاء يميزا في الجملة غير تمام المشترك والقيد الاخير لاخراج الجنس وقال الامام في المنص الحق ان الجنس من حيث هو جنس لا يكون مقولا في جواب اي شيء هو لان الجزء انما يكون جنسا من حيث انه مشترك بين الشيء وغيره وهو بهذا الاعتبار يتمتع ان يكون مقولا في جواب اي شيء هو وقال العلامة التفاتنا في الاولى منع افادة الجنس التمييز

وتد يقام الدليل بوجه احصر وهو ان الجزء الذي لا يكون تمام المشترك بين الماهية وغيرها ان يكون مختصا بها او مشتركا والثاني لا يكون مشتركا بين الماهية وجميع ماعداها اذ من الماهيات ماهي بسيطة لاجزاء لها فيكون يميزا

في الجملة ورد يجوز ان يكون الجزء المذكور نفس الماهية البسيطة واجيب بانه لا يكون نفس كل مهية بسيطة لكن
يرد عليه انه يجوز ان يكون عرضا (٨٥) عاما لا باسائط (ورسعود بانه كلى يحمل) يفهم منه ان القول
المذكور في تعريفات

التعريف ليس باجلى من المعرفة او ان يكون مشتقاً على تحصيل الحاصل
(و) يجب الاحتراز (عن تعريف الشيء) اى عن تعريف المعرفة (بما)
اى بالتعريف الذى (لا يعرف) اى ذلك التعريف بشيء من الاشياء
(الابه) اى بذلك المعرفة حتى يلزم الدور التقدّمى والدور هو توقف
الشيء على ما يتوقف عليه وهو اما دور تقدّمى وهو باطل لكونه حصولاً
قبل حصول بل وجوداً في حال العدم فلا شك في بطلان هذا القسم من
الدور واما دور معى وهو جائز لكونه عبارة عن المعية الزمانية ولا تقدم
لشيء فيه على نفسه (سواء كان) اى تعريف الشيء بما لا يعرف الابه يعنى
الدور (بمرتبة واحدة) وهذا الدور دور مصرح (كيقال الكيفية ما)
اى هيئة في الشيء (بها) اى بسبب هذه الهيئة (تقع المشابهة) اى يقع مشابهة
الشيء الى الآخر كيقال مشابهة الرجل الى الاسد في هيئة الشجاعة (ثم يقال
المشابهة اتفاق) اى اتحاد المشبه به (في الكيفية) اى في الهيئة التي هي
وجه الشبه بينهما كما في المثال المذكور فظهر ان معرفة الكيفية موقوفة
على معرفة المشابهة ومعرفة موقوفة على معرفة الكيفية والموقوفة
على الموقوفة على الشيء موقوفة على ذلك الشيء فيلزم الدور بمرتبة
واحدة وهو دور مصرح وليس بجائز وتعريف الكيفية هي هيئة في
الشيء لا تقتضى لذاتها قسمة ولا نسبة هكذا ذكر في هداية الحكمة (او
بمراتب) وهو دور مضمّر (كيقال) في تعريف الاثنين (الاثنان هو زوج
اول ثم يقال) في تعريف الزوج ان (الزوج هو المنقسم بمساويين ثم
يقال المتساويان هما الشئان اللذان لا يفضل احدهما على الآخر ثم يقال
الشئان هما الاثنان) فان معرفة الاثنين موقوفة على معرفة الزوج ومعرفة
الزوج موقوفة على معرفة المتساويين ومعرفة المتساويين موقوفة على
معرفة الشئيين ومعرفة الشئيين موقوفة على معرفة الاثنين فيلزم الدور
المضمّر لانه ان كان الدور بمرتبة واحدة يسمى دوراً مصرحاً وان كان
بمرتين او اكثر منهما يسمى دوراً مضمراً كما بين في محله (ويجب ان
يحتز فيه عن استعمال الفاظ غريبة وحشية) اى غير مأثوسة الاستعمال
ولا مألوفة الذكر (غير ظاهرة الدلالة) على معناه (بالقياس) اى بالنظر

فالمناسب المذهب ان يخرج العرض العام بقوله (في جوهره) ويخرج به الخاصة ايض لان اى شيء هو في جوهره
وفي ذاته موضوعان لطلب المميز الذاتي كما ان اى شيء هو في عرضيه موضوع لطلب المميز العرضي (فعلى هذا)

اخوانه بمعنى الجمل على
الشيء (في جواب اى
شيء) هو المطلوب به
امر غير الجنس مميز
في الجملة عن المشارك
في الشئبة سواء كان
ذاتياً او عرضياً ميز
عن جميع الاغيار او
بعضها ليشمل الفصل
البعيد واذا قلنا اى
حيوان هو المطلوب به
المميز عن المشارك في
الحيوانية وعلى هذا
القياس وقال المحقق
الرازي يخرج به النوع
والجنس والعرض العام
لان النوع والجنس انما
يقالان في جواب ماهو
والعرض العام لا يقال
في الجواب اصلاً واول
فيه بحث لانه ذاهب الى
ان الجنس مميز في الجملة
ولا فرق بين الجنس
والعرض العام في التميز
وعدمه فلو كان الجنس
مميزاً لكان العرض
العام ايض مميزاً فلا
ينفهم ما يقال من ان
العرض العام من حيث
انه عرض عام لا يتميز له
اصلاً فان المعتبر فيه
هو المسمى المناسبي
للخصوص الذي لا بد
منه في التميز نم من
حيث انه خاصة اضافية
يميز الماهية في الجملة

التعريف (لوتركت حقيقة من امرين متساويين اوامور متساوية) قيل كاهية الجنس العالى والفصل الاخير
اذ يتمتع تركيبهما من الجنس والفصل والالم يكن الجنس العالى (٨٦) عاليا ولا الفصل الاخير اخيرا

فاذا فرض تركيبهما من
اجزاء وجب ان يكون
تلك الاجزاء متساوية
ولما كان الثاني خفيا
استدل بعضهم عليه
بانه اذا تركت مهية
كالانسان من جنس
وفصل كالحيوان
والناطق ففصلها علة
لجنسها فان كان جنسا
مركبا من جنس وفصل
كالجسم النامي والحساس
فليس الناطق علة للجسم
النامي لان الحساس لة
للجسم النامي فلو كان
الناطق ايضا لة له لزم
توارد علتين مستقلتين
على معلول واحد فتمين
ان يكون الناطق علة
للحساس فلو تركب
الفصل الاخير من
الجنس والاصل لكان
فصله علة لجنسه ان كان
بسيطا او لفصل جنسه
ان كان مركبا علة للجنس
انه علة وجوده في
الحسارج او في الذهن
بل الحق انه علة تحصله
وارتفاع ابهامه (كان
كل واحد منها اتصالها)
اي الحقيقة (لانه) اى
كل واحد منها (يميزها
من مشاركتها في الوجود)

تميزا جوهريا وزعم
القدماء ان الفصل
مستلزم للجنس وتبعهم
الشيخ في الشفاء وخالفهم
ان يتحقق بينهما حاجة

(الى السامع) المخاطب (لكونه) اى ليكون الاستعمال المذكور
(مفوتا للغرض) عن التعريف فان الغرض منه ايضاح المعرف واستعمال
الالفاظ الغريبة الغير المألوفة والغير المألوفة محل للغرض المذكور
ولما فرغ من مبادئ التصورات ومقاصدها اراد ان يشرع في بيان
مبادئ التصديقات فقال (المقالة الثانية) اى الالفاظ التى وقعت
حصّة معينة نوعية بل جزءا معينا نوعيا من الرسالة الشمسية (في)
بيان احوال (القضايا واحكامها) اى في احوال القضايا من التناقض
ومن العكس المستوى وعكس النقيض وتلازم الشرطيات وانما عبر
عن احوال القضايا بالاحكام لان احوال القضايا هى التى تحكم بها
على القضايا وعلى انواعها اذا تصور مسئلة مثل ان يقال كل
موجبة كلية تناقض سالبة جزئية وان يقال الموجبة الكلية تنعكس
الى موجبة جزئية واطلق على احوالها الاحكام المناسبة المذكورة
كذا قال الفاضل العصام عصمه الله تعالى وقوله المقالة الثانية آه قضية
حملية موجبة محصلة وهى باعتبار الموضوع شخصية على المذهب
المشهور لكون لام المقالة الثانية محمولا على العهد النوعى وعلى التحقيق
قوله الثانية آه باعتبار الموضوع مهمة لكون المقالة الثانية عبارة
عن الالفاظ التى هى من قبيل الاعراض التى تشخصها تابع بشخص
محلها ومحملها هو المتلفظ وان كانت الالفاظ اصواتا قائمة بالهواء المكيف
بكيفية الصورت في الحقيقة فاذا حمل لام المقالة الثانية على العهد النوعى
لم يبين كمية التلفظ واهمل عن كمية المتلفظ فيكون القضية مهمة على
التحقيق وقال البعض لام العهد النوعى سور الموجبة الكلية وقوله
المقالة الثانية موجبة كلية على مذهب ذلك البعض وان كان المتلفظ
متعدد الكنى الالفاظ المذكورة متصفة بالوحدة النوعية لكونها قطعة
معينة من الرسالة الشمسية وليست بمتصفة بالوحدة الشخصية فلا تكون
القضية شخصية ولا مهمة بل تكون موجبة كلية وهو مذهب ذلك
البعض (وفيها) اى في المقالة الثانية (مقدمة وثلاثة فصول) قيل كل
واحد من المقدمة والفصول الثلاثة من قبيل الالفاظ كما يكون المقالة

لا بد
في الاشارات واستدلوا على بطلان تركب المهية الحقيقية من امرين متساويين بانه لا بد
ان يتحقق بينهما حاجة وليس احدهما اولى بالاحتياج من الاخر لانهما ذاتيان متساويان فحتاج كل منهما الى

الاخر فيلزم الدور بان كل ماهية اما جوهر او عرض فان كان جوهرًا كان الجوهر جنسًا لها وان كان عرضًا كان
احد من الاجناس العالية للامراض (٨٧) جنسًا لها وان فرض تلك الماهية جنسًا من الاجناس العالية

كالجوهر مثلاً فنقول
لو تركب من امرين
متساويين فجزؤه ان
كان عرضًا يلزم ان
يكون العرض محمولاً
على الجوهر بالمواطاة
اذ الكلام في الجزء
المحمول وان كان
جوهراً فان كان
الجوهر نفس حقيقة
او دأخل فيه لم تركب
الشيء من نفسه وان
كان خارجاً عنه وهو
محمول عليه كان عرضاً له
وذلك الجزء ليس عارضاً
لنفسه فيكون العارض
بالحقيقة هو الجزء الاخر
فلا يكون العارض بتمامه
عارضاً وانه محال وهما
مردودان اما الاول
فلانا لانسلم وجوب
الاحتياج في الاجزاء
المحمولة لانها اجزاء
ذهنية لاتتميز بينها
في الوجود الخارجي
وانما يجب ذلك في
الاجزاء الخارجية
المتمايزة بحسب الوجود
الخارجي وايضاً لا يلزم
من التساوي في الصدق
التساوي في الحقيقة
فلا يلزم من احتياج
احد الطرفين دون
الاخر ترجيح بلامرجح
وايضاً يجوز ان يحتاج
كل منهما الى الآخر

الثانية عبارة عن الالفاظ فيكون ظرفية المقالة الى كل واحد من
المقدمة والفصول الثلاثة من قبيل ظرفية الالفاظ للالفاظ فيلزم ظرفية
الشيء لنفسه واجيب بان المقالة الثانية كل وكل واحد من المقدمة
والفصول الثلاثة اجزاء للمقالة الثانية فظرفيتها الى كل واحد منها ظرفية
الكل على الاجزاء فلا يلزم ظرفية الشيء على نفسه (اما المقدمة) اى
الالفاظ الواقعة حصة معينة نوعية من المقالة الثانية وتلك الالفاظ ما يتوقف
عليه المباحث الآتية (ففى) بيان (تعريف القضية واقسامها الاولى)
مثل الحماية والشرطية وغيرهما هذه الاقسام ثمانية بمعنى ما ليس باول
(القضية) اى ماهية القضية وطبيعتها وحقيقتها (قول يصح ان يقال
لقائله) اى لحاكم هذا القول (انه) اى القائل (صادق فيه) اى في
ذلك القول يعنى ان ذلك العائل هو الخبر بالنسبة المطابقة للواقع (او كاذب
فيه) اى في ذلك القول يعنى ان ذلك الحاكم هو الخبر بالنسبة الغير المطابقة
لواقع وانما عدل المص عن قول البعض يحتمل الصدق والكذب وهو
التعريف المشهور للقضية الى قول يصح ان يقال الخ احترازاً عن
الدور فان القضية جزءاً من تعريف الصدق والكذب ليكون الصدق عبارة
عن مطابقة حكم القضية للواقع ويكون الكذب عبارة عن عدم مطابقة
حكم القضية للواقع فلو كانا جزئين من تعريف القضية لزم الدور جزماً
وان امكن دفعه بطريق ان يعتبر عن القضية بالالف واللام في تعريفهما
بان يقال في تعريفهما مطابقة الحكم وعدم مطابقة الحكم بتبديل القضية
الى الالف واللام واما الصادق فهو اخبار بالنسبة المطابقة للواقع
والكاذب اخبار بالنسبة الغير المطابقة للواقع فيثبت ان ليس كل واحد
من الصادق والكاذب وصفي حكم القضية فانهما صفتان لقائل القضية
وحاكمها كما قال سعد الدين التغازنى في شرح العقائد فيثبت لادور
في تعريف المص للقضية فافهم والقول بمعنى المركب ولو كان غير مركب
نادراً مثل مسمى الباء الجارة وهمزة الاستفهام وهو جنس قريب للقضية
المفقوطة ان كان عبارة عن القول المفقوطة او جنس قريب للقضية المعقولة
ان كان عبارة عن القول المعقول ان قلت على هذا التقدير يكون القول

من جهة اخرى فلا يلزم الدور وقد يجاب عن الاول بان وجوب احتياج بعض الاجزاء الى بعض لاجل التأليف
فكما ان الاجزاء الخارجية المتغايرة في الوجود العيني يجب احتياج بعضها الى بعض التأليف المركب منها في الخارج

كذلك الاجراء الذهنية المتغيرة في الوجود الذهني لابد ان يحتاج بعضها الى بعض لتألف المركب منها في الذهن
واما الثاني فلجواز وجود ممكنات كثيرة غير مندرجة (٨٨) في الاجناس العالمية المشهورة كيف

وقد صرحوا بان
الوحدة و النقطة
من هذا القبيل وايض
لانم جنسيتها واداتهم
مدخولة وايض العارض
لشيء بمعنى الخارج
المحمول لا يجب ان
يكون خارجا بجميع
اجزاء فان الانسان
اذا قيس الى الناطق
لم يكن عينه ولاجزءه
بل خارجا عنه وليس
بتمامه خارجا عنه نعم
العارض لشيء بمعنى
القائم به لا يجوز ان
يكون بتمامه عارضا له
وبين المعنيين بون بعيد
(والفصل المميز للنوع
من مشاركة في الجنس
قريب ان يميزه عنه)
اي مشاركته في جنس
قريب كالناطق للانسان
فانه يميزه عن المشارك
في الجسم النامي ولا يتحقق
عليك انه يمكن اعتبار
القرب والبعد في
الفصل المميز عن المشارك
الوجودي ايض فانا
اذا فرضنا مركبة من
جنس وفصل وقرصنا
ذلك الجنس مركبا من
امرئين متساويين كان
كل واحد منهما مميزا
لذلك الجنس عن جميع
المشاركات الوجودية
ولذلك الماهية عن بعض

المشاركات الوجودية فح يمكن ان يقال الفصل المميز للماهية عما يشاركها في الوجود ان يميزها عن جميعه فهو فصل
قريب لها وان يميزها عن بعضه فهو فصل بعيد لها وانما لم يعتبر ذلك لانه ليس بمحقق الوجود بل مبنى على

احتمال (واما الثالث) اى الخارج عن ماهية ماتحته من الافراد (فان امتنع انفكاكه عن الماهية) اى ما يطلق عليه اسم الماهية وهو اعم من الماهية (٨٩) من حيث هى هى والماهية بشرط الوجود فلا يكون تقسيمه الى لازم الوجود

تتحل اى وان لم يفترق طرفاه الى مفردين اذا تركنا الادوات فهى شرطية كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود والعدد اما زوج او فرد لانه اذا حذف كلمة ان والفاء من الاولى واما واو من الثانية بقى طرفاهما مركبين واعلم ان تعريف الجملة المستفاد من تقسيم المص هو ما يتحل طرفاه الى مفردين بالفعل او بالقوة وتعريف الشرطية المستفاد منه هو ما يتحل طرفاه الى مفردين فان قيل ان المفرد بالقوة ما يمكن ان يعبر عنه بالفاظ مفردة مثل قولنا هذا ذاك او الموضوع محمول او هو هو او غير ذلك ويمكن التعبير عن طرفى الشرطية بالفاظ مفردة بان يقال المقدم مستلزم للتالى والمقدم معاند للتالى والتالى معاند للمقدم فح ينقض التعريفان طرفا وعكسا قلنا لا يمكن التعبير عن طرفى الشرطية بالفاظ مفردة مع ابقاء الشرطية على حالها وان امكن التعبير عن طرفيها بالفاظ مفردة بطريق ان يؤل الشرطية بالجملة كما مر واما التعبير عن طرفى الجملة بالمفرد مع ابقاء الجملة على حالها فهو ممكن كما نجر عن قولنا الحيوان الناطق ينقل بنقل قدميه بقولنا الموضوع محمول فلا ينقض التعريفان طرفا وعكسا لكن قوله انحلت وقوله ولم تحل فى التعريفين الضمنيّين فى التقسيم يقتضى عدم امكان ابقاء الجملة والشرطية عند ترك الادوات فالاولى ان يترك الانحلال عن التعريفين فتدبروا الشيخ ابو على سينا عرف الجملة بما يكون طرفاها مفردين بالفعل او بالقوة وعرف الشرطية بما لا يكون طرفاها مفردين والنقض المذكور بعينه وارد عليهما فيحتاج الى الجواب المذكور وقال فى تعريفهما بعض اولى الالباب وذوى الالقاب ان الجملة قضية تقتضى نسبتها اجمال الطرفين والشرطية قضية تقتضى نسبتها تفصيل الطرفين وهذان التعريفان عاريان عن المفاسد لان الاجمال عبارة عن المفرد بالفعل وعن المفرد بالقوة ههنا بقرينة المقابلة والتفصيل عبارة عن غير المفرد فيكون كل واحد من التعريفين المذكورين اولى من تعريفى المصنف والشيخ اعلم ان الجملة لا تخلو عن الاحتمالات الاربعة الاول ان يكون الموضوع والمحمول مفردين بالفعل كقولنا زيد كاتب والثانى ان يكون الموضوع والمحمول مفردين بالقوة كقولنا الحيوان الناطق ينقل بنقل قدميه وغلام زيد يركب والثالث ان يكون الموضوع

السود لازماله لكان كل انسان اسود (وقد يكون لازما للماهية) من حيث هى هى (كازوج للاربعة وقد يقال ان الماهية فى تعريف اللازم الماهية الموجودة وما يمتنع انفكاكه عن الماهية الموجودة اما ان يمتنع انفكاكه

عن الماهية من حيث هي عني اولا فالاول لازم الماهية وهو الذي يلزمها مطلقا اى في الذهن والخارج والثاني لازم الماهية الموجودة اى في الخارج محققا او مقدرا والمناسب (٩٠) ترك التفسير الثاني ليشمل لازم

المهية بشرط الوجود
الذهني (وهو) اى
اللازم سواء كان لازم
المهية من حيث هي
هى او بشرط الوجود
(اما بين وهو الذى
يكون تصويره مع
تصور ملزومه كافيا
في جزم الذهن بالزوم
بينهما) لابد في الجزم
من تصور النسبة قطعا
فاما ان يقال المتى ان
تصوره مع تصور
ملزومه وتصور النسبة
بينهما كاف في الجزم
واما ان يقال تصورهما
يقتضى تصور النسبة
والجزم (كالانقسام
بمتساويين للاربعة
واما ما بين وهو الذى
يقتضى جزم الذهن
بالزوم بينهما الى
وسط قيل المقصود به
معناه اللغوى فيشمل
الحد الوسط والحدس
والجربة وامثالهما
فيكون القسمة حاصرة
وقال العلامة التفتازانى
المتى يكون تصور
اللازم كافيا في الجزم
بالزوم ان لا يتوقف
على وسط برهاني سواء
توقف على حدس او
جربة ويحذرك او لم
يتوقف وسجل الوسط
ههنا على الوسط

مفردا بالفعل والحمول مفردا بالقوة كقولنا زيد ابوه كاتب والرابع ان
يكون الموضوع مفردا بالقوة والحمول بالفعل كقولنا غلام الرجل كاتب
فلا بد من ان يكون تعريف الجملة صادقا على الاحتمال الاربعة المذكورة
بلا تسكلف فتعريف بعض الافاضل الجملة بقوله قضية تقتضى نسبتها الخ
صادق عليها بلا تعسف فظهر وجه اولوية تعريف الجملة بقضية تقتضى
نسبتها اجمال الطرفين وتعريف الشرطية بقضية تقتضى نسبتها تفصيل
لطرفين (و الشرطية) قسمان لانها (امامة متصلة) واما منفصلة وكل شئ شأنه
كذا قسمان فالشرطية قسمان (وهى) اى المتصلة (التى) اى الشرطية التى
(يحكم فيها) اى يدرك او يوقع في تلك الشرطية (بصدق قضية) اى بتحقيق
التالى هذا ناظر الى موجبها (او لاصدقها) اى بالاتحقق التالى هذا ناظر
الى سالبها (على تقدير صدق قضية اخرى) اى بناء على ان يفرض تحقق
المقدم ولو قال على تقدير قضية اخرى بترك الصدق لكان التعريف شاملا
على الاتفاقية العامة وقوله بصدق قضية الخ احتراز عن المنفصلة وقوله
التى جنس قريب وقوله بصدق قضية الخ فصل قريب لانه يميز المتصلة
عن المنفصلة فيكون التعريف حدا تاما (كقولنا ان كان هذا انسانا فهو
حيوان) لان هذا القول شرطية حكم فيها بصدق قضية على تقدير
صدق قضية اخرى وكل شرطية شأنها كذا متصلة موجبة فينتج هذا
القول متصلة موجبة (و) كقولنا (ليس ان كان هذا انسانا فهو جماد)
فان هذا القول شرطية يحكم فيها بالصدق قضية على تقدير صدق قضية
اخرى فهو متصلة سالبة فينتج من الصغرى السهلة الحصول ان هذا
القول متصلة سالبة (واما منفصلة وهى) اى المنفصلة (التى) اى
الشرطية التى (يحكم فيها) اى في هذه الشرطية (بالتنافي) تعايدا
او اتفاقا (بين القضيتين) اى بين المقدم وبين التالى (فى الصدق) اى
فى تحققهما فى شئ واحد (و) فى (الكذب) اى فى عدم تحققهما فى ذات
واحدة (معا او) بالتنافي (فى احدهما) اى فى الصدق فقط او فى الكذب
(فقط او بفيه) اى يحكم بنفي التنافي بين المقدم وبين التالى فى التحقق
وعدم التحقق معا او فى احدهما فقط فان حكم فيها بالتنافي فى الصدق

البرهاني (كمتساوى الزوايا القائمة للمثلث) اللام الاولى متعلقة بالتساوى والثانية بمقدر اى كالتساوى اللازم
للمثلث قيل اذا وقع خط مستقيم على مثله بحيث حدثت من جنبيه زاويتان فكل واحدة منهما يسمى قائمة وهما

ثامنتان هكذا ١ واذا وقع بحيث يحدث هناك زاويتان مختلفتان في الصغرو والكبر فالصغرى يسمى حادة والكبرى منفرجة هكذا ١ واما المثلث فهو (٩١) الذى يحيط بثلاثة خطوط مستقيمة هكذا ١ واقول لا يتوهم

من هذا الكلام ان الزاوية القائمة واختيمها مخصوصتان بالمستقيمة الحظين وان المثلث مخصوص بالمستقيم الاضلاع بل الزوايا الثلاثة قد يعتبر على الكبر من وقوع قوس على اخرى والمثلث ايضا قد يعتبر عليها من احاطة ثلث قوس بسطح لكن زواياه الثلث قد يكون اكبر من ثامنتين بل من ثلث قوائم كاشبهه الخيل الصحيح فللمناس ان يقال مقصود المص بالقائمة هو المستقيمة الحظين وبالمثل هو المستقيم الاضلاع واما برهان تساوى زوايا المثلث المستقيم الاضلاع لقائمتين مذكور الشكل الشان والثلثين من المقالة الاولى من كتاب اقليدس فارجع اليه وقد (يقال البين على اللازم الذى يلزم من تصور ملزومه تصويره) وهذا هو الازوم الذهني المعتبر في الدلالة الالتزامية ولا يلزم ان يكون كل لازم للمهمة من حيث هي هي لازما ذهنيا اذ الواجب في لازم المهمة المطلقة ان

والكذب معا فهى موجبة منفصلة حقيقية (كقولنا اما ان يكون هذا العدد زوجا او فردا) فانه يحكم فيه بمعاندة فردية العدد على زوجيته في الصدق والكذب معا وان كان الحكم فيها بالتنافي في الصدق فقط فهى منفصلة موجبة مانعة الجمع كقولنا هذا الشئ اما جبر او شجر لان الحكم فيه بمعاندة شجرية الشئ بجبريته وان كان الحكم فيها بالتنافي في الكذب فقط فهى موجبة منفصلة مانعة الحلو فقط كقولنا هذا الشئ اما لا جبر واما لا شجر فان الحكم فيه بمعاندة لا شجرية الشئ بلا جبريته (و) ان كان الحكم فيها بسلب المنافات في الصدق والكذب فهى منفصلة سالبة حقيقية كقولنا (ليس اما ان يكون هذا الانسان كاتبا او اسود) فان الحكم فيه بسلب معاندة الاسودية بالكاتبية وان الحكم فيها بسلب المنافات في الصدق فقط فهى منفصلة سالبة مانعة الجمع كقولنا ليس اما ان يكون هذا الشئ حيوانا او اسود فان الحكم فيه بسلب معاندة اسودية الكاتب بالحيوانية وان كان الحكم فيها بسلب المنافات في الكذب فقط فهى منفصلة سالبة مانعة الحلو فقط كقولنا ليس البتة اما ان يكون العالم عابدا واما نافعا فان الحكم فيه بسلب معاندة نافية العالم بعبادته فان قلت ايراد نوعي الشرعية في المقدمة مخالف لوضعها فان وضعها لبيان تعريف القضية واقسامها الاولى وهما من قبيل الاقسام الثانوية قلنا ان ذكر نوعي الشرطية من المتصلة والمنفصلة فيها استطرادى فلا يلزم المخالفة للوضع (الفصل الاول) منها كائن (في الجملة وفيه) اى في الفصل الاول (اربعة مباحث) ظرفية قوله فيه للمباحث الاربعة من قبيل ظرفية السكل الى الاجزاء كما مر غير مرة (البحث الاول) اى الالفاظ الواقعة حصة معينة نوعية وجزأ معينانوعيان الرسالة كما مر غير مرة (في اجزاء الجملة) مثل الموضوع والمحمول والنسبة بين بين (واقسامها) اى وفي انواع الجملة مثل الثلاثية والثنائية باعتبار الرابطة ومثل الموجبة والسالبة باعتبار النسبة ومثل الشخصية والمحصورات الاربعة والمهمة والطبيعية باعتبار الموضوع (والجملة) التى هى نوع من مطلق القضية جنس للانواع المذكورة (انما يتحقق) اى انما تتركب الجملة (باجزاء ثلاثة)

يكون بحيث اذا وجدت المهمة في الذهن كانت متصفة به وليس كل ما كان حاصلها للمهمة في الذهن يجب ان يكون مدركا فان كون المهمة مدركة صفة حاصلها هناك مع انه لا يجب الشعور به واللازم من ادراك امر واحد ادراك

امور غير متناهية (و) المعنى (الاول اهم) لانه متى يكن تصور المزموم في الزوم يكن تصور اللازم والمزموم معا وليس كلما يكن التصور ان يكن تصور واحد قيل عليه (٩٢) اعتبر في الاول هو كون تصورهما

اي اجزاء ثلاثة الاول (محكوم عليه ويسمى) اي المحكوم عليه الذي هو
الجزء الاول من الجملة (موضوعا) لانه وضع ليحمل عليه شيء (و) الثاني
(محكوم به ويسمى) اي المحكوم به الذي هو الجزء الثاني من الجملة
(محمولا) لحموليته على شيء (و) الثالث (نسبة بينهما) اي بين الموضوع
والمحمول (بها) اي بالنسبة بين بين (يرتبط المحمول بالموضوع) والنسبة
بين بين عبارة عن التعلق بين طرفي القضية الذي هو مورد الايجاب
والسلب وان انكر البعض بالنسبة بين بين والنسبة التامة الخبرية عبارة
عن وقوع النسبة بين بين اولا ووقوعها حينئذ ورد الايجاب على النسبة
بين بين عبارة عن وقوع النسبة وورد السلب عليها عبارة عن لا وقوعها
فالنسبة بين بين سبب لربط المحمول بالموضوع ووقوعها عبارة عن
الربط الايجابي ولا وقوعها عبارة عن الربط السالب فظهر ان المقى بالنسبة
ههنا النسبة بين بين وما قيل من المقصود بالنسبة ههنا التامة الخبرية
وهي دالة على النسبة بين بين بطريق التضامن او الالتزام فهو ليس بشيء
فان قوله باجزاء ثلاثة يشعر ان المصنف بنى اجزاء الجملة ههنا على مذهب
القدماء كما بينها في طرف التصورات في تقسيم العلم على مذهب المتأخرين
حيث قال او تصور معه حكم ويقال للمجموع تصديق (واللفظ الدال
عليها) اي على النسبة الحكمية (يسمى) اي اللفظ الدال عليها (رابطة)
لانه سبب لارتباط المحمول بالموضوع (كهو في قولنا زيد هو عالم)
والرابطة من قبيل الاداة فان كانت في قالب الاسم فتسمى رابطة اسمية
كلفظ هو في المثال المذكور وان كانت في قالب الفعل فتسمى رابطة زمانية
مثل كان في قولنا زيد كان عالما ومثل سائر الافعال الناقصة بل جميع
الافعال رابطة كما قال السيد قدس سره قولنا قال زيد مؤل بقولنا زيد
قائل لكون الفعل رابطة وقول السيد الشريف قدس سره يشعران
جميع الافعال من قبيل الروابط (وتسمى القضية) المفقوطة (ح) اي
اذا ذكرت الرابطة (ثلاثية) لاشتمالها على الفاظ ثلاثة لثلاثة معان الاول
لفظ الموضوع والثاني لفظ المحمول والثالث لفظ رابطة (وقد تحذف)
الرابطة (في بعض اللغات) اي في اللغة العربية اسمية كانت او زمانية

كافيين في الجزم بالزوم
والعتبر في الثاني هو
كون تصور المزموم
كافيا في تصور اللازم
وبهذا القدر لم يتبين
كون الاول اهم اذ ربما
كان تصور المزموم كافيا
في تصور اللازم ولا
يكون التصوران معا
كافيين في الجزم بالزوم
ومنه العلامة التفتا
زاني (والمرض
المفارق اما سريع
الزوال كحمرة الجبل
وصفرة الوجل) اي
الخائف (واما بطيئة
كالشباب) قيل هذا
التقسيم غير حاسر لان
ما يتمتع انفكاكه عن
الشيء لا يلزم ان يوجد
بدونه لجواز ان لا يتمتع
انفكاك شيء عن شيء
ويدوم له كحركة اثنان
ويمكن ان يجاب بانه
لم يرد بالزوم ما كان
منشاءه الذات فقط
بل اراد ما كان منشاءه
الذات او غيره ولا
شبهة في الدوام والزوم
بهذا المعنى متلازمان
اذ لابد للثبوت الدائم
من علة دائمة سواء
كانت عين الذات او
غيرها واقول بقي ههنا
بحث وهو ان لا يدوم
للمعرض غير محصر

في سريع الزوال ويطيئه لان المتبادر من سرعة زوال المرض عن المعرض ويطو زواله عنه ان يبقى المعرض
ويزول المعرض فما حصل للمعرض بعد ان لم يكن ولا يزول الا مع زوال المعرض خارج عن التقسيم فقوله

(والشئ) ليس في موقعه (وكل واحد من اللازم والعرضي) المفارق (ان اخصص بافراد حقيقة واحدة فهو الخاصة) المطلقة (كالمفرد) فانه (٩٣) مختص بافراد حقيقة الانسان ويسمى ما يختص الشئ

بالقياس الى بعض ما يفرضه خاصة اضافية (والافهوا العرض العام كالمشئ فانه شامل لافراد الانسان وغيره) ويرسم الخاصة بانها كلية مقولة على ماتحت حقيقة واحدة سواء كانت تلك الحقيقة نوعا او غيره ليشمل خاصة الجنس (فقط) يخرج الجنس والعرض العام والفصل البعيد للنوع (قولا عرضيا) اى قولا يكون لمحمول فيه خارجا عن ماهية ما يصدق عليه يخرج النوع وفصله القريب واقول ظاهر هذا التعريف لا يشمل خاصة الواجب تعالى على مذهب الحكماء لانه ليس تحت حقيقة مذهبهم (ويرسم العرض العام بأنه كلى مقول على افراد حقيقة وافراد غيرها) اى غير تلك الحقيقة وبه خرج النوع وفصله القريب والخاصة (قولا عرضيا) يخرج الجنس والفصل البعيد للنوع ولا يتوهم ان هذا التعريف منقوض بخاصة الجنس لانها لا يقال على غير الجنس واذا قيست الى انواعه فهي عرض

فان لغة العرب قد تحذف الرابطة (لشعور الذهن) والذهن قوة معدة لا كتساب التصورات والتصديقات (بمعناها) اى بمعنى الرابط وقد تستعملها عند عدم قرينة حذفها واللغة اليونانية توجب ذكر الرابطة الزمانية دون غيرها على ما نقله الشيخ ولغة العجم لا تستعمل القضية خالية عنها اما بلفظ كقولهم هست وبود واما بحركة كقولهم زيد دير بكسر الراء كما قال القطب رحمه الله تعالى وقوله ويسمى القضية ح آه تقسيم الجملة باعتبار الرابطة الى الثنائية والثلاثية بطريق ان يقال ان الجملة اما ما يدكر فيها الرابطة واما ما يحذف فيها الرابطة وكل ما يدكر فيها الرابطة فهو ثنائية وكل ما يحذف فيها الرابطة فهو ثنائية فينتج ان الجملة باعتبار الرابطة اما ثنائية واما ثنائية فان قلت ان لفظ قام رابطة لكون جميع الافعال رابطة عند الميزانيين وحينئذ الرابطة مذكورة في هذا القول مع انه جملة ثنائية قلت اذا كانت الجملة جملة فعلية كانت مؤولة بالجملة الاسمية عند الميزانيين لكون الافعال من قبيل الروابط كما قال السيد السند قدس سره فحينئذ ان ذكرت الرابطة بعد تأويلها بالجملة الاسمية فتكون ثلاثية بعد التأويل وان حذفت بعد التأويل فالجملة الفعلية جملة ثنائية مثل ان يقال في مثل قولنا قام زيد يدهوق ثم بذكر الرابطة وزيد قائم يحذف الرابطة وما قيل من انه اذا كانت الجملة جملة فعلية فتكون ثنائية ولا احتمال لها للثلاثية فهو غير معتبر عند الميزانيين واذا كان الموضوع او المحمول محذوفا فان ذكرت الرابطة فالجملة ثلاثية وان حذفت الرابطة فهي ثنائية فان اعتبار ثلاثية الجملة وثانيتهما انما هو بذكر الرابطة او بحذفها بدون ذكر الموضوع او المحمول وبدون حذفهما فافهم (وهذه النسبة) اى النسبة بين بين (ان كانت) ان النسبة بين بين (نسبة بها) اى بسبب النسبة (يصح ان يقال ان الموضوع محمول فالقضية الجملة موجبة كقولنا الانسان حيوان وان كانت) اى النسبة بين بين (نسبة بها) اى بسبب النسبة (يصح ان يقال ان الموضوع ليس) اى الموضوع (بمحمول فالقضية) الجملة (سالبة كقولنا الانسان ليس بحجر) اعلم ان مطلق القضية جملة كانت او شرطية باعتبار النسبة اما ما كان الحكم فيها بالانقاع واما ما كان الحكم فيها بالانتزاع وكل ما كان الحكم فيها

عام لها واعلم ان المهمة اما حقيقة اى موجودة في الاعيان واما اعتبارية اما الحقيقة فالتمييز بين ذاتياتها مشكل لانتساب الجنس بالعرض العام والفصل بالخاصة فيتميز التمييز بين حدودها ورسومها السمعة بالحدود والرسوم

الحقيقية واما الاعتبارية فلا اشكال في التمييز بين ذاتياتها وعرضاياتها لان كل ما هو داخل في مفهومها الذي حصل
اولا ووضع الاسم باذاته فهو ذاتي لها وكل ما هو خارج (٩٤) عنه فهو عرضي لها فلا اشتباه بين

بالايقاع فهو موجبة وكل ما كان الحكم فيها بالانزاع فهو سالبة وان
قوله وهذه النسبة آه تقسيم الجملة فقط باعتبار النسبة الى موجبة
وسالبة وحاصل التقسيم ان الجملة اما قضية كانت نسبتها نسبة بها
يصح ان يقال ان الموضوع محمول واما قضية كانت نسبتها نسبة بها
يصح ان يقال ان الموضوع ليس بمحمول فالاولى موجبة والثانية سالبة
فالجملة اما موجبة واما سالبة فان قلت ان تعريف الموجبة الجملة في ضمن
التقسيم غير صادق على الموجبة الجملة الكاذبة مثل قولنا كل انسان
جحر فانه لا يصح ان يقال ان الانسان جحر مع انه من افراد المعرف بل
من اقسام المقسم فان نقض التعريف الضمني في التقسيم بعدم الجمع راجع
الى نقض التقسيم بعدم الحصر وتعريف السالبة الجملة صادق على
المثال المذكور فانه يصح ان يقال فيه ان الانسان ليس بجحر مع انه من
اغيار السالبة فالتعريفان الضمنيان منتقضان طردا وعكسا قلت لانسلم
ان تعريف الموجبة الجملة غير صادق على المثال المذكور وكذا لانم
ان تعريف السالبة الجملة صادق عليه لم لا يجوز ان يكون الصحة المذكورة
في التعريفين اعم من الصحة الواقعة ومن الصحة الزمنية فلا ينقض التعريفان
واما الجواب بان المق بالجملة ههنا الصادقة فهو وان كان دافعا
بالنقض الوارد على تعريف الموجبة بعدم الجمع لكنه لا يدفع النقض
الوارد بعدم المنع على تعريف السالبة الجملة فتأمل (وموضوع الجملة
ان كان) اى موضوع الجملة (شخصا معينا) وهو الذي يمنع نفس تصويره
عن وقوع الشراكة يعنى ان كان موضوع الجملة جزئيا حقيقيا (سميت)
اى القضية الجملة (مخصوصة وشخصية) كقولنا زيد كاتب فان زيدا
شخص معين وجزئى حقيقى (وان كان) اى موضوع الجملة (كلياً فان بين
فيها) اى في الجملة (كمية افراد ما) اى كمية ذوات الموضوع او جزئياتها
(صدق) اى حمل (عليه) اى على ذلك الموضوع (الحكم) اى حكم
المحمول (ويسمى اللفظ) حقيقة او حكماً فان حمل الاضافة على الاستغراق
سور الموجبة الكلية الجملة مع انها ليست بلفظ حقيقى بل لفظ حكمى
(الدال عليها) اى على كمية افراد الموضوع (سورا) لاحاطته افراد

حدودها ورسومها
السماة بالحدود والرسوم
الاسمية وظواهر النوع
واخواتها ماهيات
اعتبارية حصلت اولاً
ووضعت الاسماء بازائها
وهذه التعريفات
تفاصيل تلك الماهيات
كما صرح به الشيخ في
مباحث الجنس من
الشفاء حيث قال انا
حصلنا معنى هذا الحد
وجعلنا لفظ الجنس
اسمالة فيكون هذه
التعريفات حدوداً
اسمية وقد يقال هي
رسوم لان الجنس
في نفسه هو الكلى
الذاتى لا يختلفات
بالحقيقة سواء قبل
عليها او لم يقل واما
المقولة فعارضته له
والتعريف بالعارض
رسم والجواب انه من
باب اشتباه العارض
بالعرض فان
المقولة عارضة للجنس
الطبيعى الذى هو
معروض للجنس المنطقى
الذى كلاماً مناساً فيه
(فالكليات نوع و
جنس وفصل وخاصة
وعرض عام) قيل انه
قسم الكلى الخارج من
الماهية الى اللازم و
المفارق وقسم كلا منهما

الى الخاصة والعرض الامام فيكون الخارج منقسماً الى اربعة اقسام فانقسام الكلى سبعة على مقتضى تقسيم لاشية
ومن اراد حصر الخارج في قسمين وجب عليه ان يقسمه اولاً الى الخاصة والعرض العام وقد ينذر بان اللازم تقسم

الى الخاصة والعرض العام باعتبار الاختصاص بماهية واحدة وعدم الاختصاص بها والمفارق ما يختص بما
وان مفهوم العرض العام فيهما مالا (٩٥) يختص بها بل يضمها وفيها فقد رجع محصول الاقسام

الاربعة الى معينين
مطلقين يوجد كل منهما
في اللازم والمفارق
وصار الكل الخارجي
مختصا فيهما (الفصل
الثالث في مباحث الكل
بالاصالة والجزئي)
بالتمتع لأمم والانسب
ترك الأخير ان قيل
الفصل الثاني ايضا
في مباحثهما قلت أكثر
ما يبين في هذا الفصل
ملحوظ بعنوان الكل
والجزئي بخلاف الفصل
الثاني فان أكثر ما يبين
فيه ملحوظ بعنوان
النوع وأخواته (وهي
خمس المبحث الأول
الكل قد يكون متمتع
الوجود في الخارج
لأنفس مفهوم اللفظ
كشريك الباري عز
اسمه) الحاصل ان
الكلية لازم بين بالعي
الام للمفهوم الكل
بخلاف امكان الوجود
وامتناعه (وقد يكون
ممكن الوجود في
الخارج) بالامكان العام
فيقابل متمتع الوجود
ويشمل واجب الوجود
(لكن لا يوجد فيه
كالنقاء) قال المص في
شرح الملخص ممكن
الوجود اما ان لا يعرف
وجوده في الخارج

الموضوع فان السور في اللغة بمعنى قلعة البلد فشبه الدال على كمية
الافراد كلفظ كل ولا شيء الى قلعة البلد في الحصر والاحاطة فنقل لفظ
السور عن قلعة البلد الى اللفظ الدال عليها وح تسمية اللفظ الدال عليها
بالسور من قبيل تسمية المشبه باسم المشبه به فظهر ان سور الجملة هو اللفظ
الدال على كمية افراد الموضوع وسور الشرطية هو اللفظ الدال على كمية
الافراد الممكنة الاجتماع والازمان كلفظ كلا ومهما ومتى في الموجبة الكلية
المتصلة ومثل دائما في المنفصلة الموجبة الكلية ومثل قد يكون في المتصلة
والمنفصلة الموجبتين الجزئيتين ومثل ليس البتة في المتصلة والمنفصلة
السالبتين الكليتين ومثل قد لا يكون في المتصلة والمنفصلة السالبتين الجزئيتين
(سميت اي الجملة) محصورة لحصر السور لافراد الموضوع (ومسورة)
لاشتمال القضية على السور بطريق اشتمال الكل على الجزء فان السور
جزء من الموضوع والموضوع جزء من القضية والجزء من الجزء من الشيء
جزء من ذلك الشيء (وهي اي الجملة المحصورة (اربع) اي اربعة اقسام
بل منحصرة فيها (لانه ان بين فيها) اي في الجملة المحصورة (ان الحكم)
كائن (على كل الافراد فهي) اي الجملة المحصورة (الكلية وهي اما
موجبة وسورها) اي سور الموجبة الكلية الجملة كلمة (كل) وطرا
وقاطبة وكافة وعامة بمعنى الجميع ولا م الاستغراق مثلا (كقولنا كل
نار حارة) فانه موجبة كلية لاشتماله على سور الموجبة الكلية وقال
البعض ان لفظ كل اذا كان افراديا فيكون سور الموجبة الكلية واما
اذا كان مجموعيا فلا يكون سورافقيه بحث فتأمل (واما سالبة
وسورها) اي سور السالبة الكلية الجملة (لا شيء ولا واحد كقولنا
لا شيء ولا واحد من الانسان بحمار) فان هذه القضية سالبة كلية
لاشتمالها على سور السالبة الكلية (وان بين فيها) اي في الجملة المحصورة
المسورة (ان الحكم فيها) اي الجملة المحصورة المسورة كائن (على بعض
الافراد فهي) اي الجملة المحصورة (الجزئية وهي) الجزئية (اما
موجبة وسورها) اي سور الموجبة الجزئية كلمة (بعض وواحد كقولنا
بعض الحيوان او واحد من الحيوان انسان) فان هذه القضية موجبة

واما ان يعرف وجوده فيه والاول كالعلماء ويمكن جعل كلامه ههنا عليه بان يقال يوجد مشتق من الوجدان
دون الوجود (وقد يكون الوجود منه) فردا (واحدا فقط مع امتناع غيره كالباري) مثال للفرد لا للكل

بقربة ما بعده (او مع امكانه اى امكن (غيره كالشمس) عند من يجوز وجود شمس اخرى (وقد يكون الموجود منه كثيرا اما مثناه كالنواكب السبعة السيارة) قال المص (٩٦) في شرح التلخيص هذا انما يصح مثلا

او كان معنى يشترك فيه جميع النواكب وذلك غير معاوم فتأمل (او غير مثناه كالنفوس الناطقة) على مذهب منى قال بقدم العالم فان النفوس المجردة من الابدان غير متناهية العدد عنده وقيل اى لا ينتهى الى حد لا يوجد بعده فرد آخر لان الافراد الغير المتناهية لا يكون موجودة دفعة واقول لا يخفى على من تتبع كتب الحكمة ان القائل اقدم العالم حاكم بوجود نفوس ناطقة لا ينسأهى دفعة ولا استحالة فيه عنده لعدم الترتب فيها والجمع على مذهبه ترتب امور غير متناهية موجودة معا (المبحث الثانى اذا قلنا الحيوان مثلا) فان اعتبار الامور الثلاثة لا يختص بالحيوان بل لا يختص بمفهوم الكلى ايضا فالانسان يقال (انه كلى) مثلا (هناك) (امور ثلاث الحيوان من حيث هو هو) اى الماهية التى عرضت لها الكلية قيل طلبه اذا كان مفهوم الحيوان من حيث هو كليا طبيعيا فعلى هذا القياس اذا

جزئية لاشتمالها على سور الموجبة الجزئية (واما سالبة وسورها) اى السالبة الكلية الجملية لفظ (ليس كل وليس بعض وبعض ليس) والفرق بين الا سورة الثلاثة ان ليس كل دال على رفع الايجاب الكلى بطريق المطابقة وعلى السلب الجزئى بطريق الالتزام ولفظ ليس بعض وبعض ليس يدلان على السلب الجزئى بطريق المطابقة وعلى رفع الايجاب الكلى بطريق الالتزام كما قال القطب رحمه الله تعالى (كقولنا ليس كل حيوان انسانا) فان هذه القضية سالبة جزئية لاشتمالها على سور السالبة الجزئية وحاصل التقسيم ان المحصورة والمسورة اما قضية حكم فيها على كل الافراد بالايقاع واما قضية حكم فيها على كل الافراد بالانتزاع واما قضية حكم فيها على بعض الافراد بالايقاع واما قضية حكم فيها على بعض الافراد بالانتزاع فالاولى موجبة كلية والثانية سالبة كلية والثالثة موجبة جزئية والرابعة سالبة جزئية وكل شئ شأنه كذا اربعة اقسام فالحصورة المسورة اربعة اقسام (ان لم يبين فيها) اى فى الجملة (كمية الافراد) اى مقدار ذوات الموضوع من الكلية والجزئية (فان لم تصلح) اى القضية الجملية (لان تصدق) اى الجملة حال كونها (كلية وجزئية سميت القضية) الجملة (طبيعية) لكون الحكم فيها على طبيعة الموضوع (كقولنا الحيوان جنس والانسان نوع) فان الحكم فيها بالجنسية والنوعية ليس على ماصدق عليه الحيوان والانسان من الافراد بل على نفس طبيعتها (وان صلحت لذلك) اى لان تصدق كلية وجزئية (سميت) الجملة (مهملة) لانها اهمل فيها على السور (كقولنا الانسان فى خسر والانسان ليس فى خسر) لان الالف واللام فى الانسان محمول على الجنس الغير المشهور وهولام وضعت للاشارة الى مفهوم مدخولها متحققا فى ضمن الافراد مطلقا حينئذ يقول الحكم بالخسران فيهما على افراد الموضوع مطلقا سواء كان الحكم على جميع الافراد او على بعض الافراد فالقضيتان مهملتان اعلم انه اورد على بعض الطلاب من طلبتى ان قولنا الانسان فى خسر موجبة وقولنا الانسان ليس فى خسر سالبة فيلزم التناقض وان كان

قلت الحيوان جنس كان مفهوم الحيوان من حيث جنسا طبيعيا فلا فرق اذن بين مفهوم الكلى الطبيعى ومفهوم الجنس الطبيعى فالصواب ان مفهوم الحيوان من حيث هو معروض لمفهوم الكلى او صالح لكونه معروضا لكلى

طبيعي ومن حيث هو معروض لفهوم الجنس او صالح لكونه معروضا له جنس طبيعي (وكونه كلياً) المناسب ان يقال مفهوم الكلي من غير اشارة الى (٩٧) مادة من المواد والمجموع (المركب منهما) اى الحيوان

الكلي فالاول يسمى
كلياً طبيعياً لانه طبيعة
من الطبايع وقيل لانه
موجود فى الطبيعة اى
فى الخارج (والثانى
كلياً منطقياً) اذ المنطقى
انما يبحث عنه فانه مأخذ
مفهوم الكلي من حيث
هو بلا اشارة الى مادة
مخصوصة وبورد عليه
احكاماً شاملة لجميع
ما صدق عليه ذلك
المفهوم (والثالث كلياً
مقلياً) لعدم تحققه
الاقى العقل وذلك لان
احد جزئه كائى منطقى
وهو من المقولات
الثانية وكذا اذا قلنا
زيد جزئى فهناك
جزئى طبيعى وجزئى
منطقى وجزئى عقلى
وعلى هذا القياس
واعلم انك اذا قلت
الكلي كائى فهناك
معروض هو مفهوم
الكلي ويسمى كلياً
طبيعياً وعارض هو
ايضاً مفهوم الكلي
ويسمى كلياً منطقياً
ومركب من المعروض
والعارض ويسمى كلياً
مقلياً (والكلي التطبيقى
موجود فى الخارج)
اى قد يكون موجوداً
فيه اذ من الكليات
الطبيعية ما هو متمنع

هذا الايراد ههنا غير مناسب لكن الجواب عن الايراد المذكوران
الموجبة المهمة راجعة الى الموجبة الجزئية وساليتها راجعة الى
السالبة الجزئية بالتأويل لكون المهمة فى قوة الجزئية ولا تناقض بين
الجزئيتين لان الجزئيتين قد تصدقان فيرجع المثالان المذكوران بعد
التأويل الى قولنا بعض الانسان فى خسر وبعض الانسان ليس فى
خسر فهما صادقتان فلا تناقض بينهما والمص ربع القسمة وان لم
يستعمل الطبيعة فى العلوم لكون القواعد المنطقية عامة وان ثلث
البعض القسمة لكون الحكم فى الطبيعة على المفهوم وحاصل التقسيم
ههنا ان الجملة باعتبار الموضوع اما ما كان موضوعها شخصاً معيناً
واما ما بين فيها كمية الافراد كلا او بعضاً واما ما لم يبين فيها كمية
الافراد وصلحت القضية الى السالبة والجزئية واما ما كان الحكم فيها
على طبيعة الموضوع وكل ما كان موضوعها شخصاً معيناً فهى
شخصية وكل ما بين فيها كمية الافراد كلا او بعضاً فهو محصورة مسورة
وكل ما لم يبين فيها كمية الافراد وصلحت القضية للسالبة والجزئية فهى
المهمة وكل ما كان الحكم فيها على طبيعة الموضوع فهو طبيعية وكل
شئ شأنه كذا اربعة اقسام فالجملة باعتبار الموضوع اربعة اقسام
وبتصوير آخر ان الجملة اما ان يكون موضوعها جزئياً حقيقياً بمعنى
شخص معين لكونهما من قبيل الالفاظ المترادفة واما ان يكون
الموضوع كلياً فان كان الموضوع جزئياً حقيقياً فالجملة شخصية وان
كان الموضوع كلياً اما ان يكون الحكم فيها على طبيعة الموضوع
وعلى نفس مفهومه واما ان يكون الحكم فيها على افراد الموضوع
وان كان الحكم فيها على نفس مفهوم الموضوع فالجملة طبيعية وان
كان الحكم فيها على الافراد اما ان يبين فيها كمية الافراد كلا او بعضاً
اولم يبين وان بين فيها كمية الافراد كلا او بعضاً فالجملة محصورة
مسورة وان لم يبين فيها كمية افراد الموضوع فالجملة مهمة (وهى) اى
المهمة (فى قوة الجزئية) والقوة بمعنى تهى شئ لشيء والفعل الذى يقابلها
بمعنى خروج الشئ من العدم الى التحقق كما قال السكندوبى رحمه الله تعالى يعنى

الوجود فيه وما هو ممكن معدوم (لانه جزء من هذا الحيوان الموجود فى الخارج وجزء الموجود) فى الخارج
(موجود فيه) اعترض عليه بانه ان اراد ان الحيوان جزئه فى الخارج فهو ممنوع بل هو اول المسئلة وان اراد

انه جزء له في العقل فسلم لكن الاجزاء العقلية للوجودات الخارجية لا يجب ان يكون موجودة في الخارج واما الكليان (الاخران) اي المنطقي والعقلي (في وجودهما) (٩٨) في الخارج خلاف) اقول المفهوم

ان المهمة يؤل بالجزئية وان صح تأويلها بالكلية لكن تأويلها بالكلية غير مطردة لعدم صحة تأويل المثالين المذكورين بالكلية بان يقال كل انسان في خسر ولا شيء من الانسان في خسر فانهما كاذبان واما تأويل المهمة بالجزئية فمطردة لانها اذا اولت بالجزئية لم تكن كاذبة اصلا فيطرد تأويلها بالجزئية فلذلك تكون في قوة الجزئية (لانه اذا صدق الانسان في خسر صدق بعض الانسان في خسر وبالعكس) يعنى متى صدق المهمة تحقق الجزئية في ضمن المهمة ومتى تحقق الجزئية تحقق المهمة فان تعيين ذات الموضوع في مفهوم الجزئية غير معتبر فان مفهومها قضية حكم فيها على بعض الافراد اي بعض كان من الافراد فالنق بالعكس ههنا لغوى تدبر (البحث الثاني) اي الالفاظ الواقعة من الرسالة جزءاً معيناً نوعياً كائنة (في) بيان (تحقيق) معنى (المحصورات) الاربع اعلم انه يراد من موضوع الجمالية ذات سواء كانت بمعنى مايقوم بعينه كزيد وعمر او بمعنى مايقوم به الغير او بمعنى مايستقل بالفهم ويراد من محمولها مفهوم ولو اريد من الموضوع والحمول فيها مفهوم فلا يوجد التغير الذهني بينهما فلا يفيد الحمل بل يلزم ان يكون الجمالية طبيعية غير مستعملة في العلوم مسئلة ولو اريد من الموضوع والحمول فيها ذات لزم انحصار الجمالية باعتبار الجهة في الضرورية المطلقة لكون نسبة الشيء الى نفسه ضرورية فلا تصح تقسيم الجمالية باعتبار الجهة الى ثلاثة عشر قضية كما ذكره قطب الدين الرازي رحمه الله تعالى ولواريد من الموضوع مفهوم ومن المحمول ذات فيها لزم ان يحمل المتأصل على المتفرع لكون الذات اصلا والمفهوم فرعاً وهذا غير صحيح كما قال الفاضل العصام عصمه تعالى واذا قلنا كل انسان حيوان فهنا ثلاثة امور الاول ذات الموضوع كزيد وبكر وعمر وبشر والثاني وصف الموضوع وعنوان الموضوع فهو مفهوم الانسان الذي هو موضوع ذكرى والثالث وصف المحمول ومفهومه فهو مفهوم الحيوان ههنا فحينئذ مفهوم كل جمالية من المحصورات الاربع يرجع الى عقدين عقد الوضع وهو اتصاف ذات الموضوع بوصفه وعقد الحمل وهو

من كلامه ان لاخلاف في وجود الكلى الطبيعي في الخارج فان اراد ان لاخلاف صلا ممنوع لان الاشراقيين والمتكلمين ذاهبون الى ان لاوجود في الا لاشخاص بل قال بعضهم ان المشائين ايضا ذاهبون الى هذا والحق من قولهم الكلى الطبيعي موجود في الخارج ان ما صدق عليه اعنى الشخص موجود فيه وان اراد ان لاخلاف بين المشائين فالمناسب ان يكون مقصوده ان في وجود الآخرين خلافاً بينهم ولا تمنعهم اختلافوا في وجودهما في الخارج بل بالنوا في نقي الكلى المنطقي وقالوا هو من العقولات الثانية وقيل القائل بوجود الاضافات قابل بوجود المنطقي ولزمه القول بوجود العقلي لكونه مركباً من المنطقي والطبيعي الموجودين ومن منعه منع وجود المنطقي ولزمه عدم العقلي ضرورة عدم احد جزئه واقول فيه بحث لانه ان اراد القائل بوجود

الاضافات لزمه القول بوجود المنطقي وهو المتبادر من عبارة فريد عليه ان القائل بوجود الاضافة ليس قائل بوجود جميع الاضافات وان اراد انه قائل بوجود المنطقي اتصافاً ففريد عليه ان القائلين بوجود الاضافات

هم الحكماء وقد عرفت انهم يمتون وجوده (والنظر فيه) اى في وجودهما في الخارج (خارج من المنطق) بل هو من مسائل الحكمة الالهية (٩٩) واما النظر في وجود الكلئ الطبيعي وان كان ايضا منها

الاناه قليل المؤنة ولا بعد ان يقال ضمير فيه راجع الى وجود الكلئ مطلقا للبحث (الثالث الكليان) اى اللذان يصادقان على شئ بحسب نفس الامر ليخرج الاشئ والا يمكن بالامكان العام فانهما ان جملا متباينين ينقض قولهم نقضا المتباينين متباينان تبانيا جزئيا والا ينقض تعريف المتباينين منعا وقيل انما لم يقل المفهومان لان الاقسام الاربعة متحققة في الكلئتين لا الجزئيتين فانها متباينان قطعيا ولا الكلئ والجزئ فان الجزئ ان كان جزئيا لذلك الكلئ يكون اخص منه مطلقا والا فهو مبين له فلو قال المفهومان لربما يوهم جزئيان جميع هذه الاقسام الاربعة في كل واحد من الاقسام الثلاثة فلما قال الكلئان لم انه ليس حال القسمين الاخرين كذلك والا لكان التخصيص لغوا ويمكن ان يكون التخصيص باعتبار ان الكلئ مقصود ونوقش

اتصاف ذات الموضوع بوصف المحمول والاول تركيب تقييدى بل من قبيل الوسيلة الى الحكم القضية والثاني تركيب تام خبرى وهو حكم القضية واتصاف ذات الموضوع بوصفه بالامكان العام الجامع الى الفعل عند الفارابى فانه لو كان الامكان استعدادا بالكذب قولنا كل انسان حيوان لدخول نطفة الانسان في الموضوع مع انه خارج عن المحمول وهو الحيوان كما ذكره الفاضل العصام رحمه الله تعالى وعند الشيخ اتصاف ذات الموضوع بوصفه بالفعل سواء كان الفعل تحقيقيا او فرضيا كما قال السيلكوتى فانه لو كان الفعل تحقيقيا لزم ان لا يصح تقسيم المحصورات الاربعة الى الحقيقة والخارجية على مذهب الشيخ بل ينحصر المحصورات الاربعة في الخارجية مع ان التقسيم صحيح عنده كما يصح عند الفارابى كما سيجئ قيل ان منشأ الاختلاف وثمره الخلاف بين المذهبين قولنا كل مركوب زيد حمار صادق على مذهب الفارابى وكاذب على مذهب الشيخ اذا فرض عدم ركوب الزيد على الحمار قطعيا وركوبه على الفرس بالفعل قلنا هذا القول صادق على المذهبين لانه يصح التوفيق بينهما لان مق الفارابى بالامكان هو بالامكان المجامع للفعل لا الامكان الاستعدادى ولا الامكان الذاتى ومق الشيخ بالفعل هو الفعل الفرضى كما قال العلماء الاعلام رحمهم الله تعالى واما صدق وصف المحمول على ذات الموضوع فقد يكون بالضرورة وبالامكان وبالفعل وبالذوام على ما سيجئ في بحث الموجهات فصلنا هذا البحث في شرحنا الموسوم بتنوير الاستدلال على الاستدلالية في بيان شروط الاشكال بحسب الكيف وبحسب الكم وبحسب الجهة فن اراد كمال الاطلاع فليراجع اليه ثم القضية الجملية المستعملة في علم الحكمة مأخوذة في الاغلب بالاعتبارين الاول اعتبار الحقيقة والثاني اعتبار الخارج واستعمال القضية الذهنية فيها نادرة والقضية الطبيعية لا يعتبر فيها الحقيقة والخارج لانها لا يوجد فيها عقد الوضع لكون الحكم فيها على طبيعية الموضوع ولعدم وجود ذات الموضوع فيها ولا بد في الحقيقة وبعض الخارجية من عقد الوضع لتوقف

ههنا بان هذا الضاحك وهذا الكاتب جزئيان متصادقان فلا يكونان متباينين واجاب المحقق الشريف قدس سره بانه ان كان المشار اليه بهذا الضاحك زيدا وهذا الكاتب عمرا فهناك جزئيان متباينان وان كان المشار اليه بهما

زيدا فليس هناك الاجزئى حقيقى واحد هو زات زيد لكنه اعتبر معه تارة اتصافه بالفحك واخرى اتصافه
بالكتابة وبذلك لم تعدد الجزئى الحقيقى تعددا حقيقيا (١٠٠) ويتناير تفاريا حقيقيا بل هناك

الحقيقة عليه فينئذ لا يكون الطبيعية حقيقية ولا خارجية والشخصية
الحملية راجعة الى المحصورات لكونها في قوة الكلية ولكونها مؤلة
بالكلية وكذا المهمة راجعة الى المحصورات لكونها في قوة الجزئية
ولكونها مؤلة بالجزئية ولا يعتبر الحقيقة والخارج في الشرطية من حيث
انها شرطية وان ذهب الى اعتبارهما فيه فلذلك حصر المصبيان تحقيق
معنى القضية الى المحصورات الاربع وقال البحث الثانى في تحقيق المحصورات
الح (فقولنا كل ج ب يستعمل) اى هذا القول والاستعمال ذكر اللفظ
وارادة المعنى (تارة) اى يستعمل هذا القول مرة بعدمرة اعنى استعمال
تارة (بحسب الحقيقة) اى باقتضاء الحقيقة وباعتبارها اعلم ان عادة
القوم في تحقيق المحصورات وفي غيرها جرت بان يعبروا عن الموضوع
يخ وعن المحمول بب حتى انهم اذا قالوا كل ج ب فكأنهم قالوا كل موضوع
محمول وانما فعلوا ذلك لفائدتين احدهما الاختصار فان قولنا كل
ج ب اخصر من كل انسان حيوان وهو ظاهر وثانيهما دفع توهم الانحصار
فانهم لو وضعوا للكلية الموجبة مثلا قولنا كل انسان حيوان واجروا
عليه احكام الحقيقة والخارج مثلا لا يمكن ان يذهب الوهم الى ان
تلك الاحكام انما هى في هذه المادة دون الموجبات الكلية السائرة
فتصوروا مفهوم القضية وجردوها عن المواد تنبئها على ان الاحكام
الجارية عليها شاملة على جميع جزئياتها غير مقصورة على البعض
دون البعض حتى يكون قولنا كل ج ب بمنزلة القاعدة الكلية للموجبة
الكلية منطبقة على جميع جزئيات الموجبة الكلية بان يقال قولنا كل
فرس حيوان فهو كل ج ب وكل ج ب موجبة كلية فينتج بطريق الصغرى
السهلة الحصول ان قولنا كل فرس حيوان موجبة كلية مثلا وقولنا
لاشى من ج ب بمنزلة القاعدة الكلية للسالبة الكلية منطبقة على
جميع جزئيات السالبة الكلية بطريق ان يقال قولنا لاشى من الانسان
بمحجر هو لاشى من ج ب وكل لاشى من ج ب سالبة كلية فينتج
بطريق الصغرى السهلة الحصول قولنا لاشى من الانسان بمحجر هو
السالبة الكلية وكذا قولنا بعض ج ب شاملة على جميع جزئيات الموجبة

تعدد وتناير بحسب
الاعتبارات والكلام
في الجزئيين المتنايرين
تفاريا حقيقيا كما هو
المتبادر من العبارة
لا في جزئيين بحسب
الاعتبار ولو عد جزئى
واحد بحسب الجهات
والاعتبارات جزئيات
متعددة لزم ان يكون
الجزئى الحقيقى كليا فانا
اذا اشرنا الى زيد
بهذا الكاتب وهذا
الضاحك وهذا الطويل
وهذا القاعد كان
هناك على ذلك التقدير
جزئيات متعددة
يصدق كل واحد منها
على ما عداه من الجزئيات
المتكثرة فلا يكون مانعا
من فرض اشتراكه
بين كثيرين فيكون
كليا قطعا واقول فيه
بحث لانهم فسروا
اشتراك الكلئى بين
كثيرين بمطابقة لها
فاعترض عليه بأنه لو
تصور طائفة من الناس
زيدا كانت صورة
الموجودة في الخارج
يطابق الصور العقلية
التي في اذهان الطائفة
ضرورة ان المطابقة
بين بين فيجب ان يكون
زيد كليا واجيب بان
المتى مطابقة الحاصل

في العقل لكثيرين لا المطابقة مطلقا ثم اعترض بان الضرورة الحاصلة من زيد في ذهن واحد من المطابقة الذين يصوره
مطابقة لباقي الصور الحاصلة في اذهان غيره ضرورة الاشياء المطابقة لشيء واحدة متطابقة فيلزم ان يكون تلك

الصورة كلية واجيب بان الكلية مطابقة الصورة العقلية لكثيرين من الامور الخارجية معروضة او متحققة ثم اعترض بانقسامه بالكليات التي لا يوجد (١٠١) افرها الا في الذهن كفهوم العلم والصور العقلية فقال المذكور قدس سره

الصواب ان يقال هي مطابقة الحاصل في العقل لكثيرين هو ظل لها ومقتضى لارتباطها فان الصور الادراكية يكون اظلالا اما للامور الخارجية او لصور اخرى ذهنية ومن البين ان الصور الحاصلة في اذهان تلك الطائفة ليس بعضها فرعا لبعضها بل كلها اظلال لامر واحد خارجي هو زيد وانت تعلم ان تلك الجزئيات المتعددة المتغيرة بالاعتبار ايض ليس بعضها ظل بعض فلا يلزم كليتها (متساويان) ان صدق كل واحد منهما على كل ما يصدق عليه الاخر (سواء وجب ذلك الصدق كالانسان والناطق) اولا كالضاحك و الكاتب ولا يلزم ان يكونا في زمان واحد فان النائم والمستيقظ متساويان مع امتناع اجتماعهما في زمان واحد وربما يقال التساوي انما هو في الجملة بين النائم في الجملة والمستيقظ في الجملة والتساوي في حال

الجزئية وكذا بعض ج ليس ب بمنزلة القاعدة الكلية للسالبة الجزئية منطبقة على افرادها بطريق ان يقال قولنا بعض الحيوان ليس بانسان سالبة جزئية لان هذا القول بعض ج ليس ب وبعض ج ليس ب سالبة جزئية فينتج قولنا بعض الحيوان ليس بانسان سالبة جزئية كما انهم في قسم التصورات اخذوا مفهومات الكليات الخمس من غير اشارة الى مادة من المواد وبحثوا عن احوالها بحثا متناولا لجميع طبائع الاشياء كقولنا كل مقول على كثيرين مختلفين بالحقايق في جواب ماهو فهو جنس وكل مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة في جواب ماهو فهو نوع مثلا فان الاول متناول على جميع افراد الجنس بطريق ان يقال ان الحيوان مقول على كثيرين مختلفين بالحقايق في جواب ماهو وكل مقول على كثيرين مختلفين بالحقايق في جواب ماهو فهو جنس فينتج بطريق الصغرى السهولة الحصول ان الحيوان جنس مثلا والثاني مشتمل على جميع جزئيات النوع بطريق ان يقال ان الانسان مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة في جواب ماهو وكل مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة في جواب ماهو فهو نوع فينتج بطريق الصغرى السهولة الحصول ان الانسان نوع مثلا فلذلك صار مباحث هذا الفن قوانين منطبقة على جميع الجزئيات كما قال قطب الدين الرازي عليه رحمة الباري (ومعناه) اي معنى قولنا كل ج ب يعني ان تعريف الموجبة الكلية الحقيقية (ان كل ما لو وجد) اي لو فرض وجوده (كان) اي يلزم ان يكون المفروض الوجود (ج) حال كونه (من الافراد الممكنة فهو) اي الموصوف بكونه ج من الافراد الممكنة (بحيث اذا وجد) اي الموصوف بكونه ج (كان) اي يلزم ان يكون الموصوف بالجمعية (ب) اي يلزم ان يكون موصوفا ايضا بالبائية والاتصاف بالجمعية عقد الوضع والاتصاف بالبائية عقد الحمل كقولنا كل عنقاء طائر فان الحكم فيه على كل الافراد المفروضة فيكون موجبة كلية حقيقية وتعريف السالبة الكلية الحقيقية لاشيء مما لو وجد كان ج من الافراد الممكنة فهو بحيث اذا وجد كان ب كقولنا لاشيء

نومه يصدق عليه انه مستيقظ في الجملة وان لم يصدق انه مستيقظ في حال النوم وكذا المستيقظ وقس عليه الصدق المتبر في العموم مطلقا ومن وجه ومرجع

التساوى الى موجبتين كليتين مطلقتين عامتين والمق بقولهم المتساويان متلازمان في الصدق انه اذا صدق احدهما على شئ في الجملة صدق الاخر عليه في الجملة وقس (١٠٢) عليه معنى استلزام الاعم للاخص

(وينهما عموم) وخصوص (مطلق ان صدق احدهما على كل ما يصدق عليه الاخر من غير عكس) اى لا يصدق الاخر على كل ما يصدق هو عليه (كالحوان) وهو اعم مطلقا (والانسان) وهو اخص مطلقا ومرجع العموم و الخصوص مطلقا الى موجبة كلية مطلقة عامة وسالبة جزئية دائمة (وينهما عموم) وخصوص من (وجه ان صدق كل واحد منهما على بعض ما يصدق عليه الاخر دون البعض الاخر كالحوان والابيض) فكل منهما اعم من وجه الشاملة واخص من وجه الشثولية ومأل العموم والخصوص من وجه الى سالبتين جزئيتين دائمتين و موجبة جزئية مطلقة عامة (ومتباينان) تباينسا كليا (ان لم يصدق شئ منهما على شئ مما يصدق عليه الاخر) سواء امكن تصادقهما معا كالمكلف بالممكن والحال اولا كالانسان والفرس) ومرجع

من العنقاء بحجر فان الحكم بسلب الجزية عن الافراد المفروضة للعناء وتعريف الموجبة الجزئية الحقيقية ان بعض مالو وجد كان ج من الافراد الممكنة فهو بحيث اذا وجد كان ب كقولنا بعض العقاء طائر فان الحكم فيه بايقاع الطائرية على بعض الافراد المفروضة للعنقاء وتعريف السالبة الجزئية الحقيقية ليس بعض مالو وجد كان ج من الافراد الممكنة فهو بحيث اذا وجد كان ب كقولنا بعض العنقاء ليس بحجر فان الحكم فيه بسلب الجزية عن بعض الافراد المفروضة للعنقاء وانما قيد الافراد بالامكان لانها لو اطلقت لم يصدق الجملة الكلية سواء كانت موجبة او سالبة اما عدم صدق الموجبة الكلية فلكون الموضوع اعم من المحمول لتناول الموضوع الى الممكنات والممتنات مع ان المحمول خاص بالممكنات فكما كان موضوع الكلية الموجبة اعم من محمولها فيصدق نقيضها وكما صدق نقيضها فيكون عينها كاذبة لتلايلزم اجتماع النقيضين كما يكذب قولنا كل حيوان انسان وكما يصدق نقيضه وهو قولنا بعض الحيوان ليس بانسان فاذا قلنا مثلا كل انسان حيوان باعتبار عدم تقييد افراد الانسان بالامكان وباعتبار اطلاقها سواء كانت الافراد ممكنة او ممتنعة فنفرض دخول الحجر مثلا في الانسان مع خروجه عن الحيوان في حينئذ يصدق نقيضه وهو قولنا بعض الحجر الذى فرض دخوله في افراد الانسان باعتبار عدم تقييدها بالامكان فهو من حيث انه انسان ليس بحيوان فظهر عدم صدق الموجبة الكلية على كل فرد من افراد الموجبة الكلية واما عدم صدق السالبة الكلية فانه اذا قلنا لاشئ من الانسان بحجر باعتبار اطلاق افراد الانسان فنفرض دخول الحجر في افراد الانسان في حينئذ يصدق قولنا بعض الحجر الذى فرض دخوله في افراد الانسان فهو حجر مع ان هذا القول نقيض قولنا لاشئ من الانسان بحجر فظهر عدم صدق السالبة الكلية فلا يكون تقييد الافراد بالامكان في تعريف الحقيقة مستدركا كما زعم البعض (اى كل ما هو لازم لـ ج فهو لازم لـ ب) يعنى ان كل افراد متصفة بوصف الموضوع بالضرورة الفرضية او التحقيقية فهى متصفة بوصف المحمول بالضرورة لكون الضرورة والـ لزوم من قبيل الالفاظ

التباين الى سالبتين كليتين دائمتين ووجه الحصر ان الكليتين اما ان تصادقا اولا والثاني التباين والاول اما ان يكون بحيث يحصل موجبتان كليتان وهو التساوى او يحصل موجبة كلية واحدة وهو العموم والخصوص مطلقا

اولا يحصل موجبة كلية اصلا فهناك موجبة جزئية وسالبتان جزئيتان وهو العموم والخصوص من وجه واعلم ان النسب الاربع كما يعتبر بحسب (١٠٣) الصدق بمعنى الحمل المستعمل بعلى فيقال الكاتب صادق

على الانسان اى بحمول عليه معتبر بحسب الصدق بمعنى التحقق المستعمل بقى فيقال هذه القضية صادقة في نفس الامر اى متحققة فيها والنسب المعتبرة بين القضايا من هذا القبيل اذ لا يتصور حملها على شئ فالقضيةان المتساويتان هما اللتان ان يكون صدق كل واحدة منهما في نفس الامر مستلزا لصدق الاخرى فيها وعلى هذا القياس واما النسب المعتبرة في غير القضايا فقد يكون باعتبار الاول وقد يكون باعتبار الثاني كما يقال السقف اخص من الجدار لكن الاول اكثر (ونقيضا المتساويين متساويان والالصدق احدهما) اى احد النقيضين (على ما كذب عليه) النقيض (الاخر فيصدق احدا المتساويين على ما يكذب عليه الاخر وهو محال) مثلا لو لم يصدق كل لانسان لاناطق لصدق بعض الا لانسان ليس بلا ناطق فيكون بعض الا لانسان ناطقا وقيل

المترادفة لكونهما بمعنى انتفاع الانتفاك اعلم ان القوم عرفوا الموجبة الكلية الحقيقية بكل ما لو وجد كان ج من الافراد الممكنة فهو بحيث اذا وجد كان ب ونقل صاحب الكشف هذا التعريف منهم وحمل المتصلتين المذكورتين في عقد الوضع وعقد الحمل على اللزومية وفسرهما باللزوم مع ان مق القوم من هاتين المتصلتين اعم من اللزومية والاتفاقية لئلا يلزم ان يخرج عن التعريف غير الضرورية المطلقة من الموجهات كالدائمة المطلقة والمشرطة والعرفية مع انها من افراد المعرف والمصنف تبع الى صاحب الكشف وفسر المتصلتين المذكورتين في تعريف الحقيقية باللزوم فقال اى كل ماهو ملزوم لج فهو ملزوم لب فيرد عليهما ان تفسير المتصلتين الواقعتين في تعريف القوم بالحقيقية باللزوم توجيه العبارة بما لا يرضى صاحبها وقائلها وكل توجيه هذا شأنه فهو باطل فان تعريف الحقيقية اذ فسر المتصلتان باللزوم لا يصدق على غير الضرورية المطلقة الحقيقية من الموجهات الثلاثة عشر مع ان كل الموجهات الحقيقية من افراد المعرف فلا يكون التعريف جامعا ولا يمكن الجواب من هذا الايراد الاجمالي باللزوم على اللزوم العادى ولكنه يخالف مذهب الميزانيين فان اللزوم عندهم عقلى وقد وقع في بعض النسخ كل ما لو وجد وكان ج بالواو العاطفة وهو خطأ فاحش لان كان ج لازم لوجود الموضوع على التفسير المذكور ولا معنى للواو العاطفة بين اللازم وبين الملزوم مع ان ذلك ليس بمشبهة ايضا على اهل العربية فان لو حرف شرط ولا بدله من جواب وجوابه ليس قولنا فهو بحيث آه لانه خبر المبتدأ بل الجواب كان ج وجواب الشرط لا يعطف عليه كما قال قطب الدين الرازى عليه رحمة البارى (و) يستعمل قولنا كل ج ب (نارة) اى مرة بعد مره اخرى (بحسب الخارج) اى باقتضاء الخارج عن المشاعر من الحس المشترك والخيال والواهمة والمحافظة والقوى المتصرفة كما قال الحكماء ان هذه القوى هى الحواس الخمس الباطنة مع انها راجعة الى الوجدانيات عند المتكلمين كما قال المحقق التفتازانى رحمه الله تعالى فينبذ ان الخارج عبارة عما يدرك بواسطة الحواس الخمس الظاهرة (ومعناه) اى معنى قولنا كل ج ب

هذا انما يتم اذا كان الموضوع موجودا حتى يكون السالبة المدولة المحمول والموجبة المحصلة ملازمتين واما اذا لم يكن موجودا كما في نقائص الامور العامة فلا مثلا اذا قلت لو لم يصدق كل لاشئ لا يمكن بالامكان العام

لصدق بعض الاشياء ليس بلا يمكن فيكون بعض الاشياء ممكنة المتع فان قلت هذا مكابرة اذ لاشبهة
فان الممكن واللا يمكن متناقضان وارتفاع النقيضين (١٠٤) محال بالبدية قلت ان اردت انهما

متناقضان بحسب
المفهوم بمعنى انهما
متباعدان على ابلغ
وجوه فليس لكن الكلام
ههنا في التناقض بحسب
الصدق اذ مرجع
النسب الى القضايا كما
مر وان اردت انهما
متناقضان بحسب
الصدق فممنوع لان
نقيض صدق الممكن
على شيء سلب صدقه
عنه لا صدق سلبه
عليه والمخاص اما احد
النقيضين بحسب الصدق
فلا بد ان يكون على
وجه السلب دون
العدول فنقول لو كذب
كل ما ليس بانسان هو
ليس بناطق ففشاء
كذب هذه الموجبا
ليس عدم الموضوع
لما تقرر عندهم من ان
صدق الموجبة السالبة
المحمول لا يستدعي
وجود الموضوع فهو
صدق نقيض المحمول
على الموضوع فيصدق
بعض ما ليس بانسان
فهو ناطق وقد يجاب
ايض بان الكلام في
النقيضين الصادقين
في نفس الامر على شيء
من الاشياء فان هذا
الفن القائل بالحكمة وليس
فيهما قضية موضوعها

على هذا التقدير يعني ان تعريف الموجبة السالبة الخارجية (ان كل
ج في الخارج) يعني ان كل افراد متصفة بوصف الموضوع بالفعل
التحقيق (سواء كان) ذلك الانصاف (حال الحكم) اي زمان الحكم
(اوقبله) اي قبل حكم حاكم القضية (او بعده) اي بعد حكم حاكم
القضية مثلا اذا قلت كل انسان حيوان فانصاف الاشخاص التي
وجدت في الدنيا في هذا الزمان بوصف الانسانية بالفعل فهو حال
الحكم وانصاف الاشخاص التي وجدت من زمان آدم عليه السلام
الى هذا الزمان ولم تبق زمان الحكم بل توفت قبل دقيقة واحدة بل
قبل ثانية واحدة من ان تقول كل انسان حيوان بوصف الانسانية
فهو قبل الحكم وانصاف الاشخاص التي ستوجد بعد ان تقول كل
انسان حيوان الى آخر ايام الدنيا بوصف الانسانية فهو بعد الحكم
(فهو) اي كل ج في الخارج (ب في الخارج) يعني ان الذات
المتصفة بوصف الموضوع بطريق هذا الوضع بالفعل فهي متصفة
بوصف المحمول بطريق عقد الحمل كقولنا الكواكب السبعة
السيارة طالعة وتعريف السالبة السالبة الخارجية لاشيء من ج في الخارج
سواء كان حال الحكم اوقبله او بعده فهو ب في الخارج كقولنا لاشيء
من الكواكب السبعة السيارة بشجر وتعريف الموجبة الجزئية الخارجية
بعض ج في الخارج سواء كان حال الحكم اوقبله او بعده فهو ب في الخارج
كقولنا بعض الكواكب السبعة السيارة طالعة وتعريف السالبة الجزئية
الخارجية ليس بعض ج في الخارج سواء كان حال الحكم اوقبله او بعده
فهو ب في الخارج كقولنا ليس بعض الكواكب السيارة بطالعة اعلم
ان اقسام تحقيق المحصورات الاولية اثنتان الاول حقيقة والثاني خارجية
كأمر والاقسام الثانوية للمحصورات ثمانية وحاصل التقسيم ان الحولية
المحصورة اما قضية حكم فيها على الافراد المفروضة واما قضية حكم فيها على
الافراد الموجودة في الخارج وكل قضية حكم فيها على الافراد المفروضة فهي
حقيقية وكل قضية حكم فيها على الافراد الموجودة في الخارج فهي خارجية
فينتج ان الحولية المحصورة باعتبار التحقق اما حقيقية واما خارجية

او محمولة احد من نقائص الامور العامة فلا بأس باخراجها عن قواعدها (ونقيض الاعم من شيء مطلقا اخص
من نقيض الاخص مطلقا) متعلق بالاخص الاول (لصدق) هذا الاستدلال بثبوت الحد على ثبوت المحدود

وما بعده استدلال على ثبوت الحد لكن الانسب ان يقال اى يصدق (نقيض الاخص على كل ما يصدق عليه نقيض
الاعم من غير عكس اى لا يصدق (١٠٥) نقيض الاعم على كل ما يصدق عليه نقيض الاخص (اما

والحقيقية اما كل مالو وجد كان ج من الافراد الممكنة فهو بحيث اذا
وجد كان ب واما لاشئ مما لو وجد كان من الافراد الممكنة فهو
بحيث اذا وجد كان ب واما بعض مالو وجد كان ج من الافراد
بحيث اذا وجد كان ب واما ليس بعض مالو وجد كان ج من الافراد
فهو بحيث اذا وجد كان ب والخارجية اما كل ج في الخارج فهو ب
في الخارج واما لاشئ من ج في الخارج فهو ب في الخارج واما بعض
ج في الخارج فهو ب في الخارج واما ليس بعض ج في الخارج فهو
ب في الخارج الاولى من الحقيقية موجبة كلية حقيقية والثانية منها
سالبة كلية حقيقية والثالثة منها موجبة جزئية حقيقية والرابعة منها
سالبة جزئية حقيقية والاولى من الخارجية موجبة كلية خارجية والثانية
منها سالبة كلية خارجية والثالثة منها موجبة جزئية خارجية والرابعة
منها سالبة جزئية خارجية وكل شئ شانه كذا ثمانية اقسام فالحملة المحصورة
ثمانية اقسام وبقرار آخر ان الحملة المحصورة اما حقيقية واما خارجية
والحقيقية اما قضية حكم فيها على كل الافراد المفروضة بالايقاع واما قضية
حكم فيها على كل الافراد المفروضة بالانتزاع واما قضية حكم فيها على بعض
الافراد المفروضة بالايقاع واما قضية حكم فيها على بعض الافراد المفروضة
بالانتزاع فالاولى موجبة كلية حقيقية والثانية سالبة كلية حقيقية والثالثة
موجبة جزئية حقيقية والرابعة سالبة جزئية والخارجية واما
قضية حكم فيها على كل الافراد الموجودة في الخارج بالايقاع واما
قضية حكم فيها على كل الافراد الموجودة في الخارج بالانتزاع واما
قضية حكم فيها على بعض الافراد الموجودة في الخارج بالايقاع واما
قضية حكم فيها على بعض الافراد الموجودة في الخارج بالانتزاع والاولى
موجبة كلية خارجية والثانية سالبة كلية خارجية والثالثة موجبة
جزئية خارجية والرابعة سالبة جزئية خارجية وكل شئ شانه كذا
ثمانية اقسام فالحملة المحصورة ثمانية اقسام والنسب التي تبلغ بطريق
التنازل او التصاعد الى ثمانية وعشرين بين الاقسام الثمانية بحسب الحمل
فكلها تبين كلى ليصح تقسيم الحملة المحصورة الى الاقسام الثمانية

الاول فلا نه لولا ذلك
لصدق عين الاخص
على بعض ما يصدق عليه
نقيض الاعم وذلك)
الصدق (مستلزم
لصدق الاخص بدون
الاعم وهو محال) مثلا
للمصدق كل لحيوان
لانسان لصدق بعض
الا حيوان ليس بال
انسان فيكون بعض
الا حيوان انسانا
وفيه مامر انما لانك
اذا قلت لو لم يصدق
كل لاشئ لا انسان
لصدق بعض الاشئ
ليس بلانسان فيصدق
الانسان اتجه المنع و
الخلص مامر (واما
الثاني فلانه لولا ذلك
لصدق نقيض الاعم
على كل ما يصدق عليه
نقيض الاخص وثبت
ان نقيض الاخص
صادق على كل ما يصدق
عليه نقيض الاعم
فالنقيضان متساويان
فكذا العينان (وذلك
مستلزم لصدق الاخص
على كل افراد الاعم
وهو محال) وقد بوجه
المقام بعكس النقيض
عند انقضاء وهو جعل
نقيض المحمول موضوعا
ونقيض الموضوع محمولا
فان الموجبة الكلية تنعكس

كفها على رأيهم ولا يخفى عليك انه لا يلائم مذهب المص فانه موافق للتأخير في عكس النقيض كما يجب لكنه الصق
بعبارة وقد يستدل بان الاعم صادق على بعض نقيض الاخص تحقيقا فليس بعض نقيض الاخص بنقيض الاعم

بل عينه قال المص لو كان نقيض الاعم اخص لصدق كل ما ليس بممكن عام فهو ليس بممكن خاص ومعلوم ان كل ما ليس بممكن خاص فهو اما واجب او ممتنع وكل واجب (١٠٦) او ممتنع فهو ممكن عام فكل ما ليس بممكن فهو ممكن هذا

واما النسب التي تبلغ الى ثمانية وعشرين بحسب التحقق فبعضها عموم من وجه كما في بين الموجبة الكلية الحقيقية وبين الموجبة الكلية الخارجية وبعضها عموم مطلق وبعضها تبين كلي فان هذا التقسيم تقسيم اعتباري بمعنى ضم قيود متخالفة فلا يضر العموم من وجه والعموم المطلق اليه لان التمايز بين الاقسام بحسب المفهوم يكفي فيه كما قال سقراطي زاده رحمه الله تعالى وانما بين المص النسبة بحسب التحقق بين الموجبة الكلية الحقيقية وبين الموجبة الكلية الخارجية من النسب الثمانية والعشرين بحسب التحقق وحال السبعة والعشرين الباقية الى ذكاء الطالب امتحانا للاذكياء فقال (والفرق بين الاعتبارين) اى بين اعتبار الحقيقة وبين اعتبار الخارج (ظاهر) اى بديهى جلى بعد قوله (فانه لو لم يوجد شئ) كائن (من المربعات في الخارج) اى لو فرض عدم وجود المربعات في الخارج وكذا لو فرض ان كل مربع موجود في الذهن لزم ان (يصح ان يقال كل مربع شكل باعتبار الاول) اى باعتبار الحقيقية (دون الثانية) اى دون اعتبار الخارج والمربع شكل يحيط به خطوط اربعة اما صحة قولنا كل مربع شكل باعتبار الاول دون الثاني فلان الحقيقة لا تقتضى وجود الموضوع في الخارج بل يكفي وجود الموضوع في الذهن فيها فان الحقيقة ما يكون الحكم فيه على الافراد المقدرة كالمربع (ولو لم يوجد) اى شئ (من الاشكال في الخارج الا) وجد (المربع) دوى الاشكال السائرة لزم ان (يصح ان يقال كل شكل مربع باعتبار الثاني) اى باعتبار الخارج (دون الاول) اى دون اعتبار الحقيقة لان الخارجية تقتضى وجود الموضوع فانها ما يكون الحكم فيه على الافراد الموجودة في الخارج بالفعل فينبذ بين الموجبة الكلية الحقيقية وبين الموجبة الكلية الخارجية عموم من وجه ولا بد فيه من ثلث مواد فالاولى مادة الاجتماع والاخرى اثنان مادتا الافتراق فالمثال الاول مادة افتراق الحقيقة من الخارجية والمثال الثاني مادة افتراق الموجبة الكلية الخارجية عن الموجبة الكلية الحقيقية اقول مادة افتراق الموجبة الكلية الحقيقية عن الموجبة الكلية الخارجية كقولنا كل عنقاء طائر فان الحكم فيه بالطيران على الافراد

بممكن فان الممكن هذا خلف واجب بان المق بالمكن العام ان كان هو الموجب فلان ان للممتنع ممكن عام وان كان هو السالب فلان ان الواجب ممكن عام (والاعم من شئ من وجه ليس بين نقيضيهما عموم) وخصوص (اصلا) لا مطلقا ولا من وجه والمق رفع الالجباب الكلي لا السلب الكلي ومثله قولهم في مباحث المكوس القنسية الثلاثية لا تنمكس او انه ليس يلزم ان يكون بين نقيضيهما عموم فلا يتوجه عليه ان بين نقيض الحيوان والايض عموما وخصوصا من وجه (لتحقق مثل هذا العموم) اى العموم من وجه والانسب ترك مثل (بين عين الاعم مطلقا كالحیوان) ونقيض الاخص (كالانسان) فانهما يتصادقان في اخص آخر كالفرس وبصدق الاعم بدون نقيض الاخص في ذلك الاخص وبالعكس في نقيض الاعم (مع التباين الكلي) قيل

انما ذكر هذا القيد لان التباين الجزئى وهو صدق كل واحد من المفهومين بدون الآخر لا يتنافى العموم من وجه بل هو والتباين الكلي فرداء ونوقش فيه بان دعوى التباين الجزئى مشتمل على دعوى التباين الكلي في بعض

الصور كما ينبغي وبه يحصل المطلوب (بين نقيض الامم مطلقا) كاللا حيوان (وعين الاخص كالانسان ونقيضا المتباينين) تبانيا كليا فانه المقص عند (١٠٧) الاطلاق (متباينان تبانيا جزئيا لانهما) اى النقيضين

(ان لم يصدق معا)
على شئ (كاللا وجود
واللا عدم) اى اللا
وجود واللامعدوم
(كان ينبتا تبانيا كليا)
وهو واحد فردى
التباين الجزئى (وان
صدق معا على شئ كاللا
انسان والا فرس)
الصادقين على الجمار
كان بينهما تبان جزئى
الانطباق ان يقال عموم
من وجه وقيل ان
هذا بقرينة جملة في
مقالة التباين الكلى كما
يطلق السلب الجزئى
في مقابلة السلب الكلى
ويراد به النقيض من البعض
مع الانبئات لبعض
(ضرورة صدق احد
المتباينين) مع نقيض
الآخر (ظهر صدق
احد النقيضين بدون
النقيض الاخر وعدم
صدقه مع عين الآخر
ظهر صدق نقيض مع
عين الآخر فظهر صدق
كل من نقيض المتباينين
بدون الآخر ولا يتوهم
ان عدم صدق احد
المتباينين مع عين الآخر
انما يفهم من قيد (فقط)
بل هو مفهوم من
وصف المباينة فقط
لزيادة التوضيح والا
ظهر ان يقال ضرورة

المقروضة ومادة افتراق الموجبة الكلية الخارجية عن الموجبة الكلية
الحقيقية كقولنا كل فالك متحرك فان الحكم فيه بالحركة هو على الافلاك
التسعة الموجودة في الخارج عند الحكماء العتيقة مثل بطليموس ومادة
اجتماعهما كقولنا كل انسان حيوان فان الحكم فيه هو على الافراد الانسان
مطلقا سواء كانت موجودة في الخارج بالفعل كالذوات التى وجدت قبل
الحكم وتوجد حال الحكم وستوجد بعد الحكم او ممكنة بالامكان الذاتى
مثل الانسان الشبيه بالعنقاء فظهر ان قولنا كل انسان حيوان مادة
اجتماعهما سمع من فحول بعض العلماء ان قوله والفرق بين الاعتبارين آه
جواب عن نقض التقسيم بانتفاء الشرط الثالث وهو التباين بين الاقسام
فتأمل حق التأمل تل تصوير النقيض وتصوير الجواب (و) اطالع (على
هذا) اى على تعريف الموجبة الكلية الحقيقية وعلى تعريف الموجبة
الكلية الخارجية (فقس) الت معانى (المحصورات الباقية) الست من
السالبة الكلية الحقيقية ومن الموجبة الجزئية الحقيقية والسالبة الجزئية
الحقيقية ومن السالبة الكلية الخارجية والموجبة الجزئية الخارجية
والسالبة الجزئية الخارجية الى مفهوم مهم كما فعلناه في تصوير التقسيم
وكما بدلنا سور الموجبة الكلية وهو كلمة كل في قوله كل ما لوجد كان
ج آه وفي قوله كل ج في الخارج آه الى سور السالبة الكلية والى سور
الموجبة الجزئية والى سور السالبة الجزئية فافهم وقال بعض الفضلاء
ان قوله على هذا متعلق الى قوله فقس والفاء جواب الشرط المحذوف بل
فاء جزائية ولا يجوز تقديم معمول الجزاء عليه الا ان يقال ان هذا القول
من قبيل قوله تعالى وربك فكبر اقول ان الفاء فى الآية الكريمة ليست
جزائية بل عاطفة وقوله تعالى فكبر معطوف على فعل مقدر وتقدير الآية
الكريمة اى وعظم ربك فكبر كما قال المحققين من المفسرين فظهر ان
الفاء فى قول المصنف فقس عاطفة وقوله قس معطوف على محذوف وهو
قولنا اطالع وقوله على هذا متعلق الى هذا المحذوف فلا غبار فى عبارة
المصنف رحمه الله تعالى وقد تقدم النسبة بين الموجبة الكلية الحقيقية
والخارجية فى المتن واما النسبة بين الموجبتين الجزئيتين منهما فهى عموم

صدق كل احد من المتباينين مع نقيض الآخر وقيل الدعوى يثبت بمجرد هذه المقدمة وفيه نظر لانهم انما يدعون
التباين الجزئى اذا تحقق فرداه كلاهما والا فالابتن ادعا واحدهما بخصوصه فلا بد من القدمات الاخرى (فالتباين

الجزئي لازم جزما اورد على هذه القاعدة ان المعدوم في الخارج اخص مطلقا من الممكن العام فيكون يشه وبين
الا يمكن العام مباينة كلية لما مر مع ان بين تقيضيهما (١٠٨) اعني الا معدوم في الخارج والممكن

العام عوما وخصوصا
مطلقا لان كل لا معدوم
في الخارج فهو اما
واجب او ممكن خاص
وكل منهما ممكن عام
والجواب مثل ما مر
لان الممكن العام اهم
من وجه من المعدوم
في الخارج ان كان
موجبا ومن الا
معدوم فيه ان كان
سالبا وانما لم يذكر
النسبة بين تقيضي
امرين بينهما عموم من
وجه لانها يعلم ما ذكره
ههنا لان تقيضيها
ان لم يتصادقا فالاصح على
شيء كتنقيض الاعم
وعين الاخص كان
بينهما مباينة كلية وان
تصادقا كان بينهما
عموم من وجه ضرورة
صدق كل واحد من
العنيين مع تنقيض
الآخر وقيل انه بين
ان تقيضي الامرين
الذين بينهما عموم
من وجه تبين في بعض
الصور تبائنا كليسا
او ظاهرا ان بينهما قد
يكون عموم من وجه
كالحيوان والابيض فاذا
ضم ذلك الى ما ذكره
في تقيضي التباينين من
صدق عين كل واحد
منهما مع تنقيض الآخر

فانه جاز فيها ايض ظهر ان النسبة بينهما التباين الجزئي مجردا عن خصوصيته كل من فرديه نوتش فيه بانه لا حاجة
الى الضم المذكور واقول فيه بحث لان التباين الجزئي لا يثبت بمجرد اثبات العموم من وجه في بعض الصور والتباين

الكلى في بعضها بل لابد ايض من نفي التساوى والعموم مطلقا وقبل كلام المص في نقضي المتباينين تباينا جزئيا
فما اهمل النسبة بين نقضي الاعم والاخص (١٠٩) من وجه البحث (الرابع الجزئى كما يقال) اى يطلق

حقيقة (على المعنى
الذكور) في الفصل
الثاني (المسمى بالحقيقي)
وبازائه الكلى الحقيقي
فكذلك يقال اى حقيقة
على كل اخص تحت اعم
عواما مطلقا ومن وجه
عند المص وصاحب
الكشف كالانسان
بالنسبة الى الحيوان
والحيوان بالنسبة الى
الايض والمحققون
على ان اتى العموم
المطلق ونوقش فيه
بان الكل الافراد فينا
في التعريف وايض معنى
الجزئى الاضافى هو
المندرج بالنعل تحت
غيره وهذا بعينه معنى
الخاص فيلزم تعريف
الشيء بنفسه اذ لا شك
ان المقصود بالاخص
والاعم في التعريف هو
الخاص والعام والا
لكان التعريف بالاخص
تعريفا بالاخص وايض
العام والكلى الاضافى
بمعنى واحد فيلزم
تعريف الشيء بمضائقه
لان الجزئى الاضافى
متضايقان واجيب بان
المقصود بيان ما يطلق
عليه لفظ الجزئى
لا التعريف ويساعده
العبارة (ويسمى الجزئى
الاضافى) وبازائه

اعلم ان هذه النسب الثمانية والعشرين بين الاقسام الثمانية المذكورة هي
مع قطع النظر عن العدول والتحصيل في الاقسام الثمانية المذكورة فاذا
اعتبر العدول والتحصيل فيها فبعض المنسب منها ليس كذلك فتأمل حق
التأمل مثل القاعدة في تشكيل الجدول اذا اريد بيان النسب الاربع بين
الاشياء ان يكون العمل من المبدأ الى المنتهى واما ان يكون من المنتهى
الى المبدأ فان كان العمل من المبدأ فالجدول بطريق التنازل كما في ذلك الجدول
وان كان العمل من المنتهى الى المبدأ فالجدول بطريق التصاعد فظهر ان
ذلك الجدول بطريق التنازل لان الموجبة الكلية الحقيقية فيه نسبت اولى
الى السبعة المذكورة بعدها من السالبة الكلية الحقيقية الى السالبة الجزئية
الخارجية ثم نسبت السالبة الكلية الحقيقية الى الستة المذكورة بعدها من
الموجبة الجزئية الحقيقية الى السالبة الجزئية الخارجية ثم نسبت الموجبة
الحقيقية الى الخمسة المذكورة بعدها من السالبة الجزئية الحقيقية الى السالبة
الجزئية الخارجية فاطلع على نسبة هذه الثلاثة الى ما بعدها فقس نسبة الاربعة
الباقية من السالبة الجزئية الحقيقية والموجبة الكلية الخارجية والسالبة
الكلية الخارجية والموجبة الجزئية الخارجية الى ما بعدها على نسبة تلك
الثلاثة الى ما بعدها والنون المذكورة في الجدول تحت القضايا اشارة الى
التباين الكلى والطاء مع العين اشارة الى العموم المطلق والجيم اشارة الى
العموم والخصوص من وجه فافهم (البحث الثالث) اى الفاظ التى
وقعت حصص معينة نوعية وجزأ معين نوعيا من الرسالة الشمسية كأنة
(في بيان العدول والتحصيل) اى في المعدولة والمحصلة (حرف السلب)
اى اداة السلب اما ان يكون جزأ من الموضوع واما ان يكون جزأ من
الحمول واما ان يكون جزأ من الموضوع والحمول جميعا واما ان
لا يكون جزأ لشيء منهما و (ان كان) حرف السلب (جزأ من الموضوع
كقولنا الا لاجى جماد او) ان كان حرف السلب جزأ (من المحمول)
كقولنا الجماد لا عالم (او) ان كان حرف السلب (جزأ منهما) اى من الموضوع
والحمول جميعا كقولنا الا لاجى لا عالم (سميت القضية معدولة) ليعدل
من الوجود الى العدم المقيد في الموضوع والحمول (موجبة كانت)

الكلى الاضافى والفرق بينه وبين الكلى الحقيقى انه ما ندرج تحته شيء آخر بحسب نفس الامر والكلى الحقيقى
ما يصلح ان يندرج تحته شيء آخر بحسب فرض العقل سواء امكن الابدراج في نفس الامر اولا فالاضافى اخص

من الحقيق بدرجتين الاولى ان الحقيق قد لا يمكن اندراج شئ تحته كما في الكلبيات الفرضية ولا تصور ذلك في الاضاف
والثانية ان الحقيق ربما امكن اندراج شئ تحته ولم (١١٠) يتدرج بالفعل لاذهنا ولا خارجا ولا بد

في الاضاف من الاندراج
ووجه تسميته الاولى
بالحقيق صلاحية فرض
الاشترك بين كثيرين
وعدمها لا يتوقف على
تحقق الغير وان توقف
تعملها على تعقل الغير
يخالف الاخيرين فان
تحققهما ومعللها
موقوفان على تحقق
الغير وتمقله (وهو)
اي الجزئ الاضافي
(ام) مطلقا من
الاول (اي الجزئ
الحقيق) لان الانسب
ان يقال اي كل جزئ
حقيق فهو جزئ اضافي
دون العكس اما الاول
فلا اندراج كل جزئ
حقيق اي (كل شخص
تحت) ام اي (ماهيته
المراعاة عن الشخصات)
التي بها صار الشخص
شخصا ونقض بالله تعالى
اذ ليس مهية كلية
معروضة للتشخص لما
تقرر في الحكمة ان
شخص الواجب عينه
واجب بانه ان اريد
العينية في الذهن فنوع
وان اريد العينية في
الخارج فلا يضرنا بل
تشخص جميع الاشياء
عينها في الخارج لما حققه
صاحب المواقف من
ان نسبة الماهية الى

القضية (او سالبة) انما قيد القضية المعدولة بكونها موجبة كانت او سالبة
فقال موجبة كانت او سالبة دفعا لتوهم انحصار المعدولة الى الموجبة
وانما ترك مثال المعدولة الطرفان لكونه مذكورا في مثال المعدولة الموضوع
والمعدولة المحمول لانه اذا جعل مثال المعدولة الموضوع صغيرى ومثال
المعدولة المحمول كبرى بان يقال اللاحى جماد والجماد لاعالم فينتج القياس
المنتظم من الضرب الاول من الشكل الاول مثال المعدولة الطرفان وهو قولنا
اللاحى لاعالم فلذا لم يذكر صريحا كما قال الفاضل العصام عصمه الله تعالى
ثم اعلم ان قول المص ان كان حرف السلب جزءا من الموضوع آه هو الشرطية
المرددة المقدم فانه ذكر اداة التريد وهى كلمة او بين ثلثة مقدم والانسب ان
يجعل هذه الشرطية ثلث شرطيات ويجعل هذه الشرطيات الثلث كبريات
ثلث للصغرى المنقصلة المطوية التى هى ذوات اجزاء اربعة كاذكرناه بان
يقال في تصوير القياس ان الجملة باعتبار العدول والتحصيل اما ان يكون
حرف السلب جزءا من الموضوع واما ان يكون جزءا من المحمول واما ان
يكون جزءا منهما جميعا واما ان لا يكون جزءا لشيء منهما فان كان حرف
السلب جزءا من الموضوع سميت القضية الجملة معدولة الموضوع موجبة
كانت او سالبة وان كان حرف السلب جزءا من المحمول سميت القضية معدولة
المحمول موجبة كانت او سالبة وان كان حرف السلب جزءا من الموضوع
والمحمول جميعا سميت القضية معدولة الطرفين موجبة كانت او سالبة فينتج
القياس المنتظم من الطريق السادس من الاقتراى ومن الصغرى المنقصلة
ومن الكبريات المتصلة الثلث فالقضية الجملة باعتبار العدول والتحصيل
اما سميت معدولة الموضوع موجبة كانت او سالبة واما سميت معدولة
المحمول موجبة كانت او سالبة واما سميت معدولة الطرفين موجبة
كانت او سالبة واما ان لا يكون حرف السلب جزءا لشيء منهما ويضم
قوله الآتى وان لم يكن جزءا لشيء منهما آه كبرى الى هذه النتيجة
فينتج المطلوب بالذات وهو ان القضية الجملة باعتبار العدول والتحصيل
اما الموجبة المعدولة الموضوع واما السالبة المعدولة الموضوع واما
الموجبة المعدولة المحمول واما السالبة المعدولة المحمول واما الموجبة

الشخصات كنسبة الجنس الى الفصل فكما ان الجنس امر مهم في العقل يحتمل مهيئات متعددة ولا يتعين لشيء منها
الابانضمام فصل اليه وهما متحدان ذاتا وجلا ووجودا في الخارج ولا يتميزان الا في الذهن كذلك المهيئات النوعية

يَحْتَمِلُ هَوَيَاتٍ مُتَعَدِّدَةً وَلَا يَتَّبِعِينَ شَيْءَ مِنْهَا إِلَّا بِتَشْخِصٍ يَنْفَعُ بِنَهْيِهَا وَهِيَ مُتَّحِدَانِ فِي الْخَارِجِ ذَاتًا وَجَمَلًا وَوُجُودًا
مَتَّازَانِ فِي الذَّهْنِ فَقَطْ فَلَيْسَ فِي (١١١) الْخَارِجِ وَوُجُودُهُ هُوَ الْمُهِيَّةُ الْإِنْسَانِيَّةُ مِثْلًا وَوُجُودُ آخَرِ

هُوَ التَّشْخِصُ حَتَّى
يَتَرَكَّبُ مِنْهَا فَرْدٌ مِنْهَا
وَالْأَمْرُ لَمْ يَصْعَدْ حُلَّ الْمُهِيَّةِ
عَلَى أَفْرَادِهَا بَلْ هُنَاكَ
الْأَوْجُودُ وَاحِدَانِي
الْهَوِيَّةُ التَّشْخِصِيَّةُ إِلَّا
أَنَّ الْعَقْلَ يَفْضُلُهَا إِلَى
الْمُهِيَّةِ نَوْعِيَّةً وَتَشْخِصًا
كَأَيْضَ الْمُهِيَّةِ النَّوْعِيَّةِ
إِلَى الْجِنْسِ وَالْفَصْلِ
وَقَدْ يَجِبُ أَيْضًا بَانَ
مَنَاطِ الْكَلِمَةِ وَالْجُزْئِيَّةِ
هُوَ الْوُجُودُ الذَّهْنِي
وَلَا يَحْصُلُ ذَاتُهُ تَعَالَى
فِي الذَّهْنِ حَتَّى يَتَّصِفَ
بِالْجُزْئِيَّةِ بَلْ لَا يَمُوتُ
الْأَوْجُودُ كَلِمَةً مُتَّحِدَةً
فِي شَخْصٍ وَرَدَّ بَانَ
الْجُزْئِيَّةِ مَا كَانَ يَحْتَضِرُ
لَوْ حَصَلَ فِي الذَّهْنِ لَمَنْعُ
وَهَذَا لَا يَتَوَقَّعُ عَلَى
الْحَصُولِ بِالْفِعْلِ فِي
الذَّهْنِ وَلَا عَلَى امْكَانِ
حَصُولِهِ فِيهِ وَآيُضًا
مَمْتَنِعُ الْحَصُولِ فِي الذَّهْنِ
هُوَ كُنْهُ ذَاتُهُ لَا ذَاتُهُ عَلَى
وَجْهِ يَمْرُضُهُ الْجُزْئِيَّةُ
وَالْمُنَاسِبُ أَنْ يُقَالَ أَمَّا
الْأَوَّلُ فَلَا تَدْرَاجُ كُلُّ
شَخْصٍ تَحْتَ الْوُجُودِ
أَوِ الْمَعْدُومِ بَلْ الْمَفْهُومِ
وَأَمْرُضُ الْعَلَامَةِ التَّفَاتِ
زَانِي بَانَ الْجُزْئِيَّةِ الْحَقِيقِيَّةِ
يَجُوزُ أَنْ لَا يَمْتَرُضُ أَضَافِيَّةً
إِلَى فَوْقِهِ فَلَا يَكُونُ
جُزْئِيًّا أَضَافِيًّا وَأَقُولُ

المعدولة الطرفان واما السالبة المعدولة الطرفان واما محصلة واما سالبة
بسيطة وكل شيء شأنه كذا ثمانية اقسام فالجملية باعتبار العدول والتحصيل
ثمانية اقسام ولا يخفى على من له ادنى معرفة لمسلك القياس (وان لم يكن)
حرف السلب (جزأ لشيء منهما) اى من الموضوع والمحمول والشيء
ههنا عبارة عن الموضوع والمحمول بقرينة قوله (سميت) اى القضية
الجملية (محصلة ان كانت) القضية الجملية (موجبة) لكون كل واحد من
الطرفين وجوديين (و) سميت (بسيطة ان كانت) القضية الجملية (سالبة)
والبسيط اما حقيقي وهو مالا جزئه واما اضافي وهو ما يكون اقل جزأ
كما قال العصام رحمه الله تعالى وقال الحسين الميبدى فى شرحه على هداية
الحكمة ان للبيسط ثلاثة معان الاول مالا جزئه والثاني ما يكون اقل جزء
والثالث مالا يكون مركبا فاذا علمت هذه فاعلم ان السالبة المحصلة سميت
بسيطة بمعنى ما يكون اقل جزأ فان حرف السلب واحد فى السالبة البسيطة
وفى السالبة المعدولة اكثر من واحد فتأمل فيكون المق ههنا بالبسيط اضافيا
بمعنى ما يكون اقل جزأ مثال المحصلة كقولنا كل انسان حيوان ومثال
السالبة البسيطة كقولنا لا شيء من الانسان بحجر (والاعتبار بايجاب القضية
وسلبها) اى العبرة فى كون القضية موجبة وسالبة (بالنسبة الثبوتية السالبة)
اى بايقاع النسبة وانتزاعها (لا بطرف القضية) الجملية والطرفان ههنا
عبارة عن الموضوع والمحمول بقرينة البحث (فان قولنا كل ما ليس بحى
فهو لا عالم موجبة مع ان طرفها) اى مع ان طرف فى هذه القضية (عدميان)
فان الحكم فيها بثبوت اللاعالية لكل ماصدة، عليه انه ليس بحى فتكون
موجبة وان اشتمل طرفها على حرف السلب (وقولنا لا شيء من المتحرك
بساكن سالبة مع ان طرفها) اى هذه القضية (وجوديان) فان الحكم فيها
بسلب الساكن عن كل ماصدق عليه المتحرك فتكون سالبة وان كان طرفها
وجوديين وقوله والاعتبار آه رد لبعض المشتبهين من حيث قالوا ان
الاتفات فى ايجاب القضية وفى سلبها الى وجودية الطرفين وعدميتهما بطريق
المعارضة التقديرية تصوير المعارضة هكذا ان الاتفات فى ايجاب القضية
وسلبها اما الى وجودية الطرفين وعدميتهما واما بالنسبة الثبوتية والنسبة

انما يصح هذا اذا فسروا الجزئى الاضافى بما اعتبر اندراج تحت النير وهو ممنوع بل الظاهر انهم ارادوا به
المتدرج تحت الغير سواء اعتبر الاندراج اولا (واما الثانى فلجواز كون الجزئى الاضافى كليا كالانسان) (وامتناع

كون الجزئي الحقيقي كذلك) والجزئي الحقيقي مبين للكليتين والجزئي الاصناف اهم منهما من وجه صدقه على الجزئي الحقيقي بدونهما وصدقهما بدونه في المفهومات الشاملة (١١٢) وتصادق الكل على الكليات المتوسطة

المبحث الخامس النوع
كما يقال (اى يطلق حقيقة (على ماذ كراهه) في الفصل الثاني (ويقال له النوع الحقيقي) لانه حقيقة افراده ولا يلتفت الى ما فيه من الاضافة بالنسبة الا ما تحته لان الكلى معتبر في المفهوم الاضافي ففيه ايضا هذه الاضافة مع اضافة اخرى الى ما فوقه كما سيحيى (على كل ماهية) قيل لا بد من ترك السكل وذكر السكى بدل المهية لان هذه التعريفات حدود تامة اسمية للكليات والكلى جنس لها والمهية وان كانت ملزومه للكلى لكن دلالة الالتزام مبهورة في التعريفات على انه لا لزوم ذهني بين المهية والكلى وهو المعتبر في الالتزام ويحتاج ههنا ايضا بان اتق بيان ما يطلق عليه لفظ النوع لالتعريف (يقال) اى يشمل (عليها وعلى غيرها الجنس في جواب ماهو) يخرج الجنس العالي والفصل والعرض العام وبعض الخواص فان الجنس وان كان

السلبية لكن الالتفات في ايجابها وصلبها الى النسبة الثبوتية والنسبة السلبية فينتج من الطريق الثالث من الاستثنائي ليس الالتفات في ايجاب القضية وسلبها الى وجودية الطرفين وعدميتهما كما اشتبه البعض وقوله فان قولنا كل مالم ليس بحى آه دلائل المقدمة الوضعية وتصوير الاثبات هكذا انه لما كان قولنا كل مالم ليس بحى فهو لا عالم موجبة مع ان الطرفين عدميان وكان قولنا لاشى من المتحرك بساكن سالبة مع ان الطرفين وجوديان فيلزم ان الالتفات في ايجاب القضية وسلبها الى النسبة الثبوتية والنسبة السلبية لكن كان قولنا كل مالم ليس بحى فهو لا عالم موجبة وقولنا لاشى من المتحرك بساكن سالبة فينتج من الطريق الاول من القياس الاستثنائي عين المقدمة الواضعة وهى قولنا الالتفات في الايجاب والسلب الى النسبة الثبوتية والنسبة السلبية فظهر ان الالتفات في الايجاب والسلب ليس الى وجودية الطرفين وعدميتهما بل الالتفات فيهما الى ايقاع النسبة واتزاعها اعلم ان العدول والتحصيل يعتبران في الشرطية كما يعتبران في الحلية وان قال البعض انهما لا يعتبران في الشرطية وذلك لانها اما ان يكون فيها اداة السلب جزأ من المقدم او جزأ من التالى او جزأ منهما جميعا واما ان لا يكون جزأ لاشى منهما فان كانت جزأ من المقدم فالقضية الشرطية معدولة المقدم كقولنا كلما لم يكن الشمس طالعة كان الابل موجودا وان كانت جزأ من التالى فالشرطية معدولة التالى كقولنا كلما كانت الشمس طالعة لم يكن الابل موجودا وان كانت جزأ منهما جميعا فالشرطية معدولة الطرفين كقولنا كلما لم يكن الشمس طالعة لم يكن النهار موجودا وان لم تكن جزأ لاشى منهما جميعا سميت الشرطية محصلة ان كانت موجبة وسميت بسيطة ان كانت سالبة سمع هكذا من فحول بعض العلماء بتقرير آخر ان الحلية باعتبار العدول والتحصيل اما ما يكون فيه اداة السلب جزأ من الموضوع واما ما يكون فيه اداة السلب جزأ من المحمول واما ما يكون فيه اداة السلب جزأ منهما جميعا واما ما يكون فيه اداة السلب جزأ لاشى منهما فالاول معدولة الموضوع وهى اماموجبة واما سالبة مثال الموجبة ماهر ومثال السالبة قولنا لاشى من اللاحى بعالم والثاني معدولة المحمول وهى اماموجبة مثالها ماهر واما سالبة مثالها قولنا لاشى

محمولا على هذه الاربعة لكن لافى جواب ماهو واما قلنا بعض الخواص لان الصنف خاصة يقال عليه وعلى غيره الجنس في جواب ماهو فان قلت كل واحد من الثلاثة الاخيرة ان كان له جنس كان جنسه مقولا عليه وعلى غيره

في جواب ماهو قلت انها يخرج بالنسبة الى جنس المهمة اما اذا كان لها جنس فهي بالنسبة اليه انواع اضافية (قولا اوليا) اي بلا واسطة وهو (١١٣) للاحتراز عن الصنف اى النوع المقيد بصفات كلية كالرومي

فانه كلى يقال عليه وعلى غيره كالفرس الجنس وهو الحيوان في جواب ما حمل لكن حمل الحيوان على الرومي انما يتصور بعد صيرورته انسانا فان الحيوان الذي ليس بانسان مطلوب من الرومي فيكون حمل الانسان على الرومي متقدما على حمل الحيوان عليه فان قيل الحيوان جزء للانسان متقدم عليه فلا يكون معلولا فلنا الكلام في ان التأخر في الوجود علة لثبوت المتقدم لشيء آخر ولا امتناع فيه وههنا بحث لان ذلك القيد وان اخرج المصنف عن الحد اخرج عنه النوع ايضا بالقياس الى الاجتناس البعيدة فيلزم ان لا يكون الانسان نوعا للجسم النامي ولا للجسم والجواهر مع انه انما يسمى نوع الانواع لكونه نوعا لكل واحد من الانواع التي فوقه وايضا النوع لما كان مضائفا للجنس فاذا اعتبر في النوع القول الاول فلا بد من اعتباره في الجنس ايضا والام يكن مضائفا له فيلزم ان لا يكون للاجناس البعيدة اجناسا للمهمة

من الانسان بالاعمال والثالث معدولة الطرفين وهي اما موجبة مثالها مامر واما سالبة مثالها قولنا لاشيء من اللاحق بلاجماد والرابع محصلة وهي اما موجبة مثالها قولنا لكل انسان حيوان واما سالبة مثالها قولنا لاشيء من الانسان بحجرو وتسمى سالبتها بسيطة كما مر فينتج من الطريق الخامس من الاقترافي ومن الصغرى المنفصلة ومن الكبريات الجمليات الاربعة ان الجملية باعتبار العدول والتحصيل اما موجبة معدولة الموضوع واما سالبة معدولة الموضوع واما موجبة معدولة المحمول واما سالبة معدولة المحمول واما موجبة معدولة الطرفين واما سالبة معدولة الطرفين واما محصلة واما سالبة بسيطة وكل شيء شأنه كذا ثمانية اقسام فالجملية باعتبار العدول والتحصيل ثمانية اقسام والنسب بحسب الحمل بين الاقسام الثمانية تبلغ الى ثمانية وعشرين بطريق التنازل وهو المشور او بطريق التصاعد وهو الغير المشهور وكل واحد من هذه النسب تبين كلى والام يصح تقسيم الجملية هذه الاقسام لان الشرط الثالث للتقسيم حقيقيا او اعتباريا هو التباين الكلى بحسب المفهوم بين الاقسام كما بين في محله واطهور هذه النسب لم يذكرها المصنف ههنا وكذا النسب بحسب التحقق بين هذه الاقسام الثمانية تبلغ الى ثمانية وعشرين بطريق التنازل او التصاعد وذكر المصنف النسبة بين السالبة البسيطة وبين الموجبة المعدولة المحمول من بين ثمانية وعشرين نسباً لوقوع كمال الاشتباه بينهما واحال غيرها الى ذكاء الطالب امتحانا للاذكياء فقال (والسالبة البسيطة) وهي ما لا يكون اداة السلب جزأ من الموضوع والحمول (اعم من الموجبة المعدولة المحمول) وهي ما يكون اداة السلب جزأ من المحمول والبسيط بمعنى ما يكون اقل جزأ فهو اضافي وليس بمعنى ما لا جزء له وهو حقيقي كما مر (لصدق السلب) اى لتحقيق سلب المحمول عن نفس الامر كما قال بعض الافاضل من ان نفس الامر في السالبة التي لم يوجد موضوعها بمنزلة ذات الموضوع لكون المقصود من موضوع الجملية التي هي مستعملة في العلوم ذاتا ومن محمولها مفهومها الا لم يتحقق الجمية المحصورة وان قال البعض ان السالبة التي لم يوجد موضوعها غير مستعملة في العلوم لكن هذا القول غير معتبرة

التي هي بعيدة بالنسبة اليها فالاولى (٨) ان يقال النوع الاضافي كلى مقول في جواب ماهو يقال عليه وعلى غيره كلى آخر في جوابه وانما لم يعتبر الجنس في الحد لانه مضائف للمحدود فان قلت المأخوذ فيه هو الجنس

الطبيعي والمضائف للحد وهو الجنس المنطقي قلت لكن مرآة ملاحظة الجنس الطبيعي ههنا هو الجنس المنطقي (ويسمى النوع الاضافي) لانه مضائف للجنس اذا الجنس تمام المهية (١١٤) المشتركة بين مهتين مختلفتين في الحقيقة

ومقولا عليهما في جواب
ما هو ولا شك ان كل
واحدة من تلك المهيئين
المندرجتين تحت
موصوفة بان يقال عليها
وعلى غيرها الجنس في
جواب ما هو وهذه
الصفة ثابتة لها بالقياس
الى الجنس الذي اندرجت
فيه كما ان صفة الجنسية
ثابتة للجنس بالقياس
الى ما اندرج تحته من
المهيات التي هي انواعه
في الجنس والنوع المندرج
تحت متضايفان كلاب
والاين (ومراتبه) اى
النوع الاضافى اذ يستحيل
ان يكون نوع حقيقى
فوق نوع آخر حقيقى
والا لزم التعدد في المهمة
المتخصصة بالشيء وهو محال
بالبدية (اربع لانه
اما ان يكون) داخلا
في سلسلة من سلاسل
الانواع الاضافية وح اما
ان يكون (اعم الانواع
الواقعة في تلك السلسلة
(وهو النوع العالى
كالجسم) (الاعم من
الجسم النامى والحيوان
والانسان) (او اخضاها
وهو النوع السافل
كالانسان) (الاخص من
الحيوان والجسم النامى
والجسم) (ويسمى نوع
الانواع) لما سيجئ

عند المصنف كما يشعره التفاته الى بيان النسبة بين السالبة البسيطة وبين الموجبة المعدولة المحمول وكذا يشعر لذلك قوله لصدق السلب عند عدم الموضوع فتأمل حق التأمل تنل (عند عدم الموضوع) اى عند عدم وجود ذات الموضوع كقولنا شريك البارى ليس بصير فان الحكم فيه بسلب البصر عن نفس الامر كما يكون شريك البارى لسلبوا عن نفس الامر (دون الايجاب) اى دون ايجاب وصف المحمول الى ذات الموضوع (فان الايجاب) اى ان ايجاب المحمول (لايصح) اى الايجاب على شئ من الاشياء (الا على موجود محقق) ثابت في الخارج (كافى الخارجية الموضوع) اى كفى القضية الجملة الخارجية (او) على موجود (مقدر) مفروض (كافى الحقيقية الموضوع) اى كفى القضية الحقيقية (واما اذا كان الموضوع) اى موضوع السالبة البسيطة (موجودا فانها) اى السالبة البسيطة والموجبة المعدولة المحمول (متلازمان) اى متحققان في قضية جملة وجد بين موضوعها ومحمولها اداة سلب كافى قولنا زيد ليس بكتاب لانا اذا حكمنا فيه بسلب الكتاب عن زيد يتحقق فيه ثبوت عدم الكتابة لزيد فهو ايجاب المعدول واذا حكمنا فيه بثبوت عدم الكتابة لزيد يتحقق فيه سلب الكتابة عنه وهو السلب البسيط فظهر ان قوله واما اذا كان الموضوع موجودا آه اشارة الى صدق الشرطية المتصلة الموجبة الكلية من طرف الاخص وهو ايجاب المعدول المحمول وقوله لصدق السلب عند عدم الموضوع آه اشارة الى صدق رفع الايجاب الكلى من طرف السالبة البسيطة وهو يتحقق في الايجاب بالبعض والسلب عن البعض تصوير بيان النسبة بينهما هكذا انه لما ثبت قولنا كلما تحققت الموجبة المعدولة المحمول تحققت السالبة البسيطة وقولنا ليس اذا تحققت السالبة البسيطة وتحققت الموجبة المعدولة المحمول فالسالبة البسيطة اعم من الموجبة المعدولة المحمول لكن صدق هاتان القضيتان فينتج من الطريق الاول من القياس الاستثنائى ان السالبة البسيطة اعم من الموجبة المعدولة المحمول وهو المطلوب ومن اراد الاطلاع على جميع النسب بين الاقسام الثمانية فليرجع الى الجدول

الانواع (١٠) سيجي
(اوعى من السافل واخص من العالى) الانسب ان يقال اعم من بعض واخص من بعض (وهو النوع المتوسط
كالحيوان) اعم من الانسان والاخص من الجسم التامى والجسم (والجسم التامى) اعم من الحيوان والانسان

منه الجذول

[illegible]

منذ الجذول

[illegible]

والاخص من الجسم (اولا يكون) داخلا في سلسلة من تلك السلاسل (بل يكون مبانيا لكل وهو النوع المفرد ولم يجعله بعضهم من المراتب وهو الظاهر) (١١٥) ومن جعله منها نظرا الى ان المرتبة ملحوظة فيه عندما كما انهما ملحوظة في غيره وجودا

(كالدقل) بمعنى الجوهر
المجرد الذي لا يتعلق
بالجسم الا بالتأثير (كما
مر ان قلنا ان الجوهر
جنس له) وان العقل
عن حقيقة العقول واعلم
ان النوع الحقيقي لا يجوز
ان يكون فوق نوع
اضافي لان النوع
الانسان اما جنس او
نوع حقيقي فالحقيقي
بالقياس الى الاضافي اما
سافل كالانسان بالنسبة
الى الحيوان واما مفرد
كالعقل على ما مر
والاضافي بالقياس الى
الحقيقي اما مفرد كالا
نسان واما عال كالحيوان
(ومراتب الاجناس
ايض هذه الاربع) لان
الجنس اما ان يكون
داخلا في سلسلة من
سلاسل الاجناس او لا
الاول اما ان يكون اعم
تلك او اخصها او اعم
من بعض واخص من
بعض (لكن العالي
كالجوهر الاعلى) من
الجسم والجسم النسائي
والحيوان (في مراتب
الاجناس يسمى الاجناس
السافل) اي لا يسمى
السافل جنس الاجناس
بخلاف مراتب الانواع
فان السافل فيها يسمى

هذا الجدول بطريق التنازل وان كان الانسب الى قول المص والسالبة
البيسطة اعم آه ان يكون الجدول بطريق التصاعد لانه ذكر السالبة
البيسطة في الابتداء فحاسب السالبة البيسطة لمبدئية الجدول مع انها
منتهى الاقسام لكن طريق التصاعد في الجدول غير مشهور والنون في
هذا الجدول اشارة الى تبين كلى والطاء مع العين اشارة الى اعم
المطلق وكذا الطاء مع الحاء المجعلة اشارة الى الاخص المطلق والجيم
الى العموم من وجه سمع من فحول بعض الاساتيد ان قوله والسالبة
البيسطة اعم من الموجبة المعدولة المحمول جواب عن نقض التقسيم
باتفاء الشرط الثالث للتقسيم والتقسيم قسمان الاول اعتبارى وهو ضم
اقسام متخالفة الى المقسم وشرطه الحصر والمنع والتبائن بين الاقسام
بحسب المفهوم فقط وليس التباين بحسب التحقق شرطاه والثاني حقيقي
وهو ضم اقسام متباعدة الى المقسم وشرطه الحصر والمنع والتبائن بين
الاقسام بحسب الحمل وبحسب التحقق معا وبين التقسيم الحقيقي والتقسيم
الاعتبارى عموم وخصوص من وجه بحسب التحقق ومادة اجتماعهما
تقسيم الحملية باعتبار العدول والتحصيل الى الاقسام الثمانية مثلا فان
بين بعض الاقسام تبائن كلى بحسب الحمل وبحسب التحقق معا وبين
بعضها عموم مطلق وعموم من وجه بحسب التحقق كما عرفت في الجدول
فح يكون التقسيم المذكور مثلا لمادة اجتماعهما ومادة افتراق التقسيم
الاعتبارى عن التقسيم الحقيقي مثل تقسيم الدلالة اللفظية الوضعية الى
المطابقة والتضمن والالتزام فان بين هذه الاقسام عموم مطلق كافى بين
المطابقة والتضمن وبين المطابقة والالتزام ومن وجه كافى بين التضمن
والالتزام بحسب التحقق وتباين كلى بحسب الحمل فيكون التقسيم
المذكور مثلا لمادة افتراق الاعتبارى عن الحقيقي ومادة افتراق التقسيم
الحقيقي عن الاعتبارى مثل تقسيم الحيوان الى الانسان والفرس والى
غيرها وزعم السائل ان هذا التقسيم حقيقى فاورد النقض عليه باتفاء
التباين الكلى بين الاقسام بحسب التحقق فاجاب المص بقوله والسالبة
البيسطة اعم من الموجبة المعدولة المحمول وينمى ورود النقض مستندا

نوع الانواع لا العالي وذلك لان جنسية الشيء اعماهى بالقياس الى ما تحتها فهو انما يكون جنس الاجناس اذا كان فوق جميعها
والنوعية الاضافية للشيء انما يكون بالقياس الى ما فوقه فهو انما يكون نوع الانواع اذا كان تحت جميعها (كالحيوان) الاخص

فهو انما يكون نوع الانواع اذا كان تحت جميعها (كالجوان) الاخص من الجسم التام والجسم والجوهر (ومثال المتوسط فيها) اى مراتب الاجناس (الجسم التام) الاعم (١١٦) من الجوان والاخص من الجسم والجوهر (والجسم) الاعم من الجسم التام الجوان والاخص من الجوهر (ومثال المفرد) فيها (العقل) ان قلنا ان الجوهر ليس بجنس له بل عرض عام وان العقل تمام المية المشتركة بالقياس الى العقول والمقصود من التمثيل هو التفهيم فلا يلزم مطابقة المثال لواقع فلا يضرنا ان هذا المثال او المثال السابق ضرورى الفساد واذا قيس مراتب الانواع الالافية الى مراتب الاجناس لحصل ست عشرة نسبة فاقنا عشر منها بالتباين فان كل واحد من الجنس العالى والجنس المفرد تباين مراتب النوع لاستحالة ان يكون فوقها جنس ووجوب ذلك للانواع فكل واحد من النوع السافل والنوع المفرد تباين مراتب الجنس لامتناع ان يكون تحتها نوع ووجوب ذلك للاجناس والاربعة الباقية بالعموم من وجه اما بين الجنس المتوسط والنوع العالى فلتصادقهما فى الجنس التام والجنس التام والجنس التام وافتراقهما فى الجسم التام والجنس التام واما بين الجنس السافل والنوع المتوسط فلتصادقهما فى الجوان والجسم وافتراقهما فى اللون والجسم

بكون التقسيم المذكور اعتبارا فانه يكفى فيه التمايز بحسب المفهوم بين الاقسام كباين فى محله فظهر ان قوله وسالبة البسيطة اعم من الموجبة المعدولة المحمول فهو بيان الفرق بينهما بحسب التحقق (و) اما (الفرق بينهما) اى بين السالبة البسيطة وبين الموجبة المعدولة المحمول (فى اللفظ) فواقع وثابت (اما) الفرق اللفظى بينهما (فى) القضية الحملية (الثلاثية فالقضية) الحملية (موجبة ان قدمت الرابطة على حرف السلب) اى على اداة السلب كقولنا زيد هو ليس بكاكب اولا كانب او هو غير كانب لربط الرابطة مابعداها من اداة السلب مع المحمول الى الموضوع (وسالبة ان اخرت) الرابطة (عنها) اى عن حرف السلب يعنى اداة السلب لتسلطها على الرابطة مع المحمول ح كقولنا زيد ليس هو بكاكب (واما) الفرق اللفظى بينهما (فى) القضية الحملية (الثلاثية) هو راجع (بالنية) يعنى ان الرابطة وهى اللفظ الدال على النسبة الحكمية ان قدمت على اداة السلب فى النية فالقضية الحملية الثلاثية موجبة معدولة المحمول وان اخرت الرابطة عن اداة السلب فى النية فهى سالبة بسيطة (او) راجع (بالاصطلاح) اى راجع الى عادة القوم (على تخصيص لفظ غير ولا بالايحاب المعدول ولفظ ليس بالسلب البسيط او بالعكس) اى عكس هذا الاصطلاح والشايع المشهور ان كلمة ليس مستعملة فى السالبة غالبا ولاوغير ودون وامثالها مستعملة فى الايجاب المعدول (البحث الرابع) اى الالفاظ الواقعة جزأ من الرسالة كائنة (فى القضايا الموجهة) والقضية الحملية الموجهة ما اشتملت على الجهة والجهة الملفوظة عبارة عن اللفظ الدال على الكيفية الثابتة فى نفس الامر وهذه الكيفية عبارة عن مادة القضية والجهة المعقولة عبارة عن حكم العقل فى القضية المعقولة والجهة فى الشرطية المتصلة هى اللزوم والاتفاق وفى المنفصلة هى العناد والاتفاق فان طابق الجهة الى المادة فالقضية صادقة كقولنا كل انسان حيوان بالضرورة فان الحيوانية ضرورية لذوات المتصفة بالانسانية لان الضرورة بمعنى امتناع الانفكاك وانفكاك الحيوانية عن ذوات الانسان مادامت متصفة بالانسانية فهو ممتنع فح يكون الجهة مطابقة الى مادة

النائي (والنوع الاضافي موجود بدون الحقيق كالانواع المتوسطة) التي هي اجناس سافلة او متوسطة وهذا مبنى على عدم اعتبارية المحصص (١١٧) لانها امور اعتبارية ولو اعتبر المحصص لكان كل نوع

اضافي نوعا حقيقيا
فيكون النوع الحقيق
اعم مطلقا من الاضافي
والنوع الحقيق (موجود
بدون الاضافي كالحقايق
البسيطة التي هي تمام
مهيئة افرادها مثل
العقل والنفس والوحدة
والنقطة فانها لو كانت
انواعا اضافية لاندرجت
تحت جنس فيكون
مركبة وههنا بحث
اما اولا فلان لانم انها
تمام مهيئة افرادها واما
ثانيا فلان البساطة
الخارجية لا ينافي الترتيب
العقلي فان قيل المهيئة
لا يدان بتهمة الى بسيط
قلنا لو سلم فلانم ان ذلك
البسيط نوع حقيق
(فليس بينهما عموم
وخصوص مطلقا)
خلافا للقدماء فانهم
ذهبوا الى ان النوع
الاضافي اعم مطلقا من
الحقيق لان كل نوع
حقيق فهو مندرج تحت
مقولة من مقولات
المشتركة فيكون مقولة
عليه وعلى غيره في جواب
ما هو ورد بان لانم
انحصار الحقايق
في المقولات المشتركة
ولو سلم لانم ان كل
مقولة جنس لما تحتها
(بل كل منها اعم

الفضية فيكون قولنا كل انسان حيوان بالضرورة صادقا وان لم يطابق
الجهة الى المادة فالقضية كاذبة كقولنا كل انسان حيوان لا بالضرورة
(لا بد لنسبة المحمولات الى الموضوعات) اي ويلزم البتة لتعلق وصف
المحمولات الى الذوات المتصفة بوصف الموضوعات (من كيفية) وهي
هيئة في شيء لا تقتضي لذاته قسمه ولا نسبة ونقلت تلك الكيفية من هذا
المعنى الى مادة القضية الحتمية والى جهتها بطريق ان يشبه احوال
النسبة التامة الخبرية كالضرورة والدوام والفعل الى هيئة الشيء في
التعلق فان هيئة الشيء تتعلق به كما تعلق احوال النسبة التامة الخبرية
اليها وبطريق ان نسمى تلك الكيفية مادة القضية وجهة القضية وما
قيل من ان الاطلاق العام من قبيل الفعل ومن مقولة الفعل وليس
من مقولة الكيف فلا يكون جهة القضية فلا يكون المطلقة العامة من
الموجهات تشبيها لها فهو ليس بشيء فان الاطلاق العام الذي
بمعنى الفعل من قبيل احوال النسبة التامة الخبرية مع ان الكيفية
منقولة الى احوال النسبة التامة الخبرية فح يكون الاطلاق العام
من جهة القضية الحتمية فيكون المطلقة العامة من الموجهات
حقيقة لا تشبيها لها (ايجابية) كانت النسبة (او سلبية كالضرورة)
وهي امتناع الانفكاك (والدوام) وهو شمول النسبة (واللا ضرورة
واللا دوام) والضرورة اما ضرورة ذاتية كالضرورة المطلقة
واما ضرورة وصفية بسيطة كالمشروطة العامة واما ضرورة وصفية
مركبة كالمشروطة الخاصة واما ضرورة وقتية كالوقعية واما
ضرورة منتشرة كالمنتشرة والدوام اما دوام ذاتي كالدائمة المطلقة
واما دوام وصفي بسيط كاعرفية العامة واما دوام وصفي مركب
كالعرفية الخاصة والاضرورة اما الوجودية الالاضرورة اما ممكنة
عامة واما ممكنة خاصة واللا دوام اما مطلقة عامة واما وجودية لادائمة
فحينئذ ان قوله كالضرورة والدوام واللا ضرورة واللا دوام شامل
على ثلثة عشر جهة فيكون الكاف الكائن للتمثيل في قوله كالضرورة
مستدركا لا فائدة فيه وما قيل ان الكاف ههنا للتعليل وليس للتمثيل

من الاخر من وجه لصدقهما على نوع السافل) وقد عرفت ان كل واحد منهما يصدق بدون الآخر والمقول
في جواب ما هو هو المهيئة المسؤول عنها والدلالة المطابقة معتبرة بالنسبة اليها والى اخراؤها والالتزامية مهبورة

بالنسبة اليهما وان كانت قرينة معنية المقصود بخلاف التعريفات فان الالتزام لا يجر فيها مع القرينة عند الاكثرين وذلك بمزيد احتياطهم ههنا كبلا يفوت مقصود السائل (١١٨) فان القرينة قد يخفى عليه واما التفضية

فهو ليس بشئ لان التعليل تقتضى وجود المعلول وههنا لا يوجد المعلول اللهم الا ان يقال ان الكاف ههنا للتمثيل لمطلق الجهة سواء كانت مشهورة كالثلاثة عشرة التي ذكرت في هذا الكتاب او غير مشهورة وقيل ان الجهات الغير المشهورة مالا تعد ولا تحصى لكن هذا داخلة في الثلاثة عشرة المشهورة المذكورة في هذه الرسالة (وتسمى تلك الكيفية مادة القضية) الخلية ولا يلزم ان يكون اجزاء القضية اربعة عند القدماء وخمسة عند المتأخرين لانها من قبيل احوال النسبة وان عدت مادة القضية في نفس الامر كما لا يكون السور جزء من القضية لانه لبيان كمية افراد الموضوع (واللفظ الدال) اى على تلك الكيفية (يسمى) اى لفظ الدال (جهة القضية) يعنى ان جهة القضية هي اللفظ الدال على الكيفية الثابتة في نفس الامر والحاصل كما ان للموضوع والمحمول والنسبة وجودات في نفس الامر وعند العقل فهذا الاعتبار صارت هذه الثلث اجزاء للقضية المعقولة كذلك وجودات في اللفظ حتى صارت اجزاء للقضية الملفوظة وكذلك ان كيفية النسبة لها وجود في نفس الامر ووجود عند العقل ووجود في اللفظ فالكيفية الثابتة للنسبة في نفس الامر هي مادة القضية والكيفية الثابتة لها في العقل هي الجهة المعقولة والعبارة الدالة عليها هي الجهة الملفوظة ولما كانت الصور العقلية والالفاظ الدالة عليها لا يجب ان تكون مطابقة للامور الثابتة في نفس الامر لم يجب مطابقة الجهة للمادة فكما اذا وجدنا شيئا هو انسان واحسنا به من بعيد فر بما يحصل منه في عقولنا صورة انسان فح نعب عنه بالانسان وربما يحصل منه صورة فرس فتعتبر عنه بالفرس فلشبح وجود في نفس الامر ووجود في العقل اما مطابقة او غير مطابقة ووجود في العبارة اما في عبارة صادقة او كاذبة فلذلك ان كيفية نسبة الحيوان الى الانسان لها ثبوت في نفس الامر وهي الضرورة وفي العقل واللفظ فان طباقا الكيفية المعقولة والعبارة الملفوظة كانت القضية صادقة والا كذبت لا محالة كما قال قطب الدين الرازى عليه رحمة الباري اعلم ان القضايا الموجهة غير محصورة في عدد لكن القضايا

فمهمجورة في نفس المهمة لما ذكرناه في الالتزام بعينه دون اخرائها لانها باسرها مقصودة (وجزء القول في جواب ماهو) وذلك انما يتصور اذا كانت المهمة المستول عنها مركبة (ان كان مذكورا بالمطابقة يسمى واقفا في طريق ماهو لانه) وقع في جواب ماهو الذي هو طريقه اى طريق الى ما يسأل عنه مما هو (كالحوان او الناطق بالنسبة الى الحيوان الناطق القول في جواب السؤال بما هو عن الانسان وان كان مذكورا بالتضمن يسمى داخلا في جواب ماهو) لان جزء جزء الشئ جزؤه (كالجسم النائي او الحساس او المتحرك بالارادة الدال عليها الحيوان بالتضمن هذا موافق لكلام الامام وفسر المحقق الطوسي الواقع في جواب ماهو بالذاتي الامم والداخل في جواب ماهو بالذاتي سواء كان امم او مساويا فهو امم مطلقا واعلم ان السؤال انما يكون عن نفس الماهية لا عما يوجب تصويرها فالجواب المطابق ان يذكر المهمة

نفسها لا ما يوجب تصويره تصويرها فاذا قيل مثلا ما زيد يجب بالانسان لان السافل قد تصور مهية مبهمه فسأل عن خصوصيتها ولا يحسن ان يذكر حده بدله فيقال حيوان ناطق اذ فيه تفصيل مستغنى واذا قيل ما الانسان فان لم يعلم

السائل خصوصية مفهومه يجب بمرادفه ان وجد والافرك بعينه لكنه من مباحث اللغة وان عليها يجب بالحد الذي هو شرح مفهومه او تصور حقيقته (١١٩) لا بالمرادف وذلك لان الخصوصية المستفادة من معرفة

اللغة معلومة له فلا يحصل مطلوبه بمرادف آخر بل بما يزيد في معرفته بتلك الخصوصية الا ان ذكر الحد في الجواب باعتبار انه نفس مهية الحدود التي طلب مزيد معرفة بخصوصيتها لا باعتبار كونه مغاير اليها وموجبا لتصورها فهو مقول في الجواب لامن حيث انه حد بل من حيث انه عين الحدود حقيقة (والجنس العالي جاز ان يكون له فصل بقومه) اي يدخل في قوامه (لجواز تركيبه من امرين متساويين او امور متساوية ويجب ان يكون) له فصل يقسمه اي ينضم اليه فيحصل نوع اضافي ضرورة ان تحته انواعا متميزة بالفصول وقد يتوهم ان الناطق مثلا مقسم الحيوان الى ناطق وغير ناطق والتحقيق ان غير الناطق قسم منه حاصل بانضمام النطق اليه (والنوع السافل يجب ان يكون له فصل) بقومه و يمتنع ان يكون له فصل (يقسمه) لا امتناع

الموجهة المشهورة منحصرة في ثلث عشرة فلذا قال (والقضايا الموجهة التي جرت العادة بالبحث عنها) اي عن القضايا الموجهة (وعن احكامها) اي عن احكام القضايا الموجهة من التناقض والعكس المستوى (ثلاثة عشر قضية منها) اي من ثلث عشرة قضية (بسيطة) والبسيط ههنا اضافي بمعنى ما يكون اقل جزءا وليس بسيطا حقيقيا بمعنى ما لا جزأه كامر غير مرة (وهي) اي القضية البسيطة (التي) اي حملية موجهة (حقيقتها ايجاب فقط او سلب فقط) يعني ان البسيطة حملية موجهة معناها ايقاع النسبة فقط او انتزاع النسبة فقط مثال الموجهة قولنا كل انسان حيوان بالضرورة فان معناه ليس الايقاع الحيوانية للانسان ومثال السالبة قولنا لا شيء من الانسان بحجر بالضرورة فان حقيقته ليست الانتزاع الجارية عن الانسان (ومنها) اي من القضايا الموجهة الثلاثة عشرة قضية حملية (مركبة وهي) اي المركبة (التي) اي حملية موجهة (تركيب حقيقتها) اي تركيب معناها (من ايجاب وسلب) اي من ايقاع النسبة وانتزاع النسبة كقولنا كل انسان ضاحك بالاطلاق العام لا دائما فان معناه ايقاع الضحك للانسان بالفعل لا دائما وانما قال حقيقتها ولم يقل لفظها لان يصدق تعريف المركبة الى الممكنة الخاصة كقولنا كل انسان كاتب بالامكان الخاص فانه لم يكن في لفظها تركيب من الايجاب والسلب لكن حقيقتها ومعناها مركب من ممكنة عامة موجهة و ممكنة عامة سالبة فان هذا القول مركب من قولنا كل انسان كاتب بالامكان العام ومن قولنا لا شيء من الانسان بكاتب بالامكان العام وحاصل التقسيم هكذا ان الحملية الموجهة اما موجهة حقيقتها ايجاب فقط او سلب فقط واما موجهة تركيب حقيقتها من ايجاب وسلب فالاولى بسيطة والثانية مركبة وكل شيء شأنه كذا قسمان ونوعان فالوجهة باعتبار الافراد والتركيب قسمان ونوعان (والبسائط ست) فالبسيطة (الاولى) منها هي (الضرورية المطلقة وهي) اي الضرورية المطلقة (التي) اي حملية موجهة بسيطة (يحكم فيها) اي في تلك الموجهة البسيطة (بضرورة ثبوت المحمول للموضوع) اي يحكم ويدرك امتناع

ان يكون تحته نوع (والمتوسطات) سواء كانت اجناسا ومنها النوع العالي او انواعا ومنها

ومنها (الجنس السافل) يجب ان يكون (لها فصول يقومها) لان فوقها اجناسا (وفصول يضمها) لان تحتها انواعا ولم يتعرض لحال النوع المفرد والجنس المفرد (١٢٠) و يعرف الاول بالمقايسة الى

النوع السافل والثاني بالمقايسة الى الجنس العالي (وكل فصل يقوم العالي) نوعا كان او جنسا (فهو يقوم السافل) لان العالي مقوم للسافل ومقوم مقوم الشيء مقومه والمقصود بالعالي ههنا الفوقاني لاماهو فوق الجميع وبالسافل التحتاني لاماهو تحت الجميع (من غير عكس كلّي) اى ليس كل فصل مقوم للسافل مقوما للعالي لان العالي مقوم للسافل فلو كان جميع الفصول المقومة للسافل مقومة للعالي لم يكن بين العالي والسافل فرق وقيل لا يلزم منه اشتراكهما في جميع الذاتيات حتى يلزم الاتحاد في المفهوم لان السافل جنسا داخلا في مفهومه غير داخل في مفهوم العالي واجيب بان الجنس الداخل فيه مركب من جنس وفصل وهكذا الجنس الثاني والثالث حتى ينتهى الى العالي فيكون جميع اجزاء السافل فصولا الا العالي وهو ليس بخارج عن نفسه فاذا كان كل فصل مقوم للسافل مقوما للعالي لم يبق

انفكاك وقوع نسبة المحمول الى الموضوع عنه (او سلبه) اى سلب المحمول (عنه) اى عن الموضوع يعنى انه يدرك امتناع انفكاك انتزاع نسبة المحمول الى الموضوع عنه (مادام ذات الموضوع موجودا) فالموجبة (كقولنا بالضرورة كل انسان حيوان) فان الحكم فيه بضرورة ثبوت الحيوانية لافراد الانسان (و) انسانية كقولنا (بالضرورة لاشيء من الانسان بحجر) فان الحكم فيه بضرورة سلب الحجرية عن الذات المتصفة بالانسانية وقوله بضرورة ثبوت الموضوع الخ احتراز عن الممكنة والعامة والمطلقة العامة والدائمة وقوله مادام ذات الموضوع موجودا احتراز عن المشروطة العامة وان قال البعض قوله مادام الخ احتراز عن الضرورة الازلية كقولنا الله تعالى عالم بالضرورة فان الحكم فيه بضرورة ثبوت ازلية العلم الله تعالى وهذا التعريف حدد تام لان قوله الى جلس قريب وقوله بضرورة ثبوت المحمول الخ فصل قريب وكل مركب منهما حد تام وتسميتها بالضرورة لاشتمالها على الضرورة وبالمطلقة لعدم التقييد والبسيطة (الثانية) منها هي (الدائمة المطلقة وهي) اى الدائمة المطلقة (التي) اى حلية موجهة بسيطة (يحكم فيها) اى في تلك الحلية الموجهة البسيطة (بدوام ثبوت المحمول للموضوع) والدوام عبارة عن شمول النسبة وهو احتراز عن المطلقة العامة فانها تقيض الدائمة المطلقة كما سيجي في احكام القضايا ان شاء الله تعالى وكذا احتراز عن الضرورية والممكنة فافهم (او سلبه) اى بدوام سلب المحمول (عنه) اى عن الموضوع (مادام ذات الموضوع موجودا) واحتراز به عن العرفية فانها مقيدة بشرط وصف الموضوع وتسميتها بالدائمة لاشتمالها على الدوام وهو فصلها وهو مميزها بكسر الياو والدائمة المطلقة مميزة بفتح الياو فيكون التسمية من قبيل تسمية المميزة باسم المميز (ومثالها ايجابا وسلبا ماهر) اى مثال الدائمة المطلقة ايجابا وسلبا هو مثال الضرورة المطلقة ايجابا وسلبا اما مثال الموجبة فهو مثل قولنا دائما كل انسان حيوان فان الحكم فيه بدوام ثبوت الحيوانية للذوات المتصقة بالانسانية واما مثال السالبة فهو مثل

السافل ذاتي لا يكون للعالي واقول الاظهر ان يقال لما كان السافل هو العالي مع الفصول المقومة فلو كانت الفصول المقومة جزء العالي لزم تكرار اعتبارها في السافل فلا يكون السافل الا العالي وانما ذكر قيد الكلّي

لان بعض مقومات السافل مقوم العالى وهو مقوم العالى (وكل فصل يقسم السافل) نوعا كان او جنسا
لما عرفت من ان المقصود بالعالى (١٢١) والسافل الفوقانى والتحتانى (فهو يقسم العالى) اذ تقسم السافل

قولنا لاشئ من الانسان بحجر دائما فان الحكم فيه بدوام سلب
الحجرية عن افراد الانسان وانما قال ومثالها ايجابا وسلبا مامر ولم
يذكر مثالا آخر لها اشارة الى مادة اجتماع الضرورية المطلقة والدائمة
المطلقة لان الدائمة المطلقة تحقق في جميع امثلة الضرورية المطلقة فانها
اعم من الضرورة المطلقة مطلقا بحسب التحقق لانها عبارة عن شمول النسبة
والضرورية المطلقة عبارة عن امتناع انفكك النسبة عن الموضوع
فمضى تحقق امتناع انفكك النسبة تحقق شمول النسبة وليس متى تحقق
شمول النسبة تحقق امتناع انفكك النسبة بل قد يكون اذا تحقق شمول
النسبة تحقق امتناع انفكك النسبة كما في قولنا كل انسان حيوان
بالضرورة او دائما وقد لا يكون اذا تحقق شمول النسبة تحقق امتناع
انفكك النسبة كما لا يتحقق امتناع انفكك النسبة في قول الحكماء كل
فلك متحرك دائما واما النسبة بينهما بحسب المفهوم وبحسب الحمل
فهى تباين كلى ولا لم يصح التقسيم لانتفاء الشرط الثالث للتقسيم
الاعتبارى وهو تباين كلى بين الاقسام بحسب المفهوم فقط فيه كما
سبق والبيضة (الثالثة) هى (المشروطة العامة وهى) اى المشروطة
العامة (التي) اى جملة موجهة بسيطة (يحكم فيها) اى في تلك
البسيطة (بضرورة ثبوت المحمول للموضوع اوسلبه) اى سلب
المحمول (عنه) اى عن الموضوع (بشرط) ان يكون ذات
الموضوع متصفا (وصف الموضوع) اى ان يكون لوصف الموضوع
دخل في تحقق الضرورة وقوله بشرط ان يكون آه احتراز عن
الضرورية المطلقة وتسميتها بالمشروطة لاشتغالها على الشرط فيكون
التسمية من قبيل تسمية المشروط باسم الشرط وتسميتها بالعامة لكونها
اعم من المشروطة الخاصة كما سيحى فوجبها (كقولنا بالضرورة كل
كاتب متحرك الاصابع مادام كاتباً) فان الحكم فيه بضرورة حركة
الاصابع على الذوات المتصفة بالكتابة بشرط ان يكون تلك الذوات
متصفة بالكتابة بالفعل والا فلا معنى لضرورة حركة الاصابع الى ذات
الكاتب (و) سالتها كقولنا (بالضرورة لاشئ من الكاتب بساكن

تخصيله في نوع والعالى
جزء منه فيلزم تخصيله
ايض فيه (من غير عكس
كلى) اى ليس كل مقسم
للعالى مقسما للسافل لان
فصل السافل مقسم
للعالى وهو لا يقسم
السافل بل يقومه وانما
ذكر قيد الكلى لان
بعض مقسمات العالى
مقسم للسافل وهو مقسم
السافل (الفصل الرابع
في التعريفات المعرف
لشئ) والقول الشارح
(هو الذى يستلزم
تصوره) اى بطريق
المنظر اذ المقصود من
الفن بيان طرق
الاكتساب وحي لا نقض
بالماهيات التى لها الوازم
بينة معتبرة في دلالة
الاتزام ولا بالمعرف بفتح
الراء فان تصوره الحاصل
من تصور المعرف
مستلزم استلزامه
المعلوم لعلته بطريق
النظر (تصور) (ذلك
الشئ) بالكنهه وامتيازه
اى يستلزم تصوره
تصور الشئ على وجه
يماز عند العقل (من
كل ماعداه) لافعال
ما يستلزم تصوره تصور
الشئ بالكنهه يستلزم
تصوره على وجه يماز
عن جميع ماعداه فلا

يصح المقابلة لاما نقول المقصود بالذات في القسم الاول هو الاطلاع على الذاتيات لا الامتياز اللازمه والمقابلة
بالنظر الى المقصود بالذات من كل منهما فان قلت الناقص والرسم خارج عنه لان تصور الجسم الناطق

والجسم الكاتب مثلا من غير ان ينسب الى الانسان لا يستلزم حصوله في الذهن فكيف يستلزم تصوره بكنه الحقيقة
او امتيازها عن كل ماعداه قلت الشيء انما يكون معرفا اذا (١٢٢) اعتبر نسبتها الى المطع تعريفه فمثل الجسم

فان الحكم فيه بضرورة سلب ساكن الاصابع عن الذوات المتصفة
بالكاتبية بشرط ان يكون تلك الذوات متصفة بالكاتبية بالفعل والافلا
معنى لسلب سكون الاصابع بالضرورة عن ذات الكاتب واما المشروطة
العامة بالمعنى الثاني فقد عرفها بعض الفضلاء بالقضية التي حكم فيها
بضرورة الثبوت والسلب في جميع اوقات ثبوت الوصف اعم من ان
يكون للوصف مدخل في تحقق الضرورة ولا فهي غير مشهورة والمشروطة
بالمعنى الاول اعم من الضرورية والدائمة من وجه فان ذات الموضوع
قد تكون عين وصفه وقد تكون غيره وان اتحدوا وكان المادة مادة
الضرورة صدقت القضايا الثلاث كقولنا كل انسان حيوان بالضرورة
او دائما او مادام انسانا وان تغايرا فان كان المادة ضرورة ولم يكن للوصف
مدخل في تحقق الضرورة صدقت الضرورية والدائمة بدون المشروطة
كقولنا كل كاتب حيوان بالضرورة فان وصف الكتابة لا مدخل لها
في ضرورة ثبوت الحيوان لذات الكاتب وان لم تكن مادة الضرورة
الذاتية والدوام الذاتي وكان هناك ضرورة بشرط الوصف صدقت
المشروطة العامة بالمعنى الثاني بدون الضرورية المطلقة والدائمة
المطلقة كافي المثال المذكور فان تحرك الاصابع ليس بضروري ولادائم
لذات الكاتب بل بشرط الكتابة كما قال قطب الدين الرازي عليه رحمة
البارى واما المشروطة بالمعنى الثاني فهي اعم من الضرورية المطلقة مطلقا
فمادة الاجتماع كقولنا كل انسان حيوان بالضرورة او مادام انسانا
ومادة افتراقهما كقولنا كل كاتب متحرك الابع بالضرورة مادام كاتبا
واعم من الدائمة المطلقة من وجه ومادة الاجتماع كقولنا كل انسا
حيوان دائما او مادام انسانا ومادة افتراق الدائمة المطلقة عن المشروطة
العامة بالمعنى الثاني كقول الحكماء كل فلك متحرك دائما ومادة افتراق
المعنى الثاني عنها كقولنا كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة مادام
كاتبا واعم من المشروطة العامة بالمعنى الاول مطلقا فمادة الاجتماع كالمثال
المذكور في المتن ومادة افتراق المعنى الثاني عن المعنى الاول كقولنا كل
كاتب حيوان بالضرورة مادام كاتبا البسيطة (الرابطه) هي (العرفية

الناطق ان اعتبر نسبتها
الى الانسان فقد افاد
امتيازها عن كل ماعداه
والافلا تم انه معرفه
(وهو) اى الم عرف
(لا يجوز ان يكون نفس
المساهية لان الم عرف
معلوم) بالضرورة (قبل
الم عرف والشيء لا يعلم
قبل نفسه) لا يقال جاز
ان يكون الشيء معلوما
باعتبار آخر لانا نقول
الشيء الواحد باحد
الاعتبارين مغايله
بالاعتبار الاخر (ولا
اعم) منها (لقصوره
عن افادة التعريف لانه
لا يوصل الى الكنه ولا
يميزها عن جميع الاغيار
فان قلت يجوز ان يكون
للاعم خاصيته تقتضى ان
ينتقل الذهن من تصوره
الى تصور كنهه الاخص
قلت قوانين الفن كلية
فلا يعتبر الاما كان جميع
افرادهم موصلا الى الكنه
او يميزان جميع الاغيار
ولا اخص منها لكونه
اخفى لانه اقل وجودا
في العقل اذ وجود الخاص
فيه مستلزم لوجود العام
من غير عكس وايضا كل
شرط ومعاند لوجود
العام فهو شرط ومعاند
لوجود الخاص ولا
ينعكس وما كان شرطا

ومعانده اكثر يكون اقل وهما مردودان اما الاول فلانه موقوف على ان يكون العام ذاتيا للخاص ويكون الخاص
معفولا بالكنه واما الثاني فلانه مسلم في الوجود الخارجي دون الذهن واعلم ان القدماء قالوا ان المعتبر في الم عرف كونه

موصلا الى تصور الشيء اما بالكنه او بوجه سواء كان مع التصور بالوجد يميز عن كل ماعداه او عن بعضه اذ لا شك انه كما يكون تصور الشيء بالكنه (١٢٣) كسبها محتاجا الى معرفته كذلك تصوره بوجه ماسواء كان مع

اعتباره عن كل ماعداه او عن بعضه يكون كسبها فالاعم والاخص يصلحان للتعريف عندهم لان تصور الشيء بوجه اعم واخص اذا كان كسبها لا يكتب الا بهما والمتأخرون لما رأوا ان التصور الذي يمتاز به المتصور عن بعض ماعداه في غاية النقصان شرطوا المساواة بين العرف والمعرف واخرجوا الاخص من صلاحية التعريف بهما واما المبين فلا كان ابعد من الاخص والاخص كان اولى بان لا يفيد تميزا تاما مع ان الظاهر يفيد لا تميزا اصلا وان احتمل احتمالا بعيدا ان يكون يميز في الجملة وابتعد منه افادته تميزا تاما بان يكون بين المتباينين خصوصيته تقتضي الانتقال من احدهما الى الاخر والحق هو الاول لان كاسب تصور الشيء بوجه اعم واخص اذا لم يكن معرفا فلا بد من وضع باب آخر له لان المنطق بمجموع قوانين الاكتساب (فهو مساو لها) اى للهمية (في العموم والخصوص) بشكل ما صدق عليه

العامه وهى) اى العرفية العامة (التى) حمله موجهة بسيطة (يحكم فيها) اى فى تلك الحمله الموجهة البسيطة (بدوام ثبوت المحمول للموضوع او) بدوام (سلبه) اى سلب المحمول (عنه) اى عن الموضوع (بشرط وصف الموضوع) اى بشرط ان يتصف ذات الموضوع بوصفه وقوله بشرط وصف الموضوع احتراز عن الدائمة المطلقة اما تسميتها بالعرفية فلان العرف يفهم هذا المعنى من سالتها اذا اطلقت حتى اذا قيل لاشئ من السام بمسقط يفهم العرف ان المستيقظ مسلوب عن الذات المنصفة بالنائية مادامت موصوفة بالنائية فلما اخذ هذا المعنى من العرف نسب اليه واما تسميتها عامة فلانها اعم من العرفية الخاصة التى هى من المركبات وهى اعم من المشروطة العامة مطلقا فانها عبارة عن الدوام الوصفى البسيط والمشروطة العامة عبارة عن الضرورة الوصفية البسيطة فتى تحققت الضرورة الوصفية البسيطة تحققت الدوام الوصفى البسيط من غير عكس وكذا اعم من الضرورية والدائمة مطلقا لانه اذا صدق الضرورة او الدوام فى جميع اوقات الذات صدق الدوام فى جميع اوقات الوصف ولا يعكس بالعكس اللغوى والافينعكس بالعكس المنطقى فافهم كما ذكره قطب الدين رحمه الله تعالى والبسيطة (الخامسة) هى (المطلقة العامة وهى) اى المطلقة العامة (التى) اى حمله موجهة بسيطة (يحكم فيها) اى فى تلك البسيطة والحكم ههنا بمعنى نسبة تامة خبرية (ثبوت المحمول) اى بوقوع المحمول (للموضوع او سلبه) اى بسلب المحمول (عنه) اى عن الموضوع (بالفعل) والفعل عبارة عن الاطلاق العام والاطلاق العام عبارة عن الفعل وهو خروج الشئ من العدم الى التحقق ومقابلة القوة وهى تسمى شئ شئ كما قال الكلينوى عليه رحمة البارى اما تسميتها بالمطلقة فلانها اذا لم تقيد بقيد من الضرورة والدوام ومن اللا ضرورة والادوام تفهم منها فعالية النسبة فلما كان هذا المعنى مفهوم القضية المطلقة سميت بها واما تسميتها بالعامه فلانها اعم من الوجودية للادائمة والوجودية للضرورة وهى اعم مطلقا من القضايا اربع السابقة لانه متى

المعرف صدق عليه الماهية وبالعكس ويرجع الى ذلك ما قالوا من ان المريف يجب ان يكون مانعا وجامعا مطردا ومنكسا فان المنع ان يكون المريف بحيث لا يدخل فيه غير افرادها وهو لازم للكلية الاولى والجمع شموله لافرادها وهو عين

الكلية الثانية لالازمها كآتوهم والاطراد استلزام وجود المعرفة لوجود الماهية وهو عين الكلية الاولى والانعكاس استلزام عدمه لعدمها وهو لازم للكلية الثانية لانه عكس (١٢٤) نقيضها على رأى القدماء ويسمى

تحقق الضرورة او الدوام بحسب الذات او بحسب الوصف تحققت فعلية النسبة وهى المطلقة العامة من غير عكس فافهم فالموجبة (كقولنا بالاطلاق العام كل انسان متنفس) فان الحكم فيه بفعلية ثبوت التنفس للذوات المتصفة بالانسانية (و) السالبة كقولنا (بالاطلاق العام لاشئ من الانسان بمتنفس) فان الحكم فيه بفعلية سلب التنفس عن افراد الانسان فيكون مطلقة عامة سالبة لاحالة والبيسطة (السادسة) هى (الممكنة العامة وهى) الممكنة العامة (التى) اى جمالية موجبة بسيطة (يحكم فيها) فى تلك البسيطة (بارتفاع الضرورة المطلقة) اى يدرك سلب الضرورة المطلقة (عن الجانب) اى عن الطرف (المخالف) للحكم والطرف المخالف للحكم فى الموجبة هو السلب وفى السالبة هو الايجاب وقوله بارتفاع الضرورة آه احتراض عن الضرورية لانها نقيض الممكنة العامة كما سيجى فى احكام القضايا وقوله عن الجانب المخالف احتراز عن الممكنة الخاصة لان الحكم فيها بارتفاع الضرورة المطلقة عن الجانبين كما سيجى وتسميتها بالممكنة لاشتمالها على الامكان وتسميتها بالعامة لانها اعم مطلقا من الممكنة الخاصة وهى من المركبات فالموجبة (كقولنا بالامكان العام كل نار حارة) فان معناه ان سلب الحرارة عن النار ليس بضرورى (و) السالبة كقولنا (بالامكان العام لاشئ من الحار بارد) فان معناه ان ايجاب البرودة للحار ليس بضرورى وهى اعم من المطلقة العامة مطلقا لانه متى تحققت الموجبة المطلقة العامة فلا بد من ان لا يكون السلب ضرورى او سلب ضرورة السلب هو ممكنة عامة موجبة ففى تحققت الموجبة المطلقة العامة تحققت الموجبة الممكنة العامة من غير عكس لغوى لجواز ان يكون الايجاب ممكنا ولا يكون واقعا اصلا وكذلك متى تحققت السالبة المطلقة العامة لم يكن الايجاب ضروريا وسلب ضرورة الايجاب هو ممكنة عامة سلبية ففى تحققت السالبة المطلقة العامة تحققت السالبة الممكنة العامة من غير عكس لجواز ان يكون السلب ممكنا غير واقع واعم من القضايا الباقية مطلقا لان المطلقة العامة اعم منها مطلقا والاعم من الاعم من الشئ اعم من ذلك الشئ (واما المركبات

المعرفة حدا لانه المنع وهذا مانع عن خروج افراد الماهية ودخول غيرها (تاما) لاشتماله على جميع الذاتيات (ان) كان بالجنس والفصل (القريبن) وهو موصل الى الكثرة فلا بد من تصور اجزائه بالكثرة لان جميع الاجزاء و الحدود امر واحد بالذات والتغاير بينهما بالاجمال والتفصيل فاما قيل من ان الحد التام يحصل بتصورات الاجزاء مفصلة او بالكثرة او بغيره مردود اذا لم يكن جميع الاجزاء متصورا بالكثرة فان كان الجمع متصورا بالوجوه الذاتية كانت حدا ناقصا وان كان الجميع متصورا بالوجوه المرضية او كان بعضها متصورا بالوجه الذاتى وبعضها متصورا بالوجه العرضى كانت رسما ولا يجب فى الحد التام تقديم الجنس على الفصل كما توهمه بعضهم بل هو مستحسن ولو تركبت مهية من امرين متساويين فتمر فيها احد تام وحدا لما مر (ناقصا) لخلوه من بعض الذاتيات (ان) كان بالفصل القريب وحده هذا مبنى على

جواز التعريف بالمفرد وقد ذهب اليه الشيخ ابوه وبالجنس البعيد وكلا كان الجنس البعد كان التعريف فى النقصان ادخل وارباب العربية واصول الفقه يستعملون الحد بمعنى المعرفة ورسمنا لانه الاثر وخاصة الشئ اثره تاما لمشابهة الحد التام

من حيث انه وضع الجنس القريب وقيد بما يخص المهمة (ان كان بالجنس القريب والخاصة ورسمًا لما مر ناقصا) لحذف بعض اجزاء الرسم التام عنه (ان كان (١٢٥) بالخاصة وحدها وبها وبالجنس البعيد) ولم يعتبروا العرض العام مع النصل والخاصة لانه لا يفيد الامتياز ولا

الاطلاع على الذاتي وكذا الخاصة مع الفصل لانه لا يفيد الاطلاع على الذاتي والامتياز حاصل بالفصل وفيه نظر لانا لانسم ان كل قيد فهو اما التمييز او الاطلاع على الذاتي بل ربما يفيد اجتماع العوارض زيادة ايضاح للمهمة وسهولة الاطلاع على الحقيقة كما مرح به الشيخ في الاشارات وكثيرا ما يضعون العوارض العامة مواضع الاجناس وقيل الصواب ان المركب من العوارض العام والخاصة رسم ناقص وهو اقوى من الخاصة وحدها والمركب من العوارض العام والفصل وكذا المركب من الفصل والخاصة وهما الجملان من الفصل وحده والثاني اكمل من الاول ويجب وجوبه اقليا (الاحترار) من الاغلاط المعنوية اي (من تعريف الشيء بما يساويه في المعرفة والجهالة) وهو ان يكون العلم والجهل بكل منهما

فسبع) اى المركبات سبعة فالمركبة (الاولى) منها هي (المشروطة الخاصة وهي) اى المشروطة الخاصة (المشروطة العامة) يعنى البسيطة التى يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه بشرط وصف الموضوع (مع قيد اللادوام بحسب الذات) وانما قيد اللادوام بحسب الذات لان المشروطة العامة عبارة عن الضرورة بحسب الوصف والضرورة بحسب الوصف دوام بحسب الوصف والدوام بحسب الوصف يمنع ان يقيد باللدوام بحسب الوصف لثلا يلزم التناقض فاذا قيد اللادوام تقييدا صحيحا فلا بد من ان يقيد بحسب الذوات حتى يكون النسبة فيها ضرورية ودائمة فى جميع اوقات وصف الموضوع لا دائمة فى بعض اوقات ذات الموضوع كما ذكره القطب رحمه الله تعالى (وهي) اى المشروطة الخاصة (ان كانت موجبة كقولنا بالضرورة كل كاتب متحرك الاصابع مادام كاتباً دائماً فتركيها) اى تركيب الموجبة المشروطة الخاصة حاصل (من موجبة مشروطة عامة و) من (سالبة مطلقة عامة) كما يكون قولنا بالضرورة كل كاتب متحرك الاصابع مادام كاتباً فى المثال المذكور وهو الجزء الاول منها مشروطة عامة موجبة وقولنا دائماً فى المثال المذكور وهو الجزء الثانى منها عبارة عن المطلقة العامة السالبة اعلم ان شرط تركيب القضايا المركبة بحسب الكيف اختلاف الجزئين بالايجاب والسلب وبحسب الكم اتفاقهما فى السكينة والجزئية ولولم يختلفا بالايجاب والسلب لم يحقق التركيب بل يكون الجزآن من قبيل القضايا المتجورة وكذا لولم يتفقا فى الجزئية والسكينة لم يتحقق التركيب بل يكون الجزآن من قبيل القضايا المتجورة والجز الاول منها موجبة والثانى سالبة ان كانت المركبة موجبة كما فى المثال المذكور والجز الاول منها سالبة والجزء الثانى موجبة ان كانت المركبة سالبة كما سيحىء والحكم فى القضية الاولى من جزئى المركبة والقضية الثانية منها بمنزلة القيد فان العقل جوهر بسيط لا يدر الحكمين فى القضية الواحدة فى آن واحد (وان كانت) اى المشروطة الخاصة (سالبة كقولنا بالضرورة لاشئ من الكائن بساكن الاصابع مادام كاتباً لا دائماً فتركيها) اى تركيب

مع العلم والجهل بالآخر (كتعريف المنحرك بما ليس بساكن) هذا انما يقع اذا كان الحركة والسكون متضادين بان يكون الحركة كون الشئ فى اثنين فى مكانين والسكون كون الشئ فى مكانين واحد واما اذا كان بينهما

تقابل العدم والملكة بان يكون السكون عدم الحركة عما من شأنه الحركة فالتعريف دورى بمرتبه وكتعريف (الزوج
بما ليس بشد) الكلام فيه كما في الاول (وعن تعريف الشيء (١٢٦) بما يتوقف عليه) اى ذلك الشيء ويسمى

تعريفا دوريا (سواء كان) التوقف بمرتبه واحدة) ويسمى دورا مصرا (كما يقال الكيفية ما بها تقع المشابهة) واللا مشابهة (ثم يقال المشابهة اتساق في الكيفية او بمراتب) ويسمى دورا مضمرا (كما يقال الاثنان زوج اول ثم يقال الزوج هو المنقسم بمتساويين ثم يقال المتساويان هما الشئان اللذان لا يزيد احدهما على الاخر ثم يقال الشئان هما الاثنان وفساد الدور المضمر اكثر اذ يلزم في الدور المرح تقدم الشئ على نفسه بمرتين وفي المضمر بمراتب (يجب) وجوبا استحسانيا (ان يحترز) من الاعلام اللفظية (اى من استعمال الفاظ غريبة وحشية) الظاهر من عبارته ان الغريبة والوحشية بمعنى واحد (اى غير ظاهرة الدلالات بالقياس الى السائل) وقال الشيخ في الاشارات غير غريبة ولا وحشية و اراد بالغريبة ما لا يكون مشهورا للاستعمال وهى في مقابلة المعتادة و بالوحشية ما يشغل على تركيب يتغير الطبع عنه وهى في مقابلة العذبة (لكونه مفوتا للعرض) وهو الافادة كما يقال النار اسطقس فوق الاسطقسات والاسطقس اصل المركب وانما سمى العناصر اسطقسات لانها اصول المواليده للثمة اى الحيوان والنبات والمدن وعن استعمال المجاز

السالبة المشروطة العامة حاصل (من سالبة مشروطة عامة ومن موجبة مطلقة عامة) فان قولنا في المثال المذكور بالضرورة لاشئ من الكاتب ساكن الاصابع مادام كاتبنا مشروطة عامة سالبة وقولنا لا دائما عبارة عن مطلقة عامة موجبة فيكون تركيب سالبتهما من هاتين القضيتين وهى مبين تباينا كليا بالضرورة والدائمة المطلقتين لانها مقيدة بالادوام بحسب الذات وهو مبين للدوام بحسب الذات وهو ظاهر ومبين للضرورة بحسب الذات لان الضرورة بحسب الذات اخص من الدوام بحسب الذات كما مر في بيان النسب بين البسائط ونقيض الاعم وهو الادوام بحسب الذات ههنا لانه نقيض الدوام بحسب الذات الذى هو عبارة عن الدائمة المطلقة فهو مبين لعين الاخص الذى هو ههنا بالضرورة بحسب الذات التى هى عبارة عن الضرورية المطلقة فظهر ان بين المشروطة الخاصة وبين الضرورية والدائمة المطلقتين تباينا كليا بحسب التحقق كما يكون بين تلك القضايا الثلاث تباين كلى بحسب الحمل وبحسب المفهوم فافهم وهى اخص من المشروطة العامة لانها مقيدة بالادوام بحسب الذات والمشرروطة العامة مطلقة والمقيدة اخص من المطلق فتكون اخص منها وكذا اخص من القضايا الثلاث الباقية لانها اعم من المشروطة العامة والمركبة (الثانية) منها هى (العرفية الخاصة وهى اى العرفية الخاصة (العرفية العامة) يعنى الجمالية البسيطة الموجبة التى يحكم فيها بدوام ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه بشرط وصف الموضوع (مع قيد الادوام بحسب الذات) فائدة التقييد بحسب الذات سبقت في المشروطة الخاصة (وهى) اى العرفية الخاصة (ان كانت) اى العرفية الخاصة (موجبة فتركيبها) اى تركيب الموجبة العرفية العامة حاصل (من موجبة عرفية عامة ومن سالبة مطلقة عامة وان كانت) اى العرفية الخاصة (سالبة فتركيبها) اى تركيب السالبة العرفية الخاصة حاصل (من سالبة عرفية عامة ومن موجبة مطلقة عامة ومثالها) اى مثال العرفية الخاصة ايجابا (وسلبا مامر) اى مثال المشروطة الخاصة ايجابا او سلبا هو الذى كما مر في المشروطة العامة من قولنا كل كاتب متحرك الاصابع مادام كاتبنا لا دائما ومن قولنا لاشئ من الكاتب ساكن الاصابع مادام كاتبنا لا دائما وهى

اصل اسطقس فوق الاسطقسات والاسطقس اصل المركب وانما سمى العناصر اسطقسات لانها اصول المواليده للثمة اى الحيوان والنبات والمدن وعن استعمال المجاز

والمشترك الا اذا كانت قريبة دالة على المتق فان قيل المجاز لا يكون الامع قريبة لكونها مأخوذة في تعريفه قلنا هو لا يكون الامع قريبة دالة على ان اللفظ لم يستعمل (١٢٧) فيما وضع له وهي غير القريبة الدالة على يقين المتق وقال المحقق

الشريف استعمال
الالفاظ المجازية ارداً
لتبادر الذهن منها الى
غير المعاني المقصودة لولا
القربة وفي الاشتراك
تردد بين المقصود وما
ليس بمقرب لكن يحتمل
ان يحمل اللفظ على غير
المقصود فيكون ارداً
من استعمال الالفاظ
القربة اذ لا يفهم هناك
شيء أصلاً فالحل فيه هو
الاحتياج الى الاستفسار
فيطول المسافة بلا تأويل
واقول هذا مناف لما
صرح به في حواشي شرح
المطالع من ان الالفاظ
المشتركة ارداً من
المجازية وهي من القريبة
(المقالة الثانية في القضايا)
(واحكامها) وفيها
مقدمة وثلاثة فصول
(اما المقدمة ففي تعريف
القضية) (واقسامها)
عطف على التعريف
او القضية (الاولية)
وقيل اى الحاصلة بالقسمه
الاولى وح لا يكون
المتصلة والمنفصلة منها
فيكون ذكرهما مع طول
ذيله بالتبع على انه لا يلزم
لفظ الاقسام واقول
صرح بعضهم بان الهيولى
والصورة والجسم و
النفس والعقل اقسام
اولية للجوهر مع ان

اعم مطلقاً من المشروطة الخاصة بحسب التحقق لان المشروطة الخاصة
عبارة عن الضرورة بحسب الوصف لا دائماً والعرفية الخاصة عبارة
عن الدوام بحسب الوصف متى تحققت الضرورة بحسب الوصف
لا دائماً تحقق الدوام بحسب الوصف لا دائماً من غير عكس ومباين
للضرورة والدائمة المطلقين على ما سلف واعم من المشروطة العامة من
وجه لتصادقهما في مادة المشروطة الخاصة ولصدق المشروطة العامة في مادة
الضرورة المطلقة بدونها ولصدقها بدون المشروطة العامة اذا كان
الدوام بحسب الوصف من غير ضرورة واخص من العرفية العامة لان
المقيد اخص من المطلق وكذا اخص من المطلقة العامة ومن الممكنة العامة
لكونهما اعم من العرفية العامة واعلم ان وصف الموضوع في المشروطة
والعرفية الخاصتين يجب ان يكون وصفاً مفارقاً لذات الموضوع فانه
لو كان دائماً له ووصف المحمول دائماً بدوام وصف الموضوع كان وصف
المحمول دائماً لذات الموضوع وقد كان لادائماً بحسب الذات هذا خلف كما قال
قطب الدين الرازي رحمه الله عليه والمركبة (الثالثة) منها هي (الوجودية
اللا ضرورية وهي) اى الوجودية اللا ضرورية (المطلقة العامة)
اى البسيطة التي يحكم فيها بثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه بالفعل
(مع قيد اللا ضرورة بحسب الذات) وانما قيد اللا ضرورة بحسب
الذات احتراز عن الحينية الممكنة اللا ضرورية لانها عبارة عن المطلقة
العامة المقيدة باللا ضرورة بحسب الوصف وهي غير مشهورة فان
استعملها في العلوم الحكمية نادرة اشار القطب الى ندرة استعمالها حيث
قال ولم يعتبروا هذا التركيب ولم يتعرفوا احكامها (وهي) اى الوجودية
اللا ضرورية (ان كانت) اى الوجودية اللا ضرورية (موجبة كقولنا
كل انسان ضاحك بالفعل لا بالضرورة فتركيبها) اى تركيب الوجودية
اللا ضرورية (من موجبة مطلقة عامة و) من (سالبة ممكنة عامة) فان
قولنا في المثال المذكور كل انسان ضاحك بالفعل مطلقة عامة موجبة
وقولنا لا بالضرورة عبارة عن ممكنة عامة سالبة (وان كانت) اى
الوجودية اللا ضرورية (سالبة كقولنا لاشي من الانسان بضاحك

بعضها يحصل بالقسمه الثانية فصودهم بالاقسام الاولى هي الاقسام المعتبرة اولاً من الماهيات المحصلة ولا شك ان المتصلة
والمنفصلة من هذا القبيل (القضية قول) اى مركب والمقصود ههنا المركب المعقول (يصح ان يقال لتأمله) اى لمن عبر

عنه بلفظ (انه) اى ذلك القائل صادق او كاذب) وقد يطلق القضية على المركب الملفوظ الذى يصح ان يقال لقائله انه صادق او كاذب وانطبق هذا التعريف على القضية الملفوظة (١٢٨) اظهر من انطباقه على العقولة وانما

سجلناه على العقولة لان نظر المنطقى الى المعاني بالذات والى الالفاظ بالعرض فاطلاق القضية على الملفوظ مجاز من قبيل تسمية الدال باسم المدلول كما مر فى الكلى والجزئى فلا يحسن ارتكاب الاشتراك فى هذا المقام وقال لشريف المحقق القضية المعقولة هو المفهوم العقلى المركب من المحكوم عليه وبه والحكم بمعنى وقوع النسبة او لا وقوعها فهذه المعلومات من حيث انها حاصلة فى الذهن يسمى قضية والعلم بها يسمى تصديقا عند الامام واما عند الاوائل فالتصديق هو العلم بالمعلوم الذى هو وقوع النسبة او لا وقوعها كما عرفت وقد يطلق التصديق بمعنى المصدق به على القضية لان العلم بالتصديق لا يتعلق الابهام بجميع اجزائها او ببعضها واقول فيه مسامحة لانهم صرحوا بان النسبة الحكمية جزء القضية وقد عرفت ان تصورهما جزء التصديق عند الامام ولعله نظر الى قولهم الجلية انما تحقق باجزاء

بالفعل سالبة مطلقة عامة وقولنا لا بالضرورة عبارة عن موجبة ممكنة عامة وهى اعم مطلقا من الخاصتين لانه متى تحققت الضرورة والدوام بحسب الوصف لا دائما تحقق فعلية النسبة لا بالضرورة من غير عكس كلى ومباينة للضرورة المطلقة لتقيدها باللا ضرورة واعم من الدائمة من وجه لتصادقهما فى مادة الدوام الخالى عن الضرورة ولصدق الدائمة بدونها فى مادة الضرورة وبالعكس فى مادة اللا دوام وكذا اعم من وجه من المشروطة والعرفية العامين لتصادقهما فى مادة المشروطة الخاصة ولصدقهما بدونها فى مادة الضرورة ولصدقهما بدونها فى مادة اللا دوام بحسب الوصف واخص مطلقا من المطلقة العامة لخصوص المقيد ومن الممكنة العامة فانها اعم من المطلقة العامة كذا ذكره القطب رحمه الله تعالى و المركبة (الرابعة) منها هى (الوجودية الائمة وهى) اى الوجودية اللادائمة (المطلقة العامة) اى القضية البسيطة التى يحكم فيها بثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه بالفعل (مع قيد الدوام بحسب الذات) قوله مع قيد الادوام آه احتراز عن الوجودية اللا ضرورية وقال العصام عصمه الله تعالى خصت الوجودية اللادائمة باسم المطلقة الاسكندرية تميزا لها عن المطلقة العامة كذا ذكره العصام عصمه الله تعالى فى تحشية المطلقة العامة فى بحث البسائط فمن اراد الاطلاع فليراجع الى هذه التحشية (وهى) الوجودية اللادائمة (سواء كانت) اى الوجودية اللادائمة (موجبة او سالبة فتركيبها) اى تركيب الوجودية اللادائمة حاصل (من مطلقتين عامتين احديهما) اى احدى المطلقتين العامين (موجبة والاخرى سالبة ومثالها) اى مثال الوجودية اللادائمة (ايجابا وسلبا مامرا) فى الوجودية اللا ضرورية من قولنا كل انسان ضاحك بالفعل لا دائما ومن قولنا لا شئ من الانسان لا ضاحك بالفعل لا دائما وهى اخص من الوجودية اللا ضرورية مطلقا لانه متى تحققت المطلقتان تحققت مطلقة وممكنة بخلاف العكس واعم من الخاصتين مطلقا لانه متى تحققت الضرورة او الدوام بحسب الوصف لا دائما تحقق فعلية النسبة لا دائما

ثلاثة كما سيجي وما ذكره من التباين بين القضية والتصديق ظاهر على تقدير ان يكون العلم حصول صورة الشئ

في العقل واما اذا كان الصورة الحاصلة من الشيء عند العقل فالتغاير اعتبارى كاقيل في كل علم ومعلوم وقد يقال العلم هو القسام بالعقل (١٢٩) والمعلوم هو الحاصل فيه وفرق بين الحصول في الشيء والقيام به

فان الجسم حاصل في المكان ولا يقوم به (وهي جملة ان انحلت) انحلال القضية بطلان صورتها اى الرابطة ومادتهما المحكوم عليه وبه (بطرفيها) اى بسبب المحكوم عليه وبه (الى مفردين) قبل اى بالفعل او بالقوة ليثبت تحوزيد عالم يناقضه زيد ليس بعالم فان المفرد بالقوة ما يمكن ان يعبر عنه بمفرد ولا شبهة في امكان التعبير عن طرفي تلك القضية بمفردين نحو هذا ذلك بخلاف الشرطية اذ لا يمكن ان يقال فيها هذه القضية تلك القضية بل اذ تحققت هذه القضية تحققت تلك القضية واما ان يتحقق هذه القضية او يتحقق تلك القضية ونوقش فيه بانه اعتبر قيد الانحلال فيتحصر القضية ح في الجملة اذ لا خفاء في امكان ان يعبر عن طرفي كل قضية بمد التحليل بمفردين واقول لعل مقصود المص ان القضية جملة ان انحلت الى مفردين بسبب كون طرفيها مفردين عند الارتباط فان المركب ينحل الى اجزائه

الموجودة فيه (تحوزيد هو عالم زيد (٩) ليس بعالم وشرطية ان لم ينحل) بطرفيها اليهما والاحسن ان يقال المحكوم عليه وبه في القضية ان كانا مفردين بالفعل او بالقوة عند الارتباط فالقضية جملة والاشرطية

وهي الوجودية الالادائمة من غير عكس كلى ومبينة للضرورة والدائمة المطلقتين على ما مر غير مرة واعلم من الغامتين من وجه لتصادقهما في مادة المشروطة الخاصة ولصدقهما بدونها في مادة الضرورة وبالعكس حيث لا دوام بحسب الوصف واخص مطلقا من المطلقة العامة ومن الممكنة العامة وذلك ظاهر كما قال القطب رحمه الله تعالى والمركبة (الخامسة) منها هي (الوقئية وهي) اى الوقئية (التي) اى جملة موجهة مركبة (يحكم فيها) اى في تلك الموجهة (بضرورة) ثبوت المحمول للموضوع او سلبه (اى بضرورة سلب المحمول) عنه (اى عن الموضوع) (في وقت) اى في زمان (معين) من اوقات وجود الموضوع مقيدا (كل واحد من الثبوت والسلب) بالادوام بحسب الذات قوله بضرورة ثبوت آه احتراز عن الوجودية للضرورة وقوله معين من اوقات آه احتراز عن المنتشرة وقوله مقيدا بالادوام بحسب الذات احتراز عن البسائط (وهي) اى الوقئية (ان كانت) اى الوقئية (موجبة كقولنا بالضرورة كل قمر منخفض وقت حيلولة الارض بينه وبين الشمس لادائما) دخول كلمة كل على القمر انما هو باعتبار افراذه الفرضية لانه كلى فرضى فان القمر كوكب ذو محق و الشمس كوكب درى فيكون كليين فرضيين منحصرين على فرد شخصى والانكشاف عند اهل الهيئة عبارة عن زوال نور القمر والانكشاف عبارة عن زوال نور الشمس وان اطلق كل واحد منهما على زوال نور الشمس عند اهل اللغة لكن المراد ههنا مذهب اهل الهيئة والالم يمكن المثال مطابقا للمثال فافهم (فتركيبها) اى تركيب الموجبة الوقئية حاصل (من موجبة وقئية مطلقة) بسيطة غير مشهورة فان استعمالها في علم الحكمة من حيث انها تكون في احكام القضايا ومن حيث انها تكون جزأ اوليا من الوقئية المركبة وتعريفها معلوم من تعريف الوقئية (و) من (سالبة مطلقة عامة) فان قولنا في المثال المذكورة بالضرورة كل قمر منخفض وقت حيلولة الارض بينه وبين الشمس موجبة وقئية مطلقة وقولنا لادائما عبارة عن مطلقة

وقد يقال القضية ان انحلت الى قضيتين فهى شرطية والافحلية ويتوجه عليه ان الحكم ممتنع في القضية فلا يرتبط بغيره ضرورة فكيف ينحل الشرطية الى قضيتين (١٣٠) والجواب ان المقصود بالقضية بالقوة

القريبة الى الفعل ولايتوهم انه يلزم ان يكون زيد عالم يناقضه زيد ليس بعالم شرطية لان طرفيهما قضيتان بالقوة البعيدة عن الفعل اذا النسبة فيهما ملحوظة اجمالا وطرفي الشرطية مفصلا ولذا يمكن ان توضع موضعها مفرد بخلاف طرفي الشرطية (والشرطية امامتصلة وهى التى يحكم فيها بصدق قضية) موجبة اوسالبة (اولا صدقها على تقدير صدق قضية حرة) موجبة اوسالبة **قن حكم فيها بصدق** قضية على تقدير اخرى فهى موجبة (كقولنا ان كان هذا انسانا فهو حيوان) وان حكم فيها بسلب صدق قضية على تقدير اخرى فهى سالبة كقولنا (ليس ان كان هذا انسانا فهو جمادى امامتصلة) حصر الشرطية فى المتصلة والمنفصلة استقراء بخلاف حصر القضية فى الجلية والشرطية فانه حقل (وهى التى يحكم فيها بالتنافى بين قضيتين فى الصدق والكذب معا) اى بانهما لا يصدقان معا ولا يكذبان

معا او يحكم فيها بالتنافى بين قضيتين (فى احدهما فقط) اى بانهما لا يصدقان معا ولكنهما قد يكذبان او ههنا يكذبان معا ولكنهما قد يصدقان معا وربما يصدقان او يحكم فيها (بنفيه) اى بسلب ذلك

التنافي ففهما صورسة الثلاثة الاولى موجبة والثلاثة الاخيرة سالبة والاوّل كقولنا اما ان يكون هذا العدد زوجا او فردا) والثاني كقولنا (١٣٨) اما ان يكون هذا الشئ شجرا او حجرا او ثالثا كقولنا اما ان

يكون هذا الشئ شجرا
اولا حجرا او رابع
كقولنا ليس اما ان
يكون هذا الانسان
اسود او كاتباً والخامس
كقولنا (ليس اما ان
يكون هذا الانسان
حيوانا او اسود
والسادس كقولنا ليس
اما ان يكون هذا
الانسان روميا او زنجيا
الفصل الاول في الجملة
وفيه اربعة مباحث
المبحث الاول في اجزاها
واقسامها الجملة انما
يتحقق باجزاء ثمة)
بل اربعة فان النسبة
الحكمية ايض جزءها
(محكوم عليه ويسمى
موضوعا) لانه وضع
ليحكم عليه وهو شامل
للمبتدأ والفاعل (وعكس
به ويسمى محمولا) لانه
على الموضوع (ونسبة
بينهما) هي الوقوع
والاوقوع (بها يرتبط
المحمول بالموضوع
الارتباط من الجانبين
لكنه اشد ارتباطا
بالمحمول وتسمى نسبة
حكمية (واللفظ)
المناسب ان يقال الشئ
لماسجى من الرابطة
قد تكون حركة (الدال
عليها) اي تلك النسبة
وهو دال على النسبة

الوصف تكون المشروطة الخاصة اخص من الوقفية مطلقا لانه متى تحقق
الضرورة في جميع اوقات الوصف وجميع اوقات الوصف بعض اوقات
الذات تحقق الضرورة في بعض اوقات الذات من غير عكس كلى الوقفية
مباينة للضرورة والدائمة المطلقين واعم من العامتين من وجه لتصادقهما
في المشروطة الخاصة ولصدقهما بدونها في مادة الضرورة وبالعكس
حيث لا دوام بحسب الوصف واخص مطلقا من المطلقة العامة والممكنة
العامة وذلك ظاهر والمركبة (السادسة) منها هي (المنتشرة وهي)
اي المنتشرة (التي يحكم فيها) اي في تلك المركبة (بضرورة المحمول
للموضوع او) بضرورة (سلبه) اي سلب المحمول (عنه) اي عن
الموضوع (في وقت غير معين من اوقات وجود الموضوع مقيدا) كل
واحد من الثبوت والسلب (باللا دوام بحسب الذات) والتقيد بغير
معين احتراز عن الوقفية والتقيد بحسب الذات احتراز عن الحينية الممكنة
للا ضرورة كما مر في الوقفية (وهي) اي المنتشرة (اي كانت اي المنتشرة
موجبة كقولنا بالضرورة كل انسان متنفس في وقت مالا دائما فتركيبتها
اي تركيب الموجبة المنتشرة حاصل (من موجبة منتشرة مطلقة) بسيطة
غير مشهورة كالوقفية المطلقة البسيطة الغير المشهورة كما مر في الوقفية
(و) من (سالبة مطلقة عامة) فان قولنا في المثال بالضرورة كل انسان
متنفس في وقت ما موجبة منتشرة مطلقة وقولنا لا دائما سالبة مطلقة عامة
(وان كانت) اي المنتشرة (سالبة كقولنا لا شئ من الانسان بمتنفس
في وقت مالا دائما فتركيبتها) اي تركيب السالبة المنتشرة حاصل
(من سالبة منتشرة مطلقة وموجبة مطلقة عامة) اعلم ان الوقفية المطلقة
والمنتشرة المطلقة بسيطتان غير معدودتين في البسائط حكم في احديهما
بالضرورة وفي وقت معين وفي الاخرى بالضرورة في وقت ما فالاولى سميت
وقفية لاعتبار تعيين الوقت فيها ومطلقة لعدم تقييدها باللا واما
اللا ضرورة والاخرى منتشرة لانها لم يتعين وقت الحكم فيها احتل
الحكم كل وقت فيكون منتشرا في الاوقات وسميت مطلقة لانهما غير مقيدة
باللا دوام واللا ضرورة وهي مباينة للدائميتين واخص من وجه من العامتين

حكمية ايض بالاتزام (يسمى رابط) وقالوا هي اداة لعدم استقلالها في التعقل لكنها قد يكون في قالب الاسم
كهو في زيد هو عالم وقد تكون في قالب الكلمة ككان في زيد كان قائما ونوقش في الاول بان هو في زيد هو عالم

ضمير عائذ الى زيد وهو عند اهل العربية مبتدأ ولا دلالة على النسبة اصلا وان اريد ما يسمونه ضمير الفصل والعماد فهو لا يكون في مثل زيد عالم وعلى تقدير ان يكون فهو انما تفيد (١٣٢) الحصر والتأكيذ وتحقق ان

واخص مطلقا من المطلقة العامة واخص مطلقا من الممكنة العامة واخص من وجه من الخاصتين واخص مطلقا من الوجوديتين واعم مطلقا من الوقتية واخص مطلقا من الممكنة الخاصة والمركبة (السابعة) منها هي (الممكنة الخاصة وهي) اى الممكنة الخاصة (التي) اى حتمية موجهة مركبة (يحكم فيها) اى في تلك المركبة (بارتقاع الضرورة المطلقة) اى بسلبها (عن جانب الوجود والعدم) اى عن طرفي الايجاب والسلب قوله بارتقاع الضرورة الخ احتراز عن الضرورية المطلقة وقوله عن جانب الوجود والعدم احتراز عن الممكنة العامة (فهي) اى الممكنة الخاصة (سواء كانت) اى الممكنة الخاصة (موجبة كقولنا بالامكان الخاص كل انسان كاتب) فانه مركب من موجبة ممكنة عامة وهي قولنا لا شيء من الانسان بكتاب بالامكان العام وان لم يكن في لفظه تركيب من الايجاب والسلب لكن في معناه تركيب منهما (او سالبة كقولنا بالامكان الخاص لا شيء من الانسان بكتاب) فانه مركب من ممكنة عامة سالبة ومن ممكنة موجبة وان لم يكن في لفظه تركيب لكن في معناه تركيب من السلب والايجاب (فتركيبها) اى تركيب الممكنة الخاصة حاصل (من ممكنتين عامتين احديهما موجبة والاخرى سالبة) فان الممكنة الخاصة الموجبة مركبة من موجبة ممكنة عامة ومن سالبة ممكنة عامة وسالبة الممكنة الخاصة مركبة من ممكنة عامة سالبة ومن موجبة ممكنة عامة فتكون مركبة من ممكنتين عامتين احديهما موجبة والاخرى سالبة وتسميتها بالممكنة لاحتوائها على الامكان وتسميتها بالخاصة لكونها اخص من الممكنة العامة وهي اعم مطلقا من سائر المركبات ومباينة للضرورية المطلقة واعم من الدائمة والعامتين والمطلقة العامة من وجه لتصادقها في مادة الوجودية الا لضرورية ولصدق الممكنة الخاصة بدونها حيث لا خروج للممكن من القوة الى الفعل وبالعكس في مادة الضرورة واخص مطلقا من الممكنة العامة فقد ظهر ان الممكنة العامة اعم القضايا الموجهة والممكنة الخاصة اعم المركبات والضرورية المطلقة اخص البسائط والمشروطة

ما بعده خبر لانعت ولا دلالة على النسبة اصلا والذي يفهم منه الربط في لغة العرب هو الحركات الاعرابية لا غير لانا اذا قلنا زيد عالم على سبيل التعداد بلا حركة اعرابية لم تفهم منه الربط والاسناد واذا قلنا زيد عالم بالرفع فهم ذلك منه وقد يجاب بان الفارابي قدس سره صرح بان الفلاسفة لما نقلوا الفلسفة الى العربية ارادوا لفظا يدل على ما يعبر عنه في الفارسية بقولهم هست وفي اليونانية بقولهم استين فاخاروا لفظ هو لذلك لانهم يدعون ان لفظ هو موضوع في لغة العرب للربط او هو مستعمل عندهم له ونوقش في الثاني بان مدلول كان زائدا على مدلول الرابطة دلالة كان على الزمان الذي لا مدخل له في الربط واقول هذه المناقشة والحكم بان الرابطة اداة بدن على انها مادل على مجرد النسبة لكن قال شارح المطالع قدس سره لا يذهب الى ان الرابطة هي التي تدل على مجرد

النسبة دالا لم يكن الكلمات الوجودية رابطة لانها كاتدل على النسبة تدل على زمانها وصرح ايضا بان الكلمة والاسم المشتق باعتبار دلالتها على نسبة المحمول المعين الى الموضوع رابطة وباعتبار دلالتها على الحدث

محول ويسمى (القضية) الجملية (حينئذ) اى حين ذكر الرابطة (ثلاثية) لاشتمالها على ثلاثة الفاظ (وقد يحذف
الرابطة في بعض الاغاث) انما ذكر (١٣٣) هذا القيد لان جواز حذفها في جميع اللغات غير معلوم

وقال قطب المحققين العرب
يحذفها زمانية او غيرها
واليونانيون لوحيون
ذكر الزمانية فقط واما
العجم يذكرونها البتة اما
بلفظ كقولهم هست
وبود واما بحركة
كقولهم زيدو ببر بالكسر
او الفخ ونوقش فيه
اولا بان منجم في قولهم
زيد ويراست ومنجم
خال عن الرابطة وثانيا
بانه انما يصح اذا لم يكن
المحمول كلمة كقولهم
زيد آمد وآيد واقول
يمكن تقويته بانه نظر
الى ما نقلنا عنه انفا من
ان الرابطة يشتمل الكلمة
لشعور الذهن بمعناها
(والقضية ح تسمى
ثائية) لعدم اشتمالها
الا على لفظين و (هذه
النسبة التى تشتمل عليها
الجملية ان كانت نسبة
بها يصح ان يقال الموضوع
محول) وهى النسبة
الايقاعية المفهومة من
مثل قولنا هست (فالقضية
موجبة كقولنا الانسان
حيوان والانسان حجر
فان النسبة المفهومة منه
هى التى بها يصح ان
يقال الموضوع محول
حيث يصح وان لم يصح
ههنا (وان كانت نسبة
بها يصح ان يقال ان

الخاصة اخص المركبات على وجه كما قال القطب رحمه الله تعالى وتصوير
تقسيم الموجهة ان الجملية الموجهة اما بسيطة واما مركبة والبسيطة
اما ما يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه مادام
ذات الموضوع موجودا واما ما يحكم بدوام ثبوت المحمول للموضوع
او سلبه عنه مادام ذات الموضوع موجودا واما ما يحكم فيها بضرورة
ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه بشرط وصف الموضوع واما
ما يحكم فيها بدوام ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه بشرط الوصف
واما ما يحكم فيها بثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه بالفعل واما
ما يحكم فيها بارتفاع الضرورة المطلقة عن الجانب المخالف للحكم فالاولى هى
الضرورية المطلقة والثانية هى الدائمة المطلقة والثالثة هى المشروطة
العامة والرابعة هى العرفية العامة والخامسة المطلقة العامة والسادسة
الممكنة العامة وكل شئ شانه كذا ستة انواع فينتج قولنا البسيطة ستة
انواع والمركبة اما المشروطة العامة المقيدة بالادوام بحسب الذات
واما العرفية العامة مع قيد الادوام بحسب الذات واما المطلقة العامة
مع قيد الازدواج بحسب الذات واما المطلقة العامة مع قيد الادوام
بحسب الذات واما ما يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او سلبه
عنه فى وقت معين مع قيد الادوام بحسب الذات واما ما يحكم فيها
بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه فى وقت غير معين مع
قيد الادوام بحسب الذات واما ما يحكم فيها بارتفاع الضرورة المطلقة
عن جانبي الوجود والعدم فالاولى هى المشروطة الخاصة والثانية هى
العرفية الخاصة والثالثة الوجودية والارابعة الوجودية
الدائمة والخامسة الوقفية والسادسة المنتشرة والسابعة الممكنة
الخاصة وكل شئ شانه كذا سبعة انواع فالمرتبة سبعة انواع والستة
مع السبعة ثلاثة عشر قضية موجهة فالجملية الموجهة اقسامها ثلاثة
عشر مع قطع النظر عن المشروطة العامة بالمعنى الثانى واقسام الموجهة
مع المشروطة العامة بالمعنى الثانى كما ذكرها القطب رحمه الله تعالى
اربعة عشر اما النسب بين الثلاثة عشر بحسب الحمل والمفهوم فتبلغ

الموضوع ليس بمحمول) وهى النسبة الانتزاعية المفهومة من قولنا ليست (فالقضية سالبة كقولنا الانسان ليس
بحجر والانسان ليس بحيوان فان النسبة المفهومة منه هى التى بها يصح ان يقال الموضوع ليس بمحمول حيث

يصح وان لم يصح ههنا وقيل الحق ههنا وقيل الحق ههنا ام مما هو بحسب نفس الامر ومما هو بحسب زعم القائل
ليشمل القضايا الكاذبة وموضوع الجلية ان كان شخصا معيناً (١٣٤) اما ذكر القيد لان الحكم في مثل

واحد من الحيوان
انسان ايض على شخص
لكنه مبهم (سميت
مخصوصة وشخصية)
ليكون موضوعها شخصا
معينا ولما كان هذا
التقسيم باعتبار الموضوع
لو خفي اساء الاقسام
حال (وان كان كليا)
اقول فيه مسامحة ما لان
الحكم في المحصورة
والمعممة على الافراد
فموضوعهما جزئ في
الحقيقة وكذا في قوله
بين فيها كمية افراد ما عليه
الحكم (من الكمية و
البعضية (ويسمى اللفظ
الدال عليها) اى الكمية
(سورا) لانه يحصر
كمية الافراد ويحيط بها
(سميت بمخصوصة) لحصر
الموضوع بانه الكلى او
البعض (ومسورة)
لاشتمالها على السور
(وهى) اى المحصورة
(اربع) اقسام (لانه
ان بين فيها ان الحكم
على كل واحد من
الافراد) اى افراد
الموضوع (فهى الكمية
اما موجبة وسورها
كل) افرادى لا مجموعى
(كقولنا كل نار حارة
واما سالبة) فهذان
قسمان وسورها لاشئ
ولا واحد (كقولنا

الى ثمانية وسبعين وكلها بحسب الجمل تبين كلى والالم يصح التقسيم
لانقضاء الشرط الثالث للتقسيم وهو التباين بين الاقسام كما مر غير مرة
وكذا النسب بين الثلاثة عشر بحسب التحقق تبلغ الى ثمانية وسبعين
فبعض النسب بحسب التحقق تبين كلى وبعضها عموم مطلق وبعضها
عموم من وجه فان هذا التقسيم اعتبارى يكفى فيه التمايز بين الاقسام
بحسب المفهوم ولا يضر العموم المطلق والعموم من وجه بين الاقسام
كما مر غير مرة واما النسب بين الاربعة عشر عند اعتبار المشروطة
العامة بالمعنى الثانى فتبلغ الى واحد وتسعين اما بحسب الجمل فكلها
تبين كلى ليكون التقسيم الى اربعة عشر صحيحا واما بحسب التحقق
فبعضها عموم وخصوص مطلقا وبعضها عموم وخصوص من وجه
وبعضها تبين كلى فظهر ان تقسيم الموجهة الى ثلاثة عشر مع قطع
النظر عن المشروطة بالمعنى الثانى والى اربعة عشر باعتبار المعنى الثانى
فهو مادة اجتماع التقسيم الحقيقى والتقسيم الاعتبارى فان الاقسام
المذكورة بينها بحسب الجمل تبين كلى وبحسب التحقق اما عموم
مطلق واما عموم من وجه واما تبين كلى فافهم ومن اراد
الاطلاع على تفصيل النسب بحسب التحقق بين

الاقسام فليراجع الى الجدول الذى

بطريق التنازل

لاشئ) من الانسان بجماد (او لا واحد من الانسان بجماد وان بين فيها ان الحكم على بعض الافراد فهى الجزئية
اما موجبة وسورها بعض واحد كقولنا بعض الحيوان انسان (او واحد من الحيوان انسان (واما سالبة وهذا

قسمان احزان وسورها ليس كل (ان اريد بحرف السلب سلب المحمول من الموضوع فهو دال على السلب الكلي بالمطابقة وان اريد سلب القضية (١٣٥) اى انها ليست متحققة فهو دال على رفع الایجاب

الكلي بالمطابقة لان

كل (اب) ایجاب کلى

وليس رفع له وهو اما

بالسلب الكلى او

بالثبوت لبعض والسلب

عن بعض فيدل بالالتزام

على السلب الجزئى وهو

السلب عن البعض

سواء كان مع الایجاب

لبعض اولا (وليس

بعض) ان اريد

بحرف السلب سلب

المحمول من الموضوع

فهو دال على السلب

الجزئى بالمطابقة وعلى

رفع الایجاب الكلى

بالالتزام وان اريد

سلب القضية فهو دال

على رفع الایجاب

الجزئى بالمطابقة وعلى

السلب الكلى بالالتزام

(وبعض ليس) لا

يراد به سلب القضية

فهو دال على السلب

الجزئى بالمطابقة وعلى

رفع الایجاب الكلى

بالالتزام وقد يستعمل

في الایجاب العدولى

كما سيجئ بخلاف

ليس بعض لتقدم

حرف السلب (كقولنا)

ليس كل حيوان

انسانا لايتوهم ان

السور مختصر فيما

ذكره فان كل مايفهم

والطاء مع العين اشارة الى الاعم المطلق وكذا الطاء مع الحاء المعجمة اشارة

الى الاخص المطلق والجيم اشارة الى العموم والخصوص من وجه والنون

اشارة الى التباين الكلى ورتبنا هذا الجدول بطريق التنازل بان يتبدأ من

الضرورة المطلقة وان امكن تشكيل الجدول المذكور بطريق التصاعد

وطريق التصاعد في تشكيل الجدول في النسب الاربعة غير مشهور فلذلك

رتبنا هذا الجدول بطريق التنازل لان يكون ضبط النسب وهى واحد

وتسعون بين الاقسام الاربعة عشرة باعتبار المشروطة العامة بالمعنى الثانى

في الموجهات سهلا للطلاب لكن الانسب بالمقن ان يرتب الجدول على ثمانية

وسبعين نسباً لان المص لم يعتبر الى المشروطة العامة بالمعنى الثانى ولم يعدها

من الموجهات بل عد المص بالمشروطة العامة بالمعنى الاول من الموجهات

وجعل اقسام الموجهات ثلثة عشر والنسب بين الثلثة عشر تبلغ الى ثمانية

وسبعين وح لا يناسب هذا الجدول لمسلك المصنف بل يناسب لمسلك قطب

الدين الرازى رحمه البارى لانه اعتبر المشروطة العامة بالمعنى الثانى وعددها

فافهم (والضابط) اى القاعدة في معرفة تركيب القضايا المركبة (ان اللا

دوام اشارة) اى مشاربه (الى مطلقة عامة واللا ضرورة) اشارة (الى ممكنة

عامة مخالفتى الكيفية) اى هما مخالفتان في الایجاب والسلب الى القضية

الاولى التى هى الجزء الاول من المركبة (موافقتى السكمية) اى هما موافقتان

في السكمية والجزئية (للقضية) اى بالقضية (المقيدة بهما) اى باللا دوام

ضرورة يعنى ان شرط تركيب القضايا المركبة بحسب الكيف اختلاف

القضيتين الجزئيين من المركبة بالایجاب والسلب وبحسب الكم اتفاقهما في

السكمية والجزئية واتحاد ذات موضوعهما فانهما لو اختلفتا في السكمية

والجزئية او لم يتحد ذات موضوعهما او اتفقتا في الایجاب والسلب لم يتحقق

التركيب فحينئذ لا تكون القضيتان جزئيين من المركبة بل تكونان من قبيل

القضايا المتجاورة فلم يتحقق التركيب منهما فلذا اعتبر في تركيب القضايا

الشروط الثلثة من الاختلاف في الكيف ومن الاتفاق في السكمية ومن الاتحاد

في ذات الموضوع كما ذكره القاضى العصار عصمه الله تعالى اعلم ان اللا دوام

هو رفع الدوام الذاتى والدوام الذاتى دائمة مطلقة ورفع الدائمة المطلقة

منه بحسب لغة من اللغات ان الحكم على الكلى او على البعض فهو سور كلام الاستغراق والنتكرة في سياق النفي والتنوين في الاثبات ولفظ اثنان وثلاثة ونحو ذلك (وان لم يبين فيها كمية الافراد فان لم يصلح

(لان يصدق كلية وجزئية) بان يحكم على طبيعة الموضوع سميت القضية طبيعية لان موضوعها الطبيعية (كقولنا الحيوان جنس والانسان نوع) زعم بعضهم ان مثل (١٣٦) هذه القضايا يسمى عامة لان الموضوع

فيها هو الطبيعية بقيد العموم ومثلوا الطبيعية بنحو قولنا الانسان حيوان ناطق فراد والقضية قسمًا خامسا والحق ان السلك الطبيعية لان المحكوم عليه بالجنسية هو طبيعة الحيوان وحدها غاية ما في الباب ان ثبوت الجنسية لها في نفس الامر باعتبار كليتها والقيد المعتبر في ثبوت المحكوم به للمحكوم عليه في نفس الامر لا يجاب ان يلاحظ في الحكم بثبوته ولو اشرت القيود التي يصلح اخذها مع الموضوع لم يخصص القضية في جهة ولا سنة (وان صحت) لذلك الصدق بان يحكم على الافراد (سميت مهمة) لاهمال بيان كمية موضوعها (كقولنا الانسان في خسر الانسان ليس في خسرو) المقصود انها صحت لذلك من غير نظر الى خصوصية المادة بل من حيث ان الحكم على الافراد فقولنا الحيوان انسان مهمة وان لم يصلح لان يصدق كلية في نفس الامر و اقول الانسان في التقسيم ان يقال موضوع الجملة ان كان كلياً فهي طبيعية وان كان جزئياً فان

يلزمها المطلقة العامة كما سيجي في بحث التناقض من ان المطلقة العامة نقيض الدائمة المطلقة مجازاً لكونها لازمة مساوية لرفع عين الدائمة المطلقة فينتج القياس المركب من الغير المتعارف ومن المتعارف ان اللادوام يلزمه المطلقة العامة ودلالة العبارة على لازمها الذاتي هي بطريق الاشارة فلذا قال ان اللادوام اشارة الى مطلقة عامة ولم يقل ان اللادوام هو هو مطلقة عامة فانها ليست مفهوماً مطابقاً للادوام فافهم فان قلت ان اللا ضرورة مفهوماً الصريح ممكنة عامة لكونها عبارة عن ارتفاع الضرورة المطلقة عن الجانب المخالف للحكم كما ذكر في البسائط فينبذ دلالة اللا ضرورة على الممكنة العامة ليست بطريق الاشارة بل بطريق العبارة فلم قال والا ضرورة اشارة الى ممكنة عامة بحذف لفظ الاشارة بقرينة ذكرها فيما قبلها قلت ان الدال بالعبارة اخس مطلقاً من الدال بالاشارة بحسب التحقق وان كانا متباينين بحسب المفهوم كما ذكر في علم الاصول فكلما تحقق الاخص تحقق الاعم فلذا قال والا ضرورة الى ممكنة عامة بحذف لفظ الاشارة ليناسب احدي العبارتين الى الاخرى وللتنبية الى تحقق الدال بالاشارة في ضمن الدال بالعبارة فظهر مما ذكرناه ان تقسيم الدلالة باعتبار الوقوف في علم الاصول الى الدال بالعبارة وبالاشارة وبالدلالة وبالاعتناء تقسيم اعتباري يكفي فيه التمايز بين الاقسام بحسب المفهوم وبحسب الحمل او ضحناها مما بهمه قطب الدين الرازي عليه رحمة الباري (الفصل الثاني اى الالفاظ التي وقعت حصّة معينة نوعية من الرسالة (في اقسام الشرطية اى في انواعها من الازومية والاتفاقية ومن الحقيقية وممانعة الجمع وممانعة الحلو فان انواع الشرطية من المتصلة ومن المنفصلة قد سبقت في المقدمة كما عرفت وادام الصمد كراجزاء الشرطية ههنا فقال (الجزء الاول منها اى من الشرطية (يسمى) اى الجزء الاول (مقدماو) الجزء (الثاني) منها يسمى (تالياً) اما تسمية الجزء الاول بالمقدم فلكونه مقدماً في الذكر واما تسمية الجزء الثاني بالتالي فلان التالي مأخوذ من التلو وهو بمعنى التبعية والتالي لازم المقدم وهو ملزوم واللازم تابع والملزوم متبوع فلذا يسمى

كان شخصا معينا فخصوية والافان بين كمية فمحمورة والافهملة (وهي) اى المهمة (في قوة الجزئية) اى هما متلازمان (لانه متى صدق الانسان في خسر صدق بعض الانسان في خسر وبالعكس) واعلم ان حق السوراه

ان يدخل على الموضوع الكلى فان دخل على المحمول او على الموضوع الجزئى فقد انحرفت القضية عن الوضع الطبيعى
ويسمى منحرفة المجت (الثانى فى تحقيق) (١٣٧) المحصورات الاربع (المذكورة جرت عاداتهم بالتعبير
من الموضوع (ب)
وعن المحمول (ب)

الجزء الثانى من الشرطية تاليا اعلم ان اجزاء الشرطية ثلاثة عند
القدماء المقدم والتالى والنسبة بين بين وعند المتأخرين اربعة المقدم
والتالى والنسبة بين بين والنسبة التامة الخبرية فالمقدم هو الجزء الاول
من الشرطية والتالى هو الثانى من الشرطية والنسبة بين بين هى
الثبوت فى الموجبة والسلب فى السالبة والنسبة التامة الخبرية هى وقوع
النسبة او لا وقوعها وانما سميت النسبة بين بين نسبة بين بين لكونها
عبارة عن التعلق بين الايجاب والسلب وقيل ان النسبة بين بين عبارة
عن التعلق بين الموضوع والمحمول فى الجملة وبين المقدم والتالى فى
الشرطية فتوجه الى القولين فاعتبر الى الواجهة فلا تلتفت الى خلاف الا
وجه (اما المتصلة فاللزومية وهى) اى اللزومية (التى) اى متصلة
(صدق) اى تحقق (التالى فيها) اى فى تلك المتصلة (على تقدير صدق المقدم
اى على ان يفرض تحقق المقدم (لعلاقة بينهما) اى بين المقدم والتالى
(توجب) تلك العلاقة (ذلك) اى يقتضى تلك العلاقة صدق التالى على
تقدير صدق المقدم ويجوز ان يكون قوله صدق التالى بالاضافة مبتدأ
وقوله لعلاقة ظار فاستقر اخبرا له كاذ كره العصام عصمه الله تعالى واحترز
بقوله لعلاقة عن الاتفاقية وكذا احتراز بقوله وجب ذلك عن العلاقة
الغير المشعور بها والعلاقة ما يستحب بسببه الشئ بالآخر (كالعلة)
وهى الكون مؤثرا والعلة ما يلزم منه المعلول والمعلول ما يلزم من العلة
(والتضاييف) وهو عبارة عن توقف تصور احدا الشئيين على تصور الآخر
مع امتناع انفكاكهما وانواع العلية ثلثة الاول ان يكون المقدم علة للتالى
كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فان طالع الشمس علة
لوجود النهار والثانى ان يكون التالى علة للمقدم كقولنا ان كان النهار
موجودا فالشمس طالعة والثالث ان يكون المقدم مع التالى معلولى علة
واحدة كقولنا ان كان النهار موجودا فالارض مضيئة فان وجود النهار
مع ضياء الارض معلولان لطلوع الشمس والتضاييف كقولنا ان كان زيد ابا
عمرو فعمرو ابنه فان ابوة زيد مع بنوة عمرو متضاييفان والصدق فى قوله صدق
التالى على تقدير صدق المقدم هو بمعنى التحقق والثبوت لعدم وجود الحمل

او موهوما لان المتغايرين فى الوجود فى الوجود الخارج المحقق او الموهوم يستحيل ان يحمل احدهما على الآخر
فهو هو بديهية معنى الجمل اتحاد المتغايرين ذهنا فى الوجود خارجا محققا او موهوما هذا ماحقة الفاضل الشريف

في حواشي شرح هذا الكتاب وقال في حواشي شرح التجربة قد يفسر الجمل باتحاد المفهومين المتباينين ذهنا بحسب الوجود تحقيقا وتقديرا ويرد عليه حمل العدميات (١٣٨) على الوجودات الخارجية اذ لا اتحاد

هناك في الوجود وقد يفسر بالانصاف ويرد عليه حمل الاجزاء على الماهية المركبة منها وقد يفسر بالاتحاد في الذات ويرد عليه ان الامور المتغيرة في المفهوم اذا تغيرت في الوجود ايضا لم يصح حمل بعضها على بعض بالواطأة كما يشهد به البديهة ولا يخلص الا بان يجعل الجمل في الذاتيات بمعنى كون المتباينين مفهوما متحدان في الوجود الخارجي حقيقة او توهما وفي غيرها بمعنى الانصاف انتهى كلامه وفيه بحث اذ معنى الاتحاد في الذات على ما صرح به في شرح المواقف ان ماصداق عليه ذات واحدة ولا شبهة ان الامور المتغيرة في الوجود لا يمكن اتحادها بحسب الذات فلسنا مضطربين الى هذا المخلص وما صدق عليه (ج) يسمى ذات الموضوع ومفهومه وصف الموضوع وعنوانه فهنا ثلثة امور الاول ذات الموضوع وهو منحصر في الافراد الشخصية عند بعضهم وقال العلماء اذا كان جنسا او فصل جنس

في المقدم والتالي فان الحكم في الشرطية بين المقدم والتالي مستطاع ان شاء الله تعالى والمقصود باللزومية ههنا هو اللزومية الصادقة بقريته الشهرة فان اللزومية الصادقة مشهورة والكاذبة غير مقبولة فلا يكون تعريف اللزومية بخروج اللزومية الكاذبة عنه فتأمل (و) المتصلة (اما اتفاقية وهي) اي الاتفاقية (التي) اي متصلة (يكون ذلك) اي صدق التالي على تقدير صدق المقدم (فيها) اي في تلك المتصلة ملتبسا (بمجرد توافق الجزئين على الصدق لا عن العلاقة) اي يكون ذلك فيها ملتبسا بان يكون توافق المقدم مع التالي على التحقق مجردا وخاليا عن العلاقة واحترز بقوله بمجرد توافق آه عن اللزومية والمقصود بالاتفاقية هو الاتفاقية الصادقة بقريته الشهرة فلا يكون التعريف منقوضا بخروج الاتفاقية الكاذبة عنه وقد يكتفى في تعريف الاتفاقية بصدق التالي حتى قيل انها متصلة حكم فيها بصدق التالي على صدق تقدير المقدم لالعلاقة بل لمجرد صدق التالي ويجوز فيها ان يكون المقدم صادقا او كاذبا وتسمى بهذا الاعتبار اتفاقية عامة وبالاعتبار الاول اتفاقية خاصة للعموم والخصوص مطلقا بينهما فانه متى صدق المقدم صدق التالي من غير عكس كلى فالاتفاقية الخاصة كقولنا اذا كان الانسان ناطقا فالجمار ناهق والاتفاقية العامة كقولنا ان كان الانسان فرسا فهو ناطق ويجوز استعمال الاتفاقية العامة في القياسات الخلفية والقياسات الحقيقية والقياسات الافتراضية والقياسات العكسية لقصد المبالغة في وقوع التالي كما يجوز استعمالها في المحاورات ومن هذا القبيل كلمة اما الواقعة في ديباجة الكتب هكذا ذكر الفاضل العصام رحمه تعالى وكذا سمع من فحول بعض الفضلاء (كقولنا ان كان الانسان ناطقا فالجمار ناهق) فان نطق الانسان لا يكون علة لنطق الجمار ولا يتعكس الامر ولا يكونان معلولى العلة المستلزمة وان كان معلولى العلة الموجودة لكن كونهما معلولى العلة الموجودة هو العلاقة الغير المشعور بها وهي غير معتبرة في اللزومية فيكون هذا القول متصلة اتفاقية خاصة (واما المنفصلة فاما) موجبة (حقيقية وهي) اي الموجبة الحقيقية (التي) اي منفصلة (يحكم فيها اي في تلك

او عرضا عاما فالحكم على الافراد الشخصية والنوعية وقد صرح به الشيخ في الشفاء ونوقش بانه يلزم من ثبوت المحمول للاشخاص ثبوته للانواع بالاستقلال يلزم التكرار والثاني صدق وصفه عليه وهو تركيب تقييدي ويسمى

عقد الموضع وذلك الصدق بالامكان العام عند الفارابي وبالفعل في الماضي والمستقبل والحاضر عند ابي علي وهذا اقرب الى العرف واللغة لان الاسود (١٣٩) اذا اطلق لم يفهم عرفا ولغة شيء يمكن اتصافه بالاسود وان لم يتصف ازلا

وابدا وقال شارح المطالع قدس سره زاد الشيخ على الامكان قيد الفعل لافضل الوجود في الاعميان بل مايم الفرض الذهني و الوجود الخارجي فالذات الخالصة من العنوان مدخل في الموضوع اذا فرضه العقل موصوفا به بالفعل مثلا اذا قلنا كل اسود كذا يدخل في الاسود ماهو اسود في الخارج وما لم يكن اسود و يمكن ان يكون اسود اذا فرضه العقل اسود بالفعل واما على رأى الفارابي فدخله في الموضوع لايتوقف على هذا الفرض وقد ادى الشيخ في الفصل الثالث من المقالة الاولى من الفن الرابع من منطق الشفاو الثالث صدق وصف المحمول على ذات الموضوع وهو تركيب خبري ويسمى عقد الحمل ويجب ان يكون ذلك الصدق صدق الكلّي على الجزئيات لانه المفهوم عرفا فلا يصدق مثل قولنا بعض النوع انسان ولولا هذا

المنفصلة (بالتنافي بين جزئيهما) اى يدرك التنافي بين مقدم تلك المنفصلة وبين تاليها (في الصدق والكذب معا) والجمعية المستفادة من قوله معا هي من قبيل التأكيد الجمعية المستفادة من الواو في قوله والكذب وفائدة التأكيد هنا هي دفع ايهام الاستيناف في الواو والصدق ههنا عبارة عن مطابقة الحكم للواقع بقريئة ذكره في مقابلة الكذب وهو عدم مطابقة الحكم للواقع (كقولنا اما ان يكون هذا العدد زوجا او فردا) فان الزوج عبارة عن الانقسام بمتساويين والفرد عبارة عن عدم الانقسام بمتساويين فمح يكون متنافيين في الصدق والكذب فيكون المثال المذكور منفصلة موجبة حقيقية (واما) موجبة (مانعة الجمع وهي) اى الموجبة المانعة الجمع (التي) اى منفصلة (يحكم فيها) اى في تلك المنفصلة (بالتنافي بين جزئيهما) اى بين مقدم تلك المنفصلة وبين تاليها (في الصدق فقط) قوله فقط احتراز عن المنفصلة الموجبة الحقيقية (كقولنا اما ان يكون هذا الشيء حجرا او شجرافان) الحجر والشجر لا يصدقان على شيء واحد ولكنهما يكذبان في شيء واحد (واما) موجبة (مانعة الخلو وهي) اى الموجبة مانعة الخلو (التي) اى منفصلة (يحكم فيها) اى في تلك المنفصلة (بالتنافي بين جزئيهما) اى مقدمها وتاليها (في الكذب فقط) قوله فقط احتراز عن المنفصلة الموجبة الحقيقية قيل ان قوله التي يحكم فيها بالتنافي ذكر في تعريف المنفصلة في المقدمة من المقالة الثانية وهو شرطية حكم فيها بالتنافي بين القضيتين في الصدق والكذب معا او في احدهما فقط او ببقية فمح يكون قوله التي يحكم فيها بالتنافي بين القضيتين آمة في التعريفات الثلث ههنا مستدركا لا طائل تحته واجيب بان يقال ان هذا القول في التعريفات الثلث تصريح بما علم ضمنا لكمال الاحتمال (كقولنا زيد اما ان يكون في البحر واما ان لا يغرق) وانما سميت الاولى حقيقية لان التنافي بين جزئيهما اشد من التنافي بين جزئي الاخيرين لانه في الصدق والكذب معا فهي احق باسم المنفصلة الحقيقية بل هي حقيقية الانفصال وسميت الثانية مانعة الجمع لايشتمالها على منع الجمع والثالثة سميت مانعة الخلو لان الواقع لا يخلو

لا تحرم ثلاثة قواعد الاولى انعكاس الموجبة الجزئية لانه يصدق بعض النوع انسان ولا يصدق بعض الانسان نوع الثانية انعكاس السالبة الكلية كنفسها اذ يصدق لاشيء من الانسان بنوع ولا يصدق لاشيء من النوع بالانسان والثالث انتاج الموجبة الجزئية مع الصالبة الكلية في الشكل الاول لانه يصدق

بعض النوع انسان ولائى من الانسان بنوع مع كذب بعض النوع ليس بنوع وح نقول (اذا قلنا كل (ج ب) يستعمل تارة بحسب الحقيقة) ويسمى حقيقة لانها حقيقة (١٤٠) القضية المستعملة فى العلوم وفيه بحث

ومنه ان كل ما لو جد كان (ج) فى بعض النسخ وكان وفساده ظاهر (من الافراد الممكنة) انما اعتبر هذا القيد لئلا يلزم امتناع صدق الكلية ايجابا باعتبار فرض فرد متصف بنقيض المحمول وسلبا باعتبار فرض فرد متصف بعين المحمول مثلا اذا قلنا كل (ج ب) فالنجيم الذى ليس (ب) وان كان متمنا فهو بحيث لا يصح حمل الباء عليه ايجابا فلا يصدق الكلية الموجبة واذا قلنا لاشئ من (ج ب) فالنجيم الذى هو (ب) وان كان متمنا فهو بحيث لا يصح سلب الباء عنه فلا يصدق الكلية السالبة وههنا بحث لانه اذا اعتبر امكان صدق العنوان على ذات الموضوع فى نفس الامر كما هو مذهب الفارابى او اعتبر مع الامكان الصدق بالفعل كما هو مذهب الشيخ فلا حاجة الى اعتبار ذلك القيد (فهو بحيث اذا وجد كان (ب) لا يخفى عليك ان لا اتصال فى مفهوم القضية الجملية بفرض القوم من اداة افادة تعميم الافراد فان

عن احد جزئيهما (وكل واحد من هذه الثلاثة) اى من الموجبة الحقيقية ومن الموجبة المانعة الجمع ومن الموجبة المانعة الخلو (اما عنادية وهى) اى العنادية (التى) اى منفصلة (يكون التناقى فيها) اى فى تلك المنفصلة كائنا (لذاتى الجزئين) يعنى ان منشأ التناقى بين المقدم والتالى ماهيتا المقدم والتالى كقولنا هذا العدد اما زوج واما فرد فان ماهية الزوج هى الانقسام بمتساويين وماهية الفرد عدم الانقسام بمتساويين وهاتان الماهيتان متناقضتان فيكون قولنا هذا العدد اما زوج واما فرد موجبة حقيقية عنادية وقوله لذاتى الجزئين احتراز عن المنفصلة الاتفاقية وهو ظاهر حاصل تعريف العنادية انها منفصلة حكم فيها بمنافاة مفهوم احد جزئيهما الى مفهوم الآخر كفى المثال المذكور وانما سميت هذه المنفصلة عنادية لاشتغالها الى تعاند الطرفين (كفى الامثلة المذكورة) هى قولنا اما ان يكون هذا العدد زوجا او فردا وقولنا هذا الشئ اما حجر او شجر وزيد اما ان يكون فى البحر واما ان لا يغرق (واما اتفاقية وهى) اى الاتفاقية (التى) اى المنفصلة (يكون ذلك) اى ذلك التناقى (فيها) اى فى تلك المنفصلة ملتبسا (بمجرد الاتفاق) يعنى يحكم فى الاتفاقية المنفصلة بتوافق مفهومى الجزئين على التناقى مجردا وخاليا عن العناد قوله بمجرد الاتفاق احتراز عن العنادية (كقولنا للاسود اللا كاتب اما ان يكون هذا) الشئ (اسود او كاتب) حال كون هذه القضية اتفاقية (حقيقة) موجبة (او) اما ان يكون هذا المشئ (لا اسود او كاتب) حال كون هذه القضية اتفاقية (مانعة الجمع او) اما ان يكون هذا الشئ (اسود او لا كاتب) حال كون هذه القضية موجبة اتفاقية (مانعة الخلو وسالبة كل واحدة من هذه القضايا الثماني) الاولى متصلة لزومية والثانية متصلة اتفاقية والثالثة منفصلة موجبة حقيقية عنادية والرابعة موجبة حقيقية اتفاقية والخامسة موجبة عنادية مانعة الجمع والسادسة موجبة اتفاقية مانعة الجمع والسابعة موجبة عنادية مانعة الخلو والثامنة موجبة

قلت على هذا ياتى ايراد الشرط فى جانب المحمول لان المقصود منه المفهوم قلت قد يقصد بالمحمول الافراد اذا كانت القضية متخرفة لكن المصحح اداة الشرط على الاتصال وحاصله بالزوى مقتديا لصاحب الكشف فقال

(اى كل ماهو ملزوم (ج) فهو ملزوم (ب) وفيه بحث اذ يلزم منه اخصار القضية في الاخص من الضرورية اذا اعتبر فيها ان يكون وصف المحمول (١٤١) لازما لذات الموضوع وقد اعتبر ههنا لزوم وصف

الموضوع والمحمول
اذات الموضوع وقد
يجاب بان مرادهم ان
كل ماهو ملزوم لصدق
(ج) عليه فهو ملزوم
لصدق (ب) عليه
سواء كان ذلك الصدق
بالضرورة او بالدوام
او بغير ذلك ومعنا كل
(ج) اى كل ماصدق
عليه مفهوم (ج)
(في الخارج) ولا بد
ان يكون موجودا
لان ما لا يوجد اذ لا
ابدا يستحيل ان يكون
(ح) في الخارج (سواء
كان صدق (ح) عليه
حال الحكم) اى حال
ثبوت المحمول للموضوع
او انتفاء عنه وهو الذى
يسميه القوم حال اعتبار
الحكم (اوقبله او بعده
فهو (ب) في الخارج)
واعلم ان مثل قولنا كل
ممتنع معدوم لا يمكن
ان يؤخذ خارجية
اذ ليس افراد الموضوع
موجودة في الخارج
محققا ولا حقيقية اذ
لا يمكن وجود افراد
في الخارج وقد اعتبر
في الحقيقة امكان
وجود الافراد كما مر
ولذا قال المص يعتبر
تارة كذا وتارة كذا

اتفاقية مانعة الخلو (هى) اى سالبة القضايا الثماني (التى) اى
شرطيات (ترفع ما) اى لزوم في المتصلة وعناد في المنفصلة واتفاق فيهما
(حكم به) اى بذلك اللزوم والعناد والاتفاق (في موجبها) اى في موجبات
تلك الشرطيات ولما كان التعريفات السابقة منطبقة على افراد الموجبات
دون السوالب فلا بد من تعريف سوالبها فلما كانت السالبة اللزومية حكم
فيها بسلب اللزوم (فسالبة اللزوم تسمى سالبة لزومية) فاذا قلنا ليس
البتة اذا كانت الشمس طالعة فالليل موجود كانت هذه المتصلة سالبة
لزومية فان الحكم فيها بسلب لزوم وجود الليل لطلوع الشمس واذا قلنا
اذا كانت الشمس طالعة فليس الليل اولم يكن الليل موجودا كانت هذه
القضية لزومية موجبة معدولة التالى لان الحكم فيها بلزوم سلب وجود
الليل لطلوع الشمس كما قال قطب الدين الرازى رحمه الله تعالى فظهر من
قول قطب الدين الرازى ههنا جريان العدول والتحصيل في الشرطيات
كجرانها في الحملات فلا التفات الى قول البعض ان العدول والتحصيل
لا يجريان في الشرطيات تدبر (و) لما كانت السالبة العنادية منفصلة حكم
فيها بسبب العناد (سالبة العناد تسمى سالبة عنادية و) لما كانت
السالبة الاتفاقية ما حكم فيه بسلب الاتفاق (سالبة الاتفاق
تسمى سالبة اتفاقية) فان قلت ان سوالب الشرطيات يرفع في متصلاتها
الاتصال اللزومى والاتصال الاتفاقي وكذا يرفع في منفصلاتها الانفصال
العنادى والانفصال الاتفاقي كما يرفع في سوالب الحملات الحمل فحينئذ
لا صحة في تسمية سوالب المتصلة بالمتصلة اللزومية وبالمتصلة الاتفاقية
وكذا لا صحة في تسمية سوالب المنفصلة بالمنفصلة العنادية وبالمنفصلة
الاتفاقية وكذا لا صحة في تسمية سوالب الحماية بالحماية قلنا انما سميت
السوالب بهذه الاسامى لمشايتها الى الموجبات في الاطراف فان الاطراف
في الحملات الموجبة وفي الحملات السالبة مجملة فان العملية موجبة
كانت اوسالبة قضية تقتضى نسبتها اجمال الطرفين والاطراف
في الشرطيات الموجبة وفي الشرطيات السالبة مفصلة فان الشرطية
موجبة كانت اوسالبة قضية تقتضى نسبتها تفصيل الطرفين وقد عرف

ولم يقل اما حقيقة واما خارجية ومنهم من جعل امثالها ذهنية وقال معنى قولك كل ممتنع معدوم ان كل ماصدق
عليه في الذهن ممتنع انه معدوم في الخارج فجعل القضايا ثلثة اقسام حقيقة يسأل الحكم فيه جميع الافراد الخارجية

الحققة والمقدرة وخارجية يتناول الافراد الخارجية المحققة فقط وذهنية يتناول الافراد الموجودة في الذهن فقط وقال الحق الشريف قدس سره الاولى ان يقال احوال الاشياء الثلاثة (١٤٢) اقسام قسم يتناول الافراد الذهنية

بعض الافاضل الجميلة والشرطية بهذين التعريفين فظهر مما ذكرناه ان تسمية السوالب بهذه الاسامي من قبيل تسمية المشبه باسم المشبه به بل من قبيل الحقيقة العرفية فتأمل حتى التأمل تنل (و) بعض (المتصلة الموجبة) اللزومية (تصدق) وانما قلنا بعض المتصلة الموجبة تصدق آه بتقدير المضاف لان هذا المقام مقام الموجبة الجزئية فان بعض المتصلة الموجبة يصدق عن جزئين صادقين وبعضها يصدق عن جزئين كاذبين وبعضها عن مجهول الصدق والكذب مثلا واللام في قوله والمتصلة الموجبة الجنس الغير المشهور كان قوله والمتصلة الموجبة تصدق آه موجبة مهيمة وهي في قوة الجزئية بل مؤلة بالجزئية فح قوله والمتصلة الموجبة تصدق آه يؤل بالموجبة الجزئية فيكون هذه القضية بعد التاويل موجبة جزئية فلهذا قدرت ههنا كلمة بعض التي هي سور الموجبة الجزئية فاطلع على هذا المسالك فالتفت اليه في مثل هذا المقام واجريه في الاسئلة الواردة عليك في الامتحان وفي الاجوبة عنها فكأن من الشاكرين ولا تكن من الغافلين (عن جزئين صادقين) اى بعض المتصلة الموجبة اللزومية يطابق حكم تلك المتصلة لواقع مركبة عن جزئين صادقين يعنى ان بعض المتصلة الموجبة اللزومية الصادقة تتركب عن مقدم وتال صادقين الحكم الصورى الكائن فيهما مطابق للواقع كقولنا ان كان زيد انسانا فهو حيوان (وعن) جزئين (كاذبين) يعنى ان بعض المتصلة الموجبة اللزومية الصادقة يتركب عن مقدم وتال الحكم الصورى الكائن فيهما غير مطابق للواقع كقولنا ان كان زيد فرسا فهو صاهل فان كذب الطرفين في المتصلة لا ينافى لصدق اللزوم بينهما عند وجود العلاقة والعلاقة المشعور بها هنا هي العلية فان فرسية زيد علة لصاهليته ان الحكم الحقيقى في الشرطية المتصلة هو بين المقدم وبين التالى ولا حكم فيهما حقيقة بل فيهما حكم صورى لان العقل البسيط لا يدرك الاحكام الثلاثة والاسنادات الثلاثة في القضية الواحدة في ان واحد هذا مذهب الميزانيين واما عند العلماء العربية فالحكم في الشرطيات المتصلات هو في التالى والمقدم من قبيل القيد ومنشأ

والخارجية المحققة والمقدرة وهذا القسم يسمى لوازم الماهيات كالزوجة للاربعة وقسم يتنص بالموجود الخارجى كالحركة وقسم يختص بالموجود الذهنى كالكلية فينبغى ان يعتبر ثلثة قضايا احديها ما يكون الحكم فيها على جميع افراد الموضوع ذهنيًا كان او خارجيًا محققا او مقدرا كالقضايا الهندسية والحسابية ويسمى حقيقية وثانيها ما يكون الحكم فيها مخصوصا بالافراد الخارجية محققا او مقدرا كالقضايا المستعملة في الطبيعية ويسمى خارجية وثالثها ما يكون الحكم فيها مخصوصا بالافراد الذهنية ويسمى ذهنية كالقضايا المنطقية واقول هذا الكلام لاغبار عليه وقد ذكر الحق الطوسى في نقد التنزيل وادعى انه المذهب المتعارف الذى يستعمله العلماء من المحصلين لكن في قوله وهذا القسم يسمى لوازم الماهيات نظر لان الاحوال الشاملة لافراد الذهنية والخارجية ولا يلزم ان يكون لازم الماهية بل يجوز ان يكون مقارفا وهذا بعينه مذكور في بحث الموضوع من حواشى شرح المطالع ايض وكان منشأ الاشتباه ما ذكره من ان لزوم شئ لشيء اما بحسب الوجود الخارجى واما بحسب الوجود الذهنى واما بالنظر الى الماهية من حيث هي فايها وجدت الماهية كانت الماهية منه ويسمى هذا

الحارجى واما بحسب الوجود الذهنى واما بالنظر الى الماهية من حيث هي فايها وجدت الماهية كانت الماهية منه ويسمى هذا

لازم المية (والفرق بين الاعتبارين ظاهر) جدا (فانه لو لم يوجد شيء من المربعات في الخارج لصح ان يقال كل مربع بشكل الاعتبار الاول (١٤٣) اى حقيقية لانها لا يستدعى وجود الموضوع (دون)

الاعتبار (الثاني) اى خارجية لانها يستدعيه (ولو لم يوجد شيء من الاشكال في الخارج الامربع لصح ان يقال كل شكل مربع بالاعتبار (الثاني) لان الحكم فيه مقصور على الافراد الخارجية المحققة (دون) الاعتبار (الاول) لان بعض الافراد المقدرة للشكل ليس مربعا واذا كان الحكم متناولا للجميع الافراد المحققة والمقدرة لصدق الموجبتين الكليتين معا كقولنا كل انسان حيوان فيلزم عموم وخصوص من وجه (وعلى هذا اى الموجبة الكلية (فقس المحصورات) الثلاثة (الباقية) اى الموجبة الجزئية والسالبتين الكلية والجزئية والموجبة الجزئية الحقيقية اعم مطلقا من الموجبة الجزئية الخارجية لان الحكم على بعض الافراد الخارجية حكم على بعض الافراد من غير عكس لجواران لا يوجد فرد خارجي ولا مثبت له فالسالبة الكلية الحقيقة اخص مطلقا من السالبة الخارجية لان نقيض الامم مطلقا اخص من نقيض الاخص وبين السالبتين الجزئيتين

الاختلاف وثمره الخلاف بينهما ان تركيب الشرطية المتصلة الصادقة عن مقدم كاذب وعن تال كاذب هو يصح عند وجود العلاقة بينهما عند الميزانين ولا يصح عند العربية لكذب التالي وان وجد العلاقة بينهما فظهر مما ذكرناه ان مثل قولنا ان كان زيد فرسا فهو صاهل صادق عند المنطقيين لوجود العلاقة بين فرسية زيد وبين صاهليته وهى عليية فرسية زيد صاهليته ومثل هذا القول غير صادق عند العربية لكذب قولنا زيد صاهل وهو تالى المتصلة المذكورة والحكم الحقيقي في الشرطية المنفصلة انما هو بين المقدم والتالى بالاتفاق كما قال العصام عصمه الله تعالى فاطلع على هذه التوجيهات اللائقة الى المقام ولاتلفت الى التوجيهات الغير اللائقة الى المقام (و) بعض المتصلة الموجبة للزومية يصدق مركبا (عن) مقدم وتال هما (مجهولى الصدق والكذب) كقولنا ان كان زيد يكتب فهو بحرك يده فان كتابة زيد وتحرريك يده فى المستقبل مجهولان يحتملان الصدق والكذب (و) بعض المتصلة الموجبة للزومية تصدق (عن) مقدم كاذب وتال صادق) كقولنا ان كان زيد بغلا فهو حيوان فانه صادق لكون اللزوم الاتصالى بين بغلية زيد وبين حيوانيته مطابقا للواقع وان كان المقدم وهو بغلية زيد ههنا كاذبا (دون عكسه) اى لا يصدق المتصلة الموجبة للزومية مركبة عن مقدم صادق وعن تال كاذب كقولنا ان كان زيد انسانا فهو حجر لامتناع استلزام الصادق الكاذب والا لزم كذب الصادق وصدق الكاذب اما كذب الصادق فلان اللزوم فيها كاذب وكذب اللزوم يستلزم كذب الملزوم فان اللزوم اما مساو للملزوم واما اعم مطلقا منه وكذب احد المساويين يستلزم كذب المساوى الآخر وكذا كذب الاعم يستلزم كذب الاخص لان المتساويين يتمتعان بالتفكك بينهما وكذا يتمتعان بالتفكك الاخص عن الاعم لعدم وجود الاخص بدون الاعم واما صدق الكاذب فلان الملزوم فيها صادق وصدق الملزوم يستلزم لصدق اللزوم فان الملزوم اما مساو للزوم او اخص منه مطلقا وصدق احد المساويين يستلزم صدق الآخر وكذا صدق الاخص يستلزم صدق الاعم لعدم وجود الاخص دون الاعم (و) بعض المتصلة

مباشرة لانها تقيضا للموجبتين الكليتين واذا كان بين امرين عموم من وجه فبين نقيضيهما مباينة جزئية (البث الثالث فى الدول والتخصيص خرف الساب) المناسب لهذا الفن ان يقال اداة الساب (اركان جزاء من الموضوع كقولنا الاصحى جاد

١٠ زء من المحمول كقولنا الجماد لاعالم او جزء منها جميعا (نحو الاحى لاعالم) سميت القضية معدولة موجبة كانت اوسالبة) اما الاولى فمعدولة الموضوع واما الثانية (١٤٤) فمعدولة المحمول واما الثالثة فمعدولة

الطرفين ووجه التسمية ان حرف السلب موضوع لسلب الربط وقد استعمل ههنا غيره ففيه عدول عن معناه الاصلى (وان لم يكن) حرف السلب جزء لشيء منهما) اى الموضوع والمحمول (سميت) القضية (محصلة ان كانت موجبة) لعدم اعتبار العدم فيها (وبسبب ان كانت سالبة لانها لاشتمالها على حرف سلب واحد بسطة بالنسبة الى السالبة المعدولة المشتملة على اثنين منها وقد تطلق المحصلة على ما ليس بمعدولة سواء كانت موجبة اوسالبة لتحصل طرفيها (والاعتبار في انجاب القضية وسلبها بالنسبة الثبوتية والسلبية) اى بايقاع النسبة واتزاعها (لا بطرفي القضية) ففى تحقق الايقاع كانت القضية موجبة وان كان في طرفيه حرف سلب (فان قولنا كل ما ليس بجى فهو لاعالم موجبة مع ان طرفيها عدميان اى مشتملان على حرف السلب وهى تحقق الانزاع كانت القضية

سالبة وان لم يكن طرفيه حرف سلب (فان قولنا لاشئ من المتحرك ساكن سالبة مع ان طرفيها وجوديان) اى غير مشتملين على حرف السلب (والسالبة البسيطة اعم مطلقا من الموجبة المعدولة للمحمول) لم يترسوا للعدول

الموجبة للزومية (تكذب) اى المتصلة الموجبة للزومية الكاذبة مركبة (عن) جزئين (كاذبين) اذا لم يوجد علاقة مشعور بها بينهما كقولنا ان كان زيد حمارا فهو حجر (و) كذا تكذب بعض المتصلة الموجبة للزومية مركبة (عن مقدم كاذب وتال صادق) اذا لم يوجد علاقة مشعور بها بينهما كقولنا ان كان زيد انسانا فهو حجر (و) تكذب بعض المتصلة الموجبة للزومية (عن) جزئين (صادقين) اذا لم يوجد علاقة مشعور بها بينهما كقولنا ان كان زيد حيوانا فهو انسان (هذا) اى كذب بعض المتصلة الموجبة مركبة عن جزئين صادقين اذا كانت اى المتصلة الموجبة (لزومية واما اذا كانت اى المتصلة الموجبة (اتفاقية فكذبها) اى الاتفاقية (عن) جزئين (صادقين محال) اذا لم يكن بينهما علاقة مشعور بها فانه اذا صدق الطرفان وافق احدهما للآخر بالضرورة مثل قولنا ان كان الانسان حيوانا فالحجر جماد لان حيوانية الانسان موافقة الى جمادية الحجر بالبداهة واما اذا كان بينهما علاقة مشعور بها فتكذب الاتفاقية عن صادقين كقولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فان وجود النهار لازم لطوع الشمس لوجود علاقة العلية بينهما وتكذب الاتفاقية الموجبة المتصلة مركبة عن كاذبين لعدم توافق احد الكاذبين الى الكاذب الاخر وتكذب المتصلة الموجبة الاتفاقية مركبة عن مقدم صادق وعن تال كاذب لعدم توافق الكاذب الى الصادق وقد تكذب المتصلة الموجبة الاتفاقية مركبة عن مقدم كاذب وعن تال صادق وقد تصدق مركبة ايضا عن مقدم كاذب وعن تال صادق اذا قصد في وقوع التالى مبالغة ويسمى هذه القضية اتفاقية عامة كلما مر غير مرة (والمنفصلة الموجبة) العنادية (الحقيقية تصدق) اى يطابق الحكم الانفصالى الحقيقى العنادى فى تلك المنفصلة لاواقع مركبة (عن) مقدم (صادق و) تال (كاذب) كقول هذا العدد اما زوج او فرد فان الحكم فيها بعدم اجتماع جزئيهما وعدم ارتقاعهما وهما زوجية هذا العدد وفردية فلا بد ان يكون احدهما صادقا والاخر كاذبا

في الموضوع اذا المقصود به ماضدق عليه واختلاف العنوان بالمداول والتحصيل لا يوجب اختلافا في معنى القضية وح
لا التباس الا بين القضيتين لتحقيق (١٤٥) حرف سلب واحد فيهما فلذا خصصها بالذكر (لصدق

السلب عند عدم الموضوع
دون الایجاب فان
الایجاب لا یصح الاعلی
موجود سواء كان
المحمول امرا وجوديا
كالكتاب او معدوما كالابلا
كتاب فان قلت لو
صدق السلب عند عدم
الموضوع لم یکن بین
الموجبة الكلية والسالبة
الجزئية تناقض لجواز
اثبات المحمول لجميع
الافراد الموجودة و
سلبه عن بعض الافراد
المعدومة قلت السلب
رفع الایجاب الكلی فلا
كان الایجاب متعلقا
بالافراد الموجودة فكان
رفعه ایض متعلقا بها
لكن صدق هذا الرفع
اما بثبوت نفيض المحمول
لهما واما بدمها وقوله
(محقق كما في الخارجية
الموضوع او مقدر كما
في الحقيقة الموضوع)
اشارة الى ان اقتضاء
الموجبة وجود الموضوع
مخصوص بالخارجية و
الحقيقة واما الذهبية
فلا یقتفی الا تصور
الموضوع حال الحكم
كالسوالب من غیر فرق
وقال شارح المطالع
لا فرق بينهما في اقتضاء
الوجود الذهني للموضوع
حال الحكم لكن الموجبة

(وتكذب) ای المنفصلة الموجبة الحقيقية مركبة (عن) جزئين
(صادقين) كقولنا اما ان يكون الاربعة زوجا او منقسما بمقسما (و)
یین لاجتماع زوجية الاربعة مع الانقسام بمساويين في الصدق وكذا
تكذب المنفصلة الموجبة الحقيقية عن جزئين (كاذبين) كقولنا اما
ان يكون الثلاثة زوجا او منقسما بمساويين لارتفاع الزوجية مع الانقسام
بمساويين عن الثلاثة (و) الموجبة (المانعة للجمع) قد (تصدق) ای
الموجبة المانعة للجمع مركبة (عن) جزئين (كاذبين وعن) جزء
(كاذب) كقولنا زيد اما انسان واما حجر لان حجرية زيد غير واقعة
وانسانيته واقعة (وتكذب) ای مانعة للجمع الموجبة مركبة (عن)
جزئين (صادقين) كقولنا زيد اما انسان او ناطق لاجتماع جزئيهما
ای لاجتماع الانسانية والناطقية في زيد (ومانعة للخلو) الموجبة
(تصدق) ای مانعة للخلو الموجبة مركبة (عن) جزئين (صادقين)
یعنی ان مانعة للخلو الموجبة الصادقة قد یتרכب عن مقدم وتال الحكم
الصوري فيهما مطابق للواقع كقولنا زيد اما لا حجر واما لا شجر لجواز
ان يكون احدهما واقعا دون الآخر (و) قد تتركب مانعة للخلو الموجبة
الصادقة (عن) جزء (صادق و) جزء (كاذب) كقولنا زيد اما
لا فرس واما لا انسان فان لا فرسية زيد واقع ولا انسانية زيد غير واقع
(وتكذب) ای لا یطابق حکم مانعة للخلو الموجبة للواقع مركبة (عن)
جزئين (كاذبين) ای عن مقدم وتال الحكم الصوري فيهما غير مطابق
لواقع كقولنا زيد اما فرس واما حمار فان الفرسية والحمارية مرتفعان
عن زيد هذا حکم انواع الموجبات المتصلة والمنفصلة (و) واما (السالبة)
ای اما انواع السوالب المتصلة والمنفصلة فهي (تصدق) المذكورة
(عما) ای عن الانواع والامثلة التي (تكذب) عنها (الموجبة وتكذب عما)
ای الامثلة التي (تصدق الموجبة) عنها فان صدق الایجاب عن مادة
يستدعي كذب السلب عنها وبالعكس بلا شك ولما فرغ من بیان انواع
الشرطيات باعتبار وجود العلاقة وعدم وجودها وباعتبار الصدق
والتكذب اراد بیان انواعها باعتبار الاوضاع والاحوال والازمان فقال

یقتفی وجود الموضوع حال اعتبار الحكم (١٥٠) بخلاف السالبة وایض تصور الموضوع لا یقتفی الوجوده
في الذهن على سبيل الاجمال فانا اذا قلنا كل ج ب فالحکم على افراد (ج) من الازل الى الابد وظاهر انها ليست موجودة

الذهن الامن حيث انها (ج) وهذا كاف في السالبة دون الموجبة فانه لا بد فيها من وجودها على التفصيل ليثبت لها الاحكام وقال العلامة التفتازاني فيه نظر لانا لانسلم ان كل (١٤٦) موجبة كذلك اذ الذهنيات

(وكلية الشرطية) اعلم ان كلية الشرطية وجزئيتها هي باعتبار الاوضاع والاحوال التي يمكن اجتماعها مع المقدم وباعتبار الازمان فان الاوضاع الممكنة الاجتماع والازمان في الشرطيات فهي بمنزلة الافراد في الحملات فيكون الحكم في الشرطيات على الاوضاع والاحوال التي يمكن اجتماعها مع المقدم وعلى الازمان كما يكون الحكم في الحملات المستعملة في العلوم على الافراد فلاسهل للضبط والاقترب للربط ان يقال ههنا ان الشرطية باعتبار الاوضاع الممكنة الاجتماع والازمان اما ما بين فيها كية الاوضاع الممكنة الاجتماع والازمان كلا او بعضا واما ما لم بين فيها كية الاوضاع الممكنة الاجتماع والازمان كلا او بعضا واما ما كان الحكم فيها على وضع معين او على زمان معين فالاولى محصورة مسورة والثانية مهملة والثالثة شخصية فينتج ان الشرطية باعتبار الاوضاع الممكنة الاجتماع والازمان اما محصورة واما مهملة واما شخصية وكل شيء شانه كذا ثلثة انواع فالشرطية باعتبار الاوضاع الممكنة الاجتماع والازمان ثلثة انواع والمحصورة المسورة اما قضية حكم فيها على جميع الاوضاع الممكنة الاجتماع وعلى جميع الازمان بالايقاع واما قضية حكم فيها على جميع الاوضاع الممكنة الاجتماع وعلى جميع الازمان بالانتراع واما قضية حكم فيها على بعض الاوضاع الممكنة الاجتماع والازمان بالايقاع واما قضية حكم فيها على بعض الاوضاع الممكنة الاجتماع والازمان بالانتراع فالاولى شرطية موجبة كلية والثانية شرطية سالبة كلية والثالثة شرطية موجبة جزئية والرابعة شرطية سالبة جزئية فينتج من الاقتراي ومن الطريق الخامس ان الشرطية المحصورة المسورة اما شرطية موجبة كلية واما شرطية سالبة كلية واما شرطية موجبة جزئية واما شرطية سالبة جزئية وكل شيء شانه كذا اربعة انواع فالشرطية المحصورة المسورة اربعة انواع فهي تحصل بطريق (ان يكون التالي لازما) في المتصلة (او معاندا) في المنفصلة (للمقدم على جميع الاوضاع) اي مع جميع الاوضاع والاحوال (التي يمكن حصوله) اي حصول المقدم (عليها) اي مع هذه الاوضاع والاحوال (وهي) اي

لا سيما التي محولاتها منافية لوجود لا يفتقر الى وجود الموضوع حال اعتبار الحكم بل لا يصح وجوده في تلك ولا الى وجوده على سبيل التفصيل وهذا مشكل جدا المجري على السنة القوم ان البديهة تشهد بان ثبوت شيء لشيء يقتضي ثبوت المثبت له اللهم الا ان يتك بما قيل من ان هذا في الثبوت الخارجي اعني ثبوت الاعراض لمحالها دون الثبوت بمعنى الجمل والنسبة المذكورة على تقدير عدم الموضوع (واما اذا كان الموضوع موجودا فانها متلازمان كما لا يخفى وما ذكرناه هو الفرق العنوي (والفرق بينهما في اللفظ بحسب لغة العرب (اما في التسمية فالقضية موجبة ان تقدم الرابطة على حرف السلب) لان شان الرابطة ربط ما بعدها بما قبلها فيربط حرف السلب مع مامعه بالموضوع وهو ايجاب (وسالبة ان تأخرت عنها لان شان حرف السلب رفع ما بعدها عما قبلها ورفع الرابطة سلب (واما في الثانية

فسالبة) اي بان ينوي ربط السلب فيكون موجبة او سلب الربط فيكون سالبة والمقصود ان الفرق اللفظي ح ساقط لان هذا فرق لفظي (او بالاصطلاح على تخصيص لفظ غير) اولفظ (لا بالايجاب المدول) وتخصيص

(لفظ ليس بالسلب البسيط او بالعكس) وما وقع الان هو الاول (البحث الرابع في القضايا الموجبة) اى التى ذكرت معها الجهة ويسمى ايضا متنوعة لاشتمالها (١٤٧) على النوع اى الجهة ورباعية لاشتمالها على اربعة اجزاء

ولابد (لنسبة المحمولات الى الموضوعات) المفهوم من كلام الامام فى شرح الاشارات ان الجهة معتبرة فى نسبة التالى الى المقدم ايضا فعلى هذا الانسب ان يقال نسبة المحكوم به الى المحكوم عليه لكن المحقق الطوسى صرح بتخصيص الجهة بنسبة المحمول الى الموضوع (من كيفية فى نفس الامر) ايجابية كانت النسبة او سلبية انما صرح بهذا التعميم لان القدماء خصصوا المادة بالاجبائية وتلك الكيفية (كالفروقة واللا ضرورة ونحو) (الدوام واللا دوام) وغيرها (وتسمى تلك الكيفية الثانية فى نفس الامر (مادة القضية) وعصرها (واللفظ الدال عليها يسمى جهة القضية ونوعها المناسب ان يقال اللفظ الدال على ان النسبة مكيفة بكيفية كذا فى نفس الامر فى القضية المفوطة وحكم العقل بذلك فى القضية المعقولة سواء كان مطابقا للواقع اولا وهذا اصطلاح المتأخرين واما القدماء فقالوا المادة هى كيفية النسبة الاجبائية بالوجوب

الاضاع (الاضاع) اى الاحوال (التى تحصل) اى تلك الاوضاع والاحوال (بسبب اقتران الامور) اى بسبب مصاحبة الاحوال الى المقدم (التى يمكن اجتماعه) اى اجتماع المقدم (معها) اى مع تلك الامور فاذا قلنا كلما كان زيد انسانا كان حيوانا اردنا به ان لزوم الحيوانية لانسانية زيد ثابت ومتحقق فى جميع ازمان وجود زيد او فى جميع ازمنا انسانية ولسانا نفتصر على ذلك مع ذلك ان لزوم الحيوانية لانسانية زيد واقع ومتحقق على جميع الاحوال التى يمكن اجتماعها مع وضع انسانية زيد مثل كون زيد قائما او قاعدا او نائما او مستيقظا او كاتبا او ضاحكا او اكلا او شاربيا او كون الشمس طالعة وكون الحمار ناهقا او كون الفرس صاهلا الى غير ذلك مما لا يتناهى وانما اعتبر فى الاوضاع ان تكون ممكنة الاجتماع لانه لو اعتبر جميع الاوضاع سواء كانت ممكنة الاجتماع او غير ممكنة الاجتماع لم يصدق شرطية كلية اما عدم صدق الشرطية الكلية المتصلة فلان من الاوضاع والاحوال ما لا يلزم معه التالى كعدم التالى او عدم لزوم التالى فان المقدم اذا فرض على شئ من هذين الوضعين يستلزم عدم التالى او عدم لزوم التالى فلا يكون التالى لازما له على هذا الوضع والالكان المقدم على هذا الوضع مستلزم للتنقيضين وانه محال فعلى بعض الاوضاع لا يكون التالى لازما للمقدم فلا يصدق ان التالى لازم للمقدم على جميع الاوضاع سواء كانت ممكنة الاجتماع او ممتنعة الاجتماع وهو مفهوم الكلية على ذلك التقدير فلا يصدق الشرطية المتصلة الكلية واما عدم صدق الشرطية المنفصلة الكلية فلان من الاوضاع والاحوال ما لا يعاند التالى معه للمقدم كصدق الطرفين فان التالى على هذا الوضع لازم للمقدم فيكون نقيض التالى معاندا للمقدم فلو كان التالى معاندا للتالى على هذا الوضع لزم معاندة الشئ للنقيضين مع انه محال فعلى بعض الاوضاع والاحوال لا يعاند التالى للمقدم ولا يصدق ان التالى معاندا للمقدم على ساء الاوضاع فلا يصدق الشرطية المنفصلة الكلية كما ذكره قطب الدين الرازى رحمه البارى وانما خص هذا التعريف بالمتصلة الزرومية وبالمنفصلة العنادية لان المتصلة الاتفاقية والمنفصلة الاتفاقية

او الامكان او الامتناع وقد يحذف قيد الاجبائية والجهة هى اللفظ الدال على ما اعتبره المعتبر كيفية لتلك كانت عين المادة او اعم منها او اخص او مبينا كقولنا الانسان حيوان بالامكان العام فالمادة هى النسبة سواء

الوجوب والجهة أم منه وعلى هذا قد يخالف الجهة المادة في القضية الصادقة بخلاف رأى المتأخرين فان تخالفهما عندهم مخصر في الكاذبة وقال الامام انما حاول المتطيقون (١٤٨) التمييز بين المادة والجهة لان انغرض

من معرفة القضايا هو تركب الاقضية لاستخراج النتائج وهى لا يحصل من المقدمات بحسب موادها الثانية في نفس الامر بل بحسب جهاتها المعبرة عند العقل (و القضايا التي جرت العادة بالبحث عنها) اى تحقيق مفهوماتها (و عن احكامها) اى بيان نقائصها وعكوسها (ثلث عشرة قضية ولنا قضايا اخرى ستقف على بعضها) منها بسيطة وهى التي حقيقتها (اى معناها) (ايجاب فقط) نحوكل انسان حيوان بالضرورة هذا مبنى على ان الوقوع اشرف اجزاء القضية (اوسلب فقط) نحو لاشئ من الانسان بحجر بالضرورة (ومنها مركبة وهى التي حقيقتها تركبت من ايجاب وسلب) سواء تركب لفظها ابض منهما نحوكل انسان كاتب بالامكان الخاص وتحقيق المقام انك اذا حكمت بايجاب محمول للوضوع ثم حكمت بينهما بسلب بعبارة غير مستقلة دالة على كيفية تلك النسبة الالجابية بعد المجموع قضية واحدة مركبة نحو كل انسان ضاحك لادائما

لا تستعملان في العلوم من حيث انهما اتفاقيتان ولو استعملت لمتصلة الاتفاقية في العلوم بعد التأويل بالزومية لكن استعمالها نادرة بل ترجع فيها على هذا التقدير الى الزومية فلذلك خص التفسير لهما (والجزئية) اى جزئية الشرطية (ان يكون) اى الشرطية (كذلك) اى ان يكون التالي فيها لازما او معاندا للمقدم (على بعض هذه الاوضاع) اى على بعض الاوضاع الممكنة الاجتماع والاحوال في الجزئية الزومية كما في الكلية الزومية والعنادية فتدبر مثال الجزئية المتصلة الزومية قولنا قد يكون اذا كان هذا الشيخ انسانا فهو زنجى (والمخصوصة) اى شخصية الشرطية تحصل (بان تكون) اى الشرطية (كذلك) يعنى ان يكون التالي فيها لازما او معاندا للمقدم (على وضع معين) اى مع وضع معين وزمان معين كقولنا ان جئتني اليوم اكرمتك ولما كان سور الشرطية هى اللفظ الدال على كمية الاوضاع الممكنة الاجتماع والازمان كما يكون سور الحولية عبارة عن اللفظ الدال على كمية افراد الموضوع اراد ان يذكر افراد سور الشرطية كما ذكر تعريف سور الحولية وافرادها في بحث الحولية فقال (وسور الموجبة الكلية في المتصلة كلها ومهما ومتى) كقولنا كلما او مهما او متى كانت الشمس طالعة فالنهار موجود (و) سور الموجبة الكلية (فى المنفصلة) كلمة (دائما كقولنا دائما العدد اما زوج اما فرد) (وسور السالبة الكلية فيهما) اى فى المتصلة والمنفصلة كلمة (ليس البتة) كقولنا ليس البتة اذا كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وليس البتة اما يكون هذا الشئ انسانا او كاتب (وسور الموجبة الجزئية فيهما) اى فى المتصلة والمنفصلة كلمة (قد يكون) كقولنا قد يكون اذا كان هذا الشيخ حيوانا فهو انسان وقد يكون اذا كان هذا الشيخ حيوانا فهو اما بغل واما بقر (وسور السالبة الجزئية فيهما) اى فى المتصلة والمنفصلة كلمة (قد لا يكون) كقولنا قد لا يكون اذا كان هذا الشئ حيوانا فهو انسان وقد لا يكون اذا كان هذا الشيخ حيوانا فهو اما فارس واما حمار (و) قد يكون سور السالبة الجزئية (بادخال حرف السلب) اى بادخال اداة السلب

فان قولك لادائما على ان تلك النسبة الالجابية ليست بينهما بدائمة فيكون السلب واقعا بالفعل والا لكان الالجاب دائما فمن حيث دلالة على كيفية النسبة تكون جهة القضية ومن حيث على الحكم السلبى يكون موجبا لتركيب القضية

والجواب بعبارة غير مستقلة لانه خبر من ان السلب بعبارة مستقلة كان هناك فصلان مستلزمان للاختصاص واحدة مركبة وكذا الحال اذا حكمت بالسلب (١٤٩) ثم حكمت بالاجتناب على تلك الطريقة (والبسائط ست

الاولى الضرورية المطلقة وهى التى يحكم فيها بضروره ثبوت المحمول للموضوع) او ضرورة (سلبه عنه مادام ذات الموضوع موجودا كقولنا بالضرورة كل انسان حيوان وبالضرورة لاشئ من الانسان بحجر) المفهوم من هذا الكلام ان مقصودهم بالضرورة المطلقة هى الضرورية الذاتية اى الحاصلة مادام ذات الموضوع موجودا لكن كلام الشيخ فى الاشارات يشعر بانها الضرورية الاولى اى الحاصلة ازلا وابدا كما فى قولنا الله تعالى عالم وهذه اخص مطلقا من تلك فى الاجتناب الضرورية متى تحققت ازلا وابدا يتحقق مادام ذات الموضوع موجودا من غير عكس واما فى السلب فهما متساويان لانه متى سلب المحمول عن الموضوع مادامت ذاته موجودة يكون مسلوبا عنه ازلا وابدا لامتناع ثبوته له فى حال العدم ووجه التسمية بالمطلقة وهى التى يحكم فيها بدوام ثبوت المحمول للموضوع او دوام سلبه

(على سور الاجتناب الكلى) مثل ليس كلا وليس ههنا وليس متى فى المتصلة وليس فى دائما المنفصلة فهذه الكلمات تدل على السلب الجزئى بطريق الالتزام وان دلت على رفع الاجتناب الكلى بطريق المطابقة وكلمة قد لا يكون تدل على السلب الجزئى بطريق المطابقة وان دلت على رفع الاجتناب الكلى بطريق الالتزام فالفرق بين هذه الكلمات وبين قد لا يكون ان هذه الكلمات سور السالبة الجزئية التزاما وكلمة قد لا يكون سور السالبة الجزئية مطابقة كقولنا ليس كلا كان هذا الشيخ حيوانا فهو انسان (والمهملة باطلاق لفظة لو وان واذا) يعنى ان المهملة تحصل باستعمال لفظة لو وان واذا (فى المتصلة و) كذا تحصل المهملة باستعمال (اما واو فى المنفصلة) ولما فرع من تقسيم الشرطية باعتبار الاوضاع الممكنة الاجتماع والازمان شرع فى تقسيمها باعتبار التركيب فقال (والشرطية قد تتركب) اى الشرطية (عن حيلتين) كقولنا ان كان هذا الشيخ انسانا فهو حيوان والعدد اما زوج او فرد (و) وقد تتركب الشرطية (عن متصلتين) يعنى ان الشرطية قد تتركب عن مقدم هو متصلة وعن تال هو متصلة كذلك كقولنا كلما كانت الشمس طالعة كانت النهار موجودا فكلما كانت الارض مضيئة فالعالم غير مظلم فان قولنا كلما كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا فى هذه القضية مقدم لانه جزء اول من هذه الشرطية وقولنا فكلما كانت الارض مضيئة فالعالم ليس بمظلم تالى هذه الشرطية فان جزء ثان من الشرطية (وعن منفصلتين) يعنى قد تتركب الشرطية عن مقدم وتال هما منفصلتين كقولنا كلما كان هذا العدد زوجا او فردا فالما ان يكون منقسما بمتساويين او غير منقسم بمتساويين ويسمى مثل هذه الشرطية متصلة مرده المقدم والتالى معا فان فى مقدمها ترديد باما واو وكذا فى تاليها ترديد فلذا سميت متصلة مرده المقدم والتالى معا وقد تكون المتصلة مرده التالى فقط اذا كان التريديا فى التالى فقط دون المقدم كقولنا كلما كان هذا الشيخ انسانا فهو اما ابيض او اسود وقد يكون المتصلة مرده المقدم فقط اذا كان التريديا بكلمة اما واو فى المقدم فقط دون

عنه مادام ذات الموضوع موجودا ومثالها ايجابا وسلبا مامر (للضرورة وقالوا هى اهم من الضرورية لان مفهوم الضرورة الذاتية استحالة انفكاك النسبة الايجابية او السلبية فى جميع اوقات وجود الموضوع ويمتنع انفكاكه

من الشيء في جميع اوقات يكون ثابتا له في جميع تلك الاوقات من غير عكس لجواز ان يمكن انفكاكه ولا ينفك اصلا بل يدوم وقيل التحقيق ان الدوام في الكليات لا ينفك (١٥٠) من الضرورة لان ثبوت الشيء

لشيء لا يبدله من علة وعند وجود العلة يتبع انتفاء المعلول فما يكون دائما يكون عليه دائمة فيكون ضروريا اذ المقصود بالضرورة استحالة الانفكاك سواء كان بالنظر الى ذات الموضوع وامر مباينه وليت شعري لم يخص بالدهوى بالكليات مع عموم الدليل فالق ماذكر صاحب المحاكات وهوان الدوام مطلقا لا ينفك عن الضرورة سواء كان في الكليات او في الجزئيات وعلى هذا يخيل قولهم الدائمة اعم من الضرورية اللهم الا ان يقال هذا بالنظر الى المفهوم او اخص الضرورة باستحالة الانفكاك من الموضوع لذاته (الثالثة المشروطة العامة وهي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او ضرورة سلبه عنه بشرط وصف الموضوع) اى يكون لوصف الموضوع دخل في الضرورة (كقولنا بالضرورة كل كاتب متحرك الاصابع مادام كاتباً) وبالضرورة لاشئ من الكاتب بساكن

التالى كقولنا كلما كان اداة لسلب جزءاً من الموضوع او من المحمول او منهما جميعا سميت القضية معدولة لان التريد باو فيها في المقدم دون التالى وقد يكون الجملة ايضا مرددة المحمول اذا كان التريد بين المحمولين كقولنا هذا العدد اما زوج او فرد وقد تكون مرددة الموضوع اذا كان التريد الموضوع كقولنا الزوج او الفرد عدد وقد تكون الجملة مرددة الموضوع والمحمول معاً كقولنا الابيض او الاسود اما حى او جماد فان التريد فيها في الموضوع والمحمول معا لكن استعمال المرددة الموضوع والمحمول في العلوم نادر (وعن جملة ومتصلة) كقولنا كلما كان التعجب علة للضحك فاذا كان هذا الشئ ضاحكا فهو انسان وكقولنا كلما كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا فوجود النهار لازم لطلوع الشمس (و) قد تتركب الشرطية (عن جملة ومتصلة) كقولنا كلما كان هذا الشئ انسانا فهو اما ابيض او اسود وكقولنا كان هذا زوجا او فردا كان هذا عددا (و) قد تتركب الشرطية (عن متصلة ومتصلة) كقولنا كلما كان هذا الشئ ناطقا كان انسانا فهو اما ابيض او اسود وكقولنا ان كان اداة السلب جزءاً من الموضوع او من المحمول او منهما جميعا فاذا سميت القضية معدولة فهي ليست بمحصلة (وكل واحد من الثلاثة الاخيرة) وهى عبارة عن المركبة عن جملة ومتصلة او عن جملة ومتصلة وعن متصلة ومنفصلة الكائنة (في المتصلة) فهو (ينقسم) اى كل واحد منها (الى قسمين) كما سبق في امثلة هذه الثلاثة (لامتياز مقدمها) اى لامتياز مقدم المتصلة (عن تاليها) اى عن تالى المتصلة (بالطبع) اى بحسب المفهوم لان مقدم المتصلة ملزوم وتاليها لازم والملزوم متبوع واللازم تابع ومفهوم المتبوع ممتاز عن مفهوم التابع (بخلاف المنفصلة فان مقدمها) اى مقدم المنفصلة (انما يميز) اى مقدم المنفصلة (عن تاليها) اى عن تالى المنفصلة (بالوضع فقط) اى بحسب الذكر دون الطبع ولا يميز مقدم المنفصلة عن تاليها بحسب المفهوم بل يميز بحسب الذكر لان مقدم المنفصلة معاند بفتح النون وتاليها معاند بكسر النون والمعاند بالكسر لا يتبع بالمعاند بالفتح فح يجوز ان يكون كل

الاصابع كاتباً ووجه التسمية انها اعم من المشروطة الخاصة وسيأتى وقد يطلق المشروطة العامة على القضية التي حكم فيها بضرورة الثبوت او ضرورة الساب مادام الوصف اى في جميع اوقات اتصاف الموضوع بالعنوان

وذهب المصنف في شرح الكشف الى انها هم من الاولى مطلقا والحق انها هم من وجه لتصادقهما في كل انسان حيوان
وصدق الثانية بدون الاولى في كل (١٥١) كاتب حيوان او بالعكس في كل كاتب متحرك الاصابع فان تحرك

الاصابع ضروري

لافراد الكاتب بشرط

اتصافها بالكتابة وليس

ضروريا لها في اوقات

الكتاب او الكتابة

نفسها ليست ضرورية

فكيف يكون تحرك

التابع لها ضروريا وقيل

الاظهر ما ذكره المص

لانا لا يجعل التحرك

ضروريا بالذات من حيث

هي بل في وقت اتصافها

بوصف الكتابة ومقدمة

بذلك ولا يتم ان التحرك

ليس ضروريا لها وفيه

نظر لان الضرورة

في المشروطة بشرط

الوصف بالقياس الى

مجموع الذات والوصف

وفي المشروطة مادام

الوصف بالقياس الى

الذات فقط فان الوصف

فيها معتبر على انه ظرف

للضرورة لاجزاء المنسب

اليه الضرورة ومرة

صرفا وبصير المعنى الى

ان نسبة المحمول لضرورة

لمجموع ذات الموضوع

مع وصفه في جميع اوقات

وصفه ولا فائدة لاعتبار

الظرف ههنا والمشرطة

العامة لشرط الوصف

اعم من وجهه من الدائم

اي الدائم اي الدائمة

والضرورة من وجهه

لتصادقهما في كل انسان

حيوان او صدقها بهما

واحد من جزئي المنفصلة معاندا بالفتح ومعاندا بالكسر فالفرق بينهما
انما هو بحسب الذكرك فقط دون الطبع (فاقسام المتصلات تسعة و) اقسام
(المنفصلات ستة واما الامثلة) فهي تبلغ الى خمسة عشر (فعليك
باستخراجها) اي اذا بلغت الى خمسة عشر فالزم باستخراج الامثلة او
فكأن عليك استخراج الامثلة (من نفسك) وكل واحد من هذه الامثلة
مذكورة في شرح القطب ولما فرغ من تعريف القضية ومن بيان انواعها
واقسامها شرع في لواحقها واحكامها واحوالها فقال (الفصل الثالث)
اي الالفاظ الواقعة حصاة معينة من الرسالة كائنة (في احكام القضايا)
اي في احوال القضايا من التناقض ومن العكس المستوي والعكس النقيض
ومن تلازم الشرطيات وانما عبروا من احوال القضايا بالاحكام لانها
يحكم بها على انواع القضايا بان يقال الموجبة الكلية تناقض الى سلبية
جزئية مثلا وكذا يقال الموجبة الكلية تنعكس الى موجبة جزئية مثالا كما
قال الفاضل العصام عصمه الله تعالى في تحشية قول المص رحمه الله تعالى
المقالة الثانية في القضايا واحكامها آه (وفيه) اي في الفصل الثالث
(اربعة مباحث) اي اربعة قطعة من الالفاظ فالقطعة الاولى في التناقض
والقطعة الثانية في العكس المستوي والثالثة في عكس النقيض والرابعة
في تلازم الشرطيات كما سيحى فمحظوفية الفصل الثالث للمباحث الاربعة
من قبل ظرفية السكل الى الاجزاء فلا يرد النقص بان يقال ان ظرفية الفصل
الثالث الذي هو عبارة عن الفاظ المباحث الاربعة التي هي ايضا
عبارة عن الالفاظ هي من قبيل ظرفية الشيء لنفسه مع انها باطلة كما مر
غير مرة ولما توقف اثبات انواع العكس المستوي بطريق الخلف كما سيحى
وتعريف عكس النقيض وتلازم الشرطيات كما سيحى على التناقض قدمه
المص على سائر الاحكام فقال (البحث الاول) اي الالفاظ الواقعة
جزأ من الفصل الثالث الواقع جزأ من المقالة الثانية الواقعة جزأ من الرسالة
الشمسية لان الجزء من الجزء من الشيء جزء من ذلك الشيء كما مر غير مرة
كأن (في) بيان تعريف (التناقض) وفي بيان شروطه وبيان انواعه
(وحده) اي عرف وفسر المنطقيون والميزانيون التناقض (بانه) اي

في كل كاتب متحرك الاصابع وبالعكس في كل كاتب حيوان والمشرطة العامة مادام الوصف مطلقا من الضرورة لانه
متى ثبت في جميع اوقات الوصف بدون العكس ومن الدائمة من وجه لتصادقهما في مادة الضرورة المطلقة وصدق

الدائمة بدونها حيث يغاير الدوام الضرورة وبالعكس حيث يكون الضرورة في جميع اوقات الوصف ولا يدوم له في جميع اوقات الذات وقد يطلق المشروطة (١٥٢) العامة على القضية التي حكم فيها بالضرورة لاجل الوصف

بطريق ان التناقض (اختلاف القضيتين بالاجاب) اى بالوقوع (و السلب اى وباللاقوع (بحيث يقتضى) اى ذلك الاختلاف (لذاته) اى بلا واسطة شيء آخر (ان يكون احديهما) اى احدى تلك القضيتين (صادقة) القضية (ال اخرى كاذبة) يعنى ان ذلك الاختلاف يقتضى لذاته ان يكون حكم احدى القضيتين المختلفتين بالاجاب والسلب مطابقا للواقع وحكم القضية الاخرى غير مطابق للواقع فالاختلاف جنس بعيد للتناقض فان الجنس القريب له هو التامع فانه اخص من الاختلاف فيكون الاختلاف جنسالة بواسطة التامع فيكون جنسا بعيدا له فيكون هذا التعريف حدا ناقصا لانه مركب من الجنس البعيد ومن القريب وكل تعريف هذا شأنه حد ناقص فلو قال المص تمانع القضيتين بالاجاب والسلب آه لكان التعريف حدا تاما فتأمل وبقوله القضيتين يخرج عنه اختلاف غير القضيتين مثل اختلاف المفرد بالقضية ومثل اختلاف المفردين كالسما والارض فانهما مختلفتان بالعلوية والسفلية وقوله بالاجاب والسلب يخرج الاختلاف بكون احديهما جملة والاخرى شرطية او كون احديهما متصلة والاخرى منفصلة او كون احديهما معدولة والاخرى محصلة وقوله بحيث يقتضى آه يخرج الاختلاف بالواسطة كقولنا زيد انسان وزيد ليس بناطق فان ذلك الاختلاف اما بواسطة كون قولنا زيد انسان في قولنا زيد ناطق واما بواسطة كون قولنا زيد ليس بناطق في قولنا زيد ليس بانسان لكون الانسان والناطق كليين متساويين وكذا يخرج الاختلاف بخصوص المادة كقولنا كل حيوان انسان ولا شيء من الحيوان بانسان فانهما كاذبتان وكقولنا بعض الحيوان انسان وبعض الحيوان ليس بانسان فانهما صادقتان فافهم فظهر مما بيناه ان الشروط الثمانية الكائنة لتحقيق تناقض الشخصية والشروط التسعة الكائنة لتحقيق تناقض المحصورات الاربعة العارضة عن الجهة فهى راجعة الى قوله بحيث يقتضى لذاته ان تكون احديهما صادقة والاخرى كاذبة فح يكون ذكر الشروط المذكورة فيما سأتى من قبيل التصريح بما علم ضمنا لكمال الاهتمام تدبر (ولا يتحقق) اى التناقض او اختلاف القضيتين آه

اى يكون منشأ الضرورة نفس الوصف نحو كل متعجب ضاحك بالضرورة مادام متعجبا وهذا قليل الاشتهار (الرابعة) العرفية العامة وهى التى يحكم فيها بدوام ثبوت المحمول للموضوع (او دوام) سلبه عنه بشرط وصف الموضوع (الماسب ان يقال مادامت ذات الموضوع متصفا بال عنوان ولم يعتبر ههنا معنيان على قياس المعنيين للمشروطة لان الدوام اذا حصل بالقياس الى الذات وحده في زمان الوصف سواء كان الوصف دخل في دوام المحمول كما في كل كاتب متحرك الاصابع او لم تكن كما في كل كاتب حيوان فتأمل (ومثالها) اجابا وسلبا مامر (للمشروطة العامة ووجه التسمية بالعرفية ان العرف يفهم هذا المعنى من السالبة اذا اطلقت وبالعامية انها اعم من العرفية الخاصة وهى اعم مطلقا من الدائمتين والمشترطة العامة ضرورة ان الضرورى او الدائم بحسب الذات او الضروى بحسب الوصف دائما مادام الوصف من غير

عكس (الخامسة المطلقة العامة وهى التى يحكم فيها ثبوت المحمول للموضوع لو سلبه عنه بافعل كقولنا بالاطلاق العام حتى اذا قيل لاشيء من النائم يستيقظ يفهم العرف ان المستيقظ مسلوب عن النائم مادام نائما فلما اخذ هذا المعنى من العرف ينسب اليه

كل انسان متنفس وبالاطلاق العام لاشئ من الانسان بمتنفس (ووجه التسمية بالطلقة ان القضية اذا لم يقيد بقيد يفهم منه فعلمية النسبة فلما كان هذا (١٥٣) مفهوم القضية المطلقة يسمى بها وبالعامه انها اعم من

(في الخصوصيتين) اى بين الشخصيتين المختلفتين بالايجاب والسلب فى جميع المواد (الا عند اتحاد الموضوع) اى عند وحدة موضوع القضيتين المختلفتين بالايجاب والسلب لانه لو اختلف موضوعهما لجاز صدقهما فلم يتحقق التناقض بينهما لانقاء الشرط كقولنا زيد كاتب وبكر ليس بكاتب (ويندرج فيه) اى ويدخل فى اتحاد الموضوع (وحدة الشرط) فان اختلاف الشرط يستتبع اختلاف الموضوع فلو اتحاد الموضوع اتحاد الشرط كقولنا هذا الجسم بشرط كونه ابيض مفرق للبصر وهذا الجسم بشرط كونه اسود ليس بمفرق للبصر فلا تناقض بينهما لانقاء وحدة الشرط فيهما (و) كذا يندرج فى وحدة الموضوع (وحدة الجزء والكل) والجزء ما يتركب الشئ منه ومن غيره والكل ما يتركب من الاجزاء فاعلم ان وحدة الجزء بان يكون موضوع القضيتين المختلفتين بالايجاب والسلب جزأ كقولنا بعض وجود الزنجى اسود وبعض وجود الزنجى ليس باسود ولا تناقض بينهما مع تحقق شرط وحدة الجزء فيهما فانهما صادقان بالبدهة ووحدة السكل بان يكون موضوع القضيتين المختلفتين بالايجاب والسلب كلا كقولنا كل وجود الزنجى اسود وليس كل وجود الزنجى باسود فيتحقق التناقض لتحقق شرط وحدة السكل فيهما فان احدهما كاذبة والاخرى صادقة لكون بعض وجود الزنجى ابيض كعظمه واسنانه ويطن يديه وتحت رجله وكذا قد يتحقق التناقض بين القضيتين المختلفتين بالايجاب والسلب عند انتفاء شرط وحدة الجزء والسكل كقولنا كل وجود الزنجى اسود وبعض وجود الزنجى ليس باسود فانهما متناقضتان مع انتفاء شرط وحدة الجزء والسكل فان قولنا كل وجود الزنجى اسود كاذب لعدم مطابقة حكمه للواقع وقولنا بعض وجود الزنجى ليس باسود صادق لمطابقة حكمه للواقع فيتحقق التناقض بينهما مع انتفاء هذا الشرط فمح ان اشتراط التناقض بوحدة الجزء والسكل منقوض بهذين القولين فلذلك جعل الامام الفارابى شرط التناقض وحدة النسبة الحكمة فانها جامعة لجميع الشروط الكائنة لتحقق التناقض بين القضيتين المختلفتين بالايجاب والسلب فان النسبة مورد

الوجوديين وقال قطب المحققين الفعل ليس الا وقوع النسبة والكيفية لا بد ان يكون امرا مغاير الوقوع النسبة الذى هو الحكم فان الجهة جزء للقضية مغاير للموضوع والحمول والحكم وانما عدوا المطلقة من الموجهات بالمجاز لاستعدادها لذلك الجهة فيها وادعى الفاضل التفتازانى ان الفعل كيفية زائدا على النسبة لان النسبة اعم من ان بالفعل او بالمكان وهى اعم مطلقا من الدائمتين والعامتين لان ضرورة النسبة اودوامها بحسب الذات او الوصف يستلزم فعليتها من غير عكس (السادسة (الممكنة العامة وهى التى يحكم فيها بارتفاع الضرورة المطلقة) اى الذاتية (عن الجانب الخالف للحكم) يعنى ان كان الحكم بالايجاب فالسلب ليس ضروريا و ان كان بالسلب فالايجاب ليس ضروريا وهذا الارتفاع هو معنى الامكان العام وقد يفسر بسلب الامتناع عن الجانب الموافق والمعنيان متساويان (كقولنا

بالامكان العام كل نار حارة) اى سلب الحرارة عن النار ليس ضروريا (وبالامكان العام لاشئ من الحار باردا) اى ايجاب البرودة للحار ليس ضروريا ووجه التسمية بالعام انها اعم من الممكنة الخاصة قال قطب المحققين الممكنة

ليست قضية الالباقوة اذلا حكم فيها بالفعل فاننا اذا قلنا الانسان كاتب بالامكان العام فليس الحكم فيها بالاسبب الضرورية من الجانب المخالف واما الحكم في الجانب الموافق لم يتعرض فان (١٥٤) قلت ليس حكم فيها بالاسبب المذكور قلت ذلك حكم على النسبة

بالكمية فهو الوجه المعقولة لا حكم على موضوع القضية بمحمولها وادعى الفاضل التفاتاني ان قولنا كل (ج ب) بالامكان مشتمل على حكم لامعالة ومفهومة ان (ب) ثابت (لج) مع انتفاء الضرورة عن الثبوت والاثبوت جميعا اوعن الاثبوت ولا معنى للقضية الا ماحكم فيه بان وصف المحمول صادق على ذات الموضوع سواء كان بالفعل او بالامكان فكل منهما زائد على نفس الامر وهي اعم من المطلقة مطلقا لانه متى صدق اليجاب بالفعل فلا يكون السلب ضروريا بدون العكس وكذا العكس فهي اعم من الباقية لان اعم من الاعم ام (واما المركبات فسيبع الاولى المشروطة الخاصة وهي المشروطة العامة مع قيد اللادوام بحسب الذات) فان المشروطة العامة ضرورية بحسب الوصف وهي دوام بحسبه فيمنع ان يقيد باللا دوام بحسبه (وهي ان كانت موجبة) اي كان جزء الاول موجبا

الايجاب والسلب الكائنة بين بين في القضيتين المختلفتين بالايجاب والسلب ولو لم يتحد النسبة لم يتحقق التناقض بينهما لجواز صدقهما كقولنا زيد كاتب وبكر ليس بكاتب وكقولنا زيد نائم وزيد ليس بضاحك فان صدقهما جائز فلم يتحقق التناقض بينهما فتأمل (و) يتحقق التناقض بين القضيتين المختلفتين بالايجاب والسلب (عند اتحاد المحمول) فانه لو اختلف محمولهما لم يتحقق التناقض بينهما لجواز صدقهما كقول زيد طابذ وزيد ليس بفاسق (يندرج فيه) اي في اتحاد المحمول (وحدة الزمان) فان اختلاف الزمان يوجب اختلاف المحمول كقولنا زيد نائم في الليل وزيد ليس بنائم في النهار والزمان عند المتكلمين هو كل امر متجدد يقدر به متجدد آخر واما عند المحققين من الفلاسفة فالزمان عبارة عن مقدار حركة الفلك التاسع (و) يندرج فيه وحدة (المكان) وهو عند المتكلمين عبارة عن بعد مفهوم يشغله الجسم وعند الاشراقيين من الحكماء هو عبارة عن بعد مجرد موجود يشغله الجسم وعند المشائين ان المكان هو السطح الباطن من الجسم الحاوي للمماس للسطح الظاهر من الجسم المحوى (و) يندرج فيه وحدة (الاضافة) وهي النسبة بين المضاف والمضاف اليه (و) يندرج فيه وحدة (القوة والفعل) والقوة عبارة عن تهيء شئ لشئ والفعل عبارة عن خروج الشئ من العدم الى التحقق كقال الكلبيوى عليه رحمة الباري فان اختلاف كل واحد من الضافة والمكان والقوة والفعل يستدعي اختلاف المحمول مثال الاختلاف في المكان قولنا زيد نائم في البيت وزيد ليس بنائم في السوق ومثال الاختلاف في الضافة قولنا زيد ابو عمرو وزيد ليس بابي بكر ومثال الاختلاف في القوة والفعل قولنا الحجر في الدن مسكر بالقوة والحجر في الدن ليس بمسكر بالفعل (و) ان كان التناقض (في المحصورتين لابد مع ذلك) اي مع اتحاد القضيتين المختلفتين بالايجاب والسلب في الشروط الثمانية المذكورة (من الاختلاف) اي من اختلافهما (بالكمية) اي في الكمية والجزئية فانهما لو كانتا جزئيتين لم تنافضا (لصدق الجزئيتين) اي لمطابقة حكم الموجبة الجزئية والسالبة الجزئية للواقع في القضية التي يكون الموضوع فيها اعم من المحمول مطلقا كقولنا بعض الحيوان

(كقولنا بالضرورة كل كاتب متحرك الاصابع مادام كاتبنا لادائما فتركبها من موجبة مشروطة عام وسالبة مطلقة عامة) لما سيجي من ان اللادوام اشارة الى المطلقة العامة (وان كانت سالبة) اي كان جزءها الاول سالبة

(كقولنا بالضرورة لاشئ من الكائن بساكن الاصابع مادام كاتباً لادائماً فتركيبها من سالبة مشروطة) عامة وموجبة مطلقة عامة وهي مباينة للدائمين لتقيدها (١٥٥) بالادوام واخص مطلقاً من المشروطة العامة لزيادة

هذا القيد فيكون اخص من البواقي (الثانية العرفية الخاصة) وهي العرفية العامة مع قيد الادوام بحسب الذات وهي ان كانت موجبة فتركيبها من موجبة عرفية عامة وسالبة مطلقة عامة وان كانت سالبة فن سالبة عرفية عامة (وموجبة مطلقة عامة ومثالها ايجاباً وسلباً) عامر للمشروطة الخاصة وهي اعم من المشروطة الخاصة مطلقاً لان الضرورة الوصفية يوجب الدوام الوصفي من غير عكس ومباينة للدائمين لقيد الادوام واعم من وجه من المشروطة العامة لصدقهما مما في المشروطة الخاصة العامة بدونها في الضرورة وبالعكس في الدوام الوصفي الغير الضروري بحسب الوصف واخص مطلقاً من العرفية العامة وهو ظاهر فكذا من الباقي (الثالثة الوجودية) الا ضرورية هي المطلقة العامة مع قيد الا لضرورة بحسب الذات ويمكن تقيدها بالضرورة بحسب الوصف

انسان وبعض الحيوان ليس بانسان اويكون الموضوع فيها اعم من المحمول من وجه كقولنا بعض الحيوان ابيض وبعض الحيوان ليس بابيض (و) كذا لو كانتا كليتين لم تتناقضا (لكذب الكليتين) اى لعدم مطابقة حكم الموجبة الكلية وحكم السالبة الكلية للواقع (في كل مادة) اى في كل قضية (يكون الموضوع فيها) اى في تلك المادة (اعم من المحمول) مطلقاً كقولنا كل حيوان انسان ولاشئ من الحيوان بانسان فانهما كاذبتان بالبداهة اويكون الموضوع فيها اعم من المحمول من وجه كقولنا كل حيوان ابيض ولاشئ من الحيوان بابيض فانهما كاذبتان بالبداهة فان قلت الجزئيتان انما تصدقان لاختلاف الموضوع للاتحاد الكمية فان البعض المحكوم عليه بالانسانية غير المحكوم عليه بسلب الانسانية في قولنا بعض الحيوان انسان وبعض الحيوان ليس بانسان لان الحكم بايجاب الانسان هو على بعض افراد الحيوان المتصف بالنطق في المثال الاول والحكم بسلب الانسان في المثال الثاني فهو على بعض افراد الحيوان الغير المتصف بالناطقية بل المتصف بمثل الصاهلية والناهقية مثلاً فقول النظر في جميع الاحكام انما هو الى مفهوم القضية ولما لوحظ مفهوم الجزئيتين وهو الايجاب لبعض الافراد والسلب عن بعض الافراد لم تتناقضا واما تعيين ذات الموضوع خارج عن مفهوم الجزئية فان مفهوم قضية حكم فيها على بعض الافراد لاعلى التعيين اى فرد كان كمال قال قطب الدين الرازى عليه رحمة الباري (واما) اذا كان التناقض (في الوجهتين فلا بد) مع الشروط الثمانية المذكورة في الشخصيتين مع الشروط التسعة المذكورة في المحصورتين (من الاختلاف) اى من اختلاف القضيتين المختلفتين بالايجاب والسلب (بالجهة في السلك) اى في الشخصيات والمحصورات فانهما لو اتحدتا في الجهة لم تتناقضا (لصدق الممكنتين) اى لمطابقة حكم الموجبة الممكنة العامة وحكم السالبة الممكنة العامة للواقع في مادة الامكان كقولنا كل انسان كاتب بالامكان وليس كل انسان بكاتب بالامكان (وكذب الضروريتين) اى ولعدم مطابقة حكم الضرورية المطلقة الموجبة

٦ اى في مادة الضرورة الذاتية كقولنا كل انسان بالضرورة مادام انساناً ولا يصدق عليه لادائماً لانه اشارة الى قولنا لاشئ من الانسان بحيوان بالفعل وهو محال .

لكنه غير معتبر عندهم وهي ان كانت موجبة كقولنا كل انسان ضاحك بالقول لا بالضرورة فتركيبها من موجبة مطلقة عامة وسالبة ممكنة عامة لا سيجي من ان الالضرورة (١٥٦) اشارة الى الممكنة العامة (وان

كانت سالبة كقولنا لاشئ من الانسان بضاحك بالفعل لا بالضرورة فتركيبها من سالبة مطلقة عامة وموجبة ممكنة عامة) وهي اعم مطلقا من الخاصتين لانه متى صدقت الضرورة او الدوام بحسب الوصف لادائما صدق فعلية النسبة لا بالضرورة من غير عكس ومباينة للضرورة لتقيدها باللا ضرورة واعم من الدائمة من وجه لتصادقهما في الدوام الحالى عن الضرورة وصدق الدائمة بدونها في الضرورة وبالعكس في الال دوام الذاتى وكذا من العامتين لتصادقهما في المشروطة الخاصة وسدقهما بدونها في الضرورية وبالعكس في الال دوام بحسب الوصف واخص مطلقا من المطلقة العامة وهو ظاهر فكذا من الممكنة العامة (الرابعة الوجو دية الال دائمة وهي المطلقة العامة مع قيد الال دوام بحسب الذات وهي سواء كانت موجبة او سالبة فتركيبها) من مطلقتين عامتين احديهما موجبة والاخرى سالبة ومثالها ايجابا وسلبا

وحكم الضرورية المطلقة السالبة للواقع (في مادة الامكان) كقولنا كل انسان كاتب بالضرورة وليس كل انسان كاتب بالضرورة فانهما يكذبان لان ايجاب الكتابة لشيء من افراد الانسان ليس بضرورى وكذا سلب الكتابة عن افراد الانسان ليس بضرورى فظهر كذبهما فينئذ لا بد في تحقق التناقض بين الموجهتين من الاختلاف بالجهة اذا كان الامر كذلك (فنقيض الضرورية) المطلقة (هى الممكنة العامة) ونقيض الممكنة العامة هى الضرورية المطلقة (لان سلب الضرورة) عن الجانب الخالف للحكم وهى الممكنة العامة (مع الضرورة) الذاتية وهى الضرورية المطلقة (مما تتناقضان) اى من المتناقضتين (جزما) اى تناقض جزم كقولنا كل انسان حيوان بالضرورة وليس كل انسان حيوانا بالضرورة بل بعض الانسان ليس بحيوان بالامكان العام فان سلب ضرورة الحيوانية عن الانسان ممكن عام موجب لان الممكنة العامة عبارة عن سلب الضرورة المطلقة عن الجانب الخالف للحكم كما مر في الموجهات اعلم ان نقيض كل شئ رفع عينه ورفع عين القضايا اما ان يكون نقيضها حقيقة واصطلاحا بمعنى اختلاف القضيتين بالايجاب والسلب بحيث يقتضى لذاته ان يكون احديهما صادقة والاخرى كاذبة كما يناقض الضرورية المطلقة الى الممكنة العامة حقيقة وبالعكس لما مر فلذا قال المص مما تتناقضان جزما واما ان يكون الرفع المذكور نقيضها مجازا بارادة الالزام المساوى لرفع عينها فان رفع عين بعض القضايا لم يكن اعتبار جهة من جهات القضايا فيه مطردا فلم يكن الرفع المذكور قضية موجهة بل تكون عارية عن الجهة فلم يكن استعمالها في العلوم سهلا لكونها عارية عن الجهة واعتبار الجهة في الالزام المساوى لرفع عين بعض القضايا فهو مطرد فلذا اخذ الالزام المساوى لرفع عين بعض القضايا نقيضا مجازيا بطريق ذكر الملزوم وارادة الالزام المساوى ليسهل الاستعمال في العلوم فان استعمال القضايا المجردة عن الجهة في العلوم عسير كما يناقض الدائمة المطلقة الى المطلقة العامة مجازا بطريق ذكر الملزوم وارادة الالزام فانها ليست تناقضها بل تنافيا فلذا قال المص فمما سيأتى في بيان نقيض

ماصر) للوجودية الالضرورة وهي اخص مطلقا من الوجودية الضرورية لانه متى صدقت مطلقتان صدقت مطلقة واحدة وممكنة بدون العكس ونسبتها الى البواق كنسبة الوجودية الال ضرورة اليها الال دائمة فانها متباينان والكل ظاهر (الخامسة الوقتية وهي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع) او ضرورة سلبه

عنه في وقت معين من اوقات وجود الموضوع ويسمى هذه وقتية مطلقة وهي غير المطلقة الوقتية فانها التي حكم فيها
بفعلية النسبة في وقت معين فالنسبة (١٥٧) بينهما هي العموم مطلقا (مقيدا بالا دوام بحسب الذات

وهي ان كانت موجبة
كقولنا بالضرورة كل
قمر منخفض وقت حيلولة
الارض بينه وبين الشمس
لان نوره منها (لادائما
فتركيبها من جوجبة
وقتية مطلقة وسالبة
مطلقة عامة وان كانت
سالبة كقولنا بالضرورة
لاشيء من القمر بمنخفض
وقت التربع اى وقوع
ربع منطقة البروج
بينه وبين الشمس
(لادائما فتركيبها من
سالبة وقتية وموجبة
مطلقة عامة) وهي اخص
من الوجوديتين مطلقا
لانه اذا صدق الضرورة
بحسب الوقت المعين
لادائما صدق الاطلاق
لادائما اولا بالضرورة
ولا ينعكس واخص من
المشروطة الخاصة التي
احد جزئها مشروطة
عامة بشرط الوصف
ومن العرفية الخاصة من
وجه لتصادقها في كل
منخفض مظلم وصدق
الوقتية بدونهما في المثال
المذكور في المتن وبالعكس
فكل كتاب متحرك
الاصابع وامم مطلقا
من المشروطة الخاصة التي
احد جزئها مادام
الوصف لانه متى تحقق
الضرورة في جميع اوقات

الدائمة المطلقة لان السلب في كل الاوقات ينافيه الايجاب في البعض
وبالعكس ولم يقل لان السلب في كل الاوقات يناقضه الايجاب في البعض
اوضحت واظهرت بما اجمعه بعض الشراح ههنا فافهم (ونقيض
الدائمة المطلقة) هي (المطلقة العامة) ونقيض المطلقة العامة هي
الدائمة المطلقة (لان السلب) اى سلب المحمول عن الموضوع (في كل
الاوقات) اى في جميع ازمته وجود ذات الموضوع وذلك السلب عبارة
عن الدائمة المطلقة السالبة (ينافيه) اى السلب (الايجاب) اى ايجاب
المحمول للموضوع (في البعض) اى في بعض ازمته وجود ذات الموضوع
وذلك السلب عبارة عن المطلقة العامة الموجبة هذا ناظر الى ان يناقض
الدائمة المطلقة السالبة الى المطلقة العامة الموجبة كقولنا لاشيء من
الفلك بساكن دائما وبعض الفلك ساكن بالاطلاق في العام فان وقوع السكون
الى الفلك بالفعل في بعض اوقات وجود الفلك لازم مساو لرفع سلب السكون
المقيد بالدوام في جميع اوقات وجود الفلك فح قولنا بعض الفلك ساكن
بالاطلاق العام ينافي قولنا لاشيء من الفلك بساكن دائما بل يتناقضان مجازا
كما عرفت (وبالعكس) اى ان الايجاب في البعض ينافيه السلب في كل
الاوقات فقوله بالعكس ناظر الى ان يناقض الموجبة الدائمة المطلقة الى
السالبة المطلقة كما في يناقض قولك كل فلك متحرك دائما الى قولك
بعض الفلك ليس متحرك بالفعل تناقضا مجازيا فان سلب الحركة من الفلك في
بعض اوقات وجوده بالفعل لازم مساو لرفع وقوع الحركة المقيد بالدوام في
جميع اوقات وجود الفلك فح ينافي قولك بعض الفلك ليس متحرك بالفعل الى
قولك كل فلك متحرك دائما فيتناقضان تناقضا مجازيا كما عرفت وهكذا الحال
والشان في بيان ان نقيض المطلقة العامة هو الدائمة المطلقة لانه اذا لم يكن
الايجاب في الجملة يلزم السلب دائما اذا لم يكن السلب في الجملة يلزم الايجاب
دائما (ونقيض المشروطة العامة) هو (الحينية الممكنة) الغير المشهورة لعدم
استعمالها في العلوم الحكمية مستقلة بل تستعمل فيها من حيث ان تكون من
احكام القضايا ومن حيث انها نقيض للشروطة العامة فلذا لم يلتفت اليها
في تقسيم الموجهات (اعني التي) اى حملية موجهة بسيطة (حكم فيها)

الوصف وهي بعض اوقات الذات تحقق في بعض اوقات الذات من غير عكس فلما ذهب اليه المص من انها ام مطلقة
من المشروطة الخاصة مطلقا وهي مباينة للدائمتين وامم من العامين من وجه لتصادقها في المشروطة الخاصة وصدقهما

بدونها في الضرورية وبالعكس حيث لا دوام بحسب الوصف واخص من الباقي مطلقا السادسة المنتشرة وهي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او ضرورة (١٥٨) سلبه عنه في وقت غير معين اى غير

مقيد بالتعيين لا مقيد بعدم التعيين (من اوقات وجود الموضوع) و يسمى هذه منتشرة مطلقة وهي غير المطلقة المنتشرة فانها التي يحكم فيها بفعالية النسبة في وقت غير معين مقيدا باللا دوام بحسب الذات وهي ان كانت موجبة كقولنا بالضرورة كل انسان متنفس في وقت ما لا دائما فتركيبها من موجبة منتشرة مطلقة وسالبة مطلقة عامة وان كانت سالبة (كقولنا لاشئ من الانسان بمتنفس وقتما لا دائما فتركيبها من سالبة منتشرة مطلقة وموجبة مطلقة عامة) وهي اعم مطلقا من الوقتية لانه اذا صدقت الضرورية في وقت معين لا دائما صدقت الضرورية في وقت ما لا دائما بدون العكس ونسبته الى البواق كنسبة الوقتية اليها (السابعة الممكنة الخاصة وهي التي يحكم فيها بارتفاع الضرورية المطلقة عن جانبي الوجود والعدم) اى ثبوت الحكم ولا يثبتونه (جميعا) وهي سواء كانت موجبة او سالبة كقولنا بالامكان الخاص كل انسان كاتب او بالامكان الخاص لاشئ من الانسان بكتاب (اى ثبوت الكتابة وسلبها ليس بضرورى (فتركيبها من الممكنتين عامتين (احدهما موجبة والاخرى سالبة) والفرق بين موجبتها وسلبتها بحسب اللفظ فقط وقيل التحقيق ان

اى في تلك البسيطة (برفع الضرورية) الكائنة (بحسب الوصف عن الجانب المخالف) للحكم (كقولنا كل من به ذات الجنب يمكن ان يسعل في بعض اوقات كونه مجنوبا) وذلك لان نسبتها الى المشروطة العامة كنسبة الممكنة العامة الى الضرورية المطلقة فكما ان الضرورية بحسب الذات تناقض سلب الضرورية بحسب الذات كذلك الضرورية بحسب الوصف تناقض سلب الضرورية بحسب الوصف فظهر ان المشروطة العامة تناقض الى حينية ممكنة والحينية الممكنة تناقض الى المشروطة العامة تناقضا حقيقيا (ونقيض العرفية العامة) هي (الحينية المطلقة اعني) بها (التي) اى جملة موجبة بسيطة (حكم فيها) اى في تلك البسيطة (بثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه بالفعل في بعض احيان وصف الموضوع ومثالها) اى مثال الحينية المطلقة (مامر) في الحينية الممكنة من قولنا كل من به ذات الجنب يسعل بالفعل في بعض اوقات كونه مجنوبا وكذا الحينية المطلقة من قبيل القضايا الموجهة الغير المشهورة ونسبتها الى العرفية العامة كنسبة المطلقة العامة الى الدائمة المطلقة وكان الدوام بحسب الذات يناق الاطلاق بحسب الذات كذلك الدوام بحسب الوصف يناق الاطلاق بحسب الوصف والاطلاق بحسب الذات مطلقة عامة كاتكون الدوام بحسب الذات دائمة مطلقة والاطلاق بحسب الوصف حينية مطلقة غير مشهورة كايكون الدوام بحسب الوصف عرفية عامة فظهر ان العرفية العامة والحينية مما تناقضان تناقضا مجازيا فافهم (واما اذا كانت) اى المركبات (كلية فنقيضها) اى نقيض المركبة الكلية (احد نقيض جزئها) يعنى ان المركبة الكلية تناقض الى الشرطية المنفصلة المانعة الخلو الحاصلة بالترديد بين نقضى جزئها تناقضا مجازيا بارادة اللازم فان نقيض المركبة رفع عينها وهذا الرفع ليس قضية معتبرة محصلة في الذهن لان اعتبار الجهة فيه غير مطردة مع ان الاعتبار عند الميزانيين هو القاعدة الكلية المطردة ويلزم لزوما متساويا الرفع المذكور الشرطية المانعة الخلو فلذلك اخذ الميزانيون الشرطية المنفصلة المانعة الخلو نقيضا للمركبات وان كانت هذه المنفصلة نقيضا مجازيا لها بطريق ذكر الملزوم

(اى ثبوت الكتاب وسلبها ليس بضرورى (فتركيبها من الممكنتين) او بالامكان الخاص لاشئ من الانسان بكتاب (اى ثبوت الكتابة وسلبها ليس بضرورى (فتركيبها من الممكنتين عامتين (احدهما موجبة والاخرى سالبة) والفرق بين موجبتها وسلبتها بحسب اللفظ فقط وقيل التحقيق ان

في الموجبة الايجاب صريح والسلب ضمنى والسالبة بالمعكس (وهي) اعم مطلقا من سائر المركبات لان احد جزئيهما ممكنة عامة
موجبة (وهي) اعم من سائر الموجبات (١٥٩) والاخر ممكنة عامة سالبة (وهي) اعم من سائر الموجبات

او لاخر ممكنة عامة سالبة
(وهي) اعم من سائر
السواب (و) مباينة
للضرورة المطلقة (و)
اعم من الدائمة و
العامةين والمطلقة العامة
من وجه لتصادقها
في الوجودية والا
ضرورية وصدق
الممكنة الخاصة بدونها
حيث لا يقع الممكن بالفعل
بل بالقوة وبالعكس في
الضرورة واخص مطلقا
من الممكنة العامة ولا
يتوهم ان الضرورية
لا يتاني الممكنة الخاصة
التي محولها الوجود
بحول كل انسان موجود
بالامكان الخاص لان
الحمول فيها ضروري
الثبوت لذات الموضوع
بشرط وجودها لاي
جميع اوقات وجودها
قالوا هذه النسب المعبرة
بين القضايا الموجبة انما
هي بحسب التحقيق فاذا
قلنا الضرورية اخص
من الدائمة فالمقصود انه
كلما صدقت قضية في نفس
الامر ضرورية يصدق
ذلك القضية دائمة بدون
العكس ولا بد ان تعتبر
نسبة الموجبة الى الموجبة
والسالبة الى السالبة
والكلية الى الكلية و
الجزئية الى الجزئية ولا
يجوز ان يؤخذ النسب

وارادة اللازم وانما قال احد تقيضى جزئيهما فان رفع عين المركبة يحصل
رفع احد جزئيهما ولم يكن تقيضى الشرطية المنفصلة المانعة الخلو مركبة
بل تناقض الى المنفصلة المانعة الخلو كنفسها كما سيحى في المتن (وذلك)
اي اخذ تقيضى المركبة (جلى بعد الاحاطة) اي بعد احاطة الذهن
(بحقايق المركبات) اي تعاريف المركبات (وتناقض البسائط فانك اذا حققت)
اي اذا علمت (ان الوجودية اللادائمة تركيبها) اي تركيب الوجودية
اللا دائمة (من مطلقتين عامتين احدهما موجبة) موافقة في الكيف للاصل
في موجبتها (والاخرى سالبة) مخالفة للاصل في الكيف في الموجبة
(و) كذا اذا علمت (ان تقيضى المطلقة) العامة (هو الدائمة) المطلقة
(تحققت) اي علمت (ان تقيضها) اي تقيضى الوجودية الدائمة
(اما الدائم المخالف) اي الدائمة المطلقة السالبة التي هي تقيضى الجزء
الاول من الاصل في موجبتها (او الدائم الموافق) اي الدائمة المطلقة
الموجبة التي هي تقيضى الجزء الثاني من الاصل في موجبتها كما يناقض
قولنا كل انسان ضاحك بالفعل لادائما الى قولنا بعض الانسان اما
ليس بصاحك دائما واما ضاحك دائما تناقضا مجازيا بارادة اللازم فان
التقيضى الصريح لقولنا كل انسان ضاحك بالفعل لادائما هو رفع
المجموع بقولنا ليس كذلك وقولنا بعض الانسان اما ضاحك دائما
واما ليس بصاحك دائما هو المنفصلة المانعة الخلو الحاصلة بالترديد
بين جزئي الاصل اللازمة لرفع هذا المجموع فظهر ان هذه المانعة الخلو
كاذبة لتركيبها عن كاذبين ومناقضة تناقضا مجازيا لقولنا كل انسان
ضاحك بالفعل لادائما فيكون هذا الاصل صادقا لئلا يلزم ارتفاع التقيضين
فبان ان فائدة التناقض اما استدلال بكذب التقيضى الى صدق الاصل
بطريق الخلف اذا كان التقيضى كاذبا واما استدلال بكذب الاصل الى صدق
التقيضى بطريق الخلف اذا كان الاصل كاذبا واعلم ان تصوير الخلف
في الاصل الصادق وتقيضى الكاذب كائن يقال ههنا يصدق قولنا
كل انسان ضاحك بالفعل لادائما لانه لو لم يصدق لصدق تقيضه
وتقيضه قولنا بعض الانسان اما ليس بصاحك دائما واما ضاحك

المذكورة بين مفهوم الضرورية والدائمة وغيرهما حتى يكون بحسب الجمل والالم يكن بين القضايا الامباينة لانا اذا
قلنا كل انسان حيوان بالضرورة صدق عليه انها ضرورية ولا يصدق عليها انها دائمة اذ ليس الحكم فيها

بالدوام بل بالضرورة وعلى هذا القياس (و) ناقش العلامة الفتازاني بأنه لم لا يجوز ان يراد بالحكم بالضرورة والدوام ونحو ذلك اعم من ان يكون بالمطابقة او بالاتزام (١٦٠) حتى يكون الحكم بالضرورة مثلاً

دائماً فينتج من الطريق الرابع للاقتزائي ومن الصغرى المتصلة ومن الكبرى الجمالية لو لم يصدق قولنا كل انسان ضاحك بالفعل لادائماً لصدق قولنا بعض الانسان اما ليس بضاحك دائماً واما ضاحك دائماً وهذه النتيجة شرطية متصلة ليست مطلوبا بالذات بل مطوباً بالعرض فلذا يستثنى نقيض التالي بان يقال لكن لم يصدق هذا النقيض بل يكذب لتركبه من الجزئين الكاذبين فينتج من الطريق الثاني من القياس الاستثنائي يصدق قولنا كل انسان ضاحك بالفعل لادائماً وهو المطلوب بالذات هذا القياس خلقي لانه مركب من الاقتزائي الشرطي ومن الطريق الثاني من القياس الاستثنائي وكل مركب من الاقتزائي الشرطي ومن الاستثنائي الثاني فهو خلقي فينتج ان هذا القياس خلقي هذا المسلك عزيز واجراؤه في موارد الاستعمال لذيذ فاطلع عليه فاجر عند الاحتياج اليه (وان كانت) اى المركبات (جزئية فلايكفى في نقيضها) اى في اخذ نقيض المركبة الجزئية (ما ذكرناه) من المانعة الخلو الحاصلة من الترديد بين نقيض الجزئين المركبة منهما فقط (لانه يكذب) قولنا (بعض الجسم حيوان) بالفعل (لادائماً) فان شرط المركبة الجزئية اتحاد ذات موضوع جزئياً فلو اختلف ذات موضوع الجزئين لم يتحقق التركيب بين القضيتين الجزئيتين وان صدقت الجزئيات لكنهما تكون ح من قبيل القضايا المتجاوزة مثل قولنا ههنا بعض الجسم الحساس حيوان بالفعل وهو الجزء الاول من هذه الجزئية ومثل قولنا ههنا بعض الجسم الموصوف بالجمادية ليس بحيوان بالفعل وهو مفهوم لادائماً في الاصل وجزء ثان من هذه الجزئية فهما صادقان لمطابقة حكمهما للواقع ولا يتحقق التركيب بينهما لانتفاء شرط اتحاد ذات موضوع جزئياً بل تكونان من القضيتين المتجاوزتين لكن ان اتحد ذات الموضوع فيهما بان يقال بعض الجسم الموصوف بالحساسية حيوان بالفعل وهو الجزء الاول من تلك المركبة الجزئية وبان يقال بعض الجسم الموصوف بالحساسية ليس بحيوان بالفعل وهو مفهوم لادائماً وجزء ثان من تلك الجزئية المركبة فتكون تلك المركبة الجزئية وجودية لادائمة موجبة جزئية كاذبة لتركيبتها من مطلقة عامة موجبة

حكماً بالدوام والاطلاق فكل قضية يصدق عليها ضرورة يصدق عليها انها دائمة ومطلقة (و) اقول لو بنى الكلام على هذا لصح قولهم الدائمة اعم من الضرورية بلا حاجة الى ارتكاب ما سبق من التوجيهين (و) قد وضعت النسب المذكورة في هذه الاوحد (والضابط) الذي يعرف منه اجزاء القضية المركبة (ان الا دوام اشارة الى المطلقة عامة) ويدل عليها بالاتزام فان لادوام الايجاب مستلزم لاطلاق (واللا ضرورة) اشارة (الى إمكانية عامة) ويدل عليها بالمطابقة لان لا ضرورة للايجاب من امكان السلب حال كون المطلقة والممكنة العامتين (مخالف الكيفية) اى الايجاب والسلب بالضرورة (م-وافق الكمية) اى الكمية و الجزئية بحسب الاصطلاح (للقضية المقيدة بهما) اى الا دوام والا ضرورة فان كانت تلك القضية موجبة فالمطلقة والممكنة العامتان سالبتان وان كانت كلية فهما كليتان وان كانت جزئية فهما جزئيتان

(الفصل الثانى) (في اقسام الشرطية الجزء الاول منها) اقول ان اراد الاول بالطبع فليس المقدم في المنفصلة كذلك وان اراد الاول بالوضع فقد يكون ذكر الثانى في المنفصلة كذلك وان اراد الاول بالوضع فقد يكون ذكر

الثاني في المنفصلة اولا كما في قولنا النار موجود كلما كانت الشمس طالعة والقول بحذف الجزء في مثل هذا المقام كدم ظاهرى للنخاعة فلما نسب ان (١٦١) يقال الجزء الاول بالطبع في المتصلة وبالموضع في المنفصلة

(يسمى مقاما) لتقدمه طبعيا او وضعا (والجزء الثاني يسمى تابليا) لانه تابع اياه (اما المتصلة فاما لزومية وهى التى يكون صدق التالى فيها على تقدير صدق المقدم (العلاقة بينهما) اى بين المقدم والتالى (بوجب ذلك) اى صدق التالى على تقدير صدق المقدم (كاملة) بان يكون المقدم حلة للتالى نحو ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجودا ومعلولاله نحو ان كان النهار موجودا كانت الشمس طالعة او يكونا معلولى علة واحدة نحو ان كان النهار موجودا فالعالم ممتلئ فان وجود النهار واصضاء العالم معلولان لطوع الشمس (والتضاياف) وهو ان يكون الامر بحيث يكون تعقل كل منهما بالقياس الى الآخر نحو ان كان هذا اباعر وكان عمر وابنه وانت تعلم ان هذا تعريف اللزومية الصادقة والمناسبات ان يقال اللزومية ماحكم فيها بصدق التالى على تقدير المقدم لعلاقة بينهما ليشمل الكاذبة (واما

جزئية صادقة ومن سالبة جزئية مطلقة عامة كاذبة تدبر (مع كذب كل واحد من تقيضى جزئيه) اى من تقيضى جزئى قولنا بعض الجسم حيوان بالفعل لادائما لعدم مطابقة حكمها للواقع فحينئذ اذا ردد بين تقيضى الجزئين بان يقال اما لاشئ من الجسم بحيوان دائما واما كل جسم حيوان دائما فيحصل من الترييد المذكور مانعة الخلو الكاذبة لتركيها من جزئين كاذبين كقال المص فيما سبق ومانعة الخلو تكذب عن كاذبين فحينئذ لم يكف المفهوم المردد والحاصل من الترييد بين الجزئين في اخذ نقيض المركبة الجزئية فلا بد له من طريق ثان (بل الحق) اى بل الطريق الصحيح (في تقيضها) يعنى ان الطريق الثانى في اخذ نقيض المركبة الجزئية (ان يردد) بكلمة اما او بكلمة او مثالا (بين تقيضى الجزئين لسكل واحد واحد) اى كل واحد واحد لا يخلو عن تقيضها اى لا يخلو كل واحد واحد من جزئى المركبة الجزئية عن تقيضى جزئيهما واحدى تقيضى المركبات الجزئية سالبة كلية والاشئ اخرى موجبة كلية لكون الاختلاف فى الكمية شرطافى تحقق التناقض فى المحصورات الاربع يعنى ان الطريق الصحيح فى اخذ نقيض المركبات الجزئية ان يبدل السالبة الكلية التى هى اخذ تقيضى جزئى المركبات الجزئية الى رفع الايجاب الكلى الذى هو عبارة عن الايجاب بالبعض والسلب عن البعض وان يفرق الى موجبة جزئية والى سالبة جزئية وان يردد بين الموجبة الكلية التى هى القضية الاخرى من تقيضى جزئى المركبات الجزئية وبين الموجبة الجزئية وبين السالبة الجزئية الحاصلتين من تفريق رفع الايجاب الكلى فيحصل مانعة الخلو المركبة من اجزاء ثلثة فان كذبت المركبات الجزئية صدقت مانعة الخلو المذكورة وان كذبت مانعة الخلو صدقت المركبات الجزئية كما هو شأن التناقض (فيقال) فى اخذ نقيض المثال المذكور (كل جسم اما حيوان دائما) وهو تقيضى الجزء الثانى من المثال المذكور (اوليس بحيوان دائما) وهو رفع الايجاب الكلى المبدل من تقيضى الجزء الاول من المثال المذكور ويفرق الى موجبة جزئية دائمة مطلقة والى سالبة جزئية دائمة مطلقة ويردد بين هذه القضايا الثلاث فيقال كل جسم اما

اتفاقية) خاصة (وهى التى يكون ذلك) (١١) اى صدق التالى على تقدير صدق المقدم (فيها بمجرد توافق الجزئين على الصدق) اى من غير وجود علاقة بقتضى ذلك او من غير اعتبارها فعلى الاول لا يجتمع

اللزومية والاتفاقية في مادة واحدة بخلاف الثاني والاول اشد اشهارا والثاني اشد اعتبارا اذا التحقّق المذكور في شرح المطالع ان المعية في الوجود امر ممكن لا بدله من علة (١٦٢) نقيضة الا انهم لا اخطوا المقدم فان

حيوان دائما واما بعض الجسم حيوان دائما واما بعض الجسم ليس
بحيوان دائما وهذه المانعة الخلو صادقة لتركبها من موجبة كلية دائمة
مطلقة كاذبة ومن سالبة جزئية دائمة مطلقة صادقة كقال المص فيما
سبق ومانعة الخلو تصدق عن صادق وكاذب واخذت هذه المنفصلة نقيضا
مجازيا للمثال المذكور بارادة الالتزام المساوي لرفع عينه فظهر كذب المثال
المذكور لصدق نقيضه وهو المنفصلة المذكورة فتأمل حق التأمل فتح الله
تعالى لك هذا المقام (واما الشرطية) اى شرطية كانت (فنقيض الكلية)
اى كلية كانت (منها) اى من الشرطية سواء كانت متصلة او منفصلة
هو (الجزئية الموافقة) الى الاصل (في الجنس) اى في الاتصال والافتصال
(و) في (النوع) اى في الزوم والعناد والاتفاق (المخالفة) الى الشرطية
التي هي الاصل (في الكيف) اى في الایجاب والسلب يعنى ان نقيض
المتصلة الموجبة الكلية هو السالبة الجزئية المتصلة ونقيض السالبة الكلية
المتصلة هي الموجبة الجزئية المتصلة ونقيض المتصلة الموجبة الكلية هو
السالبة الجزئية المنفصلة ونقيض السالبة الكلية المتصلة هو الموجبة
الجزئية المنفصلة وكل واحد من هذه النقائض موافق للاصل في الزوم
والعناد والاتفاق (وبالعكس) يعنى ان نقيض الشرطية الجزئية سواء كانت
موجبة او سالبة هو الكلية منها الموافقة في الجنس والنوع المخالفة في
الكيف فتح نقيض السالبة الجزئية من الشرطية هو الموجبة الكلية ونقيض
الموجبة الجزئية هو السالبة الكلية كقولنا في نقيض المتصلة الموجبة الكلية
قد لا يكون اذا كانت الشمس طالعة فالنهار موجود نقيضا حقيقيا لقولنا
كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ومثل قولنا قد لا يكون هذا العدد
اما ان يكون زوجا او فردا نقيضا لقولنا دائما هذا العدد اما ان يكون
زوجا او فردا (البحث الثاني) اى الالفاظ التي وقعت حصّة معينة نوعية
من الرسالة كائنة (في) بيان (العكس المستوى) احتراز بقيد المستوى من
عكس النقيض كاسيأتى (وهو) اى العكس المستوى (عبارة عن جعل
الجزء الاول) اى ان العكس المستوى عبارة من ان يبدل المحكوم عليه
سواء كان موضوعا ذكرىا من الجملة او مقدما من الشرطية الكائن

اطلعوا على امر تقتضى
صدق التالى على تقدير
صدقه واعتبروا ذلك
الامر سموا المتصلة لزومية
والاتفاقية (كقولنا ان
كان الانسان ناطقا فالجار
ناطق) والمناسب ان
يقال الاتفاقية ما حكم
فيها بصدق التالى على
تقدير صدق المقدم لا
لعلاقة بل مجرد صدقهما
ليناول الاتفاقية على
التي حكم فيها بصدق
التالى على تقدير المقدم
لالعلاقة بل مجرد صدق
التالى ويسمى اتفاقية
عامة لانها اعم مطلقا
من الاول اذ لا حاجة
فيها الى صدق المقدم
كقولنا ان كان الخلا
موجودا فالانسان ناطق
وقد يقال اذا اعتبر في
الحكم بالاتصال كون
الاتصال اللعلاقة بالمتصلة
لزومية وان اعتبر كونه
لالعلاقة فالمتصلة اتفاقية
وان لم يعتبر شئ منهما
فالمتصلة مطلقة (واما
المنفصلة فاما حقيقية
وهي التي يحكم فيها
بالتنافي بين جزئيهما في
الصدق والكذب معا
كقولنا اما ان يكون هذا
العدد زوجا او فردا
بمعنى ان قولنا هذا العدد
زوج وهذا العدد فرد

لا يصدقان معا ولا يكذبان معا ووجه التسمية ان حقيقة الانفصال محققة (واما مانعة الجمع وهي التي يحكم فيها بالتنافي
بين جزئيهما في الصدق فقط) اى حكم فيها بعدم التنافي في الكذب (كقولنا اما ان يكون هذا الشئ شجرا او حجرا)

وقد يطلق على ما حكم فيها بالتناقى في الصدق مطلقا اى لا يحكم فى جانب الكذب بشئ من التناقى وعدمه
اوسواء حكم مطلقا اى لا يحكم فى (١٦٣) جانب الكذب بالتناقى او بعدمه او لم يحكم بشئ منها وقس

(من) اصل (القضية) شرطية كانت او حملية جزأ (ثانيا) اى
محكوما به سواء كان محمولا من الجملة او تاليا من الشرطية فان المحكوم به
اعم من المحمول ومن التالى كما يكون المحكوم عليه اعم من الموضوع
ومن المقدم وانما قيدنا الموضوع بقولنا ذكرنا لان ذات الموضوع
لا يتبدل الى المحمول والا لزم انقلاب الحقائق (مع بقاء الصدق) اى
الصدق الذى هو فى اصل القضية باقى فى العكس يعنى لو فرض صدق
الاصل لزم صدق العكس فان الاصل ملزوم والعكس لازم والملزوم اما
مساو الى اللازم او اخص منه واحد المتساويين مستلزم للآخر وكذا
الاخص مستلزم للاعم فثبت انه لو فرض صدق الاصل لزم صدق العكس
وكذا يصدق قولنا لو كذب العكس كذب الاصل واما قولنا لو
صدق العكس صدق الاصل وقولنا لو كذب الاصل كذب العكس فيكذبان
فان صدق الاعم لا يستلزم صدق الاخص لجواز وجود الاعم بدون الاخص
وكذا لا يستلزم كذب الاخص كذب الاعم لجواز وجود الاعم ايضا بدون
الاخص (والكيف) اى مع بقاء الايجاب والسلب فى العكس المستوى يعنى
كلما كان الاصل موجبة كان العكس موجبة وكلما كان الاصل سالبة كان
العكس سالبة واحترز بقوله مع بقاء الصدق عن التناقض واحترز بقوله
والكيف عن عكس النقيض عند المتأخرين لان عكس النقيض عندهم ان يجعل
نقيض المحمول موضوعا وان يجعل عين الموضوع محمولا مع موافقة العكس
الى الاصل فى الصدق ومخالفه الى الاصل فى الايجاب والسلب فعكس النقيض
عند المتأخرين لقولنا كل انسان حيوان فهو قولنا لاشئ من اللاحيان بانسان
فظهر ان قوله والكيف احتراز عن عكس النقيض الكائن عند المتأخرين
كما سيجىء والموجبة الكلية انما تعكس موجبة جزئية ولا تعكس موجبة كلية
لانه يجوز ان يكون موضوع الاصل اخص من محموله وان انعكس هذا الاصل
فيكون محموله العكس اخص وموضوعه اعم فان كان موضوع العكس اعم من
محموله لزم كذب العكس موجبة كلية فلذا لا يعكس الموجبة الكلية الى
الموجبة الكلية بل تعكس الى موجبة جزئية مطردة كما تعكس قولنا كل
انسان حيوان الى قولنا بعض الحيوان انسان لانه اذا قلنا كل انسان حيوان

كالسود والبياض فان عبرت عنها بمثل قولك السود والبياض متنافيان بحسب الوجود فى محل فهذا جملة صرفة
وان عبرت عنها بمثل قولك هذا اما اسود او ابيض فهى جملة شبيهة بالمنفصلة والسكل مشاركة فى مال المعنى

وان كانت مخالفة في المفهوم الصريح (وكل واحدة من هذه) المنفصلات (الثلاث امامادية وهى التى يكون
التنافى بين الجزئين فيها) اى فى الصدق والكذب معا اوفى (١٦٤) الصدق فقط اوفى الكذب فقط

(لذاتى الجزئين) اما
فى الحقيقة فبان يوجد
مع الشيء تقيضه
او المساوى لنقضه (واما)
فى مانعة الجمع فبان يوجد
مع الشيء ما هو اخص
فى تقيضه واما فى مانعة
الخلو فبان يوجد مع
الشيء ما هو اعم من
نقضه والمناسب ان
يقال هى التى يحكم فيها
بتنا فى الجزئين لذاتهما
ليشمل الكاذبة وكذا
فى الاتفاقية (كما فى الا
مثلة المذكورة آنفا)
ولا يتوهم ان المقصود
بالتنا فى الذاتى ما هو
المعتبر فى التناقض اذ
يلزم منه ان يحصل
حقيقة من الشيء
والمساوى لنقضه بل
المقصود انه اذا لوحظ
الجز ان وجد فيهما
ما يقتضى التناقض هذا
اعم من ذلك (واما)
اتفاقية وهى التى يكون
التناقض فيها بمجرد
الاتفاق) من غير ان
يوجد فى الجزئين ما يقتضى
التناقض (كقولنا
للاسود الا كاتب اما
ان يكون هذا اسودا
وكاتباً حقيقة بان يصدق
احد الجزئين يكذب
الآخر) او اما ان يكون
(هذا الاسودا وكاتباً مانعة)

يصدق قولنا بعض الحيوان انسان فينعكس قولنا كل انسان حيوان
الى قولنا بعض الحيوان انسان لكن اذا قلنا كل انسان حيوان يصدق
قولنا بعض الحيوان انسان فينتج من الاستثنائى ومن الطريق الاول
قولنا كل انسان حيوان ينعكس الى قولنا بعض الحيوان انسان وملازمة
المقدمة الاستثنائية نظرية واثباتها بطريق الافتراض هكذا اذا قلنا
كل انسان حيوان يصدق قولنا بعض الحيوان انسان لانه اذا قلنا
كل انسان حيوان فرضنا ذات موضوع هذه القضية فردا موصوفا
بالانسانية والحيوانية مثلا وكما فرضنا هكذا حصل شخصيتان اعنى
زيد انسان وزيد حيوان وكما حصلت الشخصيتان جعلنا الشخصية
الثانية صغرى والشخصية الاولى كبرى وكما جعلنا هكذا حصل قياس
منتظم من الشكل الثالث وكما حصل المنتظم قلنا زيد حيوان وزيد
انسان وكما قلنا هكذا انتج القياس المنتظم بعض الحيوان انسان وكما
انتج القياس المنتظم هذه النتيجة يصدق قولنا بعض الحيوان انسان
فينتج القياس المركب من الاقترانى الشرطى ومن الطريق الثانى قولنا
اذا قلنا كل انسان حيوان يصدق قولنا بعض الحيوان انسان وهذه
النتيجة عين الملازمة المثبتة بطريق الافتراض والاثبات بالملازمة بطريق
الافتراض ههنا يحصل بالقياس المركب من الاقسية الستة المركبة من
الشرطيات المتصلات الذى يولد قياسا منتظما من الضرب الاول من
الشكل الثالث ينتج عين العكس موجبة جزئية وهذه النتيجة ههنا قولنا
بعض الحيوان انسان وهذا القول عكس قولنا كل انسان حيوان فلذا
ينعكس الموجبة الكلية الى موجبة جزئية والموجبة الجزئية تنعكس الى
موجبة جزئية بحجة الافتراض والسالبة الكلية تنعكس الى سالبة كلية
بحجة الخلف وبحجة العكس والسالبة الجزئية لا عكس لها لزوما عند
المقدمين وعند المتأخرين ان السالبة الجزئية المشروطة الخاصة والسالبة
الجزئية العرفية الخاصة تنعكسان الى سالبة جزئية عرفية خاصة بحجة
الافتراض كما سيجى فى المتن (واما السوالب فان كانت) اى السوالب
(كلية فسبع منها) اى من السوالب (وهى) اى السبع (الوقتيتان)

الجمع بان يكذبان اما هذا (اسودا والا كاتباً مانعة لخلو) بان يصدق وقد يقال ان اكنى فى المنفصلة بمطلق التناقض
سميت مطلقة وان قيد التناقض بكونه ذاتيا سميت عنادية وان قيد بالاتفاق سميت اتفاقية والشرقيات المذكورة
فى هذا الفصل انما هى للوجبات (وسالبة كل واحدة من هذه القضايا الثمان) اثنين من المتصلة وستة من المنفصلة

حاصلة من ضرب الثلاثة في الاثنين (هي التي ترفع ما حكم به في موجبها أي التي حكم فيها برفع الحكم الذي في موجبها (فسالبة الزوم) أي (١٦٥) ما حكم فيها سلب الزوم (يسمى سالبة لزومية وسالبة

العناد سالبة عنادية وسالبة الاتفاق)

الاتصالي أو الانفصالي

(سالبة اتفاقية) ولا يعقل

من الفرق بين لزوم

السلب وسلب الزوم

وبين اتفاق السلب

وسلب الاتفاق وبين

انفصالي السلب وسلب

الانفصالي فإن الأول

ايجاب والثاني سلب

فكما ان السلب في

العمليات بحسب سلب

الحل لا باعتبار طرفيها

كذلك السلب في

المنفصلات والمنصلات

بحسب الاتصال ونوعيه

اعني الزوم والاتفاق

وبحسب سلب الانفصال

ونوعيه اعني العناد

والاتفاق ولا اعتبار

باطراف الشرطيات

في سلبها وايجابها

(والمتمصلة الموجبة

يصدق من) قضيتين

(سادقتين) أي معلومتى

الصدق ان كان زيد

انسانا فهو حيوان

ومن كاذبتين نحو ان

كان زيد حجرا كان

بجادا وانت تعلم ان

الملاقى الصادق

والكاذب على طرفي

الشرطية مجاز (ومن

مجهول الصدق والكذب)

نحو ان كان زيد كاتباً

أي الوقتية والمنشئة السالبتان الكلتيان (و الوجوديتان) أي الوجودية
اللاضرورية والوجودية الالادائمة السالبتان الكلتيان (والممكنتان)
أي الممكنة العامة والممكنة الخاصتان السالبتان الكلتيان (والمطلقة
العامة) السالبة الكلية (لاتعكس) أي هذا السبع عكسا منطقيا
ويقال لهذه السبع بالسبع الغير المنعكسة السوالب وقوله لاتعكس خبر
لقوله سبع اعلم ان عادة الميزانيين قد جرت بتقديم عكوس السوالب على
عكوس الموجبات لان السبع المنعكسة السوالب وهي الضرورية والدائمة
المطلقتان السالبتان الكلتيان والمشروطة والعرفية العامتان السالبتان
الكلتيان والخاصتان السالبتان الكلتيان تنعكس الى سالبة كلية كما سيحيى
والموجبات تنعكس الى موجبة جزئية كما سيحيى والكلى وان كان سلبا
اشرف من الجزئي وان كان ايجابا لانه احوط وهو اضبط وهو افيد وهو انفع
في العلوم وكل انفع اشرف فنبت ان الكل اشرف من الجزئي فلذا جرت
العادة بتقديم الاشرف وهو عكوس السوالب على غيره وهو عكوس السوالب
(لامتناع العكس) أي لكذب العكس سواء كان عكسا بالذات او بالواسطة
فكذب العكس (بالذات كائن في اخصها) أي في اخص السبع الغير المنعكسة
السوالب (وهي) أي اخص السبع الغير المنعكسة السوالب (الوقتية)
قوله (لصدق قولنا بالضرورة لاشئ من القمر منخسف وقت التربع
لادائما) تعليل لقوله لامتناع العكس وهو تعليل لقوله لاتعكس وهذه
القضية وقتية سالبة كلية صادقة لكون حكمها مطابقة للواقع (و)
(الكذب قولنا بعض المنخسف ليس بقمر بالامكان العام الذي هو
أي لفظ الامكان العام (الجهات) كما مر في بيان النسب بين ثلث عشرة
قضية في بحث الموجهات وهذه القضية عكس لهذه الوقتية
لكونها سالبة جزئية ممكنة عامة كاذبة لصدق نقيضها ونقيضها قولنا
كل منخسف فهو قمر بالضرورة فلذا قال المص (لان كل منخسف فهو
قمر بالضرورة) فظهر مما قررنا ان قوله لان كل منخسف قمر بالضرورة
تعليل لقوله وكذب قولنا بعض المنخسف آه فتأمل حق التأمل واما
كذب العكس بالواسطة فهو كائن في اعم السبع الغير المنعكسة السوالب

فهو تحرك يديه (ومن مقدم كاتب وتال صادق) نحو ان كان زيد حجرا كان حيوانا وذلك لان صدق القضية
مطابق حكمها للواقع وكذبها عدم تلك المطابقة والحكم في الشرطية انما هو بالاتصال او الانفصال فصدقها

وكذبها انما يكونان بذلك الاعتبار لاعتبار الطرفين (دون عكس) اى لا يتركب من مقدم صادق وتال كاذب (لامتناع استلزام الصادق الكاذب) والالزم كذب الصادق (١٦٦) وصدق الكاذب لان كذب

الالزم يستلزم كذب الملزوم وصدق الملزوم يستلزم صدق الالزم وهذا انما هو في الكلية واما في الجزئية فقد يتركب من مقدم صادق وتال كاذب كافي عكس الكلية المركبة من مقدم كاذب وتال صادق كقولنا قد يكون اذا كان زيد حيوانا كان فرسا في عكس قولنا كلما كان زيد فرسا كان حيوانا (وتكذب) الموجبة المتصلة (عن جزئين كاذبتين) نحو ان كان الحلاء موجودا كان العالم قديما (وعن مقدم كاذب وتال صادق) نحو ان كان الحلاء موجودا فالانسان ناطق (وبالعكس) نحو ان كان الانسان ناطقا فالحلاء موجود (وعن صادقين نحو ان كانت الشمس طالعة فزيد انسان اذا كانت لزومية) هذا القيد متعلق بجميع ما سبق من قوله يصدق من صادقين الى قوله وعنه صادقين وقد علم من تعريف الاتفاقية انها يصدق من صادقين فقط ويكذب من الثلاثة لعدم التوافق واما انها هل يكذب عن صادقين

فلذا قال (واذا لم يعكس الاخص) اى الوقتية (لم يعكس الاعم بعكس مطرد وهو المنتشرة السالبة الكلية والوجوديتان السالبتان الكليتان والممكنتان السالبتان الكليتان والمطلقة العامة السالبة الكلية) (اذ لو انعكس الاعم انعكس الاخص) وذلك واقع وثابت (لان لازم الاعم) اى عكس الاعم (لازم الاخص ضرورة) اى بدها وقوله اذ لو انعكس آه دليل ملازمة واذا لم يعكس آه وكلمة لوهنا بمعنى لانتفاء الثاني لانتفاء الاول فح يقال لها لو المنطوق فاثبت ملازمة قوله واذا لم يعكس آه بطريق التقييد من الثانية وطريق التقييد ان يدعى عين التالى وان يجعل المقدم قيده وان يجعل تقيض التالى مقدها وان يجعل دليل الملازمة تاليا فيحصل شرطية متصلة ويستثنى تقيض التالى فينتج من الاستثنائى ومن الطريق الثانى عين التالى فتصوير قوله اذ لو انعكس الاعم آه هكذا لم يعكس الاعم على تقدير عدم انعكاس الاخص لانه لو انعكس الاعم على هذا التقدير يلزم انعكاس الاخص على هذا التقدير لكن لزوم انعكاس الاخص على التقدير المذكور باطل لكونه خلاف المفروض فينتج من الطريق الثانى من الاستثنائى لم يعكس الاعم على تقدير عدم انعكاس الاخص وبقوله لان لازم الاعم اثبت ملازمة قوله اذ لو انعكس الاعم الخ بطريق التالى من الطرق الثمانية الكائنة لاثبات الملازمة وهو ان يجعل دليل الملازمة مقدها وان يجعل مقدم الملازمة مع تاليها تاليا وان يحصل شرطية متصلة مركبة من حملية ومن متصلة وان يستثنى عين المقدم فينتج القياس الحاصل من الطريق الاول من الاستثنائى عين الملازمة كما سيجى في لواحق القياس فحينئذ تصوير قوله لان لازم الاعم الخ هكذا لانه لما كان عكس الاعم لازم والاخص بدها فلو انعكس الاعم انعكس الاخص لكن عكس الاعم لازم الاخص بدها فينتج لو انعكس الاعم انعكس الاخص فهذه النتيجة عين الملازمة والمقدمة الاستثنائية نظرية واثباتها من قياس المساوت هكذا لان عكس الاعم لازم الاعم والاعم لازم الاخص فينتج ان عكس الاعم لازم لازم الاخص فيفرض المقدمة الاجنبية كبرى ثانية لكونها صادقة فيقال لازم لازم الاخص فهو لازم

ام لا فتمرضله بقوله (واما اذا كانت اتفاقية فكذبها من صادقين محال) وهذا يدل على ان المعتبر في الاتفاقية عنده هو عدم ملاحظة العلاقة لاعدم العلاقة والالجاز كذبها عن صادقين عند وجود العلاقة (والمنفصلة الموجبة الحقيقية

تصدق عن صادق وكاذب) لافرق في المنفصلة بين صدق المقدم وكذب التالي وعكسه لعدم تمييز التالي من المقدم فيها بالطبع كما سيحيى (ويكذب (١٦٧) من صادقين) نحو اما ان يكون الاربعة زوجا او منقسمة

بمتساويين (ومن كاذبين نحو اما ان يكون الثلاثة زوجا او منقسمة بمتساويين) والمتساوية اجمع تصدق عن كاذبين) نحو اما ان يكون زيد شجرا او حجرا (ومن صادق وكاذب) نحو اما ان يكون زيد انسانا او حجرا وذلك لان عدم اجتماع الطرفين في الصدق اما يكذبهما او يكذب احدهما (و تكذب من صادقين) لاجتماع جزئيهما نحو اما ان يكون زيد انسانا او ناطقا (والمتساوية الخلو تصدق من صادقين) نحو اما ان يكون زيد لاشجرا ولا حجر (و من صادق وكاذب) نحو اما ان يكون زيد لاشجرا ولا انسانا وذلك لان عدم ارتفاع الطرفين اما بصدقهما او بصدق احدهما او هذا مشعر بان مقصود المص بمانعة الخلو هو المعنى الثاني (وتكذب من كاذبين) لارتفاع جزئيهما نحو اما ان يكون زيد لاشجرا ولا انسانا او ناطقا وينبغي ان يعلم ان الحقيقة وموجبها يكذب عن الاقسام الثلاثة عنادية اذا لم يكن التنافي

الاخص فينتج ان عكس الاعم لازم الاخص ولو قال واذا كذب عكس الاخص في المثال المذكور فيكذب عكس الاعم فيه لكون المثال المذكور مادة اجتماعهما لكان اولى ولم يرد منع البعض بلزوم خلاف المفروض اذا كان عكس الاعم لازم الاخص مستندا بانه انما يلزم خلاف المفروض لو انعكس الاخص بالذات لكن لو انعكس الاخص بواسطة الاعم لم يلزم خلاف المفروض وان امكن دفع هذا المنع بان يقال ان المقصود بالعكس في قوله لا متناع العكس فهو مطلق العكس سواء كان عكسا بالذات او عكسا بالواسطة وذلك لان المطلق يجري على الاصل اذا لم يوجد القرينة لارادة المقيد به عند الاصولين فان الاطلاق حقيقة للمطلق فاذا امكن الحقيقة فلا يذهب الى المجاز بدون النكتة والاطلاق ههنا ممكن ولا قرينة لارادة العكس بالذات فظهر ان المق بالعكس في قوله لا متناع العكس فهو مطلق العكس سواء كان عكسا بالذات او عكسا بواسطة الاعم ولم يفهم البعض الاطلاق في قوله لا متناع العكس ولم يطلع على قاعدة الاصول فقال ما قال فاورد المنع المذكور مع انه مدفوع بما ذكرناه سماع ههنا من فحول بعض اولى الآراء مثله في عصره لا يرى (واما الضرورية والدائمة المطلقتان) السالبتان الكليتان (فتعكسان دائمة مطلقة) سالبة (كلية) وذلك واقع وثابت (لانه) اى الشان (اذا صدق) قولنا (بالضرورة ارادنا لاشئ من ج ب فيصدق) قولنا (دائما لاشئ من ج) فتصوير الاستدلال بقوله لانه اذا صدق آه فهو بطريق ان يقال لما ثبت قولنا اذا صدق بالضرورة او دائما لاشئ من الانسان بحجر فيصدق دائما لاشئ من الحجر بانسان فينتج من الطريق الاول من الاستثنائي قولنا الضرورية والدائمة المطلقتان السالبتان الكليتان تعكسان دائمة مطلقة سالبة كلية والمقدمة الاستثنائية شرطية متصلة وملازماتها نظرية محتاجة الى دليل وقوله (والا فبعض ب ج بالاطلاق العام) دليل الملازمة وهو معطوف على قوله اذا صدق بالضرورة او دائما لاشئ آه بطريق عطف العلة على المعلول اذا كان الواو عاطفة واما اذا كان الواو استينافية فهذا الكلام جواب عن المنع الوارد على ملازمة المقدمة

الذاتي الجزئين واتفاقية اذا كان لها (والسالبة) المتصلة والمنفصلة (تصدق عما) اى من الاقسام الثلاثة التي (تكذب) عنها (الموجبة) لان كذب الايجاب يقتضى صدق السلب (وتكذب عما تصدق) عنها (الموجبة) لان

صدق الاجاب يستدعي كذب السلب (وكلية الشرطية ان يكون) الحكم فيها يكون (التالى لازما للمقدم) اى
فى المتصلة للزومية (او معاندا للمقدم) اى المنفصلة للمنادية (على) (١٦٨) جميع الاوضاع (اى الاحوال
(التى يمكن حصوله)

الاستثنائية الشرطية يعنى وان لم يصدق هذا العكس مع صدق هذين
الاصليين فيصدق نقيضه لئلا يلزم ارتفاع النقيضين ونقيضه قولنا بعض
(ب ج) بالاطلاق العام لان هذا العكس دائمة مطلقة سالبة كلية تناقض
الى موجبة جزئية مطلقة عامة كما مر فى بحث التناقض فظهر ان قوله بعض
(ب ج) بالاطلاق العام نقيض العكس المذكور (وهو) اى النقيض المذكور
وهو قولنا بعض (ب ج) بالاطلاق (مع) ان يضم هذا النقيض كبرى الى
(الاصل ينتج) اى النقيض معه (ان بعض ب ليس ب بالضرورة فى) الكبرى
(الضرورية ودائما فى) الكبرى (الدائمة وهو) اى النتيجة (محال)
اعلم ان قوله والافبعض (ب ج) آه اثبات ملازمة المقدمة الاستثنائية بطريق
الحذف وبان يقال لو لم يصدق قولنا دائما لاشئ من الحجر بانسان على
تقدير صدق قولنا بالضرورة او دائما لاشئ من الانسان بحجر لصدق
نقيض العكس اعنى بعض الحجر انسان بالاطلاق العام ولو صدق النقيض
المذكور لجعلنا هذا النقيض صغرى وكل من الاصليين كبرى ولو جعلنا
هكذا حصل قياس خلفى منتظم من الضرب الرابع من الشكل الاول ولو
حصل القياس المنتظم قلنا بعض الحجر انسان بالاطلاق العام وبالضرورة
او دائما لاشئ من الانسان بحجر ولو قلنا هكذا لا يتبع القياس المنتظم من
جسر من الشكل الاول بعض الحجر ليس بحجر بالضرورة او دائما فهذا
القياس مركب من الاقترايات الشرطيات الاربعة وينتج قولنا لو لم
يصدق قولنا دائما لاشئ من الحجر بالانسان على تقدير صدق كل واحد
من الاصليين لا ينتج القياس المنتظم بعض الحجر ليس بحجر بالضرورة او
دائما ثم يستنتج نقيض تالى النتيجة حتى يحصل قياس خلفى مركب من
الاقترايات الشرطيات الاربعة ومن الطريق الثانى من الاستثنائى فيقال
لكن هذا القياس لم ينتج هذه النتيجة لكونها محالا فينتج يصدق قولنا
دائما لاشئ من الحجر بانسان على تقدير صدق كل واحد من الاصليين
فلذلك يعكس كل واحد من الضرورية المطلقة والدائمة المطلقة السالبتين
الكليتين الى سالبة كلية دائمة مطلقة فهذا الانعكاس هو المطلوب بالذات
ههنا والنتيجة المستفادة من القياس الخافى الحاصل من القياس المركب

اى المقدم (عليها) اى
تلك الاوضاع (وهى
الاوضاع التى يحصل
للمقدم) بسبب اقتران
الامور) اى اقتران
المقدم بالامور (التى
يمكن اجتماعها) اى المقدم
(معها) اى تلك الامور
فان المجتمعين يحصل لكل
منهما وضع بالقياس الى
الآخر وهو كونه مجتمعا
معهم مقارنا اياه فاذا قلنا
كلما كان زيد انسانا كان
حيوانا فمعناه ان لزوم
حيوانيته لانسانيته ثابت
مع كل وضع يمكن ان
يجتمع مع انسانية زيد
لاجل كونه قائما واقعا
او كتابيا او صاحكا وكون
الشمس طالعة او غير طالعة
الى غير ذلك ولم يشترط
امكان تلك الاوضاع
فى انفسها ليشمل ما اذا
كان المقدم كاذبا كقولنا
كلما كان الفرس انسانا
كان حيوانا معناه لزوم
حيوانية الفرس لانسانيته
مع جميع الاوضاع التى
يمكن اجتماعها مع انسانية
الفرس لاجل كونه
صاحكا وكتابيا وناطقا
الى غير ذلك وان كانت
محالة فى انفسها واذ قلنا
اما ان يكون هذا العدد
زوا وافردا فمعناه ينافى

فرديته لزوجية مع جميع الاوضاع التى يمكن اجتماعها مع الزوجية واندفع بهذا التقرير ما قيل فى ان كون زيد قائما
واقعا او كون الشمس طالعة او كون الحمار ناهقا ليست اوضاعا حاصلة من امور ممكنة الاجتماع مع المقدم بل هى

امور موافقة الوجود للقدم وقد يفسر الاوضاع المذكورة بالنتائج الحاصلة من المقدم مع المقدمة الممكنة الصدق معه فاذا قلنا كمالا كان زيد انسانا كان (١٦٩) حيوانا فالنتيجة الحاصلة من زيد انسان وكل ناطق انسان

اعني كون زيد ناطقا
بعد وضعنا من اوضاع
المقدم حاصل من امر
ممكن الاجتماع معه وهو
قولنا كل انسان ناطق
ولا يخفى بعده وانما
قيد الاوضاع بامكان
الاجتماع مع المقدم اذ
يلزم من اطلاقها ان
لا يصدق كلية الشرط
اصلا لان بعض الاوضاع
بما لا ينع مع اللزوم
والعناد وهو ما اذا
فرض المقدم مع عدم
التالي او مع عدم لزوم
التالي له بل مع لزوم
نقيض التالي له فانه ح
لا يلزمه التالي ضرورة
امتناع الاستلزام الشيء
للتنقيضين وكذا اذا
فرض المقدم مع وجود
التالي او مع عدم عناده
بل مع عنادة للتنقيض
التالي لا يكون التالي
معاندا له لامتناع
معاندة الشيء للتنقيضين
(والجزئية ان يكون
الحكم فيها يكون التالي
كذلك) او معاندا للمقدم
على بعض هذه الاوضاع
المذكورة كقولنا قد
يكون اذا كان الشيء
حيوانا فهو انسان انما
يكون على وضع كونه
ناطقا وكقولنا قد يكون
ان يكون الشيء ناميا

من الاقترانيات الشرطيات الاربعة محال لان هذه النتيجة سلب الشيء
عن نفسه لكونها سلب الجرح عن الجرح وسلب الشيء عن نفسه
محال فهذه النتيجة محال لكن منشأ الفساد ليس صورة القياس الخافي
المنتظم الحاصل من القياس المركب من الاقترانيات الشرطيات الاربعة
لان صورته هيئة الشكل الاول وصغر آه موجبة وكبراه كلية فيكون
القياس الخافي المذكور مستجمع الشرائط ويكون صورته صحيحة بل
نشأ الفساد من المادة ومن الصغرى لانها نقيض العكس فنشأ المحال
والفساد من فرض صدق نقيض العكس فظهر كذب نقيض العكس
فيصدق عين العكس مع صدق الاصلين المذكورين وما قيل من ان
سلب الشيء عن نفسه جائز باعتبار السلب عن نفس الامر فهو ليس بشيء
فتدبر ويصح ههنا اثبات ملازمة المقدمة الاستثنائية الشرطية بطريق
العكس من الطريق الثمانية الكائنة لاثبات الملازمة وان لم يلتفت المص
اليه ههنا امتحانا للاذكياء فيقال لو لم يصدق قولنا دائما لاشيء من الجرح
بانسان لصدق قولنا بعض الجرح انسان بالاطلاق العام لثلا يلزم ارتفاع
القضيتين ولو صدق قولنا بعض الجرح انسان بالاطلاق العام لصدق
ايضا قولنا بعض الانسان جرح بالاطلاق العام لاستلزام صدق عين
القضية لصدق العكس وقولنا بعض الانسان جرح بالاطلاق العام نقيض
الاصل الثاني واخص نقيض الاصل الاول فينتج القياس المركب من
الاقترانيتين الشرطيتين لو لم يصدق قولنا دائما لاشيء من الجرح بانسان
لصدق نقيض الاصل الثاني وصدق ايضا الاخص من نقيض الاصل
الاول مع ان كل واحد من الاصلين مفروض الصدق ويضم لهذه النتيجة
الشرطية كبرى ثالثة فيقال ولو صدق نقيض الاصل الثاني والاصل
من نقيض الاصل الاول مع انهما مفروض الصدق لزم اجتماع النقيضين
لكن اللازم باطل والملزوم مثله فيصدق قولنا دائما لاشيء من
الجرح بانسان على تقدير صدق الاصلين المذكورين اعني بهما قولنا
بالضرورة او دائما لاشيء من الانسان بحجر فلذلك ينعكس الاصلان
المذكوران الى قولنا دائما لاشيء من الجرح بانسان اما لزوم اجتماع النقيضين

اوجادا فانه انما يكون على وضع كونه من العنصرات (والمخصوصة ان يكون الحكم فيها يكون التالي) كذلك
على وضع معين) كقولنا ان جثتي الان اكرمك وزيد في هذا الان اما يكون كاتب او غيره والحاصل ان الاوضاع

في الشرطية كالافراد في الجلية فان حكم بالاتصال والانفصال في الشرطية على وضع معين فهي مخصوصة والا فان بين ان الحكم على تقدير (١٧٠) جميع الاوضاع او بعضها فهي

محصورة والا فهملة هذا كله في اللزومية والنادية واما الاتفاقية فالمعتبر فيها هو الاوضاع الكائنية في نفس الامر لاجمع الاوضاع الممكنة الاجتماع والالم يصدق كلية اصلا اما في المتصلة فلانه يمكن اجتماع نقيض التالي مع المقدم كعدم ناهقية الحمار مع ناطقية الانسان وح لا يتحقق التوافق في الصدق واما في المنفصلة فلان عدم تنافي الطرفين ممكن ومعه لا يتحقق التنافي (وسور الموجبة الكلية في المتصلة كلما ومهما ومتى وفي المنفصلة دائما وسور السالبة الكلية فيهما ليس التية) وسور (الموجبة الجزئية) فيهما (قد يكون وسور السالبة الجزئية فيهما قد لا يكون وبادخال اداة السلب على سور الايجاب الكلي) كليس كلا وليس دائما وذلك لان رفع الايجاب الكلي يستلزم السلب الجزئي (والمجملة باطلاق لفظه لو وان واذا في المتصلة واطلاق) اما في المنفصلة والشرطية (سواء كانت متصلة او منفصلة) قد تتركب من جملتين ومن متصلتين

فلكون الاصلين صادقين واما صدق الاخص من نقيض الاصل الاول فلكون نقيض الاصل الاول ممكنة عامة موجبة جزئية اعني ههنا بعض الانسان حجر بالامكان العام ولكون عكس نقيض العكس مطلقة عامة اعني بها قولنا بعض الانسان حجر بالاطلاق العام ولكون المطلقة العامة اخص من الممكنة العامة مطلقا كما مر في بحث الموجهات ولكون نقيض الاخص اعم مطلقا من نقيض الاعم والاصل الاول ههنا سالبة كلية ضرورية مطلقة واصل الثاني سالبة كلية دائمة مطلقة والضرورية اخص من الدائمة فظهر ان نقيض الدائمة المطلقة اخص من نقيض الضرورية المطلقة فتأمل حق التأمل اما الاقتراض فلا يجري في اثبات العكوس الكلية بل يجري في اثبات العكوس الجزئية واما الجلف والعكس فيجريان في اثبات العكوس الجزئية كما يجريان في اثبات العكوس الكلية (واما المشروطة والعرفية العامتان) السالبتان الكليتان (فتعكسان الى عرفية عامة) سالبة (كلية لانه اذا صدق قولنا (بالضرورة او دائما لاشئ من ج ب مادام ج ف) يصدق (دائما لاشئ من ب ج مادام ب) والصدق ههنا عبارة عن مطابقة الحكم للواقع لكونه متعلقا بحكم القضية ههنا فافهم (والا) اي وان لم يصدق هذا العكس مع صدق الاصلين المذكورين (ف) يصدق (بعض ب ج حين هو) اي ب (ب) لئلا يلزم ارتفاع النقيضين فان هذه الجزئية نقيض العكس لكون نقيض العرفية العامة السالبة الكلية حينية مطلقة موجبة جزئية ولكون هذه الجزئية حينية مطلقة (وهو) اي النقض المذكور (مع) الضم الى (الاصل ينتج) اي القياس المذكور مع انضمام الى الاصل قولنا (بعض ب ليس ب حين هو ب وهو) اي النتيجة (محال) لان هذه النتيجة سلب الباء عن الباء وسلب الباء عن الباء سلب الشيء عن نفسه وسلب الشيء عن نفسه محال وفاسد فينتج هذه النتيجة فاسدة وهو محال وهذا الفساد انما نشأ من فرض صدق نقيض العكس فظهر كذب نقيض العكس فيصدق عين العكس فح ينعكس المشروطة والعرفية العامتان السالبتان الكليتان الى عرفية

و عن منفصلتين وعن جلية ومتصلة وعن جلية ومنفصلة وعن متصلة ومنفصلة وكل واحدة من الثلاثة الاخيرة في المتصلة منقسم الى قسمين (بان يكون الجلية مقدما والمتصلة او المنفصلة تاليا او بالعكس او يكون المتصلة مقدما

والمنفصلة تاليا او بالعكس (لامتياز مقدمها) اى المتصلة (عن تاليها) بالطبع بخلاف المنفصلة فان مقدمها انما يتميز عن تاليها بالوضع فقط) قيل اى اذا اخذنا (١٧١) المتصلة ونظرنا الى طرفيها في طبع واحد هما وذاته ما يقتضى كونه

مقدما للثبة لان تاليا كقولنا كلما كان هذا انسانا كان حيوانا فان في طبع كونه انسانا اقتضا كونه ملزوما للحيوانية بخلاف المنفصلة فانه ليس في طبع احد طرفيها ما يقتضى كونه مقدما ولا يخفى ان هذا في بعض المتصلات والانسب ما ذكر شارح المطالع وهو ان يتميز جزئى الاتصال بحسب الطبع فصار احدهما مقدما بعينه والآخر تاليا بعينه حتى لو جعل ما كان مقدما تاليا وما كان تاليا مقدما لتغير المفهوم والحرف عما عليه اولا بخلاف الانفصال فان كان كل من جزئية عند الاخر حال واحدة وانما عرض لاحدهما ان كان مقدما والاخر ان كان تاليا بمجرد وضع لكنه قال في شرح هذا الكتاب معنى قوله بالطبع بحسب المفهوم لان مفهوم مقدم المتصلة الملزوم ومفهوم تاليها اللازم واللازم لا يحسب ان يكون ملزوما لجواز كونه اعم ومفهوم المنفصلة المعاند باسم الفاعل ومفهوم تاليها المعاند باسم المفعول وهو بحسب ان يكون معاندا ايضا لان غناد امر لا مرفى قوة عند الاخر وفيه نظر لانا لانم ان الزوم مدخلا في مفهوم المقدم والتالى لتحقيقهما في الاتفاقية ولان كون الشئ في قوة الشئ لا يقتضى عدم تميزهما بحسب المفهوم بل غايته التلازم في الصدق (فاقسام

عامة سالبة كلية وتصوير الاستدلال هكذا لما ثبت قولنا اذا صدق بالضرورة او دائما لا شئ من الكاتب بساكن الاصابع مادام كاتب فيصدق دائما لا شئ من ساكن الاصابع بكاتب مادام ساكن الاصابع فتعكس المشروطة والعرفية العامتا السالبتان الكليتان الى عرفية عامة سالبة كلية لكن ثبت قولنا اذا صدق بالضرورة او دائما لا شئ من الكاتب بساكن الاصابع مادام كاتب فيصدق دائما لا شئ من ساكن الاصابع بكاتب مادام ساكن الاصابع فينتج من الطريق الاول من الاستثنائى يتعكس المشروطة والعرفية العامتان السالبتان الكليتان الى عرفية عامة سالبة كلية اما اثبات الملازمة بطريق الملازمة بطريق الخلف فهو يحصل ههنا بان يجعل نقيض العكس وهو ههنا حينية مطلقة موجبة جزئية صغرى وان يجعل كل واحد من الاصلين كبرى حتى يحصل قياس خافى منتظم من الضرب الرابع من الشكل الاول وينتج سلب الشئ عن نفسه وهو محال فالتصوير هكذا لو لم يصدق قولنا دائما لا شئ من ساكن الاصابع بكاتب مادام ساكن الاصابع مع صدق الاصلين لصدق بعض ساكن الاصابع كاتب حين ساكن الاصابع لثلا يلزم ارتفاع النقيضين ولو صدق هذا النقيض لجعلناه صغرى وكل واحد من الاصلين كبرى ولو جعلناه هكذا لحصل قياس خافى منتظم من جسر من الشكل الاول وهو قولنا بعض ساكن الاصابع كاتب حين هو ساكن الاصابع وبالضرورة او دائما لا شئ من الكاتب بساكن الاصابع مادام كاتب وهذا القول ينتج قولنا بعض ساكن الاصابع ليس بساكن الاصابع حين هو ساكن الاصابع ولو انتج القياس الخافى المنتظم هذه النتيجة لزوم سلب الشئ عن نفسه لكن اللازم باطل والملزوم مثله فيصدق العكس مع صدق الاصلين واما اثبات ملازمة الشرطية التى هى المقدمة الاستثنائية ههنا بطريق العكس فيحصل ههنا بان يتعكس نقيض العكس الى حينية مطلقة موجبة جزئية وهى ههنا قولنا بعض الكاتب ساكن الاصابع حين هو كاتب حتى يلزم صدق نقيض الاصل الثانى لانه سالبة كلية عرفية عامة نقيضها موجبة جزئية حينية مطلقة وكذلك يلزم صدق

المتصلات تسعة واقسام المتفصلات ستة واما الامثلة فعليك باستخراجها من نفسك (امثلة المتصلات من جملتين كما كان الشيء انسانا فهو حيوان من مصلتين كما كان الشيء انسانا) (١٧٢) فهو حيوان فتي لم يكن حيوانا

لم يكن انسانا منفصلتين كما كان دائما اما ان يكون زوجا او فراد هذا العدد فدائما اما ينقسم بمساويين او لا ينقسم من جملة ومتصلة ان كان الحيوان اعم من الانسان فكلما كان الشيء انسانا كان حيوانا عكس الرابع كلما كان الشيء انسانا فهو حيوان فالانسان ملزوم للحيوان من جملة ومتصلة ان كان هذا عددا فهو اما زوج واما فرد بعكس السادس ان كان هذا اما زوجا واما فردا فهو عدد من متصلة منفصلة ان كان كلما كان الشيء انسانا كان حيوانا فاما ان يكون انسانا ولا يكون حيوانا عكس الثامن ان كان دائما اما ان يكون الشمس طالعة او الليل موجودا فكلما كانت الشمس طالعة لم يكن الليل موجودا (وامثلة) للمتصلات من الجملتين اما ان يكون اذا كانت الشمس طالعة فالنهار موجود واما ان يكون كانت الشمس طالعة قائل موجود من منفصلتين اما ان يكون العدد اما زوجا او فردا واما ان يكون زوجا او متقسما بمساويين

الاخص من نقيض الاول فانه ههنا سالبة كلية مشروطة عامة نقيضها موجبة جزئية حينية ممكنة مثال الاصل الاول قولنا بالضرورة لاشيء من السكاك بساكن الاصابع مادام كاتبا ونقيضه قولنا بعض ساكن الاصابع يمكن ان يكتب حين هو ساكن الاصابع وقولنا بعض ساكن الاصابع كاتب حين هو ساكن الاصابع وهو نقيض الاعم اخص من قولنا بعض ساكن الاصابع يمكن ان يكتب حين هو ساكن الاصابع وهو نقيض الاخص ليكون الحينية المطلقة اخص من الحينية الممكنة ولكون نقيض الاعم اخص من نقيض الاخص مع ان الاخص ههنا هو الاصل الاول وهو المشروطة العامة السالبة الكلية والاعم هو الاصل الثاني وهو العرفية العامة السالبة الكلية تدبر (واما المشروطة والعرفية الخاصتان) السالبتان الكليتان (فتعكسان عرفية عامة) سالبة كلية (لادائمة في البعض) لانه لما ثبت اذا صدق قولنا بالضرورة او دائما لاشيء من السكاك بساكن مادام كاتبا لادائما يصدق قولنا دائما لاشيء من الساكن بكاك مادام ساكنا لادائما في البعض فتعكس الخاصتان السالبتان الكليتان الى عرفية عامة سالبة كلية لادائما في البعض لكن ثبت هذه الشرطية المتصلة فينتج يعكس الخاصتان السالبتان الكليتان الى عرفية عامة سالبة كلية لادائمة في البعض (واما) انعكاس الجزء الاول من الاصلين المذكورين (الى العرفية العامة) السالبة الكلية (فلكونها) اى العرفية العامة السالبة الكلية عكسا للعامين ولكون عكس العامين (للالزامة للعامين) مع ان لازم العام لازم الخاص واما انعكاس الجزء الثاني من الاصلين المذكورين الى مفهوم اللادائمة في البعض مع ان هذا المفهوم موجبة جزئية مطلقة عامة وهى ههنا بعض الساكن كاتب بالفعل وقت حركت الاصابع فلانه لو انعكس الى اللادوام في السك ولو قيد العكس بمفهوم اللادوام في السك لزم كذب العكس بسبب كذب مفهوم اللادوام في السك وهو قولنا كل ساكن كاتب بالفعل وهو كاذب فان من الساكن ما لا يكون كاتبا اصلا مثل الارض كاذ كرم قطب الدين الرازي

من جملة ومتصلة اما ان لا يكون الشمس ملزوما لوجود النهار واما ان يكون كلما كانت طالعة كان النهار موجودا من جملة ومتصلة اما ان يكون الشيء واحدا واما ان يكون اما زوجا او فردا من متصلة ومنفصلة اما يكون كلما كان العدد فراد فهو زوج واما ان يكون العدد اما زوجا او فردا (الفصل الثالث) (في احكام القضايا وفيه

اربعة مباحث البحث الاول في التناقض وحدوه) ليت شعري لم عبر عن تعريف النوع واخواته بالرسم ومن تعريف التناقض بالحد مع ان السك (١٧٣) حدود رسمية كما عرفت (بانه اختلاف قضيتين) قبل

لتنافض كما يقع بين القضايا يقع بين المفردات كما مر في النسب الاربع وكما سيأتي في عكس النقيض قد ذكر قضيتين محل واجب بان المقصود ههنا تناقض القضايا لان الكلام في احكامها وقد يقال تناقض المفردات راجع في الحقيقة الى تناقض القضايا (بالسلب والايجاب) هذا التحقق مفهوم التناقض لا الاحتراز كما يوهم لان الاختلاف بالعدول والتحصيل والاحمال وغير ذلك ليس (بحيث يقتضى) صدق احدهما وكذب الاخرى وقوله (لذاته للاحتراز من اختلافهما الذى يقتضى (ان يكون احدهما صادقة والاخرى كاذبة) (لكنه لا نظر الى ذاته بل لاجل واسطة كقولنا زيد انسان زيد ليس بناطق فان صدق احدهما وكذب الاخرى بواسطة ان كل ناطق انسان اول حصول مادة كقولنا كل انسان حيوان ولاشئ من الانسان بحيوان وقولنا بعض الحيوان انسان وبعض الانسان ليس

عليه رحمة البارى (واما) صدق مفهوم (الادوام في البعض) وهو ههنا قولنا بعض الساكن كاتب بالفعل وهو مر موز بقوله بعض (بج) بالفعل (فلانه لو كذب بعض ب ج بالفعل لصدق) نقيضه وهو ههنا لاشئ من ب ج دائما ومتى صدق النقيض المذكور (فينعكس) اى النقيض المذكور (الى) قولنا (لاشئ من ج ب دائما وقد كان) اى الجزء الثانى من الاصلين (كل ج ب بالفعل هف) هذه العبارة اثبات الملازمة بطريق العكس ويصح اثبات هذه الملازمة بطريق الافتراض لكون الجزء الثانى من العكس ههنا موجبة جزئية مطلقة عامة مع ان الافتراض جار في اثبات العكوس الجزئية بالمثال الجزئى ولا يصح اجزؤه في اثبات العكوس الكلية بالمثال الجزئى ويولد الافتراض قياسا منتظما من الشكل الثالث ينتج عين العكس الجزئية في باب العكوس واما الافتراض الجارى في رد الاشكال الثلاثة الى الشكل الاول فيولد قياسين ينتج القياس الثانى منهما عين المطلوب الجزئى كما سيجئ في الضروب المنتجة ان شاء الله تعالى والاستدلال على هذه الملازمة بطريق الافتراض يحصل بان يقال اذا صدق قولنا بالضرورة اودائما لاشئ من الكاتب بساكن مادام كاتبنا لادائما فنفرض ذات موضوع هذه القضية زيدا مثالا متصفا بالكاتب الذى هو وصف الموضوع وبالساكن الذى هو وصف المحمول واذا فرضنا هكذا فيحصل شخصيتان احديهما مستفادة من عقد الوضع والاخرى من عقد الحمل اعنى بئما زيد كاتب بالفعل زيد ساكن بالفعل واذا حصلنا فتجعل الشخصية الثانية صغرى والاولى كبرى واذا جعلنا هكذا فيحصل قياس منتظم من الشكل الثالث واذا حصل القياس المنتظم فنقول زيد ساكن بالفعل وزيد كاتب بالفعل واذا قلنا زيد ساكن بالفعل وزيد كاتب بالفعل فينتج المنتظم من الضرب الاول من الشكل الثالث بعض الساكن كاتب بالفعل واذا انتج القياس المنتظم المتولد هذه النتيجة فيصدق قولنا بعض الساكن كاتب بالفعل فهذا القياس اقترانى شرط مركب من الصغريات الست المتصلة ومن الكبريات الست المتصلة فينتج من مفصول النتائج اذا صدق قولنا بالضرورة اودائما لاشئ من الكاتب بساكن

بحيوان فان صدق احدهما وكذب الاخرى بحسب خصوصية المادة لالدات الاختلاف بين الكليتين والجزئيتين فان الكليتين قد يكذبان كقولنا كل حيوان انسان ولاشئ من الحيوان انسان والجزئيتين قد يصدقان كقولنا

بعض الحيوان انسان وبعض الحيوان ليس بانسان وقال القدماء (لا يتحقق) التناقض (في الخصوصيتين الاتحاد اتحاد الموضوع) واتحاد المحمول واتحاد الشرط واتحاد الكل (١٧٤) والجزء واتحاد الزمان واتحاد المكان

واما كاتبا لادائما فيصدق قولنا بعض الساكن كاتب بالفعل وهذه النتيجة عين الملازمة المطلوب اثباتها فلذلك ينعكس الخاصتان السالبتان الكليتان الى عرقية عامة سالبة كلية لادائمة في البعض والمص لم يلتفت الى الاثبات بطريق الافتراض ههنا بل بطريق العكس امتحانا للاذكياء واما اجراء الخلف في هذه الجزئية فهو غير صحيح لان هذه الجزئية مطلقة عامة موجبة جزئية ونقيضها سالبة كلية دائمة مطلقة مع ان الاصلين سالبتان كليتان خاصتان ولا ينتج المقدمتان المتفقتان في السلب من الاشكال الاربعة لاتقاء الشرط فيها بحسب الكيف قيل اذا كان العكس مقيدا بالادوام في البعض فيكون مثل قولنا دائما لاشي من الساكن يكتب مادام كاتبا لادائما في البعض دائمة لادائمة في البعض مركبة من عرقية عامة سالبة كلية ومن موجبة جزئية مطلقة عامة ليكون مفهوم الادوام في البعض موجبة جزئية مطلقة عامة وقد مر ان شرط تركيب القضايا الموجهة من القضيتين بحسب الكم ان يكون القضيتان اللتان وقع كل واحد منهما جزأ من الموجهة المركبة موافقتين في الكلية والجزئية حيث قال مخالفتي الكيف موافقتي الكم للقضية المقيدة بهما في بحث الموجهات فتح لا يتحقق التركيب في هذا العكس لاتقاء الشرط بحسب الكم بل يكون من قبيل القضيتين المتجاورتين اللهم الا ان يقال ان توافق الجزئين في الكم شرط في المركبة الموجهة المشهورة دون الغير المشهورة وهذا العكس وهو دائمة لادائمة في البعض مركبة غير مشهورة لعدم استعمالها في العلوم بل تستعمل فيها من احكام القضايا وهذا الجواب غير حاسم لمادة الاعتراض فتدبر (وان كانت) اي المركبات جزئية (فالمشروطة والعرقية الخاصتان) السالبتان الجزئيتان (تعكسان عرقية خاصة) سالبة جزئية (لانه اذا صدق بالضرورة او دائمة بعض ج ليس ب مادام ج لادائما صدق بعض ب ليس مادام ب لادائما) ملازمة هذه الشرطية واقعة ثابتة (لانا نقرض ذات الموضوع وهو) اي الموضوع (ج د ف) يحصل من الفرض المذكور (د ج بالفعل) من عقد الوضع (و) يحصل (د ب ايضا للادوام سلب الباء عنه) اي عن ج يعني يحصل د ب بالفعل من عقد حمل الجزء الثاني من الخاصتين السالبتين الجزئيتين (ف) يلزم لهاتين الشخصيتين

واتحاد الاضافة واتحاد القوة والفعل اذ لو اتفق شيء من هذه الوحدات لم يتحقق التناقض لانه يصدق عند الاختلاف في الموضوع زيد كاتب عمرو ليس بكاتب وفي المحمول زيد كاتب زيد ليس بشاعر وفي الشرط الجسم مفرق للبصر اي بشرط كونه ابيض الجسم ليس بمفرق البصر اي بشرط كونه اسود وفي الكل والجزء العين اسود اي بعضها العين ليس باسود اي كلها وفي الزمان زيد نائم اي ليلا زيد ليس بنائم اي نهارا وفي المكان زيد جالس اي في الدار زيد ليس بجالس اي في السوق وفي الاضافة زيد اب اي لعمرو زيد ليس باب اي لبيكر وفي القوة والفعل الجز في الدن مسكراي بالقوة الجز في الدن ليس بمسكراي بالفعل وقال المتأخرون لا يتحقق فيهما الاتحاد الموضوع (ويندرج فيه وحدة الشرط) لان الجسم الابيض غير الجسم الاسود (و) وحدة الجزء والكل لان كل العين غير بعضها والا (عند

اتحاد المحمول) الانسب ان يقال به بدل الموضوع والمحمول المتحكم عليه وبه يشمل المقدم والتالي (ويندرج فيه وحدة الزمان) لان التائم في الليل غير التائم في النهار (و) وحدة (المكان) لان الجالس في الدار غير الجالس

في السوق (و) وحدة (الاضافة) لان الابد لا يغير الابد لعمرو (و) وحدة (القوة والفعل) لان السكر بالقوة غير السكر بالفعل ولا يخفى انه اخصر (١٧٥) واشتمل لان الاختلاف المانع من التناقض قد يكون بغير الامور

ان يصدق (د ليس ج مادام ب والا) اى ولولم يصدق د ليس ج مادام ب (لكان) اى لصدق (د ج حين هو) اى د (ب) لثلا يلزم ارتفاع النقيضتين (ف) يلزم لهذه الحينية المطلقة (د ب حين هو) اى د (ج) وقد كان) اى وقد صدق في ضمن الجزء الاول من الاصلين (د ليس ب مادام ج هف) اى هذا خلاف المفروض وهو باطل فيصدق قولنا وليس ج مادام ب (واذا صدق الباء والجيم عليه) اى د بان يقال د ب بالفعل و د ج بالفعل (و) اذا (تافيا) اى الياء والجيم (فيه) اى في د بان يقال د ب بالفعل و د ليس ج مادام ب (صدق بعض ب ليس ج مادام ب لادائما وهو المطلوب) يعنى ينتج القولان المذكوران وهما قياسان افترايان منتظمان من الشكل الثالث قولنا بعض ب ليس ج مادام ب لادائما لانه يجعل الشخصية الثانية صغرى وهى قولنا د ب بالفعل ويجعل قولنا د ليس ج مادام ب كبرى فيحصل قياس اقتراضى منتظم من الضرب الثانى من الشكل الثالث فينتج القياس المذكور من الصغرى المطلقة العامة الموجبة الشخصية ومن الكبرى العرفية العامة السالبة الشخصية عرفية عامة سالبة جزئية وان كانت الكبرى احدى الوصفيات الاربع وهذه النتيجة هى الجزء الاول من العكس ثم يجعل الشخصية الثانية وهى قولنا د ب بالفعل ايضا صغرى ويجعل الشخصية الاولى كبرى فيحصل قياس اقتراضى منتظم من الضرب الاول من الشكل الثالث فينتج من الصغرى المطلقة العامة ومن الكبرى المطلقة العامة مطلقة عامة موجبة جزئية وهى الجزء الثانى من العكس المطلوب كما اشرنا الى هذين القياسين فتصوير الاستدلال يحصل بطريق ان يقال لما ثبت قولنا اذا صدق بالضرورة اودائما بعض الكاتب ليس بساكن مادام كاتب ادايما يصدق قولنا ادايما بعض الساكن ليس بكاتب مادام ساكن ادايما فيعكس الخاصتان السالبتان الجزئيتان الى عرفية خاصة سالبة جزئية لكن ثبت قولنا اذا صدق بالضرورة اودائما بعض الكاتب ليس بساكن مادام كاتب ادايما فيصدق قولنا ادايما بعض الساكن ليس بكاتب مادام ساكن ادايما فينتج من الطريق الاول من الاستثنائى قولنا ينعكس الخاصتان السالبتان

(و) في المحصورين لا بد مع ذلك) اى اتحاد الموضوع والمحمول من (الاختلاف بالكمية) اى الكمية والجزئية وحكم المهمة ههنا حكم المحصورة لكونها في قوة الجزئية (لصدق الجزئيتين وكذب الكليتين في كل مادة يكون الموضوع) فهنا هم

الذكورة كقولنا زيد كاتب اى بالقلم الواسطى على القرطاس زيد ليس بكاتب اى بقلم آخر على قرطاس آخر ولعل تخصيصهم وحدة الشرط ووحدة الجزء والكل بالاندراج تحت وحدة الموضوع وتخصيص البواقي بالاندراج تحت وحدة المحمول استحسانى مبنى على شدة المناسبة والافاقضية اذا عكست صارت الوحدات المندرجة تحت وحدة الموضوع في الاصل مندرجة تحت وحدة المحمول لصيرورة ذلك الموضوع محمولاً في العكس وصارت الوحدات المندرجة في وحدة المحمول هناك مندرجة في وحدة الموضوع لصيرورة ذلك المحمول موضوعاً فالمناسب ان يقال هذه الوحدات مندرجة في وحدتى الموضوع والمحمول مطلقاً من غير تعيين والانطباق لا اكتشاف بوحدة النسبة الحكيمة لانه متى اختلف شئ منها اختلف النسبة فطب المحققين الى الفارابى والعجب انه قال في شرح المطالع ان الفارابى اكنى منها بثلاث وحدة الموضوع والمحمول والزمان

من المحمول كقولنا بعض الحيوان انسان وبعض الحيوان ليس بانسان فان الموضوع متحد فيهما بحسب ما نهتمر في مفهوم القضية اعني بعض ماصدق عليه الحيوان والتميين (١٧٦) خارج من المفهوم القضية وكقولنا

كل حيوان انسان ولا شئ من الحيوان بانسان (ولابد في الوجهتين مع ذلك اى ما ذكر من الشرائط (في الكل) اى الخصوصيات والمحمولات من الاختلاف بالجهة لصدق الممكنتين الموجبة والسالبة (و كذب الضروريتين الموجبة والسالبة (في مادة الامكان الخاص الانسب ان يقال لان الموافقين في الجهة محتملان في نحو كل انسان كاتب اما في الصدق وذلك في الممكنتين اى العامة والخاصة والوجوديتين والمطلقة العامة واما في الكذب وذلك في الضروريتين والمشرطتين والعرفيتين والوقتيتين لكن هذا البيان مخصوص بالقضايا الثلاث عشرة المبحوث عنها والبيان العام ما قبل من ان نقيض الوجهة رفع جهتها او ما يساويه ورفع الجهة اعم من رفع النسبة موجهاتك الجهة وكذا ما يساويه فتأمل (فنقيض الضرورية المطلقة الممكنة العامة) لاتناقض في الحقيقة الا بين الشئ ورفعها وربما يطالقون النقيض مجازا

الجزئيتان الى عرفية خاصة سالبة جزئية وهو مطلوب المتأخرين لانهم قائلون هذا العكس لان يعبر انتاج الضروب الثلاثة الاخيرة وهى الضرب السادس والسابع والثامن في الشكل الرابع فانهم اشترطوا كون السالبة المستعملة في هذه الضروب من احدى الخاصتين وقالوا ان الضروب المنتجة في الشكل الرابع ثمانية وقال القدماء ان السالبة الجزئية سواء كانت احدى الخاصتين او غيرهما لا عكس لهما لزوما وقالوا الضروب المنتجة في الشكل الرابع خمسة فلا اعتبار عند القدماء الى انتاج الضروب الاخيرة المذكورة في الشكل الرابع كما سيحىء في بحث الضروب المنتجة ان شاء الله تعالى والمقدمة الاستثنائية شرطية متصلة ملازمتها نظرية محتاجة الى البيان واثباتها بطريق الافتراض يحصل بان يقال اذا صدق قولنا بالضرورة اودائما بعض الكاتب سا كن مادام كاتباً لادائما فعرض ذات موضوع هذه القضية فردا متصفا بالكاتب الذى هو وصف موضوع الجزئين من الخاصتين ومتصفا بالسا كن الذى هو وصف محمول الجزء الثانى منهما وسلوبا عنه السا كن الذى هو وصف محمول الجزء الاول منهما ومتى فرضنا هكذا فيحصل الشخصيات الثلاث اعني بها زيد كاتب بالفعل وزيد سا كن بالفعل وزيد ليس بسا كن مادام كاتباً مع ان الشخصية الثالثة يلزمها قولنا زيد ليس بكاتب مادام سا كنا ومتى حصلت الشخصيات فبجعل الشخصية الثانية صغرى تارة ونجعل لازم الشخصية الثالثة كبرى ومتى جعلنا هكذا فيحصل قياس منتظم من الضرب الثانى من الشكل الثالث ومتى حصل القياس المنتظم فنقول زيد سا كن بالفعل وزيد ليس بكاتب مادام سا كنا ومتى قلنا هكذا فينتج القياس المنتظم من الصغرى المطلقة العامة ومن الكبرى العرفية العامة قولنا بعض السا كن ليس بكاتب مادام سا كنا وهو الجزء الاول من العكس ثم نجعل الشخصية الثانية ايضا صغرى تارة اخرى ونجعل الشخصية الاولى كبرى ومتى جعلنا هكذا فيحصل قياس افتراضى منتظم ثان من الضرب الاول من الشكل الثالث ومتى حصل المنتظم الثانى فنقول زيد سا كن بالفعل وزيد كاتب بالفعل ومتى قلنا هكذا فينتج المنتظم الثانى بعض السا كن

على لوازمه المساوى بشرط اتحاد الموضوع والمحمول حتى لا يكون قولنا زيد ناطق نقيضا لقولنا زيد ليس بانسان وان كان مساويا لنقيضه والتناقض بين الموجبة الكلية والسالبة الجزئية مجازى وكذا بين الموجبة الجزئية والسالبة

الكلية واما التناقض بين الموجهات فبعضه حقيقى وبعضه مجازى (لان سلب الضرورة) الذاتية وهو الامكان العام
(مع الضرورة الذاتية) مما يتنا (١٧٧) قضان جزء مايتنا قضا حقيقيا ولايتنى انا اذا قلنا نقيض

الضرورة ممكنة عامة
ان نقيض الممكنة ضرورية وكذا في البواقى
(ونقيض الدائمة المطلقة المطلقة العامة لان
السلب في كل الاوقات)
اى اوقات الذات يتنافيه
(الاجاب)(في البعض)
اى بعض اوقات الذات
وبالعكس اى الاجاب
في كل الاوقات يتنافيه
السلب في بعضها وفي قوله
يتنافيه اشارة الى انه
ليس عين النقيض بل
لازمه المساوى لان
نقيض دوام السلب
رفعه ويلزمه الثبوت في
بعض الاوقات ونقيض
دوام الاجاب رفعه و
يلزمه السلب في بعضها
وقال شارح المطالع هذا
يدل على ان نقيض الدائمة
المطلقة المنتشرة وهى
ماحكم فيها بفعالية النسبة
في وقت ما وما قيل انها
كالمهمة محمولة على بعض
الاوقات حتى يساوى
المطلقة المنتشرة وان
غايتها بحسب المفهوم
فيه نظر اذ لايلزم من
صدق الحكم بالفعل في
الجملة صدقه في شئ من
الاوقات لجواز ان يكون
الموضوع نفس الوقت
فلا يصدر عن الحكم

كاتب بالفعل وهو الجزء الثانى من العكس ومتى انتج القياسان
الافتراضيان المنتظمان هاتين النتيجةين يصدق قولنا دائما بعض الساكن
ليس بكاتب مادام ساكنا لادائما فهذا القياس الاقتراعى شرطى مركب
من الصغريات المتصلات ومن الكبريات المتصلات فينتج قولنا اذا صدق
بالضرورة اودائما بعض الكاتب ليس بساكن مادام كاتبنا لادائما يصدق
قولنا دائما بعض الساكن ليس بكاتب مادام ساكنا لادائما وهو عين
الملازمة المطلوب اثباتها بطريق الافتراض فاطلع على هذه الترتيبات
فانها مسلك عزيز فاجراؤه في موارد الاستعمالات لذيد لكن يرد على
المتأخرين ان القياس الافتراضى الاول وهو قولنا زيد ساكن بالفعل
وزيد ليس بكاتب مادام ساكنا فهو بحسب الاختلاطات صغراه مطلقة
عامة وكبراه عرفية عامة والاطراد في انتاج الشكل الثالث ان تكون النتيجة
تابعة لعكس الصغرى اذا كان الكبرى من احدى الوصفيات الاربعة مع
ان المتأخرين جعلوا نتيجة الافتراضى الاول تابعة للكبرى فيلزمهم
الاعتبار بغير المطرد في الفن بل لزمهم المخالفة الى عادتهم فلم يثبت
انعكاس الخاصتين السالبتين الجزئيتين الى عرفية عامة سالبة جزئية
بالقاعدة المطردة بل ثبت بالقاعدة الغير المطردة فتح ان هذا العكس غير
معتبر في الفن فلذلك لم يعتبر القدماء لهذا العكس وجعلوا الضروب
المنتجة في الشكل الرابع خمسة وهى مم محجج سمسامس وجس ولم يعتبروا
الضروب الثلاثة الاخيرة وهى زم من سجز اللهم الا ان يقال من طرف
المتأخرين انهم اعتبروا انعكاس الخاصتين السالبتين الجزئيتين وكذلك
اعتبروا الضروب الثلاثة الاخيرة في الشكل الرابع وجعلوا الضروب
المنتجة فيه ثمانية وهى مم محجج سمسامس وجس زم من سجز اشارة الى عدم
الاعتداد الى انتاج الشكل الرابع المخالف الى الشكل الاول الذى هو بين
الانتاج في صغراه وكبراه فتدبر كال تدبر فان هذا المقام عسير الاستخراج
والى التوفيق يحتاج (واما البواقى) اى اما السوالب الجزئية الباقية
(فلا تعكس) اى البواقى (لانه) اى الشأن والحال فان ضمير المذكر اذا
لم يوجد مرجع له فيعود الى الشأن وضمير المؤنث اذا لم يوجد مرجع

عليه في وقت والا لكان الوقت وقت (١٢) كما يقال الزمان موجود ومقدار الحركة الى غير ذلك
(ونقيض المشروطة العامة الحينية) (اعنى الى حكم فيها برفع الضرورة بحسب الوصف اى) في بعض

اوقات وصف الموضوع (من الجانب المخالف للحكم كقولنا كل من به ذات) الجنب يمكن ان يعمل في بعض اوقات كونه مجنونا وذلك لان الضرورة الوصفية يتناقض سلبها وهذا (١٧٨) انما يصح اذا اعتبرنا في المشروطة

الضرورة مادام الوصف
واما اذا اعتبرنا بالضرورة
بشرط الوصف فيجوز
اجتماع المشروطة الجنبية
الممكنة على الكذب في
مادة ضرورة لا يكون
لوصف الموضوع دخل
فيها كقولنا كل كاتب
حيوان بالامكان حين
هو كاتب ولعله نسي انه
احدها بشرط الوصف
حيث عد القضايا التي
قررها للبحث والظر
(ونقيض العرفية)
المامة الجنبية المطلقة
اعني ما حكم فيها بثبوت
المحمول الموضوع او
سلبه منه (بالفعل او في
بعض احيان وصف
الموضوع ومثاله امامي)
اي من به ذات الجنب
يشغل بالفعل في بعض
اوقات كونه مجنونا وذلك
لان الايجاب في جميع
اوقات الوصف يتناقض
السلب في بعضها والسلب
في جميعها يتناقض الايجاب
في بعضها وانما لم يذكر
المص دليلى الآخرين
من الدواوى الاربعة
المذكورة لانها معلومان
من دليلى الاولين الثالث
من الاول والرابع من
الثاني (واما المركبات
فان كانت كلية فنقيضها)
رفعا ولازمة المايوى

(احد نقيضى جزئها) لاعلى التبيين فهو منفصلة مركبة من نقيضى الجزئين مانعة الخلو لان ارتفاع المركب اما بارتفاع كلا الجزئين او بارتفاع احدهما (وذلك) اي نقيض المركبة (جلى بعد الاحاطة بتحقيق المركبات ونقياض البسائط

فانك (اذا تحققت ان الوجودية اللادائمة تركيبها من مطلقتين عامتين احديهما موجبة) والاخرى سالبة وان تقيض المطلقة العامة والادائمة تحققت ان (١٧٩) نقيضها اما الدائم المخالف البواق الايجاب والسلب

(او الدائم الموافق

لباقيهما فاذا قلنا كل

انسان ضاحك لادائما

يكون نقيضا اما ليس بعض

الانسان بضاحك دائما

او بعض الانسان ضاحك

دائما ونقيض المشروطة

الخاصة اما الجينة المطلقة

المخالفة والادائمة الموافقة

ونقيض الوجودية الا

ضرورية اما الدائمة

المخالفة او الضرورية

الموافقة ونقيض الوقتية

اما الممكنة الوقتية

المخالفة والادائمة الموافقة

لان نقيض جزئها الاول

اعني الوقتية المطلقة هو

الممكنة الوقتية اى ما حكم

فيها سلب الضرورة

من الجانب المخالف في

وقت معين لان الضرورة

بحسب الوقت المعين

يناقض سلبها بحسب

ذلك الوقت ونقيض

المنتشرة اما الممكنة الدائمة

المخالفة والادائمة الموافقة

لان نقيض جزئها الاول

اعني المنتشرة المطلقة هو

الممكنة الدائمة اى ما حكم

فيها بسلب الضرورة

من الجانب المخالف في

جميع الاوقات لان

الضرورة في وقت ما

يناقض سلبها في جميع

الاوقات ونقيض الممكنة

الخاصة اما الضرورية

هذه المقدمة الاجنبية كبرى ثانية فقول وكل لازم للازم للخاص فهو لازم للخاص فينتج القياس الثاني ان عكس العام لازم للخاص فيثبت لو انعكس الاعم لزم انعكاس الاخص وهو خلاف المفروض فظهر ان البواق من السوالب الجزئية سواء كانت من الست المنعكسة السوالب او من السبع الغير المنعكسة السوالب لم تنعكس فتدبر (واما الموجبة كلية كانت) اى الموجبة (او جزئية فلا تنعكس) اى الموجبة (كلية لاحتمال كون المحمول) اى لجواز ان يكون المحمول (اعم من الموضوع) ولا ممتنع حمل الاخص على الاعم فان الاخص لا يجمع بافراد الاعم فيثبت لا ينعكس قولنا كل انسان حيوان الى قولنا وكل حيوان انسان لكذب هذه الكلية بل ينعكس الى قولنا بعض الحيوان انسان لصدق هذه الجزئية مع ان الصديق معتبر في تعريف العكس المستوى فانه عبارة عن جعل الجزء الاول من القضية ثانيا والثاني اولاً مع بقاء الصديق والكيف فيثبت انعكاس الموجبة سواء كانت كلية او جزئية الى الموجبة الكلية غير مطرد لتخلفه في مثله قولنا كل انسان حيوان وكل حيوان انسان وانعكاس الموجبة كلية كانت او جزئية الى جزئية مطردة في جميع المواد فلا تخلف فيه اصلاً مع ان المطرد معتبر في الفن فلذلك تنعكس الموجبة مطلقاً الى جزئية عند اهل هذا الفن (اما في الجهة) اى اما الموجبات من الموجهات (فالضرورية) المطلقة (والادائمة) المطلقة (و) المشروطة والعرفية (العامتان) منها كلية كانت او جزئية (تنعكس) اى هذه الموجبات كلية كانت او جزئية (الى حينية مطلقة) موجبة جزئية (لانه اذا صدق كل ج ب) او بعض ج ب (باحدى الجهات الاربع المذكورة) اى بالضرورة اودائماً او بالضرورة مادام اودائماً مادام (فبعض ب ج حين هو ب) اى فيصدق بعض ب ج حين هو ب (والا) اى وان لم يصدق بعض ب ج حين هو ب (فلا شئ من ب ج مادام ب) اى فيصدق لا شئ من ب ج مادام ب (وهو) اى وقولنا لا شئ من ب ج مادام ب (مع) انضمامه الى (الاصل) اى الاصول الثمانية بان يجعل

المخالفة والضرورة الموافقة وان كانت جزئية فلا يكتفى في نقيضها ما ذكرناه اى المنفصلة المذكورة (لانه يكذب بعض الجسم حيوان لادائماً) لان الموضوع في اللادوام يكون بعينه الموضوع في الاصل ومعلوم

ان بعض الجسم الذى هو حيوان يكون حيوانا دائما (مع كذب كل واحد من تقيضى جزئها) اعنى لاشئ من الجسم بحيوان دائما وكل جسم حيوان دائما فيكذب المنفصلة (١٨٠) المركبة منهما مانعة الخلو والفرق

بين الكلية والجزئية ان مفهوم الكلية بعينه مفهوم جزئها ضرورة انه احد في كل منهما مجموع الافراد ومفهوم الجزئية اخص من مفهوم جزئها لوجوب اتحاد موضوع الابطواب و السلب في الجزئية بخلاف جزئها مثلا اذا قلنا بعض (ج ب) لادائما اى بعض (ج) ليس (ب) فمعناه ان ذلك البعض الذى هو (ج) بالاطلاق ليس (ب) بالاطلاق بخلاف ما اذا قلنا بعض (ج ب) بعض (ج) ليس (ب) فانه لا يلزم ذلك بل يجوز ان يكون هذا البعض غير ذلك فيكون المنفصلة المذكورة اخص من تقيضى المركبة الجزئية لان تقيضى الامم اخص فيجوز كذب الجزئية مع كذب تلك المنفصلة ضرورة جواز كذب الشئ مع الاخص من نقضه (بل الحق في تقيضها) اى المركبة الجزئية (ان يرد بين تقيضى الجزئيين لسكل واحد) من افراد الموضوع (اى كل واحد واحد لايح عن نقضها فيقال تقيضى قولنا (بعض الجسم حيوان

هذه الاصول الثمانية صغرى والنقيض المذكور كبرى وبان يقال كل ج ب او بعض ج ب بالضرورة او دائما مادام ج ولاشئ من ب ج مادام ب (ينتج) اى هذا القياس (لاشئ من ج ج) او بعض ج ليس ج (دائما في) الصغريين (الضرورية والدائمة و) ينتج لاشئ من ج ج او بعض ليس ج (مادام ج في) الصغريين المشروطة والعرفية (العامين وهو) اى هذه النتيجة (محال) لان هذه النتيجة سلب الجيم عن الجيم وهو سلب الشئ عن نفسه وهو محال فينتج ان هذه النتيجة محال وتفصيل الاستدلال على هذا العكس فهو بان يقال لما ثبت قولنا اذا صدق قولنا كل انسان حيوان او بعض الانسان حيوان بالضرورة او دائما او مادام انسانا يصدق قولنا بعض الحيوان انسان حين هو حيوان فينعكس هذه الاصول الثمانية الى حينية مطلقة موجبة جزئية لكن المقدم حق والتالى مثله اعنى ان هذه الاصول الثمانية تنعكس الى حينية مطلقة موجبة جزئية اما اثبات الملازمة بطريق الخلف فيحصل بان يقال متى لم يصدق قولنا بعض الحيوان انسان حين هو حيوان على تقدير صدق هذه الاصول الثمانية فيصدق قولنا لاشئ من الحيوان بانسان مادام حيوانا لئلا يلزم ارتفاع النقيضين ومتى صدق هذا النقيض فنضم هذا النقيض الى الاصول الثمانية كبرى ومتى ضمنا هكذا فيحصل قياس خلفي منتظم من الشكل الاول ومن ضربه الثانى في الاصول الكلية ومن ضربه الرابع في الاصول الجزئية ومتى حصل المنتظم فنقول كل انسان او بعض الانسان حيوان بالضرورة او دائما او مادام انسانا ولاشئ من الحيوان بانسان مادام حيوانا ومتى قلنا هكذا فينتج قولنا لاشئ من الانسان بانسان او بعض الانسان ليس بانسان بالضرورة او دائما في الاصلين الدائمتين الكليتين او الجزئيتين او ينتج المنتظم لاشئ من الانسان بانسان او بعض الانسان ليس بانسان بالضرورة او دائما مادام انسانا في الاصلين العامين الكليتين او الجزئيتين وهذه النتيجة سلب الشئ عن نفسه فينتج او لم يصدق هذا العكس على تقدير صدق الاصول الثمانية لزم

لادائما كل جسم اما حيوان دائما وليس بحيوان دائما (توضيحه ان معنى قولنا بعض (ج) مثبت له (ب) في وقت ولا يثبت له (ب) في وقت فتقيضه ان ليس الامر كذلك بل كل (ج) اما (ب) دائما وليس (ب) دائما

والجزء الثاني يحتمل امرين ان يكون (ب) مسلوبا عن كل (ج) دائما ان يكون (ب) مسلوبا عن بعض (ج) دائما ثانيا للبعض الآخر دائما قلنا (١٨٨) ابقاؤه على اجماله كما اختاره المس ف يكون جملة شبهة

بالمفصلة ولنا تفصيله بان يقول اما كل (ج) (ب) دائما ولا شيء من (ج) (ب) دائما او بعض (ج) (ب) دائما وبعض ليس (ب) دائما فيكون منفصلة مانعة الخلو وههنا بحث اذا التريد بين نقض الجزئين كاف في بعض المركبة الجزئية ايضا لان جزئهما الموجبة والسالبة المتحدة الموضوع فاذا قلنا بعض الجسم حيوان لادائما فنقيض جزئه الاول لاشئ من الجسم بحيوان دائما ونقيض جزئه الثاني كل جسم حيوان هو حيوان دائما ولا شك ان التريد بينهما مساو لنقيضه وكذا في السالبة الجزئية فنقيض قولنا ليس بعض الجسم بحيوان لادائما قولنا اما كل جسم حيوان دائما ولا شيء من الجسم الذي هو ليس بحيوان حيوان دائما (واما الشرطية فنقيض الكلية منها الجزئية الموافقة في الجنس) اى الاتصال والانفصال (والنوع) اى الازوم والعناد والاتفاق والحقيقة ومنع الجمع ومنع الخلو (المخالفة في الكيف وبالعكس) اى نقيض

سلب الشئ عن نفسه وهو باطل فيعكس هذه الاصول الثمانية الى حينية مطلقة موجبة جزئية وهو المطلوب بالذات واما اثبات الملازمة بطريق الافتراض فهو بان يقال اذا صدق قولنا كل انسان حيوان او بعض الانسان حيوان باحدى الجهات الاربع المذكورة فنفرض ذات موضوع هذه الاصول الثمانية فردا موصوفا بالانسانية والحيوانية وكما فرضنا هكذا فيحصل قضيتان وهما زيد انسان وزيد حيوان وكما حصلت الشخصيتان فتجعل الشخصية الثانية صغرى والاولى كبرى وكما جعلنا هكذا فيحصل قياس افتراضى منتظم من الشكل الثالث وكما حصل القياس المنتظم قلنا زيد حيوان بالفعل وزيد انسان حين هو انسان وكما قلنا هكذا فيتبع المنتظم المذكور بعض الحيوان انسان حين هو حيوان وكما اتبع القياس المنتظم هذه النتيجة يصدق قولنا بعض الحيوان انسان حين هو حيوان وهذا القياس مركب من الافتراضات الشرطيات الستة فيتبع اذا صدق قولنا كل انسان حيوان باحدى الجهات الاربع المذكورة فيصدق قولنا بعض الحيوان انسان حين هو حيوان وهذه النتيجة عين الملازمة المطلوب اثباتها فظهر ان النتيجة المستفادة من القياس الافتراضى المتولد من الافتراضات الشرطيات الستة وهى قولنا ههنا بعض الحيوان انسان حين هو حيوان فهى عين العكس المطلوب فلذلك تنعكس هذه الاصول الثمانية الى حينية مطلقة موجبة جزئية واما اثبات هذه الملازمة بطريق العكس فسيأتى في قوله وان شئت عكست نقيض العكس الخ (واما الخاصتان) الموجبتان الكليتان والجزئيتان (فتعكسان) الى (حينية مطلقة) موجبة جزئية (مقيدة باللا دوام) فى البعض لانه لما ثبت قولنا اذا صدق بالضرورة اودائما كل كاتب او بعضه متحرك الاصابع مادام كاتب لادائما يصدق قولنا بعض متحرك الاصابع كاتب حين هو متحرك الاصابع لادائما فى البعض فتعكس هذه الاصول الاربعة المذكورة الى حينية مطلقة موجبة جزئية مقيدة باللا دوام فى البعض وهى ههنا قولنا بعض متحرك الاصابع كاتب حين هو متحرك الاصابع لادائما فى البعض (اما)

الجزئية الكلية الموافقة فى الاولين المخالفة فى الثالث (المبحث الثانى فى عكس المستوى) ويسمى العكس المستقيم ايضا (وهو عبارة من جعل الجزء الجزء الاول) اى الموضوع والمقدم (من القضية ثانيا) والجزء (الثانى) اى المحمول او التالى (اولا)

المقصود بالجزء الجزء في الذكر سواء كان جزء في الحقيقة ايضا ام لا لتشمل عكس الحلية اذ لا يعتبر ذات الموضوع محولا ووصف المحمول موضوعا والمقصود بالجزء جملة تأثير (١٨٢) في المعنى لان نظره في المقولات

دون المفوضات فنقولنا
اما ان يكون العدد فردا
او زوجا ليس عكسا لقولنا
اما ان يكون العدد
زوجا او فردا لا يغير
في المعنى لان الحكم فهما
هو بالعنادين هذا زوج
وهذا فرد وما ذكره
قطب المحققين من ان
الحكم في الاول بمعاينة
الزوجية للفردية وفي
الثاني بمعاينة الفردية
للزوجية ممنوع والعجب
انه صرح بمنعه في شرح
المطالع (مع بقاء الصدق)
اي ان صدق الاصل لازم
صدق العكس فنخرج
ما يصدق مع الاصل
بحسب الاتفاق دون
اللزوم نحو قولنا كل
ناطق انسان بالنسبة الى
قولنا كل انسان ناطق
وانما اعتبر بقاء الصدق
لان العكس من لوازم
الاصل ويمتنع صدق
اللزوم مع كذب اللازم
ولم يعتبر بقاء الكذب
لجواز ان يكون الصادق
لازما للكاذب (ومع)
بقاء الكيف) اي ان
كان الاصل موجبا كان
العكس موجبا ان كان
سالبا كان سالبا دائما
اصحوا عليه لانهم
تصفحو القضايا فلم يجدوها
في الاكثر بعد التبديل

صدق (الحينية المطلقة فليكونها) اي لكون الحينية المطلقة (لازمة
لعامتيها) اي لازمة للعامتين اللتين وقع كل واحد منهما جزءا من هاتين
الخاصتين فان هذه الحينية المطلقة عكس العامتين وعكس العامتين
لازم للعامتين والعامتان لازمتان للخاصتين لكونهما جزئين منهما
واللازم لللازم للشيء لازم لذلك الشيء فظهر ان الحينية المطلقة لازمة
للخاصتين (واما) صدق (قيد اللادوام في) عكس (الاصل السكلي) اي
صدق قولنا بعض متحرك الاصابع ليس ب كاتب بالفعل في عكس الخاصتين
الموجبتين السكيتين (فلانه) اي قيد اللادوام يعني انه لو لم يصدق
قولنا بعض متحرك الاصابع ليس ب كاتب بالفعل لكذب و (لو كذب)
هذا القول (لصدق كل ب ج دائما) لئلا يلزم اجتماع النقيضين
يعني لو كذب هذا القول لصدق نقيضه ونقيضه قولنا كل متحرك
الاصابع كاتب دائما ومتى صدق النقيض المذكور (فقصه)
اي النقيض المذكور صغرى (الى الجزء الاول من الاصل وهو)
اي الجزء الاول من الاصل (قولنا بالضرورة اودائما كل ج ب ما
دام ج) يعني قولنا كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة اودائما
مادام كاتب ومتى ضمننا هكذا فيحصل قياس منتظم من الضرب
الاول من الشكل الاول ومتى حصل القياس المنتظم فنقول كل متحرك
الاصابع كاتب دائما وكل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة اودائما
مادام كاتب ومتى قلنا هكذا ف (ينتج) القياس المنتظم (قولنا
كل ب ب دائما) اي ينتج القياس المنتظم قولنا كل متحرك الاصابع
هو متحرك الاصابع دائما (ونضمه) اي نضم هذا النقيض صغرى
(الى الجزء الثاني) من الاصل (ايضا) كما ضمنناه صغرى الى الجزء الاول
من الاصل (وهو) اي الجزء الثاني من الاصل السكلي (قولنا لاشيء من
ج ب) (بالاطلاق العام) يعني لاشيء من الكاتب بمتحرك الاصابع بالفعل
ومتى ضمننا هكذا فيحصل قياس منتظم من الضرب الثاني من الشكل
الاول ومتى حصل القياس المنتظم فنقول كل متحرك الاصابع كاتب دائما
ولاشيء من الكاتب بمتحرك الاصابع بالفعل وكما قلنا هكذا فينتج القياس

صادقة لازمة الاموافقة في الكيف وظاهر هذا التعريف منقوض منعا بما يكون لازما للاصل بواسطة لزومه للعكس كالاعم من
العكس مثلا قولنا لاشيء من (ج ب) ينعكس الى لاشيء من (ب ج) ويلزمه بعض (ب) ليس ج ولا بعد عكسا وقد يطلق العكس

بجازا على اخص قضية جامعة بالتبديل المذكور (اما السوال) قدمها لان بعضها يتعكس الى الكلى والكلى وان كان سالبا اشرف من الجزئى وان (١٨٣) كان موجبا لان شرف الايجاب على السلب من جهة واحدة وهى ان الايجاب

وجودى والتسلب

مدمنى وشرف الكلى

على الجزئى من جهات

متعددة وهى ان الكلى

افيد واضبط واشمل

(فان كانت كلية فسبع

منها الوقتيان اى الوقتية

والمنتشرة (والوجود

ديان) اللا ضرورة

واللادائمة (الممكنات)

العامة والخاصة (و

المطلقة العامة لانتعكس)

اى لا يلزمها قضية

حاصلة بالتبديل فيكفى

النقض بحسب مادة

واحدة بخلاف دعوى

الانعكاس اولابده من

اخرين احدهما ان هذه

القضية لازمة للاصل

وذلك بالبرهان المنطق

على جميع المواد والثاني

ان الاحص منها لا يلزمه

ويظهر ذلك بالتخلف في

بعض الصور (لامتناع

العكس في اخصها)

الثاني قولنا لاشئ من متحرك الاصابع بمتحرك الاصابع بالفعل و اشار الى النتيجة المذكورة بقوله (ينتج لاشئ من ب ب بالاطلاق العام) ومتى انتج القياسان المنتظمان تترك النتيجة (فيلزم اجتماع النقيضين) لان هذه النتيجة اخص من نقيض النتيجة الاولى وهو قولنا ههنا بعض متحرك الاصابع ليس بمتحرك الاصابع بالفعل لكون السالبة الكلية اخص من السالبة الجزئية بحسب التحقق ولاستلزام صدق الاخص لصدق الاعم فيلزم اجتماع النقيضين ضمنا (وهو) اى اجتماع النقيضين (محال) واجراء الافتراض في اثبات الملازمة المذكورة التى هى كائنة فى بيان عكس الاصلين الكليين فهو صحيح وان لم يلتفت المص اليه بطريق ان يقال اذا صدق قولنا بالضرورة او دائما كل كاتب بمتحرك الاصابع مادام كاتب لا دائما فنقرض ذات موضوع هذه القضية فردا معينا موصوفا بالكاتب الذى هو اوصف موضوع الجزئين و بمتحرك الاصابع الذى هو وصف محمول الجزء الاول من الاصلين ومسلوبا عنه متحرك الاصابع الذى هو وصف محمول الجزء الثانى من الاصلين وكما فرضنا هكذا فيحصل الشخصيات الثلاث الاولى قولنا زيد كاتب حين هو متحرك الاصابع والثانية قولنا زيد متحرك الاصابع بالفعل والثالثة قولنا زيد ليس بمتحرك الاصابع بالفعل مع انه يلزم بهذه الشخصية زيد ليس بكاتب بالفعل وكما حصلت الشخصيات الثلاث المذكورة فبجعل الشخصية الثانية صغرى والاولى كبرى وكما جعلنا هكذا فيحصل قياس منتظم من الشكل الثالث وكما حصل القياس المنتظم فنقول زيد متحرك الاصابع بالفعل وزيد كاتب حين هو متحرك الاصابع وكما قلنا هكذا فينتج قولنا بعض متحرك الاصابع كاتب حين هو متحرك الاصابع وهو الجزء الاول من العكس ثم نجعل الشخصية الثانية ايضا صغرى ونجعل لازم الشخصية الثالثة كبرى فيحصل قياس منتظم ثان من الضرب الثانى من الشكل الثالث وكما حصل القياس المنتظم الثانى فنقول زيد متحرك الاصابع بالفعل وزيد ليس بكاتب بالفعل وكما قلنا هكذا فينتج القياس الثانى قولنا بعض متحرك الاصابع ليس بكاتب بالفعل وهو الجزء الثانى من العكس الذى هو مفهوم اللادوام فى البعض وكما انتج

اعم من الكلية لان كل منخسف هو غير بالضرورة واذا لم يتعكس الاخص لم يتعكس الاعم اذ لو انعكس الاعم لانعكس الاخص لان العكس الذى يكون لازم الاعم لازم للاخص ضرورة لان الاعم لازم للاخص ولازم لازم الثنى لازم

ذلك الشيء وقد بين من عدم انعكاس هذه السبع كلية عدم انعكاس جزئية لان الجزئية اعم من الكلية لكن المص
يبنه بعيد هذا بطريق آخر واما الضرورية والدائمة المطلقة ان (١٨٤) فينعكسان دائماً كلية لانه اذا

صدق بالضرورة اودائماً
لاشئ (من ج) فدائماً
اي لزم صدق دائماً
لاشئ (من ب) والا
فبعض (ب) بالاطلاق
العام لان نقيض الدائمة
مطلقة عامة وهو مع
الاصل هكذا بعض (ب)
ج) بالاطلاق ولاشئ
(من ج) بالضرورة
او بالذوم ينتج بعض
(ب) ليس (ب)
بالضرورة في الضرورة
ودائماً في الدائمة وهو مع
اوجود الموضوع اعني
بعض (ب) اذا التقدير
صدق الموجبة التي هي
نقيض العكس ولما كان
الاصل مفروض الصدق
ومع الترتيب كان المح
ماشاء من نقيض العكس
حقاً فان قلت لانم انه
لو لم يصدق دائماً لاشئ
من (ب ج) بطريق
الذوم لصدق نقيضه
اذ لا يلزم من عدم صدق
الشيء بطريق الذوم
عدم صدقه مطلقاً وهو
مناط صدق نقيضه قلت
حاصل كلامهم انه يجب
صدق العكس مع صدق
الاصل والا لا يمكن
صدق نقيضه مع صدقه
لكنه مح وامكان المح
محال ويجب لاثبات ما
ادعاه المص ههنا ابطال

القياسان المنتظمان تينك النتيجةين يصدق قولنا بعض متحرك الاصابع
كاتب حين متحرك الاصابع لادائماً في البعض فينتج القياس المركب
من الاقترايات الشرطيات اذا صدق قولنا بالضرورة اودائماً كل
كاتب متحرك الاصابع مادام كاتباً لادائماً فيصدق قولنا بعض متحرك
الاصابع كاتب حين هو متحرك الاصابع لادائماً في البعض وهو عين الملازمة
المطلوب اثباتها فظهر انعكاس الخاصتين الموجبتين الكليتين الى حينية
مطلقة موجبة جزئية لادائماً في البعض واجزاء طريق العكس في اثبات
انعكاس الخاصتين الموجبتين الكليتين الى حينية مطلقة موجبة جزئية
فهو سيجيء في قوله وان شئت عكست نقيض العكس المح (هذا) اي بيان
صدق قيد اللادوام باثبات الملازمة بطريق الخلف انما يتم (اذا كان
الاصل كلياً واما) صدق قيد اللادوام (في) الاصل (الجزئي) فلا يتم
بيانه بالخلف فان احدى جزئي الاصل الجزئي سالبة جزئية مطلقة
عامة والاخرى موجبة جزئية مشروطة او عرفية عامة وكل واحدة
من الموجبة السالبة الجزئية لاتصلح الى كبروية الشكل الاول لان
شرطه بحسب الكم كلية الكبرى وايضا لاتصلح السالبة الجزئية
لصغروية الشكل الاول فان شرطه بحسب الكيف ايجاب الصغرى
وان بيانه بطريق الافتراض فهو بان يقال اذا قلنا بالضرورة اودائماً
بعض الكتاب متحرك الاصابع مادام كاتباً لادائماً (نفرض) ذات
(الموضوع) اي ذات موضوع هذه القضية (د) اي فرداً معيناً
موصوفاً بالكتاب الذي هو وصف الموضوع وموصوفاً بمتحرك الاصابع
الذي هو وصف محمول الجزء الاول من الاصل ومسلوباً عنه متحرك
الاصابع الذي هو وصف محمول الجزء الثاني ومتى فرضنا هكذا فيحصل
شخصيات ثلث الاولى منها قولنا زيد كاتب حين هو متحرك الاصابع
والثانية زيد متحرك الاصابع بالفعل والثالثة زيد ليس بمتحرك الاصابع
بالفعل مع انه يلزم للشخصية الثالثة زيد ليس بكتاب بالفعل و اشار الى
هذا اللازم بقوله (وهو) اي د (لاج بالفعل) ويصدق هذا اللازم
(والا) اي ولو لم يصدق هذا اللازم (لكن) اي د (ج دائماً) يعني

ما ادعاه في الجامع وهو ان الضرورية ينكس كنفسها وابطالوه باننا لو فرضنا ثبوت مركوبة زيد للفرس
دون الجار مع امكانها لصدق لاشئ من مركوب زيد بجمار بالضرورة لان المعتبر في وصف الموضوع

ان يكون بالفعل في نفس الامر ما صدق عليه انه مركوب زيد بالفعل في نفس الامر وهو الفرس لا غير
والجار مسلوب من الفرس بالضرورة (١٨٥) ولا يصدق لاشئ من الجار بمركوب زيد بالضرورة

لصدق تقيضه وهو
بعض الجار مركوب
زيد بالامكان وقال
الامام الدائمة لا ينكس
كنفسها لصدق قولنا
لاشئ من الانسان
بكان بالامكان في وقت
وكل ما هو ممكن في وقت
يكون ممكنا في وقت
والا لزم الانقلاب من
الامكان الذاتي الى
الامتناع الذاتي فاذن
سلب الكتابة عن
الانسان ممكن في جميع
الاوقات والممكن لا يلزم
من فرض وقومه مح
فليفرض وقومه حتى
يصدق لاشئ من
الانسان بكان دائما
فلو انعكست السالبة
الدائمة كنفسها لزم
صدق لاشئ من الكاتب
بانسان دائما وهو مح
واجب بان الامكان ان
فسر بسلب الضرورة
المتحققة في جميع اوقات
الذات فلان ان سلب
الكتابة عن جميع افراد
الانسان دائما ممكن
لانه متمنع بالغير والمتمنع
بالغير دائما يتنافى بالامكان
بهذا المعنى وان فسر
بسلب الضرورة التي
مشارؤها الذات فسلم
ان سلب الكتابة عن
جميع افراد الانسان

انه لو لم يصدق زيد ليس بكتب بالفعل لصدق زيد كاتب دائما لثلا
يلزم ارتفاع التقيضين (و) يلزم لهذا التقيض (د ب دائما) ويلزم
لهذا التقيض زيد متحرك الاصابع دائما (لدوام الباء) اى لدوام
الحركة بدوام الجيم) اى بسبب دوام الكتابة في زيد (لكن اللازم
باطل لتقييد الاصل باللا دوام) مع كون الدوام واللا دوام متنافيين
فافهم وكلما حصلت الشخصيات الثلاث فنجعل اولا الشخصية الثانية
صغرى ونجعل الشخصية الاولى كبرى وكلما جعلنا هكذا فيحصل قياس
افتراضى منتظم من الضرب الاولى من الشكل الثالث وكلما حصل
المنتظم فنقول زيد متحرك الاصابع بالفعل وزيد كاتب حين هو متحرك
الاصابع وكلما قلنا هكذا فينتج بعض متحرك الاصابع كاتب حين هو متحرك
الاصابع وهذه النتيجة هى الجزء الاول من العكس ثم نجعل الشخصية
الثانية ايضا صغرى ونجعل لازم الشخصية الثالثة كبرى وكلما جعلنا
هكذا فيحصل قياس منتظم ثان من الضرب الثانى من الشكل الثالث
وكلما حصل المنتظم الثانى فنقول زيد متحرك الاصابع بالفعل وزيد ليس
بكاتب بالفعل وكلما قلنا هكذا فينتج قولنا بعض متحرك الاصابع ليس بكتاب
بالفعل وهذه النتيجة هى الجزء الثانى من العكس الذى هو مفهوم اللا
دوام فيه وكلما انتج القياسان المنتظمان تلك النتيجة فيصدق قولنا بعض
متحرك الاصابع كاتب حين هو متحرك الاصابع لادائما فينتج القياس
المركب من الاقترايات الشرطيات قولنا اذا قلنا بالضرورة اودائما بعض
الكاتب متحرك الاصابع مادام كاتب لادائما فيصدق قولنا بعض متحرك
الاصابع كاتب حين هو متحرك الاصابع لادائما فظهر انعكاس الخاصتين
الجزئيتين الموجبتين الى حينية موجبة جزئية لادائمة واما اجزاء طريق
انعكس في اثبات الملازمة الكائنة في بيان هذا الانعكاس فسيجئ في قوله
وان شئت عكست تقيض العكس الخ (واما الوقتيتان) يعنى الوقتية
والمنتشرة الموجبتان الكائنتان والموجبتان الجزئيتان (والوجوديتان)
اى الوجودية اللا ضرورية والوجودية اللا دائمة الموجبتان سواء
كانتا كليتين او جزئيتين (والمطقة العامة) الموجبة كلية كانت او جزئية

دائما ممكن لكن لانه لا يستلزم وقومه محالا غاية ما في الباب انه لا يستلزم المح بالنظر الى ذاته لكن لا يلزم من عدم
استلزامه المح بالنظر الى ذاته عدم عدم استلزامه المح اصلا لجواز استلزامه المح بحسب الغير (واما المشروطة

والعرفية (العامة) فيمكنسان عرفية عامة كلية لانه اذا صدق بالضرورة اودائما لاشئ (من ج ب) مادام (ج) فدائما لاشئ من (ج ب) مادام (ب) والا (فبعض ب ج) (١٨٦) حين هو (ب) لان نقيض

العرفية العامة حينية مطلقة (وهو مع الاصل) هكذا بعض (ب ج) حين هو ب ولاشئ من (ج ب) مادام ج بالضرورة اودائما (ينبع بعض ب) ليس (ب) حين هو (ب) وهو محال ولا ينكس الشرطه كنفسها لانه ان اعتبرت بمعنى مادام الوصف يصدق في المفروض المذكور لاشئ من مركوب زيد بحمار بالضرورة مادام مركوب زيد مع كذب لاشئ من الجار بمركوب زيد بالضرورة مادام سارا لان بعض الجار مركوب زيد بالامكان حين هو سارا وان اعتبرت بشرط الوصف فاذا فرضنا ان الاجار في الواقع الا لذهن صدق لاشئ من الجار بحامد بالضرورة مادام جار مع كذب لاشئ من الجامد بالضرورة مادام جامدا لان بعض الجامد جار بالامكان حين هو جامد وما ذكره المصنف في الجامع من انعكاس الشرطه العامة مادام الوصف كنفسها باطل نعم الشرطه لاجل الوصف ينكس كنفسها ضرورة ان منشأ الضرورة السلبية

(فتنعكس) اى هذه القضايا العشر الى (مطلقة عامة) موجبة جزئية (لانه) لما ثبت قولنا (اذا صدق كل ج ب باحدى الجهات الخمسة ف) يصدق قولنا (بعض ب ج بالاطلاق العام) فينعكس هذه القضايا العشر الى مطلقة عامة موجبة جزئية لكن ثبت تلك الشرطية المتصلة الزومية فينتج من الطريق الاول من الاستثنائي ان هذه القضايا العشر تنعكس الى مطلقة عامة موجبة جزئية وهو المطلوب بالذات قوله (والا) دليل الملازمة الشرطية واثباتها بطريق الخلف يحصل بان يقال متى لم يصدق هذا العكس على تقدير صدق الاصول العشرة (ف) يصدق نقيضه وهو قولنا (لاشئ من ب ج دائما وهو) اى النقيض (مع) انضمامه الى (الاصل) يحصل قياس خلقى منتظم من الضرب الثاني من الشكل الاول في الاصول الموجبة الكلية الخمسة ومن الضرب الرابع من الشكل الاول في الاصول الموجبة الجزئية الخمسة فنقول كل ج او بعض ج ب باحدى الجهات الخمسة ولاشئ من ب ج دائما وكلما قلنا هكذا (ينبع لاشئ من ج ج دائما) في الاصول الكلية وينبع من الضرب الرابع من الشكل الاول بعض ج ايس ج دائما في الاصول الجزئية (وهو) اى هذا القول الذى هو نتيجة القياس الخافى (محال) لانه سلب الجيم عن الجيم وهو سلب الشئ عن نفسه وهو محال وما قيل من ان سلب الجيم عن الجيم جائز باعتبار السلب عن نفس الامر فلا يلتفت اليه لعدم ملائمته الى العقل ولبعده عن الفهم وهذا المحال انما يلزم من فرضنا صدق نقيض العكس فظهر كذب نقيض العكس فيثبت صدق عين العكس فتعين انعكاس هذه الاصول العشرة الى مطلقة عامة موجبة جزئية فافهم واثبت هذه الملازمة بطريق الافتراض صحيح واجراء الافتراض يحصل بان يقال اذا قلنا كل انسان او بعضه محرك الفك الاسفل بالضرورة وقت المضغ لادائما فنفرض ذات موضوع هذه القضية فردا معينا موصوفا بالانسان وبمحرك الفك الاسفل وكلما فرضنا هكذا فيحصل قضيتان شخصيتان احدهما من عقد الوضع والاخرى من عقد الحمل وهما زيد انسان بالفعل وزيد محرك الفك الاسفل بالفعل

فيها هو وصف الموضوع فالنفاة بين وصفي محمولها وموضوعها تحقق (واما الشرطه والعرفية الخاصتان فيمكنسان عرفية عامة كلية لادائما) اى معتدة بالادوام في البعض وهو موجبة جزئية مطلقة عامة فانه اذا صدق بالضرورة اودائما لاشئ

من (ج) مادام (ج) لادائمة فدادماً لا شيء من (ب) مادام (ب) لادائماً في البعض اى بعض (ب) بالاطلاق وما ذكره المصنف في الجامع من انعكاس (١٨٧) المشروطة الخاصة الى المشروطة العامة المقيدة بالادوام

في البعض باطل (اما
العرفية العامة فلكونها
لازمة للعامةين ولازم
العامة لازم الخاص واما
الادوام في البعض
فلانه لو كذب يصدق
نقيضه اى لا شيء من
(ب) (ج) (دائماً وينعكس
الى شيء من (ج) دائماً
وقد كان) لادوام الاصل
كل (ج) بالفعل هدف
وانما لا ينعكس الى
العرفية العامة المقيدة
بالادوام في الكل
لانه يصدق لا شيء من
الكتاب ساكن مادام
كاتباً لادائماً مع كذب
شيء من الساكن بكتاب
مادام ساكناً لادائماً في
الكل اى كل ساكن كاتب
بالاطلاق لان بعض
الساكن ليس بكتاب
دائماً كالارض فان
قلت لما كان قيد لادوام
الاصل موجبة كلية
وقد تبين لها لا ينعكس
كلية فلا حاجة الى هذا
البيان قلت احتمل ان
انضمام الموجبة الكلية
الى قضية اخرى اوجب
انعكاسها كلياً كما ان
السالبة الجزئية لا ينعكس
واذا ضمت الى احدى
العامةين اوجب انعكاسها
(وان كانت جزئية
فالمشروطة والعرفية
الخاصتان ينعكسان
عرفية خاصة وما ذكره

وكما حصلت الشخصيتان فتجعل الشخصية الثانية صغرى والاولى كبرى
وكما جعلنا هكذا فيحصل قياس منتظم من الضرب الاول من الشكل
الثالث وكما حصل القياس الافتراضى فنقول زيد محرك الفك الاسفل
بالفعل وزيد انسان بالفعل وكما قلنا هكذا فينتج الافتراضى المنتظم بعض
محرك الفك الاسفل انسان بالفعل وكما انتج القياس الافتراضى المتولد
من الاقترانيات الشرطيات الستة هذه النتيجة فيصدق قولنا بعض
محرك الفك الاسفل انسان بالفعل فهذا القياس متركب من الاقترانيات
الشرطيات الستة فينتج اذا قلنا كل انسان او بعضه محرك الفك
الاسفل بالضرورة وقت المضغ لادائماً فيصدق قولنا بعض محرك الفك
الاسفل انسان بالفعل وهو عين الملازمة المطلوب اثباتها وهذا المثال
وقتيه والوقتيه اخص من المنتشرة ومن الوجوديتين ومن المطلقة
العامة واثبات انعكاس الاخص مستلزم لاثبات الانعكاس الاعم لعدم وجود
الاخص بدون الاعم فهذا الترتيب اثبات عكوس هذه الاصول العشرة
بالمال الجزئى وبطريق الافتراض فظهر من هذا الترتيب انعكاس تلك
الاصول العشرة الى المطلقة عامة موجبة جزئية واجرى المصنف بالخلف
والافتراض في بيان عكوس الموجبات ولم يجرى بطريق العكس فقال
(وان شئت عكست نقيض العكس في الموجبات) سواء كانت جزئية
او كلية (ليصدق نقيض الاصل) اذا كان الاصل موجبة جزئية
مطلقة عامة (او) ليصدق (الاخص منه) اى من نقيض الاصل
اذا كانت الموجبات غير المطلقة العامة الموجبة الجزئية اعلم ان
للقوم في بيان عكوس القضايا ثلث طرق الاول هو الخلف وهوان
يضم نقيض العكس الى الاصل لينتج محالاً والثانى هو الافتراض
وهو ان يفرض ذات الموضوع شيئاً معيناً وان يحمل وصف الموضوع
والحمول عليها ليحصل مفهوم العكس وهو لا يجرى الا في الموجبات
والسوالب المركبة لوجود الموضوع فيها بخلاف الخلف فانه
يم الجميع والثالث طريق العكس وهو ان يعكس نقيض العكس
ليحصل ماينا في الاصل ولما اجرى الخلف في عكوس السوالب

المص في الجامع من انعكاس المشروطة الخاصة كنفسها باطل لانه اذا صدق بالضرورة اودائماً بعض (ج) ليس
(ب) مادام (ج) فدائماً بعض (ب) ليس (ج) مادام (ب) لادائماً (لانا نفرض ذات الموضوع) اى

ذلك البعض الذي هو (ج) وليس (ب) مادام (ج) لادائماً (وهو) اى الموضوع (ج د قدج) بالفعل وهو ظاهر و (دب) (ايضا اللادوام سلب الباء عنه) ومضمونه بعض (١٨٨) (ج ب) بالاطلاق ووصفا للباء

والجيم متنافيان في (د)
بمعنى ان (د) ليس (ج)
دائماً مادام (ب)
والالكان (دج) حين
هو (ب) اى في بعض
احيان كونه (ب ب)
حين هوج اى فيلزم
ان يكون (دب) في بعض
احيان كونه (ج) لان
الوصفين المتبايرين
في ذات واحدة في وقت
واحدة مثبت كل منهما
في وقت الآخر (وقد
كان) (د) ليس (ب)
مادام (ج) هذا خلف
واذا صدق الباء والجيم
عليه اى على (د) وتنافيا
فيه كما عرفت (صدق)
دائماً (بعض ب ليس
(ج) مادام (ب)
لادائماً) اى بعض (ب ج)
بالاطلاق (وهو المطلوب
واما الباقي) من السوالب
الجزئية (فلا ينعكس)
اصلاً (لانه يصدق
الضرورة نحو بالضرورة
بعض الحيوان ليس
بإنسان) ويصدق الوقتية
نحو بالضرورة بعض
القمر ليس بمنخسف وقت
التربيع لادائماً مع كذب
عكسهما) اى بعض
الانسان ليس بحيوان
بالامكان العام) وبعض
المنخسف ليس بقمر
بالامكان العام

الستة المنعكسة واجرى العكس في الجزء الثاني من عكس السالبتين
الكليتين الخاصتين حيث قال فلانه لو كذب بعض ب ج بالفعل
لصدق لاشئ من ب ج دائماً فينعكس الى لاشئ من ج ب
دائماً آه وكذا اجرى الخلف في الموجبات واجرى الافتراض
في الجزء الثاني من عكس الموجبتين الجزئيتين الخاصتين حيث
قال واما في الجزئي فنفرض الموضوع داه ولم يلتفت الى طريق
العكس في بيان عكوس الموجبات حاول التنبيه الى هذا الطريق
فقال ان شئت آه فينبذ لك ان تعكس نقيض العكس في الموجبات
ليصدق نقيض الاصل اذا كان الاصل مطلقة عامة موجبة
جزئية اوليصدق الاخص من نقيض الاصل اذا كان غير المطلقة
العامّة الموجبة الجزئية فان الاصل اذا كان كلياً ونقيض عكسه
سلب كلي انعكس النقيض كنفسه في الكم كلياً وهو اخص من
نقيض الاصل وان كان الاصل جزئياً فان كان مطلقة عامة
موجبة جزئية انعكس نقيض عكسها الى ما يناقضها لان نقيض
عكسها سالبة كلية دائمة مطلقة فهي تنعكس كنفسها الى نقيضها
وان كان الاصل موجبة كلية مطلقة عامة او احدى القضايا
الباقية انعكس نقيض عكسها الى ما هو اخص من نقائضها اما
في الدائمتين والعامتين والخاصتين سواء كانت هذه القضايا موجبة
كلية او موجبة جزئية فلان نقيض عكسها عرفية عامة وهي تنعكس
الى العرفية العامة التي هي اخص من نقائضها واما في الوقتيتين
والوجوديتين والمطلقة العامة الموجبة الكلية فلان نقيض عكسها
سالبة دائمة وعكسها اخص من نقائضها مثلاً اذا قلنا بعض الانسان
ضاحك بالاطلاق العام يصدق قولنا بعض الضاحك انسان بالاطلاق
العام لانه لو لم يصدق هذا العكس لصدق نقيضه وهو قولنا
لاشئ من الضاحك بانسان دائماً وهذا النقيض ينعكس الى قولنا لاشئ
من الانسان بضاحك دائماً وهذا العكس نقيض قولنا بعض
الانسان ضاحك بالاطلاق العام فيلزم اجتماع النقيضين صراحة واذا

والضرورة اخص البسيطة) اقول ان اراد الاخص سواء كان مطلقاً او من وجه فلا يفيد لان الاعم من وجه
ليس لازماً للاخص فلا يلزم من انعكاسه وان اراد الاخص مطلقاً فلازم ان الضرورية اخص البسيطة كلها

بل النسبة بينها وبين المشروطة العامة مادام الوصف فانها مطلقا من الضرورية لكنه عند عدم الوجهات التي جرت المادة بالبحث عنها لم يعتبر (١٨٩) المشروطة الا بشرط الوصف وقدم مثل هذا في مجت

التناقض (والوقتيية
اخض المركبات الحسة
الباقية ومتى لم ينمكسا
لم ينمكس شئ منها) اى
البواقى (لا صرفت ان
انعكاس العام مستلزم
الانعكاس الخاص) وقد
تقرر الدليل بوجه
آخر وهو ان الضرورية
اخض الاربع التي هي
الدائمتان والعامتان
والوقتيية اخض السبع
التي هي الوقتيستان
والوجوديتان
والممكنتان والمطلقة
العامة ومتى لم ينمكس
الاخص لم ينمكس العام
والعجب ان الشارحين
اقتصروا هذا الكلام
عند شرح هذا المقام
(واما الموجبة كلية
كانت اوجزئية) او مهملة
او شخصية واهمل ذكر
المجمل لكونها في حكم
الجزئية وذكروا الشخصية
لعدم الاعتداد بها
في العلوم (فلا ينمكس
كلية) لاحتمال كون
المحمول اعم من الموضوع
وامتناع حمل الخاص
على كل افراد العام
(وانما) قال لا ينمكس
كلية ولم يقل لا ينمكس
الاجزئية لان عكس
قولنا بعض الانسان زيد
وزيد انسان او بعض

واذا قلنا كل انسان او بعض الانسان حيوان بالضرورة يصدق
قولنا بعض الحيوان انسان حين هو حيوان لانه لو لم يصدق هذا
العكس لصدق تقيضه وهو لاشئ من الحيوان بانسان مادام حيوانا
وهذا التقيض يعكس الى قولنا لاشئ من الانسان بحيوان مادام
انسانا وهو اخض من تقيض قولنا بعض الانسان حيوان بالضرورة
اعنى لاشئ من الانسان بحيوان بالامكان العام وكذا اخض من تقيض
قولنا كل انسان بالضرورة اعنى بعض الانسان ليس بحيوان
بالامكان العام لكون العرفية العامة اخض من الممكنة العامة كما مر
في الوجهات فيلزم اجتماع التقيضين ضمنا وعلى هذا القياس امثلة
البواقى فعليك استخراجها من نفسك (واما الممكنتان) الموجبتان
سواء كانتا كليتين او جزئيتين (فخالهما) اى حال الممكنتين (في الانعكاس
وعدمه) اى وفي عدم الانعكاس (غير معلوم لتوقف البرهان المذكور
لانعكاس فيهما) اى في الممكنتين من طريق الخلف وطريق الافتراض
وطريق العكس (على انعكاس السالبة الضرورية) المطلقة
(كنفسها) اى سالبة كلية ضرورية مطلقة مع انها تنعكس الى سالبة
كلية دائمة مطلقة ولا تنعكس الى سالبة ضرورية مطلقة لانه يصدق
قولنا في المثال المضروب لاشئ من مركوب زيد بحمار بالضرورة
مع كذب قولنا لاشئ من الحمار بمركوب زيد بالضرورة فان تقيض
هذا العكس وهو قولنا بعض الحمار بمركوب زيد بالامكان العام
فهو صادق فيكون العكس المذكور كاذبا لئلا يلزم اجتماع التقيضين
(او على اتناج الصغرى الممكنة مع الكبرى الضرورية في الشكل الاول
والثالث اللذين كل واحد منهما) اى من انعكاس السالبة الضرورية
كنفسها ومن اتناج الصغرى الممكنة في الشكل الاول والثالث (غير
متحقق ولعدم الظفر) اى ولعدم مظفريتنا (بدليل يوجب) اى هذا
الدليل (الانعكاس وعدمه) اى عدم الانعكاس اعلم ان قدماء
المنطقيين ذهبوا الى انعكاس الممكنتين الموجبتين الى ممكنة عامة موجبة
واستدلوا عليه بوجوه الاول طريق الخلف والثاني طريق الافتراض

الانسان ولا يصح بعض زيد انسان (واما في الجهة فالضرورية والدائمة) المطلقتان والمشروطة والعرفية
(العامتان ينمكس حثيية مطلقة لانه اذا صدق كل (ج) او بعضه (ب) باحدى الجهات الاربع المذكورة

اي بالضرورة اودائما مادام (ج) فبعض (بج) حين هو (ب) والافلاشي من (بج) مادام (ب) وهو مع الاصل هكذا كل (ج) اوبعضه (ب) باحدى تلك الجهات (١٩٠) ولاشي من (بج) مادام

(ب) (يتج لاشي من)
(جج) اوليس (ج)
ضرورة اودائما في
الضرورية (والدائمة)
المناسب ان يقال
اوالدائمة ومادام (ج)
في العامين وهو مع لان
(ج) موجود لايجاب
الاصل وانما منعكس
هذه الى اخص من الحينية
كالعرفية لان اخصها
وهو الضرورية لا يمنعكس
اليه لصدق كل كاتب
انسان بالضرورة مع
كذب كل انسان كاتب
(ماداما انسانا واما
الخاصتان فيمنعكسان
حينية مطلقة مقيدة
بالادوام) فانه اذا
صدق بالضرورة اودائما
كل (جج) اوبعضه (ب)
مادام (ج) لادائما فدايما
بعض (بج) حين
هو (ج) لادائما (اما
الحينية المطلقة فليكونها
لازمة لعامتها واما
الادوام) اي لادوام
العكس وهو بعض (ب)
ليس (ج) بالاطلاق
(في الاصل الكلي) اي
فيما كان الاصل كليا
(فلانه لو كذب) لصدق
كل (بج) دائما فيضيه
الى الجزء الاول من
الاصل وهو قولنا
بالضرورة اودائما كل
(ج) مادام (ج) هكذا كل (بج) دائما وبالضرورة اودائما كل (جج) مادام (ج) (يتج كل ب ب) دائما
(ونفهم اي كل (بج) دائما (اي الجزء الثاني) من الاصل (ايضا امي الادوام (وهو قولنا لاشي من (ج) (بج)

والثالث طريق العكس فلما لم يتم هذه البراهين الثلاثة فيه لتوقف
الخلف والافتراض على انتاج الصغرى الممكنة في الشكل الاول والثالث
وستعرف ان انتاج الممكنة فيهما عقيم ولتوقف اجراء طرق العكس
في انعكاس الممكنة على انعكاس السالبة الضرورية كنفسها وقديتين
انها لا تنعكس الادائمة سالبة ولم يظهر المص بدليل يدل على الانعكاس
وعلى عدم الانعكاس توقف في انعكاس الممكنة الموجبة سواء كانت
كلية او جزئية وان اعتبرنا اتصاف ذات الموضوع بالوصف العنواني
بالفعل على هو مذهب الشبح يظهر عدم انعكاس الممكنة الموجبة
كلية كانت او جزئية الى ممكنة عامة موجبة جزئية واذا لم تنعكس
الى الجزئية فبالطريق الاول عدم انعكاسها الى الكلية لاستلزام
انعكاس الاخص انعكاس الاعم هف فانه يصدق قولنا كل حمار
بالفعل فهو مركوب زيد بالفعل حمار بالامكان على مذهب الشبح ولا يصدق
بعض مركوب زيد بالفعل حمار بالامكان لصدق نقيضه وهو قولنا
لاشي من مركوب زيد بحمار بالضرورة لان كل مركوب زيد
فرس بالضرورة ولاشي من الحمار بفرس بالضرورة فينتج من الشكل
الثاني من الضرب الاول لاشي من مركوب زيد بالفعل بحمار
بالضرورة واما ان اعتبرنا اتصاف ذات الموضوع بوصف الموضوع
بالامكان بناء على مذهب الفارابي فتنعكس الممكنة الموجبة كنفسها
فان مفهوم العكس المذكور على مذهب الفارابي ان بعض ماهو
مركوب زيد بالامكان فهو حمار بالامكان وهو صادق لمطابقة
حكمه الى الواقع ويمكن التوفيق بين المذهبين فان مقصود الفارابي
بالامكان في عقد الوضع هو الامكان المجامع للفعل لانه لو كان
المقصود امكانا استعداديا او ذاتيا لم يصدق قولنا كل انسان حيوان
فان النطقة مستعدة الى الانسانية فتدخل في الانسان مع انها
خارجة عن الحيوان فيثبت لم يصدق هذه القضية لكون موضوعها اعم
ومحمولها اخص على هذا التقدير مع انها صادقة فظهر ان مقصود
الفارابي بالامكان في عقد الوضع هو الامكان المجامع للفعل ومقصود الشبح

بالاطلاق العام) هكذا كل (بج) دائما ولا شيء من (ج) بالاطلاق (ينتج لاشئ من (ب) بالاطلاق العام
فيلزم اجتماع النقيضين) لان قولنا (١٩١) لاشئ من (ب) بالاطلاق يستلزم قولنا بعض (ب) ليس

(ب) بالاطلاق وهو
نقيض قولنا كل (ب)
دائما وهو موح باليقال يكتفي
ضمنه الى الجزء الثاني لينتج
لاشئ من (ب)
بالاطلاق وهو موح لوجود
الموضوع لانا نقول لان
استحالة ذلك في المطلقة
الاررى الى صدق قولنا
لاشئ من الضاحك
بضاحك بالاطلاق العام
لان معناه سلب الوصف
المفارق في الجملة من ذات
متصف في الجملة (واما)
في الاصل (الجزئي) اى
فيما كان الاصل جزئيا
(يفرض) لبيان لادوام
العكس (ذات الموضوع)
اى تلك البعض الذى هو
(ج) (وب) مادام
(ج) لادائما (فدب)
وهو ظاهر) (ودلاج
(بالفعل والالكان (ج)
دائما) (فب) اى فيكون
(ب) (دائما للدوام الباء
اى لا احكمنا في الاصل
بدوام الباء (بدوام الجيم
لكن اللازم) اى كون
(دب) دائما باطل (ليقيد
الاصل بالادوام) واذا
صدق على انه ذاته (ب)
وليس (ج) بالفعل صدق
بعض (ب) ليس (ج)
بالفعل ويمكن اجزاء
الافراض في الامل الكلى
لكنه لا يمكن اجزاء
الحلف في الاصل الجزئى
لان جزئية جزئيان

بالفعل في عقد الوضع هو المعنى الاعم من الفعل التحقيقى ومن الفعل
الفرضى فانه لو كان فعلا تحقيقا دون الفرضى لم يصح تقسيم القضية
الحملية الى الحقيقية والخارجية عند الشيخ مع ان تقسيمها اليهما صحيح
عنده كما يصح عند الفارابى ولا فرق بين الفعل الفرضى وبين الامكان
المجامع للفعل فينبذ بصدق قولنا بعض ماهو مركوب زيد بالفعل الفرضى
عند الشيخ وبالامكان المجامع للفعل عند الفارابى فهو حمار بالامكان فيعكس
الممكنة الموجبة الى ممكنة عامة موجبة جزئية عندهما فتأمل (واما الشرطية
فالمتصلة الموجبة) منها (سواء كانت كلية او جزئية تنعكس موجبة جزئية
والسالبة الكلية) منها تنعكس الى (سالبة كلية اذلو صدق نقيض
العكس لا تنظم مع) انضمامه الى (الاصل قياسا منتجا للحال) يعنى ان
الموجبة من المتصلة كلية كانت او جزئية تنعكس الى موجبة جزئية
متصلة لانا اذا قلنا كان هذا الشيخ او قديكون اذا كان هذا الشيخ
انسانا كان حيوانا يصدق قولنا قديكون اذا كان هذا الشيخ حيوانا فكان
انسانا فتنعكس المتصلة الموجبة كلية او جزئية الى موجبة جزئية متصلة لكن
يصدق قولنا قديكون اذا كان هذا الشيخ حيوانا كان انسانا اذا قلنا كلما كان
هذا الشيخ او قديكون اذا كان هذا الشيخ انسانا كان حيوانا فينتج من الطريق
الاول من الاستثنائى ان المتصلة الموجبة كلية او جزئية تنعكس الى موجبة
جزئية متصلة فاثبات الملازمة بطريق الحلف محصل بان يقال لو لم يصدق قولنا
قديكون اذا كان هذا الشيخ حيوانا كان انسانا على تقدير صدق هذين الاصلين
لصدق نقيضه وهو ليس البتة اذا كان هذا الشيخ حيوانا كان انسانا ومتى
صدق هذا النقيض فجعل هذا النقيض كبرى ونجعل الاصلين صغرى وكما
جعلنا هكذا فيحصل قياس خلفى منتظم من الضرب الثانى من الشكل الاول
اذا كان الاصل كليا ومن الضرب الرابع من الشكل الاول اذا كان الاصل
جزئيا وكما حصل القياس المنتظم قلنا كلما كان هذا الشيخ او قديكون اذا كان
هذا الشيخ انسانا كان حيوانا وليس البتة اذا كان هذا الشيخ حيوانا كان
انسانا وكما قلنا هكذا فينتج ليس البتة او قد لا يكون اذا كان هذا الشيخ
انسانا فهو انسان لكن هذه النتيجة سلب اشئ عن نفسه وسلب اشئ عن نفسه

والجزئية لا ينتج في الكبرى الشكل الاول (واما الوقتيان الوجوديتان والمطلقة العامة ينعكس
كل (ج) او بعضه (ب) باحدى الجهات الجنس المذكورة فبعض (ب) بالاطلاق العام والاداشئ من (ب) دائما وهو موح

الاصل هكذا كل (ج) اوبعضه (ب) باحدى تلك الجهات ولاشئ من (ب) دائما يتبع لاشئ من (ج) اوبعض (ج) ليس (ج) دائما وهو مح اقتصر المص فيما (١٩٢) سوى الخاصتين على الكلية والاصل

باطل فهذه النتيجة باطلة فظهر ان المتصلة الموجبة كلية او جزئية تنعكس الى متصلة موجبة جزئية واثبات هذه الملازمة بطريق العكس يحصل بان يقال لو صدق نقيض العكس وهو قولنا ليس البتة اذا كان هذا الشئ حيوانا كان انسانا لصدق عكسه وعكس هذا القول قولنا ليس البتة اذا كان هذا الشئ انسانا فهو حيوان وعكس نقيض العكس ههنا اخص من نقيض الاصل الكلى فان نقيض الاصل الكلى سالبة جزئية وعكس نقيض العكس ههنا سالبة كلية كما عرفت والسالبة الكلية اخص من السالبة الجزئية بحسب التحقق وان كانتا متباينتين بحسب المفهوم وعكس نقيض العكس عين نقيض الاصل الجزئي فمح لو صدق نقيض العكس لزم اجتماع النقيضين فتعين انعكاس المتصلة الموجبة الى الموجبة جزئية متصلة والافتراض لا يجري في عكس الشرطيات وان كان هذه العكوس جزئية لان الافتراض عبارة عن فرض ذات الموضوع فردا معينا موصوفا بوصفى الموضوع والمحمول وذلك لا يجري في الشرطيات فتأمل والمتصلة السالبة الكلية تنعكس متصلة سالبة كلية لصدق قولنا ليس البتة اذا كان هذا الشئ ججرا كان انسانا عند صدق قولنا ليس البتة اذا كان هذا الشئ انسانا كان ججرا لانه لو لم يصدق قولنا ليس البتة اذا كان هذا الشئ ججرا كان انسانا لصدق قولنا قديكون اذا كان هذا الشئ ججرا كان انسانا لئلا يلزم ارتفاع النقيضين وكما صدق هذا النقيض فبجعل النقيض المذكور صغرى والاصل كبرى وكما جعلنا هكذا فيحصل قياس منتظم من الضرب الرابع من الشكل الاول واذا حصل القياس المنتظم قلنا قديكون اذا كان هذا الشئ ججرا كان انسانا وليس البتة اذا كان هذا الشئ انسانا كان ججرا فينتج من جسم من الشكل الاول قد لا يكون اذا كان هذا الشئ ججرا وهذه النتيجة سلب الشئ عن نفسه لانه سلب الحجر عن الحجر وهو سلب الشئ عن نفسه فيلزم المحال فتعين انعكاس المتصلة السالبة الكلية الى المتصلة السالبة الكلية ويصح اجراء طريق العكس في عكس المتصلة السالبة الكلية بان يقال لو صدق قولنا قديكون اذا كان هذا الشئ

الجزئية والان سلب العكس لان الجزئية اعم من الكلية ولازم العام لازم الخاص وانما لم تنعكس هذه الجملة الى اخص من المطلقة العامة كالجزئية لان اخصها وهو الوقتية لا تنعكس اليه لصدق كل مخسف مضى بالتوقيت لاداما مع كذب بعض المضى مخسف حين هو مضى وكما بين عكوس القضايا بالخلف وهو ضم نقيض العكس مع الاصل لينتج محالا وبالافتراض وهو ذات الموضوع شيئا معينا وحمل وصفي الموضوع والمحمول عليه ليحصل مفهوم العكس ولا يجري الا في الموجبات والسوالب المركبة لوجود الموضوع فبهما بخلاف الخلف فانه يم الجميع (ان شئت عكست نقيض العكس في الموجبات لصدق نقيض الاصل) فنقول اذا صدق بعض (ج) بالاطلاق لصدق بعض (ج) بالاطلاق والا فلا شئ من (ب) دائما ونعكس الى لاشئ من (ج) دائما وهو نقيض الاصل او يصدق (الاخص منه) اي

من نقيض الاصل فنقول اذا صدق بعض (ج) بالضرورة لصدق بعض (ب) حين هو (ب) والا فلا شئ من (ب) مادام (ب) فلا شئ من (ج) مادام (ج) وهو اخص من نقيض الاصل اعني لاشئ من (ج) من

بالامكان وطريق العكس يجري في السوالب ايضا فنقول اذا صدق لاشئ من (ج ب) لصدق لاشئ من (ب ج) والافبعض (ب ج) وينعكس (١٩٣) الى بعض (ج ب) وهو نقيض الاصل وقيل انما

خصه الصواباوجبات لان بيان عكوس السوالب بطريق العكس موقوف على عكوس الموجبات وبالعكس والمص قدم مكوس السوالب فله ان بين بهذا الطريق مكوس الموجبات دون مكوس السوالب اذا و بينهما به وهو موقوف على عكوس الموجبات كان بيانها بالم بين بعد ونوقش فيه بان البيان بالم بين بعد كثير في احكام المنطق كلاحكام التي ينوها بغير الشكل الاول واقول كان تخصيص المص استحسانا لا واجب ولا شك في ان البيان بالم بين بعد غير مستحسن في الترتيب وقال القدماء الممكنات بنعكاس الى ممكنة عامة لانه اذا صدق بعض (ج ب) بالامكان فبعض (ب ج) بالامكان العام لوجود احدها انه لولا لصدق لاشئ من (ب ج) بالضرورة وينعكس الى لاشئ من (ج ب) بالضرورة وهو مناف للاصل الثاني او يجعل لاشئ من (ب ج) بالضرورة كبرى والاصل صغرى لينقض بعض (ج ب)

جرا كان انسانا لصدق عكسه وهو قولنا قد يكون اذا كان هذا الشخ انسانا كان جرا وهذا العكس نقيض الاصل فيلزم اجتماع النقيضين فتعين انعكاس السالبة الكلية المتصلة الى السالبة الكلية المتصلة هذا اذا كان المتصلة لزومية واما اذا كانت اتفاقية فلا فائدة في عكسها اذا كانت اتفاقية خاصة لان معناها موافقة صادق لصادق فكما ان هذا الصادق يوافق ذلك الصادق كذلك يوافق ذلك الصادق هذا الصادق فلا فائدة في عكس الاتفاقية الخاصة واذا كانت اتفاقية عامة لم تنعكس لجواز موافقة الصادق لتقدير وفرض المقدم بدون العكس حيث لا يكون التقدير وفرض المقدم صادقا فلا يجوز عكس الاتفاقية العامة كما ذكره قطب الدين الرازي عليه رحمة الباري (واما المنفصلة فلا يتصور فيها) اى في المنفصلة (العكس) وهو فيها ان يجعل المقدم تاليا او التالي مقدما (لعدم الامتياز بين جزئيهما) اى بين مقدمها وبين تاليها (بالطبع) اى بحسب المفهوم فان مقدمها معاند بفتح النون وتاليها معاند بكسر النون ويصح ان يجعل كل واحد من جزئيهما معاندا بالكسر ومعاندا بالفتح لعدم اتباع كل واحد منهما الى الآخر بخلاف جزئى المتصلة فان مقدمها ملزوم وتاليها لازم والملزوم متبوع واللازم تابع والمتبوع مقدم على التابع بحسب المفهوم فمح يوجد في عكس المتصلة فائدة ولا يوجد فائدة في عكس المنفصلة فلا يتصور فيها العكس فافهم (البحث الثالث) اى الالفاظ الواقعة حصصة معينة نوعية من الفصل الثالث الواقع جزءا معيناً من المقالة الثانية الواقعة حصصة معينة نوعية من الرسالة الشمسية (في) بيان (عكس النقيض وهو) اى عكس النقيض عند المتأخرين (عبارة عن جعل الجزء الاول) اى المحكوم عليه سواء كان مقدما او موضوعا فمح يتناول التعريف على عكس النقيض للشرطيات كما يتناول على عكس الحملات (من القضية) الحاصلة بعد التبدل وهى العكس (نقيض الثانى) اى نقيض المحكوم به سواء كان محمولا كما يكون في الحملات او تاليا كما يكون في الشرطيات (و) عن جعل (الجزء الثانى) اى المحكوم به (عين الاول) يعنى ان عكس النقيض عند

ليس (ج ب) بالضرورة وهو مح الثالث (١٩٣) ان افترض ذات الموضوع (د) قد (ب) بالامكان و (د ح) فبعض (ب ج) بالامكان وتابعهم المص في الجامع واستدل مادله هذه الادلة وذلك مبنى على انه حكم فيه بالانعكاس

الضرورة كنفسها ثم وقف على بطلان هذا الانكاس ورجع عن متابعتهم فيوقف (وقال اما الممكنتان)
(افعالهما في الانكاس وعدمه غير معلوم ليوقف البرهان (١٩٤) المذكور للانكاس فيهما على

انكاس السالبة
الضرورة كنفسها
او على انتاج الصغرى
الممكنة (مع الكبرى
الضرورية في الشكل
الاول) اقول المناسب
ان يقول او على انتاج
الصغرى الممكنة في الشكل
الاول ليكون اشارة
الى بطلان الثالث ايضا
(كل منهما غير متحقق)
اي غير معلوم (ولعدم
الظفر) الانسب ان يقال
وعدم الظفر (بدليل
موجب الانكاس وعدمه)
قال شارح المطالع
الموضوع لو اخذ بالامكان
كما اخذه الفارابي
فلا شك في انكاس
الممكنتين ممكنة عامة
لاتهاض الوجوه
المذكورة ح لانكاس
السالبة الضرورية
كنفسها ولا انتاج الصغرى
الممكنة في الاول والثالث
واما اذا اخذناه بالفعل
كاهوراء الشيخ فاما ان
يمتدح الفعل بحسب نفس
الامر نفسه او يعتبر
بمجرد الفرض سواء
كان مطابقا لنفس الامر
اولا فان اعتبر بحسب
نفس الامر ولم ينكس
الممكنتان ممكنة لانه
يصدق كل ما يتصف
(بح) بالفعل في نفس

المتأخرين يحصل بان يبدل نقيض المحكوم به الى المحكوم عليه وبان
يبدل عين المحكوم عليه الى المحكوم به (مع مخالفته) اي مخالفة
الحاصل من التبديل وهو العكس يعني ان الضمير المجرور راجع الى
العكس المعرف اسم مفعول بتأويل الحاصل من التبديل المذكور لثلا
يلزم الدور ويصح ان يعود الضمير الى العكس بلا تأويل ولا يلزم
الدور لكون التقييد داخلا والتقييد خارجا فافهم (الاصل في الكيف
وموافقه في الصدق) اي مخالفة العكس الى الاصل في الايجاب والسلب
فاذا قلنا كل انسان حيوان كان عكس لاشي من اللاحويان بانسان
وقال قدماء المنطقيون ان عكس النقيض عبارة عن جعل نقيض الجزء
الثاني من القضية جزءا اوليا ونقيض الجزء الاول جزءا ثانيا مع بقاء
الايجاب والسلب والصدق بحالهما فاذا قلنا كل انسان حيوان كان
عكسه كل لاحيوان لانسان وهذا العكس موجبة كلية معدولة
الطرفين وحكم الموجبات فيه حكم السوالب في العكس المستوى
وبالعكس حتى ان الموجبة الكلية تنعكس كنفسها الى موجبة كلية
لصدق قولنا كل لاحيوان لانسان عند صدق قولنا كل انسان
حيوان لانه لو لم يصدق هذا العكس لصدق بعض اللاحويان ليس لانسان
ويلزم لهذا النقيض قولنا بعض الحيوان انسان لكون نفي النفي
اثباتا وهذا اللازم ينعكس الى قولنا بعض الانسان لاحيوان اي بعض
الانسان ليس بحيوان بعكس المستوى مع ان الاصل قولنا كل انسان حيوان
فلو صدق نقيض العكس لزم التناقض او قلنا لو صدق نقيض العكس
لجعلنا لازم النقيض المذكور صغرى والاصل كبرى وكما جعلنا هكذا
لحصل قياس خلق منتظم من الضرب الثالث من الشكل الاول وكما حصل
القياس المنتظم فنقول بعض اللاحويان انسان وكل انسان حيوان وكما
قلنا هكذا من جميع من الشكل الاول بعض اللاحويان حيوان مع ان
هذه النتيجة مجال فتعين انعكاس الموجبة الكلية بعكس النقيض عند
القدماء الى موجبة كلية وهو المطلوب والموجبة الجزئية لاتنعكس بعكس
النقيض لصدق قولنا بعض الحيوان لانسان مع كذب قولنا بعض

الامر فهو (ب) بالامكان ولا يصدق بعض ما يتصف (بب) بالفعل في نفس الامر بالامكان لجواز ان لا يقع
(ب) الممكن اصلا في نفس الامر وكذلك لا يلزم انكاس السالبة الضرورية كنفسها ولا انتاج الصغرى

في الممكنة في الاول والثالث وان لم يعتبر الفعل بحسب نفس الامر بل اعم من الوجود الفرض العقلي على ما صرح به
الشيخ تبين انعكاس الممكنة ممكنة لان (١٩٥) معناها اي ما يمكن صدق (ج) عليه وفرضه العقل (ج)

الانسان لحيوان والسالبة كلية كانت او جزئية تنعكس الى جزئية فاذا قلنا لاشي من الانسان بحجر او بعض الانسان ليس بحجر يصدق قولنا بعض اللاجر ليس بلا انسان لانه لم يصدق لصديق نقيضه وهو قولنا كل لاجر لانسان وهو ينعكس بعكس نقيض القدماء الى قولنا كل انسان حجر وهو اخص من نقيض الاصل الكلّي فان نقيض السالبة كلية موجبة جزئية كما يكون هذا القول نقيض الاصل الجزئي فان نقيض السالبة الجزئية موجبة كلية فلو صدق نقيض العكس لزم اجتماع النقيض وهو باطل فتعين انعكاس السالبة كلية كانت او جزئية الى سالبة جزئية بعكس نقيض القدماء وهكذا الشرطية الموجبة الكلية تنعكس كنفسيها الى موجبة كلية لانا اذا قلنا كلما كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا يصدق قولنا كلما لم يكن النهار موجود لم يكن الشمس طالعة فان انتفاء اللازم يستلزم انتفاء الملزوم والالجار انتفاء اللازم مع بقاء الملزوم وهو يهدم الملازمة بينهما والموجبة الجزئية منها لا تنعكس لصديق قولنا قديكون اذا كان الشئ حيوانا كان لانسانا مع كذب قولنا قديكون اذا كان الشئ انسانا لم يكن حيوانا والسالبة الشرطية كلية كانت او جزئية تنعكس الى سالبة جزئية بعكس نقيض القدماء لصديق قولنا قد لا يكون اذا لم يكن الشئ جمادا لم يكن حيوانا عند صدق قولنا ليس البتة او قد لا يكون اذا كان الشئ حيوانا كان جمادا لانه لو لم يصدق هذا العكس لصديق قولنا كلما لم يكن الشئ جمادا لم يكن حيوانا فينعكس هذا النقيض بعكس نقيض القدماء الى قولنا كلما كان الشئ حيوانا كان جمادا وهذا لعكس نقيض الاصل الجزئي واخص من نقيض الاصل الكلّي فيثبت صدق نقيض الاصل الجزئي ويصدق الاخص من نقيض الاصل الكلّي مع ان صدق الاخص يستلزم صدق الاعم فلو صدق نقيض العكس لزم اجتماع النقيضين لكن اللازم باطل فتعين كذب نقيض العكس فالسالبة الشرطية كلية كانت او جزئية تنعكس الى سالبة جزئية بعكس نقيض القدماء وقال المتأخرون لانهم انه لو صدق نقيض العكس في الاصل الموجبة الكلية وهو قولنا بعض اللاحوان ليس لانسانا ههنا لزم صدق قولنا

بالفعل فهو (ب) بالامكان ولا شك ان ماهو (ب) بالامكان مما يفرضه العقل (ب) بالفعل وان بقي بالقوة دائما فهناك قد اجمع فيه وصف (ب) بالامكان بل بالفعل الفرضي ووصف (ج) بالامكان ومفهوم العكس وقيل عليه لان ان ماهو (ب) بالامكان مما يفرضه العقل (ب) بالفعل لان فرض العقل غير ضروري فجازان لا يفرضه بالفعل ابدلوا جيب عنه بان الباء اذا وقع في عقدا الوضع يفرض العقل اتصاف افراده به بالفعل والمقصود من لزوم العكس اننا جعلنا المحمول موضوعا وجليا عليه المحمول لكان صادقا وقد اعم بما ذكر ان ليس لتوقف المصنف وجه وقيل لوقفه مبنى على انه تابع الشيخ في ان المعبر في انصاف ذات الموضوع بالاعنوان هو الفعل ويردد في ان هذه الفعل المعبر عنه هل هو الفعل بحسب نفس الامرام بحسب فرض العقل هل مساو للامكان ام لا (واقول) فيه بحث اذا لمص حكم بان الدائميين ينكسان دائما وقد عرفت ان ما به

موقوف على الجزم بان المعبر هو الفعل بحسب نفس الامر اللهم الا ان يقال انه حكم بذلك جريا على طريقة المتأخرين الذين يزعمون الفعل المعبر عند الشيخ هو الفعل بحسب نفس الامر وتوقف ههنا بناء على التردد المذكور واما الشرطية فالتصلة اللازمة

(الموجبة) كلية او جزئية (تنعكس موجبة جزئية) والمتصلة الزومية السالبة الكلية (تنعكس) سالبة كلية اذ لو صدق نقيض الاصل لانتظم مع الاصل قياسا متجالا محال) اما (١٩٦) اذا كانت موجبة فلانه اذا

بعض اللاحويان انسان كيف ان قولنا بعض اللاحويان ليس لانا سانا سالبة بسيطة وقولنا بعض اللاحويان انسان موجبة معدولة الموضوع ومحصلة المحمول والسالبة البسيطة اعم من الموجبة المعدولة الموضوع والمحصلة المحمول والاعم لا يستلزم الاخص فح لم يلزم لقولنا بعض اللاحويان ليس لانا سانا وهو نقيض العكس قولنا بعض اللاحويان انسان وان كان نفى النفي اثباتا ولما منع المتأخرون اجراء طريق العكس في عكس الموجبة الكلية بعكس نقيض القدماء وان لم يمنعوا الاستدلال بطريق الخلف على هذا العكس لبداهة ذلك الاستدلال غير والتعريف عكس نقيض القدماء فقالوا ان عكس النقيض عبارة عن جعل الجزء الاول من القضية المبدلة نقيض الثاني والثاني عين الاول آه لكن بعض المتأخرين استعملوا عكس نقيض القدماء في بعض القياسات ولم يستعمل عكس نقيض المتأخرين اصلا فح ان الاولى ان يذكر المص وان يورد في هذه الرسالة عكس نقيض القدماء دون عكس نقيض المتأخرين فلم اورد ههنا عكس نقيض المتأخرين دون عكس نقيض المتقدمين اقول اورد ههنا عكس نقيض المتأخرين دون العكس عند القدماء تنبيه على عدم الاعتداد الى عكس النقيض مطلقا سواء كان عكس القدماء او المتأخرين ولكون القواعد المنطقية عامة فافهم (اما الموجبات فان كانت) اى الموجبات (كلية فسبع منها) اى من الموجبات الكلية (وهى) اى السبع (التي) اى الموجبات الكلية (لا تنعكس سواها) اى سوا تلك الموجبات الكلية (بالعكس المستوى لا تنعكس) اى تلك الموجبات الكلية السبع مطردة بعكس نقيض المتأخرين وهى الوقتيتان الموجبتان الكليتان والوجوديتان الموجبتان الكليتان والممكنتان الموجبتان الكليتان والمطلقة العامة الموجبة الكلية الكذب العكس في احصائها وهى الوقتية مطلقا سواء كان عكسا بالذات او بالواسطة (لانه يصدق) قولنا (بالضرورة كل قرفهوه ليس بمنخفض وقت التربع لادائما) وهى وقتية كلية معدولة المحمول (دون عكسه) وهو قولنا بعض المنخفض ليس بقمر بالامكان وهذا العكس

صدق كلما كان اوقد يكون اذا كان (اب) فح (د) لصدق قد يكون اذا كان (ج) (دقاب) والافليس البتة اذا كان (ج) (قاب) وينتظم مع الاصل هكذا قد يكون اذا كان (اب فح (د) وليس البتة اذا كان (ج) د (قاب) ينج قد لا يكون اذا كان (اب) قاب) وهو مع واما اذا كانت سالبة فلانه اذا صدق ليس البتة اذا كان (ج د) قاب) وهو مع الاصل ينج قد لا يكون اذا كان (ج د) فح (د) هف وانما لم تنعكس الموجبة الكلية كلية لجواز ان يكون التالى اعم من المقدم وامتناع استلزام العام للخاص كليا كقولنا كلما كان الشيء انسانا كان حيوانا وعكسه كليا كاذب (واما المتصلة) الزومية (السالبة الجزئية فلا تنعكس لصدق قولنا قد لا يكون اذا كان هذا) حيوانا فهو (انسان مع كذب العكس) اى قد لا يكون اذا كان هذا انسانا كان حيوانا والاتفاقية ان اخذت عامة لم تنعكس لجواز ان يكون المقدم كاذبا

فلا يثبت صدقه على تقدير التالى كما قولنا ان كان الجار فرسا فالانسان ناطق وان اخذت خاصة فان كان مفهومها يوافق القسيتين في الصدق فلا عكس لها لان العكس يجب ان يكون مغاير الاصل ولا مغايرة فههنا

كافي المنفعة فان مفهومها الحكم بقنا في القضيتين فان كان مفهومها الحكم يصدق التالى على تقدير صدق
المقدم بمجرد الاتفاق فيتصور لها (١٩٧) العكس لكنه ليس فيه قاعدة زائدة على الاصل وقد

ذهب قطب المحققين
الى الاول في شرح
المطالع والى الثانى
في شرح هذا الكتاب
(واما المنفعة فلا
يتصور فيها العكس
لعدم الامتياز بين
جزئها بالطبع كما عرفت
تحقيقه (المبحث الثالث
في عكس) النقيض قال
القدماء هو جعل نقيض
الجزء الثانى جزء اول
نقيض الاول ثانياً مع بقاء
الصدق والكيف وحكم
الموجبات فيه حكم
السؤال في العكس
المستوى وبالعكس حتى
ان الموجبة الكلية
ينعكس كنفسها فاذا
صدق كل (ج) انعكس
الى كل ما ليس (ب)
ليس (ج) والافضل
ما ليس (ب) وينعكس
بالعكس المستوى الى
بعض (ج) ليس (ب)
وقد كان كل (ج) ب)
هف او بضم الى الاصل
هكذا بعض ما ليس
(ب) وكل (ج) ب)
نتيج بعض ما ليس (ب)
وهو محال والموجبة
الجزئية لا ينعكس لصدق
بعض الحيوان لانسان
وكذب بعض الانسان
لاحيوان والسالبة كلية
كانت اوجزئية ينعكس

كاذب (لما عرفت) من ان كل منكشف قرر بالضرورة فان نقيض
الممكنة العامة السالبة الجزئية موجبة كلية ضرورية مطلقة فتعين
كذب العكس لصدق نقيضه واذا لم ينعكس الوقتية لم ينعكس شى من السبع
فان عدم انعكاس الاخص يستلزم عدم انعكاس الاعم لما مر غير مرة كما
قال قطب الدين رحمه الله تعالى (وتنعكس الضرورية والدائمة)
المطلقتان الموجبتان السكيتان الى (دائمة) مطلقة سالبة (كلية لانه
اذا صدق بالضرورة اودائماً كل ج ب) يصدق دائماً لاشى مما
ليس ب ج والاى وان لم يصدق هذا العكس (ب) يصدق
(بعض ما ليس ب ج بالفعل) لئلا يلزم ارتفاع النقيضين (وهو) اى
النقيض المذكور (مع) انضمامه الى (الاصل) يحصل منه قياس خافى
منتظم من الضرب الثالث من الشكل الاول لان النقيض المذكور مطلقة
عامة موجبة جزئية واحد الاصلين ضرورية مطلقة موجبة كلية
والآخر منهما دائمة مطلقة موجبة كلية بحسب الاختلاطات فكلما
حصل القياس المنتظم فنقول بعض ما ليس ب ج بالفعل وبالضرورة او
دائماً كل ج ب فكلما قلنا هكذا (ينتج) المنتظم من جميع من الشكل
الاول قولنا (بعض ما ليس ب فهو ب بالضرورة في) الكبرى (الضرورية
المطلقة) (اودائماً في) الكبرى (الدائمة) المطلقة (وهو) اى
قولنا بعض ما ليس ب فهو ب بالضرورة اودائماً (بحال) بالبداهة
فتعين كذب نقيض العكس فظهر صدق العكس فلذا
ينعكس الضرورية والدائمة الى دائمة كلية ويصح ايضا اجراء
طريق العكس في الاستدلال على انعكاس الضرورية والدائمة
الى الدائمة السالبة الكلية ههنا بان يقال لو لم يصدق قولنا لاشى من
اللاحيوان بانسان دائماً عند صد قولنا بالضرورة اودائماً كل انسان
حيوان لصدق قولنا بعض اللاحيوان انسان بالفعل لئلا يلزم ارتفاع
النقيضين وهذا النقيض ينعكس الى قولنا بعض الانسان لحيوان بالفعل
بالعكس المستوى وهذا القول يستلزم قولنا بعض الانسان ليس هو بحيوان
بالفعل لان الموجبة المعدولة المحمول اخص من السالبة البسيطة وكل

الى سالبة جزئية فاذا صدق لاشى من (ج) اوليس بمضه (ب) فليصدق ليس بعض ما ليس (ب) ليس (ج)
والافضل ما ليس (ب) ليس (ج) وينعكس بعكس النقيض الى كل (ج) ب) وقد كان لاشى اوليس بعض (ج) ب)

هف وكذا الشرطية المتصلة الموجبة الكلية يتعكس كنهفسها لانه صدق كلما كان (اب) فمح صدق (د) كلما لم يكن (جـد) لم يكن (اب) لان انتفاء اللازم يستلزم انتفاء (١٩٨) المزوم والموجبة الجزئية لا يتعكس

صدق فديكون اذا كان الشئ حيوانا كان لانسانا وكذب فديكون اذا كان انسانا لم يكن حيوانا والسالبان تنعكسان الى سالبة جزئية لانه اذا صدق ليس البتة او قد لا يكون اذا كان (ب) (فجـد) فقد لا يكون اذا لم يكن (جـد) لم يكن (اب) والافكهما لم يكن (جـد) لم يكن (اب) ويتعكس الى كلما كان (اب) كان (جـد) وقد كان ليس البتة او قد لا يكون اذا كان (اب) فمح (د) هف وكذا في الموجبات واصرطض عليهم بانالائم انه لو لم يصدق كل مالميس (ب) ليس (جـ) لصدق بعض مالميس (بـجـ) بل الصادق حينئذا السالبة الجزئية اى ليس بعض مالميس (ب) ليس (جـ) ولا يلزم منه صدق بعض مالميس (بـجـ) لان السالبة المعدولة اعم من الموجبة المحصلة وبانا لانم ان انتفاء اللازم يستلزم انتفاء المزوم وانما يستلزم ذلك اذا كان اللزوم باقيا على تقدير انتفاء اللازم وهوم لانه يجوز ان يكون انتفاء اللازم امرا محالا في نفسه فاذا فرض واقما لم يبق اللزوم معه فان المح جازان يستلزم واجب من الاول بانا نأخذ تقيض الطرفين بمعنى السالب لابعنى السالب لابعنى العدول فقولنا كل مالميس (ب) هو ليس (جـ) موجبة

مستلزم للاعم وقولنا بعض الانسان ليس بحيوان بالفعل تقيض الاصل الثانى وهو الدائمة الموجبة الكلية واخص من تقيض الاصل الاول وهو الضرورية الموجبة الكلية فان تقيض الاعم اخص من تقيض الاخص لان الاعم دائمة مطلقة وتقيضها مطلقة عامة والاخص ضرورية مطلقة وتقيضها ممكنة عامة والمطلقة العامة اخص من الممكنة العامة فظهر ان تقيض الاعم اخص من تقيض الاخص فلو صدق تقيض العكس لزم اجتماع التقيضين فتعين صدق العكس فافهم (واما المشروطة والعرفية العامتان) الموجبتان الكليتان (فتنعكسان) سالبة (كلية لانه اذا صدق) قولنا (بالضرورة او دائما كل جـ ب مادام جـ فـ) يصدق قولنا (دائما لاشئ مالميس بـ جـ مادام ليس بـ والا) اى وان لم يصدق هذا العكس (فـ) يصدق (بعض مالميس بـ فهو جـ حين هو ليس بـ) لئلا يلزم ارتفاع التقيضين (وهو) اى التقيض المذكور (مع) انضمامه الى (الاصل) يحصل منه قياس خلفى منتظم من الصغرى الحيدية المطلقة الموجبة الجزئية المعدولة الموضوع ومن الكبرى المشروطة العامة او العرفية العامة وكلا حصل القياس المنتظم فنقول بعض مالميس بـ فهو جـ حين هو ليس بـ وبالضرورة او دائما كل جـ ب مادام جـ وكما قلنا هكذا (ينجـ) القياس المنتظم من الضرب الثالث من الشكل الاول قولنا (بعض مالميس بـ فهو جـ حين هو ليس بـ وهو) اى هذا القول الذى هو نتيجة القياس الخافى (محال) وهذا المحال نشأ من فرضنا صدق تقيض العكس فمح تعين كذب تقيض انعكس فظهر انعكاس العامتين الموجبتين الى عرفية عامة سالبة كلية ويصح الاستدلال على هذه الملازمة بطريق انعكس فاطلع على هذا المسالك فاستخرج من نفسك (واما الخاصتان) الموجبتان الكليتان (فتنعكسان) الى (عرفية عامة) سالبة كلية (لادائمة فى البعض اما) صدق (العرفية العامة فلا ستلزام العامتين اياها) اى العرفية العامة السالبة الكلية فانهما تنعكسان اليها بعكس التقيض المتأخرين (واما) صدق (اللاذوام فى البعض فلانه يصدق) قولنا (بعض مالميس بـ فهو جـ بالاطلاق العام)

انتفاء اللازم امرا محالا في نفسه فاذا فرض واقما لم يبق اللزوم معه فان المح جازان يستلزم واجب من الاول بانا نأخذ تقيض الطرفين بمعنى السالب لابعنى السالب لابعنى العدول فقولنا كل مالميس (ب) هو ليس (جـ) موجبة

سالبة الطرفين وقولنا ليس بعض ما ليس (ب) ليس (ج) سالبة وقد تقرر عندهم ان الموجبة سالبة المحمول مساو لاسالبة لانها ايضا لا يقتضى (١٩٩) وجود الموضوع فالسالبة سالبة المحمول مساوية للموجبة

(وهو عند) الحكيم
اثير الدين الابهرى
(عبارة من جعل الجزء
الاول من القضية)
المقصود به ههنا العكس
بخلاف القضية في تعريف
العكس المستوى فان
المقصود بها الاصل
(نقيض الجزء الثانى من
الاصل) اى هو ان
يجعل الجزء الاول منها
موضوعا بكونه نقيض
الجزء الثانى منه (و
الثانى) منها (عين الجزء
الاول) منه الانسب
ان يقال هو جعل نقيض
الجزء الثانى من الاصل
اولا عين الاولى ثانيا
(مع مخالفتها) اى الاصل
بالتبديل (للاصل فى
الكيف وموافقته)
فى الصدق فمكس كل
انسان حيوان لاشئ
بما ليس حيوانا بانسان
والمستعمل فى العلوم هو
مصلح القوم وتسميته
عكس النقيض على
التعريف الاول ظاهر
لانا اخذنا نقيض
الطرفين وعكسناهما
بان جعلنا نقيض الثانى
اولا ونقيض الاول ثانيا
واما على التعريف الثانى
فبالنظر الى الجزء الثانى
من الاصل لانا عكسنا
نقيضه بان جعلناه اولاً

على تقدير صدق قولنا بالضرورة او دائماً كل ج ب مادام ج لادائماً
(والا) اى وان لم يصدق هذا الجزء الثانى من العكس (ف) يصدق
قولنا (لاشئ) مما ليس ب ج دائماً) لئلا يلزم ارتفاع النقيضين وكما صدق
هذا النقيض (فتعكس) اى هذا النقيض (الى) قولنا (لاشئ) من ج
ليس ب دائماً وقد كان (اى الجزء الثانى من الاصلين) (لاشئ) من ج ب
بالفعل بحكم اللا دوام) اى بحكم لادوام الاصلين (ويلزمه) اى يلزم
عكس نقيض عكس الجزء الثانى قولنا (كل ج فهو ليس ب بالفعل)
لكون نفي النفي اثباتاً و (لوجود الموضوع) فان المركبة تقتضى وجود
الموضوع لكون احدى جزئيه موجبة (هذا خلف) فتعين انعكاس
الخاصتان الموجبتان الكليتان الى عرقية جامعة سالبة كلية لادائمة فى
البعض (وان كانت) اى المركبات (جزئية فالخاصتان) الموجبتان
الجزئيتان (تنعكسان) اى الخاصتان بعكس النقيض عند المتأخرين
(عرقية خاصة) سالبة جزئية (لانه اذا صدق بالضرورة او دائماً
بعض ج ب مادام ج لادائماً فنرض ذات الموضوع وهو) اى
الموضوع (ج د ف) يحصل (د ليس ب بالفعل للا دوام ثبوت الباءه)
اى لـ ج يعنى يحصل هذه الشخصية سالبة من عقد حمل الجزء الثانى
من الاصلين (و) يلزم لهذه الشخصية ويصدق معها قولنا (د ليس ج
مادام ليس ب والا) اى ولولم يصدق معها قولنا د ليس ج مادام ليس
ب (لكان ج حين هو ليس ب) اى لصدق قولنا د ج حين هو ليس ب
لئلا يلزم ارتفاع النقيضين وكما صدق هذا النقيض (ف) د (ليس ب
حين هو ج وقد كان) اى وقد صدق فى ضمن الجزء الاول من الاصلين
د (ب مادام ج هذا خلف) فانه يلزم اجتماع النقيضين ضمناً فتعين صدق
هذا القول مع هذه الشخصية (و) ايضا يحصل د (ج بالفعل) من عقد
الوضع لكل واحد من جزئى الاصلين (وهو ظاهر) اى حصول هذه
الشخصية ظاهر لا يخفى عليك وايضا يحصل من عقد الحمل الجزء الاول
من الاصلين د ب بالفعل وهو ظاهر وان سكنت المص عن حصول هذه
الشخصية امتحاناً للاذكياء وكما حصلت الشخصيات الثلاث فجعل الشخصية

عرفه بعض المتأخرين بما يشمل المعينين (اما الموجبات) فحكمها فى هذا العكس حكم السوابب فى العكس المستوى بدون
العكس (فان كانت كلية فبمعناها وهى التى لا ينعكس هو اليها) بالعكس المستوى اى الوقتين والوجودين والممكنات
والمطلقة العامة (فلا ينعكس) لامتناع العكس فى اخصها وهو الوقتية (لانه يصدق بالضرورة) كل قـر ليس بمخفف

وقت الترتيب لاداءاً دون نكسه وهو ليس بعض المنكسف) بقمر بالامكان العام لما عرفت) من ان لكل قمر منكسف بالضرورة واذالم ينكس لاخص لم ينكس الاعم (و ينكس (٢٠٠) الضرورية والدائمة دائمة كلية) لانه

(اذا صدق بالضرورة اودائماً (ج) فداًئماً لاشئ مالم ليس (ج) (والا فبعض مالم ليس (ب) بالفعل وهو مع الاصل) هكذا بعض مالم ليس (ب) بالفعل وبالضرورة اودائماً كل (ج) ينتج بعض مالم ليس (ب) بالضرورة في الضرورية ودائماً في الدائمة وهو محال) في الجامع ان الضرورية ينكس كنفسها وهو باطل لانه يصدق في الفرض المذكور بالضرورة كل مركوب زيد فرس مع كذب لاشئ مالم ليس بفرس مركوب بالضرورة لصدق نقيض مالم ليس بفرس مركوب زيد بالامكان العام وهو الجار (واما المشروطة) (والعرفية) العامتان فينكسان عرفية عامة كلية لانه اذا صدق بالضرورة (اودائماً كل (ج) مادام مالم ليس (ب) مالم ليس (ب) (والا فبعض مالم ليس (ب) حين هو ليس وهو مع الاصل هكذا بعض مالم ليس (ب) حين ليس هو (ب) وبالضرورة اودائماً كل (ج) (ينتج بعض) مالم ليس (ب) حين هو

الاولى بعد التأويل بالمعدولة صغرى ونجعل لازم الشخصية الاولى كبرى وكما جعلنا هكذا فيحصل قياس افتراضى فنقول د ليس ب بالفعل ود ليس ج مادام ليس ب وكما قلنا هكذا فينتج من الضرب الثانى من الشكل الثالث بعض مالم ليس ب ليس ج مادام ليس ب مع ان هذه النتيجة هى الجزء الاول من العكس وايضاً نجعل الشخصية الاولى صغرى ونجعل الشخصية الثالثة كبرى وكما جعلنا هكذا فيحصل قياس افتراضى ثان منتظم من الشكل الثالث وكما حصل القياس الافتراضى الثانى فنقول د ب بالفعل و د ج بالفعل وكما قلنا هكذا فينتج القياس الافتراضى الثانى من الضرب الاول من الثالث قولنا بعض ب ج بالفعل مع ان هذه النتيجة مفهوم لادوام العكس وكما انتج القياسان الافتراضيان هاتين النتيجةين (ف) يصدق قولنا (بعض مالم ليس ب ليس هو ج مادام ليس ب لادائماً وهو) اى هذا القول هو العكس (المطلوب) فظهر انعكاس الخاصتان الموجبتان الجزئيتان بعكس نقيض المتأخرين الى سالبة جزئية عرفية خاصة وان شئت عكست نقيض جزئى العكس حتى يلزم صدق نقيض الجزء الثانى من الاصلين وصدق الاخص من نقيض الجزء الاول من الاصلين واجراء الخلف في اثبات هذه الملازمة صحيح قد بر (واما البواقى) اى الموجبات الجزئيات الباقية من الضرورية والدائمة والعامتين والمطلقة العامة والممكنتين والوجوديتين والوقيتين (فلا تنكس لصدق قولنا بعض الحيوان هو ليس بانسان بالضرورة المطلقة وبعض القمر هو ليس بمنكسف بالضرورة الوقتية دون عكسهما) اى دون عكس هذين القولين (ومتى لم ينكسا لم ينكس شئ منها) اى من هذه البواقى (لما عرفت في العكس المستوى) من ان الضرورية المطلقة اخص البسائط والوقية اخص المركبات وعدم انعكاس الاخص يستلزم عدم انعكاس الاعم فان عكس الاعم لازم الاخص واللازم للاخص فهو لازم الاخص فيلزم خلاف المفروض كما مر في العكس المستوى (واما السوالب كلية كانت اوجزئية فلا تنكس) اى السوالب (كلية لاحتمال) اى لجواز (كون نقيض المحمول اعم من الموضوع) ولا تمناع بحجاب

ليس (ب) وهو مح) وفي الجامع ان المشروطة العامة ينكس كنفسها وهو باطل اذا اخذت الضرورة فيها مادام الوصف او بشرطه لانها لا تقتضى المناقاة بين نقيض المحمول الموضوع في ذات الموضوع لا يلزم منها المناقاة بينهما في ذات

نقيض المحمول اما اذا اعتبرت لاجل الوصف ينعكس كنعفسها لتحقق المناقاة ح بين نقيض المحمول وعين الموضوع مطلقا (واما) الشرطية (٢٠١) والعرفية (الحاصتان فينعكسان عرفية عامة كلية لادائمة

في النقيض) اي اذا صدق بالضرورة فاداماً كل (ج ب) مادام (ج) لاداماً فداًماً لاشئ مالميس (ب ج) مادام ليس (ب) لاداماً في النقيض اي بعض مالميس (ب ج) بالاطلاق وما في الجامع من ان الشرطية الخاصة تنعكس مشروطة عامة لادائمة في البعض بط اما العرفية العامة (فلا ستلزام) الشرطية والعرفية العامة (العامتين ايها) واما الا دوام في البعض فلانه يصدق بعض مالميس (ب ج) بالاطلاق والا فلا شئ مالميس (ب ج) دأماً فينعكس بالعكس المستوي الى (لا شئ من ج) ليس (ب) دأماً وقد كان (لا شئ من ج) بالفعل يحكم الادوام لادوام الاصل ويلزمه كل ح هو ليس ب (بالفعل) لاستلزام السالبة البسيطة الموجبة المعدولة ههنا (وجود الموضوع) بسبب الايجاب الاصل (هـ) والادوام في الكل ليس بلزوم لصدق قولنا كل كاتب متحرك الا اصابع مادام كاتباً

الاخص لكل افراد الاعم كقولنا لاشئ من الانسان يحجر فان مالميس يحجر اعم من الانسان فيمتنع ان ينعكس قولنا لاشئ من انسان يحجر الى كل مالميس يحجر فهو انسان فتأمل (وتنعكس الخاصتان) السالبتان سواء كانتا كليتين او جزئيتين (الى حينية مطلقة) موجبة جزئية (لانه اذا صدق بالضرورة او دأماً لاشئ من ج ب مادام ج لاداماً نفرض) ذات (الموضوع د فهو) اي د (ليس ب بالفعل) (د ج) يعني يحصل من الفرض المذكور قولنا د ليس ب بالفعل (و) قولنا (د ج) في بعض اوقات كونه ليس ب لانه) اي د (كان ليس ب في جميع اوقات كونه ج) وكلما حصلت الشخصيتان المذكورتان فتجعل الشخصية الاولى صغرى والشخصية الثانية كبرى وكلما جعلنا هكذا فيحصل قياس افتراضى منتظم من الشكل الثالث وكلما حصل القياس الافتراضى فنقول د ليس ب بالفعل ود ج في بعض اوقات كونه ليس ب وكلما قلنا هكذا (ف) ينتج الافتراضى المنتظم من الصغرى المطلقة العامة المعدولة المحمول ومن الكبرى الموجبة الحينية المطلقة قولنا (بعض مالميس ب فهو ج في بعض احيان كونه ليس ب وهو) اي هذا القول يعني ان هذه النتيجة المستفادة من اقياس الافتراضى فهى العكس (المدعى) فتعين انعكاس الخاصتان السالبتان الى حينية مطلقة موجبة جزئية وان قال قطب الدين الرازى رحمه الله تعالى والصواب ان الخاصتين السالبتين تنعكسان الى حينية مطلقة لادائمة لكن قول القطب غير معتبر عند اهل الفن فتأمل حق التأمل (واما الوقتيتان والوجوديتان فتنعكسان الى مطلقة عامة) مرجية جزئية (لانه اذا صدق) قولنا (لا شئ من ج ب باحدى هذه الجهات المذكورة نفرض) ذات الموضوع (د ف) يحصل (هو) اي د (ليس ب بالفعل) من عقد حمل الجزء الثانى (و) يحصل (د ج بالفعل) من عقد وضع الجزئين وكلما حصل الشخصيتان فتجعل الشخصية الاولى صغرى بعد التاويل بالمعدولة المحمول ونجعل الشخصية الثانية كبرى وكلما جعلنا هكذا فيحصل قياس افتراضى منتظم من الشكل الثالث وكلما حصل القياس الافتراضى فنقول د ليس ب بالفعل ود ج

لاداماً مع كذب كل مالميس بمتحرك الاصابع كاتب بالفعل اذ يصدق ليس بعض مالميس بمتحرك الاصابع كاتباً دائماً وان (كانت جزئية فالخاصتان ينعكسان عرفية) خاصة وما في الجامع من ان الشرطية الخاصة تنعكس

كنفسها بط لانه اذا صدق بالضرورة اودائما بعض (ج ب) مادام (ج) لادائما فليس بعض مالمس (ب ج) مادام ليس (ب) لادائما (لانا نفرض) ذات (الموضوع) (٢٠٢) اعنى ماهو (ج وب) مادام (ج)

بالفعل وكما قلنا هكذا (ف) ينتج من الضرب الاول من الشكل الثالث (بعض مالمس ب فهو ج بالفعل وهو) اى هذا القول هو العكس (المطلوب وهكذا عكوس جزئياتها) اى جزئيات السوالب فاستخرج عكوس الجزئيات من نفسك (واما بواقى السوالب) من البسائط الست والممكنة الخاصة (والشرطية) موجبة كانت الشرطية او سالبة او كلية او جزئية (فغير معلومة الانعكاس لعدم الظفر بالبرهان) اى لعدم مظفرية المص بالاستدلال بطريق الخلف و بطريق العكس والافتراض على عكوس هذه القضايا السالبة وعلى عكوس الشرطية بعكس نقيض المتأخرين وان استدلال بعض الفضلاء على انعكاس هذه السوالب الباقية وعلى انعكاس الشرطية بطريق العكس او الخلف او الافتراض لكن لما لم استدلال البعض توقف المص فى عكوس السوالب الباقية والشرطية فقال واما السوالب الباقية والشرطية فهل غير معلومة الانعكاس وعدم تمامية الاستدلال على عكوس السوالب مذكور فى شرح القطب (المبحث الرابع) اى الالفاظ الواقعة حصّة نوعية من الكتاب (فى) بيان (لوازم الشرطيات اما المتصلة الموجبة الكلية) اى اللزومية فتستلزم (اى المتصلة الموجبة الكلية اللزومية) منفصلة مانعة الجمع) مركبة (من عين المقدم ونقيض التالى) كقولنا اما ان يكون هذا الشبح انسانا واما ان لا يكون حيوانا عند صدق قولنا كان هذا الشبح انسانا فهو حيوان (و) كذا تستلزم الشرطية المتصلة الموجبة الكلية اللزومية منفصلة (مانعة الخلو) مركبة (من نقيض المقدم وعين التالى) كقولنا اما ان لا يكون هذا الشبح انسانا واما ان يكون حيوانا عند صدق قولنا كلما كان هذا الشبح انسانا فهو حيوان وانما قيد المتصلة بالموجبة لعدم اللزوم فى السالبة فانه مسلوب عنها وانما قيدها بالكلية فان المتصلة الموجبة الجزئية اللزومية غير مطردة فى هذه القاعدة فتأمل حال كون المنفصلتين المذكورتين (متعاكستين عليها) اى على المتصلة الموجبة اللزومية (والا) اى ولو لم تستلزم المتصلة الموجبة الكلية اللزومية منفصلة مانعة الجمع مركبة من عين المقدم ونقيض التالى ومانعة الخلو

لادائما وهو (ج) وقد ليس (ب) بالفعل للدوام ثبوت الباء له فى الاصل و(د) ليس (ج) دائما مادام ليس (ب) والا لكان (ج) حين هو ليس (ب) اى فى بعض اوقات كونه ليس (ب) فليس (ب) حين هو (ج) اى فى بعض اوقات كونه (ج) وقد كان (ب) مادام (ج) هف و(دج) بالفعل وهو (ظ) وصدق على ذاته ليس (ب) وانه ليس (ج) مادام ليس (ب) فبعض مالمس (ب) ليس (ج) دائما مادام ليس (ب) واذا صدق على ذاته (ج) بالفعل صدق بعض مالمس (ج) بالفعل وهو مفهوم (لادائما وهو المطلوب واما البواقى من الموجبات الجزئية فلا ينعكس اصلا لصدق الضرورية (نحو قولنا بعض الحيوان هو ليس بانسان بالضرورة المطلقة وصدق الوقتية نحو بعض القمر هو ليس بمخمس بالضرورة الوقتية لادائما (دون عكسهما) اى بعض الانسان ليس بحيوان بالامكان العام وبعض

التخسف ليس بقمر بالامكان العام والضرورية اخص البسيط والوقتية اخص المركبات الباقية (ومتى لم ينعكسا لم ينعكس شيء منها اى البواقى) كما عرفت فى العكس المستوى من انعكاس العام مستلزم لانعكاس الخاص

(واما السوال كلية كانت او جزئية فلا ينكس كلية لاحتمال كون نقيض المحمول ام من الموضوع) وامتناع
ايجاب الاخص لكل افراد الام كقولنا (٢٠٣) لاشئ من الانسان بحجر انسان (وينكس) المشروطة

والعرفية (الخاصتان
حينية مطلقة لانه اذا
صدق بالضرورة وادائما
لاشئ من (ج ب) مادام
(ج) لادائما صدق بعض
ماليس (ب ج) حين هو
ليس (ب) لانا نفرض
ذات (الموضوع) وهو
موجود بحكم اللادوام
الذي هو ايجاب (د)
فهو ليس (ب) بالفعل
الحكم الجزء الاول وهو
(ج) في بعض اوقات
كونه ليس (ب) لانه
ليس (ب) في جميع اوقات
كونه (ج) اذا صدق
على ذاته ليس (ب)
وانه (ج) في بعض
اوقات كونه ليس (ب)
فبعض ماليس (ب ج)
في بعض احيان كونه
ليس (ب) وهو المدعى
ههنا بحث لان الحينية
المطلقة انما يكون عكسا
لو لم يكن الاخص منها
لازما وههنا يلزم الحينية
اللا دائة اما الحينية فلما
مر واما اللادوام اعني
بعض ماليس (ب) ليس
(ج) بالاطلاق فلان
(د) الذي هو ايجاب
(د) فهو ليس (ب)
بالفعل بحكم الجزء الاول
وهو (ج) في بعض
اوقات كونه ليس لانه
ليس (ب) في جميع

مركبة من نقيض المقدم وعين التالي (لبطل الزوم) في المتصلة الموجبة
الكلية الزومية (وبطل الانفصال) في المنفصلة الموجبة الكلية العنادية
وبيان هذه الملازمة مسطور في شرح القطب رحمه الله تعالى (اما المنفصلة
الحقيقية فتستلزم) اى المنفصلة الحقيقية (اربع متصلات مقدم اثنتين عين
احدا الجزئين) يعنى ان مقدم المتصلتين من هذه الاربعة هو عين احد جزئي
المنفصلة (وتاليهما) اى المتصلتين (نقيض الجزء الآخر) من المنفصلة
كقولنا كلما كان هذا العدد زواجا لم يكن فردا وكلما كان هذا العدد فردا
لم يكن زواجا عند صدق قولنا هذا العدد اما زوج واما فرد (و مقدم الآخر
بين) اى مقدم المتصلتين الاخرين من تلك المتصلات الاربعة (نقيض
احدا الجزئين) من المنفصلة الحقيقية (وتاليهما) اى تالي تلك المتصلتين (عين)
الجزء (الآخر) من تلك المنفصلة كقولنا كلما لم يكن هذا العدد زواجا كان
فردا وكلما لم يكن هذا العدد فردا كان زواجا عند صدق قولنا دائما هذا العدد
اما زوج او فرد (وكل واحد من غير الحقيقية) اى كل واحد من مانعة الجمع
و مانعة الخلو (مستلزم للآخرى مركبة من نقيض الجزئين) كاستلزام قولنا
هذا الشئ اما حجر واما شجر حال كونه مانعة للجمع بقولنا هذا الشئ اما
لا حجر واما لا شجر حال كونه مانعة للخلو ومثل استلزام قولنا هذا الشئ اما
لا حجر واما لا شجر حال كونه مانعة للخلو بقولنا هذا الشئ اما حجر واما شجر حال
كونه مانعة للجمع فان كل واحد من هاتين المنفصلتين مركبة من نقيض جزئيهما
فلو لم يكن كل واحد منها مستلزم للآخرى مركبة من نقيض جزئيهما لزم
ارتفاع العينين مع اجتماع العينين وهو محال فتعين الاستلزام فتدبر (المقالة الثالثة)
اى الالفاظ التى وقعت حصّة معينة نوعية من الرسالة الشمسية كاشة (فى) بيان
القياس) اعلم ان المقصد الاقصى والمطلب الاعلى فى فن الميزان هو القياس
ومعرفة الاستدلال على المطالب العالية مثل المسائل الاعتقادية والاستدلال
على جميع الاحكام الشرعية وذلك القياس موقوف على القضايا واحكامها
وهما موقوفتان على مقاصد التصورات وهى موقوفة على مبادئ
التصورات فظهر ان ماعدا القياس فى فن الميزان من قبيل المبادئ بل من
قبيل الموقوف عليها للقياس (وفيها) اى فى المقالة الثالثة خمسة فصول

اوقات كونه ليس (ب) فبعض ماليس (ب ج) في بعض احيان كونه ليس (ب) وهو المدعى ههنا
بحث لان الحينية المطلقة انما يكون عكسا لو لم يكن الاخص منها لازما وههنا يلزم الحينية الال دائة اما
الحينية فلما مر واما اللادوام اعني بعض ماليس (ب) ليس (ج) بالاطلاق فلان (د) الذي

هو ليس (ب) ليس (ج) بالاطلاق والا لكان (ج) دائما فيكون ليس (ب) دائما لدوام سلب الباء بدوام الجيم وقد كان ليس (ب) لادائما هف والعجب ان المص مر ج (٢٠٤) بهذا في الجامع (واما الوقتبان و

الوجوديتان فيمكن ان) الانسب فينعكس مطلقا عامة لانه اذا صدق لاشئ (ج ب) باحدى هذه الجهات صدق بعض مالميس (ب ج) بالاطلاق العام (لانا تفرض) ذات (الموضوع) وهو موجود فهو ليس (ب) بالفعل بحكم الجزء الاول (وهو ج) بالفعل اقول لانه ماصدق عليه (ج) والعجب ان الشارحين قالوا هذا يحكم اللادوام فبعض مالميس (ب) فهو (ج) بالفعل وهو الط ايضا لو لم يصدق بعض مالميس (ب) بالاطلاق لصدق لاشئ مما ليس (ب) (ج) دائما وينعكس بالنعكس المستوي الى لاشئ من (ج) ليس (ب) دائما ويلزمه كل (ج ب) دائما لوجود الموضوع بحكم الا دوام وقد كان الاصل لاشئ من (ج ب) هف ولا يمتدى قيد الا دوام والا ضرورة الى العكس لصدق ليس بعض الانسان بلا كاتب لا بالضرورة مع كذب بعض الكاتب انسان لا بالضرورة لان كل كاتب انسان بالضرورة

(الفصل الاول) منها اى الالفاظ الواقعة حصاة معينة نوعية من الكتاب كائنة (في تعريف القياس واقسامه) اى اقسام القياس الاولية الكائنة باعتبار الصورة مثل الاقتراى والاستثنائى (القياس) في اللغة تقدير الشئ بالشئ وفي الاصطلاح (قول مؤلف من قضايا متى سلمت) اى القضايا (لزم عنها) اى عن تلك القضايا المسلمة (لذاتها) اى لذات تلك القضايا المسلمة (قول اخر) اى النتيجة والاولى ان يقال في تعريف القياس قضايا متى سلمت لزم عنها لذاتها قول آخر لكن قال المص القياس قول مؤلف من قضايا آه تنبيهها على دخول الهيئة التأليفية في القياس الميزانى فان قوله مؤلف فصل القياس وهو من ذاتيات القياس والذاتيات داخلية في ماهيات الاشياء فظهر دخول الهيئة التأليفية في القياس المنطقي ولو قال القياس قضايا لزم عنه لذاته قول آخر بتذكير الضميرين لدل عود الضميرين المذكورين الى القضايا المؤشاة على دخول الهيئة في القياس المنطقي دون الدليل المعقولى كما وقع في الرسالة الحسينية حيث قال الدليل اقول يكون عنه قول آخر آه وقال البعض انه قال المص مؤلف لان يتعلق اليه قوله من في قوله من قضايا وقوله قول في قوله قول مؤلف آه لان يقع هذا القول موصوفا لقوله مؤلف وتوجيه هذا البعض ليس بشئ فتأمل حق التأمل فالقول وهو المركب من حروف الهجاء او من غيرها غالبا وان كان بسيطا في بعض المواد كهمزة الاستفهام والباء الجارة فهو اما المفهوم العقلى وهو جنس للقياس المعقول واما الملفوظ وهو جنس للقياس الملفوظ كما قال القطب رحمه الله تعالى فان قلت لم قال في تعريف القياس من قضايا ولم يقل من مقدمات متى سلمت آه قلت لثلا يلزم الدور فان القياس مأخوذ في تعريف المقدمة لكون تعريف المقدمة قضية جعلت جزء قياس كما سيجى فلو قال من مقدمات بدل قوله من قضايا لزم الدور لاحالة والمق من القضايا ما فوق الواحد وهو الجمع المنطقي بقرينة ذكره في كتاب المنطق فان الجموع المذكورة في كتب المنطق محمولة على الجمع المنطقي ممما امكن فمح يتناول التعريف الى القياس البسيط كقولنا هذا الشبح جسم تام حساس متحرك بالارادة وكل جسم تام حساس

وهكذا اى بالافتراض تبين عكوس جزئياتها اى الجزئيات الستة واما بواقى السوالب اى السابط الستة والممكنة الخاصة وهذا مخالف لما في الجامع من ان الممكنة الخاصة بنعكس ممكنة عامة والشرطية فيدها المص في الجامع بالمتملة

اللزومية وقال فيه المنفصلة لا ينكس اذ لا يلزم من ثبوت المعاندة بين امرين سلب المعاندة بين نقيض احدهما وعين
الاخر لجواز معاندة الشيء الواحد (٢٠٥) لنقيضين وكذلك لا يلزم من سلب المعاندة بين امرين ثبوت

المعاندة بين نقيض
احدهما وعين الاخر
لجواز ان لا يكون الشيء
الواحد معاندا لشيء من
النقيض كاكل زيد فانه
لا يعاندا كل عمرو وقال
ايضا فيه المتصلة الاتفاقية
ان كانت موجبة ينكس
كنفسها اعني اذا صدق
كلما كان او قد يكون اذا
كان (اب) فج د اتفاقه
يلزم صدق عدم موافقة
عدم (ج) ولا ب (في
كل الازمنة ان كان
الاصل كلياً وفي بعض
الازمنة ان كان جزئياً
والا لزم صدق موافقة
عدم (ج) ولا ب (في
بعض الازمنة التي كان
(ج) وموافقا فيها
فيلزم موافقة النقيضين
بشيء واحد المستلزمة
لصدقهما في الواقع وهو
محال وان كانت سالبة
لا ينكس اصلاً اذ
لا يلزم من سلب موافقة
(ج) ولا ب (موافقة
عدم (ج) ولا ب (لجواز ان يكون صدق
ذلك السلب لعدم (اب)
موجبة كانت (ذلك
الشرطي (او سالبة)
كلية او جزئية (فغير
معلومة الانكاس) اي
انعكاسها وعدم انعكاسها
غير معلومين وقال بعضهم

متحرك بالارادة فهو حيوان فهذا الشبح حيوان والى القياس المركب
كقولنا هذا الشيء انسان وكل انسان حيوان وكل حيوان جسم
وكل جسم متحيز فهذا الشيء متحيز واحترز بقوله من قضايا عن القضية
الواحدة المستلزمة لذاتها بعكس المستوى وعكس نقيضها فانها تسمى
قياساً وقوله متى سلمت لادخال مثل المغالطة من الصناعات الخمس كقولنا
كل انسان حجر وكل حجر حيوان فكل انسان حيوان فان هذا القياس
مغالطة وقوله لزم عنها يخرج الاستقراء الناقس والتمثيل فان مقدماتهما
اذا سلمت لا يلزم عنها شيء لا مكان تخلف مدلولهما عنهما اما الاستقراء
فهو مثل قولنا كل حيوان يحرك فكله الاسفل عند المضغ لان كل
حيوان اما انسان واما فرس واما سمك واما غيرها وكل انسان يحرك
فكله الاسفل عند المضغ وكل فرس يحرك فكله الاسفل عند المضغ وكل
سمك يحرك فكله الاسفل عند المضغ وغيرها يحرك فكله الاسفل عند المضغ
فكل حيوان يحرك فكله الاسفل عند المضغ مع ان تحريك الفك الاسفل
عند المضغ يتخالف في التماسح واما التمثيل فهو مثل قولنا نبيذ الخمر مشابه
للخمر في السكر وكل مشابه للخمر في السكر حرام واحترز بقوله لذاتها
عن قياس المساوات فان التاجه بواسطة المقدمة العربية بل انتاجه
غير مطرد فانه ان صدق المقدمة الاجنبية ينتج قياس المساواة بواسطة
وان لم تصدق بل تكذب لا ينتج وتصدق المقدمة الاجنبية في مادة المساواة
والظرفية دائماً كقولنا الانسان مساو للضاحك والضاحك مساو للناطق
فينتج الانسان مساو للمساوي للناطق ونضم ذلك المقدمة الاجنبية كبرى
الى النتيجة المذكورة فنقول وكل مساو للمساوي للناطق فهو مساو
للناطق فينتج القياس الثاني قولنا الانسان مساو للناطق لكن انتاجه
هذه النتيجة بواسطة صدق المقدمة الاجنبية ومادة الظرفية مثل قولنا
الدرة في الحلقة والحلقة في البيت فالدرة فيما في البيت وكل ما فيما في البيت
فهو في البيت فينتج الدرة في البيت لكن انتاجه في الظرفية ايضاً بواسطة
صدق المقدمة الاجنبية وقد تصدق المقدمة الاجنبية في "مادة المبينة"
كقولنا الانسان مابين للفرس والفرس مابين للشجر فالانسان مابين

ليس مذهبه التوقف في الانكاس وعدمه بل المقصود ان الانكاس غير معلوم (لكن في بعضها) اي السوابب السبعة
عدم الانكاس معلوم اما التعليلات البسيطة فاصدق لاثني من الحلال يتعد بالضرورة مع كذب بعض ما ليس يتعد

فهو خلا بالامكان واما الممكنتان فلصدق لاشئ من الجار بلامركوب زيد بالامكان في القرض المذكور مع كذب بعض ماهو مركوب زيد بجمار بالامكان العام ضرورة صدق (٢٠٦) لاشئ من مركوب زيد لجار

لمباين للشجر وكل مباين للمباين للشجر فهو مباين للشجر فالانسان مباين للشجر وقد تكذب المقدمة الاجنبية في مادة المباينة كقولنا الانسان مباين للشجر والحجر مباين للحيوان والمقدمة الاجنبية في هذا القياس وهي المباين للمباين للحيوان فهو مباين للحيوان كاذبة فلا ينتج قولنا الانسان مباين للحيوان لاحالة لكذب المقدمة الاجنبية وتكذب المقدمة الاجنبية في مادة النصف دائما كقولنا الواحد نصف الاثنين والاثنان نصف الاربعة والمقدمة الاجنبية وهي قولنا ونصف نصف الاربعة فهو نصف الاربعة كاذبة فلا ينتج قولنا الواحد نصف الاربعة لتكون الواحد ربع الاربعة وليس نصفه ولعدم الاطراد لم يكن قياس المساواة قياسا ميرانيا ولذا اخرج المص عن التعريف بقوله لذاتها وهو مركب من قضيتين متعلق بمحمول الاولى يكون موضوع الاخرى ويكون محمول الاولى موافقا لمحمول الثانية كما يكون في الامثلة المذكورة وقيل ان الاشكال الثلاثة تخرج عن تعريف القياس بقوله لذاتها فان كل واحد منها ينتج بواسطة الرد بطريق الخلف او العكس او الافتراض ولا ينتج كل واحد منها لذاتها فلا يكون التعريف جامعا لافراد واجيب ان المقصود بالمقدمة القريبة في قياس المساواة هو الاجنبية الكاملة لمغايرة الحدود في المقدمة القريبة وكل واحد من طريق الخلف والعكس والافتراض في رد الاشكال الثلاثة الى الشكل الاول فهو اجنبية غير كاملة لاتحاد الحدود فيها فلا يخرج الاشكال الثلاثة عن التعريف بقوله لذاتها واقول ان كل واحد من الاشكال الثلاثة قياس كامل عند المتأخرين وانتاجها انما هو لذاتها بل انتاجها بديهي جلي بالنظر الى الاذكاء وبديهي خفي محتاج الى التنبيه بالاسترداد الى الشكل الاول الذي هو بين الانتاج فيحتاج الاشكال الثلاثة الى التنبيه على انتاجها بالنظر الى الاغفاء ورد الاشكال الثلاثة الى الشكل الاول بطريق الخلف والعكس والافتراض انما هو من قبيل التنبيه على استلزام نتائجها فان انتاج لشكل الاول بين بديهي لكونه نظما طبيعيا فان صغراه انتقال الذهن من الاصغر الى الاوسط ومن الاوسط الى الاكبر في كبراه وطبيعة

بالضرورة واقول فيه نظر لانه قال في الجامع اما السوال قابسائط منها غير معلومة الانكسار الى لا يعلم البرهان على انعكاسها بعض النقيض ولا عدم انعكاسها به والعلم بعدم انعكاس السوال السبعة ان حصل بعض لم يلزم حصوله للص لعدم الظفر بالبرهان ذهب القدماء الى انعكاس الجميع اما العمليات البسيطة فلانه اذا صدق لاشئ من (ج) او ليس بعض (ج) ب) بالاطلاق فبعض مالميس (ج)ب) بالاطلاق والا فلا لاشئ مما ليس (ج)ب) دائما فلا لاشئ من (ج) ليس ب) دائما ويلزمه كل (ج)ب) دائما وقد كان لاشئ من (ج)ب) بالاطلاق هف ورد باننا لانم ان لاشئ من (ج) ليس ب) يستلزم كل (ج)ب) لان السالبة المعدولة اهم من الموجبة المحصلة واجيب بان لاشئ من (ج) ليس ب) سالبية سالبة المحمول فهي مساو للموجبة واما الممكنتان فلانه اذا صدق لاشئ من (ج) او ليس بعض (ج)ب) بالامكان فبعض مالميس (ج)ب) بالامكان العام والا فلا لاشئ من (ج)ب) بالامكان ضرورة لان انعكاسها واما المتصلة الزومية الموجبة فلانه اذا صدق كلما كان الاصل ورد بان السالبة الضرورية لا ينعكس كنعكسها

(ب) فج د فليس البتة اذا لم يكن (ج د) كان (اب) والا فقد يكون اذا لم يكن (ج د) كان (اب) فجمعه
صغرى الاصل لينج قد يكون اذا (٢٠٧) لم يكن (ج د) فج (د) وهو محال او بمكس الى قولنا

قد يكون اذا كان (اب)
لم يكن (ج د) وقد
يكون الاصل كلما كان
(اب) فج (د) فيلزم
استلزام (اب) للنقيضين
وهو صحيح لاستلزامه
اجتماع النقيضين ورد
بانا لانم استحالة قولنا
قد يكون اذا لم يكن
(ج د) فج د ثبوت
الملازمة الجزئية بين
اى امرين ولو كانا
نقيضين ببرهان من
الشكل الثالث وهو انه
كلما تحقق النقيضان تحقق
احدهما وكلما تحقق
النقيضان تحقق الاخر
فقد يكون اذا تحقق احد
النقيضين محال لجواز ان
يكون (اب) محالا والمحال
جاز ان يستلزم المحال
وقال شارح المطلع عند
تحقق الجزئية الشرطية
اللزوم الجزئى بين كل
امرين انما يلزم لولم يعتبر
اقتضاء المقدم اى ان
يكون للمقدم دخل في
اقتضاء اللزوم وليس
كذلك فانا لم يعتبر ذلك
لم يكن هو اللزوم بل غيره
وقد يقال احدا الامور
الثلاثة واقع قطعا ما عدم
استلزام الكل للجزء واما
عدم انتاج الشكل الثالث
من الشرطيات المتصلة
واما بثبوت الملازمة

الانسان كذلك فيكون الشكل الاول نظاما طبيعيا فيكون بين الانتاج
فظهر ان رد الاشكال الثلاثة الى الشكل الاول من من قبيل التنبيه على
انتاجها بالنظر الى الاغنياء عند المتأخرين فلا ينتقض التعريف بالاشكال
الثلاثة عندهم وان قال القدماء ان كل واحد من الاشكال الثلاثة قياس
غير كامل واستلزام نتائجها غير بين بل محتاج الى الاثبات بطريق الخلف
او العكس او الافتراض فيكون رد الاشكال الثلاثة الى الشكل الاول من
قبيل اثبات انتاجاتها عندهم ويؤيد قول المتأخرين وقوع الشكل
الثانى فى القرآن الكريم حتى قال المحقق الثانى العلامة التفتازانى فى
المطول فى طرف البديع ان قوله تعالى فلما اقل قال لاحب الافلين
حكاية عن ابراهيم عليه السلام مثال للمذهب الكلامي من المحسنات المعنوية
وقال التفتازانى ان هذه الآية قياس من الشكل الثانى وصور التفتازانى
مأل الآية هكذا انه قال ابراهيم عليه السلام فى رد عبدة الكواكب بطريق
ارحاء العنان وبطريق مجازاة الخصم وبطريق المباشرة الى كلام الخصم
ان القمر اقل والرب ليس بأقل فينتج من الضرب الاول من الشكل الثانى
ان القمر ليس برب ومن اراد كمال الاطلاع الى رد ابراهيم عليه السلام
بعيدة الكواكب فليراجع الى رسالتنا الموسومة بتجريات الانظار والى
شرحها المسمى بتصويرات الانظار من كتب الآداب واذا كان الشكل
الثانى قياسا كاملا فيكون كل واحد من الشكل الثالث والرابع قياسا كاملا
وان كان الشكل الرابع بعيدا عن الطبع جدا فظهر ان المختار مذهب
المتأخرين ومن لطائف التعريف الاشتمال على العلل الاربع وقوله
مؤلف اشارة الى العلة الفاعلية للقياس بطريق الالتزام فان المؤلف
يفتح اللام يلزم له من مؤلف بكسر اللام وهو القوة العاقلة التى هى العلة
الفاعلية للقياس فان العلة الفاعلية ما يؤثر فى الشئ والقوة العاقلة مؤثرة
فى القياس المعقول فتكون علة فاعلية له وكذا قوله مؤلف اشارة الى العلة
الصورية للقياس بطريق المطابقة فان العلة الصورية ما يحصل به الشئ
بالفعل وقوله من قضيا اشارة الى العلة المادية للقياس بطريق المطابقة
فان العلة المادية ما يحصل به الشئ بالقوة والقضايا ههنا عبارة عن الصغرى

الجزئية بين امرين كانا فيلزم ان لا يصدق سالبة كلية لزومية فى شئ من المواد ذلك لان الشكل ان لم يستلزم الجزء
فذلك هو الامر الاول وان استلزمه فاما ان لا ينتج الاشكال الثالث فذلك هو الامر الثانى وان اتج فقد انتظم قياس

من الثالث منتج للالزمة الجزئية بين الـ شئين كانا ولو كانا نقيضين والمقصود من هذا الكلام انه اذا كان الالزم
احد تلك الامور لاهل التعيين وليس التلازم الجزئي بن كل (٢٠٨) شئين حتى النقيض اقرب الامور

والكبرى وكل واحد من الصغرى والكبرى مادة القياس فافهم وقوله
لزم عنها قول آخر اشارة الى العلة الغائبة للقياس فان العلة الغائبة اول
الكفر آخر العمل وهذا القول الآخر عبارة عن النتيجة وهي اول الفكر
في القياس وآخر العمل فيه فيكون قوله لزم عنها قول آخر آه علة غائبة
للقياس فان قلت هذا التعريف يصدق على القضية المركبة من القضيتين
المستلزمة بالعكس المستوى وعكس النقيض مع انها من اغيار القياس
فلا يكون التعريف مانعا عن الاغيار قلت ان المقصود بالقضايا المذكورة
في تعريف القياس قضايا مشتملة على الحكم كالصغرى والكبرى في
الاقتراي ومثل المقدمة الشرطية والمقدمة الاستثنائية في القياس
الاستثنائي والجزء الثاني من المركبة ليس قضية حقيقية بل في صورة
القضية لكونه مربوطا الى القضية الاولى بالقيدية فلا يكون القضية
الثانية الواقعة جزءا من المركبة مشتملة على الحكم الحقيقي والالزم ان
يوجد في القضية الواحدة حكمان حقيقيان لكن الالزم باطل فان النفس
بسيطة لا تدرك الحكمين الحقيقيين في ان واحد فلا يصدق ح تعريف
القياس على القضية المركبة من القضيتين المستلزمة بالعكس المستوى
وعكس النقيض فيكون التعريف مانعا عن الاغيار فيكون تعريف
القياس حدا تاما فان القول المذكور فيه جنس قريب والمؤلف المذكور
فيه فصل قريب فيكون التعريف مركبا من الجنس القريب ومن الفصل
القريب وكل مركب من الجنس القريب ومن الفصل القريب فهو حد
تام فينتج ان تعريف القياس حد تام (وهو) اى القياس (استثنائي ان
كان عين النتيجة) اى صورة النتيجة (اونقيضها) اى نقيض النتيجة
(مذكورة فيه) اى في القياس يعنى ان القياس الاستثنائي ما يذكر فيه
عين النتيجة اونقيضها (بالفعل) وانما سمي استثنائيا لاشتماله على اداة
الاستثناء اعنى لكن وقوله ان كان عين النتيجة اونقيضها آه مقدم الشرطية
المتصلة وقوله هو استثنائي تاليها عند الكوفيين فان تقدم الجزء على الشرط
عندهم جائز كما قال ابن الحاجب في آخر الكافية او تالي هذه المتصلة
محدوفة بقرينة ما قبلها عند البصريين وهو قولنا فالقياس استثنائي وهذه

الثلاثة الى الوقوع فكيف
يحكم به واما المتصلة
اللزومية المالية فلانه
اذا صدق ليس البتة اذا
كان (اب) فج (د)
صدق قد يكون اذا لم
يكن (ج) كان (اب)
والا لصدق ليس البتة
اذا لم يكن (ج) (د) فاب
فقد لا يكون اذا كان
(اب) لم يكن (ج) (د)
ويلزمه قد يكون اذا
كان (اب) فج (د) لان
(اب) اذا لم يكن
مستلزما ليس (ج) (د)
كان مستلزما لنقيضه
في الجملة ورد لجواز ان
لا يكون الشئ مستلزما
لاحد النقيضين فان اكل
زيد لا يستلزم اكل عمرو
ولا نقيضه (المبحث الرابع
في لوازم الشرطيات اما
المتصلة للزومية الموجبة
الكلية فيستلزم منفصلة)
موجبة كلية (مانعة الجمع
مركبة من عين المقدم)
اى مقدم المتصلة ونقيض
التالي ويستلزم منفصلة
موجبة كلية (مانعة الخلو
مركبة من نقيض المقدم
وعين التالي) (حال كون
المنفصلة متعا كسين عليها
اى المتصلة المذكورة
في اللزوم بمعنى ان كل
منفصلة موجبة كلية
مانعة الجمع يستلزم متصلة

موجبة كلية مقدمها من احد جزئي المنفصلة وتاليها عين الاخر يقال (ج) متعا كس على (ب) في اللزوم اذا
كان (ج) مستلزما (اب) كما ان (ب) مستلزما له والا) لبطل اللزوم) يعنى اذا كان بين امرين لزوم كلى

فلو لم يكن بين عين الملزوم ونقيض اللازم منع جمع لجاز اجتماعهما فثبت الملزوم مع عدم اللازم ولو لم يكن بين
نقيض الملزوم وعين اللازم منع (٢٠٩) خلو لجاز ارتفاعهما فثبت الملزوم مع عدم اللازم ايضا

وبطل انفصال اى اذا
كان بين امرين منع جمع
كليهما فلو لم يكن بين كل
واحد منهما مستلزما
نقيض الآخر لجاز ثبوت
احدهما مع عين الآخر
فلا يكون انفصال على
سبيل منع الجمع واذا
كان بين امرين خلوفلو
لم يكون نقيض كل
كل واحد منهما مستلزما
لعين الآخر لجاز ثبوت
نقيض احدهما على تقدير
نقيض الآخر فلا يكون
بينهما انفصال على سبيل
منع الخلو (والتفصيلة
العنادية الحقيقة لا شاملاها
على منع الجمع ومنع الخلو
يستلزم) (اربع
متصلات مقدم اثني
على احاد الجزئين وتاليهما
نقيض الاخر اذا لم يكن
عين كل من الجزئين
مستلزما لنقيض الآخر
لم يكن بينهما منع الجمع و
مقدم متصلتين (اخرين
نقيض احدهما الجزئين
وتاليهما عين الآخر)
اذ لو لم يكن نقيض كل
منهما مستلزما لعين
الاخر لم يكن بينهما منع
الخلو مثلا قولنا امان
يكون هذا العدد زوجا
يستلزم قولنا كلما كان
زوجا وكلما لم يكن فردا
وكلا كان فردا لم يكن

المتصلة باعتبار الاوضاع الممكنة الاجتماع وباعتبار الازمان فهي مهمة
فان المتصلة اذا استعملت بكلمة ان واذا ولو تكون مهمة كما سبق في
فصل الشرطية ويصح ان يقال ان قوله وهو استثنائي قضية حملية وقوله
ان كان عين النتيجة آه لتصحيح الحمل (كقولنا ان كان هذا) الشبح
(جسمافهو) اى هذا الشبح (متحيز لكنه) اى هذا الشبح (جسم فهو)
اى هذا الشبح (متحيز وهو) اى قولنا هذا الشبح متحيز هو النتيجة (بعينه
مذكور فيه) اى في القياس بالفعل فان قلت اذا كانت النتيجة مذكورة في
القياس يلزم الدور قلت ان عين النتيجة او نقيضها مذكور في الاستثنائي من
حيث انها جزأان من مقدمة القياس ومن حيث انها معاريتان عن الحكم
فان الحكم في الشرطية المتصلة بين المقدم وبين التالي لافى المقدم والتالى
وان قال العلماء العربية ان الحكم في الشرطية المتصلة في التالي والمقدم من
قبيل القيد وانما يلزم الدور لو ذكر عين النتيجة في القياس الاستثنائي من
حيث انه مقدمة مستقلة من القياس لكن اذا ذكر عين النتيجة فيه من حيث
انه جزء من مقدمة القياس فلا يلزم الدور (ولو قلنا لكنه) اى لكن
هذا الشبح (ليس بمتحيز ينتج) اى هذا القول (انه) اى ان هذا الشبح
(ليس بجسم) من الطريق الثانى من الاستثنائي (ونقيضه) اى نقيض
هذا القول (مذكور فيه) اى في القياس (واقتراني ان لم يكن) اى عين
النتيجة او نقيضها (كذلك) اى مذكور في القياس بالفعل يعنى ان القياس
الاقترانى ما لم يذكر فيه عين النتيجة او نقيضها بالفعل وانما سمى اقترانى
لمقارنة الحدود فيه من الحد الاصغر والاكبر والاطول فحينئذ يذكر
في الاقترانى مواد النتيجة فيذكر فيه النتيجة بالقوة ولا تذكر بالفعل فان
النتيجة لو لم تذكر في الاقترانى بالقوة كما لا تذكر فيه بالفعل لزم ان يكون
النتيجة اجنبية من القياس مع ان القياس لا يستلزم الاجنبى فلذلك ذكر
من النتيجة في القياس الاقترانى وهذه العبارة تقسيم القياس باعتبار
الصورة الى الاستثنائي والاقترانى بطريق ان يقال ان القياس باعتبار
الصورة اما ما يذكر فيه عين النتيجة او نقيضها بالفعل واما ما لم يذكر فيه
عين النتيجة او نقيضها بالفعل وكل ما يذكر فيه عين النتيجة او نقيضها

زوجا وكلما لم يكن زوجا كان فردا وكلا (١٤) لم يكن فردا وكل كان زوجا واحدا من غير الحقيقة
اى مانعة الجمع ومانعة الخلو مستلزما (للاخرى مركبة مع نقيض الجزئين يعنى ان منع الجمع بين امرين يستلزم

منع الخلو بين نقيضيهما اذا وجاز الخلو من النقيضين لجاز اجتماع العنيتين فبطل منع الجمع وكذا منع الخلو بين امرين
نقيض منع الجمع بين نقيضيهما اذ لو جاز اجتماع النقيضين (٢١٠) لجاز ارتفاع العنيتين فبطل منع الخلو

بالفعل فهو استثنائي وكل مالم يذكر فيه عين النتيجة او نقيضها بالفعل
فهو اقتراني فينتج من المفصول النتائج ان القياس اما استثنائي واما
اقتراضي وكل شيء شانه كذا فهو نوعان فالقياس باعتبار الصورة نوعان
وهو المطلوب (كقولنا كل جسم مؤلف) وهذه المقدمة صغرى
موجبة كلية لاشتمالها على الحد الصغر وهو قوله جسم ولاشتمالها
على سور الموجبة الكلية وهو لفظ كل (وكل مؤلف حادث) وهذه
المقدمة كبرى موجبة كلية لاشتمالها على الحد الاكبر وهو قوله حادث
لكونه محمول المطلوب (ينتج) اى هذا القول وهو القياس الاقتراني
(قولنا كل جسم حادث وليس هو) اى القول وهو النتيجة
(ولا نقيضه) اى نقيض هذا انقول اى نقيض النتيجة (مذكورا فيه)
اى فى هذا القول اى فى هذا القياس (بالفعل) هذا القياس اقتراني
لان هذا القياس مالم يذكر فيه عين النتيجة او نقيضها بالفعل وكل مالم
يذكر فيه عين النتيجة او نقيضها بالفعل فهو اقتراني فهذا القياس
اقتراضي (وموضوع المطلوب فيه) اى فى القياس الاقتراني (يسمى)
اى موضوع المطلوب حدا (اصغر) لانه يكون فى الاغلب اخص من
محموله وان كان مساويا له فى بعض المواد والاخص اقل افراد او الاقل
يناسب تسميته بالاصغر ولذا يسمى موضوع المطلوب حدا اصغر فى
الاقتراني وكذا يسمى فى الاقتراني الشرطى مقدم المطلوب حدا اصغر
لكون مقدم الشرطية فى الاغلب اخص من تاليها كقولنا كلما كان هذا
الشيء انسانا فهو حيوان وان كان مساويا له فى بعض المواد كقولنا
كلما كان هذا الشيخ انسانا فهو ناطق فسمى مقدم الشرطية حدا اصغر
باعتبار الاغلب اذا كان المطلوب شرطية والمطوب ما يستحصل من
القياس لان المطلوب والنتيجة والدعوى متحدة بالذات ومختلفة
بالاعتبار فان القول اللازم من القياس يسمى مطلوبا باعتبار استحصاله
من القياس ويسمى نتيجة باعتبار لزومه وحصوله من القياس ويسمى
دعوى باعتبار تقدمه على القياس (و) يسمى (محموله) اى المطلوب
اذا كان جملة هذا فى الاقتراني الجملى وكذا يسمى تالى الشرطية اذا

مثلا اذا صدق اما ان
يكون الشيء انسانا ولا
فرسا مانعة الخلو وبالعكس
المقالة الثالثة (فى القياس)
لما كانت العمدة فى
الاتصال الى التصديق
القياس وضع المقالة
وجعل الاستفرا
والتمثيل لمن لواحقه
وفيهما خمسة فصول
الفصل الاول فى تعريف
القياس واقسامه القياس
قول اى مركب معقول
وقد يطلق القياس على
الفظ المركب من قضاي
اذا سلمت معانيها لزم
منها لذاتها مركب معقول
وانما لم يحمل تعريف
عليه لاحتياج ح الى
التاويل فى قوله اذا سلمت
ولان قيد الاخر
فى الاخر تقتضى ان
يبحانس المقصود بالقول
ههنا وهناك ولاخبهة
فى ان المقصود به ههنا
هو المركب المعقول ولانه
يجاز من قبيل تسمية
الدال باسم المدلول
مولف قال شارح المطالع
ذكره مستدرك انما
ذكر ليمتلى (به من قضاي)
(وقيل لانه اوقت
قول من قضاي يتبادر
منه انه بعض منها او قول
فعلى هذا ذكر القول
مستدرك والمقصود

من القضايا قضيتان او اكثر ويخرج به القضية الواحدة المستلزمة لمعكسها او عكس نقيضها وان كانت مركبة اذ
يقال فى العرف هى قضية واحدة (لاقضيتان اذا سلمت) تلك القضايا سواء كانت مسلما صادقة فى نفس الامر

اولا (لزم) لزوما بينا وغيره ويخرج به الاستقراء والتمثيل لامكان تخلف مدلولهما (عنها) الانسب ان يقول عنه
ليرجع الضمير الى القول لان القول (٢١١) الاخر لا يلزم من المقدمات كيف كانت بل عنها وعن

الصورة التأليفية
فيكون ذلك تنبيها على
ان الصورة دخلا
في الانتساج كالمادة
(لذاتها) اى لا مقدمة
عريه وفسروها يكون
حدودها بخلافه لحدود
مقدمتي القياس وهي
اما اجنبية اى غير لازمة
لاحدى المقدمتين كاني
قولنا (ا) مساو (ب) و
(ب) مساو (ج) فمساو
(ج) بواسطة صدق كل
مساو المساو ومساو
غير اجنبية ولازمة
لاحد المقدمتين كاني
قولنا جزء الجوهر يوجب
ارتفاعه ارتفاع الجوهر
وكل ما ليس للجوهر
فجزء الجوهر جوهر
بواسطة عكس نقبض
المقدمة الثانية وهو كل
ما يوجب ارتفاع ارتفاع
الجوهر فهو جوهر وانما
جعل المبين بطريق عكس
المستوى قياسا دون
البين بطريق عكس
النقبض لانهم اعتقد
وواجوب تكرار الحد
الحد الاوسط وهو
حاصل في الاول دون
الثاني قال شارح المطالع
لوجعل الاستلزام بطريق
عكس النقبض داخلا
في القياس واقتصر في
الاحتراز على الاستلزام

كان المطلوب شرطية هذا في الاقتراضي الشرطي حدا (اكبر) فان كل
واحد من محمول المطلوب الجملي ومن تالي المطلوب الشرطي اعم في
الاغلب والاعم اكثر افرادا والاكثر يناسب تسميته بالاكبر فلذا سمي
كل واحد من محمول المطلوب الجملي ومن تالي المطلوب الشرطي حدا
اكبر باعتبار الاغلب (والقضية) سواء كانت حقيقة او حكما انما
عمنا القضية من القضية الحقيقية والحكمية لان يصدق تعريف مقدمة
القياس على شروط القياس فان الشروط سواء كانت بحسب الكيف
او بحسب الكم او بحسب الجهة كما سيجيء فهي مقدمات حكمية فان
الصغرى والكبرى في الاقتراضي والمقدمة الشرطية والاستثنائية في القياس
الاستثنائي مقدمات حقيقية وشرط القياس مقدمات حكمية كايجاب
الصغرى وكلية الكبرى في الشكل الاول وتقريب الدليل فان ايجاب
الصغرى وكلية الكبرى وتقريب الدليل يؤل كل واحد منها بقولنا
هذه الصغرى موجبة وهذه الكبرى كلية وسوق هذا الدليل مستلزم
للمطلوب والقضية (التي جعلت) اى تلك القضية (جزء قياس) سواء
كان ذلك الجزء جزءا حقيقيا او حكما والجزء الحقيقي كالصغرى والكبرى
والجزء الحكمي مثل الايجاب الصغرى وكلية الكبرى (تسمى مقدمة)
اى تسمى هذه القضية مقدمة القياس مثل الصغرى والكبرى فانهما
مقدمتان حقيقتان من القياس ومثل ايجاب الصغرى وكلية الكبرى في
الشكل الاول فانهما مقدمتان حكميتان من القياس اعلم ان التعريف اذا
جعل موضوعا والمعرف محمولا يسمى طردا للتعريف واذا جعل التعريف
محمولا والمعرف موضوعا يسمى عكس التعريف عند المنطقيين وعكس
التعريف عند العربية ان يجعل نقبض المعرفة موضوعا وان يجعل نقبض
التعريف محمولا كقولنا في تعريف الانسان كل ما ليس بانسان فهو
ليس بحيوان ناطق وطرد التعريف عند علماء العلوم العربية ان يجعل
نقبض التعريف موضوعا وان يجعل نقبض المعرفة محمولا كقولنا في
تعريف الانسان كل ما ليس بحيوان ناطق فهو ليس بحيوان كاذكزه الشيخ
الرضي في شرح الكافية في قول ابن الحاجب ومن خواصه دخول اللام

بواسطة المقدمة الاجنبية لكان له وجه لان الغرض من وضع القياس استعمال الجهولات على وجه الزوم والقدما
كاستلزام المطالب بطريق العكس المستوي كذلك يستلزمها بواسطة عكس النقبض من غير فرق في الاستلزام فانك
كيقول من عكس المستوى متى صدقت المقدمتان صدقت احدهما مع عكس الاخرى ومتى صدقتا صدقت

النتيجة كذلك املتك اجراء ذلك بعينه في عكس النقيض بخلاف المقدمة الاجنبية فان المألوم بالحقيقة ليس هو
المقدمتين بل معها (قول آخر) اى مغاير لكل من تلك القضايا (٢١٢) وقال المص في الجامع لولم

يعتبر هذه المغايرة لزم
ان يكون كل قضيتين
قياسا فانهما يستلزمان
احديهما ضرورة
استلزام السلك للجزء
ووافقة قطب المحققين
في شرح هذا الكتاب
لكنه قال في شرح
المطالع فيه نظر ولعل
وجه النظر ان الانام ان
احدى القضيتين لازمة
عنهما اذ معنى لزوم شئ
عن شيئين ان يكون لهما
دخل فيه (وهو استثنائي)
لاشتماله على اداء الاستثناء
اعنى لكن (ان كان
عين النتيجة او بعضها
مذكورا فيه بالفعل
كقولنا ان كان هذا
جسما فهو متبحر لكنه
جسم ينتج هو متبحر وهو
بعينه مذكور فيه ولو قلنا
لكنه ليس متبحر ينتج انه
ليس بجسم ونقيضه
مذكور فيه) فان قيل
النتيجة نقيضها لبيان
مذكورين بالفعل لان
كل منهما قضية والمذكور
بالفعل فيه ليس بقضية
قلنا المقصود بكون
النتيجة او نقيضها
مذكورا في القياس
بالفعل ان يكون طرف
النتيجة او نقيضها
مذكورين فيها بالترتيب
الذي في النتيجة او نقيضها

آه وقول المص والقضية التي جعلت جزء قياس تسمى مقدمة فهو
طرد التعريف لان التعريف ههنا جعل موضوعا وجعل المعرف وهو
مقدمة القياس محمولا وطرد التعريف قضية حملية موجبة كلية منطبقة
على جميع جزئياتها من حيث يتعرف احكام جزئياتها وان كان عكس
التعريف قضية طبيعية ويقال ههنا ان الصغرى قضية جعلت جزء
قياس وكل قضية جعلت جزء قياس فهو مقدمة القياس فينتج قولنا
الصغرى مقدمة القياس وكذا يقال ان الكبرى قضية جعلت جزء قياس
وكل قضية جعلت جزء قياس فهو مقدمة القياس فينتج قولنا الكبرى
مقدمة القياس فظهر ان قوله والقضية التي جعلت جزء قياس تسمى
مقدمة فهو حملية محصورة مسورة موجبة كلية فان لام التعريف في
قوله القضية التي آه للاستغراق ولام الاستغراق سور الموجبة الكلية
وان زعم البعض ان مثل هذه القضية طبيعية لكن هذا الزعم فرية
بالامرية وقوله تسمى من قبيل الرابطة الزمانية بل من قبيل التنبيه
على كون تعريف مقدمة القياس حدا اسميا كما قال العصام من انه اذا
كان التعريف حدا اسميا او رسما اسميا قد يذكّر بين التعريف وبين
المعرف كلمة التسمية للتنبيه على اسمية التعريف انتهى كلامه والتعريف
عشرة انواع لانه اما اللفظي وهو ما يقصد به تعيين معنى اللفظ بلفظ آخر
واضح الدلالة عليه واما تعريف تنبيهى وهو ما يقصده به تحصيل صورة
حاصلة في العقل بلا احتياج الى كسب جديد واما تعريف حقيقي وهو
ما يقصده به تحصيل صورة غير حاصلة في العقل والتعريف الحقيقي اما حد تام
واما حد ناقص واما رسم تام واما رسم ناقص وكل واحد من هذه الاربعة اما
تحديد او ترسيم للامور الموجودة في الخارج واما تحديد او ترسيم للامور
الموجودة في الذهن والتحديد للامور الموجودة في الخارج اما حد تام حقيقي
واما حد ناقص حقيقي والتحديد للامور الموجودة في الذهن اما حد تام اسمي
واما حد ناقص اسمي والترسيم للامور الموجودة في الخارج اما رسم تام
حقيقي واما رسم ناقص حقيقي والترسيم للامور الموجودة في الذهن اما
رسم تام اسمي واما رسم ناقص اسمي ولا يجرى في التعريف اللفظي وفي

(واقتراني) لما فيه من اقتران الحدود اى الاصغر والا كبر الاوسط (ان لم يكن كذلك كقولنا كل جسم مألوف)
من الجوهر الفرد او الهولى والصورة وكل مؤلف حادث بالزمان او بالذات (ينتج كل جسم حادث وليس

هو ولا يقيض مذكورافيه بالفعل) انما قال بالفعل لان النتيجة مذكورة بالقوة في الاقتران ايضا لانه مشتق على مادة
النتيجة اعني الموضوع والمحمول (٢١٣) ومادة الشيء ما يكون الشيء منها بالقوة (وهو موضوع

المط) القول اللازم
يسمى مطلوبا ان سبق
منه الى القياس ونتيجة
ان سبق من القياس اليه
فيه اي القياس الاقتراني
واقول لا يتوهم ان
المناسب ان يقول المص
بدل الموضوع والمحمول
والمحكم عليه وبه ليتم
الحل وهو ما يتركب
من جملتين والشرطي
وهو ما لم يتركب منهما
لانه يذكر في الفصل
الثالث معنى الاشكال
الاربعة في الجمليات
الشرطيات ويقول هناك
ان احكام الاشكال
في الشرطيات مامر
في الجمليات نعم المناسب
ان يقول موضوع المط
في الاقتران الحلبي (سمي
اصغر) وهو اشرف
المطالب وهو الموجبة
الكلية اخص من المحمول
غالبا فيكون اقل افرادا
(ومحموله اكثر) لانه
اشرف المطالب اعم غالبا
فيكون اكثر افرادا
(والقضية التي جعلت)
جزء قياس يسمى مقدمة)
لتقدمها على المط قال
الشيخ في الاشارات
المقدمة قضية صارت
جزء قياس او حجة ولعله
اراد انهم فسروها
تارة بالاول وتارة

التعريف التنبيهى الحدية والرسمية والحقيقية والاسمية فيكون التعريف
عشرة انواع وقد يورد ويذكر بين التعريف الاسمي وبين المعرف كلمة
يسمى للتنبيه على اسمية التعريف والمص اورد وذكر كلمة تسمى بين
القضية التي جعلت جزء قياس وبين قوله مقدمة بقصد التنبيه على اسمية
حد مقدمة القياس لان هذا الحد تعريف اصطلاحى وكل واحد من
التعريفات الاصلاحية سواء كان حدا اورسما تاما او ناقصا فهو اسمي
وليس بحقيقي لكون التعريفات الاصلاحية من قبيل تفسير الامور الذهنية
ومن قبيل تعريف الامور الاعتبارية فافهم وقيل مقدمة القياس هي ما يتوقف
صحته الدليل عليه شطرا او شرطا لمياً او عليا فتوجه اليهما واختراعهما
(والمقدمة التي فيها الاصغر) اي كل مقدمة كان فيها الحد الاصغر تسمى
(الصغرى) لاشتغالها على الاصغر (و) المقدمة (التي) كان (فيها الاكبر)
تسمى (الكبرى) لاشتغالها على الاكبر (والمكرر بينهما) اي بين مقدمتي
القياس يسمى (حدا او هط) لتوسطه بين المقدمتين (واقتران الصغرى
بالكبرى يسمى) اي ذلك الاقتران (قرينة وضربا) قوله واقتران الصغرى
بالكبرى آه حمالية محصورة مسورة موجبة كلية فان اضافة الاقتران الى
الصغرى للاستغراق وهو سور الموجبة الكلية فان الصور هو اللفظ الدال
على كمية الافراد او اضافة الاستغراقية لفظ حكمي مع ان اللفظ المذكور
في تعريف السور اعم من اللفظ الحقيقي ومن اللفظ الحكمي فيكون اضافة
الاستغراقية سوراً مثل لام الاستغراق فيكون قوله واقتران الصغرى
آه موجبة كلية مسورة فافهم (والهيئة الحاصلة من كيفية وضع الحد
الاوسط) اي من ذكر الحد الاوسط ومن اراده (عند الحدين الآخرين)
اي عند الحد الاصغر والاكبر في الشكل الثاني او وضعه للاصغر والاكبر
في الشكل الثالث او بحسب حمل الاوسط على الاصغر وبحسب وضعه
للاكبر في الشكل الاول او بحسب وضع الاوسط للاصغر وبحسب حمله
على الاكبر في الشكل الرابع (تسمى) اي هذه الهيئة (شكلا) والكلام
في هذه القضية وفي قوله تسمى كالكلام في قوله والقضية التي جعلت
جزء قياس آه فتأمل فان قلت ان الشكل هو الهيئة الحاصلة من احاطه

بالثاني وقال المحقق الشريف في حواشي شرح هذا الكتاب انها قد يطلق على ما يتوقف عاينه
الدليل وجزم يشتملها لمقدمات الادلة وشرابطها كاجباب الصغرى وفعليتها وكلية الكبرى

في الشكل الاول وقال في حواشي شرح المطالع انها قد يطاق ما يتوقف عليه صحة الدليل ولم يجزم هناك بانها شاملة
للمقدمات الادلة (والمقدمة التي فيها الاصغر يسمى الصغرى) لانها (٢١٤) ذات الاصغر والمقدمة (التي

فيها الاكبر يسمى الكبرى)
لانها ذات الاكبر
والمكرر بينهما اى بين
الاكبر والاصغر يسمى
(حدا) لانه طرف النسبة
تشبيها بالحد الذي هو
في نسب الرياضين
(اوسط) لانه يتوسط
بين الاصغر والاكبر
حتى يتلاقيا فان قلت
الحد الاوسط في الشكل
الاول والرابع لا يتكرر
لانه اذا وقع محولا
فالمقصود به المفهوم واذا
وقع موضوعا فالمقصود به
الذات قلت ان اريد
بكون المحمول هو
المفهوم ان ذات الموضوع
عني مفهوم المحمول
فساده ظاهر وان اريد
انه يصدق عليه مفهوم
المحمول فتكرر الوسط
فيهما (وافتران الصغرى
بالكبرى) بل القياس
باعتبار ايجاب مقدمة
المقترنين وكلتيهما
وسلبهما وجزئيتهما
(يسمى قرينة وضربا
والهيئة الحاصلة) بل
القياس باعتبار الهيئة
الحاصلة (من كيفية وضع
الحد الاوسط عند الحدين
اى الاصغر والاكبر
بحسب جملة عليهما
او وصفه لهما او جملة
على احدهما ووصفه

الحد والحدود بالمقدار اى الجسم والسطح كاذ كره اثر الدين الابهرى
في هداية الحكمة فمع يكون الشكل من قبيل الهيئات المحسوسة بالبصر
ومن قبيل الصور المحسوسة بالبصر مع ان الهيئة الحاصلة من كيفية
وضع الحد الاوسط عند الحدين الآخرين من قبيل الهيئات المعقولة
ومن قبيل الصور المعقولة مثل كون الحد الاوسط محولا في الصغرى
وموضوعا في الكبرى في الشكل الاول ومثل كونه محولا فيهما في الشكل
الثاني فكيف يطلق الشكل على الهيئة الحاصلة من كيفية وضع الحد
الاوسط عند الحدين الآخرين قلت شبهت الهيئة المعقولة الى الصورة
المحسوسة بالبصر والى الهيئة المحسوسة بالبصر في كمال التيقن ثم نقل
لفظ الشكل من الهيئة المحسوسة بالبصر ومن الصورة المحسوسة بالبصر
الى الهيئة المعقولة والى الصورة المعقولة مثل هيئة الشكل الاول
وصورته المعقولة وسمى المشبه باسم المشبه به (وهو) اى الشكل
المستعمل في المنطق (اربعة) انواع (لان الحد الاوسط ان كان) اى
الحد الاوسط (محولا في الصغرى و) ان كان الحد الاوسط (موضوعا
في الكبرى فهو) اى كون الاوسط محولا في الصغرى وموضوعا في
الكبرى متعارف (الشكل الاول) يعنى ان متعارف الشكل الاول ان
يكون الحد الاوسط تمام المحمول في الصغرى مع ان يكون الحد الاوسط
تمام الموضوع في الكبرى كقولنا العالم متحيز وكل متحيز لا يتخاو
عن الحركة والسكون فالعالم لا يتخاو عن الحركة والسكون
والغير المتعارف المشهور للشكل الاول ان يكون الحد الاول ساقط قيد
المحمول في الصغرى وان يكون تمام الموضوع في الكبرى مثل قولنا
الانسان اخص من الحيوان وكل حيوان حساس فينتج من الغير
المتعارف المشهور من الشكل الاول ان الانسان اخص من الحساس
والقياس الغير المتعارف الغير المشهور من الشكل الاول ان يكون
الحد الاوسط تمام المحمول في الصغرى وان يكون قيد الموضوع في
الكبرى او ان يكون الحد الاوسط قيد الموضوع في الصغرى وقيد
المحمول في الكبرى فالاول مثل قولنا السيميا معرفة وصاحب المعرفة

للاخر (يسمى شكلا وهو اربعة لان الاوسط ان كان محولا في الصغرى وموضوعا في الكبرى
فهو الشكل الاول لانه الوارد على النظم الطبيعي اعني الانتقال من الاصغر الى الاوسط

ثم الاوسط الى الاكبر وهو البين الانتاج والمنبع للمطالب الاربعة وان كان محمولا فيهما فهو الشكل الثاني لموافقة الاول في الصغرى التي هي اشرف (٢١٥) المقدمتين لاشتمالها على الصغرى على الموضوع الذي

لاجله يطلب المحمول ولكونه قد ينتج الكلى بخلاف الثالث فالكلية اشرف من الجزئي فان قلت الثالث قد ينتج الايجاب بخلاف الثاني والايجاب اشرف من السلب قلت قد مر ان الكلية وان كان سالبا اشرف من الجزئي وان كان موجبا وان كان موضوعا فيهما فهو الشكل الثالث لموافقة الاول في الكبرى وان كان موضوعا في الصغرى محمولا في الكبرى فهو الشكل الرابع لانه يخالف الاول في المقدمتين جميعا ولذا كان بعيدا عن الطبع جدا حتى اسقطه شيخان ابو نصر وابو علي عن درجة الاعتبار واما الشكل الاول فشرطه بحسب الكيفية ايجاب الصغرى والام بندرج الاصغر في الاوسط فلم يتعد الحكم في الكبرى على كل ما ثبت له الاوسط الى الاصغر وبحسب الكلية الكبرى والا لاحتمل ان يكون البعض المحكوم عليه بالاكثر غير بعض المحكوم به على الاصغر فلا يلزم اندراج الاصغر بحسب الاوسط

عزيز فينتج ان السمية صاحبه عزيز ومثل قوله عليه الصلوة والسلام الدنيا جيفة وطلبها كلاب فهذا الحديث قياس غير متعارف غير مشهور من الشكل الاول فينتج قولنا الدنيا طالبها كلاب والثاني مثل قولنا العدد اما فرد واما زوج وكل زوج اما زوج الزوج واما زوج الفرد فينتج قولنا العدد اما فرد او زوج الزوج الفرد والمص اكتفى ههنا بذكر المتعارف فافهم (وان كان محمولا فيهما) اي ان كان الحد الاوسط تمام المحمول في الصغرى والكبرى (فهو) اي كون الحد الاوسط تمام المحمول في الصغرى والكبرى متعارف هيئة (الشكل الثاني) وغير متعارف الشكل الثاني ان يكون الحد الاوسط قيد المحمول في الصغرى وتمام المحمول في الكبرى او ان يكون الحد الاوسط محمولا تماما في الصغرى وقيد المحمول في الكبرى او ان يكون الحد الاوسط قيد المحمول في الصغرى والمحمول في الكبرى فتعارف الشكل الثاني كقولنا لان كل انسان حيوان ولا شيء من الحجر بحيوان فينتج لا شيء من الانسان بحجر وغير متعارفه المشهور كقولنا الافتراض يجرى فيما ينتج الجزئية والضرب الاول من الشكل الثاني لا ينتج الجزئية قولنا الافتراض لا يجرى في الضرب الاول من الشكل الثاني (وان كان) اي الحد الاوسط (موضوعا فيهما) اي في الصغرى والكبرى (فهو) اي كون الحد الاوسط موضوعا فيهما هيئة (الشكل الثالث) كقولنا كل ناطق حيوان وكل ناطق انسان فينتج من الضرب الاول منه قولنا بعض الحيوان انسان (وان كان) اي الحد الاوسط (موضوعا في الصغرى ومحمولا في الكبرى فهو) اي كون الحد الاوسط موضوعا في الصغرى ومحمولا في الكبرى هيئة (الشكل الرابع) كقولنا كل ناطق حيوان وكل انسان ناطق فينتج من الضرب الاول منه قولنا بعض الحيوان انسان وقس غير متعارف الشكل الثالث والشكل الرابع على غير متعارف الشكل الاول والشكل الثاني وانما وضعت الاشكال في هذه المراتب لان صغرى الشكل الاول انتقال الذهن من الاصغر الى

كقولنا كل انسان حيوان وبعض الحيوان فرس وقبل العلم بكلية الكبرى لا يتوقف على العلم بالنتيجة فلو استدل به على النتيجة كان دورا واجيب بان العلم بكلية الكبرى لا يتوقف الاعلى العلم بنبوت الاكبر للاصغر واتقائه ههنا

من حيث هو من افراد الاوسط والنتيجة هو ثبوته او انتفاؤه منه من حيث خصوصه وظاهر ان العلم بكلية الكبرى لا يتوقف على العلم بهذا الثبوت او الانتفاء فاذا قلت كل (٢١٦) حيوان جسم فقد اندرج في هذا

الحكم الانسان من حيث هو فرد للحيوان لان حيث هو انسان والمط العلم بثبوت الجسم للانسان بخصوصه و الاحكام يختلف باختلاف العنوان اذ لا يرى ان قولك جاءني زيد قضية معاندة كقولك رجل بحيث يصح ان يعلم الثاني دون الاول وان كان ذلك الرجل في الواقع زيدا فالوقوف عليه كلية الكبرى مغاير للوقوف عليها فلا دور والفروب المحتملة عند العقل في كل شكل ستة عشر لان المهمة في قوة الجزئية والشخصية والطبيعية لا يعتبران في المعلوم مع ان الشخصية في حكم الكلية فالنظر متصور على المحصورات الاربعة وهي معتبرة في الصغرى والكبرى وحاصل ضرب الاربعة في الاربعة ستة عشر وضروبه الناتجة اربعة اما بطرق الاسقاط فلان ايجاب الصغرى اسقط ثمانية حاصلة من ضرب الصغرى السالبة الكلية الجزئية في الكبريات الاربعة وكلية اسقطت اربعة حاصلة من ضرب الكبيرين الجزئيين في الصغريين

الاوسط وكبراه انتقال الذهن من الاوسط الى الاكبر حتى يستلزم انتقال الذهن من الاصغر الى الاكبر فيكون الشكل الاول نظما طبيعيا لموافقته الى طبيعة الانسان فيكون انتاجه بينا يديها جليا فلذا وضع في المرتبة الاولى والشكل الثاني مشاركا الى الشكل الاول في الصغرى فان الحد الاوسط في صغرها محمول ومخالف اليه في الكبرى لان الحد الاوسط محمول في كبرى الشكل الثاني وموضوع في كبرى الشكل الاول والصغرى اشرف من الكبرى لاشتغالها على موضوع المطلوب الذي هو اشرف من المحمول اذ المحمول انما يطلب لاجل الموضوع فحينئذ يكون الشكل الثاني اقرب الى الشكل الاول من الشكل الثالث فان الشكل الثالث مشاركا الى الشكل الاول في الكبرى اذا الحد الاوسط موضوع في كبراهما ومخالف اليه في الصغرى فان الحد الاوسط موضوع في صغرى الشكل الثالث ومحمول في صغرى الشكل الاول فلذلك وضع الشكل الثاني في المرتبة الثانية والشكل الثالث في المرتبة الثالثة والشكل الرابع مخالف الى الشكل الاول في الصغرى والكبرى فان الحد الاوسط موضوع في صغرى الشكل الرابع ومحمول في صغرى الشكل الاول وهو محمول في كبرى الشكل الرابع وموضوع في كبرى الشكل الاول فيكون بعيدا عن الطبع جدا فلذلك وضع في المرتبة الرابعة فظهر ان تقدم الشكل الاول على الشكل الثاني تقدم بالرتبة ومبدأ التقديم كون الشكل الاول نظما طبيعيا وبين الانتاج وتقدم الشكل الثاني على الشكل الثالث تقدم بالرتبة ومبدأ التقديم كون الشكل الاول اقرب الى الشكل الثاني اقرب الى الشكل الاول وتقدم الشكل الثالث على الرابع تقدم بالرتبة ومبدأ التقديم قرينة الشكل الثالث الى الشكل الاول وموافقته في كبراه اليه ليكون الحد الاوسط موضوعا في كبراهما كما مر اعلم ان قوله لان الحد الاوسط ان كان محمولا آه قياس من الطريق السادس من الاقتراحي فان هذه المتصلات الاربعة كبريات له والصغريات المنفصلة مطوية للاختصار وترتيب القياس هو بان يقال ان الحد الاوسط اما ان يكون محمولا في الصغرى وموضوعا في الكبرى واما ان يكون محمولا في الصغرى والكبرى واما ان يكون

الموجبتين واما بطريقي التحصيل فلان الصغرى الموجبة اما كلية او جزئية والكبرى الكلية اما موجبة او سالبة وحاصل ضرب الاثنين في الاثنين اربعة الضرب (الاول من موجبتين كليتين ينتج موجبة كلية كقولنا كل (ج ب)

وكل (ب ا) فكل ج ا) الضرب (الثاني من الكليتين والكبرى سالبة) اى من موجبة كلية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة كلية كقولنا (٢١٧) كل (ج ب) ولاشئ من (ب ا) فلاشئ من (ج ا)

الضرب (الثالث من موجبتين والصغرى جزئية اى من موجبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى) ينتج موجبة جزئية كقولنا بعض (ج ب) وكل (ب ا) فبعض (ج ا) الضرب الرابع من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض (ج ب) ولاشئ من (ب ا) فبعض (ج ا) ليس (ا) ونتائج هذا لشكل بينة بذاتها) لاحتياج الى برهان ووجه ترتيب الضروب انك اذا عرفت ان الایجاب اشرف من السلب والكلية اشرف من الكلية اشرف من الجزئية وشرف الكلية ازيد من شرف الایجاب فاشرف المحصورات الموجبة ثم السالبة الكلية ثم الموجبة الجزئية فروعى ترتيب الضروب تقديم الاشرف فالاشرف من جهة المقدمات و النتائج (واما الشكل الثمانى فشرطه بحسب الكيفية اختلاف مقدمته بالكيف و بحسب الكمية كلية الكبرى) والا لو اتفقا

موضوعا فيهما واما ان يكون موضوعا فى الصغرى ومحمولا فى الكبرى وكما كان محمولا فى الصغرى وموضوعا فى الكبرى فهو الشكل الاول وكما كان محمولا فيهما فهو الشكل الثانى وكما كان موضوعا فيهما فهو الشكل الثالث وكما كان موضوعا فى الصغرى ومحمولا فى الكبرى فهو الشكل الرابع فينتج من المفصول النتائج قولنا الشكل المستعمل فى المنطق اما الشكل الاول واما الشكل الثانى واما الشكل الثالث واما الرابع وكل شئ شأنه كذا اربعة انواع فالشكل المستعمل فى المنطق اربعة انواع (اما الشكل الاول فشرطه) اى شرط الشكل الاول بحسب الكيف (ايجاب الصغرى) اى كون الصغرى موجبة ولا ينتج الصغرى السالبة فيه عند الشيخ ابو على سينا لكون عقد الوضع عنده فعليا فحينئذ لو كان صغرى الشكل الاول سالبة اى سالبة كانت لم يندرج افراد الاصغر تحت الاوسط فلم يحصل الانتاج لان الكبرى تدل على امان ثبت له الاوسط فهو المحكوم عليه بالا كبر والصغرى على تقدير كونها سالبة هى حاكمة بان الاوسط مسلوب عن الاصغر فالاصغر لا يكون داخلا فيما ثبت له الاوسط فالحكم على ما ثبت له الاوسط لا يتعدى الى الاصغر فلا يلزم النتيجة فلم يحصل الانتاج عند الشيخ ولا يطرء السالبة الصغرى فى الانتاج فى الشكل الاول عند الفارابى لكون عقد الوضع ممكنا عنده فلو كان الصغرى فى الشكل الاول سالبة كقولنا لاشئ من الانسان بصاهل وكل صاهل فرس فلاشئ من الانسان بفرس فلم يطرء الانتاج فانا بدلنا محمول الكبرى الى الحيوان وقلنا لاشئ من الانسان بصاهل وكل صاهل حيوان لا ينتج السالبة بل ينتج موجبة وهى قولنا كل انسان حيوان فيلزم الاختلاف الموجب لعدم النتيجة وهو ان ينتج الضرب الواحد من بعض المثل موجبة ومن بعض المثل سالبة كقولنا لاشئ من الانسان بصاهل وكل صاهل حيوان فينتج قولنا كل انسان حيوان ومثل قولنا لاشئ من الانسان بصاهل وكل صاهل فرس فينتج لاشئ من الانسان بفرس وهل هذا الا الاختلاف الموجب لعدم النتيجة ولم يعتبر الميزاتيون غير المطرد فى الانتاج فلذا جعلوا ايجاب الصغرى شرطا لاطراد انتاج الشكل الاول

فى الایجاب والسلب وكانت الكبرى جزئية (لحصل الاختلاف الموجب لعدم الانتاج وهو) اى الاختلاف (صدق القياس) الوارد على الصورة مع (ايجاب النتيجة تارة ومع سلبها تارة اخرى) وانما كان الاختلاف

موجبا لعدم الانتاج لانه يدل على ان النتيجة ليست لازمة لذات القياس الاستحالة اختلاف مقتضى الذات اما بيان الاختلاف عند اتفاق المقدمتين ايجابا فكقولنا كل (٢١٨) انسان حيوان وكل فرس انسان

بحسب الكيف عند الفارابي لكن يمكن التوفيق بين المذهبين بان مقصود الشيخ بالفعل في عقد الوضع هو الاعم من الفعل الفرضي والحقيقي ليصح تقسيم المحصورات الاربعة الى الحقيقية والخارجية عنده كما يصح الفارابي ومقصود الفارابي بالامكان في عقد الوضع هو الامكان الجامع للفعل لا الامكان الاستعدادي والازم ان يكون قولنا كل انسان حيوان كاذبا لدخول النطفة في الانسان لاستعدادها الى الانسانية مع خروجها عن الحيوان ولا فرق بين الفعل الفرضي وبين الامكان الجامع للفعل كما مر فحينئذ يكون شروط القياس سواء كانت بحسب الكيف او بحسب الكم او بحسب الجهة معتبرة لاطراد انتاج القياس عندهما فتأمل (و) بحسب الكم (كلية الكبرى) اى كون الكبرى كلية ولا ينتج الكبرى الجزئية في الشكل الاول لعدم وجود اندراج البين في المقدمتين عند الشيخ ولا يطرد الكبرى الجزئية في الانتاج في الشكل الاول عند الفارابي اذ لو اعتبر انتاج الكبرى الجزئية الشكل الاول لزم الاختلاف الموجب لعقم النتيجة فانا اذا قلنا كل انسان حيوان وبعض الحيوان ابيض فنتج قولنا بعض الانسان ابيض واذا قلنا كل انسان حيوان وبعض الحيوان فرس ينتج قولنا بعض الانسان ليس فرس واذا انتج القياسان المذكوران هاتين النتيجةين فيلزم الاختلاف الموجب لعدم النتيجة وانما اختار المصنف مذهب الشيخ فقال (والا) اى وان لم يكن كلية الكبرى شرطا في الشكل الاول ولو كان الكبرى جزئية فيه (لاحتمل) اى لجاز (ان يكون البعض) اى بعض افراد الحد الاوسط (المحكوم) اى الذى حكم (عليه) اى على ذلك البعض (ب) الحد (الاكبر) في الكبرى (غير) بعض الحد الاوسط (المحكوم) اى الذى حكم (به) اى بذلك الغير (على) الحد (الاصغر) في الصغرى لانه مثلا اذا قلنا كل انسان حيوان وبعض الحيوان فرس فيجوز ان يكون معنى الصغرى ان كل انسان حيوان موصوف بالناطقية ومعنى الكبرى ان بعض الحيوان الموصوف بالصاهلية فرس فلم يندرج افراد الاصغر تحت الاوسط فلم يوجد الاندراج

وسلبا كقولنا لاشئ من الانسان بحجر ولا شئ من الفرس بحجر او لاشئ من الناساق بحجر واما عند جزئية الكبرى في موجبتها كقولنا لاشئ من الانسان بفرس وبعض الحيوان او بعض الصاهل فرس وفي سالبها كقولنا كل انسان حيوان وبعض الجسم او بعض الحجر ليس بحيوان (ضروبه) الناتجة ايضا) كافي شكل الاول (اربعة) اما بطريق الحذف فلان اختلاف المقدمتين المكيف اسقط ثمانية اعنى الموجبتين مع الموجبتين وسالبتين مع السالبتين وكلية الكبرى اسقطت اربعة اعنى الكبرى الجزئية السالبة مع الموجبتين والموجبة مع السالبتين واما بطريق التحصيل فلان لكبرى الكلية ان كانت سالبة فمع الصغرتين موجبتين وان كانت مع الصغرتين السالبتين الضرب (الاول) من كليتين والكبرى سالبة اى موجبة كلية صغرى وسالبة كلية كبرى (ينتج) سالبة كلية كقولنا كل (ج ب) ولا شئ من (اب) فلا شئ من (ج ا)

بالخلف وهو) في هذا الشكل (ضم نقيض النتيجة الى الكبرى) على ان يكون نقيض النتيجة صغرى والاصل كبرى (لنتج) الشكل الاول المنتظم منهما (نقيض الصغرى) فيقال لو لم يصدق لاشئ من (ج ا) لصدق بعض (ج ا) نفسه

الى الكبرى هكذا بعض (ج) ولاشئ من (اب) فبعض (ج) ليس (ب) وكانت الصغرى كل (ج ب) ولا فساد
في صورة القياس لانه بديهى الانتاج (٢١٩) ولا في الكبرى لانه مبروضه الصديق فهو في الصغرى

اعني نقض النتيجة فيكون
النتيجة حقا (وبالعكس
الكبرى ليرتد) الى الثاني
من الشكل الاول وينتج
النتيجة المذكورة فان
هذا الشكل انما يخالف
الاول بالكبرى فيقال
من صدقت الصغرى
مع عكس الكبرى ومع
صدقت مع عكس صدقت
النتيجة الضرب (الثاني
من كليتين والصغرى
سالبة او من سالبة)
كلية صغرى وموجبة
كلية كبرى (ينتج سالبة
كلية كقولنا لاشئ من
(ج ب) وكل (اب)
فلاشئ (من ج ا) بالخلف
فانه لو لم يصدق لاشئ
من (ج ا) لصدق بعض
(ج ا) فنقول بعض
(ج ا) وكل (اب)
فبعض (ج ب) وكانت
الصغرى لاشئ من (ج
ب) وبمعكس الصغرى
وجعلها الظاهر جملة
(كبرى وجعل كبرى
الاصل صغرى ثم عكس
النتيجة هكذا كل (اب)
ولاشئ من (ج ب)
فلاشئ (اج) وينعكس
الى لاشئ من (ج ا) وانما
لم ينعكس الكبرى لان
عكسها جزئى فلا يصلح
كبرى في الشكل الاول
الضرب (الثالث من
موجبة جزئية صغرى

البين في المقدمتين فلم يحصل الانتاج هذا مذهب الشيخ والاقرب بل
الاصوب ان تخلف انتاج الكبرى الجزئية في الشكل الاول في مثل قولنا
كل انسان حيوان وبعض الحيوان فرس وتخلف انتاج السالبة الصغرى
في الشكل الاول في مثل قولنا لاشئ من الانسان بصاهل وكل صاهل
حيوان لكذب ايجاب النتيجة في القياس الاول ولكذب سلب النتيجة
في القياس الثاني فهو كاف في عدم الاعتبار الكبرى الجزئية و بانتاج
الصغرى السالبة في الشكل الاول لعدم اطرادهما في الانتاج فلا حاجة
الى الاختلاف الموجب لعقم النتيجة فان اعتبار اهل الفن الى المطرد لا
الى خصوص المادة مثلا اذا قلنا كل انسان حيوان وبعض الحيوان زنجى
فيكون معنى الصغرى ان كل انسان حيوان موصوف بالناطقية ومعنى
الكبرى ان بعض الحيوان الموصوف بالناطقية زنجى فينبذ يتعدى الحكم
الى الاصغر فيوجد الاندراج البين في المقدمتين فينتج القياس المذكور قولنا
بعض الانسان زنجى وهذه النتيجة موجبة جزئية صادقة لكن اذا قلنا
كل انسان حيوان وبعض الحيوان فرس فلا ينتج قولنا بعض الانسان فرس
موجبة جزئية لكذب هذه النتيجة وكذا اذا قلنا لاشئ من الانسان بصاهل
وكل صاهل فرس فينتج قولنا لاشئ من الانسان بفرس سالبة كلية واذا
قلنا لاشئ من الانسان بصاهل وكل صاهل حيوان فلا ينتج قولنا لاشئ
من الانسان بحيوان سالبة كلية لكذب هذه النتيجة السالبة فان القياس صادق
والصادق لا يستلزم الكاذب كما مر في فصل الشرطيات سمع هكذا من حذاق
العلماء مثلهم في الدهور لا يرى اوصلهم الله تعالى في الجنة الى النعم العليا
(وضروبه) اى ضروب الشكل الاول (الناجحة) اى المطردة في الانتاج
(اربعة) فان انواع القضية المجملية عشرة وهى المحصورات الاربع
والموجبة الشخصية وسالبتها والمهملية موجبة كانت اوسالبة والطبيعة
الموجبة وسالبتها فاذا ضربنا العشر الى العشرة فيحصل مائة احتمال عقلى
في ضروب الشكل الاول وسقط اربعة وثمانون احتمالا بسبب عدم استعمال
الطبيعية في العلوم وبسبب ارجاع الشخصية والمهملية سواء كانتا
موجبتين اوسالبتين الى المحصورات الاربع وبقي ستة عشر احتمالا فاما

وسالبت كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض (ج ب) ولاشئ من (اب) فليس (ج ا) بالخلف فانه لو لم يصدق
ليس بعض (ج ا) لصدق كل (ج ا) فنقول كل (ج ا) ولاشئ من (اب) فلاشئ من (ج ب) وكانت الصغرى بعض (ج ب)

فيمعكس الكبرى ليرجع الى الضرب الرابع من الشكل (الاول) ولا يمكن البيان فيه بعكس الصغرى وجعله كبرى
 لكونه جزئيا في الاول (ونفرض الموضوع) الصغرى الجزئية (٢٢٠) والقوم يفرضون في باب المعكوس

في الجزئيات والكليات
 ولا نفرضون في باب
 الاقيسة الا في الجزئيات
 (والحق جرياته ههنا
 ايضا) في الكليات كما
 ينبغي لكنه نادر فكل
 (دب) وكل (د ج)
 لا اعتبار سائر افراد ذلك
 البعض وتسميتها به يحمل
 الاول صغرى لكبرى
 الاصل هكذا كل (دب)
 ولا شيء من (اب) فلا
 شيء من (دا) بالضرب
 الاول من هذا الشكل
 ثم بعكس الثانية الى
 بعض (ج د) ونفقه الى
 نتيجة القياس المذكورة
 ونقول بعض (ج د)
 ولا شيء من (دا) فبعض
 (ج) ليس (ا) وهو المظ
 ان قلت ربما لا يتعدد
 ذات الموضوع فلا يحصل
 كلية قلت (ج) يحصل
 شخصيته في الشخصية
 في الانتاج بمنزلة الكلية
 الضرب الرابع من سالبية
 جزئية صغرى وموجبة
 كلية كبرى ينتج سالبية
 جزئية كقولنا بعض
 (ج) ليس (ب) وكل
 (اب) فبعض (ج)
 ليس (ا) بالخلف فانه
 لو لم يصدق بعض (ج)
 ليس (ا) لصدق كل
 (ج) فنقول كل (ج)
 وكل (اب) فكل (ج)

اذا ضربنا المحصورات الاربع الى الاربعة فيحصل ستة عشر ضربا
 لكن اشتراط الایجاب الصغرى اسقط ثمانية اضرب سقيمة وهي الصغريان
 السالبتان مع الكبيريات الاربع واشراط كلية الكبرى اسقط اربعة
 ضروب سقيمة وهي الكبيريان الجزئيتان مع الصغريين الموجبتين ولم
 يبق الا اربعة ضروب سقيمة فالضرب (الاول) منها الذي يتركب
 (من موجبتين كليتين ينتج) اي الضرب الاول (موجبة كلية
 كقولنا كل ج ب) وهو موجبة كلية صغرى (وكل ب ا) وهي
 موجبة كلية كبرى (فكل ج ا) يعني ينتج هذا القياس قولنا كل
 ج ا كما ينتج قولنا كل انسان ناطق وكل ناطق حيوان ان كل انسان
 حيوان والضرب (الثاني) منها مركب (من كليتين) والحال ان
 (الكبرى سالبة ينتج) اي الضرب الثاني (سالبة كلية كقولنا كل
 ج ب) وهي موجبة كلية صغرى (ولا شيء من ب ا) وهي سالبة
 كلية كبرى (فلا شيء من ج ب ا) يعني ينتج هذا القياس قولنا لا شيء
 من ج ا كما ينتج قولنا كل انسان ناطق ولا شيء من الناطق بحجر لا شيء
 من الانسان بحجر والضرب (الثالث) مركب (من موجبتين و) الحال
 ان (الصغرى جزئية ينتج) اي الضرب الثالث (موجبة جزئية
 كقولنا بعض ج ب) وهي موجبة جزئية صغرى لاشتمالها على الحد
 الاصغر وهو قوله ج (وكل با) وهي موجبة كلية كبرى لاشتمالها على
 الحد الاكبر وهو قوله ا (فبعض ج ا) يعني ينتج هذا القياس قولنا
 بعض ج ا كما ينتج قولنا بعض الحيوان ناطق وكل ناطق انسان بعض
 الحيوان انسان والضرب (الرابع) مركب (من موجبة جزئية صغرى و)
 من (سالبة كلية كبرى ينتج) اي الضرب الرابع (سالبة جزئية كقولنا
 بعض ج ب) وهو موجبة جزئية صغرى (ولا شيء من ب ا) وهي
 سالبة كلية كبرى (فبعض ج ليس ا) يعني ان هذا القياس ينتج بعض ج
 ليس ا كما ينتج قولنا بعض الحيوان ناطق ولا شيء من الناطق بفرس ان
 بعض الحيوان ليس بفرس وأشار اهل الفن من المتأخرين الى الضروب
 السبعة من الشكل الاول بالحروف المقطعة تسهلا للضبط وتقريبا للربط

ب) وكانت الصغرى بعض (ج) ليس (ب) لا غير اي لا يمكن بيانه بعكس الكبرى لانه جزئي لا يصلح
 لكبروية الشكل الاول ولا ينعكس الصغرى وجعله كبرى لان السالبة الجزئية لا ينعكس على الاطلاق

ويستدبر الانكاس لا يقع كبرى الشكل الاول واما الافتراض فيحتاج الى وجود الموضوع ليضع فرضه شيئا ويحمل عليه بالايجاب فلا يصح في هذا الضرب (٢٢١) الا اذا كانت السالبة الجزئية مركبة (و ج) نفرض

موضوع الصغرى فلا

شيء من (د ب) وكل

(د ج) بضم الاولى الى

الكبرى هكذا لاشيء

من (د ب) وكل (ا ب)

فلا شيء من (د ا) بالضرب

الثاني من هذا الشكل

ثم بعكس (ا) لثانية الى

بعض ج ب (و نفيه

الى نتيجة القياس

المذكور هكذا بعض

(ج) (د) ولا شيء من

(د ا) فبعض (ج) ليس

(ا) وهو المطلوب

لا يقال الموضوع اما ان

يكون موجودا ولا

يكون واياما كان يتم

الكلام اما اذا كان

موجودا فظاهر واما

اذا لم يكن فلان

الاكبر (ج) يكون

مسلوبا منه لان المعدوم

بسلب عنه كل شيء لانا

نقول مجرد صدق القضية

مع القياس لا يستلزم

ان يكون نتيجة له وانما

يكون كذلك لو بين

انها لازمة القياس ولم

يبين ووجه ترتيب

الضرب ان الاولين

اشرف من الآخرين

ذاتا ونتيجة والثالث

لاشتماله على صغر الشكل

الاول اشرف من الثاني

والرابع واما الشكل

الثالث فشرطه بحسب

وهي مم مسس جميع جسز فان الميم اشارة الى موجبة كلية والسين اشارة الى سالبة كلية والجيم اشارة الى موجبة جزئية والراي اشارة الى سالبة جزئية فحينئذ الضرب الاول مم والضرب الثاني مسس والضرب الثالث جميع والضرب الرابع جسز فاطلع على هذه الاشارة فانها تجعل الضبط سهلا لك (ونتائج هذا الشكل بينة بذاتها) فلا يحتاج الى البرهان لكون هذا الشكل نظما طبيعيا لما مر غير مرة واعلم ان الشكل الاول ينتج المطالب الاربعة والمحصورات الاربعة فحينئذ ههنا كقيمتان ايجاب وسلب والايجاب اشرف من السلب لان الايجاب وجود والسلب عدم والوجود اشرف من العدم فيقال لهذا القياس في لسان التركي چفته صغرى الى فينتج قولنا الايجاب اشرف من السلب ومثل هذا القياس مركب من قياسين احدهما يكون من الشكل الاول دائما والثاني قد يكون من الشكل الثاني وان لم يوجد اشتراط اختلاف المقدمتين بحسب الكيف فان هذا الشرط انما هو لا طراد الشكل الثاني في الانتاج لا لانتاجه وقد يكون القياس الثاني من الشكل الاول والقياس الثاني ههنا من الشكل الثاني وان لم يختلف المقدمتان بالايجاب والسلب وتركيبه يحصل بان يقال لان ايجاب وجود وكل وجود اشرف من العدم فينتج من الشكل الاول ان الايجاب اشرف من العدم فتضم الى النتيجة المذكورة الكبرى من الشكل الثاني فنقول لان الايجاب اشرف من العدم وكل سلب فهو عدم لعدم صحة قولنا وكل عدم فهو سلب فان بعض العدم لا يكون سلبا بل يكون من قبيل العدول فيكون قولنا لان الايجاب اشرف من العدم وكل سلب فهو عدم قياسا من غير متعارف الشكل الثاني لكون الحد الاوسط وهو عدم ههنا قيد المحمول الصغرى وتمام المحمول في الكبرى وان لم تختلف المقدمتان بالايجاب والسلب وسمع من خذاق العلماء الاعلام ان هذا الشرط انما هو المتعارف الشكل الثاني لا لغير متعارفه فينتج هذا القياس من غير متعارف الشكل الثاني الايجاب اشرف من السلب وهذا القياس المركب وقع في القرآن الكريم لان الله تعالى قال في بيان عدم جواز المعارضة بالقياس على النص وفي بيان معارضة الشيطان عليه لعنة الله تعالى بالقياس على النص اذا

كيفية موجبة الصغرى والا يحصل الاختلاف كقولنا عند ايجاب الكبرى لاشيء من الانسان بفرس ولا شيء الانسان بصهال وبخمار ويجب الكمية كلية احدى المقدمتين والا لكان اى لجاز ان يكون البعض الاوسط

الحكوم عليه بالأصغر غير البعض منه المحكوم عليه بالأكبر فلم بحسب التعدية أى تعدية الحكم من الاوسط الى الأصغر ولذا يبحق الاختلاف كقولنا في إيجاب الصغرى بعض (٢٢٢) الحيوان ضاحك وبعضه ناطق وافر

وفي سلبها بعض الحيوان ضاحك وبعض الحيوان ليس بناطق أو بصهال وضروبه الناحضة ستة إما بطريق الحذف فلان إيجاب الصغرى اسقط ثمانية كما مر في الاول وكلية احديهما اسقطت الصغرى الموجبة الجزئية مع الجزئيتين وإما بطريق التحصيل فلان الصغرى الموجبة اما الكلية او جزئية والكلية ينتج مع المحصورات الاربع والجزئية مع الكليتين الضرب الاول من موجبتين كليتين ينتج موجبة جزئية كقولنا كل (بج) وكل (با) فبعض (ج ا) بالخلف وهو في هذا الشكل ضم تقيض النتيجة الى الصغرى على ان يكون تقيض النتيجة كبرى وصغرى الاصل صغرى ينتج الشكل الاول المنتظم منهما تقيض الكبرى فيقال لو لم يصدق بعض (ج ا) لصدق لاشئ من (ج ا) نفعه الى الصغرى هكذا كل (بج) ولاشئ من (ج ا) فلاشئ من (ب ا) كانت الكبرى كل (با) وبالرود الى الضرب الثالث من الشكل الاول

أمر الله تعالى للملائكة بقوله الكريم ثم قلنا للملائكة اسجدوا لآدم حكاية من الشيطان قال انا خير منه خلقتني من نار وخلقته من طين فان مدلول الآية معارضة الشيطان بالقياس على النص وهو قوله تعالى للملائكة اسجدوا فان الشيطان قال اني خير من آدم لاني مخلوق من نار و آدم مخلوق من طين وكل مخلوق من نار فهو خير من مخلوق من طين فهذا القياس مركب من الصغريين المذكورتين في الآية ومن الكبرى المطوية في الظاهر وفي الحقيقة مركب من القياسين احدهما من متعارف الشكل الاول الثاني من غير متعارف الشكل الثاني بدون اختلاف مقدمته بالايجاب والسلب كما بينا في القياس السابق فينتج قياس الشيطان الملعون اني خير من آدم فلذا يقال اول من قاس الشيطان فلعمارة الشيطان بالقياس على النص طرد الله تعالى عن الجنة وبين الله تعالى بهذه الآية عدم جواز المعارضة بالقياس على النص فظهر ان القياس المسمى بحجته صغرى في اللسان التركي واقع في القرآن الكريم واطلع على هذا المسلك فانه عزيز واستعماله في الافادات والاستقادات لذيد وهنا كيتين الكلية الجزئية والكلية اشرف من الجزئية لان الكلوى اضبط وانفع في العلوم والجزئى غير انفع وغير اضبط وكل اضبط وانفع في العلوم اشرف من غير الانفع في العلوم ومن غير الاضبط فينتج ايضا ان الكلوى اشرف من الجزئى فتعين ان الموجبة الكلية اشرف المحصورات لاشتغالها على شرف الايجاب وعلى شرف الكلية والسالبة الجزئية اخص المحصورات لاشتغالها على خسة الجزئية وعلى خسة السلب والسلب الكلية اشرف من الموجبة الجزئية لكون الكلوى وان كان سلبا افيد من الجزئى وان كان ايجابا ولما كان المقصود من الاقيسة تاييها رتب الضرور السميعة باعتبار تاييها شرفا فقدم المنتج للاشرف على غيره فظهر ان تقدم الضرب الاول على الضرب الثاني من قبيل التقدم بالاشرف وكذا تقدم الضرب الثاني على الضرب الثالث وكذا تقدم الضرب الثالث على الضرب الرابع اطنبنا الكلام لاقتضاء المقام (واما الشكل الثاني فشرطه) اى شرط الشكل الثاني والشرط ما يعتبر من الخارج لتحقيق

بمكس الصغرى فان هذا الشكل انما يخالف الاول بالصغرى ويمكن البيان فيه بان يحول مكس الكبرى صغرى وصغرى الاصل كبرى ثم بمكس النتيجة هكذا بعض (اب) وكل (بج) فبعض (اج) وبمكس الى بعض (ج ا)

الضرب (الثاني من كيتين والكبرى سالبة) اى موجبة كلية صفري و سالبة كلية كبرى (ينتج سالبة جزئية كقولنا كل ب ج) ولا (٢٢٣) شئ من (ب ا) فبعض (ج) ليس (ا) بالخلف

فانه لو لم يصدق بعض (ج) ليس (ا) لصدق كل (ب ج) فنقول كل (ب ج) وكل (ج ا) فكل (با) او كانت الكبرى لاشئ من (با) وبمكس الصفري ليرجع الى الضرب الرابع من الشكل الاول ولا يمكن فيه البيان بمكس الكبرى وجعله صفري لانه سالبة فلا يصلح صفري للشكل الاول وانما لم ينتج هذا ان الضربان كلياً لجواز ان يكون الاصغر اعم من الاكبر وامتناع ايجاب الاخص لكل افراد الامم او سلبه عنه كقولنا كل انسان حيوان وكل انسان ناطق او لاشئ من الانسان بفرس واذا لم نتجاً كلياً لم ينتج البواقي كلياً لان الاول اخص الضروب المنتجة للايجاب والثاني اخص الضروب المنتجة للسلب واذا لم ينتج الامم الضرب (الثالث من موجبتين والكبرى كلية) اى موجبة جزئية صفري وموجبة كلية كبرى ينتج موجبة جزئية كقولنا بعض

الشيء او الخارج الموقوف عليه او ما يلزم من عدمه عدم ولا يلزم من وجوده وجود (اختلاف مقدمته) اى اختلاف الصفري والكبرى فيه (بالكيف) اى بالايجاب والسلب (و) شرطه بحسب الكم (كلية الكبرى) اى كون الكبرى كلية (والا) اى وان لم يكن شرط الشكل الثاني بحسب الكيف اختلاف المقدمتين بالايجاب والسلب وبحسب الكم كلية الكبرى (يحصل) اى يلزم (الاختلاف الموجب لعدم الانتاج وهو) اى الاختلاف الموجب لعدم الانتاج (صدق القياس مع ايجاب النتيجة تارة و) صدق القياس (مع سلبها) اى مع سلب النتيجة تارة (اخرى) اما لزوم الاختلاف الموجب لعدم النتيجة اذا كانتا موجبتين فلانه يصدق قولنا كل انسان حيوان وكل ناطق حيوان ولحق في النتيجة هو الايجاب وهى قولنا كل انسان ناطق واذا قلنا كل انسان حيوان وكل فرس حيوان كان الحق سلب النتيجة لان النتيجة في القياس الثاني صحيحة فهى قولنا لاشئ من الانسان بفرس واما لزوم الاختلاف اذا كانتا سالبتين فلصدق قولنا لاشئ من الانسان بحجر ولاشئ من الفرس بحجر والحق سلب النتيجة وهى قولنا لاشئ من الانسان بفرس وقولنا لاشئ من الانسان بحجر ولاشئ من الناطق بحجر فالحق ايجاب النتيجة وهى قولنا كل انسان ناطق فيلزم ان ينتج الضرب الواحد من بعض الامثلة سالبة ومن بعضها موجبة وهذا هو الاختلاف الموجب لعدم النتيجة واما لزوم الاختلاف الموجب لعدم النتيجة اذا كانت الكبرى جزئية في الشكل الثاني فلصدق قولنا لاشئ من الانسان بفرس وبعض الحيوان فرس والحق ايجاب النتيجة وهى قولنا كل انسان حيوان واذا قلنا لاشئ من الانسان بفرس وبعض الصاهل فرس كان الحق سلب النتيجة وهى قولنا لاشئ من الانسان بصاهل فيلزم ان ينتج الضرب الواحد موجبة من بعض المواد وان ينتج من بعض سالبة وهذا هو الاختلاف الموجب لعدم النتيجة فلذا اعتبر الشرطان المذكوران لاطراد انتاج الشكل الثاني في افن (وضروبه) اى الشكل الثاني (الناتجة) اى المطردة في الانتاج (ايضاً) كافي الشكل الاول (اربعة) فانا اذا ضربنا الصغريات الاربعة الى الكبريات

(ج د) وكل (ب ا) فبعض (ج ا) بالخلف فانه لو لم يصدق بعض (ج ا) لصدق لاشئ من (ج ا) فنقول بعض (ب ج) ولاشئ من (ج ا) فبعض (ب) ليس (ا) وكانت الكبرى كل (با) وبمكس الصفري

ليرتد الى المضرب الثالث من الشكل الاول ولا يمكن البيان فيه بعكس الكبرى وجعله صغرى لان صغراء جزئية فلا يصلح كبرى للشكل الاول ونفرض موضوع الصغرى الجزئية (د) وكل (٢٢٤) (دب وكل دج) يجعل الاول

الاربعة فيحصل ستة عشر ضربا والشرط الاول اسقط ثمانية اضرب سقيمة وهى الصغرى الموجبة الكلية مع الكبرى الموجبة الكلية والصغرى السالبة الكلية مع الكبرى السالبة الكلية والصغرى الموجبة الجزئية مع الكبرى الموجبة الجزئية والصغرى السالبة الجزئية مع الكبرى السالبة الجزئية وهذه الضرب الاربعة السقيمة متفقة في الكيف والكم والموجبة الكلية الصغرى مع الموجبة الجزئية الكبرى والموجبة الجزئية الصغرى مع الموجبة الكلية الكبرى والسالبة الكلية الصغرى مع السالبة الجزئية الكبرى والسالبة الجزئية الصغرى مع السالبة الكلية الكبرى وهذه الضروب الاربعة السقيمة متفقة في الكيف ومختلفة في الحكم والشرط الثانى اسقط اربعة اضرب سقيمة وهى الموجبة الجزئية الكبرى مع السالبة الكلية الصغرى والسالبة الجزئية الكبرى مع الموجبة الكلية الصغرى وهذان الضربان السقيمان مختلفان في الكيف والكم والموجبة الجزئية الكبرى مع الصغرى السالبة الجزئية والسالبة الجزئية الكبرى مع الصغرى الموجبة الجزئية وهذان الضربان السقيمان مختلفان في الكيف متفقان في الكم فبقى اربعة ضروب سمنية فالضرب (الاول) منها مركب (من كليتين و) الحال ان (الصغرى موجبة ينتج) اى الضرب الاول (سالبة كلية كقولنا كل ج ب) وهو موجبة كلية صغرى لاشتتاله على الحد الاصغر وهو قوله ج (ولا شئ من اب) وهى سالبة كلية كبرى لاشتتالها على الحد الاكبر وهو قوله (فلا شئ من ج ا) يعنى ينتج هذا القياس قولنا لاشئ من ج ا كينتج قولنا كل انسان ناطق ولا شئ من الحجر ناطق بقولنا لاشئ من الانسان بحجر والتنبيه على انتاج الضرب الاول منه سالبة كلية عند المتأخرين او الاستدلال على انتاجه سالبة كلية يحصل (بالخلف وهو) اى طريق الخلف في الشكل الثانى (ضم تقيض النتيجة) صغرى (الى الاكبر) اى ان يؤخذ تقيض النتيجة وان يجعل صغرى وان يجعل كبرى القياس كبرى لان نتائج الشكل الثانى سالبة فتقيضها موجبة تصلح لصغروية الشكل الاول وكبراه كلية تصلح لكبروية الشكل الاول فيحصل قياس خلفى

صغرى لكبرى الاصل هكذا كل (د ب) وكل (اب) وكل (دا) ثم نجعله كبرى لثمانية ونقول كل (دج) وكل (د) فبعض (ج) بالضرب الاول من هذا الشكل وهو المظ المضرب الرابع من موجبة جزئية صغرى سالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض (بج) ولا شئ من (با) فبعض (ج) ليس (ا) بالخلف فانه لو لم يصدق بعض (ج) ليس (ا) لصدق كل (ج) فنقول بعض (بج) وكل (ج) فبعض (با) وكانت الكبرى لاشئ من (با) وبالعكس الصغرى ليرتد الى المضرب الرابع من الشكل الاول ولا يمكن فيه البيان بعكس الكبرى وجعله صغرى لما مر في الثانى والاقتراض اى فرض الموضوع الصغرى (د) فكل دب وكل (دج) فنقول اولاً كل (دب) ولا شئ من (با) فلا شئ من (دا) ثم نقول كل (دج) ولا شئ من (دا) فبعض (ج) ليس (ا) بالضرب الثانى من هذا الشكل المضرب (الخامس)

من جبتين والصغرى كلية اى موجبة كلية صغرى وموجبة كلية كبرى ينتج موجبة جزئية (كقولنا كل (بج) ولبعض (با) فبعض (ج) بالخلف فانه لو لم يصدق بعض (ج) لصدق لاشئ من (ج) ا) فنقول كل

(بج) ولاشئ من (ج) فلاشئ من (ب) وكانت الكبرى بعض من (ب) و بعكس الكبرى وجعلها)
الظاهر جعله صغرى) وجعل صغرى (٢٢٥) الاصل كبرى ثم عكس النتيجة هكذا بعض (اب) وكل

منتظم من الضرب الثالث من الاول (لنتج نقيض الصغرى) يعنى ينتج
هذا الضرب سالبة كلية لانه لو لم ينتج سالبة كلية لم يصدق قولنا لاشئ
من الانسان بحجر اذا قلنا كل انسان ناطق ولاشئ من الحجر ناطق مثلاً
وكما لم يصدق فيصدق قولنا بعض الانسان حجر لئلا يلزم ارتفاع النقيضين
وكما صدق هذا النقيض فجعله صغرى وكبرى القياس كبرى وكما جعلنا
هكذا فيحصل قياس خلفي منتظم من جميع من الشكل الاول وكما حصل
القياس الخلفي المنتظم فنقول بعض الانسان حجر ولاشئ من الحجر
بانسان وكما قلنا هكذا فينتج القياس الخلفي المنتظم المتولد من الاقتراى
الشرطى المركب قولنا بعض الانسان ليس ناطق وهذه النتيجة نقيض
الصغرى التى هى قولنا كل انسان ناطق فهذا القياس مركب من
الاقترايات الشرطيات الستة وكبرى القياس السادس حمليه فينتج لو
لم ينتج هذا الضرب سالبة كلية صدق نقيض صغرى القياس مع انها
مفروضة الصدق لكن لم يصدق نقيض الصغرى لكونه خلاف المفروض
فنتج هذا الضرب الثانى سالبة كلية فظهر ان طريق الخلف من قبيل
بيان الانتاج في باب رد الاشكال الثلاثة الى الشكل الاول ولا يرجع
القياس الخلفي المتولد من القياس المركب من الاقترايات الشرطيات الى
القياس المنتج بعين النتيجة من الشكل الاول بل يبين مجرد الانتاج بخلاف
طريق العكس والاقتراض فان القياس المتولد منهما يرجع الى القياس
المنتج لعين النتيجة من الشكل الاول كما سيحى وذلك الفساد مخصوص
لا يلزم من صورة القياس الخلفي المتولد من تلك الاقترايات الشرطيات
لان صورته هيئة الشكل الاول وهو مستجمع الشرائط بل يلزم من مادة
القياس ومن مقدماته ولا يلزم من الكبرى لانها صادقة فتعين ان ذلك
الفساد وهو خلاف المرض انما يلزم من صغرى القياس المتولد المذكور
وهى قولنا بعض الانسان حجر وهذا القول نقيض النتيجة فيلزم خلاف
المفروض من ان يفرض صدق نقيض النتيجة فح يكون نقيض النتيجة
كاذبا لا محالة فظهر انتاج هذا الضرب سالبة كلية ويصح اجراء الخلف
بان يجعل عكس نقيض النتيجة صغرى وان يجعل صغرى القياس كبرى

(بج) فبعض (ج)
وينعكس الى بعض (ج)
او دائماً بعكس الصغرى
فيه لان كبرى جزئية
لا يصلح لكبروية الشكل
الاول (والاقتراض)
اي فرض موضوع الكبرى
دفىكل (دب) وكل
(دا) فنقول اولاً كل
(دب) وكل (بج)
فكل (دج) ثم نقول
كل (دج) وكل دا
فبعض (ج) بالضرب
الاول من هذا الشكل
الضرب (السادس) من
موجبة كلية صغرى
وسالبة جزئية كبرى
ينتج سالبة جزئية كبرى
ينتج سالبة جزئية كقولنا
كل (بج) وبعض (ب)
ليس (ا) فبعض (ج)
ليس (ا) بالخلف فانه
لو لم يصدق بعض (ج)
ليس الصدق لصدق
كل (ج) فنقول كل
(بج) وكل (ج) بكل
(ب) وكانت بعض (ب)
ليس (ا) والاقتراض
ان كانت الكبرى سالبة
مركبة ليتحقق وجود
موضوعها ونفرضه (د)
فكل (دب) ولاشئ
من دافنقول اولاً كل دب
وكل بج فكل دج ثم
نقول كل (دج) ولاشئ
من (دا) فبعض (ج)

(ليس (ا) بالضرب الثانى من (١٥) هذا الشكل ولا يمكن البيان فيه بعكس الصغرى لما مر
في الضرب الخامس ولا بعكس الكبرى وجعله صغرى لان لسالية الجزئية لا ينعكس وتقدير انعكاسها لا يصلح

الصغرى الشكل الاول ووجه ترتيب الضروب لان الاول اخص منجنات لاجباب والثاني اخص منجنات
السلب والاخص اشرف ثم قدم الثالث والرابع على الاخيرين (٢٢٦) لاشتمالها على كبرى الشكل

الاول وقدم الثالث على
الرابع للايجاب كالخامس
على السادس وترتيب
المص في الرابع والخامس
مكس ترتيب صاحبي
الكشف والطالع لانهما
جملا الموجبة الكلية
مع الموجبة الجزئية رابعا
والموجبة الجزئية مع
السالبة الكلية خامسا نظرا
الى تقديم الموجبات
المحضة (واما الشكل
الرابع فشرطه بحسب
الكمية والكيفية اما
ايجاب المقدمتين مع كية
الصغرى او اختلافهما
بالكيف مع كية احديهما
والا اى لو تحقق احد
الامرين بل بعضا جمعا
لزم احد الامور الثلاثة
اما سلب المقدمتين واما
ايجابهما مع جزئية
الصغرى واما اختلافهما
بالكيف مع كونهما
جزئيتين وعلى جميع
(لحصل الاختلاف
الموجب لعدم الانتاج
اما الاول فكقولنا لاشئ
من الانسان بفرس
ولامن الحمار او من
الصاعل بانسان واما الثاني
فكقولنا بعض الحيوان
انسان وكل ناطق اوكل
فرس حيوان واما الثالث
فكقولنا في ايجاب
الصغرى بعض الناطق

لينتج نقيض الكبرى مع ان الكبرى مفروضة الصدق ويقال بعض
الجبر انسان وكل انسان ناطق فينتج من الضرب الثالث من الشكل
الاول قولنا بعض الجبر ناطق وهذه النتيجة تناقض الكبرى التي هي
قولنا لاشئ من الجبر ناطق مع ان الكبرى مفروض الصدق فظهر كذب
نقيض النتيجة فينتج هذا الضرب سالبة كلية ومن اراد تفصيل
استرداد الاشكال الثلاثة بطريق الخلف او العكس او الافتراض الى الشكل
الاول فليراجع الى رسالتنا الموسومة بردية المعيار (و) كذا يحصل
التنبه والاستدلال على انتاج الضرب الاول من الشكل الثاني سالبة
كلية (بانعكاس الكبرى ليرتد) اى الضرب الاول من الشكل الثاني (الى)
الضرب الثاني من الشكل (الاول) وليرجع اليه بان يقال ينتج هذا الضرب
سالبة كلية لانا اذا رتبنا القياس من هذا الضرب فنقول كل انسان
ناطق ولاشئ من الجبر ناطق مثالا وكما قلنا هكذا فنضم الصغرى الى
عكس الكبرى مع الصغرى وكما ضمنا هكذا فيحصل قياس عكسى
منتظم من الضرب الثاني من الشكل الاول وكما حصل القياس العكسى
المنتظم فنقول كل انسان ناطق ولاشئ من الناطق بحجرو وكما قلنا هكذا
فينتج هذا القياس العكسى المنتظم منس من الشكل الاول قولنا لاشئ
من الانسان بحجرو وكما انتج القياس العكسى المذكور هذه النتيجة
فينتج هذا الضرب سالبة كلية هذا القياس مركب من الاقترانبات
الشرطيات الخمسة مع ان يتولد منه القياس العكسى المذكور المنتج بتلك
النتيجة فينتج القياس المركب المذكور من المفصول النتائج قولنا اذارتنا
القياس من هذا الضرب فينتج سالبة كلية لكن رتبنا القياس من هذا
الضرب فينتج هذا الضرب سالبة كلية وهو المطلوب وهذا الضرب
لا يجرى فيه الافتراض لان هذا الضرب لا ينتج الجزئية والافتراض يجرى
فيما ينتج الجزئية فلا يجرى فيه الافتراض والضرب (الثاني) هو الذى
يتركب (من كليتين و) الحال ان (الكبرى موجبة ينتج) اى الضرب
الثاني (سالبة كلية كقولنا لاشئ من ج ب) وهو صغرى سالبة كلية
لاشتمالها على الاصغر (وكل ا ب) وهى كبرى موجبة كلية لاشتمالها

انسان وبعض الحيوان او بعض الفرس ليس بناطق وفي ايجاب الكبرى بعض الانسان ليس بفرس وبعض الحيوان او بعض
الناطق انسان (وضروبه الناحية ثمانية) اما بطريق الحذف فليست لاربعة لعلم السالبتين واثنين لعلم الموجبتين مع

جزئية الصغرى واثنين لعمم المختلفين الجزئيين واما بطريق التحصيل فلان الصغرى الموجبة الكلية ينتج مع المحصورات
الاربعة والصغرى سالبة الكلية (٢٢٧) مع الموجبتين والصغرى الموجبة الجزئية مع سالبة الكلية

والصغرى سالبة
الجزئية مع الموجبة
الكلية الضرب (الاول
من موجبتين كلتيهما
ينتج موجبة جزئية
كقولنا كل (بج) وكل
(اب) فبعض (ج)
بمعكس الترتيب (اى
جعل الصغرى كبرى
والكبرى صغرى ليرجع
الى الشكل الاول
ايضا لفهما في كلا
المقدمتين ويسمى تبديلا
وقلنا (ثم معكس النتيجة)
ولا ينتج كليا لاحتمال ان
يكون الاصغر اعم من
الاكبر كقولنا كل انسان
حيوان وكل ناطق انسان
فلا ينتج الثانى ايضا كليا
لانه اخص من الثانى
الضرب (الثانى من
موجبتين والكبرى
جزئية) اى من موجبة
كلية صغرى وموجبة
جزئية كبرى ينتج موجبة
جزئية (كقولنا كل
(بج) وبعض (ا) فبعض
(ج) لامر من معكس
الترتيب ثم معكس النتيجة
الضرب (الثالث من
كلتيني والصغرى سالبة)
اى سالبة كلية صغرى
وموجبة كلية كبرى ينتج
سالبة كلية (كقولنا
لاشئ من (بج) وكل
(اب) فلاشئ من (ج)
لامر الضرب (الرابع

على الحد الاكبر (فلاشئ من ج ا) يعنى ينتج هذا القياس قولنا لاشئ
من ج اكما ينتج قولنا لاشئ من الانسان بحمداد وكل حجر جمادى قولنا لاشئ
من الانسان بحجر فالبيان بانناج هذا الضرب سالبة كلية يحصل
(ب) طريق (الخالف) لانا نأخذ نقيض النتيجة ونجعل هذا النقيض
صغرى ونجعل كبرى القياس كبرى لان نقيض النتيجة ههنا موجبة
جزئية تصلح لصغروية الاول والكبرى ههنا موجبة كلية تصلح لكبروية
الشكل الاول فينتظم قياس خلفى من الضرب الثالث من الشكل الاول
حتى ينتج موجبة جزئية مناقضة الى الصغرى فنقول هذا الضرب ينتج
سالبة كلية لانه لولم ينتج سالبة كلية لم يصدق قولنا لاشئ من الانسان
بحجر اذا قلنا لاشئ من الانسان بحمداد وكل حجر جمادى مثلا وكما لم
يصدق هذه النتيجة فيصدق نقيضها وهو قولنا بعض الانسان حجر
ههنا وكما صدق النقيض المذكور فجعلها صغرى ونجعل كبرى القياس
كبرى وكما جعلنا هكذا فيحصل قياس خلفى منتظم من الضرب الثالث
من الشكل الاول وكما حصل القياس الخلفى فنقول بعض الانسان
حجر وكل حجر فهو جمادى وكما قلنا هكذا فينتج القياس الخلفى الحاصل
قولنا بعض الانسان جمادى وهو نقيض الصغرى فينتج القياس المركب
من الاقترانين الشرطيات الستة قولنا لولم ينتج هذا الضرب سالبة
كلية لاننا القياس الخلفى المتولد من تلك الاقيسة الشرطية الستة
نقيض الصغرى مع ان الصغرى مفروضة الصدق لكن التالى باطل
والمقدم مثله فينتج هذا الضرب سالبة كلية وهو المطلوب (و) التنبيه
او الاستدلال على انتاج هذا الضرب سالبة كلية (بعكس الصغرى
وجعلها) اى يحصل التنبيه او الاستدلال على انتاج هذا الضرب سالبة
كلية بطريق ان يعكس الصغرى وان يجعل القضية الحاصلة من انعكاس
الصغرى (كبرى) لصغرى القياس لان الصغرى سالبة كلية تنعكس
بالعكس المستوى الى سالبة كلية تصلح لكبروية الشكل الاول فينتد
يحصل قياس عكسى منتظم من الضرب الثانى من الشكل الاول حتى
ينتج سالبة كلية (ثم عكس) بعكس المستوى هذه (النتيجة) فيحصل

من كلتيه والصغرى موجبة) اى موجبة كلية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا كل (بج) ولاشئ من
(اب) فبعض (ج) ليس (ا) بعكس المقدمتين ليرجع الى الشكل الاول هكذا بعض (ج) ولاشئ من (با) فبعض

(ج) ليس (ا) ولا ينتج كليا لاحتمال عموم الاصغر كقولنا كل انسان حيوان ولاشئ من الفرس بانسان فلا ينتج الخامس ايضا كليا لانه اخصر من الخامس الضرب (٢٢٨) (الخامس من موجبة جزئية صغرى

المطلوب ويقال في اجراء العكس بالمثال الجزئى ينتج هذا الضرب سالبة كلية لانا اذا رتبنا القياس من هذا الضرب فنقول لاشئ من الانسان بحماد وكل حجر حماد مثالا وكما قلنا هكذا فيصدق عكس الصغرى مع عين الكبرى وكما صدق العكس المذكور معها فنجعل العكس المذكور كبرى ونجعل كبرى القياس صغرى وكما جعلنا هكذا فينظم قياس عكسى من الضرب الثانى من الشكل الاول وكما انتظم القياس العكسى فنقول كل حجر حماد ولاشئ من الحماد بانسان وكما قلنا هكذا فينتج سالبة كلية تنعكس الى عين النتيجة اعنى قولنا لاشئ من الحجر بانسان الذى ينعكس الى قولنا لاشئ من الانسان بحجر وهو عين النتيجة وكما انتج القياس هذه النتيجة فينتج هذا الضرب سالبة كلية لكن المقدم حق والتالى مثله فافهم ان قلت يصح اجراء الخلف في هذا الضرب بضم عكس نقيض النتيجة الى الصغرى بان يجعل هذا العكس صغرى ويجعل صغرى القياس كبرى وينتج القياس الخلفى الحاصل سالبة جزئية مناقضة لعين الكبرى وبان يقال بعض الانسان حجر ولاشئ من الانسان بحماد حتى ينتج بعض الحجر ليس بحماد وهذه النتيجة تناقض قولنا كل حجر فهو حماد الذى هو الكبرى ههنا مع ان هذه الكبرى مفروضة الصدق فينتهذ لولم ينتج هذا الضرب سالبة كلية لزم اجتماع النقيضين فلم يلتفت المص الى هذا الاحتمال قلت لم يلتفت الى الاحتمال المذكور امتحانا للاذكياء ولعدم صحة هذا الاحتمال في الضرب الرابع من الشكل الثانى فلا يكون هذا الاحتمال مطردا مع ان البحث في علم الميزان من المطرد فلذا لم يلتفت اليه فافهم والافتراض لا يصح في هذا الضرب لان الافتراض يصح فيما ينتج الجزئية وهذا الضرب لا ينتج الجزئية فالافتراض لا يصح والضرب (الثالث) منها مركب (موجبة جزئية صغرى ومن سالبة كلية كبرى ينتج) اى الضرب الثالث (سالبة جزئية كقولنا بعض ج ب) وهو موجبة جزئية صغرى لاشتمالها على الحد الاصغر وهو قوله ج (ولاشئ من اب) وهى سالبة كلية كبرى لاشتمالها على الحد الاكبر وهو قوله ا (فبعض ج ليس ا) يعنى ان هذا القياس

وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض (ب ج) ولاشئ من (اب) فبعض (ج) ليس (ا) لامر (في عكس) المقدمتين ولايجزى هذا في غير الرابع والخامس لانتفاء شرائط الشكل الاول الضرب (السادس) من سالبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض (ج) ليس (ج) وكل (اب) فبعض (ج) ليس (ا) بعكس الصغر اى ليرتد الى (الضرب الرابع) من الشكل (الثانى) وينتج المطلوب وهذا يجزى في السادس والرابع والخامس ايضا دون الاولين لعدم الاختلاف بالكيف اودون الآخرين لان الجزئية لا يصلح لكبروية لشكل الثانى الضرب لسابع من موجبة كلية صغرى وسالبة جزئية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا كل (ب ج) وبعض (ا) ليس (ب) فبعض (ج) ليس (ا) بعكس الكبرى ليرتد الى الضرب السادس (من الشكل الثالث) وينتج المط وهذا يجزى في الاولين والرابع

والخامس ايضا ولايجزى في الثالث والسادس والثامن لامتناع سلب الصغرى في الشكل الثالث (الضرب) الثامن من سالبة كلية صغرى وموجبة جزئية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا لاشئ من (ب ج) وبعض (اب) فبعض

(ج) ليس (ا) بعكس الترتيب ليرتد الى الشكل (الاول) ثم عكس النتيجة ولا يجري هذا في الرابع الى السابع لاستثناء شرائط الشكل الاول (ويمكن بيان الحجة) (٢٢٩) بل الستة الاول بالحلف وهو في هذا الشكل ضم نقيض

النتيجة الى احدى المقدمتين لينتج الشكل الاول المركب منهما ما ينعكس الى نقيض المقدمة الاخرى اما في الضربين الاولين فيجعل نقيض النتيجة لكلية كبرى وصغرى القياس لايجابها صغرى لينتج ما ينعكس الى ما ينافي الكبرى مثلاً اذا صدق كل (ب ج) وكل (اب) صدق بعض (ج ا) والا فلا شيء من (ا ج) يجعلها كبرى كقولنا كل (ب ج) ينتج لاشيء من (ب ا) وينعكس الى لاشيء من (اب) وكانت الكبرى كل (اب) هـ فاما في الثالث الى السادس فيجعل نقيض النتيجة لايجابها صغرى وكبرى الاصل لكليتها النتج ما ينعكس الى ما ينافي الصغرى مثلاً اذا صدق لاشيء من (ب ج) وكل (اب) فلا شيء من (ج ا) والا فبعض (ج ا) يجعلها صغرى كقولنا كل (اب) نتج بعض (ج ب) وينعكس الى بعض (ب ج) وكانت الصغرى لاشيء من (ب ج) هـ ولا يجري في الاخرين لاستثناء شرائط الشكل

ينتج قولنا بعض ج ليس اكاً ينتج قولنا بعض الحيوان صاهل ولا شيء من الانسان بصاهل بقولنا بعض الحيوان ليس بانسان والتنبية او الاستدلال على انتاج هذا الضرب سالبة جزئية يحصل (بالحلف) ويؤخذ نقيض النتيجة وبضم هذا النقيض الى كبرى القياس ويحصل قياس خلقي منتظم من الضرب الثاني من الشكل الاول حتى ينتج سالبة كلية مناقضة الى الصغرى مع انها مفروضة الصدق فيلزم خلاف المفروض لكن اللازم باطل والمزوم مثله فلذا ينتج هذا الضرب سالبة جزئية فتصوير الحلف بالمثال الجزئي هكذا ينتج هذا الضرب سالبة جزئية لانه لو لم ينتج سالبة جزئية لم يصدق قولنا بعض الحيوان ليس بفرس اذا قلنا بعض الحيوان ناطق ولا شيء من الفرس ناطق وكلام يصدق هذه النتيجة فيصدق نقيضها اعني كل حيوان فرس ولو صدق هذا النقيض فتجعله صغرى لكبرى القياس وكما جعلنا هكذا فينتظم قياس خافي من الضرب الثاني من الشكل الاول وكما انتظم القياس الخافي فنقول كل حيوان فرس ولا شيء من الفرس ناطق وكما قلنا هكذا فينتج سالبة كلية مناقضة لصغرى القياس مع انها مفروضة الصدق اعني لاشيء من الحيوان بفرس ولو انتج القياس الخافي المنتظم هذا النتيجة يلزم خلاف المفروض لكن اللازم باطل وكذا المزوم فتعين ان هذا الضرب ينتج سالبة جزئية فتأمل فان قلت يصح اجراء الحلف في هذا الضرب بان يضم نقيض النتيجة الى عكس الصغرى وبان يجعل هذا النقيض كبرى وان يجعل عكس الصغرى صغرى فينتظم قياس خلقي من الضرب الثالث من الشكل الاول حتى ينتج موجهة جزئية مناقضة لعكس الكبرى مع ان عكس الكبرى مفروض الصدق ايضا ويقال في تصوير الحلف بالمثال الجزئي بعض الناطق حيوان وكل حيوان فرس فينتج هذا القياس الخافي المنتظم قولنا بعض الناطق فرس مع ان هذه النتيجة تنعكس الى قولنا بعض الفرس ناطق وهو مناقض لعين الكبرى التي هي ههنا قولنا لاشيء من الفرس ناطق فيلزم خلاف المفروض فلم يلتفت الى هذا الاحتمال قلت لم يلتفت الى هذا الاحتمال الصحيح لانه لما لم يصح اجراؤه في الضرب الرابع من هذا الشكل لم يطرد هذا الاحتمال في جميع

الاول واقول ظهر من هذا التقدير ان المناصب ان يقول المرسل لنتج ما ينافي الاخرى فلان لاشيء من (اب) وكل (اب) ضدان لامتناقضان والفرق بين النقيضين والضدين ان النقيضين لا يجتمعان صدقاً وكذا

والضدين لا يجتمعان صدقا وقد يجتمعان كذبا (ويمكن) البيان (في الثاني والخامس بالافتراض وبين ذلك في الثاني)
اي قولنا كل (بح) وبعض (اب) (ليقاس عليه الخامس) (٢٣٠) ولكن البعض الذي هو (اد) اي

الضروب المنتجة منه وقد جرت عادة الميزانيين باجراء الحلف مطردا فلذا
سكت المص عنه (و) كذا يحصل التنبيه او الاستدلال على انتاج هذا
الضرب سالبة جزئية (بعكس الكبرى ليرجع) اي الضرب الثالث من
الشكل الثاني (الى) الضرب الرابع من الشكل (الاول) ويقال في اجراء
العكس في هذا الضرب بالمثال الجزئي ينتج هذا الضرب سالبة جزئية
لانا اذا رتبنا القياس من هذا الضرب فنقول بعض الحيوان ناطق
ولاشيء من الفرس بنطاق مثلا وكما قلنا هكذا فيصدق عكس الكبرى مع
الصغرى وكما يصدق العكس المذكور فعكسنا هذه الكبرى الى سالبة كلية
مثلا وكما عكسناها فينتظم قياس عكسي من الضرب الرابع من الشكل
الاول ولو انتظم القياس فنقول بعض الحيوان ناطق ولا شيء من الناطق
بفرس وكما قلنا هكذا فينتج القياس العكسي سالبة جزئية هي عين
المطلوب اعني بعض الحيوان ليس بفرس وكما انتج القياس العكسي المتولد
من هذه الاقترانيات الشرطيات هذه النتيجة فينتج هذا الضرب سالبة
جزئية فاذا رتبنا القياس من هذا الضرب فينتج سالبة جزئية لكن رتبنا
القياس من هذا الضرب فينتج هذا الضرب سالبة جزئية وهو المطلوب
اعلم ان القياس الجاري في طريق العكس قياس حلقى مركب من الاقترانيات
المشرطية ومن الطريق الاول من القياس الاستثنائي فان القياس المركب
من الاقتراني الشرطية ومن الطريق الاول الاستثنائي يسمى حقا لكونه
مشتقلا على الاستثنائي المستقيم ويتولد من ذلك القياس الحلقى قياس عكسي
ينتج عين المطلوب في باب الرد وكذا ينتج عين العكس في باب العكس كما
سبق في بحسب العكوس وكذا القياس الجاري في طريق الافتراض قياس
حقى مركب من الاقترانيات الشرطيات ومن الطريق الاول من الاستثنائي
ويتولد من ذلك القياس الحلقى قياسا افتراضيا في باب الرد والقياس
الثاني منهما ينتج عين المطلوب من الشكل الاول لكونه راجعا الى
الشكل الاول كما سيحكي ويتولد من ذلك القياس الحقى في باب العكس
قياس واحد ينتج عين العكس كما مر في بحث العكوس وما قيل من ان
المقدمات الافتراضية ليست بقياس فهو فورية بلا مرية والقياس الجاري

موضوع الكبرى (د)
وكل (دا) وكل (دب)
يجعل الثانية كبرى لصغرى
اصل فنقول كل (بج)
وكل (دب) في بعض (ج)
وبالضروب الاول من
هذا الشكل ثم نجعله
صغرى للاولى ونقول
بعض (ج) وكل (دا)
في بعض (ج) وهو المظ
وان كان شئت جعلت
الثانية صغرى لصغرى
الاصل هكذا كل (دب)
وكل (بج) ينتج كل
(دج) وكل (دا) ينتج
من اول الشكل الثالث
بعض (ج) اي البيان
في الخامس اي قولنا
بعض (بج) ولا شيء
من (اب) بان يفرض
موضوع الصغرى (د)
فكل (دب) وكل (دج)
يجعل الاولى صغرى
لكبرى الاصل هكذا
اكل (دب) ولا شيء من
(اب) بان يفرض موضوع
الصغرى فكل (دب)
وكل (دج) يجعل الاولى
صغرى لكبرى الاصل
هكذا كل (دب) ولا شيء
من (اب) ينتج من الشكل
الثاني لاشيء من (دا)
يجعله كبرى الثانية هكذا
كل (دج) ولا شيء من
(دا) ينتج من ثاني الشكل
الثالث بعض (ج) ليس

(ا) وهو المطلوب ان ما ذكره من ان الافتراض ابدا انما يكون من قياسين احدهما من الشكل المفروض فيه لكنه
من ضرب اجل والاخر من الشكل الاول ليس بصحيح بل قال المحقق الطوسي في شرح الاشارات هذين الضرب

الرابع من الشكل الثاني بالافتراض ان التأليف الواقع فيه على هيئة الضرب الرابع من الشكل الاول وان كانت بشيء
الشكل الاول ليس بتأليف قياسى على (٢٣١) الحقيقة فان الصغرى لا يشتمل على حل ووضع بل اسمين

مترادفين لشيء واحد
اى د وبعض (ج د)
قد ذكر مثل هذا في باب
العكوس ايضا واعلم ان
الافتراض يجرى في
ضرب الاول والرابع
ايضا اما في الاول اى
قولنا كل (ب ج) وكل
(اب) بان يفرض ذات
الموضوع الكبرى (د)
فكل (د ب) وكل د ا
نضم الاولى الى صغرى
الاصل هكذا كل (د ب)
وكل (ب ج) ينتج كل
(د ج) ثم يجعل هذه
النتيجة صغرى للثانية
هكذا كل (د ج) وكل
(د ا) ينتج من اول
الشكل الثالث بعض (ج)
واما في الرابع اى كل
(ب ج) ولا شيء من
(اب) بان يفرض ذات
الموضوع الصغرى (د)
فكل (د ب) وكل (د ج)
نضم الاولى الى كبرى
الاصل هذا كل (د ب)
ولا شيء من (اب) ينتج
لا شيء من (دا) بالشكل
الثاني ثم يجعل هذه النتيجة
كبرى للثانية هكذا كل
(د ج) ولا شيء من (دا)
ينتج بعض (ج) ليس (ا)
بالشكل الثالث والمتقد
مون حصروا الضروب
الناجمة في الجلسة الاول
لان بيان انتاج الثلاثة
الاخيرة موقوف على

في طريق الخلف قياس خافى مركب من الاقترانيات الشرطيات ومن
الطريق الثاني من القياس الاستثنائى فان القياس المركب من الاقترانى
الشرطى ومن الطريق الثاني من الاستثنائى يسمى خلفيا لكونه مشتملا
على تقيض النتيجة وعلى الاستثنائى الغير المستقيم ويتولد من ذلك
الخافى قياس منتظم من الشكل الاول وينتج مناقضا للصغرى والكبرى
في باب الرد وينتج في باب العكوس مناقضا للاصل او ينتج سلب
الشيء عن نفسه كما مر في بحث العكوس (و) التنبه او الاستدلال
على انتاج هذا الضرب سالبة جزئية يحصل (بفرض موضوع
الجزئية د ف) يحصل من الفرض المذكور شخصيتان احدهما من عقد
الجل اعنى د ج و د ب فح نضم الشخصية الثانية بعد التأويل بالكلية
صغرى الى كبرى القياس فينتظم قياس من الضرب الاول من
هذا الشكل فنقول (كل د ب ولا شيء من ا ب ف) ينتج قولنا
(لا شيء من د ا) فنعكس الشخصية الاولى بعد التأويل بالكلية
ونجعل هذا العكس صغرى ونجعل النتيجة المستفادة من القياس
الافتراضى الاول كبرى فينتظم قياس افتراضى ثان من الضرب
الرابع من الشكل الاول فيرجع هذا الضرب الى الشكل الاول بهذا
الطريق ثم نقول (بعض ج د ولا شيء من د ا فينتج) القياس
الافتراضى الثانى (بعض ج ليس او هو) اى هذا القول
(المطلوب) فاذلك ينتج هذا الضرب سالبة جزئية ونقول في تقرير
الافتراض في هذا الضرب ينتج هذا الضرب سالبة جزئية لانا اذا ربنا
القياس من هذا الضرب فنقول بعض الحيوان ناطق ولا شيء من الفرس
بناطق مثلا وكما قلنا هكذا فنفرض ذات الموضوع فردا معيننا موصوفا
بالحيوانية والناطقية وكما فرضنا هكذا فيحصل شخصيتان اعنى زيد
حيوان وزيد ناطق وكما حصلنا فجعل الشخصية الثانية بعد التأويل
بالكلية صغرى لكبرى القياس وكما جعلنا هكذا فينتظم قياس افتراضى
من الضرب الاول من هذا الشكل وكما انتظم القياس الافتراضى فنقول
كل مسمى بزيد ناطق ولا شيء من الفرس بناطق وكما قلنا هكذا فينتج

انكاس السالبة الجزئية كنفها كإكمر وهو م عندهم (وذكروا لمدم انتاج الثلاثة الاخيرة الاختلاف في القياس من
بسيطتين) فقالوا في السادس ليس بعض الحيوان بانسان وكل فرس اوكل ناطق حيوان وفي السابع كل انسان ناطق وبعض

الفرس او الحيوان ليس بانسان وفي الثامن لاشئ من الانسان بفرس وبعض الناطق او الحيوان انسان (ونحن نضرب كون السالبة الجزئية فيها) اى في الثلاثة الاخيرة (٢٣٢) (من احدى) المناسب ترك من

الخاصتين (حتى يتعكس فيرتد السادس الى الشكل الثاني والسابع الى الشكل الثالث وينتج الثامن بعد التبديل سالبة خاصة منعكسة الى المط كما سيجي في الموجهات وايضا) فيسقط ما ذكره من الاختلاف) لكون السالبة في تلك الصور بسيطة وترتيب هذه الضروب باعتبار انتاجها لبعدها عن الطبع لم يعتمد بانتاجها بل باعتبار نفسها والمقدمون قدموا الاول لانه من موجبتين كليتين والايجاب الكلّي اشرف من الرابع ثم الثاني وان كان الثالث والرابع من كلتين والكلّي السالب اشرف من الجزئي الموجب بمشاركته الاول في ايجاب المقدمتين وفي احكام الاختلاط كما ستعرفه ثم الثالث لارتداداه الى الشكل الاول بعكس الترتيب ثم الرابع لكونه اخص من الخامس والمتأخرون لما عسروا على الثلاثة الاخيرة آخروها لافتقارها الى زيادة شرط سيجي وقدموا السادس على الثامن لاشتمالها على الايجاب الكلّي دون والسادس

هذا الافتراضى الاول قولنا لاشئ من مسمى زيد بفرس وكلما انتج الافتراضى الاول هذه النتيجة فنعكس الشخصية الثانية بعد التأويل بالكلية الى قولنا بعض الحيوان مسمى زيد ونجعل هذا العكس صغرى ونجعل النتيجة المستفادة من الافتراضى الاول كبرى وكلما عكسنا وجعلنا هكذا فيتنظم قياس افتراضى ثان من الضرب الرابع من الشكل الاول وكلما انتظم القياس الافتراضى الثاني فنقول بعض الحيوان مسمى زيد ولاشئ من مسمى زيد بفرس وكلما قلنا هكذا فينتج الافتراضى الثاني قولنا بعض الحيوان ليس بفرس وهو عين المطلوب وكلما انتج الافتراضى الثاني هذه النتيجة فينتج هذا الضرب سالبة جزئية فهذا القياس مركب من الاقترايات الشرطيات الاحدى عشر وينتج قولنا اذا رتبنا القياس من هذا الضرب فينتج سالبة جزئية لكن رتبنا القياس من هذا الضرب فينتج هذا الضرب سالبة جزئية وهو المطلوب بالذات والضرب (الرابع) منها هو الذى يتركب (من سالبة جزئية صغرى و) من (موجبة) كلية (كبرى ينتج) اى الرابع (سالبة جزئية كقولنا بعض ج ليس ب) وهو صغرى سالبة جزئية لاشتمالها على الحد الاصغر وهو قوله ج (وكل ا ب) وهى موجبة كلية كبرى لاشتمالها على الحد الاكبر وهو قوله ا (فبعض ج ليس ا) يعنى ينتج هذا الضرب قولنا بعض ج ليس ا كما ينتج بعض الحيوان ليس بناطق وكل انسان ناطق قولنا بعض الحيوان ليس بانسان والتنبيه او الاستدلال على انتاج هذا الضرب سالبة جزئية يحصل (بالخلف) وبان يؤخذ نقيض النتيجة وان يجعل هذا النقيض صغرى لكبرى القياس الخلفى من الضرب الاول من الشكل الاول حتى ينتج مناقضا للصغرى مع ان الصغرى مفروضة الصدق ولا يصح اجراء الخلف بان يضم نقيض النتيجة الى الصغرى في هذا الضرب لان صغرى هذا الضرب سالبة جزئية لاتصلح لصغروية الشكل الاول وكذا لاتصلح لكبرويته فان شرط الشكل الاول بحسب الكيف ايجاب الصغرى وبحسب الكم كلية الكبرى كما سبق واجراء الخلف في هذا الضرب بالمثل الجزئى يحصل بطريق ان يقال ينتج هذا الضرب سالبة جزئية لانه لو لم ينتج سالبة جزئية

على السابع لارتداد السادس الى الشكل الثاني وارتداد السابع الى الشكل الثالث (الفصل الثانى) والفصل الثالث
الافنية الحاصلة من خلط الموجهات (اما الشكل الاول فمشرطه بحسب الجهة فكلية الصغرى اى ان لا يكون ممكنة

عامة وخاصة لان الكبرى يدل على ان كل ماثب له الاوسط بالفعل فهو محكوم عليه بالا كبر والصغرى الممكنة انما يدل على ان الاصغر ماثب له الاوسط (٢٣٣) بالامكان فيجوز ان لا يخرج الى الفعل فلا يتعدى الحكم اليه ولذا يصدق في

الفرض المذكور كل حمار مركوب زيد بالامكان وكل مركوب زيد فرس بالضرورة مع كذب النتيجة وانت تعلم ان هذا انما يصح اذا اعتبر في الموضع انصاف الذات بالعنوان بالفعل في نفس الامر واما اذا اعتبر الانصاف بالفعل في الذهن على ما هو رأي الشيخ فقال شارح المطالع الصغرى الممكنة ينتج كما اذا اعتبر مجرد الامكان على ما هو رأي القارابي لاندرج الاصغر ح تحت الاوسط اذا الاصغر من جملة ما يمكن ان يكون اوسط وبفرضه العقل اوسط بالفعل والبعض المذكور مندفع للكذب الكبرى وقد مر في العكس المستوى الممكنة ما يتوجه عليه مع وجوبه والصور المحتملة عند العقل من اختلاط الموجهات البحوث عنها في كل شكل ما به تسعة وستون حاصلة من ضرب ثلاثة عشر في نفسها لكن شرط فعلية الصغرى اسقط ستة وعشرين حاصلة من ضرب الممكنتين في ثلاثة عشر فبقيت الاختلاطات

لم يصدق قولنا بعض الحيوان ليس بفرس على تقدير صدق قولنا بعض الحيوان ليس يصاهل وكل فرس صاهل وكما لم يصدق هذه النتيجة فيصدق نقيضها لثلا يلزم ارتفاع النقيضين اعني كل حيوان فرس وكما صدق النقيض المذكور فتجعله صغرى لكبرى القياس وكما جعلنا هكذا فيحصل قياس خافي من الضرب الاول من الشكل الاول وكما حصل القياس الخلفي فنقول كل حيوان فرس وكل فرس صاهل وكما قلنا هكذا فينتج القياس الخلفي المنتظم قولنا كل حيوان صاهل وهو نقيض الصغرى فلو لم ينتج هذا الضرب سالبة جزئية انتج القياس الخلفي المذكور نقيض الصغرى مع ان الصغرى مفروضة الصدق فيلزم خلاف المفروض وهذا الفساد انما نشأ من فرض صدق نقيض النتيجة فتح تعين كذب نقيض النتيجة فينتج هذا الضرب سالبة جزئية وهو المطلوب بالذات واعلم ان بعض الشرطيات المذكورة في اجراء الخلف والعكس والافتراض لزومية ادعائية وبعضها لزومية حقيقية والازومية الادعائية اتفاقية عامة واستعمال الاتفاقية العامة في القياسات الخلفية وفي القياسات الحقيقية والافتراضية والعكسية جائزة لقصد المباحة في وقوع التالي كما يجوز استعمالها في المحاوراة وكلمة اما المذكورة في اوائل الكتب من هذا القبيل كما ذكره الفاضل العصام عسمة الله تعالى في حاشية التصديقات في قول المصنف اما المتصلة فاما لزومية واما اتفاقية آه وسمع من فريد العصور ومن فريد الدهر هكذا فلا يسمع ولا يقبل منع البعض المعاصرين بمثل هذه المقدمات الشرطية الافتراضية والعكسية والخلفية والحقيقة المذكورة في بعض رسائلنا المؤلفة فتأمل حق التأمل فتح الله تعالى لك هذا الباب ويصح اجراء الافتراض في هذا الضرب اذا كان موضوع الصغرى السالبة الجزئية موجودا سواء كانت مركبة او غير مركبة فثاقيل من ان اجراء الافتراض في صغرى هذا الضرب انما يصح اذا كان صغراه من المركبات لاقتضاء المركبات وجود الموضوع كما يقتضى الافتراض وجود الموضوع فهو غير مرضي عند اولي الالباب وقيل لا يصح وقوع السالبة التي لا يوجد ذات الموضوع فيها في القياسات فتأمل ويقال في اجراء الافتراض في صغرى

النتيجة ما به وثلاثة واربعين والنتيجة (فيه كالكبرى ان كانت) الكبرى (غير المشروطتين والعرفيتين) للاندراج البين فان الكبرى دلت على ان كل ماثب له الاوسط بالفعل فهو محكوم عليه بالا كبر بالجهة المعينة والاصغر ماثب له

الايوسط بالفعل فيكون محكوما عليه بالا كبر تلك الجهة والال كانت الكبرى احدى من المشروطتين والعرفيتين
(فكالصغرى) اى فالنتيجة كالصغرى لان الا كبر تدل على (٢٣٤) دوام الا كبر بدوام الاوسط فيكون

ثبوت الا كبر للصغرى
بحسب ثبوت الاوسط له
فان كان الاوسط ثابتا
للاصغر دائما كان ثبوت
الا كبر له ايضا دائما وعلى
هذا القياس فان قتل
الاندرج البني يدل على
كون النتيجة مانعة الكبرى
احدى الواضحات
الاربعة هي ان الاصغر
اكبر مادام اوسط
والاوسط احب الحذف
في النتيجة واما حذف
الاوسط منها ونظر في
جهتها وحدت تابعة
للاصغرى بالشرائط
المذكورة بقوله (محدوفا
عنها) اى الصغرى (قيد
اللازمة والادام)
وبسمان قيد الوجودية
وقيد الضرورية الذاتية
والوصفية والوقعية
الخصوصية بالصغرى بان
لا يكون في الكبرى (ان
كانت الكبرى احدى
العامةين اما حذف
الاولين فقال قطب
المحققين في شرح المطالع
لان سجل الا كبر على
الاوسط في الكبرى
وان كان مقيدا بمادام
الوصف لكن لا بحسب
ان يكون مقتصرا على
وقت ثبوت وصف
الاوسط بل يجوز ان
يكون دائما لكل ما ثبت له

هذا الضرب ينتج هذا الضرب سالبة جزئية لانا اذا رتبنا القياس
من هذا الضرب فنقول بعض الحيوان ليس بصاهل وكل فرس
صاهل مثلا وكما قلنا هكذا فنفرض ذات موضوع هذه الصغرى فردا
معينا موصوفا بالحيوانية ومسبويا عنه الصاهلية وكما فرضنا هكذا
فيحصل شخصيتان احديهما من عقد الوضع والاخرى من عقد الحمل
اعنى زيد حيوان وزيد ليس بصاهل وكما حصلنا فتجعل الشخصية
الثانية بعد التأويل بالكلية صغرى لكبرى القياس وكما جعلنا هكذا
فينتظم قياس افتراضى من الضرب الثانى من هذا الشكل ولوانتظم
القياس الافتراضى قلنا كل مسمى زيد ليس بصاهل وكل فرس صاهل
وكما قلنا هكذا فينتج قولنا كل مسمى زيد ليس بفرس وكما انتج
الافتراضى هذه النتيجة فنعكس الشخصية الاولى بعد التأويل بالكلية
الى قولنا بعض الحيوان مسمى زيد وكما عكسنا هكذا فتجعل العكس
المذكور صغرى والنتيجة المستفادة من القياس الافتراضى الاول
كبرى لها وكما جعلنا هكذا فينتظم قياس افتراضى ثان من
الضرب الرابع من الشكل الاول وكما انتظم القياس الافتراضى الثانى
فنقول بعض الحيوان مسمى زيد ولاشئ من مسمى زيد بفرس وكما
قلنا هكذا فينتج القياس الافتراضى الثانى المنتظم من الضرب الرابع
من الشكل الاول قولنا بعض الحيوان ليس بفرس وكما انتج الافتراضى
الثانى من جسر من الشكل الاول هذه النتيجة فينتج هذا الضرب
سالبة جزئية فهذا القياس مركب من الاقترانيات الشرطيات
الاثنى عشر وينتج قولنا اذا رتبنا القياس من هذا الضرب ينتج
سالبة جزئية لكن رتبنا القياس من هذا الضرب فهذا القياس
مركب من الاقترانيات الشرطيات الاثنى عشر ومن الطريق
الاول من القياس الاستثنائى ويسمى قياسا حقيقيا وينتج قولنا ينتج هذا
الضرب سالبة جزئية وهو المطلوب بالذات والقياس الافتراضى الاول
في الافتراضى الجارى في هذا الضرب فهو من الضرب الثانى من هذا
الشكل وما قيل ان الافتراضى يحصل بالقياسين الاول منهما هو من

الاوسط فلا يصدق لادوام ثبوت الا كبر للصغرى كقولنا كل انسان ضاحك لاداما وكل ضاحك حيوان مادام
ضاحكا مع كذب كل انسان حيوان لاداما وفيه نظر لانه انما يتم على تقدير ان يفسر الشرطية بما دام الوصف

لابشرط الوصف والمقصود في هذا البحث هو الثاني والا لانتج الصغرى الدائمة مع الشروط العامة ضرورية كما ذهب اليه الكثر لان معنى الكبرى ان (٢٣٥) كل ما ثبت له الاوسط ثبت ضرورة الاكبر مادام الاوسط

والاصغر بما دام له الاوسط فثبت له ضرورة الاكبر لتحقيق شروط الضرورة وهو دوام الاوسط وقال في شرح هذا الكتاب لان صغرى الشكل الاول موجبة فاللا دوام ولا اللا ضرورة فيها سالبة فلم يكن لها دخل في الانتاج والمعجب انه قال في شرح المطالع فيه ما فيه واقول كانه اراد ان حال الشيء منفردا قد يخالف حاله مجتمعا مع غيره كالسالبية الجزئية فانها لا ينعكس واذا ضمت الى احدى العامين اوجب انعكاسها على ما مر واما حذف الثالث فلان الكبرى اذا لم يكن فيها ضرورة امكن انفكاك الاكبر من كل ما ثبت له الاوسط فيجوز انفكاكه من الاصغر فلا يصدق الضرورة ومخزوقا منها الثلاثة المذكورة (بعضم الادوام اليها ان كانت الكبرى (احدى الخاصيتين) للاندراج البين فان الكبرى ح تدل على ان الاكبر غير دائم لكل ما هو اوسط والاصغر مما هو اوسط فيكون الاكبر غير دائما واعلم ان القياس الصادق

الضرب الاجلى من هذا الشكل والشكل الثاني من الشكل الاول فهو غير مرضى فان القياس الاول الحاصل من الافتراض في هذا الضرب كونه من الضرب الثاني من الشكل الثاني فهو اظهر من ان يكون من الضرب الاول الاجلى من هذا الشكل لان كونه من الضرب الثاني يقتضى ان يجعل عين النتيجة المستفادة من القياس الافتراضى الاول كبرى القياس الثاني الافتراضى وكونه من الضرب الاول الاجلى من هذا الشكل يقتضى ان يجعل عكس النتيجة المستفادة من الافتراضى الاول كبرى القياس الثاني الافتراضى ولا محالة ان الاول اظهر من الثاني فلذا لا التفت الى ما قيل فافهم ولا يجرى طريق العكس في هذا الضرب لان الصغرى سالبة جزئية لا تصلح لصغرية الشكل الاول ولا تصلح لكبرويته فان شرط الشكل الاول بحسب الكيف ايجاب الصغرى وبحسب الكم كلية الكبرى وقدم الضرب الاول على الضرب الثاني لاشتمال الضرب الاول على صغرى الشكل الاول فان صغرى هذا الضرب هى موجبة كما يكون صغرى الشكل الاول موجبة مع كون الحد الاوسط محمولا فيهما وقدم الضرب الثاني على الضرب الثالث لانتاجه سالبة كلية مع ان الثالث ينتج موجبة جزئية ولشرف الكلية وقدم الضرب الثالث على الرابع لاشتماله على صغرى الشكل الاول لكونها موجبة جزئية مع ان يكون الحد الاوسط محمولا فيها كما يكون صغرى الشكل الاول موجبة مع ان يكون الحد الاوسط محمولا فيها فظهر ان تقدم كل واحد من الضرب الاربعة المذكورة على الآخر فهو تقدم بالشرف و اشار بعض المتأخرين الى هذه الضرب بالحروف المقطعة تسهيلا للضبط وتقريبا للربط وهى مسس سمس جسز زمن فحينئذ ان الضرب الاول منها مر موز اليه بمسس والضرب الثاني منها مر موز اليه بمسس والضرب الثالث منها مر موز اليه بجسز والضرب الرابع منها مر موز اليه بزمن ومن اراد زيادة التفصيل فليراجع الى رسالتنا الموسومة بردية المعيار (واما الشكل الثالث فشرطه) اى شرط الشكل الثالث بحسب الكيف (ايجاب الصغرى) اى ان تكون صغره

المقدمات لا يتركب من احدى المقدمتين مع احدى الخاصيتين لان النتيجة اللازمة اعني الضرورية اللادائمة والدائمة الدائمة محال والمحال لا يكون لازما للصادق وقيل ما ذكره من تفصيل نتائج الاختلاطات انما يتم اذا يتنوا

بالبعض ان الاخص من النتائج المذكورة غير لازم للاختلاطات المذكورة حتى يكون الزوم بالذات وقال شارح المطالع من المص المقدمات وفق النظر اليها بحقق معانيها (٢٣٦) عرف ان لا مزيد على تلك النتائج وان

لم يخطئ به صورة بعض وقال ايضا الكبرى اذا كانت احدى العاصمتين فيمكن ان يقال هي مع الوجودتين والطلقة العامة انما ينتج مطلقة وقتية وهي اخص من المطلقة العامة لان الكبرى يدل على ان كل ما ثبت له الاوسط فلا كبر ثابت له مادام الاوسط والصغرى يدل على ثبوت الاوسط للاصغر في الجملة فيلزم ثبوت الاكبر للاصغر في وقت معين وهو وقت ثبوت الاوسط لكنه لما خذف الاوسط عن النتيجة اقتصر على الاطلاق وقال المص في الجامع الاغلب على انظن ان النتيجة مطلقة وقتية ان كانت عرفية فيه لا مصرية وقتية مطلقة ان كانت مشروطة عامة لان معنى الكبرى ان الاكبر ضروري لذات الاوسط مادام وصف الاوسط وهو ثابت للاصغر في الجملة فيلزم ان يكون الاكبر ضروريا في وقت ثبوت الاوسط والتوفيق بين الكلامين ان المشروطة مأخوذة في الاول بشرط الوصف وفي الثاني مادام الوصف

موجبة (والا) اي ولو لم تكن صغرى الشكل الثالث موجبة الكانت سالبة ولو كانت سالبة (لحصل الاختلاف) الموجب لعقم النتيجة ولو حصل الاختلاف الموجب لعدم النتيجة لم يعتبر الشكل الثالث في الفن مع انه معتبر في الفن فتعين ان شرطه بحسب الكيف ان يكون صغراه موجبة ولزوم الاختلاف الموجب لعقم النتيجة اذا كانت صغراه سالبة واقع لانا اذا قلنا لاشئ من الانسان بفرس وكل انسان ناطق ينتج قولنا لاشئ من الفرس ناطق واذا بدلنا محمول الكبرى الى الحيوان وقولنا لاشئ من الانسان بفرس وكل انسان حيوان فلا ينتج سالبة فحينئذ ان الحق في نتيجة القياس الاول هو السلب والحق في نتيجة القياس الثاني هو الايجاب فلو كانت صغرى الشكل الثالث سالبة لزم ان ينتج الضرب الواحد من بعض المواد موجبة ومن بعض الامثلة سالبة ولم يطرد انتاج الشكل الثالث لكن الشكل الثالث مطرد في انتاجه فظهر ان شرطه بحسب الكيف ان تكون صغراه موجبة (و) شرط الشكل الثالث بحسب الكم (كلية احدى مقدمتيه) وتبين المقدمتان ههنا عبارتان عن الصغرى والكبرى يعني ان شرط الثالث بحسب الكم اما ان تكون صغراه كلية واما ان تكون كبراه كلية واما ان تكون الصغرى والكبرى كليتين معا (والا) اي ولو لم يكن احدهما كلية لزم ان تكون الصغرى والكبرى معاجزيتين ولو كانتا جزئيتين (لكان البعض) اي بعض افراد الحد الاوسط (المحكوم) اي البعض الذي حكم (عليه) اي على ذلك البعض في الصغرى (ب) الحد (الاصغر غير البعض) قوله غير البعض خبر كان اي غير بعض افراد الحد الاوسط (المحكوم) اي بعض افراد الاصغر الذي حكم (عليه) اي على ذلك البعض في الكبرى (بالاكبر) وكلما كان الامر كذلك (فلم يجب التعدي) اي لم يجب تعدي الحكم من الاوسط الى الاصغر بل يجوز تعدي الحكم من الحد الاوسط الى الحد الاصغر فان نفي الوجوب لا يستلزم الجواز عند الميزانين لكون الجواز عبارة عن الامكان فاننا اذا قلنا بعض الحيوان انسان وبعض الحيوان ابيض يجوز ان يحكم بالابيض على بعض الحيوان

وان اردت تفصيل القسم الثاني فارجع الى هذا الجدول (واما الشكل الثاني فشرطه بحسب الجهة امران) كل منهما احد الامرين (احدهما صدق الدوام) المطلق (على الصغرى) اي كونها ضرورية او دائمة (وكون الكبرى

من القضايا) الست (المنكسة السوالب) اعنى الدائمين والمشروطين او لعرفيتين اذ لو اتفقا لكان الصغرى غير
الضرورية والدائمة وهى احدى عشر (٢٣٧) وكان الكبرى احدى السبع الغير المنكسة السوالب اعنى

الوقتية والوجودية
والممكنتين والمطلقة

العامة واخص الصغر
يات المشروطة الخاصة

والوقتية اما الاولى
فن المشروطة العامة

والعرفيتين واما الثانية
فن السبع الباقية واخص

الكبريات الوقتية و
اختلاط الصغريين

المشروطة الخاصة و
الوقتية مع الكبرى

الوقتية غير متج في
الضربين الاولين الذين

هما اخص الضروب
للاختلاف الموجب

للعقم اما في الضرب
الاول فكقولنا كل

منخسف فهو لامضى
بالضرورة مادام منخسفا

او في وقت معين لادائما
ولا شئ من التمر او

من الشمس بلا مضى
في وقت معين لادائما

مع امتناع السلب في
الاول والاجاب في

الثاني واما الضرب
الثاني فكقولنا لا شئ

من المنخسف بمضى مادام
منخسفا او في وقت

التربيع وكل قر او كل
شمس مضى بالضرورة

في وقت معين لادائما
ومتى لم ينتج هذا ان

الاختلاط في هذين
الضرورين لم ينتج سائر

الموصوف بالنطاق وان جاز ايضا ان يحكم بالابيض على بعض الحيوان
الموصوف بالصاهل فينبذ يتعدى ويتجاوز الحكم بالابيض على بعض
الحيوان الموصوف بالنطاق في الكبرى الى الانسان وهو الحد الاصغر
فيحوز تعدية الحكم من الاوسط الى الاصغر في المثال المذكور وان لم يجب
التعدية فينتج قولنا بعض الانسان الابيض والحاصل اذا قلنا بعض الحيوان
انسان وبعض الحيوان ابيض اما ان يحكم في الكبرى بالابيض على بعض
الحيوان الموصوف بالنطاق واما ان يحكم في الكبرى بالابيض على
الحيوان الموصوف بالصاهل وان حكم فيها بالابيض على الحيوان
الموصوف بالنطاق فيتجاوز الحكم المذكور الى الاصغر وهو الانسان
ههنا فيوجد الاندراج البين في المقدمتين فينتج القياس قولنا بعض
الانسان ابيض وان حكم فيها بالابيض على الحيوان الموصوف
بالصاهل فلا يتجاوز الحكم المذكور الى الاصغر وهو الانسان ههنا فلا
يوجد الاندراج البين في المقدمتين فلا ينتج القياس قولنا بعض الانسان
ابيض فلذا قال المص فلم يجب التعدية ولم يقل فلا يجوز التعدية و اشار
بقوله ولم يجب التعدية الى رد مذهب الشيخ في شروط القياس فانه
قال شروط القياس لانتاجه لا لاطاراده واختاره مذهب الفارابي فانه
قال ان شروط القياس لا لاطراد فينتاجه وان امكن التوفيق بين
المذهبين واذا قلنا بعض الحيوان انسان وبعض الحيوان فرس فيتعين
ان يحكم بالفرس في الكبرى على بعض الحيوان الموصوف بالصاهل فلا
يتعدى ولا يتجاوز الحكم بالفرس على الحيوان الموصوف بالصاهل الى
الانسان اصلا فلم ينتج هذا القياس موجبة دائما والقياس الاول ينتج
موجبة غالبا مع ان هذين القياسين من ضرب واحد لكون صغريهما
وكبراهما موجبتين جزئيتين فيلزم ان ينتج الضرب الواحد من بعض
الامثلة موجبة ومن بعض سالبة فيلزم الاختلاف الموجب لعدم النتيجة
فلذلك جعل كلية احدى المقدمتين شرطا لا لاطراد انتاج الشكل الثالث
فافهم (وضروبه) اى ضروب الشكل الثالث (الناجئة ستة) اى
الضروب المطردة في الانتاج ستة لان الضروب المحتملة ستة عشر

الاختلاطات في سائر الضروب لان عدم انتاج الاخص يوجب عدم انتاج الاعم (والشرط الثاني ان لا يستعمل
الممكنة (الاعم الصغرى) او الكبرى (الضرورية) المطلقة (او مع الكبرى المشروطتين) اى الممكنة ان كانت

صغرى لم يستعمل الامع الضرورية المطلقة والشروطتين وان كانت كبرى لم يستعمل الامع الضرورية المطلقة
اما الاول فلانه قد علم من الشرط الاول الممكنة الصغرى لا ينتج (٢٣٨) مع غير الضرورية والشروطتين

والشرط الاول وهو ايجاب الصغرى اسقط ثمانية اضرب سقيمة منها وهى
السالبة الكلية الصغرى مع الموجبة الكلية الكبرى والسالبة الكلية
الكبرى والموجبة الجزئية الكبرى والسالبة الجزئية الكبرى وكذا
السالبة الجزئية الصغرى مع الموجبة الكلية الكبرى والسالبة الكلية
الكبرى والموجبة الجزئية الكبرى والسالبة الجزئية الكبرى والشرط
الثانى وهو كلية احدى المقدمتين اسقط ضربين سقيمين منها فبقى ستة
ضروب سميئة فالضرب (الاول) منها مركب (من موجبتين كليتين)
احديهما صغرى والاخرى كبرى (ينتج) اى الضرب الاول (موجبة
جزئية كقولنا كل ب ج) وهو موجبة كلية صغرى لاشتمالها على الحد
الصغر وهو قوله ج (وكل ب ا) وهى موجبة كلية كبرى لاشتمالها على
الحد الاكبر وهى قوله ا (بعض ج ا) يعنى ان هذا القياس ينتج قولنا
بعض ج اكما ينتج كل ناطق حيوان وكل ناطق انسان قولنا بعض (الحيوان
انسان) والتنبية او الاستدلال على انتاج هذا الضرب يحصل (بالخلف
وهو) اى طريق الخلف فى الشكل الثالث (ضم نقيض النتيجة) كبرى
(الى الصغرى) اى الى صغرى القياس فيحصل القياس الخلقى المنتظم من
الضرب الثانى من الشكل الاول فنقول كل ب ج ولاشئ من ج ا (ينتج
نقيض الكبرى) وهو لاشئ من ب ا مع ان الكبرى مفروضة الصدق
فيلزم خلاف المفروض من فرضنا صدق نقيض النتيجة فتعين كذب نقيض
النتيجة فينتج هذا الضرب موجبة جزئية ونصوير الخلف بالمثل الجزئى
هكذا ينتج هذا الضرب موجبة جزئية لانه لو لم ينتج موجبة جزئية لم
يصدق بعض الحيوان انسان على تقدير صدق قولنا كل ناطق حيوان
وكل ناطق انسان مثلاً وكما لم يصدق هذه النتيجة فيصدق نقيضها اعنى
لاشئ من الحيوان بانسان وكما صدق هذا النقيض فتجعله كبرى لصغرى
القياس وكما جعلنا هكذا فينتظم قياس خلفى من الضرب الثانى من الشكل
الاول وكما انتظم القياس الخلقى فنقول كل ناطق حيوان ولاشئ من
الحيوان بانسان وكما قلنا هكذا فينتج سالبة كلية منافية ٧ للكبرى مع
انها مفروضة الصدق اعنى قولنا لاشئ من الناطق بانسان وكما انتج

لكان انتاجها مع الدائمة
والعرفيتين وانتاجها مع
الدائمة مع الاختلاف اما
فى الضرب الاول فكقولنا
كل روى اسود بالامكان
ولاشئ من الروى او من
الترى باسود دائماً واما
الضرب الثانى فكقولنا
لاشئ من الروى بلا
اسود بالامكان او كل
روى او كل ترى لا اسود
دائماً ويلزم من هذا عدم
انتاج الممكنة مع العرفية
العامة لكونها مع وهذا
يستلزم عدم الانتاج مع
العرفية الخاصة ايضاً اذ لا
مدخل للادوامها فى
الانتاج لكونها موافقة
للصغرى فى الكيف فيرجع
الاختلاط الى الممكنة
صغرى مع عرفية عامة
وقد بين قممها وفيه نظر
لجواز ان لا ينتج كل من
جزئى القضية وينتج
المجموعة اللهم الا ان يقال
المقصود بانتاج القضية
المركبة ان ينتج احدى جزئيهما
وبعدم انتاجها ان لا ينتج
شئ من جزئيهما واما الثانى
فلانه قد علم من الشرط
الاول ان الممكنة الكبرى
لا ينتج مع غير الدائمتين
لكن انتاجها مع الدائمة
محال للاختلاف اما
الضرب الاول فكقولنا
كل روى ابيض دائماً

ولاشئ من الروى او من الهندى بابيض بالامكان واما فى الضرب الثانى فكقولنا لاشئ من الروى بلا
(٧) والنتيجة المستفادة من هذا الخلقى اخص من نقيض الكبرى وكل اخص مستلزم للاعم فيلزم التناقض ضمناً
فلذا قلنا منافية للكبرى فافهم (منه)

أبيض دائماً وكل روى أو كل هندي لا يبيض بالامكان والشرط الاول اسقط من الصور المحتملة سبعة وسبعين
حاصلة من ضرب الصغريات الاحد عشر (٢٣٩) في الكبريات السبع والثاني اسقط ثمانية وهي الممكنتان

الكبريات مع الدائمة
فبقيت المنتجات اربعة
وثلاثين (والنتيجة)
فيه (دائماً ان صدق
الدوام على احد مقدمتيه
يان كانت) ضرورية
او دائمة (والا فكا
الصغرى) بالبراهين
المذكورة في مطلقات
هذا الشكل من الحلف
والعكس والافتراض
ولبذكر نتيجة المطلقة
العامة مع الضرورة ومع
المشروطة العامة في
الضرب الاول لقياس
علية البواق اذا صدق
كل (ج ب) بالاطلاق
ولاشئ من (ج ا) دائماً
والا فبعض (ج ا)
بالاطلاق فبعضه صغرى
الكبرى لقياس بكذا
بعض (ج) بالاطلاق
ولاشئ من (ا ب)
بالضرورة ينتج من الاول
بعض (ج ا) ليس (ب)
بالضرورة وقد كان كل
(ج ب) بالاطلاق
هف او بعكس الكبرى
الى لاشئ من (ب ا)
دائماً لينتج النتيجة
المطلوبة واذا صدق
كل (ج ب) بالفعل
ولاشئ من (ا ب)
بالضرورة مادام فلا
شيء من (ج ا) بالفعل

القياس المنتظم هذه النتيجة فيلزم التناقض لكن اللازم باطل والملزوم
مثله فينتج هذا الضرب موجبة جزئية ويصح الحلف في هذا الضرب
بطريق ان يضم عكس نقيض النتيجة الى الكبرى فيجعل كبرى القياس
صغرى ويجعل عكس نقيض النتيجة كبرى فينتظم القياس الحافى من
الضرب الثاني من الشكل الاول فنقول كل ناطق انسان ولاشئ من
الانسان بحيوان فينتج هذا القياس الحافى المنتظم من الضرب الثاني من
الشكل قولنا لاشئ من الناطق بحيوان وهذه النتيجة اخص من نقيض
الصغرى والاخص مستلزم للاعم مع ان الصغرى مفروضة الصدق فيلزم
خلاف المفروض من فرض صدق نقيض النتيجة فعين كذب نقيض
النتيجة فينتج هذا الضرب موجبة جزئية وهو المطلوب بالذات
وسكت المص عن هذا الاحتمال امتحاناً للاذكياء ولعدم صحته في
الضرب السادس من هذا الشكل كما سيجي (وبالرد) اى يرد هذا الضرب
(الى) الضرب الثالث من الشكل (الاول بعكس الصغرى) وتصوير
العكس بالمثل الجزئى هكذا ينتج هذا الضرب موجبة جزئية لانا اذا
رتبنا القياس من هذا الضرب فنقول كل ناطق انسان مثلاً وكما قلنا هكذا
يصدق عكس الصغرى ومع الكبرى ومتى صدق العكس المذكور فنعكس
الصغرى ومتى عكسناها فينتظم قياس عكسى من الضرب الثالث من
الشكل الاول ومتى انتظم القياس العكسى فنقول بعض الحيوان ناطق وكل
ناطق انسان وكما قلنا هكذا فينتج موجبة جزئية هى عين المطلوب اعنى
قولنا بعض الحيوان انسان وكما انتج القياس العكسى هذه النتيجة فينتج
هذا الضرب موجبة جزئية لكن رتبنا القياس من هذا الضرب فينتج
هذا الضرب موجبة جزئية وهو المطلوب ويصح اجراء الافتراض
في صغرى هذا الضرب ويصح ايضا في كبراه وان سكت المص ويقال
في اجراء الافتراض في الصغرى الموجبة الكلية ههنا وان قال القطب
ان الافتراض انما يجرى في المقدمة الجزئية ان هذا الضرب ينتج موجبة
جزئية لانا اذا رتبنا القياس من هذا الضرب فنقول كل ناطق حيوان
وكل ناطق انسان وكما قلنا هكذا فنفرض ذات موضوع الصغرى فرداً

كالصغرى والا فبعض (ج ا) دائماً نفسه الى الكبرى بكذا بعض (ج ا) دائماً ولاشئ من (ا ب)
بالضرورة مادام (ا) لاشئ من (ج ب) دائماً وقد كان كل (ج ب) بالفعل او بعكس الكبرى الى لاشئ

من (ب) دائماً مادام (ب) تتبع المط لبقال اذا كان الاوسط ضروري الثبوت لاحد الطرفين ضروري السلب
من الطرف الاخر كان بين الطرفين مباتية ضرورية فيكون (٢٤٠) نتيجة الضرورين ضرورية لانا

معينا موصوفا بالنطاق والحيوان ومتى فرضنا هكذا فيحصل شخصيتان
اعني زيد ناطق وزيد حيوان ومتى حصلنا فنجعل الشخصية الاول صغرى
لكبرى القياس بعد التأويل بالكلية ومتى جعلنا هكذا فينتظم قياس افتراضى
من الضرب الاول من الشكل الاول وكلما انتظم القياس الافتراضى
فنعقول كل مسمى زيد ناطق وكل ناطق انسان ومتى قلنا هكذا فينتج قولنا
كل مسمى زيد انسان وكلما انتج الافتراضى الاول هذه النتيجة فنجعل
عكس الشخصية الثانية صغرى بعد التأويل بالكلية ونجعل النتيجة
المستفادة من الافتراضى الاول كبرى ومتى جعلنا هكذا فينتظم قياس
افتراضى ثان من الضرب الثالث من الشكل الاول وكلما انتظم
الافتراضى الثانى فنعقول بعض الحيوان مسمى زيد وكل مسمى زيد
انسان وكلما قلنا هكذا فينتج بعض الحيوان انسان وهو عين المطلوب
وكما انتج الافتراض الثانى هذه النتيجة فينتج هذا الضرب موجبة
جزئية وهذا القياس مركب من الاقترايات الشرطيات الاحدى عشر
وينتج قولنا اذا رتبنا القياس من هذا الضرب فينتج موجبة جزئية
لكن رتبنا القياس من هذا الضرب فينتج هذا الضرب موجبة جزئية
وهو المطلوب بالذات وتصوير اجراء الافتراض فى الكبرى ههنا هكذا
ينتج هذا الضرب موجبة جزئية لانا اذا رتبنا القياس من هذا الضرب
فنعقول كل ناطق حيوان وكل ناطق انسان مثلاً ومتى قلنا هكذا فنفرض ذات
موضوع الكبرى فرداً معيناً موصوفاً بالنطاق والانسان ومتى فرضنا هكذا
فحصل قضيتان شخصيتان اعني زيد ناطق وزيد انسان ومتى حصلنا فنجعل
الشخصية الاولى بعد التأويل بالكلية صغرى ونجعل صغرى القياس كبرى
ومتى جعلنا هكذا فيحصل قياس افتراضى من الضرب الاول من الشكل
الاول ومتى حصل القياس الافتراضى فنعقول كل مسمى زيد ناطق وكل
ناطق حيوان ومتى قلنا هكذا فينتج قولنا كل مسمى زيد حيوان وكلما
انتج الافتراضى هذه النتيجة فنجعل عكس هذه النتيجة صغرى ونجعل
الشخصية الثانية بعد التأويل بالكلية كبرى ومتى جعلنا هكذا فينتظم
قياس افتراضى ثان من الضرب الثالث من الشكل الاول وكلما انتظم

نقول لاينهم من ذلك
الا المناقاة بين ذاتى
الطرفين والمط المناقاة
بين ذاتى الطرفين والمط
المناقاة بين ذات الاصغر
ووصف الاكبر ولهذا
يصدق فى الفرض
المشهور لاشئ من الجار
بفرس بالضرورة وكل
مركوب زيد فرس
بالضرورة مع كذب
ليس الجار مركوب زيد
بالضرورة واعلم ان
القاعدة المذكورة تقتضى
ان اختلاط الدائمى مع
القضايا السبع التى لا
يتعكس سوالبها ينتج
دائمة سواء كانت تلك
القضايا موجبة او سالبة
واتحقق انها ان كانت
سالبة لم ينتج لعدم انعقاد
البرهان على الاتساج
وانعقاد البرهان على
عدم الاتساج لان اخص
هذه الاختلاطات وهو
اختلاط الضرورية
مع الوقعية غير منتج
لصدق كل لون كسوف
سواد بالضرورة ولاشئ
من لون الكسوف فى هذا
الوقت مع انه لا يصدق
ليس بعض لون الكسوف
بلون كسوف بالامكان
(محذوفاً عنها فيه اللا
دوام واللا ضرورة)
ان اشتملت على احدهما

لانه يصدق كل انسان نائم لادائماً ولاشئ من الجار اليقظان بنائم بالضرورة ومادام سجارا يقظان لادائماً مع
كذب لاشئ من الانسان لمار يقظان دائماً والسرفيه ان قيد الوجود ان كان احدى المقدمتين فقط يكون

موافقا للمقدمة الاخرى في الكيف فلا ينتج وان كان كلتا المقدمتين فقيد وجود كل منهما لا ينتج مع الاصل
الاخرى الاتفاق في الكيف ولا مع (٣٤١) قيد وجودها اذ لا انتاج في هذا الشكل من المطلقين

ولا عن تمكثين ولا عن
مطلقة وبمكثة ومعدونا
عنها (قيد الضرورة)
ان وجدت فيها سواد
اختص بها ام لا (اي
ضرورة) لان الضرورة
فيها لا يكون الا وصفية
او وقتية اذ التقدير عدم
صدق الدوام على شيء
من المقدمتين واخص
الاختلاطات من
الضرورة الوصفية
او الوقتية ومن مقدمة
اخرى هو الاختلاط
من مشروطتين او من
وقتية ومشروطة وشيء
منها لا ينتج الضرورة اما
الاول فلان الاوسط
ضروري للثبوت لمجموع
ذات احد الطرفين
وصفه ضروري السلب
عن مجموع ذات الطرف
الاخر ووصفه وهذا
لا يوجب منافاة وصف
احد الطرفين بمجموع ذات
الاخر ووصفه بل منافاة
المجموعين وهو مني
المطلوب واما الثاني
فلان الاوسط ضروري
الثبوت للاصغر في بعض
اوقات ذاته ضروري
السلب من الاكثر بشرط
الوصف وهذا لا يوجب
منافاة وصف الاكبر
للاصغر بل منافاة ذات
الاكبر مع وصفه للاصغر

القياس الافتراضي الثاني فنقول بعض الحيوان مسمى بزيد وكل مسمى
بزيد انسان وكلنا قلنا هكذا فينتج الافتراضي الثاني قولنا بعض الحيوان
انسان وهو عين المطلوب وكلما انتج الافتراضي الثاني هذه النتيجة
فينتج هذا الضرب موجبة جزئية لكن رتبنا القياس من هذا الضرب
فينتج هذا الضرب موجبة جزئية فافهم وانما سكنت المص عن اجراء
الاقتراض في صغرى هذا الضرب وفي كبراء اتباعا لعادة القوم فافهم اجروا
الاقتراض في المقدمة الجزئية دون المقدمة الكلية وان صح اجراء
الاقتراض المقدمة الكلية كما يصح اجراؤه في صغرى هذا الضرب
وفي كبراء كما قررناه (و) الضرب (الثاني) مركب (من كليتين و)
الحال ان (الكبرى سالبة ينتج) اي الضرب الثاني (سالبة جزئية
كقولنا كل ب ج) وهو موجبة كلية صغرى لاشتمالها على الحد الاصغر
وهو قوله ج (ولاشيء من ب ا) وهو سالبة كلية كبرى لاشتمالها على
الحد الاكبر وهو قوله ا (فبعض ج ليس ا) يعني ان هذا القياس ينتج قولنا
بعض ج ليس ا كما ينتج قولنا كل ناطق حيوان ولا شيء من الناطق بفرس
بعض الحيوان ليس بفرس والتنبية او الاستدلال على انتاج هذا الضرب
سالبة جزئية يحصل (بالخلف) ويقال في اجرائه بالمثال الجزئي ان هذا
الضرب ينتج سالبة جزئية لانه لو لم ينتج سالبة جزئية لم يصدق قولنا بعض
الحيوان ليس بفرس على تقدير صدق قولنا كل ناطق حيوان ولا شيء
من الناطق بفرس مثالا وكلما لم يصدق هذه النتيجة فيصدق قولنا كل
حيوان فرس يلزم ارتفاع النقيضين ومتى صدق هذا النقيض فنجعله
كبرى لصغرى القياس ومتى جعلنا هكذا فينظم قياس خلفي من الضرب
الاول من الشكل الاول ولو انظم القياس الخلفي فنقول كل ناطق حيوان
وكل حيوان فرس ومتى قلنا هكذا فينتج موجبة كلية هي اخص من
نقيض الكبرى اعني قولنا كل ناطق فرس فان هذه النتيجة موجبة كلية
ونقيض الكبرى موجبة جزئية هي قولنا بعض الناطق فرس وكل موجبة
كلية اخص من الموجبة الجزئية بحسب التحقق وكلما انتج القياس الخلفي
هذه النتيجة فيلزم التناقض الضمني لكن اللازم باطل وكذا الملزوم

وهو غير المطب وتفصيل القسم (١٦) الثاني في هذا الجدول (واما الشكل الثالث فشرطه) بحسب
الجهة (فعليه الصغرى) لان اخص الاختلاطات امكان الصغرى اعني اختلاط الممكنة الخاصة مع الكبرى

الضرورة التي هي اخص البسيط والمشروطة الخاصة التي هي اخص المركبات في اخص الضروب اعني الاولين مقيم للاختلاف لانا اذا فرضنا ان زيدا راكب الفرس دون الجار (٢٤٢) وعزا راكب الجار دون

فيتنتج هذا الضرب سالبة جزئية ويصح اجراء الخلف في هذا الضرب بطريق ان يضم نقيض النتيجة صغرى الى عكس الكبرى حتى ينتظم قياس خافي من الضرب الثاني من الشكل الاول وينتج سالبة كلية منافية عكسها الى الصغرى لكون عكس هذه النتيجة اخص من نقيض الصغرى مع ان صدق الاخص يستلزم صدق الاعم لعدم جواز وجود الاخص بدون الاعم فيلزم التناقض الضمني فظهر كذب نقيض النتيجة فنعين انتاج هذا الضرب سالبة جزئية فافهم (و) كذا التنبيه او الاستدلال على انتاج هذا الضرب سالبة جزئية يحصل (بالعكس) اى بطريق ان يعكس صغرى القياس حتى يرجع هذا الضرب الى الضرب الرابع من الشكل الاول الذي ينتج سالبة جزئية فمح ينتج هذا الضرب سالبة جزئية وتصوير العكس بالمثل الجزئي هكذا ينتج هذا الضرب سالبة جزئية لانا اذا رتبنا القياس من هذا الضرب فنقول كل ناطق حيوان ولاشئ من الناطق بفرس مثلاً متى قلنا هكذا فيصدق عكس الصغرى مع الكبرى ومتى صدق هذا العكس فنجعل هذا العكس صغرى لكبرى القياس ومتى جعلنا هكذا فينتظم قياس عكسى من الضرب الرابع من الشكل الاول وكما انتظم القياس العكسى فنقول بعض الحيوان ناطق ولاشئ من الناطق بفرس ومتى قلنا هكذا فينتج قولنا بعض الحيوان ليس بفرس وهو عين المطلوب وكما انتج القياس العكسى هذه النتيجة فينتج هذا الضرب سالبة جزئية فهذا القياس مركب من الاقترانبات الشرطيات الستة ينتج قولنا اذا رتبنا القياس من هذا الضرب فينتج سالبة جزئية فهذه النتيجة مطلوبة بالعرض ولا تنصل الى المطلوب بالذات فمح انضم مقدمة استثنائية الى هذه النتيجة الشرطية المتصلة فنقول لكن رتبنا القياس من هذا الضرب فيكون هذا القياس قياساً حقيقياً مركباً من الاقترانبات الشرطيات ومن الطريق الاول من القياس الاستثنائي وينتج قولنا فينتج هذا الضرب سالبة جزئية وهو المطلوب بالذات ويصح الاقتراض في صغرى هذا الضرب وان سكت المصنف عنه ههنا فنفرض ذات موضوع الصغرى في المثال المذكور شخصاً معيناً موصوفاً بوصف

الفرس صدق كل ماهو
مركوب عمرو بالامكان
مع اربع كبريات كل
مركوب زيد فهو فرس
بالضرورة وكل ماهو
مركوب زيد فهو فرس
هو مركوب زيد بالضرورة
مادام مركوب زيد لادائماً
ولاشئ مما هو مركوب
زيد بجمار بالضرورة
ولاشئ مما هو مركوب
زيد بلا فرس هو مركوب
زيد بالضرورة مادام
مركوب زيد لادائماً
والقياسان الاولان
الواقعان على هيئة
الضرب الاول متجان
السلب والاخباران
الواقعان على هيئة الضرب
الثاني متجان للايجاب
وقد جرت العادة بان
تقتصر في بيان العمق
على ايراد بخلاف قانون
المطلقات مثلاً لما كانت
نتيجة الضرب الاول
موجبة والضرب الثاني
سالبة اقتصر وافي الاول
على المنهج السلب وفي الثاني
على المنهج للايجاب لان
ايجاب النتيجة في الاول
وسلبها في الثاني واضح
كثير وهذا الشرط اسقط
من الصور المحتملة ستة
وعشرين حاصلة من ضرب
الممكنتين في الثلاثة عشر
فبقيت المنهجات مائة

وثلاثة واربعين (والنتيجة) فيه (كالكبرى ان كانت) الكبرى غير الوصفيات (الاربع) اعني المشروطتين والعريقتين والابل كان الكبرى احداً من الوصفيات الاربع (فكعكس الصغرى) اى فالنتيجة لعكس الصغرى بالطرق المذكورة

في المطلقات هذا الشكل منه الحلف واخوه ليدكر نتيجة الضرورية المطلقة مع المطلقة العامة ومع المشروطة العامة في الضرب الاول لقياس عليه (٢٤٣) الواق فنقول اذا صدق كل (بج) بالضرورة وكل

الموضوع وبوصف المحمول فيحصل من هذا الفرض شخصيتان اعنى زيد ناطق وزيد حيوان فتجعل الشخصية الاولى بعد التأويل بالكلية صغرى لكبرى القياس المذكور فينتظم قياس اقتراضى من الضرب الثانى من الشكل الاول فنقول كل مسمى زيد ناطق ولاشئ من الناطق بفرس فينتج لاشئ من المسمى زيد بفرس فنعكس الشخصية الثانية بعد التأويل بالكلية فتجعل عكسها صغرى ونجعل النتيجة المستفادة من الاقتراضى الاول كبرى فينتظم قياس اقتراضى ثان من الضرب الرابع من الشكل الاول فنقول بعض الحيوان مسمى زيد ولاشئ من المسمى زيد بفرس فينتج القياس الاقتراضى الثانى قولنا بعض الحيوان ليس بفرس وهو عين المطلوب فحينئذ ينتج هذا الضرب سالبة جزئية وكذا يصح الاقتراضى في كبرى هذا الضرب فافهم وقد يستدل على انتاج الضرب الاول من هذا الشكل موجبة جزئية وعلى انتاج الضرب الثانى من هذا الشكل سالبة جزئية بكون محمول المطلوب في هذين الضربين اخص من الموضوع في بعض الامثلة ولا يصح حمل الاخص على الاعم بالايجاب الكلى وان صح حمله عليه بالايجاب الجزئى وكذا لا يصح سلبه عن الاعم بالسلب الكلى وان صح سلب الاخص من الاعم بالسلب الجزئى اما عدم صحة حمل الاخص على جميع افراد الاعم بالايجاب الكلى فهو كافى قولنا كل ناطق حيوان وكل ناطق انسان فانه لا ينتج قولنا كل حيوان انسان بل ينتج قولنا بعض الحيوان انسان لصحة هذه النتيجة لعدم صحة النتيجة الاولى لما عرفت واما عدم صحة سلب الاخص عن جميع افراد الاعم بمعموم السلب فهو كافى قولنا كل ناطق حيوان ولاشئ من الناطق بفرس لانه لا ينتج قولنا لاشئ من الحيوان بفرس فان تقيض هذه النتيجة صادق وكل قضية تقيضها صادق فعينها كاذب لئلا يلزم اجتماع التقيضين والقياس الصادق بحسب صدق مقدماته لا ينتج هذه النتيجة الكاذبة لا متناع استلزام الصادق للكاذب بل ينتج النتيجة الصادقة وهى قولنا بعض الحيوان انسان فلذلك ينتج كل واحد من الضرب الاول ومن الضرب الثانى من هذا الشكل جزئية ولا ينتجان كلية (و) الضرب (الثالث) وهو الذى يتركب

(بج) بالاطلاق
بعض (ج) بالاطلاق
كالكبرى والالصدق
لاشئ من (ج) دائما
نضمه الى الصغرى هكذا
كل (بج) بالضرورة
ولاشئ من (ج) دائما
فلا شئ من (ب) دائما
وكانت الكبرى
كل (ب) بالاطلاق
هف واذا صدق كل
(بج) بالضرورة وكل
(ب) بالضرورة مادام
(ب) فبعض (ج) حين
(ج) كعكس الصغرى
والالصدق لاشئ من
(ج) دائما مادام (ج)
نضمه الى الصغرى هكذا
كل (بج) بالضرورة
ولاشئ من (ج) دائما
مادام نتج لاشئ من
(ب) دائما وكانت
الكبرى كل (ب)
بالضرورة مادام (ب)
هذا خلف وههنا بخلف
لان الصغرى الضرورية
والدائمة مع المطلقة العامة
والوجودية اللازورية
والوجودية الالادائمة
من الوقعية المنثمرة
نتج حينية مطلقة فى الاول
وحينية لازورية
فى الثانية وحينية لادائمة
فى الثالثة الاخيرة فانه
اذا صدق كل (بج)
دائما وكل (ب)

بالاطلاق نتج بعض (ج) ا حين هو (ج) اذ لابد من اجتماع وصفى الاصغر والاكبر فى الاوسط حينما بالتانصاف الاوسط بالاصغر دائما وانصافه بالاكثر بالقل وكذا لو كان بدل الكبرى لاشئ

من (ب) بالفعل يتبع بعض (ج) ليس (ا) حين هو (ج) لانه لابد من عدم اجتماع الوصفين في الاوسط وقيامه (محرزاً عنه) اى عكس الصغرى (فيد اللادوام ان كانت (٢٤٤) الكبرى احد العاتين) لانه

(من موجبتين والكبرى كلية ينتج) اى الضرب الثالث (موجبة جزئية كقولنا بعض ب ج) وهى موجبة جزئية صغرى لاشتغالها على الحد الاصغر وهو قوله ج (وكل ب ا) وهى موجبة كلية كبرى لاشتغالها على الحد الاكبر وهو قوله ا (فبعض ج ا) يعنى ينتج هذا القياس قولنا بعض ج ا كما ينتج قولنا بعض الانسان ابيض وكل انسان حيوان ان بعض الابيض حيوان والتنبيه والاستدلال على انتاج هذا الضرب موجبة جزئية يحصل (بالخلف) وهو ان يضم نقيض النتيجة كبرى الى صغرى القياس فينتظم قياس خلفي من الضرب الرابع من الشكل الاول فينتج مناقضا الى الكبرى مع انها مفروضة الصدق وتصور الخلف بالمثل الجزئى هكذا ينتج هذا الضرب موجبة جزئية لانه لو لم ينتج موجبة جزئية لم يصدق قولنا بعض الابيض حيوان اذا قلنا بعض الانسان ابيض وكل انسان حيوان مثلاً وكما لم يصدق هذه النتيجة فيصدق نقيضها اعنى لاشئ من الابيض بحيوان وكما يصدق هذا النقيض فتجعله كبرى لصغرى القياس وكما جعلناه هكذا فينتظم قياس خلفي من الضرب الرابع من الشكل الاول وكما انتظم قياس خلفي فنقول بعض الانسان ابيض ولاشئ من الابيض بحيوان وكما قلنا هكذا فينتج قولنا بعض الانسان ليس بحيوان وهو مناقض للكبرى مع ان الكبرى مفروضة الصدق وكما انتج القياس المنتظم هذه النتيجة المناقضة الى الكبرى فيلزم التناقض لكن اللازم باطل والمزوم مثله فتعين انتاج هذا الضرب موجبة جزئية وهو المطلوب بالذات ويصح اجراء الخلف في هذا الضرب بطريق ان يضم عكس نقيض النتيجة كبرى الى كبرى القياس وبان يجعل كبرى القياس صغرى فينتظم قياس خلفي من الضرب الثانى من الشكل الاول فينتج سالبة جزئية مناقضة الى الصغرى مع انها مفروضة الصدق ويقال في المثال المذكور ان كل انسان حيوان ولاشئ من الحيوان بابيض فينتج قولنا لاشئ من الانسان بابيض وهو نقيض قولنا بعض الانسان ابيض الذى هو صغرى القياس فينتد يلزم ان يصدق نقيض الصغرى مع ان الصغرى مفروضة الصدق فيلزم خلاف المفروض وهو

سالبة ولادخل للسالبة في صغرى هذا الشكل (ومفهومه الى) اللادوام ان كانت الكبرى احدى الخاصتين لان لادوام الكبرى مع الصغرى ينتج لادوام النتيجة مثلاً قولنا كل (ب ج) دائماً وكل (ب ا) مادام (ب) لادماً ينتج بعض (ج ا) حين هو (ج) لادماً اما الحينية فلما مر في المطالقات واما اللادوام فلانا نفهم الصغرى الى لادوام الكبرى هكذا كل (ب ج) دائماً ولاشئ من (ب ا) بالاطلاق ينتج ليس بعض (ج ا) بالاطلاق وهو معنى لادوام النتيجة وتفصيل القسم الثانى في هذا الجدول (واما الشكل الرابع فشرط انتاجه بحسب الجهة امور خمسة الاول كون القياس فيه من العمليات اى لا يستعمل فيه الممكنة اصلاً سواء كانت موجبة او سالبة اما اذا كانت موجبة فلا يباقي من وجوب انعكاسها المستعملة في هذا الشكل واما اذا كانت موجبة فلانها اما ان يكون صغرى او كبرى ولاشئ منهما ينتج اما الصغرى فلان الضرب التى صغرها موجبة خمسة

الاولان والرابع والخامس والسابع وامكان الصغرى تقيم في الاول الذى هو اخص الثانى وفى الرابع الذى هو اخص من الخامس والسابع مع اخص الكبريات اعنى الضرورية والمشرطة الخاصة اما فى الاول فلصدق قولنا فى الفرض

المشهور كل ناهق مركوب زيد بالامكان وكل جار ناهق بالضرورة وقولنا كل ماهو مركوب زيد مركوب عمرو بالامكان وكل فرس مركوب زيد (٢٤٥) هو مركوب زيد مادام فرسا مركوب زيد لادائما مع حقيقة

الايجاب ظاهر واما في الرابع فلانا اذا قلنا بديل الكبرى في المثال الاول لاشئ من الفرس بناهق بالضرورة وفي المثال الثاني لاشئ ماهو لافرس هو مركوب زيد لمركوب زيد مادام لافرسا هو مركوب زيد بمركوب زيد مادام لافرسا هو مركوب زيد لادائما كان الايجاب الضروري حقا وصدق الاختلاطين مع حقيقة السلب ظاهر واما الكبرى فلان الفروب التي كبراهاموجبة ايضا خمسة الثلاثة الاول والسادس والثامن وامكان الكبرى عقيم في الاول الذي هو اخص من الثاني وفي الثالث الذي هو اخص من السادس والثامن مع اخص الصغريات اعني الضرورية والمشرطة اما الاول فلصدق قولنا كل مركوب زيد فرس بالضرورة وكل مركوب زيد فرس هو مركوب زيد مادام مركوب زيد لادائما وكل جار مركوب زيد بالامكان مع حقيقة السلب الضروري وصدق الاختلاطين مع حقيقة الايجاب ظاهر واما في الثالث فلانا اذا قلنا بديل الصغرى لاشئ من

محل فتعين انتاج هذا الضرب على الاطراد موجبة جزئية وهو المطلوب (و) التنبيه او الاستدلال على انتاج هذا الضرب موجبة جزئية مطردا يحصل (بعكس الصغرى) وتقرير العكس هكذا ان هذا الضرب ينتج موجبة جزئية لانا اذا رتبنا القياس من هذا الضرب فينتج موجبة جزئية لكن رتبنا القياس هذا الضرب فينتج هذا الضرب موجبة جزئية وهو المطلوب بالذات اما المقدمة الاستثنائية فهي يلنة بديهية غير محتاجة الى البيان واما المقدمة الشرطية فللازمته نظرية محتاجة الى الاثبات والبيان واثبتت هذه الملازمة بطريق العكس فهو هكذا اذا رتبنا القياس من هذا الضرب فينتج موجبة جزئية لانا اذا رتبنا القياس من هذا الضرب فنقول بعض الانسان ابيض وكل انسان حيوان مثلا ومتى قلنا هكذا فيصدق عكس الصغرى مع صدق عين الكبرى ومهما صدق العكس المذكور فتعكس الصغرى ومهما عكسناها فينظم قياس عكسي من الضرب الثالث من الشكل الاول ومتى انظم القياس العكسي فنقول بعض الابيض انسان وكل انسان حيوان ومهما قلنا هكذا فينتج من جمبع من الشكل الاول قولنا بعض الابيض حيوان ومتى انتج القياس العكسي هذا النتيجة فينتج هذا الضرب موجبة جزئية فهذا القياس اقتراني مركب من الاقترانيات الشرطيات الستة فينتج قولنا اذا رتبنا القياس من هذا الضرب فينتج موجبة جزئية وهذه النتيجة عين الملازمة فثبت ملازمة الشرطية (و) التنبيه او الاستدلال على انتاج هذا الضرب موجبة جزئية مطردا يحصل (بفرس موضوع الجزئية) ويحصل من هذا الفرس شخصيتان اعني د ب و د ج فجعل الشخصية الاول صغرى الكبرى القياس بعد تأويل هذه الشخصية بالكلية ويحصل قياس افتراضي منتظم من الضرب الاول من الشكل الاول (ف) نقول (كل دب وكل ب ا) ينتج قولنا (كل د ا ثم) نجعل الشخصية الثانية بعد التأويل بالكلية صغرى ونجعل النتيجة المستفادة من القياس الافتراضي الاول كبرى فينظم قياس افتراضي ثان من الضرب الاول الاجلي من هذا الشكل فنقول (كل د ج وكل د ا ف) ينتج قولنا (بعض ج ا) فاذا انتج القياس الافتراضي

مركوب زيد بناهق بالضرورة او لاشئ من مركوب زيد بناهق هو مركوب زيد مادام مركوب زيد لادائما كان الحق الايجاب الضروري وصدقهما مع حقيقة السلب كثير وقال العلامة التفتازاني ههنا نظرا واقول لان ما سبق مبنى

على ان المشروطة الخاصة اخص المركبات مطلقا فان اريد بهما كان احد جزئيهامشروطة عامة بشرط الوصف م. بل النسبة بينهما وبين الوقتية هي العموم من وجه وان اريد بهما كان (٢٤٦) احد جزئيهامشروطة عامة

الثاني هذه النتيجة فينتج هذا الضرب موجبة جزئية وهو المطلوب اقول ينبغي ان يرجع القياس الافتراضى الثانى الى الضرب الثالث من الشكل الاول الذى هو بين الانتاج ليستفاد نتيجة هذا الضرب من الضرب المذكور منه وان يجعل عكس الشخصية الثانية صغرى والنتيجة المستفادة من القياس الافتراضى الاول كبرى فينظم قياسى افتراضى ثان من جميع من الشكل الاول فنقول بعض ج د وكل د ا حتى ينتج بعض ج ا وهو المطلوب وتصوير الافتراض بالمثل الجزئى يحصل بطريق ان يقال ان هذا الضرب ينتج موجبة جزئية لانا اذا رتبنا القياس من هذا الضرب فينتج موجبة جزئية لكن رتبنا القياس من هذا الضرب فينتج هذا الضرب موجبة جزئية اما المقدمة الاستثنائية الواضحة فهي يدن بديهية غير محتاجة الى البيان واما ملازمة الشرطية فنظرية غير يدن بل محتاجة الى البيان والاثبات واثباتها بطريق الافتراض ههنا يحصل بان يقال اذا رتبنا القياس من هذا الضرب فينتج موجبة جزئية لانا اذا رتبنا القياس من هذا الضرب فنقول بعض الانسان ابيض وكل انسان حيوان مثلا ومتى قلنا هكذا فنفرض ذات موضوع الصغرى شخصا معيناً موصوفاً بالانسانية والابيضية ومهما فرضنا هكذا يحصل شخصيتان احدهما يحصل من عقد الوضع والاخرى من عقد الحمل اعنى زيد انسان وزيد ابيض وكلما حصلنا فنجعل الشخصية الاولى بعد التأويل صغرى لكبرى القياس ومهما جعلناها هكذا فينتظم قياس افتراضى من الضرب الاول من الشكل الاول ومهما انتظم القياس الافتراضى فنقول كل مسمى زيد انسان وكل انسان حيوان ومتى قلنا هكذا فينتج قولنا كل مسمى زيد حيوان وكلما انتج القياس الافتراضى هذه النتيجة فنجعل عكس الشخصية الثانية بعد التأويل بالكلية صغرى ونجعل النتيجة المستفادة من الافتراضى الاول كبرى وكلما جعلناهما هكذا فينتظم قياس افتراضى ثان من الضرب الثالث من الشكل الاول وكلما انتظم القياس الافتراضى الثانى فنقول بعض الابيض مسمى زيد وكل مسمى زيد حيوان ومتى قلنا هكذا فينتج قولنا بعض الابيض حيوان وكلما

مادام الوصف قسماً لكنك يعلم ان المعبر في هذا البحث هو الاول (الثانى انعكاس السالبة المستعملة فيه لان الضروب المشتملة على السالبة هي ستة الاخيرة واخص لسوابب الغير المنعكسة عنى الوقتية لا ينتج في الثالث الذى هو اخص من السادس والثامن وفي الرابع الذى هو اخص من الخامس والسابع من اخص البسيط اعنى الضرورية واخص المركبات اعنى المشروطة والوقتية اما حكم السالبة الوقتية مع الضرورية في الضرب الثالث فلصدق قولنا لاشئ من القمر بمخسف بالتوقيت لادائماً وكل فصل القمر قر بالضرورة مع امتناع سلب فصل القمر من المخسف واما عقبتها مع المشروطة الخاصة فيه فلعقبتها مع المشروطة العامة اذ يصدق لاشئ من القمر بمخسف بالتوقيت لادائماً وكل فصل القمر قر بالضرورة مادام فصل القمر مع امتناع السلب وليس لقيد اللادوام مدخل في الانتاج اذ هو سالبة مطلقة غير منعكسة

فلا ينتج اصل الصغرى ومع لادوامها لاسيى من ان كبرى الضرب الثالث يجب ان يكون من فضايا الستة المنعكسة السوابب وهذا اهم من دليل شارح المطالع وهو ان للقياس عن سالتين لانه يدل على عدم

انتاجه مع لادوام الصغرى واما عقمها مع الوقفة فيه فاصدق لاشئ من القمر المضى لمخسف بالتوقيت لادائما
وكل فصل القمر قر مضى بالتوقيت (٢٤٧) لادائما مع امتناع السلب واما عقمها مع الضرورية في
الضرب الرابع فلصدق

انتج القياس الافتراضى المنتظم الثانى هذه النتيجة الثانية فينتج هذا
الضرب موجبة جزئية فهذا القياس اقتراى مركب من الافتراضات
الشرطيات الاحدى عشر ينتج قولنا اذا رتبنا القياس من هذا
الضرب فينتج موجبة جزئية فهذه النتيجة عين الملازمة فتعين ملازمة
الشرطية فظهر ان هذا الترتيب اثبات الملازمة النظرية بطريق
الافتراض والضرب (الرابع) منها هو الذى يتركب (من موجبة
جزئية صغرى و) من (سالبة كلية كبرى) ينتج اى الضرب الرابع
سالبة جزئية كقولنا بعض ب ج) وهو موجبة صغرى لاشتمالها على
الحد الاصغر وهو ههنا قوله ج فانه موضوع المطلوب (ولاشئ من
ب ا) وهى سالبة كلية كبرى لاشتمالها على الحد الاكبر وهو هنا قوله
ا فانه محمول المطلوب (فبعض ج ليس ا) يعنى ان هذا الضرب ينتج
قولنا بعض ج ليس ا كما ينتج قولنا بعض الانسان ابيض ولاشئ من
الانسان بفرس ان بعض الابيض ليس بفرس والتنبه والاستدلال على
اتناج هذا الضرب سالبة جزئية يحصل (بالحلف) وهو ضم نقيض
النتيجة الى الصغرى فى هذا الشكل كما ذكره المص لينتج نقيض الكبرى
مع انها مفروضة الصديق هف فينتج هذا الضرب سالبة جزئية
واجراء الحلف بالمشال الجزئى يحصل بطريق ان يقال ينتج هذا
الضرب سالبة جزئية لانه لو لم ينتج سالبة جزئية لم يصدق قولنا بعض
الابيض ليس بفرس على تقدير صدق قولنا بعض الانسان ابيض ولا
شئ من الانسان بفرس لكن يصدق قولنا بعض الابيض ليس بفرس
فينتج هذا الضرب سالبة جزئية وهو المطلوب اما المقدمة الاستثنائية
فهى بديهية غير محتاجة الى الاثبات واما ملازمة الشرطية فهى
نظرية محتاجة الى البيان واثباتها بطريق الخاف هكذا لو لم يصدق
قولنا بعض الابيض ليس بفرس على تقدير فرضنا عدم اتناج هذا
الضرب سالبة جزئية لصدق نقيض هذه النتيجة اعنى كل ابيض فرس
وكما صدق هذا النقيض فتجعله كبرى لصغرى القياس ومتى جعلناه
هكذا فينتظم قياس خلفى من الضرب الثالث من الشكل الاول ومتى

العرفى العام على كبراه بان يكون من القضايا الست المنعكسة السوالب اذ اوتانى الامر ان كانت الصغرى الوصفيات
الاربعة ضرورة وجوب انعكاس السالبة المستعملة فى هذا الشكل والكبرى احدى السبع الغير المنعكسة السوالب

قولنا كل مخسف فهو
فصل القمر بالضرورة
ولا شئ من القمر
بمخسف بالتوقيت لادائما
مع امتناع السلب واما
عقمها مع المشروطة
الخاصة فيه فلصدق
قولنا كل مضى بالاضاءة
القمرية مخسف بالخسوف
القمرى بالضرورة مع
دوام لامضيئ لادائما
ولا شئ من القمر بلا
مضى بالتوقيت لادائما
مع امتناع السلب واما
عقمها مع الوقفة فيه
فاصدق قولنا كل
لامضى بالاضاءة القمرية
فهو مخسف بالتوقيت
لادائما ولاشئ من
القمر بلا مضى بالتوقيت
لادائما مع امتناع السلب
وهذه التقريرات
الوافية باسرها مذكورة
فى شرح الطالع لقطب
الحققين لكنه قصر
فى شرح هذا الكتاب
بترك بعضها فاطال بيان
سبع العلامة المتنازات
بان بيانه بمزمل عن
اقادة المطلوب (الثالث
صدق الدوام على
صغرى الضرب الثالث)
بان يكون ضرورية
اودائمة او صدق

واخص هذه الاختلاطات وهو اختلاط الصغرى المشروطة الخاصة مع الوقتية عقيم لانه يصدق لاشئ من الخلف بالوصف القمرى بمعنى بالاضاءة القمرية بالضرورة مادام (٢٤٨) محسفا لادائما وكل قر فهو مخسف

انظم القياس الخلقى فنقول بعض الانسان ابيض وكل ابيض فرس على هذا التقدير ومتى قلنا هكذا فينتج قولنا بعض الانسان فرس على هذا التقدير وهو مناقض الكبرى وهذا القياس اقترانى مركب من الاقترانيات الشرطيات الخمسة ينتج قولنا لو لم يصدق هذه النتيجة على التقدير المذكور لزم ان ينتج هذا القياس الخلقى المنتظم هذه النتيجة المناقضة الى الكبرى مع انها مفروضة الصدق لكن اللازم باطل والثالى مثله وهذا الخلف انما نشأ من فرضنا صدق نقيض النتيجة فعين كذب نقيض النتيجة فظهر انتاج هذا الضرب سالبة جزئية ويصح اجراء الخلف في هذا الضرب بطريق ان يضم نقيض النتيجة صغرى الى عكس الكبرى لينتج سالبة كلية مناقضة الى عكس الصغرى مع انه مفروضة الصدق مع الصغرى هف ويقال في اجراء الخلف على هذا الترتيب ان كل ابيض فرس ولاشئ من الفرس بانسان فينتج قولنا لاشئ من الابيض بانسان وهو مناقض الى عكس الصغرى الذى هو قولنا بعض الابيض انسان مع ان هذا العكس مفروض الصدق فافهم (و) التنبيه او الاستدلال على انتاج هذا الضرب سالبة جزئية يحصل (بعكس الصغرى) اى بطريق ان يعكس الصغرى لينظم قياس عكسى من الضرب الرابع من الشكل الاول حتى ينتج سالبة جزئية هى المطلوب ويقال في اجراء العكس بالمثل الجزئى ينتج هذا الضرب سالبة جزئية لانه اذا رتبنا القياس من هذا الضرب فنقول بعض الانسان ابيض ولاشئ من الانسان بفرس مثلا ومتى قلنا هكذا فنعكس الصغرى ومما عكسناها فينتظم قياس عكسى من الضرب الرابع من الشكل الاول ومتى انتظم قياس عكسى فنقول بعض الابيض انسان ولاشئ من الانسان بفرس ومتى قلنا هكذا فينتج بعض الابيض ليس بفرس ومتى انتج القياس العكسى هذه النتيجة فينتج هذا الضرب سالبة جزئية لكن رتبنا القياس من هذا الضرب فينتج هذا الضرب سالبة جزئية وهو المطلوب (و) التنبيه او الاستدلال على انتاج هذا الضرب سالبة جزئية مطردا يحصل (بالاقراض) وهو ان يفرض ذات موضوع الصغرى شخصا معينا موصوفا بوصف الموصوف وبوصف

بالوصف القمرى بالتوقيت لادائما مع امتناع سلب القمرى من معنى بالاضاءة القمرية ولا يخفى عليك ان المقم انما يتم اذا اورد صورة يتمتع فيها الايجاب و اخرى يتمتع فيها السلب وفي شرط الثانى والثالث لم يطرر صورة يتمتع فيها الايجاب والقوم اعتمدوا على ان كل ضرب اشتمل على سلب فنتيجة سالبة فاذا اتى بصورة امتناع السلب فقد تم المطلوب ولغصم ان يقول لم لا يجوز ان يكون النتيجة موجبة والشئ كثيرا ما ينتج الموجبة من السوالب وبالعكس (الرابع كون الكبرى) في الضرب (السادس من القضايا الست المنعكسة السوالب) لان انتاجه انما بين بعكس الصغرى يرتدى الى الشكل فلا بد ان يكون صفراء سالبة خاصة ليصل الانعكاس فيجب ان يكون كبراه احدى الست لما عرفت في الشكل الثانى من انه اذا لم يصدق الدوام على صفراء يجب ان يكون كبراه من الست المنعكسة السوالب (الخامس الصغرى) في الضرب

(الثامن من احدى الخاصيتين والكبرى بما يصدق عليه العرفى العام) لان انتاجه انما بين بعكس الترتيب يرجع الى الشكل الاول ثم عكس النتيجة والسالبة الجزئية انما يعكس اذا كانت احدى الخاصيتين فلا بد من مقدمتي

الضرب الثامن ان يكون بحيث اذا بدلنا انتجا من الشكل الاول سالبة خاصة والشكل الاول انما يتج السالبة الخاصة اذا كان كبراهما احدى الخاصتين لانها (٢٤٩) كبرى الشكل الاول وان يكون الكبرى احدى الست لانها صفراء فان

قلت نتيجة الشكل الاول انما يكون سالبة خاصة اذا كانت الصغرى احدى الوصفيات الاربع واما اذا كانت احدى الدائمات فالنتيجة ضرورية لادائمة ودائمة لادائمة قلت بما اخص من العرفية الخاصة فيصدق في النتيجة سالبة جزئية خاصة وهي يتعكس الى النتيجة المطلوبة من هذا الضرب فالاولى ان يترك المص شرط كون الصغرى في الثامن احدى الخاصتين لانه قد ذكر ذلك في آخر فصل القياس ولهذا لم يتعرض لاشتراط ذلك في السالبة الضرب السادس والسابع معه انه لا بد منه اما في السادس فلما مر في وليس شرط الرابع واما في السابع فلان انتاجه انما يظهر بعكس الكبرى ليرتد الى الشكل الثالث فلا بد ان يكون كبراه احدى الخاصتين وصفراء فعلية لان الممكنة عقيم في صغرى الشكل الثالث لكنه قد علم ذلك من اشتراط كون القياس من الفعليات في جميع ضروب

المحمول فيحصل شخصيتان احدهما حاصلة من عقد الوضع والاخرى من عقد الحمل وان يجعل الشخصية الاولى بعد التأويل بالكلية صغرى لكبرى القياس وان ينتظم القياس الافتراضي من الضرب الثاني من الشكل الاول وان ينتج سالبة كلية ثم ان ينعكس الشخصية الثانية بعد التأويل بالكلية وان يجعل عكسها صغرى وان يجعل النتيجة المستفادة من الافتراضي الاول كبرى وان ينتظم قياس افتراضي ثان من الضرب الرابع من الشكل الاول وان ينتج سالبة جزئية هي عين المطلوب واجراء الافتراضي بالمثال الجزئي هكذا اذا رتبنا القياس من هذا الضرب فينتج سالبة جزئية لكن رتبنا القياس من هذا الضرب فينتج هذا الضرب سالبة جزئية وهو المطلوب اما المقدمة الاستثنائية فهي بديهية غير محتاجة الى البيان واما اثبات ملازمة المقدمة الشرطية بطريق الافتراض وبالمثال الجزئي فهو يحصل بان يقال اذا رتبنا القياس من هذا الضرب فينتج سالبة جزئية لانا اذا رتبنا القياس من هذا الضرب فقول بعض الانسان نائم ولا شيء من الانسان بفرس مثلاً ومتى قلنا هكذا افترض ذات موضوع الصغرى شخصاً معيناً موصوفاً بالانسان والنائم ومتى فرضناه هكذا فيحصل شخصيتان اعني زيد انسان وزيد نائم ومتى حصلتا فتجعل الشخصية الاولى بعد التأويل بالكلية صغرى لكبرى القياس وكما جعلناها هكذا فينتظم قياس افتراضي من الضرب الثاني من الشكل الاول ومتى انتظم قياس افتراضي فقول كل مسمى زيد انسان ولا شيء من الانسان بفرس ومتى قلنا هكذا فينتج قولنا لا شيء من المسمى زيد بفرس وكما انتج القياس الافتراضي الاول هذه النتيجة فتجعل النتيجة المذكورة كبرى وعكس الشخصية الثانية بعد التأويل بالكلية صغرى وكما جعلناها هكذا فينتظم قياس افتراضي ثان من الضرب الرابع من الشكل الاول ومتى انتظم قياس افتراضي ثان فقول بعض النامي مسمى زيد ولا شيء من المسمى زيد بفرس ومهما قلنا هكذا فينتج بعض النامي ليس بفرس وكما انتج الافتراضي الثاني هذه النتيجة فينتج هذا الضرب سالبة جزئية وهذا القياس اقتراني مركب من الاقترانيات الشرطيات

الشكل الرابع والاختلاطات والنتيجة باعتبار الشروط المذكورة في كل واحد من الضربين الاولين مابه واحد وعشرون حاصلة من ضرب الفعليات الاحدى عشرة في نفسها وفي الثالث ستة واربعون حاصلة

من الصغرىين الدائمتين من الفعليات الاحدى عشرة من الصغريات المشروطتين والعرفيتين مع القضايا المنكسة السوالب
وفي الرابع والخامس ستة وستون حائلة من الصغريات (٢٥٠) الفقرة الاحدى عشرة من الست

المذكورة وفي السابع
اثنا عشر وعشرون حائلة
من الكبرىين الخاصتين
مع الفعليات الاحدى
عشرة (والنتيجة في
الصغرىين الاولين عكس
الصغرى) اى كعكسها
(ان صدق الدوام
عليها) اى الصغرى ان
كانت ضرورية اودائمة
او كان القياس مؤلف
من القضايا الست السوالب
والا فطلقة عامة)
بالبراهين المذكورة في
مطلقات هذين الصغرىين
وليدكر نتيجة الضرورية
مع المطلقة العامة ومع
المشروطة العامة في
الضرب الاول وينتجه
المشروطة العامة مع
المطلقة العامة فيه لقياس
عليه البواق فنقول اذا
صدق كل (ب ج)
بالضرورة مع كل (اب)
بالفعل او مع كل (اب)
بالضرورة مادام (ا)
فيهمض (ج ا) حين هو
(ج) كعكس الصغرى
او عكس الترتيب ينتج كل
(ا ج) بالضرورة و
ينعكس الى المطلوب
واذا صدق كل (ب ج)
بالضرورة مادام (ب)
وكل (اب) بالفعل فيهمض
(ا ج) او عكس الترتيب
ينتج كل (ا ج) بالفعل
وينعكس الى المط وفي الضرب (الثالث دائمة ان صدق الدوام على احدى مقدمتيه) والا فعكس الصغرى اى
كعكسها بالبراهين المذكورة في مطلقات هذا الضرب وليذكر نتيجة كل من الضرورية والمشروطة العامة مع

الاحدى عشر ينتج قولنا اذا رتبنا القياس من هذا الضرب فينتج
سالبة جزئية وهو عين الملازمة والضرب (الخامس) منها هو الذى
يتركب (من موجبتين و) الحال ان (الصغرى كلية ينتج) اى الضرب
الخامس (موجبة جزئية كقولنا كل ب ج) وهو موجبة كلية
صغرى لاشتمالها على الحد الاصغر وهو قوله ج فانه موضوع المطلوب
(وبعض ب ا) وهى موجبة جزئية كبرى لاشتمالها على الحد الاكبر
وهو قوله ا فانه محمول المطلوب (فبعض ج ا) يعنى ان هذا القياس
ينتج قولنا بعض ج ا كما ينتج قولنا كل انسان حيوان وبعض الانسان
ابيض ان بعض الحيوان ابيض وبينوا انتاج هذا الضرب موجبة
جزئية مطردا (بالخلف) وهو يحصل بان يضم نقيض النتيجة كبرى
الى صغرى القياس ههنا حتى ينتظم قياس خافى من الضرب الثانى
من الشكل الاول ينتج سالبة كلية مناقضة الى الكبرى مع انها
مفروضة الصدق هل هذا الاخلاف المقروض وهو محال فلذلك
ينتج هذا الضرب موجبة جزئية ويقال فى اجراء الخلف بالمثل
الجزئى المذكور كل انسان حيوان ولا شئ من الحيوان بايض
فينتج قولنا لا شئ من الانسان بايض وهو مناقض الى الكبرى مع انها
مفروضة الصدق والظاهر فى اجراء الخلف فى هذا الضرب ان يضم
نقيض النتيجة الى الكبرى وان يجعل نقيض النتيجة كبرى وان يجعل
كبرى القياس صغرى حتى ينتظم قياس خافى من الضرب الرابع من
الشكل الاول ينتج سالبة جزئية مناقضة الى صغرى القياس مع انها
مفروضة الصدق هف ويقال فى المثال المذكور بعض الانسان ابيض
ولا شئ من الابيض بحيوان فينتج قولنا بعض الانسان ليس بحيوان وهو
نقيض الصغرى التى هى قولنا كل انسان حيوان مع ان هذه الصغرى
مفروضة الصدق فيلزم اجتماع النقيضين لكن اللازم باطل والملزوم
مثله فلذا ينتج هذا الضرب موجبة جزئية (و) كذا بينوا انتاج
هذا الضرب موجبة جزئية (بعكس الكبرى وجعلها صغرى) يعنى
ان بيان انتاج هذا الضرب موجبة جزئية بطريق العكس يحصل بان

اى
ويعكس الى المط وفي الضرب (الثالث دائمة ان صدق الدوام على احدى مقدمتيه) والا فعكس الصغرى اى
كعكسها بالبراهين المذكورة في مطلقات هذا الضرب وليذكر نتيجة كل من الضرورية والمشروطة العامة مع

المشروطة العامة لقياس عليه البواق فنقول اذا صدق كل (ب ج) بالضرورة مادام (ب) لادائماً ولاشئ من (اب) بالضرورة فبعض (ج) ليس (٢٥١) (١) دائماً او عكسا المقدمتين اى دائماً بعض (ج) حين هو (ج) لادائماً ولاشئ

ينعكس كبرى القياس وان يجعل هذا العكس صغرى وان يجعل صغرى القياس كبرى وان ينتظم قياس عكسى من الضرب الثالث من الشكل الا وينتج موجبة جزئية تنعكس الى عين المطلوب بالذات كما ذكره المص بقوله (ثم عكس النتيجة) فيظهر المطلوب بالعكس الثلاثة واجرؤها في المثال المذكور يحصل بان يقال اذا رتبنا القياس من هذا الضرب فنقول كل انسان حيوان وبعض الانسان ابيض ومتى قلنا هكذا فنعكس الكبرى الى قولنا بعض الابيض انسان ثم نعكس ترتيب القياس باب نجعل عكس الكبرى صغرى وبان نجعل صغرى القياس كبرى ومتى عكسناهما فينتظم قياس عكسى من الضرب الثالث من الشكل الاول ومتى انتظم القياس العكسى فنقول بعض الابيض انسان وكل انسان حيوان ومتى قلنا هكذا فينتج قولنا بعض الابيض حيوان وكلما اتج القياس العكسى هذه النتيجة فنعكسناها الى قولنا بعض الحيوان ابيض وهو موجبة جزئية لكن رتبنا القياس من هذا الضرب فينتج هذا الضرب موجبة جزئية فافهم (و) كذا بينوا اتاج هذا الضرب موجبة جزئية مطردا (بالافتراض) واجرؤه في المثال الجزئى المذكور يحصل بطريق ان يفرض ذات موضوع الكبرى اعنى بعض الانسان ابيض شخصاً معيناً موصوفاً بوصفى الموضوع والمحمول ويحصل شخصيتان اعنى زيدا انسان وزيد ابيض ويجعل الشخصية الاولى بعد التأويل بالكلية صغرى ويجعل صغرى القياس كبرى فينتظم قياس افتراضى من الضرب الاول من الشكل الاول فيقال كل مسمى زيد انسان وكل انسان حيوان فينتج كل مسمى زيد حيوان ثم جعل عكس هذه النتيجة صغرى ويجعل الشخصية الثانية بعد التأويل بالكلية كبرى فينتظم قياس افتراضى ثان من الضرب الثالث من الشكل الاول فيقال بعض الحيوان مسمى زيد وكل مسمى زيد ابيض فينتج قولنا بعض الحيوان ابيض وهو موجبة جزئية هى المطلوب بالذات فلذا ينتج هذا الضرب موجبة جزئية فتأمل والضرب (السادس) مركب (من موجبة جزئية صغرى) من (سالبة جزئية كبرى ينتج) اى الضرب

السادس من المقالة السابعة من الفن الرابع من منطق الشفاء كنا قد علمنا في هذا الباب في بلادنا كتاباً كبيراً مشروحاً غاب عنا في اسفارنا ومفارقتنا لاشياء فكانه موجود في البلاد التي كتبها وبعدها كنا استخرجنا هذا الجزء

من (ب ا) دائماً ينتج المطلوب واذا صدق كل (ب ج) بالضرورة مادام (ب) لادائماً ولاشئ من (ا ب) بالضرورة مادام (ا) فبعض (ج) ليس (ا) كعكس الصغرى او عكسا المقدمتين اى دائماً بعض (ج) حين هو (ج) لادائماً ولاشئ من (ب ا) دائماً مادام (ب) نتج المطلوب (و) في الضرب (السادس) كما في الشكل الثاني بعد عكس الصغرى (لرجوعه اليه بذلك (و) في الضرب (السابع) كما في الشكل الثالث بعد عكس الكبرى لارتداده اليه بذلك (و) في الضرب الثامن (كعكس النتيجة الحاصلة من الشكل الاول الحاصل بعد عكس الترتيب وتفصيل نتائج الضروب الثانية في هذا الجدول (الفصل الثالث) (في الاقترانات الكائنة من الشرطيات) اى الاقيسة الاقترانية المشتملة على مقدمة شرطية سواء كان فيها مع الشرطية جملة اولاً ولم ينقل عن ارسطو كلام فيها وقال الشيخ في الفصل

من العلم بقرب من ثمانية وقع اليها كتاب في الشرطيات منسوب الى الفاضل المتأخر يعني الفارابي كانه منقول عنه
فانه غير واضح ولا معتد ولا بالغ فيه ولا مبالغ به الغرض (٢٥٢) فيجب ان لا يلتفت للتعلم الى ذلك

البتة ولا يخفى على من
تتبع مبسوطات كتب
جمهور المتأخرين انهم
يدعون ان الشيخ ايضا
قد زل قدمه وحل قلبه
في بعض مسائل هذا الباب
ذاته ملهم بالصواب
(وهي خمسة اقسام)
لان تركيبه اما من
متصلتين او منفصلتين
او حلية ومتصلة او متصلة
ومنفصلة (القسم الاول
ما يتركب من المتصلات)
واضافه ثلثة لان اشتراك
المتصلتين اما في جزء تام
منهما اعني تمام المقدم او
تمام التالي كالثال الذي
سيذكره المص واما في
جزء غير تام منهما اعني
احد طرفي المقدم او
التالي كقولنا كلما كان
(ب) فـج (د) وكلما كان
(د هـ) فوز واما في جزء
تام من احدهما غير تام
من الاخر كقولنا كلما
كان ج د فكلما كان
(ا ب) (فـط) وكلما
كان و ط فوز (والمطبوع
منه ما كانت الحركة في
جزء تام من المقدمتين و
ينعقد الاشكال الاربعة)
فيه (لانه) اى المشترك
يلتصفا (ان كان) تاليا
(في الصغرى مقدما
في الكبرى فهو الشكل
الاول) وسيجيئ مثاله
(وان كان تاليا فيهما

فهو الشكل الثاني) كقولنا كلما كان (ا ب) فـج (د) وليس البتة اذا كان (ا ب) فـه د (وان كان مقدما فيهما فهو الشكل الثالث) كقولنا كلما كان (ج د) (فـا ب) وكلما

كان (ج د) ف ه ز) فقد يكون اذا كان (ا ب) فه ز (وان كان مقدما في الصغرى بالباقي الكبرى فهو الشكل الرابع) كقولنا كلما كان (٢٥٣) (ج) د قاب وكذا كان (ه ز) فجد) فقد يكون اذا كان

(اب) فه ز (وشرايط
الانتاج وعدد الضروب
والنتيجة في الكمية
والكيفية) قال المص
في الجامع وفي الجهة فان
كانت المقدمتان لزوميتين
كانت النتيجة لزومية
وان كانت اتفاقية كانت
النتيجة اتفاقية كما ان
الجليتين لو كانتا
ضرورتين كانت النتيجة
ضرورية وان كانتا
دائميتين كانت دائمة
(في كل شكل كما مر)
في الجليات من غير فرق
الا ان ضروب الشكل
الرابع ههنا خمسة لان
السالبة الجزئية في
الضروب الثلاثة الاخيرة
يجب ان يكون احدي
الخاصتين وهو يميز
عن الشرطيات وهذه
الاحكام اذا كان القياس
من متصلتين لزوميتين
او اتفاقيتين هلى تقدير
جواز تأليفه من اتفاقيتين
في ان القوم اختلفوا
في ان التركيب منها هل
هو مفيد للنتيجة ام لا فن
قال هو مفيد ذهب الى
انه قياس ومن قال هو
غير مفيد ذهب الى انه
ليس بقياس واما اذا
كان القياس من متصلة
لزومية ومتصلة اتفاقية
فله شرايط اخرى

التأويل بالكلية صغرى ونجعل صغرى القياس كبرى فينتظم قياس
افتراضى من الضرب الاول من الشكل الاول فيقال كل مسمى يزيد انسان
وكل انسان حيوان فينتج قولنا كل مسمى يزيد حيوان فيجعل عكس
النتيجة المستفادة من الافتراضى الاول صغرى ويجعل الشخصية الثانية
بعد التأويل بالكلية كبرى فينتظم قياس افتراضى ثان من الضرب الرابع
من الشكل الاول فيقال بعض الحيوان مسمى يزيد وكل مسمى يزيد ليس
بفرس فينتج قولنا بعض الحيوان ليس بفرس وهو موجبة جزئية هي عين
المطلوب فلذا ينتج هذا الضرب موجبة جزئية وانما وضعت هذه الضروب
في هذه المرتبة لان الضرب الاول اخص الضروب المنتجة للايجاب والثاني
اخص الضروب المنتجة للسلب والاخص اشرف وقدم الثالث والرابع
على الضربين الاخيرين لاشتمالهما على كبرى الشكل الاول كما قال القطب
رحمه الله تعالى و اشار القوم الى الضروب المطردة في الانتاج لهذا الشكل
بالحروف القطعة وهي ميم مسز جيم جيمز ممز فظهر ان الضرب
الاول من هذا الشكل ميم والضرب الثاني مسز والضرب الثالث جيم
والضرب الرابع جيمز والضرب الخامس ميمز والضرب السادس ممز
فافهم (واما الشكل الرابع فشرطه) اى شرط الرابع (بحسب الكمية
والكيفية ايجاب المقدمتين) اى ايجاب الصغرى والكبرى (مع كلية الصغرى
او اختلافيهما) اى اختلاف المقدمتين (في الكيف) اى في الايجاب والسلب
(مع كلية احديهما) اى مع كلية احدي المقدمتين (والا) اى ولو لم يكن
الشكل الرابع مشروطا بهذه الشروط (لحصل الاختلاف الموجب لعدم
الانتاج) لانه لو لم يكن مشروطا بهذه الشروط اما ان يكون المقدمتان
سالبتين معا او موجبتين مع جزئية الصغرى او مختلفتين بالايجاب والسلب
مع جزئيتهما ومتى كانتا سالبتين معا يحصل الاختلاف الموجب لعدم الانتاج
ومتى كانتا موجبتين مع جزئية الصغرى يحصل الاختلاف الموجب لعدم
الانتاج ومتى كانتا مختلفتين بالايجاب والسلب مع جزئيتهما يحصل
الاختلاف الموجب لعدم الانتاج اعلم ان هذا الترتيب قياس مقسم متحد
التالى واقتراى شرطى مركب من الصغرى المنفصلة ومن الكبريات الثلاثة

ونفصلها مذكور في شرح المطالع وقد اعرضنا عن ذكرها مخافة التاويل واورد الشيخ الشافى على الشكل الاول من
لزوميتين وهو انه يصدق قولنا كلما كان الانسان فردا كان مددا وكذا كان مددا كان زو جامع كذب النتيجة وهي قولنا

كل ما كان الاثنان فردا كان زوجا واجاب فيه بان الصغرى كاذبة بحسب نفس الامر للنافاة بين مقدمها وتاليها
فانه ان كان الاثنان فردا لم يكن عددا اذ يصدق في نفس (٢٥٤) الامر لاشئ من العدد باثنين فرد

فلاشئ من الاثنين الفرد
بعدد واما بحسب الالتزام
فصدق النتيجة ايضا فان
من ترى ان الاثنين فرد
فلا بد من ان يلزم انه
زوج ايضا مثال الضرب
الاول من الشكل الاول
كما كان (اب) فج د
وكما كان (ج) د فه ز
ينتج كما كان (اب) فه ز
لايتوهم ان انعقاد
الاشكال الاربعة مخصوص
بالصيف المطبوع بل هي
منعقدة بالعميقين الآخرين
ايضا وكذا الحال في
الاقسام الالية (القيم
الثاني ما يتركب من
المنفصلات) واصنافه
ايضا ثلاثة كما مر الاول
كقولنا دائما اما ان يكون
(اب او ج د) ودائما
اما ان يكون (ج) اوزه
وسيجئ مثال الثاني في
المتن واما الثالث كقولنا
دائما اما ان يكون (اب)
فج د واما كما (اب)
فه زو دائما اما كل هزو
اما كل (ج) ط واما المطبوع
منه ما كانت الشركة
في جزء غير تام من
المقدمتين (وشرط
انتاجه ايجاب المقدمتين
وكلمة احديهما وصدق
منع الخلو بالمعنى الاعم عليها
(كقولنا دائما اما كل (ا)
(ب) او كل (ج د و)

المتصلة فينتج قولنا لولم يكن الشكل الرابع مشروطا بهذه المشروط
لحصول الاختلاف الموجب لعدم الانتاج فظهر ان هذا الترتيب اثبات
الملازمة بطريق التوسط وهو ان يجعل دليل الملازمة حدا اوسط بين
المقدم والتالي وان يحصل قياس اقتراني شرطي وان ينتج عين الملازمة
فافهم اما حصول الاختلاف الموجب لعقم النتيجة اذا كانت المقدمتان
سالبتين فمثل قولنا لاشئ من الصاهل بانسان ولاشئ من الحمار بصاهل
فينتج قولنا لاشئ من الانسان بحمار واذا قلنا لاشئ من الصاهل
بانسان ولاشئ من الناطق بصاهل فلا ينتج قولنا لاشئ من الانسان
بناطق لان هذه النتيجة كاذبة مع ان القياس صادق والصادق لا ينتج
الكاذب ان هذا القياس ينتج قولنا كل انسان ناطق فظهر ان الحق هو
انتاج القياس الاول السلب وانتاج القياس الثاني الايجاب فتعين
الاختلاف الموجب لعقم النتيجة واما حصول الاختلاف الموجب لعقم
النتيجة اذا كانت المقدمتان موجبتين مع جزئية الصغرى فهو كما في قولنا
بعض الجسم ابيض وكل انسان جسم فينتج قولنا بعض الابيض انسان واذا
قلنا بعض الجسم ابيض وكل اسود جسم فينتج قولنا لاشئ من الابيض
باسود فظهر ان الحق في انتاج القياس الاول هو الايجاب والحق في انتاج
القياس الثاني هو السلب اما حصول الاختلاف الموجب لعقم النتيجة اذا
كانت المقدمتان مختلفتين مع جزئيتهما فهو كما في قولنا بعض الحيوان انسان
وبعض الابيض ليس بحيوان فينتج بعض الانسان ليس بابيض واذا قلنا
بعض الابيض انسان وبعض الجسم ليس بابيض فلا ينتج السالبة بل
ينتج قولنا كل انسان جسم وهو موجبة فظهر ان الحق في القياس
الاول هو انتاج السالبة والحق في القياس الثاني هو انتاج الموجبة
فحينئذ يلزم ان الضرب الواحد ينتج من بعض الامثلة سالبة ومن
بعضها موجبة وذلك هو الاختلاف الموجب لعقم النتيجة يعني عدم
الاطراد في الانتاج وهو غير معتبر في الفن فلذا اعتبر هذه الشروط للشكل
الرابع (وضروبه الناتجة) اى ضروب الشكل الرابع المطردة في
الانتاج بمقتضى هذه الشروط (ثمانية) لسقوط اربعة اضرب سقيمة

دائما اما كل (د) او كل (وز) ينتج اما كل (اب) او كل (ج ه) او كل (وز) مانعة الخلو لا متناع خلو الواقع من مقدمي التاليف
اى كل (ج د) وكل د ه (وعن احدي الآخرين) اى كل (اب) وكل (وز) والحاصل انه لا بد في كل من المنفصلتين من وقوع

أحدى جزئها ضرورة منع الخلط أو وقع من المنفصلة الأولى أن كان الجزء الأول اعنى كل (اب) فهو أول اجزاء النتيجة وأن كان الجزء الثانى اعنى كل (جد) فالواقع (٢٥٥) من المنفصلة الثانية لما الجزء الأول اعنى كل د ه اجزاء

لعمم السالبتين اعنى الصغرى السالبة الكلية مع الكبرى السالبة الكلية والصغرى السالبة الجزئية مع الكبرى السالبة الجزئية والصغرى السالبة الكلية مع الكبرى السالبة الجزئية والصغرى السالبة الجزئية مع الكبرى السالبة الكلية ولسقوط ضربين سقيمين لعمم الموجبتين مع جزئية الصغرى اعنى الموجبة الجزئية الصغرى مع الموجبة الكلية الكبرى والموجبة الجزئية الصغرى مع الموجبة الجزئية الكبرى ولسقوط ضربين آخرين سقيمين لعمم المختلفتين الجزئيتين اعنى الصغرى الموجبة الجزئية مع الكبرى السالبة الجزئية والصغرى السالبة الجزئية مع الكبرى الموجبة الجزئية فتعين سقوط الضروب السقيمة الثمانية فبقى الضروب السميعة الثمانية فالضرب (الاول) منها مركب (من موجبتين كليتين ينتج) اى الضرب الاول مطردا (موجبة جزئية كقولنا كل ب ج وكل ا ب) الاول هي الصغرى الموجبة الكلية والثانية هي الموجبة الكلية الكبرى (فبعض ج ا) يعنى ان هذا الضرب ينتج بعض ج ا كما ينتج قولنا كل ناطق حيوان وكل انسان ناطق ان بعض الحيوان انسان والتنبية او الاستدلال على اتاج هذا الضرب موجبة جزئية يحصل (بعكس الترتيب) اى بعكس ترتيب القياس بطريق ان يجعل الصغرى كبرى وان يجعل الكبرى صغرى حتى ينتظم قياس عكسى من الضرب الاول من الشكل الاول فينتج موجبة جزئية تعكس الى موجبة جزئية هي عين المطلوب (ثم عكس النتيجة) فيحصل المطلوب واجراء العكس فى امثال الجزئى يحصل بان يقال اذا رتبنا القياس من هذا الضرب فنقول كل انسان حيوان وكل زنجى انسان مثلاً ومتى قلنا هكذا فنعكس ترتيب القياس ومتى عكسناه فنقول كل زنجى انسان وكل انسان حيوان ومتى قلنا هكذا فينتج من مم من الشكل الاول قولنا كل زنجى حيوان وكما اتج القياس العكسى هذه النتيجة فنعكس النتيجة المذكورة الى قولنا بعض الحيوان زنجى وهو موجبة جزئية فاذا رتبنا القياس من هذا الضرب ينتج موجبة جزئية لكن رتبنا القياس من هذا الضرب فينتج هذا الضرب موجبة جزئية ويصح اجراء الافتراض فى كبرى هذا الضرب ويقال

استأنفه أربعة لأن الجلية إما أن يكون صغرى أو كبرى وإما ما كان فالشارك بها إما مقدم المتصلة أو نالها فالأول كقولنا كل أب وكلما كان كل (بج) فكل (ده) والثاني كقولنا كل (اب) وكلما كان كل (ج د) فكل (ب د) والثالث كقولنا كلما كان (اب فجد) وكل (ب د) والرابع (وهو المطبوع منه) ما كانت الجلية كبرى والشركة مع نال المتصلة ويتجده متصلة مقدما

مقدم المتصلة وتاليها ينتج التأليف (بين التالي) اى تالى المتصلة صغرى والجملية كبرى كقولنا كلما كان (او قد يكون) اذا كان (اب) نجعل (ج د) وكل (وه) (٢٥٦) ينتج كلما كان (او قد يكون) اذا

كان (اب مكل ج هـ)
اذكل صدق المقدم
صدق التالي والجملية
صادقة في نفس الامر
وتأليف التالي مع الجملة
ينتج كقولنا كل (ج هـ)
فكلما صدق المقدم
صدق كل (ج هـ)
وينعقد فيه الاشكال
الاربعة باعتبار تأليف
تالى المتصلة مع الجملة
فالاول كما مر والثاني
كقولنا كلما كان (اب
فج د) ولاشئ من (ده)
والرابع كقولنا كلما كان
(اب فدج) وكل (ده)
(والشرايط المعبرة
بين الجمليتين معتبرة ههنا
بين التالي والجملة)
قال بعضهم يشترط في
هذا القياس المطبوع
اجاب المتصلة وقد صرح
به المص في الجامع وقال
صاحب المطالع يجوز
سلبها بشرط استاج
بنتيجة التأليف مع الجملة
تالى السالبة وذلك لانه
كاصدق بنتيجة التأليف
صدقت الجملة لانها
صادقة في الواقع وكا
صدقتا صدق تالى السالبة
بحكم الشرايط المذكورة
فكلما صدق نتيجة
التأليف صدق تالى
السالبة يجعلها كبرى
للمتصلة القابلة ليس البتة
او قد لا يكون اذا صدق
المقدم صدق نتيجة

في المثال المذكور انه يفرض ذات موضوع الكبرى شخصاً معيناً موصوفاً
بوصفي الموضوع والمحمول فيحصل شخصيتان اعني زيد زنجي وزيد انسان
ويجعل الشخصية الثانية بعد التأويل بالكلية صغرى ويجعل صغرى القياس
كبرى ويقال كل مسمى زيد انسان وكل انسان حيوان فينتج من الضرب
الاول من الشكل الاول قولنا كل مسمى زيد حيوان ثم يجعل عكس النتيجة
المستفادة من الافتراضى الاول صغرى ويجعل الشخصية الثانية بعد التأويل
بالكلية كبرى فينتظم قياس افتراضى ثان فيقال بعض الحيوان مسمى زيد
وكل مسمى زيد زنجي مثلاً فينتج من الضرب الثالث من الشكل الاول قولنا
بعض الحيوان زنجي وهو عين المطلوب فينتج هذا الضرب موجبة
جزئية وانما سكت المص من الافتراض في هذا الضرب ههنا وقال فيما
بعد ويمكن بيان الضرب الثاني والخامس بالافتراض امتحاناً للاذكياء
فافهم وفي اجراء الحلف في هذا الضرب يضم نقيض النتيجة كبرى الى
صغرى القياس فينتظم قياس خلفي من الضرب الثاني من الشكل الاول
فيقال كل انسان حيوان ولاشئ من الحيوان زنجي فينتج قولنا لاشئ
من الانسان زنجي وهو يناقض الى عكس الكبرى وهو بعض الانسان
زنجي مع انه مفروض الصدق فظهر كذب نقيض النتيجة فتعين انتاج
هذا الضرب موجبة جزئية وقيل انما ينتج هذا الضرب موجبة
جزئية لاطاراده في هذا الانتاج في جميع المواد ولكذب النتيجة الموجبة
الكلية في المثال الذي يكون فيه موضوع المطلوب اعم من محموله كما
كان في قولنا ههنا بعض الحيوان زنجي والضرب (الثاني) مركب
(من موجبتين و) الحال ان (الكبرى جزئية ينتج) اى الضرب الثاني
(موجبة جزئية كقولنا كل ب ج وبعض ا ب) يعنى ان هذا القياس
صغراه موجبة كلية وكبراه موجبة جزئية والحد الاوسط وهو قوله (ب)
موضوع في الصغرى ومحمول في الكبرى (ف) ينتج من الضرب الثاني
من الشكل الرابع قولنا (بعض ج ا) كما ينتج قولنا كل انسان حيوان
وبعض الابيض انسان ان بعض الحيوان ابيض (لما مر) اى انتاج هذا
الضرب موجبة جزئية واقع بعكس الترتيب ثم بعكس النتيجة فيحصل

التأليف بالشكل الثاني وفيه نظر لان النتيجة ههنا لازمة من استلزام نتيجة التأليف التالى السالبة والمتصلة فمن
ابن يلزم انها لازمة للقياس (القسم الرابع ما يتركب من الجملة والمنفصلة وهو) اى المطبوع منه على (قسمين

الاول ان يكون الحملات بعد واجزاء الانفصال ويشترك كل واحد منها) اى الجلية واحدا من الاجزاء
الانفصال امام التاليفات بين (٢٥٧) الجليات واجزاء الانفصال فى النتيجة ويسمى قياسا مقسما

وشروطه ان يكون

المنفصلة موجبة كلية مائة

الحلو بالمعنى الامم ولا فرق

بين ان يكون تلك

التاليفات من شكل

واحد كقولنا كل (ج)

اما (ب) واماد) واما

وكل (ب) طوكل وط

وكل ط ينطق كل (ج)

ط او من اشكال متعددة

كقولنا اما ان يكون

كل (ج) او كل (ج د)

اولا شئ من (هـ) فلا

شئ من (ب) ط ولا شئ

من ط د وكل ط هـ ينتج

لا شئ من (ج) ط (صدق

احدا اجزاء الانفصال)

والجليات صادقة فى

نفس الامرفاى جزء منها

يفرض صدقه ينتج (مع

ما يشاركه من الجلية

النتيجة المطلوبة (واما

مع اختلاف التاليفات)

بين الجليات واجزاء

الانفصال (فى النتيجة)

وح يكون النتيجة منفصلة

مؤلفة من نتائج التاليفات

كقولنا كل (ج) اما ب

واما (د) واما هـ وكل ب

ج طوكل وطوكل هـ ز

ينتج كل ج اما ج واما ط

واما ز على ما مر من

وجوب صدق الجليات

مع واحد من اجزاء

الانفصال ومنها يفرض

صدقه ينتج مع الجلية

المشاركة لحد اجزاء

المطلوب بالعكسين المذكورين ويقال فى عكس المثال المذكور بعض الابيض
انسان وكل انسان حيوان فينتج من الضرب الثالث من الشكل الاول ان
بعض الابيض حيوان وهذه النتيجة تنعكس الى قولنا بعض الحيوان ابيض
وهو عين المطلوب فلذا ينتج هذا الضرب موجبة جزئية ويجزى الافتراض
فى كبرى هذا الضرب بان يقال فى المثال المذكور انه يفرض ذات موضوع
الكبرى شخصا معينا موصوفا بالابيض والانسانية فيحصل شخصيتان
احديهما قولنا زيد ابيض والاخرى زيد انسان ويجعل الشخصية الثانية
صغرى ويجعل صغرى القياس كبرى فينتظم قياس من الضرب الاول من
الشكل الاول فيقال كل مسمى زيد انسان وكل انسان حيوان فينتج قولنا
كل مسمى زيد حيوان ثم يجعل عكس هذه النتيجة صغرى والشخصية الاولى
تجعل بعد التأويل بالكلية كبرى فينتظم من الضرب الثالث من الشكل
الاول قياس اقتراضى ثان فيقال بعض الحيوان مسمى زيد وكل مسمى زيد
الرومى ابيض فينتج بعض الحيوان ابيض وهو عين المطلوب واجزاء
الاقتراض فى كبرى قولنا كل انسان جسم وبعض الحيوان انسان اظهر
من اجرائه فى المثال المذكور فتأمل والضرب (الثالث) مركب (من كليتين
والصغرى سالبة ينتج) اى الضرب الثالث (سالبة كلية كقولنا لاشئ
ب ج وكل ا ب فلا شئ من ج ا) يعنى ان هذا القياس صغراه سالبة كلية
وكبراه موجبة كلية فينتج من الضرب الثالث من الشكل الرابع قولنا
لا شئ من ج ا كما ينتج قولنا لاشئ من الجهاد بانسان وكل ججر جماد انه
لا شئ من الانسان بججر (لما مر) وهو ههنا ان يعكس ترتيب القياس
فينتظم قياس عكسى من الضرب الثانى من الشكل الاول فيقال فى المثال
المذكور كل ججر جماد ولا شئ من الجهاد بانسان فينتج القياس العكسى قولنا
لا شئ من الججر بانسان ثم يعكس هذه النتيجة الى قولنا لاشئ من الانسان
بججر وهو سالبة كلية هى عين المطلوب فلذا ينتج هذا الضرب سالبة
كلية فتأمل حق التأمل والخلف فى هذا الضرب يحصل بان يضم
تقيض النتيجة الى الكبرى فينتظم قياس خلفى من الضرب الثالث من
الشكل الاول فيقال فى المثال المذكور بعض الانسان جرو وكل ججر جماد

النتيجة (الثانى ان يكون الجليات اقل (١٧) من اجزاء الانفصال) ويقع على وجوبه اقربها ما بين لقوله (لكن الجلية

واحدة) والمنفصلة مانعة خلو ذات جزئين والمشاركة اى مشاركة الجلية (مع احديهما) اى احد جزئى المنفصلة

كقولنا اما كل ا ط او بكل (ج ب) وكل (ب د) ينتج اما كل (ا ط) او كل (ج د) لا ممتنع خلو الواقع من مقدمتي
التأليف ومن جزء الغير المشترك حاصلة ان الواقع من جزئي المنفصلة (٢٥٨) اما الجزء الغير المشترك اى كل

(ا ط) وهو واحد جزئي
النتيجة واما الجزء المشترك
اعنى كل (ج ب) وهو
الجملة الصادقة ينتج كل
(ج د) وهو الجزء الاخر
من النتيجة واما ما يكون
عدد الجمليات اكثر من
عدد اجزاء الانفصال
او يكون بعدده لكنه
لا يكون كل واحدة
من الجمليات مشاركة
بجزء من اجزاء الانفصال
فيمد عن الطبع (القسم
الخامس ما يتركب من
المتصلة والمنفصلة
والاشترك اما في جزء
تام من المقدمتين او جزء
غير تام منهما) ههنا نصف
آخر وهو ان يكون
الاشترك في جزء تام
من احديهما غير تام
من الاخرى كقولنا
دائما اما كلما كان (اب)
فج (د) واما كلما كان
هو قد وكلما كان زوج فقط
د (وكيف كان فالمطبوع
منه) اى ما يكون الشركة
في جزء تام منهما او غير
تام منهما (ما يكون
المتصلة) صغرى
(والمنفصلة موجبة كبرى
امثال الاول وهو ما يكون
الشركة في جزء تام منهما
(قولنا كلما كان (اب)
فج د دائما او قد يكون
اما (ج د او هـ) فان

فينتج قولنا بعض الانسان جملة وهو مناقض لعكس الصغرى وهو قولنا
لا شئ من الانسان بجاد مع ان هذا العكس مفروض الصدق فيلزم خلاف
المفروض وهو محال فحينئذ ظهر كذب تقيض النتيجة فتعين انتاج هذا
الضرب سالبة كلية والاقتراض لا يجرى في هذا الضرب لان الاقتراض
انما يجرى فيما ينتج الجزئية وهذا الضرب لا ينتج الجزئية فلا يجرى فيه الضرب
(الرابع) هو الذى يتركب (من كيتين و) الحال ان (الصغرى موجبة ينتج)
اى الضرب الرابع (سالبة جزئية كقولنا كل ب ج ولا شئ من اب فيعوض
ج ليس ا) يعنى ان هذا القياس ينتج قولنا بعض ج ليس ا كما ينتج قولنا
كل انسان حيوان ولا شئ من الفرس بانسان ان بعض الحيوان ليس بفرس
وبيان انتاج هذا الضرب سالبة جزئية يحصل (بعكس المقدمتين) يعنى
ان العكس في هذا الضرب يحصل بان يعكس كل واحد من الصغرى
والكبرى فينتظم قياس عكسى من الضرب الرابع من الشكل الاول فيقال
في عكس المثال المذكور بعض الحيوان انسان ولا شئ من الانسان بفرس
فينتج من جسر من الشكل الاول قولنا بعض الحيوان ليس بفرس وهو سالبة
سالبة جزئية هى عين المطلوب فلذا ينتج هذا الضرب سالبة جزئية ويجرى
الاقتراض في صغرى هذا الضرب وبفرض في المثال المذكور ذات
موضوع الصغرى شخصا معينا موصوفا بالانسان والحيوان فيجعل من هذا
الفرض شخصيتان احديهما زيد انسان والاخرى زيد حيوان فيجعل
الشخصية الاولى بعد التأويل بالكلية صغرى ويجعل عكس الكبرى كبرى
فينتظم قياس اقتراضى من الضرب الثانى من الشكل الاول فيقال كل مسمى
زيد انسان ولا شئ من الانسان بفرس فينتج من مسس من الشكل الاول
لا شئ من مسمى زيد بفرس ثم يعكس الشخصية الثانية بعد التأويل بالكلية
الى قولنا بعض الحيوان مسمى زيد ويجعل هذا العكس صغرى ويجعل
النتيجة المستفادة من القياس الاقتراضى الاول كبرى فينتظم قياس اقتراضى
ثان فيقال بعض الحيوان مسمى زيد ولا شئ من مسمى زيد بفرس فينتج من
جسر من الشكل الاول قولنا بعض الحيوان ليس بفرس وهو سالبة جزئية
هى عين المطلوب فينتج هذا الضرب سالبة جزئية وهو المطلوب بالذات

كانت هذه المنفصلة مانعة الجمل ينتج دائما وقد يكون (اما ان يكون ا ب) اودز مانعة الجمل لان (ج د) لازم (لاب
و هـ ز) يمتنع اجتماعه مع (ج د) كليا او جزئيا فيكون (هـ ز) ممتنع الاجتماع مع (ا ب) كليا او جزئيا

(لاستلزام امتناع الاجتماع مع اللازم دائماً وفي الجملة امتناعه مع الملزوم كذلك) اى دائماً وفي الجملة وقال شارح المطالع فيه نظر لان الناطق مثلاً متناف (٢٥٩) للحيوان في الجملة ولا ينافى ملزومه كالانسان اصلاً (و) ان

واجراء بالخلف في هذا الضرب يحصل بان يضم نقيض النتيجة الى الكبرى فينتظم قياس خلفي من الضرب الثاني من الشكل الاول فيقال في المثال المذكور كل حيوان فرس ولا شيء من الفرس بانسان فينتج قولنا لا شيء من الحيوان بانسان وهو سالبة كلية مناقضة الى عكس الصغرى الذي هو قولنا بعض الحيوان انسان مع ان هذا العكس مفروض الصدق كما كانت الصغرى مفروضة الصدق لان الفرض بوجود الموجود في الخارج واجب كما كان الفرض بوجود المعدوم في الذهن ممكناً فتأمل فمح يلزم خلاف المفروض وهو محال فظهر كذب نقيض النتيجة فتعين انتاج هذا الضرب سالبة جزئية فافهم والضرب (الخامس) مركب (من موجبة جزئية صغرى و) من (سالبة كلية كبرى ينتج) اى الضرب الخامس (سالبة جزئية كقولنا بعض ب ج ولا شيء من ا ب فبعض ج ليس ا) يعنى ان هذا القياس صغراه موجبة جزئية وهى قوله بعض ب ج وكبراه سالبة كلية وهى قوله لا شيء من ا ب فينتج من الضرب الخامس من الشكل الرابع قولنا بعض ج ليس ا كما ينتج قولنا بعض الناطق ابيض ولا شيء من الفرس بناطق ان بعض الابيض ليس بفرس (لما مر) يعنى ان انتاج هذا الضرب سالبة جزئية يستدل عليه اوينه عليه عكس المقدمتين ويقال في عكس المثال المذكور بعض الابيض ناطق ولا شيء من الناطق بفرس فينتج من الضرب الرابع من الشكل الاول قولنا بعض الابيض ليس بفرس وهو عين المطلوب فلذا ينتج هذا الضرب سالبة جزئية ويقال في اجراء الافتراض في المثال المذكور انه يفرض ذات موضوع الصغرى شخصاً معيناً موصوفاً بالناطقية والابيضه فيحصل الشخصيتان احديهما زيد ناطق والاخرى زيد ابيض ويجعل الشخصية الاولى بعض التأويل بالسلكية صغرى ويجعل عكس الكبرى كبرى فينتظم قياس اقتراضى من الضرب الثاني من الشكل الاول فيقال كل مسمى ب زيد ناطق ولا شيء من الناطق بفرس فينتج قولنا لا شيء من مسمى ب زيد بفرس ثم يعكس الشخصية الثانية بعد التأويل بالسلكية الى قولنا بعض الابيض مسمى ب زيد ويجعل العكس المذكور صغرى ويجعل النتيجة المستفادة من القياس الافتراضى الاول كبرى فينتظم قياس اقتراضى ثان من الضرب الرابع من الشكل

(جـ) ثابت على تقدير (اب) وج) فالواقع من المنفصلة ان كان الجزء الاول اعنى كل (د) هما اعنى كل (جـ) و (د) ينتجان كل (جـ) فيكون كل (جـ) ثابتاً على تقدير (اب) وان كان الجزء الثانى اعنى (و)

يكون الواقع على تقدير (اب وز) فعلى هذا تقدير (اب) يلزم احد الامرين اما كل (ج ه) واما وز (والاستقصاء في هذه الاقسام) مفوض (الى الرسالة التي عملناها في فن المنطق) (٢٦٠) لاسيما جامع الدقائق (الفصل

الرابع) في القياس الاستثنائي وهو مركب من مقدمتين احديهما شرطية منفصلة او منفصلة قبل المعرفت ان القياس الاستثنائي ما يشتمل على النتيجة او نقيضها بالفعل وطان النتيجة ونقيضها لا يجوز ان يكون نفس احدي مقدمتيه بل جزء منها والمقدمة التي يكون القضية جزء منها شرطية ولا محالة وبه نظرا ذلا فرق فيما نحن فيه بين مقدمتي القياس وجزئها كالا يتخى على من له ادنى تأمل والمقدمة (اللاخرى) المسماة مقدمة استثنائية (وضع) اى اثبات (لاحد جزئها) اى الشرطية (اورفاه) اوفقيه (يلزم وضع) الجزء (الاخر) من الشرطية (اورفاه) وفي المتصلات ينتج الوضع والوضع والرفع والرفع في المتصلات ينتج الوضع الرفع وبالعكس والمقدمة الاستثنائية يكون جملة وشرطية باعتبار تركيب الشرطية من جليتين او شرطيتين او جملة وشرطية فان كان مقدم الشرطية وتاليها جليتين فهي جملة وان كانتا شرطيتين

الاول فيقال بعض الابيض مسمى زيد ولاشئ من مسمى زيد بفرس فينتج قولنا بعض الابيض ليس بفرس وهو سالبة جزئية هي عين المطلوب فلذا ينتج هذا الضرب سالبة جزئية والخلف في هذا الضرب يحصل بان يضم نقيض النتيجة الى الكبرى حتى ينتظم قياس خلفي من الضرب الثاني من الشكل الاول فينتج سالبة كلية مناقضة الى عكس الصغرى ويقال في المثال المذكور كل ابيض فرس ولاشئ من الفرس بناطق فينتج قولنا لاشئ من الابيض بناطق وهو نقيض عكس الصغرى الذي هو بعض الابيض بناطق مع ان هذا العكس مفروض الصدق كما نكون الصغرى مفروضة الصدق فيلزم خلاف المفروض من فرضنا صدق نقيض النتيجة وهو محال فينتد عين كذب نقيض النتيجة فظهر انتاج هذا الضرب سالبة جزئية فافهم والضرب (السادس) مركب (من سالبة جزئية صغرى و) (من موجبة كلية كبرى ينتج) اى الضرب السادس (سالبة جزئية كقولنا بعض ب ليس ج) وهي سالبة جزئية صغرى (وكل اب) وهي موجبة كلية كبرى (فبعض ج ليس ا) يعنى ان هذا الضرب ينتج قولنا بعض ج ليس اكما ينتج قولنا بعض الناطق ليس بابيض مادام ناطقا لادائما وكل انسان ناطق بالضرورة ان بعض الابيض ليس بانسان مادام ابيض لادائما وبه المتأخرون انتاج هذا الضرب جزئية (بعكس الصغرى) يعنى ان المتأخرين قالوا ان هذا الضرب ينتج سالبة جزئية (ليترد) بطريق ان يعكس صغراه الى عرفية خاصة سالبة جزئية (الى) الضرب الرابع من الشكل (الثاني) وليرجع اليه فتأمل حق التأمل ولا يقبل هذا الضرب الرد الى الشكل الاول بالخلف والعكس والاقتراض فان صغراه سالبة جزئية خاصة وكبراه موجبة كلية والسالبة الجزئية لاتصلح للصغروية وللكبروية للشكل الاول وعكس الكبرى موجبة جزئية لاتصلح للكبروية للشكل الاول فان الشكل الاول مشروط بايجاب الصغرى كيفوا بكلمة الكبرى كما يظهر عدم قبول هذا الضرب الرد الى الشكل الاول بطريق الاقتراض بالنظر الدقيق وبالفكر العميق وقيل هذا الضرب يقبل الرد الى الشكل الاول بالخلف لكنه تكلف بارد فافهم والضرب (السابع) مركب (من موجبة كلية صغرى و)

فهى شرطية وان مقدمها جملة وتاليها شرطية فان كان الاستثناء لعين المقدم فهى جملة وان كان الاستثناء لبعض التالى فهى شرطية وان كان بالعكس فبالعكس (ويجب) لانتاجه ثلاثة

شروط الاول (بجواب الشرطية) لانه اذا لم يكن بين امرين اتصال وانفصال لم يلزم من وجود احدهما وعدمه وجود الاخر
او عدمه والثاني لزومية المتصلة اى كون (٢٦١) المتصلة اى كون المتصلة لزومية بل كون الشرطية لزومية

ان كانت متصلة وعنادية
ان كانت منفصلة وقال
بعض الشارحين لان
العلم بصدق الاتفاقية
موقوف على العلم بصدق
احد طرفيها او يكذبه
من الاتفاقية يلزم الدور
ونوفس فيه بانه جعل
كلا من الموقوف و
الموقوف عليه بصدق احد
الطرفين او يكذبه وجاز
ان يكون الطرف
الموقوف غير الطرف
الموقوف عليه فالتناسب
ما ذكره في شرح المطالع
وهو ان المتصلة بالاتفاقية
لم ينتج لا وضع مقدمها
وضع التالى ولا رفع ماله
ارفع المقدم اما الاول
فلان العلم بوضع تاليها
حاصل قبل العلم بوضع
المقدم ولان العلم بصدق
الاتفاقية مستفاد من
العلم بصدق التالى فلو
استفيد العلم به من العلم بها
لزم الدور واما الثانى
فلانه الاتصال من تقيضى
طرفى الاتفاقية لا بالزوم
ولا بالاتفاق اما فى
الاتفاقية الخاصة طرفيها
فلا يكون نفيهما اتفاق
لكذبهما ولا لزوم لعدم
الملاقة واما فى الاتفاقية
العامة فليجوز صدق
طرفيها فلا يلزم من
صدق المتصلة الاتفاقية

من (سالبة جزئية كبرى ينتج) اى الضرب السابع (سالبة جزئية
كقولنا كل ب ج) وهو موجبة كلية صغرى (وبعض اليس ب)
وهى سالبة جزئية كبرى (فبعض ج ليس ا) يعنى ان هذا القياس
من الضرب السابع من الشكل الرابع فينتج قولنا بعض ج ليس ا كما ينتج
قولنا كل ناطق حيوان بالضرورة وبعض الابيض ليس بناطق مادام
ابيض لادائما ان بعض الحيوان ليس بابيض حين هو حيوان دائما وبيان
انتاج هذا الضرب سالبة جزئية ثابت (بعكس الترتيب ليرتد الى) الضرب
السادس من الشكل (الثالث) والضرب (الثامن) مركب (من سالبة
كلية صغرى و) (من موجبة جزئية كبرى ينتج) اى الضرب الثامن (سالبة
جزئية كقولنا لاشئ من ب ج) وهى سالبة كلية صغرى (وبعض اب)
وهى موجبة جزئية كبرى (فبعض ج ا) يعنى ان هذا القياس ينتج من
الضرب الثامن من الشكل الرابع قولنا بعض ج ليس ا كما ينتج قولنا لاشئ
من الصاهل بانسان مادام صاهلا لادائما وبعض الابيض صاهل مادام ابيض
لادائما ان بعض الانسان ليس بابيض مادام انسانا لادائما وبيان انتاج
هذا الضرب سالبة جزئية واقع ثابت (بعكس الترتيب) اى بان يجعل صغرى
القياس كبرى وكبراه صغرى حتى ينظم قياس عكسى من الضرب الرابع
من الشكل الاول فينتج سالبة جزئية (ثم عكس النتيجة) المذكورة فيحصل
المطلوب من الشكل الاول بطريق العكس فيقال فى عكس المثال المذكور
بعض الابيض صاهل مادام ابيض لادائما ولاشئ من الصاهل بانسان مادام
صاهلا لادائما فينتج بعض الابيض ليس بانسان مادام ابيض لادائما ثم يعكس
هذه النتيجة الى قولنا بعض الانسان ليس بابيض مادام انسانا لادائما فيحصل
المطلوب بالتكاف على ما سيجى ان شاء الله تعالى (ويمكن بيان الخمسة) الاول
منها م والثاني صحيح والثالث سمس والرابع مس والخامس حس (بالخلط)
وهو ضم تقيضى النتيجة فى هذا الى احد المقدمين ليمتج ما يعكس الى تقيضى
الاخرى كما بيناه فيما سبق (و) يمكن بيان انتاج الضرب (الثانى) موجبة
جزئية (و) الضرب (الخامس) سالبة جزئية (بالافتراض) ولنبين
ذلك) يعنى يصح بيان انتاج الضرب الثانى من الشكل الرابع موجبة جزئية

مع كذب تاليها بكذب مقدمها مع ان كذب تاليها كذب مقدمها مع ان كذب التالى بناى صدق الاتفاقية وكذلك المتصلة
الاتفاقية لم ينتج احد طرفيها ولا ينتج رفعه لان صدق احد طرفيها او كذبه معلوم قبل الاستثناء فلا يكون مستفاداً منه ونوفس

فيه بان العلوم قبل الاستثناء هو صدق احد الطرفين لاعلى التعيين والمستفاد من الاستثناء. هذا العلم يصدق احدهما على التعيين ويمكن رفعهما بمنع المقدمة الاولى (والثالث (٢٦٢) كلتا) اى كلية الشرطية متصلة او منفصلة (اوكلية الوضع

والرفع) اى كونه متحققا في جميع الازمان وعلى جميع الاوضاع التى لايتانى وضع المقدم اذ لو اتنى الامر ان لجازان يكون الزوم والعناد على بعض الاوضاع و الاستثناء على وضع الاخر فلا يلزم من وضع احد جزئى الشرطية او رفعه وضع الاخر او رفعه هذا (ان لم يكن وقت الاتصال (الزوى (والانفصال) العنادى (هو بعينه وقت الوضع والرفع) ولا يتبع القياس بدون هذا الشرط نحو ان قدم زيدا لان فهو مكرم لكنه قدم الان (والشرطية الموضوعه فيه) اى المستعملة في القياس الاستثنائى (ان كانت متصلة فاستثناء عين المقدم منها يتبع عين التالى) لاستلزام وجود الملزوم وجود اللازم واستثناء نقيض التالى يتبع نقيض المقدم لاستلزامه عدم اللازم عدم الملزوم (والابطال الزوم) كقولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة فالنهار موجود لكن النهار ليس

وبيان انتاج الضرب الخامس منه سالبة جزئية باجراء الافتراض فيهما فلنجر الافتراض (فى) الضرب (الثانى لقياس عليه) اى على اجراء الافتراض فى الضرب الثانى اجراؤه فى الضرب (الخامس) من هذا الشكل (و ليكن) اى وليفرض (البعض الذى هو) اى ذلك البعض (اذ) فح يحصل شخصيتان احديهما د ا والاخرى دب ويؤل كل منهما بالكلية ويقال (فكل د ا وكل دب) فيحصل الشخصية الثانية كبرى لصغرى القياس فينتظم قياس افتراضى من الضرب الاول الاجلى من الشكل الرابع (فنقول كل ب ج وكل دب ف) ينتج قولنا (بعض ج د) ثم يجعل هذه النتيجة التى تستفاد من الافتراضى الاول صغرى ويجعل الشخصية الثانية كبرى فينتظم قياس افتراضى ثان من الضرب الثالث من الشكل الاول (ف) يقال (بعض ج د وكل د ا ف) ينتج من جمج من الشكل الاول قولنا (بعض ج ا وهو المطلوب) ويصح ان يجعل الشخصية الثانية بعد التأويل بالكلية صغرى وصغرى القياس كبرى فى الافتراض فى هذا الضرب فينتظم قياس افتراضى من الضرب الاول من الشكل الاول فيقال كل دب وكل ب ج فينتج كل د ج ثم يجعل عكس النتيجة المستفادة من الافتراضى الاول صغرى والشخصية الاولى كبرى فينتظم قياس افتراضى ثان من الضرب الثالث من الشكل الاول فيقال بعض ج د وكل د ا فينتج قولنا بعض ج ا وهو عين المطلوب كما اجرينا الافتراض فى هذا الضرب هكذا فيما سبق فافهم ومن اراد تفصل استرداد الاشكال الثلاثة بطريق الخلف والعكس والافتراض الى الشكل الاول فليراجع الى رسالتنا الموسومة بردية المعيار (و المتقدمون حصروا الضروب الناتجة) اى الضروب المطردة فى الانتاج من هذا الشكل (فى الضروب الخمسة الاول وذكره العدم) اطراد (انتاج) الضروب (الثلاثة الاخيرة الاختلاف) الموجب لعقم النتيجة (فى القياس) المركب (من) قضيتين (بسيطتين) اما الاختلاف فى الضرب السادس فهو فى مثل قولنا بعض الحيوان ليس بفرس وكل انسان حيوان فان الحق فى النتيجة ههنا هو السلب لان هذا القياس صغراه سالبة جزئية وكبراه موجبة

بوجود ليست بطالمة واعترض الامام بانه يصدق قولنا كلما كان هذا انسانا فهو ضاحك بالفعل لكنه ليس بضاحك مع كذب النتيجة اعنى انه ليس بانسان والجواب ان نقيض الضاحك بالفعل مالم يضحك دائما (دون العكس فى شئ

منهما) اى استثناء عن التالى لا ينتج من المقدم واستثناء نقيض المقدم لا ينتج نقيض التالى (لوازن يكون التالى اللازم) (اعم من المقدم) (اللزوم ووجود الاعم) (٢٦٣) لا يستلزم وجود الاخص لا يستلزم عدم الاعم فان قلت جازان يكون

اللازم مساويا قلت
الانتاج لا يكون بالنظر
الى صورة القياس بل
الى مادية المحصورة و
المعتبر هو الاول كما فى
العكس وان كانت منفصلة
(فان كانت حقيقته
فاستثناء من اى جزء
كان ينتج نقيض الآخر
لاستحالة الجمع واستثناء
نقيض اى جزء كان ينتج
عن الآخر لاستحالة الخلو
فيكون لها اربع نتائج
كقولنا اما ان يكون
هذا العدد زوجا وفردا
لكنه زوج فليس بفرد
اسكنه فرد فليس بزوج
لكنه ليس بزوج فهو
فرد لكنه ليس بفرد
فهو زوج (وان كانت
مانعة الجمع ينتج القسم
الاول) اى ينتج استثناء
من اى جزء كان نقيض
الآخر (فقط) اى
لا ينتج استثناء نقيض شئ
من جزئها عن الآخر
(لا امتناع الاجتماع دون
الخلو) كقولنا اما ان
يكون هذا الشئ شجرا
او حجرا لكنه شجر فهو
ليس بشجر لكنه حجر
فهو ليس بشجر (وان
كانت مانعة الخلو ينتج
القسم الثانى) اى ينتج
استثناء نقيض اى جزء
كان عن الآخر فقط اى

كلية فينتج من الضرب السادس من الشكل الرابع قولنا لاشئ من الفرس
بانسان وان قلنا بعض الحيوان ليس بفرس وكل صاهل حيوان فالحق
فى النتيجة هو الايجاب لان هذا القياس ينتج من الضرب السادس قولنا كل
فرس صاهل واما الاختلاف فى الضرب السابع فهو مثل قولنا كل ناطق
انسان وبعض الابيض ناطق فان الحق فى النتيجة هو السلب لان هذا
القياس ينتج قولنا بعض الانسان ليس بابيض واذا قلنا كل ناطق انسان
وبعض الحيوان ليس بناطق فالحق فى النتيجة هو الايجاب فان هذا القياس
ينتج قولنا كل انسان حيوان واما الاختلاف فى الضرب الثامن فهو
مثل قولنا لاشئ من الصاهل بانسان وبعض الابيض صاهل فان الحق
فى النتيجة ههنا هو السلب فان هذا القياس ينتج قولنا بعض الانسان ليس
بابيض واذا قلنا لاشئ من الصاهل بانسان وبعض الحيوان صاهل فالحق
فى النتيجة ههنا هو الايجاب فان هذا القياس ينتج قولنا كل انسان حيوان
فحينئذ يلزم الاختلاف الموجب لعقم النتيجة فى هذه الضروب الثلاثة الاخيرة
فلذا لم يعتبر المقدماء لهذه الضروب الثلاثة الاخيرة واسارة المصنف الى
جواب النقض الوارد على الضروب الثلاثة الاخيرة باختلاف الموجب
لعقم النتيجة من طرف المقدمتين فقال من طرف المتأخرين (ونحن نشترط كون
السالبة) المستعملة (فيها) اى فى الضروب الثلاثة الاخيرة (من احدى الخاصيتين)
اى من احدى المشروطة الخاصة والعرفية الخاصة ومتى اشترطنا هكذا
(فسقط ما ذكره) اى يسقط ما ذكره المتقدمون (من الاختلاف) الموجب
لعقم النتيجة فان الخاصيتين السابيتين الجزئيتين تنعكسان الى عرفية خاصة
سالبة جزئية عند المتأخرين كما فى بحث العكس المستوى فحينئذ يرد الضرب
السادس بان ينعكس صغراه الى سالبة جزئية عرفية خاصة الى الضرب
الرابع من الشكل الثانى وكذا يقبل الضرب السابع بعكس الكبرى ان يرد
الى الضرب السادس من الشكل الثالث وكذا يقبل الضرب الثامن بعكس
الترتيب وبالعكس النتيجة ان يرد الى الضرب الرابع من الشكل الاول فلا يلزم
الاختلاف الموجب لعقم النتيجة فى هذه الضروب الثلاثة الاخيرة برد الضرب
السادس بطريق العكس الى الشكل الثانى و ب رد الضرب السابع الى الشكل

لا ينتج استثناء عن شئ من جزئياتها نقيض الآخر (لا امتناع الخلو دون) الجمع كقولنا اما ان يكون هذا الشئ
لاشجرا ولا حجر لكنه شجر فهو لا حجر لكنه شجر (فى لواحق القياس وهو اربعة الاحق

الاول للقياس المركب وهو تركيب مقدمات المناسب ان يقال هو ما تركب من مقدمات (يتبع بعضها) اى اثنا منها (نتيجة يلزم منها) اى من تلك النتيجة (ومن مقدمة اخرى نتيجة (٢٦٤) اخرى وهلم جرا الى ان يحصل

الثالث وبرد الضرب الثامن الى الشكل الاول فالمتبر في الشكل الرابع هو الضروب الخمسة الاول لانها مطردة في الانتاج فلذا قال قطب الرازي رحمة الله عليه ولم يظهر هذا الاشتراط وهذا الانعكاس المتقدمين واتفق ان يقف الى هذا الاشتراط والانعكاس المذكور لبعض الافاضل من المتأخرين فبين بعض الافاضل لذلك الاشتراط والانعكاس المذكور تعريضا لهم فتأمل حق التأمل فتح الله تعالى لك هذا الباب (الفصل الثاني) اى الالفاظ الواقعة حصاة معينة نوعية من الرسالة كأثة (في) بيان (المختلطات) اما الشكل الاول فشرطه (اى شرط الشكل الاول بحسب الجهة فعلية الصغرى) فانها لو كانت ممكنة سواء كانت عامة او خاصة لم يجب تعدى الحكم من الاوسط الى صغر بل يجوز ذلك التعدى لان الكبرى تدل ح على ان كل ما هو الاوسط بالفعل محكوم عليه بالاكبر والاصغر ليس مما هو الاوسط بالفعل بل بالامكان فجاز ان يبقى الحكم بالاوسط على الاصغر بالقوة ولا يخرج الى الفعل فلم يتعد الحكم من الاوسط الى الاصغر مثلا يصدق في الفرض المضروب المذكور قولنا كل حمار مر كوب زيد بالامكان وكل مر كوب زيد فرس بالضرورة ولا يصدق حمار كل فرس بالامكان العام لان معنى الكبرى ان كل ما هو مر كوب زيد بالفعل فهو فرس بالضرورة فان عقد الوضع فعلية عند الشيخ والحمار ليس بمر كوب بالفعل اصلا على المذكور فيما سبق فح لم يتعدى الحكم على المركوب بالفعل بالفرسية الى الحمار كما قال قطب الدين الرازي عليه رحمة الباري اقول ان فعلية الصغرى في الشكل الاول شرط لا طراد انتاجه عند الفارابي لان عقد الوضع ممكنة عنده كما سبق في تحقيق المحصورات وعند الشيخ ان فعلية الصغرى شرط لان انتاج الشكل الاول لا طراد في الانتاج ايضا فان عقد الوضع عند الشيخ فعلية لكن يمكن التوفيق بين المذهبين لان مقصود الشيخ بالفعل ما يعم الى الفعل الحقيقي والفرضى ومقصود الفارابي بالامكان هو الامكان المجامع بالفعل كما مر غير مر وفيه يئذ يكون الشروط المعبرة في الاشكال الاربعة سواء كانت بحسب الجهة او بحسب الكيف او بحسب الحكم هي لا طراد انتاجها عند ههما لا انتاجاتها و اشار قطب الدين الرازي عليه رحمة الباري بقوله لم يجب تعدى الحكم من الاوسط الى الاصغر الى

المطلوب (تحقيقه ان القياس المنتج لمطلوب واحد يكون يحكم الاستقراء الصحيح مؤلفا من مقدمتين لا زيدا ولا نقص لكن ذلك القياس قديمتقر مقدماته او احدهما الى الكسب بقياس آخر ولذلك الى ان ينتهى الكسب الى المبادئ البدئية والمسئلة فيكون هناك قياسات مترتبة محصلة المطلوب فسمى المجموع قياسا مركبا (وهو اما موصول النتائج) اى صرح بنتائج تلك القياسات وذلك او هل النتائج بالمقدمات (كقولنا كل (ج ب) وكل (ب د) فكل (ج د) ثم كل (ج) وكل (د ا) فكل (ج ا) ثم كل (ج ا) وكل (ا ه) فكل (ج ه) واما مفصول النتائج) ومطابوها ان يصرح بالنتائج وان كان مواده من حيث المعنى (كقولنا كل (ج ب) وكل (ب د) وكل (د ه) وكل (ا ه) وكل (ج ه) الا حق الثاني قياس الخلف وهو اثبات المط) المناسب ان يقال هو ما يثبت المطلوب (باطال نقيضه) دائما سمي خلفا لانه ينتج الخلف اى الباطل على تقدير عدم حقيقة المط اولان المتسك به يثبت المطلوب باطال نقيضه فكانه نالى المطلوب لاعلى جهة الاستقامة بل خلفه اى من ورائه ويؤيده تسمية القياس الذي ينساق الى المط ابتداء من غير تعرض لابطال

جهة الاستقامة بل خلفه اى من ورائه ويؤيده تسمية القياس الذي ينساق الى المط ابتداء من غير تعرض لابطال

تقبضه بالمستقيم كان المستكبه تالي مطلوبه من قدام على الاستقامة والمذكور في الاشارات انه مركب من قياسين
احدهما اقتراني من متصلة وجملية (٢٦٥) والاخر استثنائي (كقولنا لو كذب ليس كل (ج ب)

لكان كل (ب ج)
وهي متصلة (وكل ب ا)
على فرض (انها مقدمة
صادقة) في نفس الامر
وعند الخصم وهي جملية
ينتج القياس الاقتراني
المؤلف من المتصلة و
الجملية المذكورين لو
كذب (ليس كل (ج ب)
ب) لكن كل (ج ا)
نفيه الى قولنا لكنه
(ليس كل) (ج ا) على
انه اى كل (ج ا)
امر مح في نفس الامر
وعند الخصم والمجموع
قياس استثنائي فينتج
ليس (ج ب) وهو
الط (وقال بعضهم
الاقتراني منه مؤلف
من متصلتين وتقبضه
انه لو لم يتحقق المطلوب
لتحقق تقبضه ولو تحقق
تقبضه لتحقق محال فلو
لم يتحقق المطلوب لتحقق
المحال لكن المحال ليس
بمتحقق فقدم تحقق
المطلوب ليس بمتحقق
فالط متحققا والعجب
ان الفاضل التفاضلي
زعم انه الذي استقر
عليه رأى الشيخ وقد
صرخ العلامة الطوسي
بان ما يستقر عليه رأيه
هو الاول اللاحق
(الثالث الاستقراء)

ما قلنا فافهم ومن اراد تفصيل هذا التوفيق فليراجع الى شرحنا على
الاستدلالية الموسوم بتوفير الاستدلال اعلم ان الموجهات المعتمدة عند
الميزانيين ثلثة عشر قضية كما ذكره المص رحمه الله تعالى فاذا اعتبرناها
في الصغرى والكبرى يحصل مائة وتسعة وستون اختلاطا وهي حاصلة
من ضرب الثلثة العشر في نفسها لكن اشترط فعلية الصغرى في هذا
الشكل اسقط من تلك الجملة ستة وعشرين اختلاطا سقيما وهي الحاصلة
من ضرب الممكنتين في ثلثة عشر فبقيت الاختلاط السميئة مائة وثلاثة
واربعين (والنتيجة فيه) اى في الشكل الاول (كالكبرى ان كانت)
اى الكبرى (غير المشروطين) اى المشروطة العامة والمشروطة الخاصة
(و) غير (العرفيتين) اى العرفية العامة والعرفية الخاصة فان اتباع
جهة النتيجة الى جهة الكبرى عند عدم كون الكبرى احدى الوصفيات
الاربعة المذكورة فهو مطرد واتباعها الى جهة الصغرى غير مطرد فلذا
لم يعتبر اتباع النتيجة الى جهة الصغرى ههنا بل اعتبر اتباعها الى جهة
الكبرى فلذا قال المص والنتيجة كالكبرى الخ واما اذا كانت الكبرى
من احدى الوصفيات الاربعة فاتباع جهة النتيجة الى جهة الصغرى
مطرد فلذا قال المص (والا للصغرى) اى وان كانت الكبرى ههنا
احدى الوصفيات الاربعة فجهة النتيجة كجهة الصغرى لما مر (محذوفا
عنها) اى عن النتيجة (قيد اللازمورة) اذا كانت الصغرى وجودية
لازمة (و) محذوفا عن النتيجة قيد (اللادوام) اذا كانت الصغرى
احدى الخاصتين او وجودية لادائمة او وقتية او منتشرة لكون الصغرى
في الشكل الاول موجبة ولكون اللازمورية واللا دوام سالبتين
ولكون السالبة لا ينتج في صغرى الشكل الاول (و) محذوفا عن النتيجة
(الضرورة المخصوصة بالصغرى ان كانت الكبرى احدى العامتين)
اى احدى المشروطة والعرفية العامتين لانه لو لم يحذف الضرورة
عن الصغرى اذا لم يكن في الكبرى ضرورة لجاز انفكاك الاكبر عن
كل ما ثبت له الاوسط لكن الاصغر مما ثبت له الاوسط بالفعل فيجوز انفكاك
الاكبر عن الاصغر فلم تعد ضرورة الصغرى الى النتيجة (ويضم اللادوام)

نقول استقرت او استقرت فربما فمزته يخرج من ارض الى ارض وهو في العرف قيمان تام وهو القياس
المقسم الذي سبق ذكره وناقص وهو المجهود عنه ههنا لنقابل القياس واذا اطلق الاستقراء

هو الثاني وفي قوله (هو الحكم) مساعمة لان الاستقراء من اصناف الحجية (على افراد كل لوجوده في اكثر جزئياته) فان الحكم لو وجد في جميع جزئياته لكان (٢٦٦) قياسا مقسما ونوقش فيه بان الحكم

اذا وجد في جميع الجزئيات فقد وجد في اكثرها ضرورة كقولنا كل حيوان نحر كته فكذلك الاسفل عند المضع لان الانسان والبهائم والسباع كذلك وهو لا يفيد اليقين لاحتمال ان لا يكون الشكل اى كل حيوان (بهذه الحالة كالتساح) فانه لا يحرك عند المضع الا فكذلك الاعلى الا لاحق (الرابع التمثيل وهو اثبات حكم فيه) مثل المساعمة المذكورة انفا في جزئ (لوجوده في جزئ آخر لمعنى مشترك بينهما كقولهم العالم مؤلف فهو حادث كالبيت) الحادث بسبب التأليف فالعالم اصغر والبيت شبهه بالاصغر والحادث اكبر والمؤلف اوسط والفقهاء يسعون التمثيل قياسا والاصغر فرعا والشبه بالاصغر اصلا والاكبر حكما والاطول علة وجامعا والمتكلمون يسمون التمثيل استدلالا بالشاهد على غائب والاصغر غائبا والتشبيه بالاصغر شاهدا واثبتوا عليه المعنى المشترك للحكم بالدوران اعني ترتب الحكم على

اى لادوام) اى لادوام الكبرى (اليها) اى الى النتيجة (ان كانت) اى الكبرى (احدى الخاصتين) اى المشروطة الخاصة والعرفية الخاصة وذلك الضم هو لاندراج البين فان الكبرى ح تدل على ان الاكبر غير دائم لكل ما هو الاوسط بالفعل والاصغر مما هو الاوسط بالفعل فيكون الاكبر غير دائم فظهر ان النتيجة وهى المحفوظ بعد الحذف والضم كالصغرى يعنى ان القاعدة في انتاج تلك الاختلاطات السميعة هي اما ان تكون غير الوصفيات الاربعة واما ان تكون احدى الوصفيات الاربعة فان كانت غير هافالجهة المعتبرة في النتيجة هي الجهة المعتبرة في الكبرى مطردة وان كانت احديها فالجهة المعتبرة في النتيجة هي الجهة المعتبرة في الصغرى بعد الحذف والضم المذكورين مطردة اما الاختلاطات السميعة التي يكون النتيجة فيها كالكبرى فهي تسعة وتسعون تحصل من ضرب الصغريات الفعليات الاحدى عشر في الكبرى التسعة التي هي غير الوصفيات الاربعة وهى الدائمات والوجوديات والوقيتان والممكنات والمطلقة العامة وهذه الاحدى عشر يتحقق الفعلية في كلها لان المطلقة العامة اعما والاعم يتحقق فيما يتحقق فيه الاخص لان كل واحد من الضرورية المطلقة والدائمة المطلقة والمشرورة العامة والعرفية العامة والمشرورة الخاصة والعرفية الخاصة والوجودية اللا ضرورية واللا ضرورية الدائمة والوقيتية والمنشورة اخص من المطلقة العامة بحسب التحقيق كما بين القطب في الموجهات واما الاختلاطات السميعة التي يكون النتيجة فيها كالصغرى فهي اربعة واربعون تحصل من ضرب الصغريات الفعليات الاحدى عشر التي هي المطلقة العامة والضرورية المطلقة والدائمة المطلقة والمشرورة العامة والعرفية العامة والمشرورة الخاصة والعرفية الخاصة والوجودية اللا ضرورية التي هي المشرورة العامة والعرفية الخاصة والمشرورة الخاصة والعرفية الخاصة ومن اراد الاطلاع على مجموع الاختلاطات سواء كانت سميعة او سقيمة فلينظر الى هذا الجدول

الشيء الذي له صلوح العملية لذلك الحكم وجودا وعندما بمعنى ان الحكم ثبت عند ثبوت ذلك وينفي عند انتفائه وبهذا الاعتبار يسمى الحكم وابراد ذلك الشيء مدارا (وبالتقسيم) مقصود المقصود به حصر اوصاف ولم يستعمل

[illegible]

هذا المعنى الا في هذا المقام (غير المردود بن النفي والاثبات) وابطال عليه ماعدا الجامع والفهوم من المواقف ان
السير ذلك التقسيم ومن شرح الاشارات (٢٦٧) والاساس للمحقق الطوسي انه هذا الابطال سرت
الخرج اذا نظرت كم

(واما الشكل الثاني فشرطه) اى شرط الشكل الثانى بحسب
الجهة (امر ان احدهما) اى حد الامرين (صدق الدوام
على الصغرى) اى ككون الصغرى ضرورية اودائمة (اوكون
الكبرى من القضايا الست المنعكسة السوالب) التى هى الضرورية
المطلقة والدائمة المطلقة والمشروطة العامة والعرفية العامة والمشروطة
الخاصة والعرفية الخاصة لانه لو انتفيا لكنت الصغرى غير
الضرورية والدائمة وتلك الغير احدى عشر قضية موجهة العامتان
والمطلقة العامة والممكنتان والخاصتان والوجوديتان والوقتيتان مع
ان الكبرى من القضايا السبع الغير المنعكسة السوالب وهى المطلقة
العامة والممكنتان والوجوديتان والوقتيتان وح نضرب هذه
السبعة المذكورة فى احدى عشر صغريات فيحصل سبعة وسبعون
اختلاطا كلها سقيمة غير مطردة فى الانتاج للاختلاف الموجب لعقم
النتيجة فان اخص الصغريات هو المشروطة الخاصة والوقئية
لان المشروطة الخاصة اخص من المشروطة العامة ومن العرفيتين
والوقئية اخص السبع الباقية واخص الكبريات السبع هو الوقئية
واختلاط الصغريين وهما المشروطة الخاصة والوقئية مع الكبرى
الوقئية غير مطرد لانه يصدق قولنا لاشئ من المنخسف بمضى
بالضرورة مادام منخسفا او فى وقت معين لادائما وكل قرر مضى
بالضرورة فى وقت معين لادائما ولا يصدق قولنا لاشئ من المنخسف
بقمر بالامكان العام لصدق قولنا كل منخسف قرر بالضرورة مع
انه اخص من نقيض النتيجة المذكورة ولانه يصدق قولنا لاشئ
من المنخسف بمضى بالضرورة مادام منخسفا او فى وقت معين لادائما
وكل شمس مضيئة بالضرورة فى وقت معين لادائما مع صدق النتيجة
وهى قولنا لاشئ من المنخسف بشمس بالامكان العام فان الانخساف
عند اهل الهيئة عبارة عن زوال نور القمر والانكساف عبارة عن
زوال نور الشمس وان اطلقا عند اهل اللغة على زوال نور القمر وعلى
زوال نور الشمس ومتى لم يطرد الاختلاطان المذكوران لم يطرد

فى الفرع (المقيس لجواز ان يكون خصوصية المقيس عليه شرطا للعلية او خصوصية المقيس مانعا) فينبغى
العلية فى الفرع لانتفاء الشرط لوجود المانع قال المص فى الجامع التحقيق النقي لما سلم عليه المعنى المشترك ووجوده

عوده (كقولهم دلة
الحدوث اما للتأليف او
كذا وكذا والاخير ان
باطلان بالتخلف) فى
بعض الصور (فيتعين
الاول وهو اى) كل
واحد من الدوران و
التقسيم (ضعيف) لا يفيد
التعين (اما الدوران)
فلان الترتب وجودا
وعدا فى بعض الصور
وهو الدوران الناقص
لا يفيد العلية وفى جميعها
وهو الدوران التام
اعما يكون بالاستقراء
التام وهو متذرا و
متسرع غاية السر (لان
الجزء الاخير) من العلة
التامة وسائر الشرايط
المساوية لها مدار للماول
(مع انها ليست بعلة)
فان نازعوا فى ان الامور
المذكورة صالحة للعلية
نازعنا فى ان ما جعلوه
مدار صالح لها (واما
التقسيم فالقصر المناسب
ان يقال فلان الحصر هم
لجواز علية شئ غير
المذكور) اذا التقسيم
غير مردود بين النفي
والاثبات (وتقدير)
تمام الوجهين (وتسليم
عليه المشترك) للحكم
(فى الاصل) المقيس
عليه لانهم عليه للحكم

يلزم الحكم في الفرع بالضرورة والزم تحلف المألوف اعني العلة وهو محتمل وما ذكر من الاحتمال مندفع لانه لو كان كذلك لم يكن المعنى المشترك علة للحكم مع احد ذبك (٢٦٨) الصيدين واماك تقول المقصود بالعلة

هنا هو العلة في الجملة
فاقول ما في منته ماذكره
قبيل هذا ضعف
الدوران واما الخاتمة
(فقيها بحثان) البحث
الاول (في مواد الاقيسة)
اي بيان ان مادة كل
من الضاعات الجنس اى
صنف من اصناف القضايا
وتلك الضاعات البرهان
والجدول والكتابة و
الشعر والمغالطة واستدل
العلامة التفازاني على
حصص الصناعة فيها بانها
اما ان يفيد تصديقا
او تخيلا والتصديق
اما جازم والجازم اما
ان يعتبر حقيقة اولا
والمعتبر حقيقة اما ان
يكون حقا في الواقع
اولا فالفيد للتصديق
الجازم الحق هو البرهان
وللتصديق الجازم الغير
الحق هو المفسط و
للتصديق الذى لا يعتبر
كونه حقا او غير حق بل
يعتبر فيه عموم الاعتراف
وهو الجدل ان تحقق
عموم الاعتراف والا
الشك فهو مع السفسطة
تحت قسم واحد هو
المغالطة والفيد للتصديق
الغير الجازم هو الخطابة
والفيد للتخييل دون
التصديق هو الشرع ولا
يغنى ما فيه من الانتشار
اذ لا يلزم من عدم الحقيقة وعدمها اعتبار عموم الاعتراف والاطهر ان يقال لانها اما يفيد التصديق او التخييل والا
اما ان يفيد جازما وج اما ان يفيد اليقين وهو البرهان اولا فاما ان يتحقق فيه التسليم او عموم الاعتراف فهو الجدول

الاختلاطات السائرة لاستلزام عدم اطراد الاخص عدم اطراد
الاعم (واثنيهما) اى ثاني الاخرين (ان لا يستعمل الممكنة) في هذا
الشكل سواء كانت ممكنة عامة او خاصة مع شئ من الاشياء (الا مع
الضرورية او مع الكبريين المشروطتين) يعنى ان كانت الممكنة
صغرى فيكون الكبرى ضرورية مطلقة او مشروطة عامة او مشروطة
خاصة لا غيرها وان كانت كبرى فيكون الصغرى ضرورية مطلقة
لا غيرها اما الاول فلانه قد علم من الشرط الاول ان الممكنة
الصغرى لا تنتج في هذا الشكل مع السبع الغير المنعكسة السوالب
لعدم صدق الدوام على الصغرى فلو استعمل الممكنة الصغرى مع
غير الضروريات الثلاث لكانت مختلطة مع الدوام الثلاث التى هى
الدائمة والعرفيتان لكن اختلاط الممكنة مع الدائمة في هذا الشكل
عقيم لجواز ان يكون الثابت لشيء بالامكان مسلوبا عنه دائما
كقولنا كل رومى اسود بالامكان العام ولا شئ من الرومى باسود
دائما فان هذا القياس لا ينتج قولنا لاشئ من الرومى برومى بالامكان
العام لانه سلب الشئ عن نفسه وهو محال ولو قلنا في الكبرى
لا شئ من الهندى باسود دائما فينتج قولنا لاشئ من الرومى بهندى
بالامكان العام فيلزم من عقم هذا الاختلاط عقم اختلاط الممكنة
الصغرى مع العرفيتين لان العرفية العامة اعم والدائمة المطلقة اخص
وعقم الاخص يستلزم لعقم الاعم واذا لم ينتج اختلاط الممكنة مع
العرفية العرفية العامة فلا ينتج اختلاطها مع العرفية الخاصة ايضا
فتدبر واما الثانى فلانه قد ظهر ان الممكنة الكبرى مع غير الضرورية
والدائمة عقيمة لعدم صدق الدوام على الصغرى ولعدم كون الكبرى
من القضايا الست المنعكسة السوالب فلو استعمل الممكنة الكبرى
مع غير الضرورية لكان اختلاطها مع الدائمة لكن هذا الاختلاط
غير مطرد في الانتاج لجواز ان يكون المسلوب عن الشئ ثابتا له
دائما لصدق قولنا كل رومى ابيض دائما ولا شئ من الرومى
بابيض بالامكان العام مع عدم صدق قولنا لاشئ من الرومى برومى

اذ لا يلزم من عدم الحقيقة وعدمها اعتبار عموم الاعتراف والاطهر ان يقال لانها اما يفيد التصديق او التخييل والا
اما ان يفيد جازما وج اما ان يفيد اليقين وهو البرهان اولا فاما ان يتحقق فيه التسليم او عموم الاعتراف فهو الجدول

والافهوا المغالطة والثاني الشر والتخييل المستفاد منه جار مجرى التصديق من حيث تأثيره في النفس قبضا وبسطا
واقداما واحكاما الا ترى ان قولك (٢٦٩) الجأ يا قوته سبالة برضاها في الاقدام على شرهما مع

بالامكان العام لانه سلب الشيء عن نفسه وهو محال ولو بدلنا
الكبرى الى قولنا لا شيء من الهندى بابيض فلو قلنا كل
رومي ابيض دائما ولا شيء من الهندى بابيض بالامكان العام
امتنع الايجاب في النتيجة فينتج هذا القياس قولنا لا شيء من
الرمي بهندى دائما فيلزم الاختلاف الموجب لعقم النتيجة فلذا
لم يعتبر هذه الاختلاطات في الفن فافهم (والنتيجة) اى الجهة
المعتبرة في النتيجة في هذا الشكل (دائمة ان صدق الدوام
على احدى المقدمتين) اى ان كان الصغرى او الكبرى
ضرورية مطلقة او دائمة مطلقة فالنتيجة دائمة (والا) اى
وان لم يصدق الدوام على احدى المقدمتين (ف) لنتيجة
(كالكبرى محذوفا عنها) اى عن النتيجة (الا دوام والا
ضرورة والضرورة اية ضرورة كانت) اى هذه الضرورة
سواء كانت ضرورة مطلقة او ضرورة وقتية او ضرورة
وصفية او ضرورة منتشرة اعلم ان الاختلاطات في هذا
الشكل تسعة وستون تحصل من ضرب الصغريات الثلث
عشر من الموجهات الثلث عشر في الكبريات الثلث عشر منها
والشرط الاول اسقط سبعة وسبعين اختلاطا سقيا والشرط الثاني
اسقط ثمانية اختلاطات سقيمة فبقيت اربعة وثمانون اختلاطات
سمينا مطردا في الانتاج والقاعدة في انتاجات الاختلاطات السميعة
اما ان يصدق على احدى المقدمتين الدوام او لا يصدق فان صدق
الدوام على احدى المقدمتين فالنتيجة دائمة مطلقة والاختلاطات المنتجة
لهذه النتيجة الدائمة المطلقة اربعة واربعون اختلاطا سميينا وان
لم يصدق الدوام على احدى المقدمتين فالجهة المعتبرة في النتيجة
هى الجهة المعتبرة في الصغرى بشرط حذف قيد الوجود اى
الا دوام والا ضرورة منها والضرورة اية ضرورة كانت
سواء كانت ذاتية او وصفية او منتشرة والاختلاطات المنتجة
هذا النتيجة واربعون اختلاطا سميينا اما كون النتيجة كالمقدمة

ظهور كذب ترفيها
كاملا كما لو كان هناك
تصديق بذلك وقولك
المسل مرة متقيته ينفرها
عن تناوله مع العلم بانه
كذب تنفيرا بالفا كما
لو كان هناك تصديق
(وهى يقينيات وضرب
يقينيات اما اليقينيات)
اى المواد الاول اليقينية
ويسمى القضايا الواجب
قبولها (فسيت)
بالاستقراء وزاد صاحب
الموفق الواهيات في
المحسوسات فان حكم
الوهم في الامور
المحسوسة صادق نحو
كل جسم في جهة دون
الامور المعقولة نحو كل
موجود في مكان الاول
(اوليات وهى قضايا
تصور طرفها كاف في
الجزء) بالنسبة (بينهما
كقولنا الشكل اعظم من
الجزء) ومنها ما هو جلى
عند الشكل لوضوح
تصورات الحرافة ومنها
ما هو خفى لحقائقها وقد
يتوقف فيها ناقص
العزير كالبه والصبان
او مد ليس الفطرة
بالعقائد المفاداة والاوليات
كبعض العوام (و)
الثاني (مشاهدات)
وهى قضايا يحكم بها
لقوى (اى خواص

(ظاهرة) ويسمى حسيات ومحسوسات (او بالمثل) ويسمى وحدانيات وقضايا اعتبارية وسمى شارح المطالع المقسم
محسوسات واول قسمه مشاهدات (كالحكم بان الشمس مضيئة وان لنا خوفا وغضبا) ثم الاحكام الحسية كلها جزئية

إذا الحس لا يفيد إلا أن هذه النار حارة وأما الحكم بأن كل نار حارة تحكم عقل استفادة العقل من الاحساس بجزيئات ذلك الحكم وهذا يظهر أن الحاكم بالمشاهدات مركب من (٢٧٠) الحس والعقل لا حس مجرد كما ذكره بعضهم (و) الثالث

الدائمة أو كالصغرى فواقع وثبت بالبراهين المذكورة في الملاحظات

من الخلف والعكس والافتراض ومن أراد كمال الاطلاع على هذه الاختلاطات فليتنظر الى هذا الجدول

يحكم بالمشاهدات متكرره مفيدة لليقين (ب قياس خفي وان يعلم الوقوع المكرر على شيء واحد لا بدله من سبب وان لم يعرف ماهية ذلك السبب وكذا اعلم وجود السبب اعلم وجود السبب مطلقا (كالحكم بان شرب السمونيا واجب للاستقرار ويتميز عن الاستقراء بان الاستقرار لا يقارن القياس الخفي (و) الرابع (حدسيات وهي قضايا يحكم بها الحدس قوى من النفس يفيد العلم (اى اليقين) كالحكم بان نور القمر مستفاد من الشمس (الا يرى من اختلاف تشكلات نوره بحسب اختلاف اوضاعه من الشمس وهي كالمجربات في تكرر المشاهدة ومقارنة القياس الخفي الا ان السلب المجربات في تكرر المشاهدة ومقارنة القياس الخفي الا ان السلب في المجربات معلوم السببية غير معلوم الماهية وفي الحدسيات معلوم بالوجهين (والحدس هو سرعة الانتقال) للذهن (من المبادئ الى المطالب) فيه مساهلة اذ السرعة وصف الحركة ولا حركة في الحدس لانه الظفر عند

الانتقال الى المطالب بالحدود الوسطى دفعة ويمثل المطالب في المذهب مع الحدود الوسطى كذلك من غير حركة والخامس متواترات وهي قضايا يحكم بها الكثرة الشهادات بعدم امتناعها اى تلك (و) بعد الامن من التواطى (اى اتفاق

[illegible]

الشاهدن عليها كذبا (كالحكم بوجوده مكة وبعداد) ولا بد فيها من قياس خفي وان يكون مستندة الى الشاهدة لان المعقولات لكثرتها الاشتباه (٢٧١) فلا يفسد تواتر الاخبار يقينا (ولا ينحصر مبلغ الشهادات

في عدد بل اليقين ما يحكم هو القاضي لكمال العدد)

يختلف باختلاف الوقائع والخبرين والمستمعين وما ذهب اليه بعضهم من اشتراط الحجة الاولى عشرًا والعشرين او الاربعين او السبعين فلا دليل عليهم (والعلم الحاصل من التجربة والحس والتواتر ليس حجة على الغير) لجواز ان لا يكون ذلك حاصلًا له والسادس (قضايا قياساتها معها) ويسمى القضايا الفطرية القياس (وهي التي يحكم فيها بواسطة قياسات لا تنقيب) اوساطها (من الذهن عند تصور حدودها كالحكم بان الاربعة زوج لانقسامها بتساويين فان من تصور الاربعة والزوج تصور الانقسام بتساويين في الحال وترتب في ذهنه ان الاربعة منقسمة بتساويين فهو زوج وفي كون الجريات والمتواترات والحديثات والقضايا قياساتها معها من قبيل الضروريات بحيث لا شتمال كل منها على ملاحظة قياس خفي وتازع بعضهم في كون الجريات والحديثات

والاختلافات المذكورة في هذا الجدول مائة وتسعة وستون سميئة كانتا اوسقيمة اربعة وثمانون منها سميئة مطردة في الانتاج وخمسة وثمانون منها سقيمة غير مطردة في الانتاج واربعة واربعون من السميئة منتجة لادائمة واربعون منها منتجة كالصغرى كما اشرنا في الجدول فافهم (واما الشكل الثالث فشرطه) اى شرط الشكل الثالث بحسب الجهة (فعليه الصغرى) يعنى جعل انتاج الشكل الثالث مشروطا بفعالية الصغرى لانه لو لم يشترط بهذا الشرط لكان الصغرى ممكنة وحينئذ يكون الحكم في الكبرى على ما هو الاوسط بالفعل والاوسط بالفعل ليس هو الاصغر بالفعل بل بالامكان فيجوز عدم صدق الاصغر على الاوسط فلم يندرج الاصغر تحت الاوسط ولم يوجد اندراج البين في القياس فلا يلزم من الحكم بالاكبر على الاوسط الحكم به على الاصغر حتى يتعدى من الاوسط الى الاغبر كما اذا فرضنا ان زيدا راكب الفرس دون الحمار وان عمرا راكب الحمار دون الفرس يصدق قولنا كل مركوب زيد مركوب عمرو بالامكان وكل مركوب زيد فرس بالضرورة ولا يصدق قولنا بعض مركوب عمرو فرس بالامكان العام لان كل مركوب عمرو حمار بالضرورة على فرضناه فلذا يشترط في انتاج الشكل الثالث فعليه الصغرى (والنتيجة كالكبرى وان كانت) اى الكبرى غير الوصفيات الاربعة بل تكون الكبرى من احدى التسع وذلك واقع وثابت بطريق الخلف او بطريق الافتراض فتأمل حق التأمل فاجر البراهين الثلاثة المذكورة ههنا (والا) اى وان كانت الكبرى احدى الوصفيات الاربعة (فالنتيجة كعكس الصغرى محذوفا عنها) اى عن عكس الصغرى (قيد اللادوام ان كانت الكبرى احدى العامتين) فان عكس الصغرى موجبة فيكون قيد اللادوام سالبة فلا مدخل للسالبة في صغرى هذا الشكل لكون شرط انتاج هذا الشكل ايجاب الصغرى بحسب الكيف (ومضموما) اى اللادوام (اليه) اى الى عكس الصغرى (ان كانت) اى الكبرى (احدى الخاصتين) فان اللادوام ينتج مع الصغرى لادوام

من قبيل اليقينية فضلا عن كونها ضرورية بل جعل كثير من العلماء الحديثات من قبيل الظنيات (والقياس المؤلف من هذه الضروريات الست بل من مطلق البقينية سواء كانت ضرورية اوسببية (يسمى برهاناً) وقايدته

تحقيق الحق على وجه لا يحوم حوله شك ولا يتطرق اليه يعتبر اصلا امال نفسه وامال المستفيدين لذلك من الخواص
وهو مختصر في الفياس اوجوب ان يكون صورته بقبضة الانتاج و (٢٧٢) الاستقراء والتثيل ليسا كذلك (وهو

النتيجة كما قال القطب الرازي عليه رحمة الباري اعلم ان الاختلاطات
الممكنة الانعقاد في هذا الشكل ايضا تسعة وستون ومائة سقط
سبعة وعشرون اختلاطا سقيا باعتبار هذا الشرط فبقى ثلثة
واربعون ومائة اختلاطا سمينا والجهة المعبرة في تسعة وتسعين
من هذه السمينة كالجهة المعبرة في الكبرى ان كانت الكبرى غير
الوصفيات الاربع واربعة واربعون منها تنبج كعكس الصغرى
ان كانت الكبرى احدى الوصفيات الاربع بطريق الخلف
او بطريق العكس او بطريق الافتراض وان اردت تفصيل
الاختلاطات فانظر الى هذا الجدول

اماني لانه تفيد اللية
في الذهن والخارج
وهو الذي يكون الحد
الاوسط فيه ملة للنسبة
اي نسبة الاكبر الى
الصغير (في الذهن
والخارج اي يكون ملة
لحصول التصديق بالحكم
المطلوب في العقل
ولوجود ذلك الحكم
في الخارج والمقصود
بالخارج ههنا هو نفس
الامر وقد مائة المنطقيين
لم تعرفوا بينهما على
ما صرح به شارح المطالع
في تحقيق المحصورات
كقولنا هذا متعفن
(الاخلاق وكل متعفن
الاخلاق فهو محموم وهذا
في بعض الاخلاق للشخص
كأنه ملة للتصديق بثبوت
الحجى له في الذهن كذلك
ملة لثبوتها في الخارج
ولا يجب ان يكون
الاوسط فيه ملة لثبوت
الاكبر في نفسه لانك اذا
كل انسان حيوان
جسم فالبرهان الى
والحيوان ملة لحصول
الجسمية للانسان وان
لم يكن لحصول نفس
الجسمية (واماني لانه
يفيد الانية في الخارج دون
اللية (وهو الذي)
يكون الحد (الاوسط
فيه ملة للنسبة (الذكورة

في الذهن) اي يكون ملة لحصول التصديق بالحكم المط (فقط) اي لا يكون ملة لوجود ذلك الحكم في الخارج
سواء كان معلولا (كقولنا هذا محموم وكل محموم متعفن الاخلاق فهذا متعفن الاخلاق) فالجلى
للشخص ملة للتصديق بثبوت تعقل الاخلاق في الذهن وليست ملة لثبوتها في الخارج بل الامر بالعكس اولا

[illegible]

يكون معلولا كقولنا هذا يشند غباوكل حتى يشند غباوهو محرفة فان الاشناد قباليس علة للاحتراق ولا معلولاله بل كلاهما معلولان للصغر المتعقبة (٢٧٣) خارج العروق (واما غير اليقينيات فست) ايضا الاول (مشهورات

وهي قضايا بالحكم بها
لاعتراف جميع الناس)
او اكثرهم او طائفة
مخصوصة بها (اما المسئلة
عامة او رقة) للقلب
(او حية) وسيجئ أمثلتها
(او انفعالات من عادات)
كقبح ذبح الجوانات عند
الهند (وشرابع واداب)
ولا يخفى مثالهما فان
قبيل المشهورات قد
يكون يقينية بل اولية
فكيف يجعل من غير
اليقينيات قلنا المقصود
ان المشهورات لا يعتبر
فيها اليقين ومطابقة
الواقع بل المعتبر الشهرة
ويطابق الاراء سواء
كانت يقينية او لا فبعض
القضايا يكون اوليا
باعتبار ومشهورا باعتبار
وقد يبلغ الشهرة الى
حيث يشبه بالاوليات
(والفرق بينهما وبين
الاوليات ان الانسان
لوحلى ونفسه اي مع
قطع النظر عما وراء عقله
لم يحكم بها ولذلك قد
يتطرق اليها التغير
كاستحسان الكذب
اذا اشتمل على مصلحة
عظيمة بخلاف الاوليات
فان الشكل لا يتغير
بالقياس الى الجزء اصلا
كقولنا الفدر قبح
والعدل حسن) هذا
ناظر الى المصلحة العامة
(وكشف الصورة)

(واما الشكل الرابع فشرط) اطراد انتاج (هـ) بحسب الجهة (امور) اي
شروط (خمسة) فالشرط (الاول) منها (كون القياس فيه) اي في الشكل
الرابع (من الفعليات) يعني بشرط في اطراد انتاج الشكل الرابع كون
القياس مركبا من الصغرى والكبرى الفعليتين الغير الممكنتين لانه لو لم يشترط
بهذا الشرط لصح استعمال الممكنة فيه موجبة كانت او سالبة ولو استعملت
فيه لم يطر د الشكل الرابع في انتاجه ولم يعتبر في الفن لكنه معتبر فيه اما عدم
الاطراد اذا استعمل السالبة الممكنة فيه فلما سيأتى في الشرط الثاني من
وجوب انعكاس السالبة فيه مع ان السالبة الممكنة من السبع الغير المنعكسة
السوالب واما عدم الاطراد عند استعمال الممكنة الموجبة فلانها لو كانت
صغرى لصدق قولنا كل ناهق مركوب زيد بالامكان وكل مركوب عمرو
ناهق بالضرورة اذا فرضنا ان زيدا راكب الفرس بالضرورة وان عمرا
راكب الناهق بالضرورة مع ان الحق في النتيجة هو السلب ولو بدلنا
الكبرى الى قولنا وكل حمار ناهق لكان الحق في النتيجة هو الايجاب
وينتج القياس ح قولنا كل مركوب زيد حمار بالامكان ولو كانت الممكنة
الموجبة كبرى لصدق قولنا كل مركوب زيد فرس بالضرورة وكل حمار
مركوب زيد بالامكان في الفرض المذكور مع امتناع الايجاب في النتيجة
ولو بدلنا الكبرى الى قولنا وكل صاهل مركوب زيد بالامكان لكان الحق
في النتيجة هو الايجاب فينتج قولنا كل فرس صاهل بالضرورة فيلزم
الاختلاف الموجب لعقم النتيجة ولذا كان الشكل الرابع مشروطا بكون
صغراه وكبراه من القضايا الموجهة الفعلية وهي احدى عشر قضية
الضرورة المطلقة والدائمة المطلقة والمشرطة العامة والعرفية العامة
والمطلقة العامة والمشرطة الخاصة والعرفية الخاصة والوجودية اللا
ضرورية والدائمة والوقعية والمنثشرة وكلها فعلية لكون المطلقة
العامة اعم هذه القضايا وتحقق الاعم في ضمن الاخص (و) الشرط (الثاني)
(هو انعكاس السالبة المستعملة فيه) اي في الشكل الرابع يعني ان الشكل
الرابع مشروط بان يكون السالبة المستعملة فيه من السوالب الست المنعكسة
وهي الضرورية المطلقة والدائمة المطلقة والمشرطة والعرفية العامتان

الى ما بين السرة والركبة (مذموم) (١٨) هذا ناظر الى الجبهة (ومراعاة الضعفاء مخودة) هذا ناظر
الى الرقة (ومن هذا) المشهورات (ما يكون صادقا وما يكون كاذبا) بخلاف الاوليات (ولكل قوم

مشهورات) بحسب عاداتهم وأدابهم (ولاهل كل صناعة) ايضا (مشهورات بحسبها) اى تلك الصاعقة والثاني (مسلمات وهى قضايا يسلم من الحضم فى عليها الكلام لرفعه) (٢٧٤) سواء كانت مسلمة بينهما

والمشروطة والعرفية الخاصتان لانه لولم يشترط بهذا الشرط استعمال السبع الغير المنعكسة السوالب فيه ولو استعملت فيه لم يطرده فى انتاجه فلم يعتبر فى الفن لكنه معتبر فى الفن فلذا جعل الشكل الرابع مشروطا بهذا الشرط وذلك لان الوقتية اخص السبع الغير الممكنة السوالب وهى اما ان تكون صغرى او كبرى ههنا واما ما كان لم يطرده المختلط بها فى الانتاج فى هذا الشكل اما اذا كانت صغرى فلصدق قولنا لاشئ من القمر بمنخسف بالضرورة وقت التربع لادائما وكل ذى محق قمر بالضرورة مع ان الحق فى النتيجة هو الايجاب فينتج قولنا كل قمر ذو محق والمحق بفتح الميم وسكون الحاء عنداهل الهيئة هو اختلاف سطح القمر فى استفادة النور بالزيادة والنقصان وههنا المقصود به هذا المعنى فانه فصل قريب للقمر لان حد القمر كوب ذو محق كما يكون حد الشمس كوكبا دريا فافهم واما اذا كانت كبرى فلصدق قولنا كل منخسف فهو ذو محق بالضرورة ولا شئ من القمر بمنخسف بالضرورة وقت التربع لادائما مع امتناع لسلسل سبب فى النتيجة هذا القياس كل ذى محق فهو قمر بالضرورة فاذا لم يطرده المختلط بالاخص فى الانتاج لم يطرده المختلط بالاعم فى الانتاج فلذا جعل الشكل الرابع مشروطا بالشرط

الثانى (الثالث صدق الدوام على الصغرى فى الضرب الثالث) اى على صغرى الضرب الثالث بان يكون الصغرى ضرورية مطلقة او دائمة مطلقة (او) صدق (العرف العام على كبراه) اى على كبرى الضرب الثالث بان تكون من القضايا الست المنعكسة السوالب لانه لولم يكن مشروطا باحد الامرين لكان صغراه غير الضرورية والدائمة المطلقين وذلك الغير احدى عشر قضية موجهة مع ان الكبرى احدى السبع الغير المنعكسة السوالب فتح اذا ضربناها فى احدى عشر قضية موجهة فيحصل سبعة وسبعين اختلاطا سقيما لكن لما كانت الصغرى فى هذا الضرب سالبة وتبعين ان السالبة المستعملة فى هذا الشكل يجب ان تكون منعكسة فسقط من هذه الاختلاطات السقيمة الصغريات السبع مع الكبريات السبع الغير المنعكسة السوالب فبقيت الصغريات الوصفيات الاربعة مع الكبريات السبع الغير المنعكسة السوالب واخص الصغريات الاربعة هو المشروطة

خاصة او بين اهل العلم وسواء كانت حقة او باطلة (كتسليم الفقهاء مسائل اصول الفقه والقياس مؤلف من هذين اى المشهورات والمسلمات سواء كانت مقدمته من نوع واحد ومن نوعين (بسمى جدلا) والمقصود فضايها يؤخذ من حيث انها مشهورة ومسلمة وان كانت فى الواقع يقينية بل اولية والحق انه اعم من البرهان باعتبار الصورة ايضا لما صرح به العلامة الطوسى من انه قد يكون استقراء وتمثيلا والبرهان لا يكون الاقاييس (والغرض منه اما اقتناع القاصر عن درك البرهان واما الرام الحضم) فالجدلى قد يكون حاسحا لفظ الرأى ويسمى ذلك الرأى وضما وغاية سعيه ان يلزم الحضم والثبات (مقبولات وهى قضايا يؤخذ من معتقديه) انه لا يكذب (اما لا سماوى) حله بعضهم على المعجزات والكرامات من الانبياء واقول الانسب حله على اوضاع الفلكية مثل وقوع بينهم النيب

فى المطالع (او مزيد عقل) اى ادراك ودين كمالا خوذات (من اهل العلم والزهد) وهو ترك الدنيا وقد يقبل من غير ان ينسب الى احد كالاتى السائرة والرابع (مظنونات وهى قضايا يحكم بها اتباعا للظن) اى

امتداد احد طرفي النسبة مع تجويز الطرف الآخر وان كان من يستعملها بصريح الجزم بها ولا يتمرض ليجوز
الطرف الآخر كقولك فلان يطوف (٢٧٥) بالليل (فهو سارق والقياس المولف من هذين) اى

المقبولات والمظنونات
سواء كانت مقدمته
من نوع واحد او نوعين
(يسمى خطابة والحق
انها ايضا قد يكون
استقراء وتخيلا وقد
يكون على صورة قياس
غير يقتضى الانتاج
كالموجبتين في الشكل
الثاني بشرط ان يظن
الانتاج (والفرض منه
ترغيب النفس) القاصر
عن درجة البرهان (فيما
لا ينفعه من تهذيب
الاخلاق وامر الذين
والتهرب عما يضره وهذه
الصناعات الثالث هي
التي امر بها النبي عليه
السلام فيسلم بقوله ادع
الى سبيل ربك بالحكمة
والموعظة الحسنة وجاد
لهم بالتي هي احسن
واتالم ثيومي بالآخرين
لان مرتبته يتاى ان
يفلظ ويتمالى ان
يفلظ ومدار الشعر
على الاكاذيب ومن ثم
قبل احسن الشعرا
كذبه فلا يليق به قوله
تمالى وما علمناه الشعر
وما ينبغي له (و) الخامس
(تخييلات وهي قضايا اذا
اردت على النفس اثرت
فيها تأثير اعجيبا من قبض
فينفر (او بسط) فير
غيب سواء كانت بمسلة
او غير مسلة صادقة او كاذبة (كقولهم الجرايقونه سيالة اولمحل مرة منهوعة) اى مقبلة والقياس المولف
منها اى التخييلات (يسمى شعرا والفرض منه انفعال النفس بالترغيب والتنفير ويرد وجهه الوزن) الذي

يعرف بذوق خاص (والصوت الطيب) وشرط التأخيرين الوزن فيه والجمهور لا يعتبرون فيه الا الوزن (و) السادس (وهيات وهي قضايا كاذبة بحكمها الوهم في امور غير (٢٧٦) محسوسة) واما حكمه في الامور

من الضرب الرابع من الشكل الاول فينتج القياس المنتظم سالبة جزئية خاصة منعكسة الى سالبة جزئية خاصة عند التأخيرين وهي عين المطلوب فلذلك شرط في هذا الضرب الامر ان المذكوران ونتاج الضرب السابع ايضا انما يظهر بعكس الكبرى حتى يرتد هذا الضرب الى الشكل الثالث كما مر في الضروب المنتجة فينتد لابد من شرطين في هذا الضرب الاول ان يكون كبراه سالبة جزئية مشروطة خاصة او عرفية خاصة لتقبل الانعكاس والثاني ان تكون صغراه فعلية لان هذا الضرب راجع الى الشكل الثالث بعد العكس وشرط الشكل الثالث بحسب الجهة فعلية الصغرى كما مر في بحث الضروب المنتجة ولم يذكر شروط الضرب السابع والضرب الخامس من هذا الشكل لانها تعلم بالمقايضة الى شروط الضرب الثالث والخامس فتأمل (والنتيجة في الضربين الاولين) من هذا الشكل (كعكس الصغرى ان صدق الدوام عليها) اي على الصغرى بان تكون الصغرى ضرورية مطلقة او دائمة مطلقة (او) ان كان (القياس من) القضايا (الست المنعكسة السوالب) وهي الضرورة المطلقة والدائمة المطلقة والمشرطة العامة والعرفية العامة والمشرطة الخاصة والعرفية الخاصة يعني ان كان صغراه ضرورية مطلقة او دائمة مطلقة او ان كان القياس فيهما مركبا من هذه الست المنعكسة السوالب فالجهة المتبصرة في النتيجة هي الجهة المتبصرة في عكس صغراه ما بعينها فان اتباع جهة النتيجة الى الجهة المتبصرة في عكس الصغرى هو مطرد مع ان العبرة في الفن الى المطرد (والا) اي وان لم يصدق الدوام على الصغرى بان لا تكون ضرورية مطلقة او دائمة مطلقة او ان لم يكن القياس في هذين الضربين مركبا من الست المنعكسة السوالب (ف) النتيجة (مطلقة عامة) لما مر غير مرة (وفي الضرب الثالث) النتيجة (دائمة) مطلقة (ان صدق الدوام على احدى مقدمتيه) يعني انه اذا كان احدى الصغرى والكبرى في هذا الضرب ضرورية مطلقة او دائمة مطلقة فكون النتيجة دائمة مطلقة هو مطرد (والا) اي وان لم يصدق على احدى مقدمتيه الدوام يعني ان لم يكن واحدة من الصغرى والكبرى ضرورية مطلقة

المحسوسة فصحيح مطابق للعقل لان الوهم قوة جسمانية يدركها امور جزئية غير محسوسة منتزعة من محسوسات فهي تابعة للحس فان حكمت على المحسوسات كان حكمها صحيحا وان حكمت على غير المحسوسات كان كاذبا بحكمها (كقولنا كل موجود مشار اليه بالاشارة الحسية (ووراء العالم قضا لا يتناهى ولولا دفع العقل) الصرف (والشرائح) لاحكامه في المعقولات (لكانت الاوليات وعرف كذب الوهم) في المعقولات (بموافقته) العقل (في مقدمات القياس النتائج لتقبض حكمه) اي حكم الوهم (وانكاره عند الوصول الى النتيجة) كقولنا الميت جاد وكل جواد لا يخاف منه (والقياس المؤلف منها) اي الواجبات يسمى سفسطة والغرض منه الحام الخضم اي اسكانه وتعليظه اي ايقاعه في الخلط واغوى منافع معرفتها احتراز عنها (والغاظة يفسد صورته بان لا يكون على هيئة منتجة لاحتلال شرطه

بحسب الكمية والكيفية (والجهة) كما اذا كان كبرى للشكل الاول جزئية او صغراه سالبة او ممكنة او يفسد مادته فان يكون المقدمة والمط شبيها واحدا وهو الصادرة على المطاوب (لكون الالفاظ مترادفة

كقولنا كل انسان بشر وكل بشر ضاحك وكل انسان ضاحك (وهذه العلامة الطوقسية من صفوف
(والصورة) او يكون المقدمة (٢٧٧)) كاذبة شبيهة بالصادقة اما من جهة اللفظ كقولنا

الصورة الفرس
المنقوشة في الحائط
انه فارس وكل فرس
سهال لينتج ان تلك
الصورة سهالة
واللفظ فيه انه اطلق
الفرس على صورة
المنقوش على الجدار
بجاز (او من جهة المعنى
كعدم مراعاة وجود
الموضوع في الموجبة
كقولنا كل انسان
وفرس فهو انسان
وكل انسان وفرس
فهو فرس) واللفظ
فيه ان ليس شيء
موجود يصدق
عليه الانسان والفرس
(ووضع) القضية
(الطبيعية مكان الكلية
كقولنا الانسان
حيوان والمحيوان
جنس لينتج ان الانسان
جنس) واللفظ فيه
ان الكبرى ليست
كلية والتوفيق بين
جعل هذه الصور من
صور فساد المادة كإفعله
المصوبين جعلها من
صور فساد الصورة
كإفعله في الجامع انه
احد الكبرى ههنا كلية
فكذبت وفي الجامع
طبيعية فصدقت وفسدت
الصورة (واخذ الامور
الذهنية مكان العينية)

(فكس الصغرى) يعنى ان كون النتيجة ح كعكس الصغرى مطرد
(وفي الضرب الرابع والخامس) من هذا الشكل النتيجة (دائمة ان
صدق اللادوام على الكبرى) بان تكون هذه الكبرى ضرورية مطلقة
او دائمة مطلقة وكون النتيجة دائمة للاطراد (والا) اى وان لم تكن
الكبرى ضرورية مطلقة او دائمة مطلقة (فكس الصغرى) اى فالنتيجة
كعكس الصغرى (محدوفا عنه) عن عكس الصغرى (اللا دوام) بيان
الشكل بالبراهين المذكورة في المطلقات من طريق الحالف والعكس
والاقتراض (و) النتيجة (في) الضرب (السادس كافي) الشكل
(الثاني) اى كالنتيجة في الضرب الرابع من الشكل الثاني (بعد عكس
الصغرى) فان هذا الضرب يرتد الى الضرب الرابع من الشكل الثاني بعكس
الصغرى كما مر في بحث الضرب المنتجة (و) النتيجة (في) الضرب
(السابع كافي) الشكل (الثالث بعد عكس الكبرى) يعنى ان النتيجة
في هذا الضرب كالنتيجة في الضرب السادس من الشكل الثالث لان
هذا الضرب يرتد الى الضرب السادس من الشكل الثالث بعكس الكبرى
(و) النتيجة (في) الضرب (الثامن كعكس النتيجة بعكس الترتيب)
فان هذا الضرب يرتد الى الضرب الرابع من الشكل الاول كما مر في بحث
الضروب المنتجة وينتج هذا الضرب بعد عكس الترتيب عين المطلوب
من الشكل الاول والحاصل ان المطردة في الانتاج بحسب الشروط
المذكورة من الاختلاطات في كل واحد من الضربين الاولين احدى
وعشرون ومائة اختلاطا سميها وهي الحاصلة من ضرب الموجهات
الفعلية الاحدى عشر في انفسها فالساقط بشرط فعلية الصغرى في كل
واحد منهما ثمانية واربعون اختلاطا سقيما والمطرردة في الضرب الثالث
سته واربعون اختلاطا سميها وهي الحاصلة من الصغريين الدائميتين مع
الكبريات الفعليات الاحدى عشرون من الصغريين المشروطتين والعرفيتين
مع الست المنعكسة السوالب فالساقط بالشروط لمعتبرة في هذا الضرب
ثلاثة وعشرون ومائة اختلاطا سقيما والمطرردة في الضرب الرابع والضرب
الخامس ستة وستون اختلاطا سميها وهي الحاصلة من الصغريات الفعلية

كقولنا لو كان شريك الباري متمنا في الخارج لكان امتناعه حاصل في الخارج فيكون الموصوف بامتناع
متحققا في الخارج لان تحقق الصفة في الخارج تفضي تحقق الموصوف فيه ضرورة واللفظ ان الامتناع

من الامور الذهنية لانه لا يتحقق لها اصلا وبالعكس اى احد الامور الخارجية مكان الامور الذهنية مثل ان يقال الجوهر موجود في الذهن فهو عرض قائم به فالجوهر عرض والغلط (٢٧٨) فيه ان الحكم بالعرضية انما

الاحدى عشر مع الكبريات الست المنعكسة السوالب فالساقط بالشروط المعبرة فيهما ثلثة ومائة اختلاطا سقيما والمطرودة في الضرب السادس والضرب الثامن اثني عشر اختلاطا سميما وهى الحاصلة من الصغريين الخاصتين مع الكبرى الست المنعكسة السوالب فالساقط بالشروط المعبرة فيهما سبعة وخمسون ومائة اختلاطا سقيما والمطرودة في الضرب السابع من هذا الشكل اثني وعشرون اختلاطا سميما وهى الحاصلة من الكبريين الخاصتين مع الصغريات الفعليات الاحدى عشر وهى الضرورية المطلقة والدائمة المطلقة والمشروطة العامة والعرفية العامة والمطلقة العامة والمشروطة الخاصة والعرفية الخاصة والوجودية اللازمة والوجودية اللائمة والوقعية والمنقشرة فالساقط بالشروط المعبرة في هذا الضرب من الشكل الرابع سبعة واربعون ومائة اختلاطا سقيما ومن الشكل عليه شئ من الاختلاطات السميمة الواقعة في الضروب الثمانية من الشكل الرابع فلينظر الى هذا الجدول

هو على الصورة الحاصلة في العقل دون الوجود في الخارج فعليك بمراجعة كل ذلك للتلايق في الغلط وقيل المغالط بتألف من القضايا الشبيهة بالاوليات والمشهورات والوهيمات مشبهة بالمشهورات فادة المغالطة اعم من الوهيمات والمفهوم من المطالع ان المغالطة يتألف من مطلق المشتبهات بالقضايا الواجب قبولها وبالمشهورات (والمستعمل للمغالطة) ان لم يعرف ذلك فهو مغالطة لنفسه (والافهوه سوفسطائي) قال الفاضل التفتازاني في شرح هذا الكتاب سوفسطا مأخوذ من سوف وهو الحكمة ومن السطن وهى التلبيس ومعناه الحكمة الموهوة ومنه اسفت السفطة وقال في شرح العقائد سوفسطا اسم للحكمة الموهوة والعلم المزخرف لان سوف معناه العلم والحكمة واسطامعناه المزخرف والغلط وقال شارح المواقف سوفابله اليونانيون اسم للعلم واسطاسم الغلط فسوفسطا معناه علم الغلط (ان قابل بها) اى بالمغالطة (الحكم وهو صاحب البرهان (ومشاغبتي) الشغب بيسكني الفين المعجمة جمع الشر ومعتها لغة ضميمة (ان قابل بها الجدلي) يمكن توجيه هذه العبارة لوجهين احدهما ان استعمل المغالطة ان باحث

قابل بها) اى بالمغالطة (الحكم وهو صاحب البرهان (ومشاغبتي) الشغب بيسكني الفين المعجمة جمع الشر ومعتها لغة ضميمة (ان قابل بها الجدلي) يمكن توجيه هذه العبارة لوجهين احدهما ان استعمل المغالطة ان باحث

[illegible]

وعارض بالمغالطة الحكم فهو سوفسطائي وان باحث وعارض بها الجدلي فهو مشاغي وثابنها انه وقع في العقل
مقابلا للحكم يكون مقدمات مغالطية (٢٧٩) شبهة بالقضايا الواجب قبولها فهو سوفسطائي وان

وقع في العقل مقابلا
للجدلي لكون مقدمات
مغالطة شبهة بالمشهورات
فهو مشاغي والاول هو
التبادر الى الذهن
والثاني هو المناسب لما
ذكره صاحب المطالع وهو
ان القياس سوفسطائي
ما مقدما ته شبهة
بالمشهورات فصاحب
القياس سوفسطائي
ومقابله الحكيم وصاحب
القياس المشاغي في
مقابلة الجدلي (البحث
الثاني) (في اجزاء
العلوم وهي) ثلاثة
الاول (موضوعات وقد
عرفتها) والموضوع
اما واحد كالاتفاق على
العدد للحساب او من
جهته ما يمرض له عارض
ذاتي كالجسم الطبيعي من
حيث يستعد للتغير للعلم
الطبيعي او غريب كالكرة
المتحركة لعلها واما
متعدد بشرط التناسب
اي يشاركها في ذاتي
كالخط والسطح والجسم
التعالي لعل الهندسة فانها
مشارك في المقدار او
في عرضي كبدن الانسان
واجزائه واحواله
والاودية والاقدية وما
يشارك بها في علم الطب

(الفصل الثاني) اي الالفاظ التي وقعت حصص معينة نوعية من الرسالة
كأنة (في) بيان (الاقترايات) الكائنة من (الشرطيات وهي)
اي الاقترايات الشرطيات (خمسة اقسام) فان الاقتراي الشرطي اما
مركب من متصلتين واما مركب من منفصلتين واما مركب من جملة
من متصلة واما مركب من جملة ومنفصلة واما من متصلة ومنفصلة وكل
شيء شأنه كذا فهو خمسة اقسام فالأقتراني الشرطي خمسة اقسام وهو
المطلوب (القسم الاول) منها (ما يتركب من) الشرطيات (المتصلات
والمطبوع) اي الذي يلازم الى الطبع (منه) اي من القسم الاول (ما)
اي قياس (كانت الشركة) اي شركة جزئي القياس (في جزء تام من
المقدمتين) اي من الصغرى والكبرى يعني ان الحد الاوسط في القسم
الاول يكون جزء تاما من الصغرى والكبرى فيكون القياس من المتعارف
بان يكون ذلك الحد الاوسط هو تمام التالي في الصغرى وتمام المقدم
في الكبرى في الشكل الاول وبان يكون الحد الاوسط هو تمام التالي في
الصغرى والكبرى في الشكل الثاني وبان يكون الحد الاوسط تمام المقدم
في الصغرى والكبرى في الشكل الثالث وبان يكون الحد الاوسط تمام
المقدم في الصغرى وتمام التالي في الكبرى في الشكل الرابع ولا يكون
القياس في هذا القسم مطبوعا من غير المتعارف وما قيل من ان القياس
في هذا القسم مطبوع من غير المتعارف فهو فرية بلا مزية لان عدم
ملازمة غير المتعارف من هذا القسم الى الطبع فهو بديهي جلي لا محالة
فحينئذ يكون الحد الاوسط في هذا القسم من الاقترايات الشرطيات
جزأ تاما من الصغرى والكبرى فيكون القياس من المتعارف في هذا
القسم فافهم وما ذكره قطب الدين الرازي عليه رحمة الباري من ان
الشركة بينهما اما في جزء تام من كل واحد منهما وهو المقدم
بكماله والتالي بكماله واما في جزء غير تام منهما اي في جزء من
المقدم والتالي واما في جزء تام من احدهما وغير تام من الاخرى فهذه
اقسام ثلاثة لكن القريب بالطبع منها الاول وهو ما يكون الشركة في
جزء تام من المقدمتين في شرحه على المتن فهو راجع الى ما وجهناه فتأمل

فانها يتشارك في كونها منسوبة الى الجهة التي هي الغاية في ذلك العلم وقيل ان اريد ان التصديق
بالموضوع من اجزاء المنطق ثم فانهم متفقون على انه خارج من العلم وان اريد ان التصور الموضوع منها

فهو من المبادئ التصورية وليس جزء على حدة واجب بانا زيد ان التصديق بوجود الموضوع منها ورد بان الشيخ الرئيس قد صرح في الشفا انه من المبادئ التصديقية (٢٨٠) فلا يكون ايضا جزء على حدة

(ويتعقد الاشكال الاربعة فيه) اى فى القسم الاول (لان الحد الاوسط)
وهو المشترك بين المقدمتين (ان كان تاليا فى الصغرى مقدما فى الكبرى)
قوله مقدما خبر بعد خبر لكان (فهو) اى كون الحد الاوسط تاليا
فى الصغرى ومقدما فى الكبرى هيئة (الشكل الاول) كقولنا كلما كانت
الشمس طالعة كان النهار موجودا وكلما كان النهار موجودا فالارض
مضيئة فكلما كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة فان قولنا كان النهار
موجودا حدا وسط وهو تالى فى الصغرى ومقدم فى الكبرى ههنا فالقياس
من متعارف الشكل الاول (وان كان تاليا فيهما) اى فى الصغرى والكبرى
(فهو) اى كون الحد الاوسط تاليا فى الصغرى والكبرى صورة (الشكل
الثانى) كقولنا كلما كان النهار موجودا فالارض مضيئة وليس البتة
اذا كان الليل موجودا فالارض مضيئة فينتج من مسس من الشكل
الثانى قولنا ليس البتة اذا كان النهار موجودا فالليل موجود فان قولنا
الارض مضيئة حد اوسط وهو تمام التالى فى الصغرى والكبرى فى هذا
القياس فيكون هذا القياس من متعارف الشكل الثانى فافهم (وان كان
مقدما فيهما) اى الصغرى والكبرى (فهو) اى كون الحد الاوسط
مقدما فى الصغرى والكبرى هيئة (الشكل الثالث) كقولنا كلما كان
هذا الشئ ناطقا فهو حيوان وكلما كان هذا الشئ ناطقا فهو انسان
فينتج من الضرب الاول من الشكل الثالث قولنا قد يكون اذا كان هذا
الشئ حيوانا فهو انسان فان قولنا كان هذا الشئ ناطقا كمال المقدم فى
الصغرى والكبرى فظهر ان هذا القياس من متعارف الشكل الثالث (وان
كان مقدما فى الصغرى تاليا فى الكبرى فهو) اى كون الحد الاوسط مقدما
فى الصغرى وتاليا فى الكبرى هيئة (الشكل الرابع) كقولنا كلما كان هذا
الشئ ناطقا فهو حيوان وكلما كان هذا الشئ انسانا فهو ناطق فينتج من
الضرب الاول من الشكل الرابع قولنا قد يكون اذا كان هذا الشئ حيوانا
فهو انسان فان قولنا هذا الشئ ناطق حدا وسط وهو كمال القدم فى الصغرى
وكمال التالى فى الكبرى فظهر ان هذا القياس من متعارف الشكل الرابع
(وشرائط الانتاج) اى شرائط انتاج هذه الاشكال (وعدد الضروب

والثانى مباد يتوقف
عليها مسائل العلم وهى
اما تصورية (وهى
حدود الموضوعات
وحدود (اجزائها)
وجزئياتها (واعراضها
الذاتية) واما تصديقية
وهى (المقدمات خبر
البنية فى نفسها) المأخوذة
على سبيل الوضع ومن
شأنها ان يتبين فى علم
اجرا على او اسفل
والاول والاكثر فان
سلها المتعلم على سبيل
حسن الظن بالعلم وطيب
القلب سميت اصولا
موضوعة (كقولنا)
فى صدرم الهندسة (لنا
ان نصل بين كل نقطتين
بخط مستقيم وان نعلم
اى بعد على كل نقطة
شيئنا دائرة) وان
سلمها مع الانكار والشك
سميت مصادرات كقولنا
اذا وقع خط على خطين
وكانت الزاويتان
الداخلتان فى جهة اقل
من قائمتين فان الخطين
اذا اخربا فى الجهة
ملتقيان وجعل قطب
الحققتين الثانى فى مثالى
المتن للمصادر وما
ذكرناه هو الموافق لما
فى افل سوسدس وجامع
الدقائق (والمقدمات
البينة بنقشها) ويسمى

علمها متعارفة (كقولنا المقادير المساوية لمقدار واحد متساوية والثالث مسائل) اسم العلم اما موضوع
بازاء المسائل فقط فهو الموضوع والمبادئ من اجزاء العلوم مساعدة كما مر واما موضوع بازاء المجموع فيهما من

اجزاء العلوم حقيقة والاول اولى اذ المقصود بالذات هو المسائل لا غير (وهي القضايا التي يطلب نسبة محولاتها الى موضوعاتها في ذلك العلم) ذهب (٢٨١) العلامة التفتازاني الى انه يجب ان يكون المسائل كسبية

من الاشكال والنتيجة في الكمية) اى في الكلية والجزئية (و) في (الكيفية) اى في الايجاب والسلب في كل شكل من الاشكال الاربعة (كما) اى كالشرائط وعدد الضرب والنتيجة التي هي (في) الاقترانيات (الحملات من غير فرق) حتى يشترط في الشكل الاول بحسب الكيف ايجاب الصغرى وكلية الكبرى وبحسب الكم كلية الكبرى وكذا يشترط في الشكل الثاني اختلاف المقدمتين بالايجاب والسلب بحسب الكيف وكلية الكبرى بحسب الكم وكذا يشترط في الشكل الثالث ايجاب الصغرى بحسب الكيف وكلية احدى المقدمتين بحسب الكم وكذا يشترط في الشكل الرابع اما ايجاب المقدمتين او اختلاف المقدمتين بالايجاب والسلب بحسب الكيف وبحسب الكم مع ايجاب المتقدمين كلية الصغرى ومع اختلاف المتقدمين كلية احدى المتقدمين لكن الشروط في اطراد انتاج الاقترانيات الشرطيات بحسب الجهة ان تكون المتصلة المستعملة فيها لزومية وان تكون المنفصلة المستعملة عنادية لكون الجهة في القضية الشرطية لزوما وعنادا وعدم اطراد انتاج الاتفاقيات في الاقترانيات الشرطيات اذ لو استعملت الاتفاقيات في الاقترانيات الشرطيات من حيث انها اتفاقية لزم الاختلاف الموجب لعقم النتيجة لكن قد يستعمل الاتفاقية بعد التاويل باللزومية في الاقترانيات الشرطيات الواقعة جزأ من القياس الحق المركب من القياس الاستثنائي ومن الطريق الثاني منه ومن الاقتراني الشرطى او جزأ من القياس الحق او من القياس العكسى او من القياس الاقتراني كما ذكره الفاضل العصام في بحث الشرطيات فافهم وكذا عدد الضروب المنتجة الا في الشكل الرابع فان ضروبه المطردة في الانتاج ههنا خمسة لان الضروب الثلاثة الاخيرة في الشكل الرابع وهي زم من سيجز غير معتبرة في الاقترانيات الشرطيات بالاتفاق وكذا حال النتيجة في الكمية والكيفية فيكون النتيجة الشكل الاول موجبة كلية من الضرب الاول وسالبة كلية من الضرب الثاني وموجبة جزئية من الضرب الثالث وسالبة جزئية من الضرب الرابع وكذا يكون نتيجة الشكل الثاني سالبة كلية من الضرب الاول والضرب الثاني وسالبة جزئية من ضربه الثالث ومن ضربه الرابع وكذا يكون

وسط في النسبة) بين مقدارين ان يكون النسبة الى احدهما مثل نسبة الاخر اليه كاربعة بين الاثنين والثمانية فانها نصف الثمانية كما ان اثنين نصف لها (فهو ضلع ما يخط به الطرفان) اى حاصل من ضربه

وقال مما لا خلاف فيه لاحد كونها غير كلية بعيد جدا واقول فيه بحث لان القوم اصرحوا بان بعض اجزاء المنطق يديهى وقال شارح المواقف يجوز ان يكون المسئلة ضرورية فنورد في العلم لاحتياجها الى بينة اولسان لسهها واما المص فتارة يفهم من كلامه الاول حيث ذكر في الجامع قيد البرهان في تعريف المسائل وايضا قوله بعيد هذا لامتناع ان يكون جزء الشيء مطلوبا بثبوته بالبرهان يدل عليه وتارة يفهم من كلامه الثاني حيث صرح في المقدمة بان بعض اجزاء المنطق يديهى (وموضوعاتها) اى تلك القضايا (قد يكون موضوع العلم كقولنا) في علم الهندسة (كل مقدار اما مشارك لآخر) اى بعدهما مقدار واحد مبين له اى لا بعدهما مقدار واحد والمقدار موضوع الهندسة (وقد يكون موضوعها هو) اى موضوع العلم (مع عرض ذاتي كقولنا) في الهندسة كل (مقدار

في نفسه كالحاصل من ضرب احد الطرفين في الآخر والوسط في النسبة غرض ذاتي للقدار (وقد يكون نوعه) اي نوع موضوع العلم (كقولنا كل خط يمكن تنصيفه) والخط (٢٨٢) نوع من المقدار (وقد يكون نوعه)

نتيجة الشكل الثالث من الاقتراحي الشرطي موجبة جزئية من ضربه الاول ومن ضربه الثالث ومن ضربه الخامس وسالبة جزئية من ضربه الثاني ومن ضربه الرابع ومن ضربه السادس وقس نتيجة الشكل الرابع من الاقتراحيات الشرطيات على هذا (مثال الضرب الاول من الشكل الاول) قولنا (كلما كان ا ب ف ح د) وهو متصلة موجبة كلية صغرى لانها مشتملة على الحد الاصغر وهو قولنا كلما كان ا ب فانه مقدم المطلوب فاعلم انه اذا كان المطلوب قضية شرطية فمقدم تلك الشرطية سواء كانت متصلة او منفصلة يسمى حدا اصغر ويسمى تاليها حدا اكبر كما يسمى موضوع المطالب اذا كان جملة حدا اصغر ومجموله حدا اكبر فلذلك يسمى تلك الشرطية هي الصرى لاشتمالها على الحد الاصغر الذي هو مقدم المطلوب (وكما كان ج د ف ه ز) وهي متصلة موجبة كلية كبرى لانها مشتملة على الحد الاكبر وهو قولنا ف ه ز فانه تال المطالب (ينتج) اي هذا القياس من الضرب الاول من الشكل الاول قولنا (كلما كان ا ب ف ه ز) كما ينتج قولنا كلما كان هذا الشبح انسانا فهو نائم وكلما كان نائما فهو حيوان انه كلما كان هذا الشبح انسانا فهو حيوان (القسم الثاني) من الاقتراحيات الشرطية (ما) اي قياس اقتراني (يتركب) اي هذا القياس الاقتراحي (من المنفصلات) وهو ينقسم الى ثلاثة اقسام لان الشركة بين الصغرى وبين الكبرى اما في جزء تام منهما او في جزء تام من احدهما وفي غير تام من الاخرى او في جزء غير تام منهما (والمطبوع منه) اي من القسم الثاني (ما) اي قياس (كانت الشركة فيه) اي في ذلك القياس (في جزء غير تام من المقدمتين) اي من الصغرى والكبرى يعني ان الحد المشترك الذي هو الحد الاوسط فهو جزء غير تام من الصغرى والكبرى فيكون القياس من غير متعارف الغير المتعارف (كقولنا دائما اما كل ا ب او كل ج د ودائما اما كل د ه او كل و ز ينتج) اي هذا القياس قولنا (دائما اما كل ا ب او كل ج ه او كل و ز) من الضرب الاول من الشكل الاول (لامتناع خلوا الواقع عن مقدمتي التأليف) وهما قوله في هذا القياس كل ج د وكل د ه فانهما

مع عرض (ذاتي كقولنا كل خط قام على خط فان زاويتي جنبيه) اي الزاويتين الحاصتين على جنبيه (قائمان او متساويان لهما) فالخط نوع من المقدار والقيام على آخر عرض ذاتي له (وقد يكون عرضا ذاتيا للموضوع) كقولنا كل مثلث فان زواياه مثل قائمتين فالمثلث عرض ذاتي للمقدار وقد يكون نوع العرض الذاتي كقولنا كل مثلث متساوي الساقين فان زاويتي قاعدته متساويتان فالمثلث الموضوع نوع من مثلث (واما محمولاتها فخارجة من موضوعاتها لامتناع ان يكون جزء الشيء مطلوباً بثبوته) بالبرهان ان قيل اليس كون النفس او الصورة جواهر احد المطالب العلمية مع ان الجوهر جنس لهما وايضا انكم يقولون الجسم محمول على الانسان لانه محمول على الحيوان وهذا بيان الجلب ذاتي الانسان عليه احبيب من الاول بان النفس لم يعرف في اول الامر من حيث انها شيء ما يتصرف في الجسم ويصدر عنه اثر فيه والجوهر المطالب

اثباته لهذا المفهوم ليس بجنس له من حيث هو هذا المفهوم بل هو جنس للهيئة السمائية بالنفس التي لم تنصل في العقل الابدال العلم بجوهريتها وكذا القول في الصورة من الثاني بان ثبوت الذاتي للهيئة ليس بمطلوب واما لية ثبوته فيمكن

قياس مؤلف من حليتين ينتج من الضرب الاول من الشكل الاول قولنا
كل ج ه وهو الجزء الثاني من النتيجة فان الحد الاوسط وهو قوله د
محمول في المقدمة الاولى من مقدمتي التأليف وموضوع في المقدمة الثانية
فلذا تسميان مقدمتي التأليف (وعن احدي الاخرين) وهما قوله كل اب
وكل وز لان الاول جزء اول من النتيجة والثاني جزء ثالث منها فانه لما كانت
المقدمتان مانعتي الحلو وجبان يكون احد طرفي كل واحد منهما واقعا فالواقع
من المنفصلة الاولى اما الطرف الغير المشترك او الطرف المشترك فان كان
الواقع هو الطرف الغير المشترك فهو احد اجزاء النتيجة وان كان الواقع
هو الطرف المشترك فالواقع من المنفصلة الثانية اما الطرف المشترك
فيجتمع الطرفان المشاركان على الصدق ويصدق نتيجة التأليف وهي
الجزء الثاني من اصل النتيجة او الطرف الغير المشترك وهو الجزء الثالث
منها فالواقع لا يخلو عن نتيجة التأليف وعن الطرفين الغير المشاركين
(وينعقد فيه) اى في القسم الثاني الاشكال الاربعة (والشروط المعبرة
بين الحليتين) (معتبرة ههنا) اى معتبرة في القسم الثاني من الافتراضات
الشرطيات (بين المشاركين) اى بين المقدمتين المشاركتين والاولى
منهما صغرى والثانية كبرى (القسم الثالث) الكائن من الاقسام الخمسة
(ما) اى قياس اقتراضي (يتركب من الحلية و) من (المتصلة والمطبوع منه)
اى من القسم الثالث يعنى ان الملايم للطبع السليم من هذا القسم (ما)
اى قياس (كانت الحلية) في هذا القياس (كبرى والشركة) اى
شركة الصغرى والكبرى (مع تالى المتصلة) التى هى الصغرى ومع
موضوع الحلية التى هى الكبرى يعنى ان الحد المشترك الذى هو الحد
الاوسط فهو جزء غير تام من الصغرى المتصلة وجزء تام من الكبرى الحلية
لان الحد الاوسط محمول التالى من المتصلة الصغرى وموضوع الحلية
الكبرى فيكون القياس المركب من هذا القسم مطبوعا من غير المتعارف
(ونتيجه) اى نتيجة القياس المرتب من القسم الثالث قضية شرطية
(متصلة مقدمها) اى مقدم تلك المتصلة (هو مقدم المتصلة) التى هى
صغرى القياس (وتاليها) اى تالى النتيجة المتصلة هو (نتيجة التأليف

ان يكون مطاوبا فاذا
علمنا ان الانسان جسم
فربما لا يعلم الحلية في محل
الجسم عليه فيجعل الحيوان
اوسطا ونختتم كلامنا
بوصية جليلة لما اثر لبعض
الاكابر وهو ان لا يعلم
المنطق الا الزكى فان
الذين لم يتهذب اخلاقهم
ولم يتطهروا عرفاتهم اذا
شروا في المنطق سلكوا
في وادى الضلالة و
هلكوا في فباقي الجهة
واتفقوا ان يكونوا مع
الجماعة ويتقلدوا ذل
الطاعة وتركوا الاعمال
الظاهرة والافعال
الباهرة من البدائع التى
وردت بها الشرايع
متمسكين بان الحكمة ترك
الصور وانكار الظواهر
اذ فيها تحقيق معاني
الاشياء دون صورها
وتفتيش حقائق الامور
دون ظواهرها ولا
يعلمون ان الصور مرتبطة
بمعانيها وظواهر الاشياء
مبنية على حقائقها وان
الحقيقة ترك ملاحظة
العمل لا ترك العمل
جزاهم الله تعالى يوم
تبلى السرائر وتبدى
الضمائر فانهم ابعد عن
الناس من الحكماء ولا
خط لهم من مشرب العلماء
ونسأل الله تعالى التوفيق
لسواء الطريق تمت

بين التالي و) بين (الحمية) الكبرى فان كل واحد من هذا التالي
 والكبرى الحمية قياس منتظم من الشكل الاول ينتج عين تالى المتصلة التى
 هى عين المطلوب (كقولنا كلما كان ا ب فكل ج د) وهو متصلة موجبة
 كلية صغرى لاشتغالها على الحد الاصغر وهو قوله كلما كان ا ب فانه مقدم
 المطلوب ويسمى مقدم المطلوب حدا اصغر كما يسمى موضوع المطلوب
 حدا اصغر (وكل د ه) وهى موجبة كلية حمية كبرى لاشتغالها على الحد
 الاكبر (ينتج) اى هذا القول الذى هو قياس مرتب من القسم الثالث من
 الاقيسة الشرطية قولنا (كلما كان ا ب فكل ج ه) لانه كلما صدق مقدم
 المتصلة صدق التالى مع الحمية وكما صدق التالى مع الحمية يصدق نتيجة
 التأليف فكلما صدق مقدم المتصلة يصدق نتيجة التأليف والتأليف
 ههنا قوله كل ج د وكل د ه فى المثال المذكور لان هذا القول قياس اقترانى
 حمل من الشكل الاول ينتج تالى النتيجة المطلوبة وهذا التالى قوله فكل ج
 ه فى القياس الذى هو المذكور فى المتن فافهم (وينعقد فيه) اى فى القسم
 الثالث (الاشكال الاربعة والشرائط المعبرة بين الحمتين) اى فى القياس
 الاقترانى الحمل (معتبرة ههنا) اى فى القسم الثالث من الاقيسة الشرطية
 (بين التالى و) بين (الحمية) يعنى ان كان الصغرى متصلة موجبة كلية
 والكبرى موجبة كلية حمية فيكون القياس من الضرب الاول من الشكل
 الاول كقولنا كلما كان هذا الشبح انسانا فهو حيوان وكل حيوان فهو
 جسم فينتج قولنا كلما كان هذا الشبح انسانا فهو حيوان وان كان الصغرى
 ههنا متصلة موجبة كلية والكبرى سالبة كلية حمية فيكون القياس من
 الضرب الثانى من الشكل الاول كقولنا كلما كان هذا الشىء انسان
 فهو حيوان ولا شىء من الحيوان بجماد فينتج قولنا ليس البتة اذا كان
 الشىء انسانا فهو جماد وان كان الصغرى ههنا موجبة جزئية متصلة
 والكبرى موجبة كلية حمية فيكون القياس من الضرب الثالث من الشكل
 الاول كقولنا فديكون اذا كان هذا الشبح حيوانا فهو ناطق وكل ناطق
 انسان فينتج قولنا قد يكون اذا كان هذا الشبح حيوانا فهو انسان
 وان كان الصغرى ههنا متصلة موجبة جزئية والكبرى سالبة كلية حمية

فيكون القياس من الضرب الرابع من الشكل الاول كقولنا قد يكون اذا كان
 هذا الشئ حيوانا فهو انسان ولا شئ من الانسان بفرس فينتج قد لا يكون
 اذا كان هذا الشئ حيوانا فهو فرس واطلع على هذه الامثلة فقس عليها
 امثلة الضروب المطردة في الانتاج الكائنة للاشكال الثلاثة الباقية (القسم
 الرابع) من الاقترانيات الشرطيات الخمسة (ما) اى قياس اقتراني (يتركب)
 اى هذا القياس الاقتراني (من الجملية و) من (المنفصلة وهو) اى القياس
 المركب من الجملية والمنفصلة (على قسمين الاول) منهما (ان يكون عدد
 الجمليات بعدد اجزاء الانفصال بحيث يشارك كل واحد منها) اى كل واحدة
 من عدد الجمليات يشارك جزءا (واحدا من اجزاء الانفصال) وذلك الاشتراك
 (اما مع اتحاد التأليفات) الكائنة بين الجمليات وبين اجزاء الانفصال
 (في النتيجة) فينتج يكون القياس قياسا مقسما متحد الممول بل متحد النتيجة
 لكون محمول الكبريات متحدا ويسمى هذا القياس قياسا استقرائيا فان
 كان استقراء تاما فهو قياس منطقي يفيد الظن فيكون خطابيا كقولنا
 الانسان اما مذكر واما مؤنث واما خنثى وكل مذكر حيوان وكل مؤنث
 حيوان وكل خنثى حيوان فينتج قولنا كل انسان وان كان استقراء ناقصا
 فهو ليس بقياس منطقي كقولنا الحيوان اما انسان واما بهائم واما حشرات
 واما طيور وكل انسان يحرك فكه الاسفل عند المضغ وكل بهائم يحرك فكه
 الاسفل عند المضغ وكل حشرات يحرك فكه الاسفل عند المضغ وكل طيور
 يحرك فكه الاسفل عند المضغ فينتج قولنا الحيوان يحرك فكه الاسفل عند
 المضغ فهذا القياس استقراء ناقص فان التماسح من اصناف السمك وهو
 يحرك فكه الاعلى عند المضغ فيكون الاستقراء ناقصا في هذا القياس فلا
 يكون قياسا منطقيًا تخلفه بخصوص المادة وشرط انتاج القياس المقسم
 ان يكون المنفصلة المستعملة فيه موجبة مانعة الخلو او حقيقية فافهم
 (كقولنا كل ج ا ماب واما د واما هـ وكل ب ط وكل د ط وكل هـ ط ينتج)
 اى هذا القول الذى هو مثال القياس المقسم قولنا (كل ج ط لصدق
 اجزاء الانفصال مع ما يشاركه) اى الى احد الاجزاء حال كونه (من
 الجمليات) فان اى جزء يفرض صدقه من اجزاء المنفصلة فهو يصدق مع

ما يشاركه من الجمليات وينتج النتيجة المطلوبة كما قال القطب رحمه الله تعالى (و) ذلك الاشتراك (اما مع اختلاف التأليفات) الكاشة بين الجمليات وبين اجزاء الانفصال (في النتيجة كقولنا) (كل ج اما ب واما د واما هـ) وهى منفصلة صغرى (وكل ب ج) وهى الكبرى (وكل د ط) وهى الكبرى الثانية (وكل هـ ز) وهى الكبرى الثالثة (ينتج) اى هذا القول ان (كل ج اما ج واما ط واما ز كما مر) من وجوب صدق اجزاء المنفصلة مع ما يشاركه من الجملة القسم (الثانى) منهما (ان يكون الجمليات اقل من اجزاء الانفصال وليكن) اى وليفرض ان (الجملة واحدة والمنفصلة ذات جزئين والمشاركة مع احدهما) اى مع احدا الجزئين (كقولنا اما كل ا ط او كل ج ب) وهى منفصلة صغرى (وكل ب د) وهى جملة كبرى (ينتج) اما كل ا ط او كل ج د لامتناع خلو الواقع عن) نتيجة (مقدمتى التأليف) وهما قوله ههنا كل ج ب وكل ب د ونتيجة التأليف قوله كل ج د (وعن الجزء الغير المشترك) وهو قوله كل ا ط (القسم الخامس) من الاقيسة الاقترايات الشرطية (ما) اى قياس (يتركب من المتصلة و) من (المنفصلة والاشتراك) اى اشتراك الصغرى والكبرى (اما فى جزء تام من المقدمتين) اى اما ان يكون الحد الاوسط جزءا تاما من الصغرى والكبرى (او غير تام منهما) اى من المقدمتين يعنى ان الحد الاوسط اما ان يكون جزءا تاما من الصغرى والكبرى واما ان يكون جزءا غير تام منهما واما ان يكون جزءا تاما من احديهما وغير تام عن الاخرى وان اقتصر فى المتن على الاولين (وكيف ما كان) اى الجزء المشترك سواء كان تاما منهما او غير تام منهما او تاما من احديهما وغير تام من الاخرى (فالمطبوع) اى الملايم الى الطبع (منه) اى من القسم الخامس (ما) اى قياس (يكون المتصلة) فيه (صغرى والمنفصلة كبرى موجبة مثال الاول) اذا كانت المنفصلة مانعة للجمع (كقولنا كلما كان ا ب فـج د و دائما اما ج د او هـ ز هذه الكبرى المنفصلة مانعة للجمع) (ينتج) اى هذا القول (دائما اما ان يكون ا ب او هـ ز) حال كون هذه النتيجة (مانعة للجمع لاستلزام امتناع الاجتماع مع اللازم دائما او فى الجملة امتناعه)

اى امتناع اللازم (مع الملزوم كذلك) اى دائماً او فى الجملة لان ج د
 ههنا لازم لـ ب وهـ ز ممتنع مع الاجتماع مع ج د كلياً او جزئياً فيكون هـ ز
 ممتنع الاجتماع مع ا ب كلياً او جزئياً (و) ان كانت المتصلة (مانعة) (الحلو)
 كما فى المثال المذكور (ينتج) اى هذا القياس قولنا (قد يكون اذا لم يكن
 ا ب ف هـ ز لاستلزام نقيض الاوسط للطرفين استلزاماً كلياً او استلزاماً ذلك)
 اى نقيض الاوسط (المطلوب من) الشكل (الثالث) لان نقيض الاوسط هو
 نقيض ج د يستلزم طرفى النتيجة اعنى نقيض ا ب وعين هـ ز اما استلزامه
 عين هـ ز فلمنع الحلو بين ج د وبين هـ ز وكل امرين بينهما مع
 الحلو يستلزم نقيض كل واحد منهما عين الاخر على ما مر فى تلازم الشرطيات
 واذا استلزم نقيض الحد الاوسط طرفى النتيجة فينتج باعتبار تلازم الشرطيات
 من الشكل الثالث ان نقيض ا ب قد يستلزم عين هـ ز بطريق ان يقال كلما لم
 يكن ج د ف ا ب وكما لم يكن ج د ف هـ ز فينتج هذا القياس من الضرب
 الاول من الشكل الثالث قولنا قد يكون اذا لم يكن ا ب ف هـ ز وهو المطلوب
 كاذكروه القطب رحمه الله تعالى (مثال الثانى) اى مثال كون الحد الاوسط جزءاً
 غير تام من الصغرى والكبرى قولنا (كلما كان ا ب فكل ج د و دائماً كل د هـ
 او و ز) هذه الكبرى منفصلة (مانعة الحلو ينتج) اى هذا القياس من غير
 متعارف الغير المشهور ومن الضرب الاول من الشكل الاول قولنا كلما كان
 ا ب فاما كل ج هـ او و ز) لان الحد الاوسط هو د ههنا محمول التالى فى
 الصغرى المتصلة وموضوع المقدم فى الكبرى المنفصلة فيكون الحد الاوسط جزءاً
 غير تام من الصغرى والكبرى فيكون هذا القياس من الغير المتعارف الغير
 المشهور فافهم وقوله المطبوع منه ما تكون المتصلة صغرى والمنفصلة موجبة
 كبرى فهو خلاف الواقع لان كون المنفصلة صغرى والمتصلة كبرى فى القسم
 الخامس من الاقترانيات الشرطيات فهو مطبوع كقولنا المفهوم المفرد
 اما ان يمتنع نفس تصويره من وقوع الشركة فيه او لا يمتنع نفس تصويره
 من وقوع الشركة فيه وكما منع نفس تصويره من وقوع الشركة فيه فهو
 جزئى حقيقى وكما لم يمنع نفس تصويره من وقوع الشركة فيه فهو كلى فينتج
 من الصغرى المنفصلة ومن الكبرى بين المتصلتين قولنا المفهوم المفرد اما جزئى

حقيق واما كلى وجعل المص في طرف انتصورات وفي الفصل الثانى
 قوله والكلى اما ان يكون تمام ماهية ماتحته من الجزئيات او داخلا
 فيها او خارجا عنها صغرى مع انه منفصلة مركبة من شقوق ثلاثة
 وجعل في ذلك المقام قوله والاول هو النوع الحقيقى اه كبرى جملة
 للشق الاول من الصغرى المنفصلة وهو قوله اما ان يكون تمام
 ماهية ماتحته من الجزئيات في ذلك المقام وكذا جعل في ذلك المقام قوله
 وان كان الثانى فان كان تمام الجزء المشترك بينهما وبين نوع آخر فهو
 المقول في جواب ماهو بحسب الشركة المحضة الخ كبرى متصلة للشق
 الثانى من المنفصلة الصغرى وهو قوله او داخلا فيها وجعل في ذلك
 المقام قوله واما الثالث فان امتنع انفكاكه عن الماهية فهو العرض اللازم
 اه مع قطع النظر عن كلمة اما كبرى جملة للشق الثالث من المنفصلة
 الصغرى وهو قوله او خارجا عنها فظهر ان قوله قالمطبوع منه مايكون
 المتصلة فيه صغرى والمنفصلة موجبة كبرى اه مخالف الى قوله وان
 كان الثانى فان كان تمام الجزء المشترك بينهما وبين نوع آخر فهو المقول
 في جواب ماهو بحسب الشركة المحضة اللهم الا ان يقال قال المص
 رحمه الله تعالى ههنا قالمطبوع منه مايكون المتصلة فيه صغرى والمنفصلة
 موجبة كبرى امتحانا للاذكياء ويدل على هذا الجواب قوله (والاستقصاء)
 اى كمال التبعية والتحرى (في هذه الاقسام) اى في الاقسام الخمسة من
 الاقيسة الاقترايات الشرطية راجع (الى الرسائل التى علمناها) اى
 صنفناها والقناها (فى) حق (المنطق) وبيان تفاصيل هذه الاقسام
 لا يليق بهذا المختصر لانه بمجمل والمناسب اليه بيان اجمالى وينعقد
 الاشكال الثلاثة فى القسم الرابع وفى القسم الخامس من الاقيسة الشرطية
 الخمسة وان سكنت المص عن ذلك (الفصل الرابع) اى الالفاظ الواقعة
 حصية معينة من الرسالة الشمسية كائنة (فى) بيان (القياس الاستثنائى
 وهو) اى القياس الاستثنائى (مركب من مقدمتين احدهما) اى احدى
 المقدمتين (شرطية والاخرى) اى المقدمة الاخرى (وضع) لاحد جزئيهما
 اى استثناء عين احد جزئيهما (اورفعه) اى او استثناء نقيض احد

جزئياً (ليلزم وضع الآخر) اى اثبات عين الجزء الآخر (اورفعه)
اى نفى الجزء الآخر وسلبه اعلم انه قدم ان حد القياس الاستثنائي
هو ما يذكر فيه عين النتيجة او نقيضها بالفعل فالمدكور فيه من عين
النتيجة او نقيضها اما مقدمة من مقدمات القياس وهو محال والالزم
اثبات الشيء لنفسه واما جزء من احدى مقدمتيه والمقدمة التي جزؤها
قضية تكون شرطية فح يكون القياس الاستثنائي مركبا من مقدمتين
احديهما شرطية والاخرى استثنائية وهى جملة واستثناء عين التالي
يسمى وضعاً فيقال على هذا التقدير للاستثنائية مقدمة واضعة كما يكون
في الطريق الاول منه وكذا استثناء عين احدى الجزئين يسمى وضعاً فيطلق
ح على الاستثناء مقدمة واضعة كما يكون في الطريق الثالث منه وذلك لان
المعتبر في استثناء العين هو الحكم الايجابي غالباً فلهذا يناسب التسمية
بالواضعة واستثناء نقيض التالي يسمى رفعاً فيطلق ح على المقدمة
الاستثنائية مقدمة رافعة كما يكون في الطريق الثاني منه وكذا استثناء
نقيض احدى الجزئين يسمى رفعاً فيطلق ح على الاستثنائية الجملة مقدمة
رافعة كما يكون في الطريق الرابع منه وذلك لان المعتبر في استثناء النقيض
هو الحكم السلبي غالباً فيناسب التسمية بالرافعة فظهر ان قوله مركب من
مقدمتين احديهما شرطية اه فهو رسم للقياس الاستثنائي لان التركيب
من الشرطية ومن الاستثنائية الجملة لازم لماهية القياس الاستثنائي التي
هى ما يذكر فيه عين النتيجة او نقيضها بالفعل والتعريف بالالزم رسم
كما يشعر به عبارة القطب رحمه الله تعالى لكن تعريف الامور الاعتبارية
مبنى على اعتبار المعتبر فانه ان اعتبر المعتبر بالخاص المذكور في التعريف
فصلاً فيكون التعريف حاداً وان اعتبر بالخاص المذكور في التعريف لازماً
مساوياً للمعرف فيكون التعريف رسماً والقياس الاستثنائي من قبيل
الامور الاعتبارية فح يصح ان يكون قوله وهو مركب من مقدمتين
احديهما شرطية والاخرى وضع لاجد جزئياً اورفعه اه حاداً كما يصح
ان يكون هذا القول رسماً وكذا الحال في التعريف السابق في تقسيم القياس
الى الاقراني والاستثنائي وهو ما يذكر فيه عين النتيجة او نقيضها بالفعل

فافهم (ويجب) اى يعتبر فى انتاج القياس الاستثنائى شرائط الاول منها
 (ايجاب الشرطية) اى ان يكون الشرطية المذكورة فيه موجبة لانها
 لو كانت سالمة ينتج الوضع والرفع شيئا فان معنى الشرطية السالبة سلب
 اللزوم والعناد واذا لم يكن بين الشئيين لزوم او عناد لم يلزم من وجود
 احدهما وجود الآخر ومن عدم احدهما عدم الآخر فلذا شرط فى القياس
 الاستثنائى ان يكون الشرطية المذكورة فيه موجبة (و) الثانى (لزومية
 المتصلة) اى ان يكون المتصلة المذكورة فيه لزومية ان كان القياس من الطريق
 الاول او من الطريق الثانى من الاستثنائى (وعنادية المنفصلة) اى ان يكون
 المنفصلة المذكورة فيه عنادية ان كان القياس من الطريق الثالث او من
 الطريق الرابع من الاستثنائى لانهما لو كانتا اتفاقيتين استفيد العلم بالنتيجة
 من صدق احدى الطرفين او من كذبه فلو استفيد العلم بالنتيجة من صدق
 احد الطرفين او من كذبه لزم الدور لكون العلم بصدق الاتفاقية موقوفا
 على العلم بصدق احدى طرفيها او كذبه لكن اللازم باطل والمزوم مثله
 فلذا شرط لزومية المنفصلة وعنادية المنفصلة المذكورتين فى القياس
 الاستثنائى (و) الثالث منها (كليتها) اى ان يكون الشرطية المذكورة
 فى القياس الاستثنائى كلية (او كلية الوضع) اى ان يكون المقدمة الواضعة
 المذكورة فى الطريق الاول وفى الطريق الثالث من القياس الاستثنائى
 كلية (او) كلية (الرافع) اى ان يكون المقدمة الرافعة المذكورة فى الطريق
 الثانى وفى الطريق الرابع من القياس الاستثنائى كلية (ان لم يكن وقت
 الاتصال) فى الطريق الاول والطريق الثانى (والانفصال) فى الطريق
 الثالث والطريق الرابع منه (هو) اى ذلك الوقت (بعينه وقت الوضع)
 اى وقت المقدمة الواضعة (او الرفع) اى وقت المقدمة الرافعة لانه
 لو اتقى الشرطان المذكوران لجاز ان يكون اللزوم او العناد على بعض
 الاوضاع والاحوال الممكنة الاجتماع مع المقدم وعلى بعض الازمان
 وجاز ان يكون الاستثناء على وضع آخر وعلى زمان آخر فلا يلزم من
 استثناء احدا الجزئين وضعاً او رفعاً تبوت الآخر او انتفاؤه فلذا جعل
 القياس الاستثنائى مشروطاً بهذين الشرطين فافهم (والشرطية الموضوعية)

الوجوب ههنا
 عقلى بمعنى الامتناع
 الانفكاك (منه)

كلية الشرطية ان
 يكون التالى لازماً
 او معانداً للمقدم على
 جميع الاوضاع
 الممكنة الاجتماع
 والازمان (منه)

اى الشرطية المذكورة (فيه) اى فى القياس الاستثنائى (ان كانت)
 اى الشرطية الموضوعية فيه (متصلة فاستثناء عين المقدم ينتج) اى استثناء
 عين المقدم (عين التالى) كقولنا النهار موجود لانه كلما كانت الشمس
 طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة فينتج من الطريق الاول
 من القياس الاستثنائى قولنا النهار موجود (واستثناء نقيض التالى ينتج)
 اى استثناء نقيض التالى (نقيض المقدم) كقولنا الليل موجود لانه لو
 لم يكن الليل موجودا لكانت الشمس طالعة لكن الشمس ليست بطالعة
 فينتج من الطريق الثانى من القياس الاستثنائى قولنا الليل موجود
 (والا لبطل الزوم) اى لو ينتج استثناء عين المقدم عين التالى لكان اللازم
 منفكاً عن الملزوم وكلما كان اللازم منفكاً عن الملزوم بطل الزوم بين
 المقدم وبين التالى هـ فثبت الطريق الاول من القياس الاستثنائى وكذا
 لو لم ينتج استثناء نقيض المقدم لوجد الملزوم بدون اللازم ولو وجد
 الملزوم بدون اللازم لبطل الزوم بينهما فيلزم خلاف المفروض وهو محال
 فثبت الطريق الثانى من القياس الاستثنائى (دون العكس فى شئ منهما)
 اى لم يطرده ان استثناء عين التالى ينتج عين المقدم وكذا استثناء نقيض
 المقدم لم يطرده فى انتاجه نقيض التالى (لاحتمال كون التالى اعم من المقدم)
 كقولنا كلما كان هذا الشج انسانا فهو حيوان لاننا لو قلنا لكن هذا
 الشج حيوان لا ينتج قولنا هذا الشج انسانا لان الحيوان اعم والانسان
 اخص والاعم لا يستلزم الاخص وكذا لو قلنا لكن هذا الشج ليس
 بانسان لا ينتج هذا القول ان هذا الشج ليس بحيوان فان الانسان
 اخص والحيوان اعم وانتفاء الاخص لا يستلزم انتفاء الاعم لجواز وجود
 الاعم بدون الاخص وان ينتج استثناء عين التالى عين المقدم واستثناء
 نقيض المقدم نقيض التالى اذا كان التالى مساويا للمقدم لكن هذين
 الطريقين غير معتبرين فى الفن لما مر غير مرة كقولنا لو كان هذا
 الشج انسانا فهو ناطق لكن هذا الشج ناطق فهذا الشج انسان ولكن
 هذا الشج ليس بانسان فهذا الشج ليس بناطق فيكون كل واحد من
 هذين الطريقين قياسا عربيا ولا يكون كل واحد منهما قياسا منطيقيا لعدم

اطرادهما في مادة يكون التالي فيها اعم من المقدم لما عرفت فافهم (وان
 كانت) اى الشرطية المذكورة في القياس الاستثنائي (منفصلة فان كانت)
 اى المنفصلة (حقيقية فاستثناء عين اى جزء كان) اى ذلك الجزء سواء كان
 جزءاً اولاً او لا من المنفصلة المذكورة فيه او جزءاً ثانياً منها (يتبع) اى هذا
 الاستثناء (نقيض الآخر لاسمحالة الجمع) اى للعناد في الجمع (واستثناء) اى
 (جزء كان) اى جزء المنفصلة سواء كان جزءاً اولاً او ثانياً (يتبع) اى هذا
 الاستثناء (عين الآخر لاسمحالة الخلو) اى للعناد في الخلو (وان كانت)
 المنفصلة المذكورة فيه (مانعة الجمع ينتج القسم الاول فقط) اى الطريق
 الثالث من الاستثنائي وهو استثناء عين احد الجزئين ينتج نقيض الآخر
 (لامتناع الاجتماع دون الخلو وان كانت) اى المنفصلة المذكورة في
 القياس الاستثنائي (مانعة الخلو ينتج القسم الثاني فقط) اى ينتج
 استثناء نقيض احد الجزئين عين الآخر (لامتناع الخلو دون الجمع) فظهور ان
 المنفصلة المذكورة في القياس الاستثنائي اذا كانت حقيقية فلها اربعة
 نتائج اثنتان منها باعتبار استثناء العين واثنتان منها باعتبار النقيض كقولنا
 هذا العدد اما زوج او فرد لكنه زوج فينتج هذا العدد ليس بفرد ولكن
 هذا العدد فرد فينتج هذا العدد ليس بزواج او لكن هذا العدد ليس بزواج
 فينتج قولنا هذا العدد فرد او لكن هذا العدد ليس بفرد فينتج قولنا هذا
 العدد زوج وان كانت المنفصلة المذكورة في القياس الاستثنائي مانعة الجمع
 فلها نتيجتان كقولنا هذا الشجر اما حجر واما شجر لكن هذا الشجر حجر فينتج
 قولنا هذا الشجر ليس بشجر او لكنه شجر فينتج قولنا هذا الشجر ليس
 بحجر ولا ينتج في المنفصلة المانعة الجمع استثناء النقيض لما مر وان كانت المنفصلة
 المذكورة في القياس الاستثنائي مانعة الخلو فلها نتيجتان لانه لا ينتج استثناء
 العين في مانعة الخلو لما مر بل ينتج فيها استثناء النقيض كقولنا هذا الشجر
 اما لا حجر واما لا شجر لكن هذا الشجر حجر فينتج قولنا هذا الشجر لا شجر
 او لكن هذا الشجر شجر فينتج قولنا هذا الشجر لا حجر (الفصل الخامس) اى
 الالفاظ التي وقعت حصّة معينة من الرسالة التسمية كآفة (في) بيان (لواحق
 القياس وهي) اى لواحق القياس (اربعة) اى اربعة اقسام فالقسم (الاول)

منها هو (القياس المركب وهو) اى القياس المركب (تركيب مقدمات
 ينتج بعضها نتيجة يلزم منها) اى من تلك النتيجة (ومن مقدمة اخرى
 نتيجة اخرى وهلم) اى جر (جرأ الى ان يحصل المطلوب) كقولنا العالم
 متحيز وكل متحيز مالا يخلو عن الحركة والسكون فان هذا القياس ينتج
 قولنا العالم مالا يخلو عن الحركة والسكون ويلزم من هذا القول وهو
 نتيجة القياس المذكور ومن مقدمة اخرى نتيجة اخرى بان يقال العالم
 مالا يخلو عن الحركة والسكون وكل مالا يخلو عن الحركة والسكون فهو
 متغير فينتج قولنا العالم متغير ويلزم من النتيجة الثانية ومن مقدمة اخرى
 نتيجة اخرى بان يقال العالم متغير وكل متغير حادث فينتج قولنا العالم
 حادث وهو المطلوب فان قلت ان تعريف القياس المركب غير شامل
 الى مفصول النتائج لانه مركب من الصغرى ومن الكبريات المتعددة
 ولا يكون مركباً من مقدمات ينتج بعضها نتيجة يلزم منها ومن
 مقدمة اخرى نتيجة اخرى كقولنا العالم متحيز وكل متحيز فهو مالا يخلو
 عن الحركة والسكون وكل مالا يخلو عن الحركة والسكون فهو متغير
 وكل متغير فهو حادث فالعالم حادث فلا يكون تعريف القياس المركب
 جامعاً لافراد المعرف قلت ان مفصول النتائج وان كان مركباً من
 الصغرى ومن الكبريات المتعددة في الظاهر لكنه مركب من مقدمات
 ينتج بعضها نتيجة يلزم منها ومن مقدمة اخرى نتيجة اخرى بحسب الحقيقة
 فح يدخل مفصول النتائج في تعريف القياس المركب فيكون التعريف
 جامعاً لافراد المعرف فافهم (وهو) اى القياس المركب (اما مفصول
 النتائج) اذا صرح النتائج فيه وانماسمى بمفصول النتائج ليكون المقدمات
 واصلة الى نتائجها في الذكر (كقولنا كل ج ب) وهو موجبة كلية
 صغرى (وكل ب د) وهو موجبة كلية كبرى (فكل ج د) وهو نتيجة
 موجبة كلية ثم يفرض هذه النتيجة صغرى ويضم اليها كبرى اخرى ويقال
 كل ج د وهو ايضا موجبة كلية صغرى ثانية (وكل د ا) وهو موجبة كلية
 كبرى ثانية (فكل ج ا) وهو نتيجة موجبة كلية ثانية (ثم) يفرض هذه
 النتيجة الثانية صغرى ثالثة ويضم اليها كبرى ثالثة ويقال (كل ج ا) وهو

موجبة كلية صغرى ثالثة (وكل اه) وهو موجبة كلية كبرى ثالثة (فكل
 ج ه) وهو المطلوب (واما مفصول النتائج) وانما سمي بمفصول النتائج
 لان المقدمات غير واصله الى النتائج في الذكر (كقولنا كل ج ب) وهو
 موجبة كلية صغرى (وكل ب د) وهو موجبة كلية كبرى (وكل د ا)
 وهو ايضا موجبة كلية كبرى اخرى (وكل اه) وهو موجبة كلية كبرى
 ثالثة (فكل ج ه) وهو المطلوب وقد يكون القياس مركبا اذا كان بعض
 المقدمات نظرية محتاجة الى البيان بقياس آخر كذلك الى ان ينتهي هذا
 البيان الى المبادئ البدئية فيكون ههنا قياسات مرتبة محصلة المطلوب كما قال
 القطب رحمه الله تعالى والقسم (الثاني) من لواحق القياس (قياس الخلف
 وهو) اى قياس الخلف (اثبات المطلوب بابطال نقيضه) اى نقيض المطلوب
 يعنى ان القياس الخلفى مركب من الاقترانى الشرطى ومن القياس الاستثنائى
 من الطريق الثانى منه كما يكون القياس الحقيقى مركبا من الاقترانى الشرطى
 ومن الطريق الاول من القياس الاستثنائى مثال القياس الخلفى قولنا
 هذا الشبح ليس بناطق لانه لو كان هذا الشبح ناطقا لكان انسانا وكما
 كان انسانا فهو حيوان فينتج قولنا او كان هذا الشبح ناطقا فهو
 حيوان ثم يستثنى نقيض التالى ولكن ويقال لكن هذا الشبح ليس بحيوان
 فينتج قولنا هذا الشبح ليس بناطق وهو المطلوب ومثال القياس الحقيقى
 قولنا متى كان هذا الشبح ناطقا فكان انسانا ومهما كان انسانا فهو حيوان
 فينتج قولنا متى كان هذا الشبح ناطقا فهو حيوان ويستثنى ولكن عين
 مقدم هذه النتيجة ويقال لكن هذا الشبح ناطق فينتج قولنا هذا الشبح
 حيوان وهو المطلوب والاول يسمى قياسا خلفيا لانه ينتج الباطل على
 فرض عدم حقيقة المطلوب والثانى يسمى حقيقيا لانه ينتج المطلوب على
 تقدير حقيقة المقدم والطريق الاول من القياس الاستثنائى يسمى استثنائيا
 مستقيما لانتاجه عين التالى على تقدير وضع القدم وهو طريق مستقيم
 لا محالة والطريق الثانى منه يسمى قياسا استثنائيا غير مستقيم لانتاجه
 نقيض المقدم على تقدير رفع التالى وهو طريق غير مستقيم والطريق الثالث
 منه يسمى قياسا استثنائيا غير مستقيم ايضا لانتاجه نقيض احد الجزئين على

تقدير وضع عين الآخر وكذا يسمى الطريق الرابع منه قياسا استثنائيا غير مستقيم لانتاجه عين احدا جزئيين على تقدير رفع الآخر فهما غير مستقيمان سمع هكذا من فحول بعض العلماء الاعلام ومن لواحق القياس اثبات الملازمة بالطريق الثمانية الاول هو طريق التوسط وهو ان يفرض دليل الملازمة حدا اوسط بين المقدم والتالي وان يحصل قياس اقتراني شرطى وان ينتج عين الملازمة كقولنا كلما كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة لانه كلما كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا وكلما كان النهار موجودا فالارض مضيئة فنتج قولنا كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة ومثل قولنا كلما كان هذا الشئ ناطقا فهو حيوان لانه كلما كان هذا الشئ ناطقا فهو انسان وكل انسان حيوان فنتج قولنا كلما كان هذا الشئ ناطقا فهو حيوان والثاني طريق التالى وهو ان يجعل دليل الملازمة مقديما وان يجعل الملازمة مع مقدمها وتاليها تاليا وان يحصل شرطية متصلة مركبة من الجملة ومن الشرطية المتصلة وان يستثنى عين المقدم فينتج من الطريق الاول من القياس الاستثنائى عين الملازمة كقولنا كلما كان هذا الشئ انسانا فهو حيوان لانه كلما كان هذا الشئ ناطقا فاذا كان انسانا فهو حيوان لكن كان هذا الشئ ناطقا فنتج قولنا كلما كان هذا الشئ انسانا فهو حيوان فهذه النتيجة عين الملازمة التى يطلب اثباتها والثالث طريق الانتاج وهو ان يرتب قياس من الصغريين ومن الكبرى الواحدة ويسمى هذا القياس چفته صغرى فى لسان التركى فينتج هذا القياس نتيجة جملة ويفرض هذه النتيجة مقديما ويضم اليه شرطية الملازمة التى يطلب اثباتها تاليا ويحصل قضية شرطية متصلة ثم يستثنى عين المقدم وينتج من الطريق الاول من القياس الاستثنائى عين الملازمة التى يطلب اثباتها فتصوير الاثبات بطريق الانتاج هكذا كلما تحقق التضمن تحقق المطابقة لان التضمن تابع والمطابقة متبوع وكل تابع لم يوجد بدون المتبوع فنتج قولنا التضمن لم يوجد بدون المطابقة ويجعل هذه النتيجة مقديما ويجعل شرطية الملازمة تاليا فيحصل قضية شرطية متصلة مركبة من الجملة ومن المتصلة ويستثنى عين المقدم

فينتظم قياس من الطريق الاول من القياس الاستثنائي بان يقال ومتى لم
 يوجد التضمن بدون المطابقة فكما تحقق التضمن تحقق المطابقة لكن
 لم يوجد التضمن بدون المطابقة فينتج قولنا كلما تحقق التضمن تحقق المطابقة
 وهو المطلوب ومن هذا القبيل قولنا كلما تحققت الضرورية المطلقة
 تحققت الدائمة المطلقة لان الضرورية المطلقة هي امتناع انفكاك النسبة
 والدائمة المطلقة هي شمول النسبة وامتناع انفكاك النسبة لم يوجد
 بدون شمول النسبة فينتج من حفته صغرى قولنا الضرورية المطلقة
 لم توجد بدون الدائمة المطلقة ويجعل هذه النتيجة مقدما والشرطية التي
 يطلب اثبات ملازمتها تاليا فيحصل شرطية متصلة ويستثنى عين المقدم
 بان يقال ومتى لم يوجد الضرورية المطلقة بدون الدائمة المطلقة فكما
 تحققت الضرورية المطلقة تحققت الدائمة المطلقة لكن لم يوجد
 الضرورية المطلقة بدون الدائمة المطلقة فينتج قولنا كلما تحققت الضرورية
 المطلقة تحققت الدائمة المطلقة وهو المطلوب هكذا سمع من شمس اولى
 الالباب يسرنا الله تعالى شفاعتهم في يوم الجزاء والحساب والرابع طريق
 التقييد وهو ان يجعل نقيض التالى مقدما وان يجعل عين المقدم قيداله
 ثم يجعل داليل الملازمة تاليا فيحصل شرطية متصلة ويستثنى نقيض التالى
 فينتظم قياس من الطريق الثانى من الاستثنائى فينتج عين التالى المقيد بعين
 المقدم كما يقال فى اثبات ملازمة قولنا كلما كان النهار موجودا كانت
 الارض مضيئة لطلوع الشمس انه لو لم يكن الارض مضيئة على تقدير
 وجود النهار لم يكن الشمس طالعة لكن كانت الشمس طالعة فينتج من
 الطريق الثانى من القياس الاستثنائى قولنا كانت الارض مضيئة على
 تقدير وجود النهار فظهر ان هذا الطريق مناسب لمذهب العلماء
 العربية لان الحكم فى الشرطية المتصلة هو فى التالى والمقدم قيد عندهم
 بخلاف المنفصلة فان الحكم فيها بين المقدم وبين التالى بالاتفاق كما قال
 الفاضل العصام عصمه الله تعالى فافهم والخامس طريق الخلف وهو ان
 يجعل نقيض التالى مقدما وعين المقدم قيداله وان يجعل دليل الملازمة
 تاليا فيحصل قضية شرطية متصلة صغرى ويضم اليها كبرى متصلة

كانت او منفصلة او جمالية فينتظم قياس اقتراني شرطى فينتج شرطية متصلة ثم يستثنى نقيض تالى تلك النتيجة المتصلة فيحصل قياس خلقى مركب من الاقتراني الشرطى ومن الطريق الثانى من الاستثنائى فينتج عين التالى المقيد بعين المقدم كما يقال فى اثبات ملازمة قولنا كلما كان هذا الشئ ناطقا فكان حيوانا انه لو لم يكن حيوانا على تقدير ناطقيته لكان جمادا وكلما كان جمادا لم يكن انسانا فينتج قولنا لو لم يكن هذا الشئ حيوانا على تقدير ناطقيته لم يكن انسانا لكن هذا الشئ انسان فينتج قولنا هذا الشئ حيوان على تقدير ناطقيته فهذا التصور اثبات للملازمة بطريق الخلف وهو موافق لما ذهب اليه العلماء العربية لما مر فى الطريق الرابع فافهم والسادس طريق العكس وهو ان يجعل نقيض التالى مقدا وعين مقدم الشرطية التى يطلب اثبات ملازمتها قيداله وان يجعل نقيض العكس تاليا فيحصل شرطية متصلة صغرى ويجعل عكس نقيض العكس كبرى فينتظم قياس من الاقتراني الشرطى فينتج شرطية متصلة ثم يستثنى نقيض التالى ويحصل قياس مركب من الاقتراني الشرطى ومن الطريق الثانى من الاستثنائى فينتج عين التالى المقيد بعين المقدم كما يقال فى اثبات ملازمة قولنا متى صدق قولنا لاشئ من الانسان بحجر يصدق قولنا لاشئ من الحجر بانسان الكائن لبيان انعكاس السالبة الكلية الى سالبة كلية انه لو لم يصدق قولنا لاشئ من الحجر بانسان على تقدير صدق قولنا لاشئ من الانسان بحجر لصدق نقيضه وهو بعض الحجر انسان لثلا يلزم ارتفاع النقيضين وعكس هذا النقيض قولنا بعض الانسان حجر مع انه نقيض الاصل فينتج قولنا لو لم يصدق قولنا لاشئ من الحجر بانسان على تقدير صدق قولنا لاشئ من الانسان بحجر لصدق قولنا لاشئ من الانسان بحجر لصدق نقيض الاصل مع انه مفروض الصدق لكن لم يصدق هذا النقيض لانه خلاف المفروض فينتج قولنا يصدق قولنا لاشئ من الحجر بانسان على تقدير صدق قولنا لاشئ من الانسان بحجر فثبت الملازمة فظهر ان هذا الطريق مائل الى ما ذهب اليه العلماء العربية لما مر فى الطريق الرابع فافهم والسابع طريق الافتراض وهو فى باب العكوس ان يجعل دليل الملازمة حدا اوسط بين المقدم والتالى بطريق ان يفرض ذات موضوع

عين القضية شخصا معينا موصوفا بوصف الموضوع والمحمول فيحصل
 شخصيتان احدهما من عقد الوضع والاخرى من عقد الحمل ثم يجعل
 الشخصية الثانية صغرى ويجعل الشخصية الاولى كبرى فينتظم قياس
 افتراضى من الشكل الثالث فينتج عكس القضية التى اريد اثبات عكسها
 واذا فرض دليل الملازمة هكذا فيحصل قياس مركب من الافتراضات
 الشرطيات فينتج عين الملازمة ويتولد من هذا القياس الافتراضى
 الشرطى المركب قياس افتراضى من الشكل الثالث ينتج العكس
 الذى اريد اثباته كما يقال فى اثبات ملازمة قولنا اذا قلنا كل انسان
 حيوان يصدق قولنا بعض الحيوان انسان الكائن لبيان انعكاس الموجبة
 الكلية الى موجبة جزئية لانا اذا قلنا كل انسان حيوان فنفرض ذات
 موضوع هذه القضية فردا معينا موصوفا بالانسانية والحيوانية ومتى
 فرضنا هكذا فيحصل شخصيتان احدهما زيد انسان والاخرى زيد حيوان
 ومتى حصلنا فنجعل الشخصية الثانية صغرى ونجعل الشخصية الاولى
 كبرى ومتى جعلناهما هكذا فينتظم قياس افتراضى من الضرب الاول
 من الشكل الثالث ومتى انتظم القياس الافتراضى فنقول زيد حيوان
 وزيد انسان ومتى قلنا هكذا فينتج قولنا بعض الحيوان انسان ومتى انتج
 القياس الافتراضى المنتظم هذه النتيجة فيصدق قولنا بعض الحيوان
 انسان فهذا القياس مركب من الافتراضات الشرطيات الستة وينتج قولنا
 اذا قلنا كل انسان حيوان يصدق قولنا بعض الحيوان انسان فثبت الملازمة
 وذلك التصوير اثبات الملازمة بطريق الافتراض فى باب العكوس واما
 اثبات الملازمة بطريق الافتراض فى باب رد الاشكال الثلاثة الى الشكل
 الاول فيحصل بالقياسين الافتراضيين كما مر غير فى بحث الضروب
 المنتجة فافهم والثامن طريق التناقض وهو ان يستدل على صدق الملازمة
 بكذب نقيضها كما يقال فى اثبات ملازمة قولنا كلما كانت الشمس طالعة
 فالنهار موجود انه لو لم يصدق لصدق نقيضه الذى هو قولنا قد لا يكون
 اذا كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما صدق هذا النقيض فنجعله
 صغرى ونجعل الشرطية كبرى وكلما جعلناهما هكذا فينتظم قياس افتراضى

شرطى من الضرب الرابع من الشكل الثانى ولو انتظم القياس المذكور
فنقول قد لا يكون اذا كانت الشمس طالعة فانهار موجود وكلما كان
الشمس طالعة فانهار موجود ومثى قلنا هكذا ينتج من زمن من الشكل
الثانى قولنا قد لا يكون الا اكانت الشمس طالعة فالشمس طالعة وهو سلب
الشيء عن نفسه وهو محال فيصدق قولنا كلما كانت الشمس طالعة فانهار
موجود وهو المطلوب واطلع على تصورات هذه الطرق الثمانية فاستعمل
فى الافادة والاستفادة فان اجراءها عند المهرة لزيد ومن راعى اليها
فى المطالعات والمجاورات فهو عند الكملة عزيز ومن لواحق القياس
القياس المركب من الصغيرين ومن الكبرى الواحدة ويسمى فى اللسان
التركى بحفته صغرى الى كما مر غير مرة مثل قوله تعالى قال انا خير منه
خالقتنى من نار وخالقته من طين فان اول من قاس ابليس فانه عارض
بالقياس الى النص الذى هو قوله تعالى ثم قلنا للملائكة اسجدوا لآدم
الآية فقال ابليس انى خير واشرف وافضل من آدم لاني مخلوق من نار
وآدم مخلوق من طين وكل مخلوق من نار فهو خير واشرف وافضل
من مخلوق من طين فهذا القياس مركب من الصغيرين ومن الكبرى
الواحدة فينتج انى خير واشرف وافضل من آدم فكان عليه اللعنة من
المطرودين وانزل الله تعالى هذه الآية حكاية عن ابليس للبيان بانه
لا يجوز المعارضة بالقياس على النص كما بيناه فيما سبق وقال هكذا بعض
فقول المفسرين رحمهم الله تعالى (كقولنا لو كذب ليس كل ج ب) اى لو
كذب قولنا بعض ج ليس ب (لكان كل ج ب) اى صدق قولنا كل ج ب
لئلا يلزم ارتفاع النقيضين هذا القول شرطية متصلة موجبة صغرى وضم
اليها قوله (وكل ب ا) كبرى حملية (على انها) اى على ان هذه الكبرى الحملية
(مقدمة صادقة ينتج) اى هذا القياس المركب من الصغرى المتصلة ومن
الكبرى الحملية قولنا (او كذب ليس كل ج ب لكان كل ج ا لكن ليس كل
ج ا على انه) اى على ان قولنا ليس كل ج ا (محال فينتج ليس كل ج ب وهو
المطلوب) فافهم والقسم (الثالث) هو (الاستقراء وهو) اى الاستقراء (الحكم
على كلى لوجوده) اى لوجود ذلك الحكم (فى اكثر جزئياته) اى اكثر جزئيات

وقد ذكر فى تفسير
تأويلات منصور
ما ترى ان اول
من قاس ابليس منه

هذا الكلى (كقولنا كل حيوان يحرك فكه الاسفل عند المضغ لان الانسان
 والبهائم والسباع كذلك) اى يحرك فكه الاسفل عند المضغ يعنى لان كل حيوان
 اما انسان واما بهائم واما سباع وكل انسان يحرك فكه الاسفل عند المضغ
 وكل بهائم يحرك فكه الاسفل عند المضغ وكل سباع يحرك فكه الاسفل عند
 المضغ فينتج قولنا كل حيوان يحرك فكه الاسفل عند المضغ (وهو) اى
 الاستقراء (لا يفيد) اى الاستقراء (اليقين لاحتمال ان لا يكون الكل) اى
 كل الانواع من الحيوان (بهذه الحالة) اى لاحتمال ان لا يكون كل الانواع
 من الحيوان ملتبسة بحالة تحريك الفك الاسفل (كالتساح) فانه يحرك
 فكه الاعلى عند المضغ فظهر ان الاستقراء الغير التام ليس بقياس منطقي
 واما الاستقراء التام فهو قياس منطقي كقولنا العنصر اما ارض واما ماء
 واما هواء واما نار واما ارض جوهر والماء جوهر والهواء جوهر والنار
 جوهر فينتج قولنا العنصر جوهر وذلك قياس منطقي متحد النتيجة بل متحد
 المحمول ويسمى قياسا مقسما وهو داخل في تعريف القياس المنطقي فافهم
 والقسم (الرابع) هو (التمثيل وهو) اى التمثيل (اثبات حكم في جزئى
 لوجوده) اى لوجود هذا الحكم (في جزئى اخر لمعنى مشترك بينهما)
 اى بين هذين الجزئين كما يقال ان نبيذا تمر مشابه للخمر في السكر وكل
 شئ شانه كذا فهو حرام فان السكر علة مشتركة بين الخمر وبين نبيذ
 التمر وذلك قياس فقهي لان الفقهاء يسمونه قياسا ويسمون الجزئى الاول
 فرعا والجزئى الثانى اصلا والمشارك علة وجامعا (كقولنا العالم) اى
 ماسوى الله تعالى من الموجودات (مؤلف فهو) اى هذا المؤلف
 (حادث كالبيت) يعنى ان العالم مشابه الى البيت فى التأليف وكل مشابه
 اليه فهو حادث واثبتوا علية المعنى المشترك بوجهين الاول اثباتها
 بالدوران وهو اقتران شئ لغيره وجودا وعندما كيقال التأليف دائر
 بين الوجود والعدم كايكون الحدوث دائرا بين الوجود والعدم وكل
 شئ شانه كذا فهو علة الحدوث ينتج قولنا التأليف علة الحدوث اما
 دوران التأليف مع الحدوث وجودا فهو فى البيت لان البيت مؤلف
 وكل مؤلف حادث فالبيت حادث فظهر ان التأليف مع الحدوث موجودان

في البيت واما دور انهما عدما فهو في الواجب الوجود فان الواجب
 الوجود ليس بمؤلف وكل حادث مؤلف فالواجب الوجود ليس بحادث
 فتعين ان التأليف مع الحدوث معدومان في الواجب الوجود (و)
 الثاني اثباتها (بالتقسيم الغير المردد بين النفي والاثبات) وهو ايراد
 اوصاف الاصل وابطال بعضها ليتعين الباقي للعلية وقد يسمى سبرا وهو
 ادخال الميل الى الجراحات ليعلم غوره ويعلم بهذا التقسيم الاصل بطريق
 ايراد اوصاف له وبطريق ابطال بعضها فلذا سمي سبرا (كقولهم علة
 الحدوث اما التأليف او كذا) اى الامكان (او كذا) اى الاحتياج فان
 علة الاحتياج والامكان حدوث في الخارج فيكون الاحتياج والامكان
 علة للحدوث في الذهن فلا يلزم الدور (و الاخير ان باطلان بالتخلف)
 لان صفات الله تعالى ممكنة قديمة عند بعض المتكلمين بل محتاجة الى ذاته
 تعالى مع انها ليست بحادثة فيقال في التصوير علة الحلة الحدوث اما التأليف
 او الامكان و الاحتياج لكن علة الحدوث ليست امكانا ولا احتياجا
 لتخلفهما في صفات الله تعالى فينتج من الطريق الرابع من القياس الاستثنائي
 قولنا علة الحدوث هي التأليف فلذا قال المص (فتعين الاول) يعنى
 ظهر ان علة الحدوث هي التأليف (وهو) اى كل واحد من الوجهين
 (ضعيف اما) ضعف (الدوران فلان الجزء الاخير) وهو ههنا عدم
 التأليف في الواجب الوجود (وسائر الشرائط) المساوية كالبداية
 فانها شرط للحدوث مساو له (مدار للمعلوم مع انها ليست) اى الشرائط
 المساوية مع الجزء الاخير كاشية (بعلة) فان عدم التأليف في الواجب
 الوجود ليس علة لحدوثه والالكان الله تعالى خادما لكن اللازم باطل
 والملزوم مثله (واما) ضعف السبرو (التقسيم فلان الحصر) في الاوصاف
 المذكورة (ممنوع) لجوازعلية غير المذكور لكون التقسيم غير مررد بين
 النفي والاثبات كما يجوز على حدوث العالم كون العالم اثر الفاعل المختار
 فافهم (وبتقدير علىية المشترك) وهو التأليف ههنا (في المقيس عليه)
 في الاصل وهو البيت ههنا (لا يلزم عليته) اى المشترك (في المقيس) في
 الفرع وهو العالم ههنا لما عرفت من ان العالم مشابه للبيت في التأليف بل

مقيس على البيت فيه وكل شيء شانه كذا فهو حادث فتدبر (لجواز ان يكون خصوصية المقيس عليه شرطا للعلية وخصوصية المقيس مانعاً منها) اي من العلية ولو سلم صحة الحصر لانهم ان المشترك وهو التأليف ههنا اذا كان علة للاصل وهو البيت ههنا يلزم ان يكون علة للفرع وهو العالم ههنا لانه يجوز ان يوجد في الاصل خاصة ويجوز ان تكون تلك الخاصة شرطا لعلية التأليف الى حدوث البيت ولا يوجد هذا الشرط في العالم الذي هو الفرع ههنا ويجوز ان لا يكون التأليف علة للعالم لعدم وجود شرط العلية فيه او يجوز ان يوجد خاصة للعالم الذي هو المثال المذكور ويجوز ان تكون تلك الخاصة مانعة عن علية التأليف الى حدوث العالم فيجوز ان لا يكون التأليف علة للعالم المذكور في المثال لوجود المانع فيه فتأمل ولما فرغ من بيان القياس بحسب الصورة اراد الشروع في بيان القياس بحسب المادة لانه يجب على المنطقيين ان ينظروا في مواد الاقيسة كما يجب عليهم النظر في صورتها حتى يمكن الاحتراز عن الخطاء في الكفر من جهة الصورة والمادة فقال (اما الخاتمة) اي الالفاظ التي وقعت حقة معينة نوعية وجزأ معيناً نوعياً من الرسالة الشمسية (ففهما) اي هذه الالفاظ التي ان الخاتمة عبارة عنها (بحثان) قطعتان من الرسالة الشمسية فالخاتمة جزء بالنسبة الى الرسالة الشمسية وكل بالنسبة الى البحثين لانهما جزآن من الخاتمة بالذات كما يكونان جزئين من الرسالة الشمسية بواسطة الخاتمة والجزء من الجزء من الشيء جزء من ذلك الشيء فلا يلزم ظرفية الشيء لنفسه لان ظرفية الخاتمة الى البحثين من قبيل ظرفية الكل الى الاجزاء فافهم فالبحث (الاول) منهما اي الالفاظ الواقعة حصة معينة نوعية من الرسالة الشمسية بواسطة الخاتمة كائنة (في مواد الاقيسة وهي) اي مواد الاقيسة وهي اجراءها كالصغرى والكبرى في الاقترااني والمقدمة الشرطية والاستثنائية في القياس الاستثنائي كما مر غير مرة (يقينيات) واليقين اعتقاد جازم ثابت مطابق للواقع (وغير يقينيات) وغير اليقين اعتقاد ليس بجازم ولا ثابت ولا مطابق للواقع (اما ليقينيات فست) قوله واما الخاتمة واما اليقينيات له مع كلمة

اما شرطيتان متصلتان لزوميتان ادعائيتان موجبتان كليتان لا ناد عيننا
 عاية المقدم للتالى لقصد المبالغة فى وقوع التالى فيكونان اتفاقيتين
 عامتين لزوميتين ادعائيتين كما قال العصام عصمه الله تعالى فى بحث الشرطيات
 فالاولى منها (اوليات وهى) اى الاوليات (قضايا تصور طريفها)
 اى تصور طر فى القضايا يعنى تصور المحكوم عليه والمحكوم به (كاف فى
 الجزم) اى فى جزم الذهن (بالنسبة) الحكيمية (بينهما) اى بين
 الطرفين قوله اوليات مفرد بمعنى مالىس بمركب كلّى ذاتى نوع من اليقيني
 لكون اليقيني على ستة انواع وقوله قضايا جنس قريب وقوله تصور
 طريفها اه فصل قريب فيكون تعريف الاولى حدانا ما فافهم (كقولنا
 الكل اعظم من الجزء) لان الكل ما يتركب من الاجزاء والجزء ما يتركب
 الشئ منه ومن غيره وكل ما يتركب من الاجزاء فهو اعظم مما يتركب منه
 الشئ ومن غيره فيتبع من القياس المركب من الصغريين ومن الكبرى
 الواحدة قولنا الكل اعظم من الجزء (و) الثانية (مشاهدات وهى)
 اى المشاهدات (قضايا يحكم) العقل (بها) اى بهذه القضايا (بقوى
 ظاهرة) اى بواسطة الحواس الخمس الظاهرة (او) بقوى (باطنة)
 اى بواسطة الحواس الخمس الباطنة القائلة بها الفلاسفة فالاولى منها هى
 الحس لمشارك والثانية هى الخيال والثالثة هى القوى الواهمة والرابعة
 هى القوى الحافظة والخامسة هى القوى الحافظة والخامسة هى القوى
 المتصرف كما ذكره اثير الدين الابهرى فى هداية الحكمة (كالحكم بان
 الشمس مضيئة) مثال للمشاهد بالبصر من الحواس الخمس الظاهرة (و)
 كالحكم (بان لنا خوفا وجوعا) هذا مثال للمشاهد بالقوى الواهمة من الحواس
 الخمس الباطنة وان كان الحكم فى المشاهدات بواسطة الحواس الخمس الظاهرة
 فتسمى المشاهدات حسيات وان كان الحكم فيها بواسطة الحواس الخمس الباطنة
 فتسمى المشاهدات وجدانيات فتدبر (و) الثالثة (مخبرات وهى) اى المخبرات
 (قضايا يحكم) العقل (بها) اى بهذه القضايا (بمشاهدات متكررة مفيدة لليقيني)
 هى كائنة (كالحكم بان شرب السموميات موجب للاسهال و) الرابعة منها
 (حدسيات وهى) اى الحدسيات (قضايا يحكم) العقل (بها) اى بهذه

القضايا (بحسب قوى) أى بحسب صفة (من النفس مفيد) ذلك الحدس (للعلم) والفرق بين الحدس والفكر ان الحدس دفعى لان الحدس انتقال الذهن من المبادئ الى المطالب بالسرعة لا حركة ولا ترتيب فيه والفكر تدريجى لان الفكر ترتيب امور معلومة للتأدى الى مجهول فيكون فيه حركتان احديهما انتقال الذهن من الاصغر الى الاوسط والاخرى من الاوسط الى الاكبر فى الشكل الاول وقس عليه الاشكال الثلاثة والطرق الاربعة من القياس الاستثنائى فظهر ان الحدس دفعى والفكر تدريجى (كالحكم بان نور القمر مستفاد من الشمس) فان هذه المقدمة مع مبادئها اعنى بها اختلاف تشكلات نور القمر بالزيادة والنقصان بحسب القرب والبعد الى الشمس فهى ساحة للنفس دفعة من غير حركة ولا تدريج ويعبر عن هذا عند الصوفية بالراقبة والطلوعات والسوحات والظهورات الالهية كما ذكره التوقادى فى الدر الناجى على متن ايساغوجى عليه رحمة البارى (و) الخامسة (متواترات وهى) أى المتواترات (قضايا حكم) العقل (بها) أى بهذه القضايا (لكثرة الشهادات بعد العلم بعدم امتناعها) أى بعدم امتناع هذه القضايا بل العلم بامكانها (و) بعد (الامن) أى بعد الامنية الحاصلة (من التواطىء) أى من اتفاق قوم يمتنع العقل اتفاقهم على الكذب (عليها) أى على اخبار مضمون هذه القضايا (كالحكم بوجود مكة وبغداد ولا ينحصر مبلغ الشهادات على عدد بل) حصول (اليقين هو) أى حصول اليقين (القاضى) أى الحكم (بكمال العدد) ومن الناس من عين عدد التواتر فاختلفوا فى ادناه فقل ادناه خمسة وقل اثني عشر وقل عشرون وقل اربعون وقل ستون وقل ثمانون وقل مائة وقل غير ذلك ولكل مذهب دليل مذكور فى علم الاصول وشرط التواتر ان يستند الى الحس اذ لا تواتر فى العقليات بل التواتر منحصر فى الامور الحسية (والعلم الحاصل بالتجربة والحدس والتواتر ليس بحجة على الغير) لجواز ان لا يحصل له التجربة والحدس والتواتر المفيدة للعلم اليقين (و) السادسة (قضايا قياساتها) أى قياسات تلك القضايا (معها) أى مع تلك القضايا فى الذهن (وهى) أى القضايا التى قياساتها معها (التى) أى قضايا (يحكم) العقل

(بها) اى بهذه القضايا (بواسطة) اى بواسطة الحد الاوسط
 الحاضر فى الذهن (لانغيب) اى هذا الحد الاوسط (عن الذهن) وهو
 قوة معدة لاكتساب التصورات والتصديقات والعقل قوة للنفس بها
 تستعد للعلوم والادراكات (عند تصور حدودها) اى عند تصور اجزاء
 هذه القضايا من المحكوم عليه والمحكوم به والنسبة الحكمية (كالحكم
 بان الاربعة زوج لانقسامها بمتساويين) قوله الاربعة زوج كبرى
 والصغرى مطوية ههنا وتقرير القياس بان يقال هذا العدد اربعة
 والاربعة زوج فينتج قولنا هذا العدد زوج والكبرى نظرية محتاجة الى
 الاثبات ودليل الكبرى وهو الانقسام بمتساويين ويعتبر الكبرى فى الذهن
 مدعى ويستدل فى العقل على هذه الكبرى بالانقسام بمتساويين ويقال
 لان الاربعة منقسم بمتساويين وكل منقسم بمتساويين فهو زوج
 فالاربعة زوج فظهر ان هذه الكبرى من قبيل قضايا قياساتها معها (والقياس
 المؤلف من هذه الستة يسمى) اى القياس المؤلف من هذه الستة (برهانا
 وهو) اى البرهان (امالى وهو) اى الملى (الذى) اى برهان (يكون
 الحد الاوسط فيه) اى فى هذا برهان (علة للنسبة) اى النسبة الحد
 الاكبر الى الحد الاصغر (فى الذهن و) فى (العين) اى فى الخارج والعلة
 ما يؤثر فى الشيء او ما يصدر عنه المعلول ويسمى هذا البرهان لميا لان
 السؤال منه غالبا بكلمة لم ويعطى الملية الى المعلول فى الذهن والخارج
 فلذا يسمى لميا (كقولنا هذا متعفن الاختلاط وكل متعفن الاختلاط محموم
 فينتج) قولنا (هذا محموم) فان تعفن الاختلاط كما يكون علة لثبوت الحمى
 فى الذهن كذلك يكون علة فى الخارج له وقوله فى العين احتراز عن البرهان
 الاينى وهذا التعريف حد تام لان قوله الذى عبارة عن مطلق البرهان
 فيكون جنسا قريبا للبرهان الملى وقوله فى العين بمعنى فى الخارج فصل
 قريب وكل تعريف هذا شأنه فهو حد تام فهذا التعريف حد تام (واما
 انى وهو) اى البرهان الاينى (الذى) اى برهان (يكون الحد الاوسط
 فيه) فى هذا البرهان (علة للنسبة) اى النسبة الحد الاكبر الى الحد الاصغر (فى الذهن فقط)
 دون الخارج واحتراز بقوله فقط عن البرهان الملى وهذا التعريف ايضا حد تام

والنسبة عبارة عن
 الوقوع واللاوقوع
 (منه)

فتأمل والنسبة عبارة عن الوقوع او اللا وقوع ويسمى هذا البرهان انيا
لانه يفيد الاتية للمعلول لكون كلمة ان بمعنى التحقيق وهو بمعنى العلم والبرهان
الانفي يفيد العلم الى المعلول في الذهن دون الخارج فلذا سمى برهانا انيا
(كقولنا هذا محموم وكل محموم متعفن الاخلاط فهذا متعفن الاخلاط)
فان الجمي وان كان علة لثبوت تعفن الاخلاط في الذهن لكنه ليس بعلة
له في الخارج بل الامر بالعكس فظهر ان البرهان الملمى من قبيل الاستدلال
من المؤثر الى الاثر والبرهان الانفي من قبيل الاستدلال من الاثر الى المؤثر
كما يستدل بوجود المصنوعات التي هي اثر الله تعالى على وجود الصانع
الذي هو الله تعالى المؤثر في الموجودات بطريق ان يقال العالم اثر
وكل اثر فله مؤثر فالعالم له مؤثر والمؤثر هو الله تعالى فتعفن (واما غير
اليقينيات فستة) انواع لانها اما مشهورات واما مسلمات واما مقبولات
واما مظنونات واما مخيلات واما وهميات والمشهورات نوع والمسلمات
نوع والمقبولات نوع والمظنونات نوع والمخيلات نوع والوهميات نوع
فينتج من القياس المقسم المتحد المحمول قولنا غير اليقينيات نوع نوع نوع
نوع نوع نوع ويفرض هذه النتيجة صغرى وبضم اليها كبرى ويقال
ونوع نوع نوع نوع نوع ستة انواع فينتج غير اليقينيات ستة
انواع وهو المطلوب هذا مسلك استاذي الحافظ الجلالى الاسكيشهرى
الاخذ بقواعد الفن من عبدالرحمن الكلبي عليهما رحمة البارى فالاولى
منها (مشهورات وهى) اى المشهورة المدلول عليه بقوله مشهورات ضمنا
فان الجمع يدل على مفردة تضمنا لان المفرد جزء الجمع والجمع كله والكل يدل
على الجزء تضمنا فظهر دلالة المشهورات على المشهورة ضمنا فلو رجع
ضمير هى الى المشهورات لم يوافق تعريف المشهورات الى المعرف لان المجموع
للافراد والتعريف للماهية والافراد لا توافق الماهية للتباين بينهما فينشد
لا يوافق التعريف الى المعرف فالضمير راجع الى المشهورة لىوافق التعريف
الى المعرف كما قال بعض المعاصرين هكذا لكن اقول قول قضايا الآتى
في تعريف المشهورات جنس التعريف لكونه جمعا انواعيا فان المنافى
للجنسية انما هو المجموع الافراذية والمجموع الانواعية لاتنافى الجنسية

وقوله مشهورات ههنا انما هو من قبيل الجموع الانواعية سواء كانت هذه المشهورات حمليات او شرطيات او شخصيات او محصورات او مهملات او غير ذلك وح قوله مشهورات صالح للعرفية فاذا رجع ضمير هي الى المشهورات لم يلزم عدم موافقة التعريف الى المعرف مع ان رجوع هذا الضمير الى المشهورة المدلولة بقوله مشهورات مع ان قوله قضايا جمع فهو مستلزم لخلاف الواقع لانه لو رجع اليه لكان المعنى هي اى القضية الواحدة المشهورة قضايا بحكم اه فيلزم ان يكون القضية المشهورة الواحدة هي قضايا مشهورات متعددة فيلزم ان يكون المفرد جمعا وهو خلاف الواقع اعلم ان قوله مشهورات وقولا قضايا ههنا مفردان بمعنى مائس بمركب وان كانا جمعين بمعنى ما يوجد فيه علامة الجمع فتنبه فلا تلتفت الى قول البعض يعنى المص ان المشهورات هي (قضايا بحكم) العقل (بها) اى تلك القضايا (لاعتراف جميع الناس بها) اى بهذه القضايا (اما لمصلحة عامة) من انتفاعهم ومن دفع المضرة عنهم ومن اضرارهم (اوراق) اى للرقعة الواقعة في خلقهم وفي طبيعتهم مثل اللقاء السرور الى ائفدة الضعفاء بالرغبة والاكرام وهذا محمود ومدوح (اوجية) اى للغيرة وللعار والناموس والوقار او غير ذلك مثل قولنا كشف العورة مذموم مدحور (او انفعالات من عادات) اى للتأثرات الناشئة من عادات العامة مثل قبح ذبح الحيوانات عند المجوسى وعند عبدة الكواكب مثل اهل الصين واهل الصين ومثل عدم قبحه عند غيرهم (او شرايع وآداب) مثل الامور الشرعية العملية فان العقائد الدينية لا يكفي فيها الا الادلة البرهانية المركبة من المقدمات اليقينية ومثل الامور العرفية والقواعد السياسية الغير المخالفة للشرعية الالهية (والفرق بينها) اى بين المشهورات (وبين الاوليات) واقع (لان الانسان لو خلى) اى لو جعل الانسان (ونفسه) اى مع طبعه خاليا (عما) كان (في وراء عقله لم يحكم) اى الانسان (بها) اى بالمشهورات (بخلاف الاوليات) كما مر (كقولنا الظلم قبيح والعدل حسن) وهما مثالان لمصلحة عامة (و) كقولنا (كشف العورة مذمومة) وهو مثال للحمية (و) كقولنا

(مرامات الضعفاء مجمودة) وهو مثال للرقعة (ومن هذه القضايا) اى
من المشهورات (ما يكون صادقا) اى القضايا الصادقة (وما يكون كاذبا)
اى القضايا الكاذبة (ولكل قوم مشهورات) بحسب عاداتهم وادابهم
وعرفهم (ولا اهل كل صناعة مشهورات بحسبها) اى بحسب صناعاتهم قوله
ولكل قوم اه وقوله ولا اهل كل صناعة اه معطوفان على قوله من هذه
القضايا ما يكون صادقا وما يكون كاذبا بطريق عطف العلة على المعول
يعنى ان بعض القضايا الصادقة مشهورة وبعض القضايا الكاذبة ايضا
مشهورة لان لكل قوم مشهورات بحسب عاداتهم وادابهم وعرفهم
ولكل اهل صناعة مشهورات بحسب صناعاتهم والقضايا الكاذبة
المشهورة كما يكون فى صنعة الشعبة فتدبر (و) الثانية من غير اليقنيات
(مسلمات وهى) اى المسلمات (قضايا تسلم) اى هذه القضايا (من الخصم
فينى عليها) اى على هذه القضايا (الكلام لدفعه) اى لدفع الخصم
(كتسليم الفقهاء مسائل اصول الفقه) كاستدلال العالم الفقهى على
وجوب الزكوة فى حلى النساء بقوله عليه السلام فى الحلى زكوة بطريق
ان يقول العالم الفقهى الزكوة على حلى النساء واجبة لان الزكوة على
حل النساء مخبر بها بقوله عليه السلام فى الحلى زكوة والمخبر به هذا
الحديث واجب فالزكوة على حلى النساء واجبة او بان يقول العالم
الفقهى لما قال عليه السلام فى الحلى زكوة فالزكوة فى حلى البالغة واجبة
لكن المقدم حق والتالى مثله فثبت ان الزكوة فى حلى البالغة واجبة
فلو اعترض المانع بان يقول لانم ان هذا الحديث حجة كيف انه خبر
واحد فليس بصالح للحججة فقول الفقيه وقد ثبت هذا فى اصول الفقه فلا بد
من ان نأخذ ههنا مسلما وحجة فتدبر (والقياس المؤلف من هذين)
اى من المشهورات والمسلمات (يسمى) اى القياس المركب منهما (جدلا
والغرض منه) اى من القياس الجدلى (اقتناع القاصرين عن ادراك)
مقدمات (البرهان والزام الخصم) والجدل انما يكون مقبولا اذا كان المقام
جدليا لا تحقيقيا لقوله تعالى وجادلهم بالتى هى احسن فان المق من المجادلة
الحسنة هو الجدل اذا كان المقام جدليا فافهم (و) الثالثة منها (مقبولات

وهى (اى المقبولات) (قضايا تؤخذ) اى هذه القضايا (بمن يعتقد فيه)
 اى بمن يعتمد عليه (اما لامر سماوى) مثل معجزات الانبياء وكرامات الاولياء
 وهما من خوارق العادة فان خوارق العادة وهى ما يخالف الى جريان
 عادة الله تعالى اما معجزة باعتبار صدورها عن الانبياء عليهم السلام
 بعد البعثة واما ارهاص باعتبار صدورها عن الانبياء عليهم السلام قبل
 البعثة واما كرامة باعتبار صدورها عن الاولياء الكرام واما مؤنة باعتبار
 صدورها عن المؤمن وهما معجزتان لنبي صاحبهما واستدراج باعتبار
 صدورها عن الفاسق والفاجر موافقة لمقصودهما واما اهانة باعتبار
 صدورها عن الفاسق والكافر مخالفة لمقصودهما واما السحر والشبهة
 فهما ليستا من خوارق العادة لانهما حاصلات بالآلات الصناعية كذا فى
 الكتب الكلامية (او لم يدعقل ودين كالمأخوذ من اهل العلم والزهد) من
 المواعظ الحسنة والمسائل المستحسنة (و) الرابعة منها (مظنونات وهى) اى
 اى المظنونات (قضايا يحكم) العقل (بها) اى بهذا القضايا (اتباعا للظن)
 يعنى ان العقل يحكم حكما راجعا مع تجويز نقيضها اتباعا للظن (كقولنا
 فلان يطوف بالليل فهو سارق والقياس المؤلف من هذين) اى من
 المقبولات والمظنونات (يسمى) اى القياس المركب من هذه المقدمات
 (خطابة والغرض منه) اى من القياس الخطابى (ترغيب السامع فيما
 ينفعه من تهذيب اخلاق و) من (امر الدين) ومن امور معاشهم
 ومعادهم كإيفاعه الخطباء والوعاظ (و) الخامس من غير اليقينيات (تخيلات
 وهى) اى الخيلات (قضايا اذا اوردت) اى هذه القضايا (على النفس
 اثرت) اى هذه القضايا (فيها) اى فى النفس (تأثيرا عجيبا من قبض) اى
 من انقباض النفس وتفرغها (و) من (بسط) اى من انبساط النفس
 ومحظوظيتها ورغبتها (كقولهم الحجر ياقوته سيالة) وكل ياقوته سيالة
 تنبسط منها النفس لان النفس اذا ادركت مضمون هذه القضية انبسطت
 ورغبت فى شربها (و) كقولهم (العسل مرة مهوعة) وكل مرة مهوعة
 تنقبض منها النفس فان مضمون هذه القضية اذا حصلت فى الخيال بواسطة
 السمع انقبضت النفس وتفرغت عنها (والقياس المؤلف منها) اى من

الخيلات (يسمى) اى القياس المركب من الخيلات (شعرا) وانما سمي
 شعرا فان بعض الشعراء ربما يرتب هذا القياس بالوزن (والفرض منه)
 اى من القياس الشعري (بانفعال النفس بالترغيب) اليه (وبالتنفير)
 والترهيب عنه (و يروجه) اى يزين هذا القياس الشعري (الوزن
 والصوت الطيب و) السادسة من غير اليقنيات (وهيمات وهى) اى
 الوهميات (قضايا يحكم بها) اى بهذه القضايا (الوهم فى امور غير
 محسوسة) بواحدة من الحواس الخمس الظاهرة وانما قيد الامور بقوله
 غير محسوسة فان حكم الوهم فى المحسوسات لا يكون كاذبا بل يكون من قبيل
 ادراكات الامور الجزئية فان الوهم تابع للحس لكونه قوة جسمانية
 للانسان بها يدرك الجزئيات المنزعة من المحسوسات فاذا حكمت النفس
 بالوهم على المحسوسات فالحكم صحيح كالحكم بصدقة فلان وبعدها
 فلان وبحسن حسناء وبقبح شوهاء واذا حكمت النفس به على غير
 المحسوسات فهذا الحكم كاذب (كقولنا كل موجود فهو مشار اليه)
 بالاشارة الحسية سواء كان موجودا فى الخارج او فى الذهن فان الاشارة
 الحسية الى الموجود فى الذهن والعقل غير صحيح من حيث انه موجود
 فيهما فظهر ان الحكم فى هذا المثال كاذب فتدبر (و) كقولنا (ان وراء العالم
 فضاء) اى ساحة واسعة (لا يتناهى) اى هذا الفضاء غير متناه فان هذه
 المقدمة من قبيل مخترعات الوهم كانياب الاغوال فتدبر (ولولا) ثبت
 (دفع العقل و) تكذيب (الشرايع) احكام الوهم (لكانت) الوهميات
 من الاوليات (بل بقى التباسا الى الاوليات لان الوهم والحس قد يسبقان على
 النفس وقد يجذبان بها اليهما فان النفس تابعة لهما حتى لم يميز كذب الوهم
 عند النفس من الاوليات لكن العقل يدفع والشرايع الغراء تكذب احكام
 الوهم فيرتفع التباس الوهميات الى الاوليات (وعرف) اى الوهم
 (كذبه بموافقته) اى بموافقة الوهم (العقل فى مقدمات القياس الناتج
 لنقيض حكمه) اى لنقيض حكم الوهم (وانكار نفسه) اى انكار حكم
 نفسه (عند الوصول الى النتيجة) كما يحكم الوهم بان الميت يخاف عنه
 ثم يرجع الوهم عن حكم نفسه بعد الموافقة للعقل فان الوهم يساعد العقل

فيعارض العقل على حكم الوهم بان يثبت نقيض حكم الوهم ويدعى الفعل
 خلاف حكم الوهم مثل ان يقال الميت لا يخاف عنه لان الميت جماد وكل
 جماد لا يخاف عنه فالميت لا يخاف عنه ثم يوافق الوهم الى العقل في هذا
 القياس المنتج لنقيض حكمه فاذا وصل العقل والوهم الى هذه النتيجة
 فيرجع الوهم وانكر هذه النتيجة فيثبت كذب الوهم فتأمل حق
 التأمل (والقياس المؤلف منها) اى من الوهميات (يسمى) اى القياس
 المؤلف من المقدمات الوهمية (سفسطة) اى يسمى قياسا باطلا (والغرض
 منها) اى من السفسطة (اخام الخصم وتغليظه) اى تغليط الخصم
 واسكانه وتبكيته واعظم فائدتها الاحتراز عن الوقوع فيها (والمغالطة
 قياس تفسد صورته) اى صورة هذا القياس (بان لا يكون) اى هذا
 القياس (على هيئة منتجة لاختلال شرط معتبر بحسب الكمية او الكيفية
 او الجهة) مثل كون الكبرى جزئية او الصغرى سالبة او الصغرى ممكنة
 في الشكل الاول فان فقد ان هذه الشرط الثلاثة من الشكل الاول فهو
 موجب لفساد صورة القياس عند الشيخ لانه اذا اتقى هذه الشروط
 منه فلم يوجد اندراج البين في الصغرى والكبرى فيه لكون عقد الوضع
 فعلية عنده فلم يحصل النتيجة فيفسد صورة القياس عند الشيخ الرئيس
 في الفن وعند الفارابي يلزم الاختلاف الموجب للعقم اذا اتقى هذه الشرط
 من الشكل الاول لكون عقد الوضع ممكنة عنده كما مر غير مرة في شروط
 القياس وقس شروط القياس من الاشكال الثلاثة على شروط الشكل الاول
 وانما اعتبر المصنف الى مذهب الشيخ فلذا قال والمغالطة قياس تفسد
 صورته بان لا يكون على هيئة منتجة لاختلال شرط معتبر بحسب الكمية
 او الكيفية او الجهة وان امكن التوفيق بين المذهبين كما مر غير مرة فتأمل
 حق التأمل (او) يفسد (مادته) اى يفسد مادة القياس (بان يكون المقدمة)
 اى بان يكون احدى المقدمتين (المطلوب شيئا واحدا لكن الالفاظ
 مترادفة) حتى يلزم المصادرة على المطلوب (كقولنا كل انسان بشر)
 وهو موجبة كلية صغرى (وكل بشر ضحاك) وهى موجبة كلية كبرى
 (ف) ينتج قولنا (كل انسان ضحاك) لكن هذا القياس فاسد من جهة

المادة لاستلزامه المصادرة على المطلوب (او) بان يكون بعض المقدمات
 (كاذبة شبيهة بالصادقة من جهة اللفظ) ومن جهة الصورة (كقولنا
 لصورة الفرس المنقوش على الحائط هذا فرس) وهى شخصية كاذبة
 صغرى (وكل فرس سهال) وهو موجبة كلية كبرى صادقة (ينتج)
 هذا القياس قولنا (ان تلك الصورة سهالة) لكن صغرى هذا القياس
 فاسدة لكونها كاذبة فتأمل (او) كاذبة (من جهة المعنى لعدم مراعاة
 وجود الموضوع فى الموجبة) لان الموجبة تقتضى وجود الموضوع لان
 وقوع المحمول على المعدوم لا يصح وان صح لوقوعه عليه (كقولنا
 كل انسان وفرس فهو انسان) وهى موجبة كلية كاذبة صغرى (وكل
 انسان وفرس فهو فرس) وهى موجبة كلية كاذبة كبرى (ينتج) قولنا
 (بعض الانسان فرس) والغلط فى هذا القياس هو ان موضوع الصغرى
 والكبرى الموجبتين ليس بموجود مع ان الموجبة تقتضى وجود الموضوع
 اذ ليس شئ يصدق عليه انسان وفرس موجودا (او) يكون المقدمة
 كاذبة من جهة المعنى (لوضع الطبيعية مقام الكلية كقولنا الانسان
 حيوان) وهو موجبة كلية صغرى (والحيوان جنس) وهى طبيعية
 موجبة كبرى (ينتج) قولنا (ان الانسان جنس) مع ان هذه النتيجة كاذبة
 والغلط فى هذا القياس هو ان الكبرى ليست بكلية فحينئذ يكون وضع
 الطبيعية مقام الكلية من قبيل فساد مادة القياس وكونه من قبيل فساد
 المادة هو لانتفاء شرط الانتاج الذى هو كلية الكبرى فى الشكل الاول
 فان الطبيعية غير صالحة للكلية والجزئية لكون الحكم فيها على المفهوم
 والقضية الصالحة للكلية والجزئية فهى ان يكون الحكم فيها على الافراد
 كما يكون الحكم فى الممثلة على الافراد وان لم يبين فيها كمية الافراد كلا
 او بعضا لكنها تصلح للكلية والجزئية لكون الحكم فيها على الافراد كما
 مر فى فصل الحماية فافهم (او) يكون مقدمة القياس كاذبة من جهة المعنى
 (لاختذ) مرتب القياس (الامور الذهنية مكان) الامور (العينية) اى مكان
 الامور الخارجية كقولنا الامكان ممكن فشكل ممكن فله امكان فينتج الامكان له
 امكان وقولنا العنقاء طائر وكل طائر حيوان والحيوان موجود فى اشخاصه

وفي افراده واشخاصه وافراده موجودة في الخارج فينتج ان
العنقاء موجود في الخارج مع ان هذه النتيجة غلط بل فاسدة
لان المشهور بل المفروض فهو ان العنقاء ليس بموجود في الخارج
بل موجود في الذهن فانه طائر مفروض يطير في القاف المفروض
كما عرفه البعض (او بالعكس) اى يكون مقدمة القياس كاذبة
من جهة المعنى لاخذ مرتب القياس القضايا الخارجية مكان
الذهنيات كقولنا الجواهر موجود في الذهن وكل موجود
في الذهن فهو قائم بالذهن وكل قائم بالذهن فهو عرض فينتج
ان الجوهر عرض مع ان هذه النتيجة فاسدة لفساد مادة القياس لكن
كون اخذ القضية الذهنية في مكان القضية الخارجية واخذ القضية
الخارجية في مكان الذهنية من فساد مادة القياس فهو منظور فيه فتدبر
واذا عرفت هذه الامور (فعليك) اى فالزم (بمراعات كل ذلك) اى
لا بد من مراعات كل واحد من تلك الامور (لئلا تقع في الغلط) فنظن
(والمستعمل للمغالطة سوفسطائي ان قابل بها) اى بالمغالطة الى (الحكيم
ومشاغبي ان قابل) اى المستعمل (بها) اى المغالطة الى (الجدلي)
قوله سوفسطائي من السفسطة وهى بمعنى الباطل وقوله مشاغبي بمعنى
المنازعي (والمبحث الثانى) منهما اى الالفاظ التى وقعت حصّة معينة
نوعية من الرسالة الشمسية كائنة (في) بيان (اجزاء العلوم وهى) اى
اجزاء العلوم ثلاثة الاولى منها (موضوعات) مسائل العلوم فان
موضوعات مسائل العلوم راجعة الى موضوعات العلوم كما يرجع
محاولات المسائل الى الاعراض الذاتية الكائنة للموضوعات (وقد عرفت)ها
اى قد علمت في صدر الرسالة ان تعريف موضوع كل علم ما يبحث في العلم
عن اعراضه الذاتية فهو موضوع العلم اما امر واحد مثل بدن الانسان لعلم
الطب لان بدن الانسان ما يبحث عن اعراضه الذاتية من حيث الصحة
والمرض في علم الطب فهو موضوع علم الطب فينتج ان بدن الانسان
موضوع علم الطب واما امور متعددة وان قال البعض ان تقليل موضوع
العلم واجب مهما امكن ولا بد من اشتراك تلك الامور المتعددة في امر

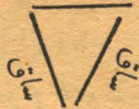
يلاحظ في سائر مباحث ذلك العلم مثل موضوعات علم المنطق فان موضوع مباحث التصورات فهو المعلومات التصورية الموصلة الى المجهول التصوري وموضوع مباحث التصديقات فهو المعلومات التصديقية الموصلة الى المجهول التصديقي فظهر انهما مشتركان في الايصال الى المجهولات كما عرفت في صدر الكتاب فلواتفى ذلك الاشتراك لجاز ان يكون العلوم المتفرقة علما واحدا فافهم (و) الثانية منهما (مبادئ وهى) اى المبادئ التى يتوقف عليها مسائل العلوم فهى اما تصورات واما تصديقات اما التصورات فهى (حدود الموضوعات) اى حدود موضوعات مسائل العلوم وهى مركبة من الذاتيات سواء كانت حدودا تامة او ناقصة (واجزأؤها) اى اجزاء الحدود كالجنس والفصل (واعراضها) اى اعراض تلك الموضوعات (الذاتية) التى تلحق تلك الموضوعات اما لذاتها ولما يساويها او لجزئها الاعم كما مر في صدر الكتاب (و) اما التصديقات فهى (اما المقدمات الغير البينة فى انفسها المأخوذة على سبيل الوضع) فان كان استفادة المتعلم بها بحسن الظن تسمى اصولا موضوعة (كقولنا لانا ان نصل بين نقطتين بخط مستقيم) هكذا خط مستقيم (و) ان تلقى المتعلم اليها بالانكار والشك تسمى مصادرات كقولنا لانا (ان نعمل باى بعد كان من الابعاد الثلاثة فى الجسم التعليمى وهى الطول والعمق هذا مثال لانكار المتكلم) على اى نقطة شئنا دائرة) هكذا دائرة فى نقطة وفى نقطة اخرى وفى نقطة اخرى و اى نقطة



تقرض فى مسافة سواء كانت هذه المسافة قريبة او بعيدة فان شئت فلك ان نعمل دائرة من هذه النقطة المفروضة مثل تلك الدوائر الثلاثة المرسومة وهلم جرا قوله على اى نقطة شئنا دائرة مثال لشك المتعلم لان اى محل من الامكنة يفرض فيه نقطة فيمكن ان نعمل دائرة عليها مثل الدوائر الثلاثة المرسومة فيكون مكان الدائرة غير معين كما يكون مكان النقطة غير معين فيحصل الشك فى المتعلم فى اختيار نقطة من نقاط فرضت فى مسافة لعمل الدائرة فيحتاج المتعلم فى ترجيح نقطة واحدة منها لعمل الدائرة الى مرجح فيكون هذا القول مثالا للمصادرات فيكون المثال مطابقا

للمثل له فتأمل حق التأمل (و) اما (المقدمات البينة بنفسها) ونسمى تلك المقدمات البينة علومًا متعارفة فهي كقولنا في علم الهندسة (المقادير المتساوية لمقدار واحد متساوية) لان المقادير المتساوية هي مثل ساق المثلث وساق

المثلث متساويان الى قاعدة المثلث
قاعده
و قاعدة المثلث مقدار

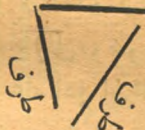


واحد فانها خط واحد مستقيم والمثلث ما يحيط به خطوط ثلاثة مستقيمة في المقدار والذراع فظهر ان المقادير المتساوية لمقدار واحد فهي متساوية وزوال الحفاء عن هذه المسئلة الهندسية بعد تعيينها بقولنا لان المقادير المتساوية اه (و) الثالثة منها (مسائل العلوم) وهي اى المسائل (القضايا) التى تطلب نسبة محمولاتها اى نسبة محمولات تلك القضايا (الى موضوعاتها) اى الى موضوعات تلك القضايا (في ذلك العلم) المبحوث عنه اعلم ان المسئلة قضية موجبة كلية يبرهن عليها في العلوم ان كانت نظرية وان ذهب البعض الى كون المسئلة بديهية بعضها لكنها نظرية يبرهن عليها في العلوم الحكيمة وقد يكون المسئلة جزئية في العلوم العربية وفي العلوم الشرعية كما تكون المسئلة كلية فيهما فتدبر ولمسائل العلوم موضوعات ومحمولات (وموضوعاتها) اى موضوعات مسائل العلوم (فدتكون) اى موضوعات مسائل العلوم عين (موضوع العلم كقولنا كل مقدار اما مشارك لالاخر او مباين له) لان المقدار موضوع علم الهندسة فان المقدار ما يبحث في علم الهندسة عن عوارضه الذاتية وكل ما يبحث في علم الهندسة عن عوارضه الذاتية فهو موضوع علم الهندسة وجعل المقدار موضوع هذه المسئلة التى هي الحلية المرددة المحمول لكون التردد بين المحمولين وليس التردد في هذه القضية بين المقدم والتالى حتى تكون منفصلة كيف وهذه القضية مسئلة من فن الهندسة حلية مرددة المحمول وهي نظرية يبرهن عليها في علم الهندسة بطريق ان يقال كل مقدار اما سطح واما جسم تعليمي وكل خط اما مشارك لخطا اخر او مباين له في الذراع وكل سطح اما مشارك لسطح اخر او مباين له في الذراع وكل جسم تعليمي اما مشارك لجسم تعليمي اخر او مباين له في الذراع فينتج من القياس المقسم المنحد المحمول قولنا كل مقدار اما مشارك لمقدار آخر

او مبين له في الذراع وهو المطلوب (وقد يكون) اى موضوعات مسائل العلم (وهو) اى عين موضوع العلم (مع عرض ذاتي) كائن لذلك الموضوع (كقولنا كل مقدار وسط في النسبة فهو ضلع ما يحيط به الطرفان) ان المقدار موضوع علم الهندسة كما عرفت وقد اخذ في هذه المسئلة مع كونه وسطا في النسبة وهذا الوسط عرض ذاتي لذلك المقدار وقد جعل المقدار على هذه الحالة موضوع هذه المسئلة التي هي نظرية يبرهن عليها في علم الهندسة بطريق ان يقال كل مقدار وسط في النسبة فهو مثل قاعدة المثلث ومثل قاعدة المثلث فهو ضلع ما يحيط به الطرفان مثل ساق المثلث فينتج قولنا كل مقدار وسط في النسبة فهو ضلع ما يحيط به الطرفان وهو

مقدار وسط

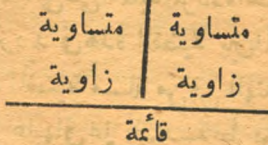
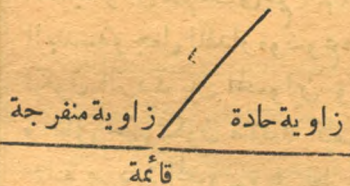
المطلوب رسمه هكذا (وقد تكون) اى موضوعات مسائل



العلم (نوعه) اى نوع موضوع العلم (كقولنا كل خط يمكن تنصيفه) لان كل خط نهاية السطح وكل نهاية السطح يمكن تنصيفه فينتج قولنا كل خط يمكن تنصيفه وهو المطلوب والخط نوع المقدار الذي هو موضوع علم الهندسة فظهر ان موضوع هذه المسئلة نوع موضوع العلم (وقد تكون) اى موضوعات مسائل العلم (نوعه) اى نوع موضوع العلم (مع عرض ذاتي) كقولنا كل خط قام على خط فان زاويتي جنبيه اما قائمتان او متساويتان) رسمه هكذا

قائمة

قائمة



فان الخط نوع من المقدار الذي هو موضوع الهندسة وقد اخذ في هذه المسئلة مع قيامه على خط آخر وهذا القيام عرض ذاتي له كما ذكره قطب الذين الرازي عليه رحمة الباري فينشد موضوع هذه المسئلة نوع موضوع العلم مع عرض ذاتي له (وقد تكون) اى موضوعات مسائل العلوم (عرضا

ذاتيا له) اى لموضوع العلم (كقولنا كل مثلث فان زواياه مثل قائمتين)
لان كل مثلث ما يحيط به خطوط ثلثة مستقيمة وكل شىء شانه كذا
فان زواياه مثل قائمتين فينتج قولنا كل مثلث فان زواياه مثل قائمتين
والمثلث عرض ذاتى للمقدار الذى هو موضوع علم الهندسة كما عرفت
فكان موضوع هذه المسئلة عرضا ذاتيا لموضوع العلم وقد يكون
موضوع المسئلة نوع عرض ذاتى لموضوع العلم كقولنا كل مثلث
متساوى الساقين فان زاويتى قاعدته متساويتان هذه موضوعات
المسائل وبالجملة ان موضوعات مسائل العلوم فهى اما عيون موضوعات
العلوم او جزئياتها او اعراضه الذاتية او جزئياتها كقال القطب ويسمى
موضوعات المسائل رؤسا ثمانية لانها اما ان تكون عيون موضوعات
العلوم واما ان تكون انواعها واما ان تكون انواع انواعها واما
ان تكون جزئياتها واما ان تكون اعراضا ذاتية لموضوعات العلوم
واما ان تكون انواع الاعراض الذاتية واما ان تكون انواع
انواع الاعراض الذاتية واما ان تكون جزئيات الاعراض الذاتية وكل
شىء شانه كذا يسمى رؤسا ثمانية فينتج قولنا موضوعات المسائل
تسمى رؤسا ثمانية فتأمل حق التأمل تل (واما مجموعاتها) اى مجموعات
مسائل العلوم (فخارجة عن موضوعاتها) اى عن موضوعات المسائل
التي ترجع الى موضوعات العلوم اما بالعينية او بالنعوية او بالجزئية
كما يرجع مجموعات مسائل العلوم الى الاعراض الذاتية لموضوعات العلوم
اما بذاتها او بواسطة التأويل اذا كانت هذه الاعراض او انواعها
او انواع انواعها او جزئياتها موضوعات المسائل وذلك لان المجموعات
اعراض ذاتية للموضوعات معتبرة فى ماهية موضوع العلم لكون موضوع
كل علم ما يبحث فيه عن عوارضه الذاتية كما مر فى صدر الرسالة فظهر ان
هذه الاعراض الذاتية جزء موضوع كل علم فيكون مجموعات مسائل العلوم
من قبيل الاجزاء وموضوعات العلوم من قبيل السكل ولا يطلب وقوع
الجزء الى السكل بالدليل البراهاني (لامتناع ان يكون جزء الشىء مطلوباً
ثبوته) اى ثبوت هذا الجزء له (بالبرهان) لان الاجزاء بديهية الثبوت

للشيء الذى هو عبارة ههنا عن الكل بقرينة اضافة الجزء الى هذا
 الشيء فان الجزء انما يضاف الى الكل واعلم انه وان كان ثبوت الجزء الى
 الكل بديهيا جيليا بالنظر الى حال بعض الاشخاص مثل الاذكىاء
 لكنه بديهى حقى بالنظر الى البعض مثل الاغبياء فحينئذ يطلب التنبيه
 على ثبوت الجزء للكل بالنسبة الى بعض الاشخاص لازالة الخفاء عنه
 بالقياس المركب من الصغيرين ومن الكبرى الواحدة فى الظاهر وان
 كان مركبا من الصغيرين ومن الكبيرين فى الحقيقة كما مر غير مرة
 بطريق ان يقال ان الجزء ما يتركب الشيء منه ومن غيره والكل ما يتركب
 من الاجزاء وكل ما يتركب الشيء منه ومن غيره فهو ثابت لما يتركب
 من الاجزاء فينتج قولنا ان الجزء ثابت للكل وهو المطلوب وهذا
 القياس وقع فى الآية الكريمة ويسمى قياسا ثابتا بحجته صغرى الى
 فى الانسان التركى كما مر غير مرة كما قال فحول بعض المفسرين فى قوله
 تعالى قال انا خير منه خلقتنى من نار وخلقته من طين ان هذه الآية
 ثابت بحجته صغرى الى وان اول من قاس واول من تكبر فهو ابليس
 لعنة الله عليه وذلك لان الله تعالى امر الملائكة بالسجدة الى آدم
 عليه السلام وقال تعالى وقلنا للملائكة اسجدوا لادم ولما وجب
 سجدة الملائكة لآدم عليه السلام بهذا النص فسجدوا تأدية للواجب
 وامثال لا امر الله تعالى الابليس لم يكن اى ابليس من الساجدين
 قيل ان ابليس ليس بملك بين الملائكة وقيل ان ابليس كان ملكا
 فى الاصل وابى عن السجدة لآدم عليه السلام وغير الله تعالى جسمه
 واخرجه من الصورة الملكية وجعل جسم ابليس فى صورة الخنزير
 لعدم امثاله الى الامر الالهى وسئل الله تعالى الى ابليس توبخا قال اى الله
 تعالى ما منعك ان لاتسجد اى لم يوجد سبب من الاسباب الى ان
 لاتسجد يا ابليس فلم لاتسجد لآدم عليه السلام اذا امرتك اى وقت
 امرى اياك بالسجدة لآدم عليه السلام مع انك مكلف بقولى للملائكة
 اسجدوا لكونك ملكا فعارض ابليس على النص الذى هو قوله تعالى
 للملائكة اسجدوا بالقياس المركب من الصغيرين ومن الكبرى الواحدة

الحيوان جزء
 والانسان كل وكل
 جزء ثابت للكل
 فينتج قولنا الحيوان
 ثابت للانسان بان
 يقال كل انسان
 حيوان لانه جسم
 نام حساس متحرك
 بالارادة وكل جسم
 نام حساس متحرك
 بالارادة فهو حيوان
 فكل انسان حيوان
 (منه)

في الظاهر وان كان هذا القياس مركبا من القياسين في الحقيقة كما مر
غير مرة وقال ابليس عليه اللعنة اتي خير وافضل واشرف من آدم لاني
مخلوق من نار و آدم مخلوق من طين وكل مخلوق من نار فهو خير
وافضل واشرف من مخلوق من طين فينتج من چفته صغرا الى قول
ابليس اتي خير وافضل واشرف من آدم فاقول معارضة ابليس باطلة
لانها معارضة بالقياس على النص وكل معارضة بالقياس على النص
باطلة فينتج قولنا معارضة ابليس عليه اللعنة ههنا فهي معارضة باطلة
وهو المطلوب فلذلك كان ابليس لعنة الله تعالى عليه من المطرودين
وانزل الله تعالى هذه الآية على طريق الحكاية من ابليس وقال الله تعالى
(قال انا خير منه خلقتني من نار وخلقته من طين) للبيان بعدم جواز
المعارضة بالقياس على النص كما مر غير مرة فلو قوع امثال ذلك القياس
في الآيات البينات يحتاج اهل العرفان في تفسير مدلولات القرآن
وفي بيان منظومات الفرقان الى المنطق وهو علم الميزان
وليكن هذا آخر الكتاب الذي تم بمون الله

الملك الوهاب جعله تعالى مرغوبا

عند اولى الالباب ونفعه

الله تعالى به معاشر

الطلاب

م م

م

عصام علی الجامی

هذه حاشية على شرح الجامی للعالم المحقق والفاضل المدقق
المولى ابراهيم بن محمد عرب شاه الاسفرائنى عصام الدين
عليه الطاف ورحمة من ربه مالك يوم الدين

ناشرى

شركت صحافى عثمانیه

يوسف ضياء الدين واحد نائلى وشركاسى

(معارف نظارت جليله سنك ٦٠٣ نومرولى وفي ٢٣ محرم وفي ٢٨)
(مارت سنه ١٣٢٠ تاريخى رخصتيله طبع اولتمشدر)

در سعادت

شركت صحافى عثمانیه . طبعه سى — جنبه رلى طاش جوارنده

نومرو — ٥٢

سنه

١٣٢٠

عصام على الجامى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يا هاديا لسالك مسالك محامدك . ويا سامعا لجامع مسائل حامدك * اهدنا الصراط
المستقيم هداية كافية لتسهيل حل مشكلاتنا * صراط الذين انعمت عليهم لتبديل كالاتنا
بضالاتنا * وصل على افضلهم صلوات وافية لشكر ما انعم علينا في اصلاح حالاتنا
* وعلى آله الفضلين علينا بكفاية اسباب السعادة لتحصيل كالاتنا * وصحبه المجملين
الينا بمفصل آثار النبوة ليحفظونا عن الخطأ في مقالاتنا (وبعد) فيقول العبد المفتقر
الى الله الغنى عن العالمين ابراهيم بن محمد ابن عرب شاء الاسفرائنى عصام الدين
* هذه حواش * كاشمس لنجوم درر الزبر غواش * شافية للفوائد الضيائية واش
* لا يوجد عن مدحه تمحاش * ولايتوهم في حقه ذام او واش لا يردده ناظر كابر غير
مكابر لكثرة ما فيه من الابتساع * ولا يؤده شاعر فاخر بالاطلاع . على خوافيه
الابحاسن الاختراع * من لم يفارق ربة التقليد فليتفوه بما شاء فليس معه النزاع *
ومن ليس له غاية التحديد لنظره السديد فليتنزه عنه فلانريد منه الالوداع
* انفع به اهل السعادة بانفاع * واردد اصحاب الشقاوة عن الانتفاع * انت حسبنا
في الترقى الى بقاء العلم الذى هو في غاية الارتفاع (قوله الحمد) هو الوصف بالجميل على الجميل
الاختيارى من الانعام وغيره وما وقع على غير الاختيارى كحمد الله تعالى على صفاته

الواش الاول بمعنى
لنقاش والواش
ثانى بمعنى الدمام
التمام (منه)

فلتنزله منزلة الاختيارى اما الاستقلال الذات فيه واما باعتبار كونها مبادئ الافعال
الاختيارية فهو ليس بمحمد حقيقة واستعمال الحمد فيه مجاز اولان المحمود ليس بمحمود
عليه حقيقة بل جعل مجودا عليه تجوزا والمحمود عليه حقيقة امر آخر **(قوله لوليه)**
في الصحاح الولي ضد العدو وكل من ولي امرا واحدا فهو وليه هذا وكلا المعنيين هنا محتمل
اما على الاول فالمعنى ان كل جند يحب كل جند وهو الله تعالى لانه يحب كل جند لرجوعه
اليه واما غيره فلا يحب الاحد اوحدا من محبه واما على الثانى فالمعنى ان كل جند لمن
ولى امر كل جند من خلق ما يحمده عليه وبه وخلق استعداد الحمد واسبابه في الحمد
وجزاء الحمد بما يليق به * والحمد يصح ان يكون مبنيا للفاعل اى كل حامدية متعلق بوليه
وان يكون مبنيا للمفعول اى كل محمودية قاعته به تعالى ومن الافاضل من ترك جانب
اللفظ لرعاية ما هو الاصح نظرا الى المعنى فجعل الحمد مستعملا في كلا معنييه بارتكاب
تكلف ارادة كل ما يطاق عليه لفظ الحمد ليكون اللفظ مفيدا لثبوت كلا معنيي الحمد
تعالى دون غيره فيترقى الحمد درجة الكمال ولك ان تجعل الحمد المبني للفاعل ثابتا لله تعالى
دون غيره بمعنى انه قائم به تعالى دون غيره وتريد بالحمد بقريئة المقام حده تعالى فيكون
المعنى الحامدية لله تعالى مختصة به لا تنأتى من غيره تعالى فيكون حده تعالى باظهار
العجز عن الحمد كأنه قال **(لا احصى ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك)** ولا يخفى ان هذا
الحمد اعلى واجل افراد الحمد ولهذا اختاره نبينا صلى الله عليه وسلم ليلة المعراج حين
لاقى ربه ولا يخفى ما فى جمع الولي والنبي ثم في تقديم الولي على النبي حيث اشربه اشارة
دقيقة الى المأثور المشهور من ان الولاية افضل من النبوة **(قوله والصلاة على**
نبيه) النبي انسان بعشه الله تعالى الى الخلق لتبليغ احكامه والرسول اخص منه
وهو انسان كذلك يكون له كتاب وشريعة والاصل في الاضافة العهد فهذا الاصل
ينصرف الى نبينا صلى الله عليه وسلم وقد تكون للجنس والاستغراق فيكون المعنى
والصلاة على كل نبي له تعالى فوجه اختياره على الرسول اما بحسب اللفظ فلرعاية السمع
واما بحسب المعنى فعلى الثانى ظاهر لانه اشمل وعلى الاول فلا لالة على انه صلى الله
تعالى عليه وسام يستحق الصلاة بمرتبة النبوة ويعلم منه ان استحقاقه بمرتبة الرسالة
بطريق الاولى **(قوله وعلى آله واصحابه المتأدين بآدابه)** التزام اهل السنة
بادخال على على الال رداعلى الشيعة فانهم منعوا ذكر على بين النبي وآله وينقلون
في ذلك حديثا في الصحاح آل الرجل اهل وعياله وآله ايضا اتباعه هذا ولو جمل على
الثانى يكون ذكر الاصحاب تخصيصا بعد التعميم وللغتهاء اقوال في تعيين آل الرسول
والمقام لا يسهه في الصحاح الادب ادب النفس وادب الدرس ولا يخفى ان آله واصحابه
متأدينون بآداب نفسه وآداب درسه وهو تبليغ الكتاب والاحكام وفي ذكر الادب

براعة الاستهلال لان النحو من قسم الادب (قوله فهذه) اى هذه الامور الحاضرة
 فى العقل استمض المعانى التى سيدكرها فى كتابه على وجه الاجال واورد اسم
 الاشارة لبيانها واسماء الاشارة ربما تستعمل فى الامور المعقولة وان كان وضعها للامور
 المبصرة الحاضرة فى مرأى المخاطب لكن لابد من نكتة والنكتة هنا اما الاشارة الى
 اتقانه هذه المعانى حتى صارت لكمال علمه بها كأنها مبصرة عنده ويقدر على
 الاشارة اليها واما الاشارة الى كمال فطنة الطالب الى ان بلغ مبلغا صارت المعانى معه
 كالمبصرات عنده واستحق ان يشارله الى المعقول بالاشارة الحسية وفى ذلك مبالغة
 فى حث الطالب على تحصيل المعانى (قوله فوائد) جمع فائدة وهو ما استفدت من علم
 اومال اوجاه فادله المال يفيد اى ثبت له المال فلك ان تريد بالفوائد الثوابت يعنى هذه
 امور ثابتة بعيدة عن البطالان (قوله وافية) اى كثيرة تامة يقال وفى الشئ وافية على
 فعول اى كثرت فقولته بحل متعلق بوافية على تضمين معنى التعلق ولك ان تجعل
 الوافية من وفى بمعناه اى لم يقدر فقولته بحل متعلق بالوافية لكن الاول ابغ واتم معنى
 والفوائد اسم لكتاب فى المعانى والوافية اسم للتوسط والمشارك كتاب فى الحديث وفى
 درج اسماء الكتب بلا شائبة تكلف مزيد تحسين للكلام البليغ (قوله بحل مشكلات
 الكافية للعلامة المشتهر فى المشارق والمغارب) ههنا ابحت الاول ان قوله للعلامة
 يستدعى بحسب المعنى ان يكون فى تقدير الكائنة للعلامة صفة للكافية ويستدعى بحسب
 اللفظ ان يكون فى تقدير كائنة للعلامة حالا منها واكثر ما يذهب اليه المحققون فى مثله
 رعاية جانب المعنى لانه اهم وان راعيت هنا جانب اللفظ يتجه ان الحال لابد ان يكون
 عن الفاعل او المفعول والكافية مضاف اليه للمشكلات التى هى مفعول للحل بحسب
 المعنى وايس بفاعل ولا مفعول والجواب عنه انه يصح ايراد الحال عما اضيف اليه
 الفاعل او المفعول اذا صح حذف المضاف والاكتفاء بالمضاف اليه ومنه قوله تعالى
 ﴿واتبع ملة ابراهيم حنيفا﴾ فانه يصح اتباع ابراهيم حنيفا وما نحن فيه من هذا
 القليل فانه يصح ان يقولوا، هذه فوائد وافية بحل الكافية الثانى الظاهر ان يقول
 للعلامة المشتهرة فان الاسناد الى ضمير المؤنث اللفظى يوجب تأنيث المسند الى انه اعتبر
 جانب المعنى لانه ما يريد بالعلامة مذكر ولك الاختيار فى رعاية التذكير والتأنيث اذا كان
 اللفظ مذكرا والمعنى مؤنثا او بالعكس الثالث ان فى وصف ابن الحاجب بالعلامة نظرا
 لان هذا اللفظ انما يناسب فيما بين العلماء بمن جمع جمع اقسام العلوم كما هو حقه من العلوم العقلية
 والنقلية وايس ابن الحاجب الامن العلماء فى العلوم النقلية ولذا خص من بين انعماء قطب
 الملة والدين الشيرازى بالعلامة حيث سبق العلماء كلهم فى جمع اقسام العلوم ما من علم
 الا وهو فيه اوحى ومن مقصد الا وهو فيه المي وكأنه بنى اطلاق العلامة على

عدم الاعتداد بالعلوم الفلسفية الرابع انه اختار من بين اوصافه الاشتهار اغناء له عن الوصف بالفضائل تفصيلا لاشتهاره واعتذارا عن اعراضه عن الاطراء في المدحة الخامس انه جمع المشرق والمغرب لانه لم يرد بهما حقيقةهما حتى يخفى تعددهما الذي يستدعيه صيغة الجمع بل اراد البلد المشرق والمغرب فيصح جمعهما بلا محرية **(قوله الشيخ ابن الحاجب)** في القاموس الشيخ والشيخون من استبان في السن او من خسين او احدى وخسين الى آخر عمره او الى الثمانين وقد يطلق الشيخ على من لم يبلغ هذا السن للتجبل ومنه يقال شيخ الرجل على ما في الصحاح اى وصقته بالشيخ للتجبل وهو المراد ههنا اذ المشهور أن الشيخ ابن الحاجب قتل شابا **(قوله)** تعمد الله بفقرائه في الصحاح تعمد الله برحمته غمر بها هذا والكلمة مأخوذة من غدت السيف اذا جعلته في غلافه والغمد غلاف السيف في الجملة اشعار بتشبيه الشيخ بالسيف في حدة الطبع وقطع المشكلات **(قوله)** واسكنه بمجوحة جنانه اى وسط جنانه بكسر الجيم جمع حنة وبالفتح القلب والجنة الحديقة ذات الشجر والنخل **(قوله)** نظمها يقال نظمت اللؤلؤ اى جمعتها في السلك والسلك الخيط والتقدير جعل الشئ في قراره او الحبل على الاقرار والحبل على الثاني ابلغ في مدح الكتاب والسمط السلك مادام فيه الخرز والا فهو سلك والتحرير والتقويم وفي اضافة السمط الى التحرير اشارة الى ان تحريره لا يفارق الفوائد التي كاللآلى **(قوله)** للولد العزيز العزة عند اهل الذكاء والفضل بالذكاء والفضل فوصفه بالعزة في قوة وصفه بالذكاء والفضل **(قوله)** التلهف هو كالتأسف وهو اظهار الحزن وجمع الالفاظ المترادفة في الخطب مستفيض لا وصمة له عند البلغاء **(قوله)** وسميتها بالفوائد الضيائية فان قلت قد تقرر في محله ان النسبة الى ابن الزبير يبرى فكيف جعل النسبة الى ضياء الدين ضيائية قلت مبنى النسبة في التركيب الاضافي الجزء الثاني ان كان مقصودا في التركيب الاضافي وان لم يكن مقصودا فيه فالنسبة الى الجزء الاول والمقصود في ضياء الدين الجزء الاول ليحمل الشخص ضياء الدين والمقصود في ابن الزبير الزبير ليرتفع قدر الشخص بالنسبة الى الزبير بخلاف عبد مناف فان المقصود اظهار كاله في العبودية حتى خص من بين عباد المضاف اليه باسم العبد كانه العبد فان قلت لم ينسبه الى اسمه مع ان النسبة اليه خالية من تكلف الحذف قلت لان المنسوب اليه اشتهر باللقب ولان في اللقب ما يمدحه ويجعله حقيقا بان يجعل علة غاية لا تأليف ولان فيه نسبة الى الضياء بحسب اصل المعنى فيشعر بانه يضيء القلوب ويزيل عنها ظلمة الريبوب **(قوله)** لانه لهذا الجمع والتأليف الاولى ترك الجمع لانه لا فائدة فيه الاخراج الفقرتين عن المساواة **(قوله)** كالعلة الغائية العلة الغائية ما تقدم في التصور وتأخر في الوجود وضياء الدين يوسف متقدم

في التصور لكن لم يتأخر في الوجود والعلّة الغائيّة تعلمه هذا الشرح ولو قال لان تعلمه العلة
 الغائيّة لصح واتضح وكفى في النسبة **(قوله وسائر)** مشتق من السؤر بمعنى بقية ما اكمل
 ومعناه الباقي في الكشف ان العربي هو السائر بمعنى الباقي واستعماله في كلام المصنف
 بمعنى الجمع غير ثبت وقد استعمله الكشف في هذا المقام بمعنى الجميع فحق القول بانه من
 عاب عيب في السائر هنا بمعنى الجميع انفع للمدعوله لانه يتكرر الدعاء في حقه **(قوله من
 اصحاب التحصيل)** تقييد للمبتدئين لانه ربما يكون من اصحاب الصنائع **(قوله وما توفيق
 الا بالله)** التوفيق جعل الاسباب متوافقة للمسببات وقيل لابد من تقييد التعريف بما
 يخص التوفيق بالخير اذ لا يستعمل التوفيق في جميع اسباب الشر ولا يخفى ان الفاعل
 للتوفيق هو الله تعالى وانه استعجب اهل اللسان نسبة الفعل الى الفاعل بالباء لانه يدخل
 الآلة فلا يحسن ضربى بزيد والضارب زيد وانما يقال ضربى من زيد فالعربى
 وما توفيق الا من الله وتوجيهه على ما استفاد من الكشف في تفسير سورة هو دانه بتقدير
 مضاف حيث قال اى وما كونى موقفا الا بمعونته وتوفيقه **(قوله وهو حسبي ونعم
 الوكيل)** فيه بحث تجده في حواشى المطول **(قوله بتحليل ان كتابه)** يعنى بتحليل نفسه
 نقصان كتابه بهذا الترك والتحليل ما يفيد في النفس قبضا اوبسطا وبناء الشعر عليه ولهذا
 يسمى الاقيسة المركبة من القضايا الخيلة شعرية والتحليل كما يكون قوليا وهو المشهور
 فيما بين ارباب الصناعة يكون فعليا بان يفعل فعلا يؤثر مشاهدته تأثير القول كما نحن
 فيه وهضم النفس ممن اتى بما يكاد أن يوقعه في الاعجاب كتصنيف مثل ذلك الكتاب
 من اهم المهمات ويعلم منه وجه ترك كتابة الصلاة ايضا **(قوله ولا يلزم من ذلك عدم
 الابتداء به مطلقا)** اعلم ان اصل هذا الوجه لترك الحمد للمحشى المدقق الفاضل الهندى
 لكنه اورد على وجه يتوجه عليه اعتراض قوى فالشارح حفظ من كلامه ما يمكن
 اصلاحه وحذف منه ما ظن به انه لا يمكن اصلاحه قال الفاضل الهندى لم يبدأ بالحمد لله
 هضم للنفس بتحليل ان كتابه هذا من حيث انه كتابه ليس ككتب السلف حتى يكون
 على سبيلهم ولا ذابال حتى يكون بترك الحمد اقطع ولا يخفى انه يرد عليه انه لا يصح
 ترك الاقتداء بالسلف وترك ما ورد به السنة لامثال هذه النكتة وهل هذا الامثل ان يترك
 الصلاة والصوم هضا للنفس بتحليل انه ليس في عداد العقلاء المكلفين فاصح الشارح
 ترك الاقتداء بالسلف بحمله على ترك كتابة الحمد وجعله جزءا من الكتاب ولما لم يكن
 لترك العمل بالسنة وجه لم يقل به واعرض عنه ويمكن ان يقال ترك الحمد اقتصارا على
 ما تضمنه التسمية من اظهار صفات الكمال الذى هو الحمد حقيقة لروم الاختصار
 الذى هو المألوف في هذا التأليف **(قوله وبدأ بتعريف الكلمة والكلام لانه يبحث في هذا**

الكتاب عن احوالها) كأن دأب المصنفين ان يذكروا قبل الشروع في المقصود من النحو
الكلمة والكلام لكونهما موضوعي العلم وتعريف النحول يكون الطالب على بصيرة في طلبه
ويكون بحيث يتميز بهذا التعريف عنده ما يرد عليه من مسائل الفن فيطلبه وما يرد عليه ما
ليس من مسأله فيعرض عنه ولا يبعد عن مطلوبه بالاشغال به وان يذكروا الغرض
من تحصيل النحول اذ درغبة الطالب في تحصيله ولا يتفرغه بما يعرضه من مشقة التحصيل
والمصنف ذكر الكلمة والكلام لانه لا بد منهما ليتمكن الشروع في الفن واعرض
عن الاخيرين لان كتابه للصبي الذي لا يكون تحصيله الا قسريا فلا ينفسه في التحصيل البصيرة
ولا ما يوجب الرغبة بل غاية امره ان يقسره المعلم على حفظ ما في الكتاب وهو لا يستدعي
معرفة مفهوم العلم ولا الغرض منه **(قوله فقي لم يعرفا)** هو من التعريف او المعرفة
وعلى التقديرين مبنى البيان على دعوى ان معرفتهما على وجه يستدعيها معرفة الاحوال
تنوقف على تعريفهما فان تمت والافلا **(قوله وقدم الكلمة على الكلام لكون افرادها)**
هذه وجوه اربعة للتقديم توقف تحقق المفهوم على تحقق المفهوم وتوقف تحقق معرفة المفهوم
على معرفة المفهوم وتوقف تحقق الفرد على تحقق الفرد وتوقف تحقق معرفة الفرد على
معرفة الفرد فتدبر **(قوله قيل هي الكلام مشتقان من الكلم)** الاشتقاق رد كلمة الى اخرى
لتناسبهما في اللفظ والمعنى والمشهور في المناسبة المعنوية ان يدخل معنى المشتق منه
في المشتق ويعلم من هذا الكلام انه يكفي في الاشتقاق ان يكون معنى المشتق منه لازما لمعنى
المشتق وقد استقصينا في تحقيقه في شرح الرسالة العنصرية **(قوله وهو الجرح)** بفتح الجيم
مصدر جرحه واما الجرح بالضم فهو اسم الجراحة **(قوله لتأثير معانيهما في النفوس)**
كالجرح ان اكتفى بمطلق التأثير في التشبيه بالجرح يكون جاريا في الالفاظ باعتبار
تأثيراتها الحسنة والسيئة لكن قوله وقد عبر آه يدل على انه اراد التأثير باحداث الالم
في تفسير اليساوي في قوله تعالى ﴿فخلق آدم من ربه كلمات﴾ اصل الكلمة الكلم
وهو التأثير المدرك باحدى الحاستين السمع والبصر كالكلام والجراحة **(قوله بعض الشعراء)**
قال الشارح الكارزوني قائله امير المؤمنين على بن ابي طالب رضى الله عنه ولم يبلغ ذلك
الشارح ولو بلغه لم يرض بان يعبر عنه ببعض الشعراء **(قوله ما جرح اللسان)** اللسان
يكون بمعنى اللغة والجراحة فهذه العبارة تحتلها **(قوله والكلم)** بكسر اللام هذا
تحقيق للفظ الكلمة لللفظ الكلم بادنى مناسبة له بهذا المقام لان معرفة معنى التاء
في الكلمة انما هو بتحقيق الكلم اذ هو يعرف ان التاء للفرق بين الجمع والواحد والفرق
بين الجنس والواحد **(قوله جنس لاجمع كتمر وتمر)** والفرق بينه وبين التمر بانه لم يطلق
الا على الثلث بخلاف التمر نشأ من الاستعمال حيث عرض للكلم هذا التخصيص والتمر

باق على وضعه **(قوله)** والكلم الطيب يأول ببعض الكلم **(قوله)** هذا التأويل بعيد عن مضان الاستعمال جدا اذ ليس من دأب اللغة ان يقال في مقام ايراد الحكم على الكلم الطيب بعض الكلم الطيب فيقيد البعض بالطيب ويكون ادخال البعض لغوا لان الطيب من الكلم بعض الكلم فكأنه لهذا رجع القول الاول ويمكن رد شاهد الجنس من غير حاجة الى التأويل سيما مثل هذا التأويل بان يقال قد صرح علماء التفسير والاصول والخوبان لام التعريف يبطل معنى الجمع فلما بطل هنا معنى الجمعية لم يؤثرت نعتة وكيف لا يكون معنى الجمعية هنا متروكة ولو كانت باقية لزم ان يصعد الكلمة الطيبة الواحدة ما لم تصغر جماعة من الكلم **(قوله)** واللام فيها للجنس **(قوله)** لام التعريف معناه الاشارة الى ما يعرفه المخاطب فاما ان يشار بها الى مفهوم اللفظ الذي دخلت عليه فهي لام الجنس فاما ان يقصد الى الجنس باعتبار نفسه كافي الانسان حيوان ناطق فهي لام الحقيقة من حيث هي هي واما ان يقصد اليه باعتبار فرد ما فهي لام العهد الذي كافي ادخل السوق واما ان يقصد اليه باعتبار كل فرد له فهي لام الاستغراق كافي قوله تعالى ﴿ان الانسان لفي خسر الا الذين آمنوا وعملوا الصالحات﴾ الآية واما ان يشار بها الى قسم من مفهوم اللفظ معهود بينك وبين مخاطبك يسبق فهمه اليه عند سماع اللفظ فهي لام العهد الخارجي نحو قوله تعالى ﴿كما ارسلنا الى فرعون رسولا فعصى فرعون الرسول﴾ ثم الجنس لاحالة تحت كثرة وبهذا الاعتبار يتوهم التناقض في لفظ الكلمة بين اللام والتاء التي للوحدة فاشار الى دفعه بقوله ولا منافاة بينهما اي بين اللام والتاء او بين الجنس والوحدة ولا يخفى ان توهم المنافاة بعد دخول اللام لا قبله من ضيق العطن وان وقع ذلك الى الآن لجم غفير من ذوى الفطن لان المنافاة بين صيغة الكلم والتاء لازمة ودفعه بان الجنس بوصف بالوحدة ولا يخفى ان دفع المنافاة يمنع المنافاة بين الجنس والوحدة جواب جدلي الزامى اذا تحقق اذا التحقيق ان التاء ليست لوحدة جنس اشار اليه اللام بل لجعل افراد هذا الجنس مشروطة بالوحدة في كونها افراد الله حتى لا يصح جعل كلمتين مافرد هذا المفهوم وهذا لاينا في الكثرة التي يستدعيها الجنس **(قوله)** ويمكن جعلها على العهد الخارجي بارادة الكلمة المذكورة على السنة النحاة **(قوله)** اشار بايراد الامكان الى ضعفه اما اولا فلان كون اللام الداخل في المعارف لغير الجنس خروج عن جادة التعريف واما ثانيا فلان لام العهد تكون اشارة الى قسم من مفهوم مدخولها والكلمة الجارية على السنة النحاة ليس قسما من مفهوم الكلمة بل عين مفهومها وجعل الكلمة بتأويل ما يطلق عليه الكلمة حتى يصير الكلمة النحوية بعضا منه تكلف لا يرتكب الا بعد تكليف تأمل **(قوله)** اللفظ في اللغة الرمي يقال اكلت التمرة ولفظت النواة اي رميتها **(قوله)** انما صرح بقوله اي رميتها دفعا لان يتوهم ان المقصود

رميها من الفم فلا يصير شاهدا على انه بمعنى الرمي مطلقا فان قلت من اين علم انه لم
 يقصد الرمي من الفم قلت لانه يقال ذلك فيما اذارى النواة لامن الفم بل اخرجت
 من التمر قبل ان تدخل في الفم فان قلت قد جاء في اللغة اللفظ بمعنى النطق ولا يخفى ان مناسبتة
 بما يتلفظ به اشد فلم لم يعتبروه اصلا للمعنى الاصطلاحي قلت لانه لا بد وان يتعدى
 بالباء قال في القاموس لفظ به اي نطق فالمناسب للمعنى الاصطلاحي هو اللفظ بالشيء
 لا للفظ لان اللفظ بدون الصلة حينئذ صفة المتكلم دون الكلمة بخلاف اللفظ بمعنى الرمي
 هذا وبعد فيه نظر لانه يكفي للنقل التعلق فيصح نقل اسم صفة المتكلم الى اللفظ
 والاول وان كان اقرب لانه صفة اللفظ لكن الثاني اقرب لانه يخص اللفظ ولان اللفظ
 في عرف اللغة كالكلام ما يتلفظ به قليلا كان او كثيرا فالاولى ان يجعل العرف اصلا لهذا
 الاصطلاح ويمكن ان يقال المعنى الخوي اعم من المعنى العرفي في اللغة لشموله ما يتلفظ به
 حكما ولم يهتد فيما بين ارباب الاصطلاح النقل من المعنى الاخص الى ما هو اعم وانما العادة
 هو العكس فلذا جعل اصل الاصطلاح ما هو بمعنى الرمي (قوله ثم نقل في عرف النحاة
 ابتداء وبعد جملة بمعنى الملفوظ) انما اعتبر جملة بمعنى الملفوظ ليكون من قبيل نقل
 العام الى الخاص لان مناسبة العام الى الخاص اشد من المناسبة المعتبرة حين النقل
 ابتداء فان قلت في جعل اللفظ بمعنى الملفوظ قد ارتكب ما ارتكب في نقل اللفظ ابتداء
 الى ما يتلفظ به الانسان قلت فرق بين جعل اللفظ بمعنى الملفوظ وبين جملة بمعنى
 ما يتلفظ به فان الاول نقل للمصدر المطلق الى مفعوله مطلقا والثاني نقل للمصدر المطاق
 الى قسم من اقسام مفعوله ومناسبة الاول اتم كما لا يخفى وينقدح هناك وجه آخر وهو
 ان يجعل اللفظ بمعنى رمي اللفظ من الفم ابتداء فيكون من قبيل نقل العام الى الخاص ثم
 يجعل ما يتلفظ به فيكون نقلا لاسم المتعلق الخاص الى المتعلق الخاص (قوله مهملا
 كان او موضوعا) المشهور في كلام النحاة مهملا كان او مستعملا وانما عدل لان المهمل
 مالم يوضع وهو يقابل الموضوع لا المستعمل وكأنهم قصدوا بالمستعمل ما يمكن
 استعماله وبالهمل مالم يمكن استعماله وعندما ذكره اولى لان المتبادر من المستعمل المستعمل
 بالفعل (قوله واللفظ الحقيقي) لا يخفى انه اذا وضع اللفظ لما يتلفظ به الانسان حقيقة
 او حكما فالمستكن في اضرب ايضا لفظ حقيقي فالصواب والمتلفظ به الحقيقي (قوله ولم يوضع
 له لفظ) فليس في اضرب الافاعل المعقول من غير ان يكون فاعل ملفوظ واكتفى بفهمه
 من غير لفظ عن اعتبار لفظ فاقم مقام اللفظ في اعتباره جزء الكلام الملفوظ ايضا كجملة جزء
 الكلام المعقول فهو ليس من مقولة معينة بل تارة يكون واجبا وتارة يكون ممكنا جسما او عرضا
 وتارة يكون من مقولة الصوت اذا رجع الضمير الى الصوت فقوله ليس من مقولة الحرف

والصوت اصلا ليس على ما ينبغي فاحفظه فانه مما خفي على غيري حتى قال بعض الفضلاء
لادرى من اى مقولة هو فليت قولى بلغه (قوله والدوال الاربع) وكذا مثاله من ضرب
النقارة الدالة على ركوب السلطان والنصب جمع نصبة وهى ما وضع لمعرفة الطريق
(قوله لانه لم يقصد الوحدة) لالان قصد الوحدة غير صحيح والالم يصح قصدتها فى الكلمة
بل لانه لا يحتاج الى قصدتها فيها لصدقها بدون التاء على الكلمة الواحدة بخلاف الكلم لكن
الكلمة الواحدة واللفظة الواحدة عند المصنف ما وضع لمعنى مفرد فمناط الوحدة
عنده الافراد بخلاف صاحب المفصل فانه جعل مناط الوحدة ان لا يصح التلغظ بها
مرتين حينئذ من الاحيان فبعد الله عنده ليس بكلمة لا مكان التلغظ به مرتين باعتبار المعنى
الاضافى (قوله والمطابقة غير لازمة) بل غير جائزة لان المصدر لا يتحمل التأنيث والتثنية
والتجمع وان اريد به معنى الصفة صرح به فى الكشف فى تفسير قوله تعالى (حتى تكون
حرصا وتكون من الهالكين) وانما قال غير لازمة اكتفاء بادن ما يكتفى (قوله مع كون اللفظ
اخصر) وما يستتبعه ايضا اخصر مما يستتبعه اللفظة تدبر وليكون المفرد محتملا لاحتمالين
فتذهب نفس السامع كل مذهب ممكن (قوله الوضع تخصيص شئ بشئ) الاولى تعيين
شئ لشيء يظهر تعلق لمعنى بقوله وضع ولئلا يتجه انه ان اريد بتخصيص شئ بشئ
جعل المعنى مخصوصا بالموضوع يخرج وضع اللفظ المرادف وان اريد جعل اللفظ
مخصوصا بالمعنى يخرج وضع المشترك (قوله بحيث متى اطلق) كافى الالفاظ او احس كما
فى الدوال الاربع والمراد باحس ابصر ليحسن مقابله مع اطلق لاعلم يقال احسست الشئ
اذا ابصرته او علمته على ما فى القاموس والاولى متى سمع ليزيد حسن مقابله مع احس
اذا السماع كالاحساس من فعل المستفيد بخلاف الاطلاق فانه فعل المقيد الا انه اراد ان ينصرف
الاطلاق الى معناه العرفى وليس فى السماع عرف فاعرفه (قوله بل اذا اطلق مع ضم ضميمة)
الاولى بل متى اطلق مع ضميمة (قوله واجب عنه بان المراد متى اطلق اطلاقا صحيحا) ولذا لم
يكتف باحس وكذا الحال فى الوجه الثانى (قوله ولا يبعد ان يقال الخ) ويمكن ان يقال
لم يعتبر الجيب الاول ايضا قيذا زائدا بل اكتفى بالتبادر من الاطلاق كما اكتفيت به ويرد على
الوجهين تعيين الجاز للمعنى المجازى لانه متى اطلق اطلاقا صحيحا او اطلقه ارباب اللسان
اى اللغة فى محاوراتهم يفهم منه المعنى المجازى لان شيئا من هذين الاطلاقين لا يكون
بدون القرينة مع ان تعيين المجاز ليس من افراد الوضع بهذا المعنى الذى هو المعنى الاخص
لوضع وان كان من افراد الوضع بالمعنى الاعم وهو تعيين اللفظ للمعنى مطلقا سواء كان بنفسه
او معتبرا مع القرينة والصواب ان يقال المراد بفهم المعنى عند اطلاق الموضوع او احساسه
اعم من الفهم اجمالا او تفصيلا وعند سماع الحرف يفهم منه مناه اجمالا والدلالة على معنى

في نفسه عبارة عن الدلالة على المعنى الذي يفهم من سماع اللفظ تفصيلا من غير ضمنية فلا اشكال اصلا ولنا نزل آخر تجده ان آويت الى شرح الرسالة الوضعية وكنت من الرجال اعرضنا عنه في هذا المقام لانه على وفق ذائقة الاطفال ومن الله المنع وعليه التكلان وعنه نسأل معرفة حقيقة الحال وصدق المقال (قوله المعنى ما يقصد بشئ) اي اصطلاحا وقد يكتفى فيه بصحة القصد (قوله فهو اما مفعول اسم مكان بمعنى المقصد) اي لغة ويرد عليه ان مكان الحدث يبين مفعوله فليس ما يقصد باللفظ مندرجا تحت المقصد حتى يصح اطلاقه عليه والجواب عنه ان بين المفعول والظرف مناسبة يصح ان ينقل اسم احدهما الى الآخر فظهر بهذا انه لا وجه للاقتصار على اسم المكان بل يصح ان يكون اسم زمان فاحفظه (قوله او مصدر ميمي بمعنى المفعول) اي لغة واما اصطلاحا فهو اخص من المصدر المسمى بمعنى المفعول لان المصدر المذكور بمعنى المقصود سواء قصد بشئ اولا والمصطلح هو المقصود بالشئ فنقل المعنى اليه نقل اسم العام الى الخاص ولك ان تجعله منقولا الى المعنى الاصطلاحي ابتداء من غير جعله بمعنى المفعول كما سمعت في اللفظ فالفرق بين اللفظ والمعنى مما لا يدعو اليه معنى (قوله او مخفف معنى اسم مفعول) خفف بخذف احدى اليائين وتبديل الكسرة بالفتحة التي هي اخف وقلب الياء الاخرى الفا وهذا اقرب الوجوه معنى وابعدها لفظا مع انه لا يوجد له نظير في كلام العرب (قوله ولما كان المعنى مأخوذا في الوضع) فان قلت كما ان المعنى مأخوذ في الوضع كذلك الدال مأخوذ فيه وهو الشئ الاول فلا بد من تجريد الوضع عنه ايضا ليصح اسناد الوضع الى ضمير اللفظ فلا وجه للاقتصاره على بيان التجريد عن المعنى قلت لم يقصد الى بيان التجريد لذاته لانه مما يعرفه كل ناظر فاضل او قاصر بل قصد اليه ليتوصل به الى امر بديع تفرد به بعد اجماع الناظرين على خلافه وهو جعل المعنى قيذا مخرجا لبياننا للواقع والتجريد عن الشئ الاول لا مدخل له فيه فان قلت اي فائدة في تجريد الوضع عن المعنى واستعماله في جزء معناه مجازا وذكر المعنى مع انه لا يناسب مقام التعريف ومنصب الاختصار قلت دعا اليه الاحتياج الى تقييد المعنى بالافراد الا انه بهذا تعين كون المفرد قيذا للمعنى (قوله فخرج به المهملات والالفاظ الدالة بالطبع) الدال ان دل لعلاقة لازمة لنفس الدال فالدلالة عقلية كدلالة لفظ ديز على وجود الالفاظ فان العقل يحكم بكونه دالا بملاحظة حال اللفظ في نفسه والا فان كان العلاقة كون الطبيعة مقتضية لاحداث الدال عند وجود المعنى فطبيعية كدلالة اح على وجع الصدر فان نفس اللفظ والتعميق حاله لا يقتضي ذلك بل ملاحظة حال الطبيعة فانها مقتضية لاحداث اللفظ حال حدوث المعنى والا فان كان الدلالة لاجماع

طائفة على كون الدال علامة للمعنى فالدلالة وضعية فان قلت لم يذكر الالفاظ الدالة
 بالعقل ايضا قلت لان الدلالة بالعقل ليست الا المهملات والدوال بالطبع والدوال
 بالوضع والثالثة لا تخرج بقيد الوضع بقى انه لاحاجة الى ذكر الالفاظ الدالة
 بالطبع لانها داخلية في المهملات الا ان يقال صرح بها لمزيد الاهتمام ببيان خروجها
 لان فيها مزيد الالتباس بالكلمة لدالاتها والمراد بقوله خرجت المهملات المهمة لا الكلية
 بقريضة قوله وبقيت حروف الهجاء لان حروف الهجاء ايضا مهملات والهجاء تقطيع
 اللفظ بحروفها فحروف الهجاء حروف يقطع اللفظ بها اى حروف ركب منها اللفظ
 بقى انه اذا جرد الوضع عن المعنى لا يخرج به مثل جسق ديزلانه عين للتلفظ به **(قوله)**
 وخرجت بقوله لمعنى اذ وضعها لغرض التركيب لا بازاء المعنى) فيه نظر لان كثيرا
 من حروف الهجاء وضع لمعنى كهمزة الاستفهام ولام الجر وجواب القسم والعاطفة
 من حروف الهجاء الى غير ذلك ولا يخرج بقوله لمعنى فلا يصح الحكم بخروج جميع
 حروف الهجاء بهذا السند الا ان يقال قوله الموضوع لغرض التركيب لا بازاء المعنى
 لتقييد حروف الهجاء وليست صفة مساوية لحروف الهجاء فلم يحكم الا باخراج قوله
 لمعنى بعض حروف الهجاء لا يقال حروف الهجاء من حيث انها حروف الهجاء لموضع
 لمعنى فينبغي ان يخرج من التعريف كلها لا بعضها لانا نقول نعم لكنه لا يخرج الموضوع
 لمعنى منها بقوله لمعنى كما لا يخرج الدوال بالعقل من الالفاظ الموضوع لمعنى من حيث
 انها دوال بالعقل بقيد وضع بل خروج جميع تلك الامور باعتبار قيد الحيثية في التعريف
(قوله) فان قلت قد وضع بعض الالفاظ بازاء بعض آخر **(قوله)** الاولى قد وضع بعض الكلمات
 بازاء بعض آخر ليتضع فساد التعريف لعدم صدقه عليه **(قوله)** فكيف يصدق عليه
 انه وضع لمعنى) اعلم انه لو قال المصنف وضع لمفرد لكان التعريف اخصر واسام
 الا انه ادرج المعنى لفائدة ستعرفها فان قلت بعد تعريف المعنى بما يقصد بشئ كيف
 يصح هذا السؤال قلت لما تقرر عند السائل مقدمة وهمية هي ان المعنى لا يكون لفظا
 لكثرة استعمال اللفظ في مقابلة المعنى خص كلمة ما في تعريف المعنى بما سوى اللفظ
 وتخصيص كلمة ما في التعريفات سنة مؤكدة **(قوله)** قلنا المعنى ما يتعلق به القصد فيدانه
 ان اراد مفهوم المعنى ما يتعلق به القصد بعينه فظاهر البطلان لان المعنى ما يقصد بشئ وهو
 اخص مما يتعلق به القصد وان اراد صدق ما يتعلق به القصد على المعنى صدق الاعم على
 الاخص لا يلزم من كونه اعم من اللفظ كون المعنى اعم ألا ترى ان الحيوان صادق على
 الانسان ولا يلزم من كونه اعم من الفرس كون الانسان اعم منه ويمكن ان يقال اراد الاول
 واللام في القصد لهما خارجا جى فيؤل الى القصد بشئ نعم لو قال ما يقصد بشئ لكان اخصر

واوضح (قوله وهو اعم من ان يكون لفظا او غيره) لا يخفى ان هذه القضية طبيعية والطبيعية لا تتشعب في كبرى الشكل الاول الا ان يقال نفي انتاج الطبيعية في كبرى الشكل الاول نفي كلية الانتاج اذ المعتبر عند الميزانيين الامور الكلية والانتاج في هذا المقام بين كما في قولنا الانسان حيوان ناطق والحيوان الناطق كلّي (قوله بعض الكلمات المفردة) لا فائدة في الوصف (قوله فكيف يكون موضوعا لمفرد) لم يقل لمعنى مفرد لثلاث يتوهم ان الاشتباه باعتبار قيد المعنى ويتضح انه باعتبار قيد المفرد ولا يخفى ان هذا السؤال انما يتجه على تقدير كون المفرد صفة للمعنى ولو كان صفة للفظ لم يتجه (قوله قلنا هذه الالفاظ وان كانت بالقياس الى معانيها مركبة) الحاصل انها معان مفردة والفاظ مركبة فنقول ادراج المعنى في تعريف الكلمة للتنبيه على انه ينبغي ان يكون معنى الكلمة من حيث انه معنى مفردا وان كان لا من حيث انه معنى مركبا فاحفظ الفائدة الموعودة (قوله وقد اجيب عن الاشكالين بانه ليس ههنا) اى فيما بين الالفاظ المستعملة في مقام الحكم على اللفظ وقيل في مقام نقض تعريف الكلمة (قوله ولا يخفى عليك ان هذا الحكم منقوض) لا يذهب على احد ان الجواب عن الاشكالين بالمنع اى لانهم وجود مادة نقض التعريف في لغة العرب في شئ من الاشكالين الا انه ذكر المنع في صورة الدعوى مبالغة في وروده فمقابلته بالنقض خارجة عن قانون المناظرة وانما للاتق اثبات المقدمة المنوعة بامثال الضمائر الراجعة الا ان يقال المراد بهذا الحكم الحكم بان كل ما يستعمل في مقام افادة اللفظ موضوع لمفهوم كلّي ذكر سند المنع ان يكون ههنا لفظ موضوع للفظ فان قلت يكفي لسند المنع احتمال ان يكون موضوعا لمفهوم كلّي ولا يجب الجزم به فلو حل الحكم الكلّي على الاحتمال لم يتوجه النقض قلت ظاهر الكلام الحكم الجازم دون مجرد الاحتمال فجرى على الظاهر واورد النقض عليه فلو صرف عن الظاهر يصير ما ذكره للنقض مثبتا للمقدمة المنوعة فصرف الكلام عن الظاهر لا يدفع مادة الشبهة فلا ينفع نزعها دعما بدوا اراد بامثال الضمائر الاسم الموصول الذي اريد به لفظ مفرد او مركب نحو الذى قلت فيما اذا قلت زيدا او زيد قائم واسماء حروف التهجى واسماء السور والكتب وليس اسم الاشارة المشار به الى لفظ مفرد او مركب من هذا القبيل لان وضع اسم الاشارة للمبصرات فاستعماله المجازى في كلمة او مركب لا يتحقق مادة للنقض (قوله فان الوضع فيها وان كان عاما) انما قال وان كان عاما اشارة الى ما ليس الوضع فيه عاما فانه اولى بهذا الحكم مثل اسماء حروف التهجى والسور والكتب (قوله وليس هناك مفهوم كلّي) اى في مقام وضع امثال الضمائر وقيل في مقام رجوع الضمير الى اللفظ

الخصوص ولا يخفى انه لا يتم في مثل الضمير فافهم (قوله هو الموضوع له في الحقيقة) قد
 الموضوع له بقوله في الحقيقة لانه هناك مفهوم كلي يجعلونه الموضوع له مجازا فيقولون
 ضمير الغائب موضوع لما تقدم ذكره فيجعلون مفهوم ما تقدم ذكره موضوعا له مجازا
 والمراد أنه موضوع لجزئيات هذا المفهوم (قوله وهو اما مجرور على انه صفة للمعنى)
 لا يقال الاولى حينئذ الاقتصار على مفرد لما مر (قوله ومعناه حينئذ ما لا يدل جزء
 لفظه على جزئه) هذا يقتضى ان لا يكون الافراد صفة للمدلول بالدوال الاربع والظاهر
 انه كذلك اذ لم يؤنس بل لم يسمع وصف الدوال الاربع ولا معانيها بالافراد والتركيب
 بل افراد والتركيب مخصوصان بالالفاظ الموضوعات اذ لم يوصف اللفظ الدال بالطبع
 او العقل بشئ منهما فاطلاق التعريف مبنى على الاهمال ومبنى على الاختلال والتعريف
 الصحيح ما لا يدل جزء لفظ الموضوع على جزئه (قوله وفيه انه يوهى ان اللفظ موضوع
 للمعنى المتصرف بالافراد) بناء على انه اذا علق فعل او ما يشبهه بشئ موضوع
 بصفة يستفاد منه على ما هو حقيقة التركيب ان ما تعلق به ذلك المعلق كان متصفا بمفهوم
 الصفة قبل تعلق هذا المعلق ولا يستفاد خلاف ذلك الا بضرب من التجوز وانماسمى
 الافادة الحقيقية ايها المضعف المفاد للضعف الدلالة فانه كما استفاض بالمعنى الثاني جاء
 بالمعنى الاول وقيل كنى به عن ضعف الدلالة لظهور ارادة التجوز بحسب المقام ولا يخفى
 عليك ان مثل هذا الاهام لازم من تعليق الوضع بالمعنى لانه يوجب ان يكون الوضع
 للمتصرف بالمقصودية بشئ معان المقصودية بعد الوضع بل بعد الاستعمال فيه
 وكأنه لم يتعرض له لانه بصدد تزييف جعل المفرد صفة للمعنى بوجه ما لئلا يقال انه يقطعه
 عن المعنى ويجعله صفة للفظ ولا يستبعد هذا التوجيه سيما اذا ثبت ما قال الشيخ الرضى
 ان الافراد صفة للمعنى عند النحاة وانما هو صفة اللفظ عند المنطقيين ولا مدخل لتوجه
 ما يتوجه على تعليق الوضع بالمعنى في ذلك الغرض (قوله كما يرتكب في مثل قتل قتيل)
 في قوله عليه السلام ﴿ من قتل قتيل اقله عليه ﴾ (قوله ولا بد حينئذ من بيان نكتة في ايراد
 احد الوصفين جملة فعلية) لان المتكلم به ببلغ لا يظن به ان يخلو اختياره هذه الخصوصية
 عن نكتة (قوله والآخر مفردا) لا يخفى لطف هذا البيان (قوله وكأن النكتة فيه
 التنبية على تقدم الوضع على الافراد) فتجوز باستعمال الماضى في تقدم الوضع على الافراد
 بالرتبة ولا يخفى انه في غاية البعد لا يكاد يستفاد من العبارة والاولى ان يقال ان الاصل
 في العمل الفعل فلما كان لوصف الوضع معمول متعدد اختار فيه صيغة الفعل والاصل
 في الصفة الافراد فاختر فيما لا معمول له متعدد الافراد وانما قدم الصفة الاولى لانه
 لو قدم الثانية لاوهت تقدم الافراد على الوضع كما يوهى جعله صفة للمعنى ولانه

اراد ذكر المفرد على وجه يحتمل ان يكون صفة للمعنى وان يكون صفة للفظ ليذهب نفس
 الناظر في تعريفه كل مذهب تمكن ولانه لوقم لكان مغنيا عن ذكر الوضع لاستلزامه
 الافراد الوضع من غير عكس ومن قال بتقديم الوضع ايضا للتنبية على تقدمه فقد قنع في مقام
 الثروة بما لا يقع به الاعديم القدرة **(قوله او من المعنى)** ولم يتقدم عليه مع انه نكرة لانه
 لا يتقدم الحال على ذى الحال المجرور **(قوله وهذا القدر كاف لصحة الحالية)** لادخل
 البعية الذاتية في الحالية ولا يتفاوت بها الحال كما يوجهه قوله وهذا القدر كاف لصحة الحالية
(قوله مثل الرجل) قيل وكذا رجل لان التنوين كاللام كذا فـ رجل كلما ن عدتا كلمة واحدة
 لشدة الامتزاج وهذه فرية بالامربة لان الاعراب جـرى على الرجل قبل التنوين فلا وجه
 لجمعهما كلمة واحدة **(قوله واعرب باعراب واحد)** الانسب ان يجعل قوله واحد مضافا
 اليه لاعراب لاصفـهـله وان يدعوا اليه ما يقابله من قوله مع انه معرب باعرابين فيكون المعنى
 انه اعرب بمجـرـع اللفظين باعراب لفظ واحد وبهذا اندفع ما يقال انه يستفاد من العبارة ان
 حق قائمة مثلا ان يعرب باعرابين الا انه للامتزاج اعرب باعراب واحد وليس كذلك اذ تاء
 التأنيث مبنى الاصل ويحـجـب بان المراد باعرب باعراب واحد كيف بكيفية واحدة مع
 ان كونهما كلمتين يستدعى كونهما مكيفتين بكيفتين قيل ان ما ذكره انما يظهر في قائمة
 وبصرى وحبل وجرء دون الرجل والمثنى والجمع بالواو والنون فان المعرب في الاول
 ليس الاجزاء الثانية وفي الاخيرين الجزء الاول فان علامة التثنية والجمع فيهما اعراب
 بالحقيقة وفيه نظر لان المثنى والجمع اعربا بجعل الحرف الاخير الصالح لان يجعل اعربا
 فيصح فيهما ان المجموع اعرب باعراب لفظ واحد واما الرجل وان صح ان يجعل
 المعرب فيه المعرف دون المجموع لكنه الحق ببصرى وقائمة لاشتراك شدة الامتزاج
 فلم يرضوا بنحـرم قاعدة شدة الامتزاج وليس هذا اول كسر وقع في الزجـاج حتى يكون
 في ذائقة الناظر فيـد الاـجـاج **(قوله ولا يخفى على الفطن العارف بالغرض)** في القامـس
 عرفه علمه عرف بذنبه اقرب **(قوله فئل عبدالله خرج عنه فانه لا يقال له لفظـة)**
 واحدة) ووجه ذلك بان اللفظة ما لا يصح ان يتكلم به مرتين باعتبار ما يصح ان يتكلم
 بعبدالله مرتين باعتبار وضعه الاضافي وفيه ان ما ذكره العلامة الثاني المحقق التفتازاني
 في شرح الشرح المختصر الاصول للمصنف ان عبدالله اسم باتفاق النحاة وكل اسم كلمة
 كذلك ونحن لان ان اخراج عبدالله من تعريف المفصل فرية بالامربة كيف وقد قال
 في المفصل بعد تعريف الكلمة بهذا المعرف وهى جنس تحته ثلاثة انواع اسم وفعل
 وحرف ثم قال ومن اصناف الاسم العلم وهو ما علق على شئ بعينه غير متناول ما اشبهه
 وينقسم الى مفرد ومركب ومنقول ومترجل فالمفرد نحو زيد وعمرو والمركب امثلة

واما غير جلة اسمان جملا سما واحدا نحو معدى كرب وبعلبك او مضاف ومضاف اليه كعبد مناف وامرئ القيس والكنى ثم انه يخرج حينئذ من تعريف الكلمة بعليك علما مع انه يناسب ان يدخل في تعريف الكلمة لكونه مغربا باعراب واحد على ان غرض النحويين ليس بيان حال آخر الكلمة مطلقا بل على وجه يتميز به ماهو حالها باعتبار الحال عما هو حالها باعتبار الاصل وعلى وجه يتميز به ماهو حالها باعتبار كونها كلمة حقيقة عما هو حالها باعتبار كونها كلمة حكما وذلك يقتضى كون عبدالله داخلا في حد الكلمة ليتبين ان الاعراب فيها ليس باعتبار الحال بل باعتبار الاصل وكون بصرى خارجا عنه ليتبين ان اعرابه على ضرب من المساحة واجرائه مجرى الكلمة **(قوله)** ولو لم يخرج بتركه لكان انساب **(ولك ان تقول المراد بالمفرد اعم من المفرد حقيقة او حكما قوله)** كون الشيء بحيث يفهم منه شيء آخر **(فان كان منش تلك الحيشة جعل الشيء الاول بازاء الشيء الثانى فالدلالة وضعية وان كان كون الشيء الاول مقتضى الطبع عند عروض الشيء الثانى فطبيعية والافعقلية قوله)** فبعد ذكر الوضع لاحاجة الى ذكر الدلالة كما وقع في هذا الكتاب **(فيه انه بعد جعل الوضع في التعريف بحيث يتناول حروف الهجاء العارية عن الدلالة لا يصح ان ذكر الوضع يغنى عن ذكر الدلالة الا ان يقال ليس ذكر الوضع في التعريف بمجرد قوله وضع بل بقوله وضع معنى ولا يخفى ان هذا المجموع يستلزم اعتبار حقيقة الوضع في التعريف قوله)** كدلالة لفظ ديز المسموع من وراء الجدار **(اختار لفظا سهلا للتبيل وقيد بالسماع من وراء الجدار ليتمحض فهم الالفاظ بسماع ديز ودلالة الالفاظ لذلك المدلول العقلى فيظهر الدلالة العقلية كال الظهور بخلاف ما لو كان للفظ معنى فيكون حينئذ للفظ دلاتان فلا يظهر ما قصد بالتبيل كال ظهور ولو كان الالفاظ مرثيا لم يظهر ان فهم المعنى للمشاهدة اولدلالة الالفاظ قوله)** فبعد ذكر الدلالة لابد الى آخره **(فيه نظر لانه يجوز ان يذكر بعد ذكر الدلالة ما يستلزم الوضع فيستغنى به عن ذكر الوضع كما في تعريف المفصل فان تقييد المعنى بالمفرد يستلزم الوضع لان الافراد فرعها فلا حاجة الى ذكر الوضع قوله كافي المفصل)** فيه لطافة لان تعريف المفصل مفصل لهذا التعريف **(قوله اى منقسمة)** اشارة الى ان هذا الخبر لم يقصد به بيان حكم الكلمة بل قصد به تكميل تعريف الكلمة بتصوير هائليا بضم قيود اليها يحصل اقسامها كما حقق ان لاحكم في التقسيم وانه من ثمة التعريف ويظهر لك ضم القيود بملاحظة تفصيل الاقسام فان ما ذكره في قوة وهى كلمة دلت على معنى في نفسها ولم يقترن باحد الاثمنة الثلاثة وكلمة دلت واقترنت كذلك وكلمة لم تبدل كذلك وليس تقسيم الشيء الاضم قيود اليه ويحصل بعدد القيود مفهومات هى بالنسبة الى هذا الشيء تسمى اقساما ويسمى هذا الشيء بالنسبة اليها مقبما ويسمى كل قسم بالنسبة الى قسم آخر قسما

والغالب في التقسيم قصد حصر المقسم فيما يذكر من الاقسام وقد يخلو عنه فلهذا قال
منحصرة فيها والحصر المقصود به ان حكم به بنفس مفهوم التقسيم من غير ضمنية التفات
الى ما هو خارج عنه فهو عقلي والا فاستقرأى هذا هو المشهور لكنه كثيرا ما يوجد
حصر لم يكف فيه مفهوم التقسيم ولا تعلق له بالاستقراء بل يستعان فيه بتنبه او برهان عقلي
فيقال هناك قسم ثالث حقيق بان يسمى حصرا قطعيا والحصر المراد هنا قيل عقلي ونحن
على انه استقرأى قد بيناه في شرح الكافية في هذا المقام ثم قول المصنف لانها متعلق
بما يفهم من الجملة من معنى الانحصار ويكفي هذا القدر للظرف عند بعض النحاة من غير
حاجة الى اعتبار لفظ في نظم الكلام وبه يشعر سوق كلام الشارح وبعض النحاة
يقدر ان عامل الظرف هكذا انحصرت لانها الخ (قوله اي الكلمة لما كانت) لما ظرف
بمعنى اذ يلزم بعدها الماضي لفظا او معنى وجوابه ايضا كذلك او جملة اسمية مقرونة باذا
المفاجأة قال الله تعالى ﴿ فلما كتب عليهم القتال اذا فريق منهم ﴾ او مع الفاء وربما كان
ماضيا مع الفاء وقد يكون مضارعا هذا كلام الرضى فقوله فهي الخ جملة اسمية مع الفاء
جواب لما بلا اشكال بانه لا يدخل الفاء على ما هو جوابها فلا وجه لقوله فهي الا
ان يقال الجواب محذوف اي اعتبر الدلالة وقوله فهي تفريع وفيه بعد لا يخفى (قوله
اما من صفتها) عدل عن التقدير المشهور من حذف المضاف من اسم ان اي لان حالها
مع ان فيه تقليل حذف ولقد أحسن لانه يحوج الى صرف قوله الثاني الحرف واخويه
عن الظاهر المتبادر لكن فيه ان الظاهر اسقاط كلمة من المستدعية لتقدير متعلق مع
أن في تقدير مجرد صفتها على ان يكون مبتدأ خبره ان تدل غنى عنه ومنهم من قال ادرج
كلمة من لان حصر الصفة في الدلالة وعدمها باطل لوجود صفات لا تخصي للكلمة
وسبى لان حصر بعض الصفة ايضا فيهما باطل لان كل صفة من الصفات التي لا تخصي
يصدر عنها انها من صفة الكلمة على ان معنى حصر التقسيم ليس الا ان ليس المقسم
خارجا عما ذكر في التقسيم وليس المعنى على انه ليس له امر آخر وراء ما ذكر في التقسيم
ألا ترى ان معنى قولنا الانسان اما عالم او ليس بعالم ليس الا ان الانسان لا يخلو عنهما
لان انه لا يكون له غيرهما لظهور ان له صفات لا تخصي وهناك تقدير آخر اخف
اي ذات ان تدل ثم تأويل اخف وهو جعل ان تدل بمعنى الدلالة تركهما لكونهما
مستفيضين مشهورين فاكتفى بالتنبه على ما قصد بذكره التنبه على قصور بيان غيره وهناك
تحقيق ذكره سيد المحققين وهو أنه لا حاجة الى تقدير للفرق بحسب المعنى بين صريح
المصدر والفعل المأول به بدخول كلمة ان او ان لان من رجع الى المعنى يعرف ان الاول
لا يرتبط بالذات من غير تقدير او تأويل والثاني يرتبط به من غير حاجة الى شيء منهما

(قوله حيث يقعان عدة في الكلام) الاولى حيث لا تدل على معنى في نفسه بخلافهما
 (قوله في الفهم عنها) لافي التحقيق حتى يكون المصادر مثالا افعالا (قوله اعنى الماضى والحال
 والاستقبال) الحال ما انت فيه في زمان التكلم بالدال على الزمان والماضى ما تقدم عليه
 والاستقبال ما تأخر عنه (قوله مأخوذ من السمو) هذا ما جرى عليه البصريون والاخذ
 من الوسم سمة الكوفيين وشواهد كل من الفريقين في الكتب المبسوطة ولا يخفى ان المتبادر
 من كلامهم هذا ان النحويين اخذوا الاسم لهذا القسم من السمو او الوسم والظاهر انهم نقلوه
 من معناه اللغوى الى المعنى المصطلح فانه في اللغة بمعنى اللفظ الدال على الشئ كما في قوله تعالى
 ﴿وعلم آدم الاسماء﴾ في القاموس اسم الشئ بالضم والكسر وسمه وسماءه مثلثين علامته واللفظ
 الموضوع على الجوهر والعرض للتمييز نعم لو كان الاختلاف في مأخذ الاسم اللغوى
 لم يكن بعيدا تأمل (قوله لتضمنه الفعل) ولك ان تقول لمشاكلة الفعل في ازاله مصدرا كما
 للفعل (قوله وذلك لانه قد علم به) اى يوجه الحصر الاولى لانه قد علم بوجه الحصر
 (قوله والفعل كلة تدل على معنى في نفسها لكنه) الاولى ترك لكنه (قوله فالكلمة
 مشتركة) ادخل له فيما هو بصدد من انه قد علم به لكل واحد حد بمعنى المعرف الجامع المانع
 لانه لا يتوقف على ان يكون في المعرف قدر مشترك بل يتحقق بمجرد المميز الا انه اراد تحقيق
 المعرف لكل وتوضيحه ايضا (قوله وليس المراد بالحد ههنا الا المعرف الجامع المانع) يعنى
 عند الادباء معنى الحد ذلك كما صرح به المصنف في مختصر الاصول فلا يرد منع ان ما علم حد
 لجواز أن يكون المميز او المشترك خارجا عن حقيقة هذه الاقسام فلا يحتاج الى الدفع بان
 حقيقة الامور الاصطلاحية الاعتبارية جميع ما اعتبره المصطلح في مفهومها وجميع ما ذكر
 ههنا داخل في مفهوم هذه الاقسام فيكون ما علم من المعارف حدودا لها (قوله ولله در المص)
 جملة يمدح بها بكثرة الخير وتحقيقه سيجى في بحث التميز والمراد ههنا الله در المصنف
 شفقة على المتعلمين حيث لم يهمل في التعليم جانب الذكى ولا الغى ولا المتوسط بينهما
 والمقصود منه بيان فائدة قوله وقد علم الخ (قوله الكلام في اللغة ما يتكلم به قايلا كان
 او كثيرا) لا يظهر داع الى ترك بيان المعنى اللغوى للكلمة وهو اللفظة وتخصيص المعنى
 اللغوى للكلام بالبيان ولا يخفى ان الكلمة انصب بمعناها الاصطلاحى من الكلام لشمول
 الكلام الكثير دون الكلمة وان الكلمة لا تناسب المعنى الاصطلاحى للكلام فتخصيص
 كل من اللفظين بما خصا به اصطلاحا ليس لمجرد التمييز بينهما في الاسم ومن المعانى
 اللغوية للكلام ما يكون مكتفيا به في اداء المرام على ما في القاموس ولا يخفى انه اشد
 مناسبة بما اصطلاح عليه فالاولى ان يجعل النقل عنه اليه (قوله فالتضمن اسم فاعل) انما
 عقب المتضمن بقوله اسم فاعل مع انه لا يمكن الا ان يكون اسم فاعل لتخصيص الصورة

الخطية باسم الفاعل فهذا بمنزلة الاعجام فينبغي ان يرى ولا يقرأ فأحفظه ولا تغفل عنه في نظائره وبعده من هدايانا واجمة مع عشاره **(قوله فلا يلزم اتحادها)** اى اتحاد المتضمن والمتضمن في تضمن كل ما لكل جزء ومن قال المعنى فلا يلزم اتحادها في الكلام الثنائى فقد ضيق على نفسه المرحب ولو جعل الهيئة جزءاً للكلام كان تتضمن الكلام للكلمتين معنى واضحاً غير محتاج الى هذا التدقيق لكنه لم يلتفت اليه لاحتياجه الى تبيح كون الهيئة التى ليست بلفظ جزء اللفظ ومن قال ان المتضمن مجموع الكلمتين والاسناد سواء اراد بالاسناد نسبة احد الامرين الى الآخر او ضم كلمة الى الاخرى فقد سهى لان شيئاً منهما ليس جزءاً للكلام بل مدلول له اوصفة لاجزائه تأمل **(قوله اى تضمننا)** حاصله بسبب اسناد الى آخره **(سببية الاسناد باعتبار أن الاسناد صار باعتبار الجمع الكلمتين وتضمن اللفظ لهما فلو قيل ما تضمن كلمتين للاسناد لكان انساب **(قوله خرجت المهملات)** اى الصرفة لكنه بقى زيد قائم جسق فان المجموع يصدق عليه الحد وفيه انه فليكن كلاماً مستقلاً على حشوان ايت فاجعل كلمة ماعبرة عن لفظ موضوع بقرينة ان بحث النحوى عن الالفاظ الموضوعية **(قوله وبينهما اسناد يفيد المخاطب)** الاولى نسبة تفيد الى آخره **(قوله دخل في التعريف مثل زيد ابوه قائم)** ومثل تسمع بالاعيدى خير من ان تراه **(قوله فان الاخبار فيها مع انها مركبات)** في كون الخبر في زيد قائم ابوه مركباً نظر لان الخبر عندهم هو قائم وفاعله حاج عن الخبر ولا يذهب عليك ان الامثلة المذكورة داخلية في تعريف الكلام مع قطع النظر عن جعل الكلمتين اعم من الكلمتين حقيقة او حكماً **(قوله فانه في حكم هذا اللفظ)** ولذلك اعرب باعراب الاسم وجعل مسنداً اليه وضح قوله ولا يتأتى ذلك الا في اسمين الى آخره فان المراد بالاسم اعم من الاسم الحقيقي او الحكمى ومعنى كون الاسناد اليه من خواص اسم انه من خواص الاسم الحقيقي او الحكمى ولا يذهب عليك ان ادخال مثل ديز مقلوب زيد في التعريف انما يحتاج الى تعميم الكلمتين بحمل قوله بالاسناد على ما حله عليه حتى وان المعنى ما تضمن كلمتين مع الاسناد لم يحتاج لانه تضمن كلمتين هو مقلوب زيد مع الاسناد نعم انما يحتاج الى التعميم لادخال مثل جسق **(قوله اعلم ان كلام المصنف ظاهر في ان نحو ضربت زيداً قائماً بمجموعه كلام)** انما قال ظاهر لجواز ان يراد به ما تضمن كلمتين فقط قيل لا يخفى انه يلزم عليه ارتكاب تحقق افراد من الكلام في هذا التركيب قلت تحقق افراد من الكلام في هذا التركيب كتحقق افراد منه في ضربت اقوم رجلاً ضرب وهو قائم على تعريف المفصل ايضاً ولا يذهب عليك ان خبر المبتدأ في قولنا زيد ضربت عمراً في داره مجموع ما ذكر لا مجرد ضربت وقد اتفقوا على ان خبر المبتدأ ها جملة فالكلام الذى هو مرادف الجملة عند صاحب المفصل يجب ان يكون مجموع ما جعل خبراً وهكذا**

في الحال والصفة اذا كانتا جلتين فينبغي ان يجعل عدول المصنف عدولا عن عبارة تعريفه لاعدولا عن مذهبه **(قوله على الجمل الخبرية)** الاولى على الجمل الواقعة من غير قيد الخبرية وكأنه قيدها بها لان الانشائية عنده لاتقع خبرا واقعة خبرا مثل زيد اضربه في تأويل زيد مقول في حقه اضربه وبعد يتجه ان مادة افتراق الجملة عن الكلام لا تقتصر على الجمل الخبرية كما يوهمه البيان بل من مادة الافتراق اضربه في زيد اضربه سواء كان خبرا او متعلقا بالخبر وقوله اخبارا او اوصافا يزداد عليه او احوالا او جلا قسمية او شروطا فان الحكم في الجزاء عند المصنف والالم يصح قوله ولا يتأتى ذلك الا في اسمين ولا يكون تعريفه جامعا **(قوله وفي بعض الحواشي)** اعتمد بكلامه مع انه خلاف ظاهر العبارة جدا لان مثله لا يرتكب من غير داع فاحتمل انه بلغه من كلام المصنف ما دل على ان المذهب عنده هذا ونحن نقول مما يدل على ان الكلام عنده كاجملة ويكذب ما في الحواشي انه قال المصنف في بحث حرفي الاستفهام والنفي ان لهما صدر الكلام لانه يقتضى كون قام ابوه في زيد أقام ابوه كلاما عنده والا لا يصح قوله ولهما صدر الكلام **(قوله ولا يتأتى ذلك اى الكلام)** هذا التفسير هو المناسب للمقام وحله على التضمنين او الاسناد بعيد عن المرام **(قوله الا في ضمن اسمين)** اى لا يتحقق هذا العام الا في ضمن هذين الخاصين فلا يلزم اتحاد الظرف والمظروف والظاهر الانسب بفهم المتعلم ان يجعل في معنى من لكن ينبغي ان يعلم انه لا يتأتى من كل اسمين لانه لا يتأتى من اسمى الفعل ولا من فعل واسم اى اسم كان لانه لا يتأتى من فعل واسم فعل نعم يتأتى من اسم وفعل اى فعل كان على ما ذهب اليه المصنف من جعل اسماء الافعال الناقصة فواعل لها لكن التحقيق انه لا يتأتى من فعل واسم اى فعل كان **(قوله لان التركيب الثنائي العقلي)** فيه ان حصر التركيب الثنائي في ستة وباطال ما عدا اثنين لا يوجب الاحصر الكلام الثنائي في اثنين والمدعى حصر مطلق الكلام فالاولى ان يقتصر على ان الكلام لا يحصل بدون الاسناد والاسناد لا يحصل بدون المسند اليه والمسند والمسند اليه لا يكون الا اسما والمسند لا يكون الا اسما او فعلا **(قوله ونحو يازيد بتقدير ادعوزيدا)** فلم يكن من تركيب الحرف والاسم كما ذهب اليه المبرد ولذا صرح المصنح بالاحصر في تقسيم الكلام دون تقسيم الكلمة وقيل لان تعريف الكلام يرشد الى اقسام ستة في بادى الرأي بخلاف تعريف الكلمة **(قوله على معنى كائن في نفسه)** جعل في نفسه صفة لمعنى لا متعلقا بدل اى دل بنفسه ولا حالا عن ضميره اى دل كأنها في نفسه اى معتبرا في حد ذاته لئلا يفصل بين معنى وصفته اعنى غير مقترن بما ليس صفته لانه وان جاز لكن كون الفاصلة صفة اعذب ومن الفهم اقرب **(قوله اى في نفس مادل)** لانفس الاسم والاتوقف معرفة المعرف على معرفة المعارف ويلزم الدور **(قوله فتد كبير الضمير بناء على لفظ الموصول)** ولا يخفى ان كلمة عبارة عما يكون الكلمة

عبارة عنه لاعتبار لفظ الكلمة وتأنيث مفهوم الكلمة ليس لذاته كـتأنيث معنى هند بل
 لأنـتـ الضمير الراجع اليه يكون ذلك التأنيث لرعاية اللفظة الكلمة فتدكر الضمير الراجع
 الى ما دل ليس بمجرد داعي اللفظ بل لداعي اللفظ والمعنى **(قوله)** ولذلك قيل الحرف
 اى لجعل اداة الظرف بمعنى اعتبار مدخولها لا بمعنى افادة الدال اياه كما هو الشائع في نسبة
 المعنى الى الشيء يقال هذا المعنى في هذا اللفظ يعنى يستفاد منه قيل الحرف ما دل على معنى
 في غيره فلا يتجه ان ما دل على معنى يكون ذلك المعنى فيه لا في غيره اذ لا معنى لكون ذلك المعنى
 في الشيء الا كونه مدلولاً له ولا يتجه ايضا ان قيد في نفسه في تعريف ما يقابل الحرف
 لغو نعم التركيب العربى ما دل على معنى لا في نفسه كما يقال الدار لا في نفسها كذا ولا يقال
 الدار في غيرها كذا الا ان النحاة اجمعوا على وضع ما يوافق لا في نفسه في المعنى موضعه
 وصار عرفاً فيما بينهم **فلا التباس** في معناه ولا وصمة في التعريف به **(قوله)** ومحصل
 ما ذكره بعض المحققين يعنى السيد الشريف قدس سره كأنه اراد الشارح
 التنبيه على ان هذا التحقيق ليس من السيد الشريف قدس سره كما هو المشهور بل
 اخذه من كلام المص وليس كما ظنه لان الناظر في كلام الايضاح يعرف ان المص بعيد
 عن هذا التحقيق وان كان عبارته الجملة المنقولة وقعت اتفاقاً بحيث يحتمل التفصيل
 بهذا التحقيق كيف وقد ذكر أن الفرق بين الاسماء اللازمة الاضافة والحروف ان
 الواضع شرط في دلالة الحرف على معناه ذكر المتعلق ولم يشترط ذلك في الاسماء
 اللازمة الاضافة وانما التزم الاضافة لغرض آخر غير كون دلالتها مشروطة بذكر
 المضاف اليه ولا خفاء في انه بعد الوضع ولا دخل للواضع في الدلالة حتى يكون الدلالة
 بشرط متوقفاً على ذكر المتعلق فلو كان صاحب هذا التحقيق لم يصدر منه مثل هذا
 الكلام بل المصنف ايضا يستحق ان يقال في حقه ما قاله السيد المحقق في حق نجم
 الأئمة حيث قال في حواشى شرحه على الكافية في هذا المقام يقرب من تحقيق معنى
 الحرف تارة ويبعد عنه بما رحل تارة اخرى **(قوله)** كان في الخارج موجوداً قائماً بذاته
 وموجوداً قائماً بغيره ولو قيل كان في الخارج موجوداً قائماً بذاته هو موجود في ذاته
 وموجوداً قائماً بغيره هو موجود في غيره لكان غاية في ايضاح معنى الحرف وما يقابله
 وتوثيراً تاماً لاستعمال في في الحدود الثلاثة فان في قولهم السواد في زيد ليس كما في قولهم
 الماء في الكوز بل بمعنى الاعتبار والدلالة على ان وجود السواد ليس الا باعتبار المحل
 كما ان معنى الموجود في نفسه انه موجود من غير اعتبار غيره وبما ذكرنا اتضح ان قولنا
 السواد في زيد وقولنا الدار لا في نفسها من وادواحد فن قال يظهر من هذا التشبيه وجه
 آخر لاستعمال لفظة في وهو أنه لما شابه المعنى الحرفي التابع لامر العرض التابع

للكوهر صم ان ينسب الى ذلك الغير بفي كاي نسب العرض الى محله بفي والمعنى المستقل
لماشابه الجوهر صم ان يقال انه كائن في نفسه بمعنى انه لم يكن في غيره كايقال ان الجوهر
قائم بذاته بمعنى انه غير قائم بغيره فلم يتدبر فتدبر **(قوله)** كذلك في الذهن معقول الاولى
معلوم ولا يذهب عليك التفاوت بين المشبه والمشبّه بان القائم بذاته لا يصير قائما بغيره
والقائم بغيره لا يصير قائما بذاته بخلاف المدرك قصدا او المدرك تبعا فربما يقصد الى المدرك
تبعا فيصير مدر كاقصدا وبالعكس **(قوله)** يصلح لان يكون محكوما عليه وبه الاولى يصلح
لان يكون مسندا اليه ومسندا ليكون وجها لتخصيص الاسناد بالاسم والفعل ولا يخفى
انه كما لا يصلح الملحوظ تبعا لان يكون طرفا للحكم لا يصلح ان يكون طرفا للنسبة التامة بل
لا يصلح ان يكون طرفا للنسبة توصيفية كانت او اضافية او تعليقية فالاولى ان يوسع الدائرة بحيث
يستفاد منها اختصاص الموصوفية وكون الشيء صفة وكون الشيء مضافا ومضافا اليه وكون
الشيء مفعولا ولمحقابه بما سوى الحرف ثم نقول يستفاد من كلام اهل هذا التحقيق المشتهرين
بكمال الفكر العميق ان عدم كون الحرف محكوما عليه ومحكوما به لكون معناه غير معقول
الاتباع وآلة للملاحظة غيره وان الملحوظ تبعا لا يصح لشيء منهما وان الغير الذي يذكر
الملحوظ بتبعيته ويجعل آلة للملاحظة لا بد ان يذكر ويضم معه حتى يفهم الملحوظ تبعا من لفظه
وكلا الامرين باطلان فان كل رجل مفهومه ملحوظ ابدا تبعا للملاحظة افراد الرجل
وآلة لتعرفها وملاحظتها مع ان كل رجل يصير محكوما عليه ولا يلزم ذكر الغير الذي
هو آلة للملاحظة معه لفهم معناه فالتحقيق ان الملحوظ تبعا لا يصلح ان يكون محكوما
عليه اذا لم يكن آلة للملاحظة ما حكم عليه ووسيلة الى احضاره وان ما يتوقف فهمه من
لفظه على ذكر متعلقه اذا لم يحضر المتعلق بمجرد ذكره فان قلت اذا كان كل موضوعا
لمعنى هو آلة للملاحظة غيره ابدا فكيف يكون اسما قلت حين الاضافة هو ملحوظ
بالذات ليصح تعقل النسبة الاضافية بينه وبين ماضيف اليه وبعد تحصيل المفهوم
المركب الاضافي يجعل المجموع ملحوظا بالتبع وآلة للملاحظة الافراد فان قلت فلا يتم
ما سبق ان الملحوظ تبعا لا يصلح ان يكون طرفا للنسبة قلت لا يصلح ان يكون طرفا للنسبة
مقصودة بالاحداث وبعد احداث النسبة يصح جعل المجموع ملحوظا بالتبع فما لا يصلح
ان يكون مدلوله ملحوظا قصدا لا يصلح ان يصير طرف نسبة ما وانما اجلنا الكلام اولا
على طبق اجمالهم في المحكوم عليه وبه **(قوله)** فالابتداء مثلا اذا لاحظته العقل فان
قلت يفهم من هذا الكلام انه لا فرق بين مفهوم الابتداء ومفهوم من الابلحظة الاولى
قصدا والثاني تبعا كيف وقد قال فيما بعد واذا لاحظته العقل من حيث هو حالة الخ
فجعل الضمير راجعا الى ما جعله مدلول الابتداء مع ان مدلول الابتداء كلي ومدلول

من جزئ قلت مدلول من مدلول الابتداء من حيث اضيف الى السير والبصرة وليس
افراد الابتداء الاحصاء وليس له افراد حقيقة **(قوله)** كان معنى مستقلا بالمفهومية
ملحوظا في ذاته ولزمه تعقل متعلقه اجمالا وتبعها من غير حاجة الى ذكره وهو بهذا الاعتبار
مدلول لفظ الابتداء فقط لا يمكن بهذا الاعتبار ان يكون مدلول من لكن يصح ان يكون
مدلول لفظ الابتداء ملحوظا تبعاً كأن تقول كل ابتداء وقوله لاحاجة يعنى لاحاجة للفظ
الابتداء في الدلالة عليه ومن حله على نفي الحاجة عن المتكلم احتاج الى ان يفسر قوله في الدلالة
عليه بقوله من دله على كذا **(قوله)** ولكن عبارة المفصل ظاهرة في المعنى الاخير وارجاع
الضمير الى المعنى لعدم مسبوقتها الخ اشار الى ان الظاهر من نفس العبارة المعنى
الاخير ولا يصار الى المعنى الاول الادعاء وكأن وجهه قرب مرجع الضمير وشيوع المعنى
الاخير قال ابن مالك في التسهيل اذا دار ضمير بين الاقرب والابعد فهو للاقرب **(قوله)**
ولما كان الفعل دالا على معنى في نفسه باعتبار معناه التضمني دلالة اللفظ على معنى
لانه وضع له مطابقة ولانه جزء ما وضع له تضمن ولانه لازم ما وضع له التزام والمعنى
التضمني هو جزء المعنى الموضوع له فقد حل المعنى في التعريف على اعم من المعنى المطابق
على خلاف المتبادر اذا المتبادر من المعنى عند الاطلاق المعنى المطابق صرح به بعض
المحققين في شرح الرسالة الشمسية مع انه لا يحمل اللفظ في التعريفات على خلاف المتبادر الا
لصارف لان هناك صارفا وهو أن المعنى المذكور في تقسيم الكلمة هو المعنى الاعم بقرينة
وصفه بالاقتران بالزمان في الفعل ولا اقتران بالزمان لتمام معنى الفعل اذ لا يوصف الكل
في العرف بالاقتران بالجزء فلا يقال زيد اقترن بيده ولولا ان المراد بالمعنى ما هو اعم من
المطابق لما احتاج التعريف الى قيد غير مقترن لخروج الفعل بقيد الدلالة على معنى في نفسه لانه
لا يدل على المعنى المطابق بنفسه بناء على ما زعموا ان الفعل موضوع للحدث والزمان والنسبة الى
فاعل معين فالم يذكر الفاعل المعين لا يمكن ان يفهم النسبة فلا يمكن فهم المعنى المطابق بدون ذكر
الفاعل لامتناع فهم الكل بدون الجزء فدلالة الفعل بنفسه ليس الاعلى الحدث على ما قالوا
والزمان ايضا على ما هو الظاهر واورد عليه انه بعد توقف الدلالة المطابقة على
الضميمة لا معنى للدلالة التضمنية بنفس اللفظ كيف وقد حقق ان التضمن لا يوجد بدون
المطابقة ونحن نقول كون الدلالة التضمنية بنفس اللفظ لا يقتضى وجودها بدون
المطابقة المتوقفة على الضميمة لان معنى الدلالة بنفسه استقلال المدلول بالمفهومية
والحدث معنى مستقل بالمفهومية وانما توقف فهمه على الضميمة بواسطة عدم استقلال
ما هو شرط فهمه بالمفهومية اعنى المعنى المطابق بقى انه لا شك في انه يفهم عند سماع لفظ
ضرب الحدث والزمان مع انه لم يفهم المعنى المطابق فكيف يتم ما اتفقوا عليه ان التضمن

لا يوجد بدون المطابقة وهذا ما تحير فيه العقلاء قرنا بعد قرن وقد بذلنا فيه جهدا بلطف من
الله تعالى وعون في شرح الرسالة الوضعية الا انه لم يبلغ الكلام فيه مرتبة كمال الصفو لان
الامور مرهونة باوقاتها ولما ظهر ينبوع المياه الصافية في هذا المقام صرفناها الى الابد
العطشى وان كنا من طعن الحاسد بعدم سعة ساحة هذا الكتاب له نخشى فنقول وبالله
التوفيق لاختفاء في ان اللفظ الدال لا يدل على المعنى الا لتذكر الوضع وفهم المعنى من اللفظ
ودلالته عليه متأخر عن تذكر الوضع فاذا سمع العالم بالوضع لفظ زيد مثلا تذكر وضعه
لمعناه فقد حضر معناه عنده في ضمن تذكر الوضع اذ لا يمكن استحضار الوضع بدون حضور
طرفيه فليس العلم بالمعنى عند سماع اللفظ في ضمن تذكر الوضع من دلالة اللفظ لان المفروض ان
تلك الدلالة متأخرة عنه بل لا بد لدلالة اللفظ من امر آخر يتسبب من اللفظ وهو الالتفات النفس
اليه من حيث انه مراد الالفاظ والذي دعاه الى التلفظ به فنقول لما سمع العالم بوضع ضرب
على الوجه العام لفظه تذكر وضعه بهذا الوجه وحضر عنده مفهوم الحدث
والزمان في ضمن تذكر الوضع وليس هذا من دلالة اللفظ ولا يتوجه من لفظ ضرب
الى معنى من حيث هو مراد ما لم يعلم خصوص المعنى الموضوع له بالضميمة فاذا حضر
عنده بالضميمة التفت اليه من اللفظ من حيث انه مراد فمشاهدة الحدث والزمان
في ضمن هذا الالتفات هو الدلالة التضمنية ولا شك انه لم يتحقق من سماع ضرب بدون
فهم معناه المطابق ومن هذاتين سرما اشتهر من رئيس العقلاء الشيخ ابي علي بن سينا ان
الارادة شرط الدلالة وعلم انه كلام بلغ غاية التحقيق وليس مما يتعجب من وقوعه
من مثله كما زعم كل من بلغه الى الآن فان الدلالة التفات من اللفظ الى المعنى من حيث انه
مراد فلو لا العلم بالارادة لمعنى من اللفظ لم يتوجه السامع من اللفظ الى المعنى فلم يتحقق
دلالة لاعلى المراد ولا على الجزء منه ولا على لازمه ومن هذاتين ان دلالة المشترك يتوقف
على القرينة وليس مسمى تحقيقا من ان الارادة متوقفة دون الدلالة حقيقا بان يدح باذله
ويظن فكره عميقا فحان ان ننبهك على ان القرينة ليست بشرط في دلالة المشترك بخصوصها
بل المنفرد ايضا قد يحتاج الى القرينة احتياج المشترك اذا صار جزءا للفظ آخر فكل من لفظ
عبد ولفظة الله في عبد الله يحتاجان في دلالتهما على المعنى الى قرينة صارفة للفظ عبد الله
عن ارادة معناه العلمى واسألك ان لاتسأم من افاضة برد التحقيق لتعلقك بما عودت
نفسك بقبوله من غير توثيق وتصنى الى تمة ما ادانى اليه من موافقة رفيق التوفيق * اعلم
ان القول بان الفعل موضوع للحدث والنسبة والزمان كما اجمعوا عليه ليس الا لان الفعل
لا يكون بدون الفاعل فالجأهم تصحيح سر ذلك الى ان جعلوا النسبة داخلية في مفهوم الفعل
لئلا يكون له بد من الفاعل ولا اضطرار لمن شرح الله صدره ورزقه نصره فنقول لك بما

الهمنى ربي ان الفعل موضوع لحدث مقيد بالزمان والنسبة انما جاءت من الهيئة التركيبية
 كما في الجملة الاسمية اذ لا يخفى على المنصف انه لا يناسب جعل هيئة زيد قائم للنسبة وجعل هيئة
 ضرب زيد لغوا ومن امارات ان النسبة ليست مدلولة للفعل انه يفهم الحدث والنسبة تفصيلا
 وقد انفقوا على ان دلالة المفرد لا يكون تفصيلية ولهذا لم يصح تركيب القضية الشرطية
 من مفردين وانما التزم مع الفعل ذكر الفاعل لان الفعل يؤدي معنى الحدث على وجه يكون
 مستعدا لان ينسب الى شئ فيلزم اسناده الى شئ لئلا يكون احضاره على هذا الوجه لغوا
 (قوله والمراد بعدم الاقتران ان يكون بحسب الوضع الاول) لم يكتف بقوله بحسب
 الوضع لانه لا ينفع في ادخال اسماء الافعال واخراج الافعال المنسلخة عن الزمان الا
 ان ينكر الوضع للمعنى الزماني في اسماء الافعال ولغير الزماني في الافعال المنسلخة عن
 الزمان والانكار مكابرة لتحقيق امارة الوضع فيهما وهو فهم المعنى بلا قرينة
 ولشهادة صريح تعريف المنصف لهما بالوضع واما نفع التقييد بالوضع الاول
 ف باعتبار أن مثل يزيد يدل على معنى مستقل هو الذات غير مقترن بحسب الوضع
 الاول وهو الوضع الفعلي لانه لم يكن الذات داخلة في الوضع الفعلي واسماء الافعال
 دوال على معنى مستقل هو الحدث غير مقترن في الوضع الاول لان الوضع الاول
 لها لنفس الحدث فهذا المعنى المستقل موجود في الوضع الاول غير مقترن والافعال
 المنسلخة دوال على معان مستقلة مقترنة في الوضع السابق وهو الوضع الفعلي لها فانها
 في الوضع الفعلي موضوعة لهذا الحدث والزمان هذا ولا يخفى ان اسمية اسماء الافعال
 اعتبرت باعتبار وضعه الحالى للمعنى وعدم اقترانه باعتبار الوضع الاصلى وذلك بعيد عن
 الاعتبار اذ لا لائق ان يكون مدار الاسمية على وضع واحد ولا يكون وضع لغوا ومعتبرا
 لا اعتبار شئ وفي اسماء الافعال مثل دونك وضعه الاول وهو الوضع الظرفى لغوا في اعتبار
 اسميتها والا لم يكن كلمة ومعتبر فيها لان عدم الاقتران انما يتحقق به ووضعه الثانى معتبر لانه
 باعتباره يكون كلمة ولغوا لانه باعتباره لا يكون غير مقترن (قوله على وزن قوفاة) كتب
 في الحاشية الدجاجة تقوقى اى تصيح قوفاة وبقاء على وزن فعلل وفعللة وفعلالا
 (قوله اوعن المصادر التى الخ) يعنى اوعن معانى المصادر التى كانت تلك المصادر فى
 اصل اصواتها والمصادر التى هذه الاسماء منقولة عن معانيها هى نفس هذه الاسماء لان اللفظ
 انما ينقل عن بعض معانيه الى معنى آخر لاعن معنى لفظ آخر فكون تلك المصادر فى
 الاصل اصواتا عبارة عن كون تلك الاسماء اصواتا تأمل (قوله اوعن الظرف)
 يعنى اوعن معنى الظرف والجار والمجرور (قوله فانه على تقدير اشتراكه) اشارة
 الى الاختلاف اذ لا اقوال فيه ثلاثة ثانيا كونها مجازا فى استقبال وثالثا كونها مجازا

في الحال (قوله) فانه يدل على زمانين معينين من الازمنة الثلاثة فيدل على واحد معين
ايضا في ضمنها (قد عرفت ان اللفظ المشترك لا يدل الا بالقرينة فلا يدل الا على زمان واحد
(قوله) ولما فرع من بيان حد الاسم اراد ان يذكر بعض خواصه ليقيد زيادة معرفته
اولي قيد معرفة الاسم في الجملة وامتيازه عن اخويه لمن لا يرجي منه فهم تعريف الاسم لغاية
غموضه وتوقف معرفته على تعقل استقلال المعنى مع انه كاد أن لا يستقل به فهم كثير
من المخاطبين بهذا الكتاب ولك ان تقول هذه بيان احكام مشتركة بين قسمي الاسم قدم
على التقسيم وذكر الجر على سبيل التقريب لشركته مع ما ذكر في الاختصاص
(قوله) فقال ومن خواصه منها (اي منها من اول الامر ولذا قدمه على المبتدأ
وليس التقديم للحصر والالغا وبما ذكرنا لم يتجه ان التنبيه على البعضية لا يستدعي ذكر
من لحصوله من مشاهدة ما ذكر ثم لا بد من ذكر من ليصح ربط صيغة الجمع الدال على
الكثرة بالامور الخمسة من غير ارتكاب تجوز * واعلم ان التنبيه المذكور مبنى على ان
ملاحظة الربط متأخرة عن ملاحظة العطف والام يقد كلمة من الا ان كل واحدة من
الامور المذكورة بعض من الخواص وليس التنبيه المذكور خفيا وان كان تقدم ملاحظة
الربط اشيع لان افادة ان كل واحد من الخمسة بعض من الخواص من توضيح الواضحات
بل من توضيح ماهو اوضح من ان يخفى فالعاقلة بحمل العبارة على ما تقيد به لا يرضى
(قوله) وخاصة الشيء ما يختص به ولا يوجد في غيره) فسر الاختصاص بنفي الوجود في الغير
على ان النفي راجع الى القيد كما هو الاعرف عند ارباب الادب واعرف في استعمال
بلغاء العرب فيكون مآله انه يوجد فيه ولا يوجد في غيره فن قال قوله لا يوجد في غيره
تفسير لبعض معنى الاختصاص فلم يتدبر او تدبر فلم يتذكر والمراد بالخاصة ههنا الامر
المختص بمحولا كان اولا ومن جملة عبارة عن الخارج المحمول على الشيء اوجب في كلام
المصنف تكلفات لا تخص وتعمقات لا تحفى (قوله) دخول اللام اي لام التعريف
شاع اللام فيما بينهم في هذا القسم بحيث تنصرف اليه من غير حاجة الى التعريف وجعل
اللام فيها عوضا عن المضاف اليه يخرجها عن عداد قرائنها ولو لم تأب عن ادنى
تكلف لاولته بالام التعريف وما على صورته فيشمل اللام الموصول فانه ايضا مختص
بالاسم اذ لا يدخل الاعلى اسم الفاعل او اسم المفعول كما تعرفه في بحث الاسم الموصول
والالف واللام الزائدة والالف واللام التي هي جزء الكلمة كما في النجم ولوقيل المتبادر
من اللام جميع هذه الالات لم يبعد (قوله) ولوقال دخول حرف التعريف لكان شاملا
لاميم في مثل قوله عليه السلام في افة حير ليس من امير امصيام في امسفر (في جواب سائل
من حير حين قال امن امير امصيام في امسفر (قوله) لكنه لم يتعرض له لعدم شهرته (ولم

يخص الامور المذكورة بالتعرض الاشهر تهـ بل نقول لو قال حرف التعريف لم يتبادر منه الا ما يتبادر من اللام ويكون تطويلا بلا طائل وقليلا يستفاد منه اختصاص غيره وان كان شاملا للميم وحروف النداء كلها او بعضها فتأمل وانما تعرض لعدم التعرض لبعض اقسام اداة التعريف دون سائر الخواص لان في تخصيص التعرض باللام ابهام عدم اختصاص الباقي من اقسام اداة التعريف كما ان في تخصيص الجر من بين اقسام الاعراب الدلالة على عدم اختصاص باقي اقسامه **(قوله وفي اختياره اللام)** على الالف والالف واللام ويستفاد منه اختياره على حرف التعريف ايضا وان لم يكن سوق الكلام له ويمكن ان يكون اختيار اللام لانه ثابت مع الاسم المعرف درجا وابتداء بخلاف الهمزة وال فهو احق لجعله علامة يعرف بها الاسم **(قوله اشارة الى ان المختار عنده مذهب اليه سيبويه)** لان الحق في هذه المسئلة معه وان كان الخليل اعلى كعبانه صرح به المحقق الشريف قدس سره في شرحه للكشاف ويشهد له ما قال في اعراب الفاتحة لم يسبقه احد مثله من علماء النحو ولم يخلف احد مثله **(قوله لتعذر الابتداء بالساكن)** فان قلت ما فائدة وضع اللفظ ساكنا اوساكن الاول حتى يحتاج الى زيادة همزة الوصل في ابتداء الكلام قلت حصول الخفة في اثناء التركيب بحذف الهمزة مع سهولة الاعدام ونصر مذهب سيبويه بان التعريف نقيض التشكيك ودليله حرف ساكن فيناسب ان يكون دليلا ايضا حرفا ساكنا قلت بل الانسب ان يكون دليلا متصفا بنقيض ما تنصف به دليل نقيضه **(قوله واما الخليل فقد ذهب الى انها ال كهل)** وكان همزته في الاصل للقطع جعلت للوصل طلبا للخفة المدعوة لكمال كثرة استعمالها **(قوله والمبرد الى انها الهمزة المفتوحة)** وهان حذفها مع كونها علامة لان اللام اللازمة لها تذكرها **(قوله لانه لتعين معنى مستقل بالمفهومية يدل عليه اللفظ مطابقة)** تبع في ذلك الشيخ الرضى وهو ضعيف جدا لانتقاضه بمثل عندي الاسد الراى لانه لتعين ما دل عليه اللفظ التزاما وبمثل الحسن والصعب لانه لا ينكر منصف ان التعيين للذات المعبر في مفهوم الحسن ولا شرب للصفة والنسبة المعبرة في مفهوم اللفظ من تعريف اللام فالاولى ان يقال التعريف والتشكيك يتعاقبان على اللفظ وكذلك علامتها فلما لم يكن في الفعل علامة التشكيك لم يدخل عليه اللام **(قوله كالموصولات)** قد حقق في موضعه ان الذى في الاصل لذى زيد عليه ارادة التعريف **(قوله ومنها دخول الجر)** الجر كالتوين يكون مصدرا فلا حاجة لهما بهذا المعنى الى الدخول كاللام الا ان فهم الحركة والنون الساكنة منهما اسبق فا اختاره الشارح اليق **(قوله او في الجوربه تقديرا)** الاولى او تقديرا **(قوله واما الاضافة اللفظية فهي فرع للمعنوية)** هذا اولى مما يقال

ان الاضافة اللفظية لا يكون المضاف اليه فيها الا فاعلا او مفعولا في المعنى والفعل والحرف لا يكونان شيئا منهما لانه يدعوا الى ان يبين وجه اختصاص الفاعلية والمفعولية بالاسم **(قوله)** والمراد به كون الشيء مسندا اليه) انما فسر الاسناد اليه بالاسناد الى الشيء ارجاع ضميره الى ماهو لكمال ظهوره كالمذكور ولم يفسره بالاسناد الى الاسم اما لما قيل انه لو اريد ذلك لفا الحكم بالاختصاص واما لما نقول انه لا يصح ان يحمل كون الاسم مسندا اليه علامة يعرف بها الاسم لان معرفته بعد معرفة الاسم **(قوله)** اختصاص لوازمها من التعريف والتخصيص والتخفيف به) في عدم جريان التعريف في مفهوم الفعل وكذا التخصيص نظر نعم التخفيف في غير مسألة الحسن الوجه لا يجري فيه بلا خفاء لانه بحذف التنوين او نوني الثانية والجمع وشيء منها لا يوجد في الفعل واما تخفيف الحسن الوجه وان كان يمكن في الفعل لكنه لم يضاف باعتباره طردا للباب ولك ان تقول الكلام في الاضافة بتقدير حرف الجر ونحن نقول الحدث الذي في مفهوم الفعل اعتبر نسبته الى الفاعل او المفعول ابدا على وجه لا تجمع النسبة على وجه الاضافة بتقدير حرف الجر والاضافة اللفظية فرع المعنوية **(قوله)** وانما فسرنا الاضافة بكون الشيء مضافا) مع ان قوله والجر علم الاضافة يدعو الى تفسيره على طبق نظيره بكون الشيء مضافا اليه ويحوج الى اعتبار قيد بتقدير حرف الجر **(قوله)** لان الفعل والجملة قديقع مضافا اليه) اختلف في ان المضاف اليه في المثال المذكور الفعل او الجملة مع الاتفاق في ان المضاف اليه هو الجملة الاسمية بتمامها اذا اضيف اليها **(قوله)** وقد يقال هذا) اي احد الامرين من الفعل والجملة قيل ينبغي ان يكون هذا القول مرضيا لانه الموافق لاختصاص الجر بالاسم ولتعريف المص للمضاف اليه فيما بعد قلت كأن الشارح ايضا لا ينازع في ترجيح التأويل وانما اشار بكلمة قه الى ضعف ما يبنى على هذه الدعوى من حل قول المصنف على المعنى الشامل لكون الشيء مضافا ومضافا اليه فانه بعيد جدا ولا ضرورة تدعو اليه فانه لم يلتزم استيفاء الخواص فليحمل على ماهو أظهر اختصاصا فريد بقوله لان الفعل والجملة قديقع مضافا اليه انه قديقع كذلك بحسب الظاهر لانه يكفي في ترجيح ما اختاره في تفسير عبارته **(قوله)** فالاضافة بتقدير حرف الجر مطلقا تختص بالاسم) المراد بالاضافة ههنا ليس كون الشيء مضافا او كون الشيء مضافا اليه بل النسبة بينهما ومعنى اختصاصها بالاسم مطلقا ان شيئا من طرفيه لا يكون الا اسما **(قوله)** (عرب) قال المصنف في الايضاح هو من الاعراب بمعنى الاظهار او ازالة الفساد وهو محل اظهار المعاني وازالة الفساد والالتباس او من اعربت الكلمة اذا جعلت الاعراب فيها والوجه ظاهر لان الاعراب العرفي باعتبار أن الاعراب يتحقق فيه لان القياس عرب بكسر

الراء هذا كلامه وكأنه يريد بالاعراب العرفي ماهو عذهب المفصل اى اختلاف آخر
 العرب لاما هو مذهبه وهو ما اختلف آخر العرب به لانه لا يصح ان يشتق منه شئ
 وبهذا ظهر ان من قال وفيه انه لوجاز اخذ صيغة منه لجواز ان يكون اسم مكان لاصفة
 حتى يكون القياس ما ذكره لم يأت بما فيه لان الاسم العرب مختلف الاخر لاجل
 الاختلاف اذ لا يجعل الفاعل مكان الحدث ولا يسمى باسم المكان كالا يخفى **(قوله)**
 فالعرب الذى هو قسم من الاسم) يحتمل ان يكون العرب والمبنى قيدين للقسم لانفس
 القسم لانهما يشملان الاسم والفعل والحرف وكذلك يكون بيان الحكم مشتركا الا
 انه يلزم تخصيص تعريف الاعراب والعامل باعراب الاسم وعامله لو كان اليان على
 مذهب البصرى لانه لم يثبت فى الفعل العرب معان مقتضية للاعراب بخلاف الكوفي
 وعلى اى تقدير يلزم تخصيص تقسيم الاعراب باعراب الاسم **(قوله اى الاسم الذى)**
 اندفع بهذا الاعتبار ورود مبنى الاصل على التعريف لانه لم يشبه مبنى الاصل مشابهة
 موجبة للبناء والالكان مبنيا بالمشابهة لابلالة ولولا اعتبار هذا القيد ايضا لخرج
 بتقييد التركيب بقوله تركيبا يتحقق معه العامل ولا يخفى ان اعتبار قيد الاسم وان لم
 يبعد لكن اعتبار هذا القيد فى كمال البعد ولا يهدى اليه قرينة **(قوله ركب مع الغير)**
 يدعو اليه ظهور كون العرب اسما فاقيل حمل المركب على هذا المعنى بعيد والظاهر
 منه ما يقابل المفرد فيلزم صدق التعريف على بعلبك ضعيف **(قوله)** لم يشبه اى لم
 يناسب) فسر المشابهة التى هى المشاركة فى الكيف بالمناسبة التى هى اعم اذ تفارق
 المشابهة فى الاضافة الى المبنى لئلا يدخل فى تعريف العرب المناسب الغير المشابه
 نحو يومئذ **(قوله)** مناسبة مؤثرة فى منع الاعراب) ضبطها صاحب المفصل بتضمن
 معنى مبنى الاصل ومشابهته له فى الاحتياج الى الضميمة كفى المبهات ووقوعه موقعه
 كاسماء الافعال ومشابهته الواقع موقعه كنفجار وحضار وفساق ووقوعه موقعه
 ما شبهه كالمنادى المضموم واصله الى نحو يومئذ فالمناسبة المؤثرة انما تتمين بهد
 ضبط المبنيات فاستحق المبنيات بهذا الاعتبار التقديم على العرب فلذا قدمها صاحب
 الباب **(قوله)** فالاضافة بيانية) ليس الاصل فى البناء اعم من وجهه من المبنى بل اخص
 مطلقا واضافة اعم الى الاخص لامية انما البيانية اضافة اعم من وجهه كالا يخفى على
 من له اضافة معنوية الى هذا الفن فالوجه فى الاضافة البيانية ان لا يخص الاصل
 بالاصل فى البناء بل يطلق فيشمل العرب لان الاسم هو الاصل لكن فى الاعراب ويكون
 بيانه بالاصل لانه فى الواقع اصل فى البناء وللتوجيه لكلام الشارح مجال لمن له
 فى فهم المعانى استقلال **(قوله)** وهو الماضى) قال المحقق الشريف فى حواشى المتوسط

جعل بعضهم الجملة من حيث هي جملة قسمها رابعا وقوله والامر بغير اللام حاجة الى قوله بغير اللام لان النحوى لا يسمى ماهو باللام امرا بل مضارعا محزوما والامر باصطلاحه ماهو بغير اللام (قوله فاعتبر العلامة مجرد الصلاحية لاستحقاق الاعراب الى آخره) لم يقل اعتبر العلامة مجرد الصلاحية للاعراب لانه لا يحصل به الفرق بين اعتبار المصنف والعلامة لان المصنف ايضا لم يعتبر الا الصلاحية دون الاعراب بالفعل بل الفرق باعتبار الاستحقاق بالفعل عند المصنف واعتبار صلاحية الاستحقاق عند العلامة وبعبارة اوضح المعتبر عند العلامة الاعراب بالقوة البعيدة من الفعل وعند المصنف الاعراب بالقوة القريبة من الفعل (قوله ولذا يقال لم يعرب الكلمة وهي معربة) لم يوجد على طريق المصنف معرب اصطلاحى لم يعرب لانه لا يخفى عن اعراب محقق او مقدر وكأنه اراد بسلب الاعراب بحسب الذات لان ذات الاعراب متأخرة عن المعرب او اراد بسلب الاعراب بحسب الظاهر الا انه على الثاني لا ينفع الشارح فيما هو بصدده والاول تدقيق فلسفى لا يناسب النحوة (قوله لان الغرض من تدوين علم النحوان يعرف به احوال اواخر الكلام) اعلم ان الغرض من النحو لا يقتصر عليه كائىل عليه هذا الكلام بل الغرض منه معرفة الهيئات التركيبية وتقديم ماحقه التقديم وتأخير ماحقه التأخير مثلا وجوب تقديم المتضمن بمعنى الاستفهام على سائر اجزاء الكلام مما يتعلق بعلم النحو فالاولى ان يقول من جملة الغرض من علم النحو الخ (قوله فان العارف باحكامها كذلك مستغن عن النحو) اشار بهذا الى انه لا يمكن ان يعرف المتعلم للمعرب اختلاف الاواخر بالتبع لان العارف بالتبع لا يعلم المعرب بهذا التعريف لانه يكون عبثا فتعين ان يكون معرفته اختلاف الاواخر بالتعلم فى هذا الفن ونعلمه فى هذا الفن يتوقف على معرفة المعرب فلو عرف المعرب به لزم توقف معرفة المعرب على معرفته وتوقف معرفته على معرفة المعرب فيلزم تقدم معرفة المعرب بهذا التعريف على نفسه وهذا من افحش معاييب التعريف المسمى بالدور وهو الذى اصرح المصنف بانه عدل عن المشهور لاجله الا ان الشارح طوى ذكر لفظ الدور لئلا يحتاج المتعلم الى معرفة معنى الدور قبل اوانها والمعجب ممن قال اشار بقوله فانه قصود من معرفة المعرب الخ الى ان ليس فى نفس التعريف فساد بل فى المقصود منه لان المقصود منه تحصيل كلية تجعل كبرى لصغرى سهلة الحصول لاستنتاج نتيجة وح يكون الصغرى عين النتيجة مثلا اذا قيل هذا معرب وكل معرب مما يختلف آخره به ينتج ان هذا يختلف آخره وقولنا هذا يختلف آخره به عين هذا معرب فقد صرف الكلام الى نحو لم يقصده فى المقام واخرجه عن الوضوح والانتظام فاشكل

على نفسه بمنع كون الصغرى عين النتيجة للتفاوت بالاجال والتفصيل واجاب بما لا يهتدى
 به الى وجه الصواب فهو وان كان احق بمعرفة مقاصد الشارح الجليل لكونه من
 المترنين على ملازمة مجلسه الجليل الا انه افاد بهذا التطويل حسن وصية سيد ولد آدم
 مفيض نعمة البيان على العرب والعجم * نضر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها فاداهها كما سمعها
 قرب حامل فقه الى من هو افقه منه * هذا وقد افادني استاذي ومن هو جدى انه جدى
 واعتمادى حسام الملة والدين داودا دخوا في استاذ ائمة زمانه بالبيان الصافي افاض الله
 عليه شأيب غفرانه الوافى انه يمنع قول المصنف انه ليس الكلام مع المتبع لانه يجوز
 ان يكون الكلام مع المتبع العارف باختلاف او اخر الكلام من غير ان يكون مميذا بين
 مرفوعها ومنصوبها ومجرورها فيتعلم العرب في الفن بهذا الوجه لايعرف من النحو
 هذا الحكم بل ليعرف منه بمعرفة المرفوع والمنصوب والمجروح الى غير ذلك من الاحكام
 الحاصلة للمعربات في التراكيب اسئل الله الحق هداية الطريق انه قريب محجب **(قوله**
فالمقصود من معرفة العرب مثلا ان يعرف انه مما يختلف آخره) انما قال مثلا لان هذا
 الحكم من جملة احكامه كما اشار اليه فيما بعد **(قوله)** وحكمه اى من جملة احكام العرب
 وآثاره **(اشار ان الى المراد بالحكم الاثر المترتب على صفة الاعراب والى ان اضافة**
الحكم الى الضمير للجنس لالاستغراق فيؤول الى انه بعض حكمه وكأنه اراد بهذا التنبيه
تقديم مقدمة لما سيورده بعد من دفع الاعتراض بانه يخرج من الحكم المذكور حكم معرب
ركب مع عامله ابتداء وتفسير الحكم بالآثر في هذا المقام مما تالى به اقوام بعد اقوام وان لم اعثر على
مأخذه في افانين الكلام ولا يبعد ان يراد بحكمه ما يحكم به عليه فيكون فيه اشارة الى
انه مما ينبغي ان يحكم به في الفن على العرب ولا ينبغي ان يعرف به **(قوله) باختلاف**
العوامل) فان قلت الفاعل لا يجمع على فواعل الاسما قلت فليكن جمع عاملة لان العامل
 قلما يكون غير كلمة وقيل العامل صار اسما في عرف النحاة **(قوله)** اى بسبب اختلاف
 العوامل الداخلة عليه **(انما قيد العوامل بالداخلة عليه لان معربا لا يخ عن اختلاف**
العوامل في وقت ما ولا يختلف آخره وانما يختلف بسبب اختلاف العوامل الداخلة عليه
وهذا اولى مما قيل خرج بهذا التقييد اختلاف آخر المستفهم بكلمة من باعتبار العوامل
الداخلة على المستفهم عنه نحو من زيد ومن زيدا ومن زيد اذا قبل جاءني زيد
ورايت زيدا وصررت بزيدا ثم تقييد العوامل بالداخلة عليه يخرج عامل المبتدأ والخبر
لان الدخول اما الحقوق بالآخر او الاول وذال لا يتصور في الامور المعنوية كما مر
****(قوله)** وانما حصصنا اختلافها بكونه في العمل املا ينقض الخ** وليكون اللفظ محمولا
 على ما لا يقصده في عرفهم الا هو **(قوله)** اوعلى المصدرية اى يختلف اختلاف لفظ

وايلا ان تفرق بين هذا التوجيه والتوجيه الاول بانه يحتمل ان يتعلق باختلاف العوامل لان تعلقه باختلاف العوامل يوجب كونه قاصرا لعدم حصر العامل في المفظوظ والمقدر على انهما سيان **(قوله فان اصله فتي وقتيا وبقتي)** ذكر الباء لتلايسوى المبتدى بينهما وبين فتي لاتحادها خطأ **(قوله والاختلاف اللفظي والتقديرى اعم من ان يكون حقيقة او حكما كما اشرنا اليه لتلاينته قضاه)** قلت لانتقاض وان لا يجعل اختلاف العوامل اعم فاننا نقول المراد باختلاف العوامل فى العمل ان يطلب كل منها اثرا مبينا لاثرا آخر فى الآخر فقولنا رأيت والباء ليسا بعاملين مختلفين فى غير المنصرف وعاملان مختلفان فى المنصرف **(قوله لتلاينته نقض بمثل قولنا رأيت اجدو ومررت باجدو قولنا رأيت مسلمين ومررت بمسلمين مثنى اوججوعا)** قوله وقولنا معطوف على قولنا فهو فى تقدير لتلاينته نقض بمثل قولنا رأيت مسلمين ومررت بمسلمين فقوله مثنى اوججوعا متعلق بالمثل لا بهذا القول فلا يتوجه انه لا يصح الا ان يكون مثنى اوججوعا ومما يقضى منه العجب ما قيل المراد مدلول هاتين الصورتين فاذا ظهر شموله للمثنى والمجموع فخذما آيتك وكن من الشاكرين **(قوله فان قلت لا يتحقق الاختلاف لافى آخر المغرب ولا فى العوامل)** سواء اريد بالعوامل الجماعة او مافوق الواحد **(قوله اذاركب بعض الاسماء المعدودة الغير المشابهة لمبنى الاصل مع عامله ابتداء)** اى اذاركب كائنا مع عامله وتمحقق معه فقوله مع ليس ظرفا للتركيب ومن جعله ظرفا للتركيب اورد عليه ان التركيب مع العامل لا يكون الا اذا كان لفظيا فيجوز ان يكون التركيب مع العامل ابتداء ويتحقق اختلاف العوامل لسبق عاملين معنويين فيتحقق الاختلاف فى آخر المغرب وفى العامل واجاب عنه بانه لا يتحقق بعاملين معنويين وعامل لفظي اختلاف العوامل اذا لا اختلاف فى العمل بين عاملين معنويين هذا وفيه نظر من وجوه الاول ان المراد بالعوامل مافوق الواحد كما لا يخفى والثانى انه لا يصح قول الش ليس فيه اختلاف الآخر ولا اختلاف العوامل لتحقق اختلاف الآخر والثالث ان العامل المعنوى لا ينحصر فى عامل الرفع وانما ينحصر فيه عامل معنوى ليس معنى الفعل وللعامل المعنوى الذى هو معنى الفعل اقسام متعددة ناصبة للظرف والمفعول معه فصلناها فى الفريدة وشرحه والرابع انه لا اتجاه للسؤال لانه لم يقل كلما ركب مع عامله ابتداء حتى يتجه شئ عليه لا تقول اذا سبق على التركيب مع العامل عاملان معنويان لم يكن التركيب للاسم المعدود مع العامل لاننا نقول التركيب للاسم المعدود لكن لا ابتداء بل ثانيا ومع ذلك تركيب الاسم المعدود مع العامل ابتداء اذ لم يسبق عليه تركيب الاسم المعدود مع العامل وان سبق تركيبه عليه لامع العامل ولو لم يكن التركيب ثانيا للاسم المعدود لم يكن لتقدير التركيب بابتداء معنى فاعرفه **(قوله**

(قوله غاية الامر ان هذا الحكم لا يكون من خواصه الشاملة) فيدانه اذا كان المعنى ان هذا حكم بعض المعرب لم ينفع المبدى المتعلم ببيان هذا الحكم فانه اذا اورد عليه معرب لا يعرف انه هل يجرى فيه هذا الحكم اولا قيل فليكن المراد اختلاف آخره باختلاف العوامل وقاما وهذا الحكم كلي لا ينبغي ان يرد عليه بانه يحتمل ان يكون معرب لا يرد عليه العوامل المختلفة وقاما لان الاحتمال الصرف لا يكفي لنقض الاحكام الادبية وقيل المراد استعداد الاختلاف ورجح جواب الشارح عليهما بانه اوفق بالعبارة اذا المتبادر الاختلاف بالفعل من غير تقييد بوقت ما وليس بمرجح لما عرفت ان الظاهر ببيان الحكم الكلي لينتفع به المتعلم (قوله) وحين يراد بما الموصولة بالحركة او الحرف لا يرد العامل والمقتضى فان قلت قد فسر كلمة ما بحرف او حركه فلم يجعلها موصولة بل موصوفة فينبغي ان يقول وحين يراد بما الموصوفة حركه او حرف قلت كلمة ما كذا وقع هكذا يحتمل الامر من قبله على الامر الاول والا وعلى الامر الثاني ثانيا حيث قال وحين يراد بما الموصولة بالحركة او الحرف فحرف الحركة والحرف على مقتضى ما الموصولة وانما قدم الاشارة الى الموصوفة لانه انسب في امتزاج المتن بالشرح ثم انه كتب الش في حاشية الكتاب لكنه يشكل بما اذا كان العامل حرفا واحدا كالباء الجارة والاولى ان ينسب اخراجهما الى السببية القريبة المفهومة من الباء الجارة وبقاء ما الموصولة على عمومها انتهى ولا يخفى ان المفهوم من قوله لا يرد العامل والمقتضى انه لا يرد عامل ولا مقتضى على السلب الكلي والذي تقتضيه الحاشية ان المراد انه لا يرد كل عامل وشئ من المقتضى ولا يذهب على احد انه بعيد عن الفهم جدا وانما قال والاولى اشارة الى صحة التوجيه الاول ايضا لان ما لا يخرج بتخصيص كلمة ما يخرج بارادة السببية القريبة المفهومة من الباء الجارة لكن الاول ان يخرج الجميع بالسببية القريبة المفهومة ولا يرتكب مزيد تكلف لا يذهب عليك ان قوله ولو ابقيت يدل على ترجيح تخصيص كلمة ما لاشعار كلمة لو على امتناع الابقاء فاذا ترجح اعتبار السببية القريبة كان اولى ان يقال فاذا ابقيت لدلالة اذا على التحقيق فتأمل ولك ان تقول يمكن ان يراد بكلمة ما حرف آخر او حركه فلا يرد عليه ما اورده من امثال الباء الجارة ولو اريد بالحرف حرف المباني وهو المتبادر حين مقارنته بالحركة لم يتجه عامل على حرف واحد وكلا لا بد من اخراج العامل واخراج المقتضى لا بد من اخراج مجموع العامل والمقتضى والاعراب فان السببية وهو التقدم بالذات كما يتحقق بين اختلاف آخر المعرب وكل من تلك الشئة يتحقق بينه وبين مجموعها ولا يخرج المجموع من تقييد السببية بالقرب لان تقدم المجموع على الاختلاف ليس مما يدخل بينه وبين الاختلاف تقدم آخر بخلاف تقدم العامل او المقتضى او المجموع ومن قال ليس للمجموع سببية الاسمية

اجزائها المترتبة من الترتيب والبعيدة لم بات بكلمة واضحة فقد اختص تخصيص كلمة
 بما عزية اخراج المجموع كما يختص باخراج المتكلم الذي هو السبب القريب الحقيقي
 لاختلاف الآخر فترجح بل تعين في الاعتبار فاعتبروا يا اولي الابصار (قوله خرج حركة
 نحو غلامى) اراد بنحو غلامى الى ونظائره ومن قال اراد به جراجوار في قوله تعالى
 ﴿وامسحوا برؤسكم وارجلكم﴾ بجر ارجلكم فلم ينجح تدقيق نظره الى خلاف ما
 اجموعا عليه من كون جراجوار والجار الزائد من الاعراب هذا ولو قال الش خرج نحو
 حركة غلامى لكان ارجح في النحو لشموله ياء ما قبل ياء المتكلم في نحو مسامى في حالة الرفع
 في جاءنى مسلمى وقوله لانه معرب على اختيار المصنف اشارة الى ما ذهب اليه بعض
 النحاة انه مبنى ولا يخفى انه لو قيل في تعريف الاعراب انه ما فى آخر المعرب اعنى
 من حيث انه معرب لم التعريف ولا يتجه عليه الشئ فتأمل (قوله ان يذبه على
 فائدة اختلاف وضع الاعراب) وزجج الاتيان به على تركه او اراد التنبية على
 فائدة وضع الاعراب في الاسماء دون الافعال والحروف (قوله ليدل على المعانى
 المتعورة) جمع معنى وهو ما يقصد بشئ وحله على القائم بالشئ المقابل للعين بعيد
 عن الفهم ولا يقود اليه قائد وكذا فيما يأتى في تعريف العامل (قوله حيث قال)
 اى في شرحه على هذا الكتاب والوجه ان المصنف ومن قال هو علة وضع
 الاعراب ارادوا انه متعلق بوضع الاعراب المفهوم من فحوى الكلام والا لم ينطبق
 الغرض على الفعل لان الدعوى على تقدير تعلقه باختلاف ان اختلاف الآخر
 اغرض الدلالة على المعانى وهذا الغرض لا يستدعى اختلاف الآخر بل وضع
 الاعراب مطلقة (قوله ليدل الاختلاف او مابه الاختلاف) اسناد الدلالة الى
 الاختلاف باعتبار أن له مدخلية في دلالة مابه الاختلاف على ما سيفصله والا فال موضوع
 للمعنى عند المصنف مابه الاختلاف على الاختلاف بينه وبين السلف حيث قالوا
 الاعراب هو الاختلاف وخالفهم المصنف لان تعيين مابه الاختلاف للمعنى اولى
 لانه امر متحقق واضح بخلاف الاختلاف فانه امر معنوى اعتبارى ولانه لازم
 لكل معرب بخلاف الاختلاف هذا فنقول الاولى بالوضع للمعنى مابه الاختلاف
 والاولى بوضع الاعراب المستعمل في مقابلة البناء الاختلاف لان البناء عدم
 الاختلاف (قوله على صيغة اسم الفاعل) فيكون المعنى على اخذ كل من المعانى
 المعرب واما المتعورة على صيغة اسم المفعول فيدل على ان كل معرب يأخذ تلك
 المعانى فكل منهما يدل على تبديل المعانى في المعرب وعدم استقرارها فيه الا
 ان اعتبار المعرب آخذ للمعنى اقرب من اعتبار العكس فلهذا قال الفاضل

الهندي انه على صيغة اسم المفعول والشارح لما استحسن ترك ما هو المشهور الدائر
 على السنة الكافة بمجرد اقربية هذا الاعتبار حكم بانه على صيغة اسم الفاعل
 فلا ينبغي ان يتوهم ان اعتوار المعرب المعاني لا يفيد تبدلها في المعرب فلهذا اعرض
 عنه الشارح لانه المخالف لما هو الواضح **(قوله)** وانما جعل الاعراب في آخر المعرب
 اي الاعراب بالحركة الذي هو الاصل او الاعراب مطلقا في آخر المعرب حقيقة او حكما
 فان الواقع بعد اكثر حروف الكلمة كانه الواقع بعد الكل لان الاكثر في حكم الكل
 وكون الحركة بعد الكلمة يظهر باشباعها **(قوله)** لان نفس الاسم يدل على المسمى
 والاعراب على صفته فعلى هذا الفاعلية ونظائرها صفات لمدلولات الالفاظ لا الالفاظ
 وذهب الشيخ الرضى الى انها صفات الالفاظ فقال في تأخير الاعراب ان الدال على الوصف
 بعد الموصوف ولا يخفى ان الظاهر من قوله ان الصفة متأخرة ان وجد الأخير تأخير
 المدلول والاوجه ان تأخر الدال عن الصفة لان تعقل الصفة يتوقف على تعقل
 الموصوف والا قرب ان يقال جعل الاعراب في آخر الاسم لان كلا من حروف
 الكلمة مفيد لهيئة الكلمة ولا يرضى بتغيرها مهما امكن ثلثا يخل دلالة الكلمة على
 معناها بخلاف الحرف الأخير لانه مدخله في الهيئة ولهذا قيل تعلم على صيغة
 الامر على هيئة ماضيه **(قوله)** اي انواع اعراب الاسم ثلثة) نبه على ان الخبر
 مجموع الثلثة فلا يشكل الحمل على الانواع ووجه تقديم العطف على الربط
(قوله) ولا تطلق على الحركات البنائية) ولا غيرها من حركات غير الأخير
(قوله) فانها مستعملة في الحركات البنائية غالبا) وفي غيرها من غير الاعرابية ايضا
(قوله) كون الشيء فاعلا حقيقة او حكما) في كونه عمدة من كل وجه **(قوله)** كون
 الشيء مفعولا حقيقة او حكما) في كونه فضلة او مشبهابها كما في اسم ان واخواتها
(قوله) علم الاضافة اي علم كون الشيء مضافا اليه) فهو بتقدير الاضافة اليه وانما
 حذف اعتمادا على فهم المقصود من المقابلة بالفاعلية والمفعولية لان كون الشيء مضافا
 اليه مقابل اهمها لا كون الشيء مضافا ولم يقل كون الشيء مضافا اليه حقيقة
 او حكما ليشمل كون الشيء مضافا اليه بالاضافة المفظية وقولنا بحسبك زيد لان كل
 ذلك مما ادخله المصنف تحت المضاف اليه حيث قال المجرورات هو ما اشتمل على
 علم المضاف اليه وهو كل اسم نسب اليه شيء بواسطة حرف الجر لفظا او تقديرًا
 اذ لابد من تعميم النسبة بحيث يشمل النسبة حقيقة ارضية بخلاف الفاعل فانه صرح
 بتمييزه عن باقي المرفوعات وكذا المفعول **(قوله)** لم يحجج الى الحاق الياء المصدرية
 الاولى لم يصح الياء المصدرية **(قوله)** وانما اختص الرفع بالفاعل والنصب بالمفعول

لان الرفع ثقيل والفاعل قليل) بين وجه الاختصاص فيما هو الاصل الاعراب لكونه
 معمول ما هو اصل في العمل (قوله فاعطى الثقيل للقليل) الظاهر القليل لكونه
 مفعولا ثانيا ودخول اللام للتقوية في المعمول المتأخر عن الفعل لا يجوز ومنهم من
 جعل التركيب مع تضمين معنى الجعل فصار مآل المعنى فاعطى الثقيل مجعولا للقليل
 ولا يخفى ان حديث الجعل مع الاعطاء لغو فالحق تضمين معنى العروض لان
 الاعطاء للقليل بان يجعل عارضه فاعطى عارضا للقليل ولك ان تجعل للقليل
 تعليلا والمفعول الثاني محذوفا اى اعطى الثقيل ما اعطى من المرفوعات لاجل هذا
 القليل فانه المقيس عليه للكثير فتأمل (قوله ولما يبق للمضاف اليه علامة غير الجر)
 جعل اعطاء الجر للمضاف اليه اضطراريا ولا ضرورة اليه لان المضاف اليه ايضا
 كثير ألا ترى الى قولنا مررت بزيد في يوم الجمعة لتأديبه لكن كثرت دون كثرة
 المفاعيل فاعطى المتوسط في الكثرة المتوسط في الثقل (قوله العامل) احتاج الى
 بيانه لاحتياج معرفة العرب اليه لاعتبار العامل في مفهومه على ما مر ولذا كره في حكم
 العرب وتأخيره عن بيان الاعراب لان تعريفه متوقف على معرفة المعنى المقتضى
 للاعراب ومن قال اخره عن الاعراب لكونه سببا بعيدا بخلاف الاعراب فانه سبب
 قريب فقد خرج عن سواء الطريق وطلب المبتنى من الفج اعميق (قوله مابه يتقوم
 اى يحصل) دون غيره فنبه على ان سببته للتقوم ليس كسببية الاعراب للاختلاف
 فان الاعراب سبب غير تام بخلاف العامل لا تقول ينقض بالاسناد وما يقوم به المعنى
 المقتضى للاعراب والمركب منهما والعامل لانا نقول لا يفهم في العرب من قولنا مابه
 يحصل حرارة الماء الا النار دون نفس الماء ولا مجاورة النار الماء تأمل (قوله المعنى
 المقتضى اى معنى الخ) يريد ان اللام للعهد الذهى الذى فى قوة النكرة والمعنى المقتضى
 لا يوجد فى الفعل عند البصريين ولذا قيل المزداد عامل الاسم ويتقوم بالباء فى بحسبك
 زيد كون الشئ مضافا اليه حكما وصورة فقد غفل من قال لم يبال بخروجه لقلته
 (قوله وفى مررت بزيد الباء عامل) اما فى غلام زيد فالعامل عند بعض حرف
 الجر المقدر وعند بعض المضاف النائب عن حرف الجر (قوله فالفرد) لما فرغ من
 بيان الاعراب والعامل والمعنى المقتضى اراد تفصيل اقتضاء المعنى المقتضى فانه تارة
 يقتضى الحركات الثلاث وتارة ماسوى الفتحة وتارة ماسوى الكسرة وتارة يقتضى
 الحروف الثلاث وتارة ماسوى الواو منها وتارة ماسوى الالف فهذه اقسام ستة
 (قوله اى الاسم المفرد الذى لم يكن مثني ولا جموعا) هذا معنى ثان للفرد وستستعمله
 معنيين آخرين كلا منهما فى محله ولا ينقض القاعدة بالاسماء الستة ولاحق المثني

والمجموع لخروجها بقيد المنصرف لكونها واسطة بين المنصرف وغير المنصرف لان المنقسم اليهما اسم من شأنه ان يقبل التنوين ومنع منه لعدم الانصراف او لم يمنع للانصراف والمعرب بالحروف بمعزل عن التنوين ولا بغير منصرف اجرى عليه الحركات الثلاث للاضافة واللام او ضرورة الشعر او التناسب بل يفتقد به قاعدة غير المنصرف ولا يسأل به ايضا لانه يعلم من بيانه على طريقة الاستثناء والبيان بطريقة الاستثناء من قاعدة غير المنصرف اولى من ادخاله في قاعدة المفرد المنصرف لاشتغالها على التنبيه على ان هذه الامور خرجت عما هو الاصل فيها لداع **(قوله** اى الذى لم يكن ببناء الواحد فيه سالما **)** نقض بسنين وشين ونظائرهما لكن لا يلزم من دخولها في المكسر توهم ان اعرابها بالحركات الثلاث لخروجها عن القاعدة بالمنصرف **(قوله** احدهما ان الاصل في الاعراب ان يكون بالحركة **)** ليكون الدال على صفة الشئ كالصفة الدال عليه ولانها اخف الدوال وهذا مراد من قال لانها ابعاض الحروف فالاعتراض عليه بان كونها ابعاضا امر وهمي ولو سلم فلا تقتضى الا الاصلية بحسب الذات لافى الاعراب ليس بشئ **(قوله** والفتحة نصبا **)** كتب في الحاشية هذا التركيب من قيل العطف على معمولي عاملين مختلفين لكن المعمول المقدم مجرور واجازه المصنف هذا كلامه **(قوله** والمصدرية **)** فيكون التقدير يرفع رفعها والجملة حال والعامل في الظرف والحال معنى الفعل المستنبط من الظرف المستقر وهذا اوفق بالعبارة مما كتب في الحاشية على معنى انه اعرب هذان القسمان بالضمه حال كونهما مرفوعين او اعرابا بالضمه اعراب رفع وعلى هذا القياس نصبا وجرا هذا كلامه **(قوله** مثل جاءني رجل **)** الاحسن الاظف ان يمثل بجاءني طلبة والطلبة المطلوب **(قوله** جمع المؤنث السالم **)** قدمه لانه اوضح اذ معرفة غير المنصرف تحتاج الى تطويل ولان اعرابه لازم له بخلاف غير المنصرف فانه يزول عنه اعرابه ولان النصب التابع للجر كثير بخلاف العكس واغيرنا نكات اخر تركناها له ويذنبى ان يضم اليها اولات جمع ذات من غير لفظه كاذم او لو الى جمع المذكر السالم كتب في الحاشية السالم مرفوع على انه صفة الجمع هذا كلامه يريد دفع توهم انه صفة المؤنث كما يتبادر من كون السلامة صفة المفرد يعنى ان الاصطلاح جرى على وصف الجمع بالسلامة وان كان السلامة حال مفردة **(قوله** وهو ما يكون بالالف والتاء **)** فدخل فيه سيجلات مع ان مفردة مذكر وخرج عنه ثبوت مع ان مفردة مؤنث **(قوله** واحترز به عن المكسر فانه قد علم **)** وعن جمع المذكر السالم فانه سيعلم ولقائل ان يقول الاحتراز ليس لانه علم او سيعلم بل لانه لا يشاركه في هذا الحكم على انه لم يعلم المكسر مطلقا بل المنصرف **(قوله** فاعراب هذه الاسماء

(الستة) نبه على ان الحكم ليس على خصوصيات هذه الاسماء بل على مطلقها لئلا يتمتع الحكم عليها بكونها بالالف والياء ولا يلغو الحكم عليها بكونها بالواو ولا يكون التقييد بقوله مضافة لغوا ووجه ذلك ان اخوك كما يحضر بالتلفظ به يحضر معه الاخ فالحكم على الاخ الحاضر بالتلفظ مجردا عن خصوصية حصلت له في هذا التلفظ ولا حاجة في هذا الحكم الى ما قيل ان اللفظ علم لنفسه ويراد بالعلم الصفة المشتهرة بها وهذه اللفاظ اشتهرت فيما بين النحاة بوصف الاسماء الستة لانه من يف بتزييف كون اللفظ موضوعا لنفسه وانما لم يذكرها مقطوعة عن الاضافة لفوائد اولها كون عبارة الحكم مشتملة على مثاله وثانيها الاجتناب عن ذكر ذوغير مضافة لانه خلاف استعماله عند العرب وثالثها هداية المتعلم لاعراب فم بالواو والالف والياء لانه لا يهتدى بنفسه لوجهه (قوله لكن لا مطلقا بل حال كونها مكبرة) لما كان اشارته الى تجريد هذه الاسماء بنفسه في الحكم بقوله فاعراب هذه الاسماء الستة او هت انها جردت عن خصوصية التكبير والافراد ايضا استدركه بقوله لكن لا مطلقا ونبه على ان خصوصية الافراد والتكبير محفوظة في مقام الحكم (قوله مضافة) نقل المتن على خلاف ترتيب ما انفقت عليه النسخة اما غفلة عن فوات الترتيب لكمال الاشتغال بتحقيق القيود واما لان النسخة التي كانت في نظره كانت هكذا والثاني في غاية البعد ومن قال نبه على ان عبارة المتن محمولة على التقديم والتأخير لانها حال عن ضمير الظرف والحال لا يتقدم على العامل المعنوي او غير عبارة المتن الى ما هو أنسب ولغير المصنف ان يغير عبارته الى ما هو أنسب فقد نبه بذلك على انه بلغ بدقة النظر الى ما لا يخطر بقلب البشر (قوله وانما اختاروا أسماء الستة الى آخره) لا يخفى ان هذا الوجه في غاية الضعف والا قرب منه ان يقال المعرب بالحروف في الفرع والمحقق به ستة المثني وكلا واثنان والجمع واولو وعشرون فجمعوا في مقابلة كل فرع اصلا (قوله وانما اختاروا هذه الاسماء الستة لمشايتها المثني في كون معانيها منبئة عن تعدد) الاولى في كونها منبئة عن تعدد في كون معانيها مستلزمة للتعدد ولان المثني هو اللفظ دون المعنى هذا ثم ذلك فيما سوى الفم والهن ظاهر واما فيهما فتعني والاوجه ان يقال لمشايتها المثني والجمع في ان فيها حرف لين بعده ما يتم به الاسم فان تمام الاسم بنوني الثانية والجمع والمضاف اليه والتنوين واللام (قوله ولوجود حرف صالح للاعراب في اخرها حين الاعراب) دون غير حال الاعراب فشابه الاعراب في الطريان والتغير وهذه الحروف هي في الاربعة الاول لام الكلمة وفي الاخيرين عينها بعينها عند الشيخ الرضى وهو ظاهر كلام الشارح وبذل من العين واللام عند المصنف لان الاعراب لا يكون من اصل الكلمة ولما كان تكلفا بل تعسفالم يلتفت اليه الشارح

واعلم ان الظاهر أنه جعل كلا من الانباء عن التعدد ووجود حرف صالح وجه الجمع
 الاعراب في هذه الاسماء الستة دون غيرها بالحروف ولا يستقيم لان الابن والولد
 والولد والام والقريب الى غير ذلك منبهة عن التعدد فالاولى ووجود حرف بدون اعادة
 اللام **(قوله وكذا كلاً)** التاء بدل من الالف والالف للتأنيث لان علامة التأنيث لا تكون
 متوسطة وما اضيف اليه كلا وكلتا يجب ان يكون مثنى اوصمرا ولا يجوز أن يكون
 متعددا غير ثنية الا في الشعر كقولك كلا زيد وعمرو والحق التاء بكلا مضافا الى المؤنث
 افصح من تجريده واختلف في الف كلاله في الاصل واو اوياء والاكثر على الاول
(قوله فاذا اضيف الى المظهر) يجب في هذا المظهر ان يكون معرفة **(قوله فلذلك)**
 قيد كون اعرابه بالحروف بكونه مضافا الى مضمرة لا يخفى انه مستدرك لاطائل تحته
(قوله ومعناها معنى الثنية) لانه تكرار الوحدة مرة **(قوله وهو الجمع بالواو)**
 والنون سواء كان مفردة مؤنثا او مذكرا سالما او مغيرا وفيه نظر لان المصنف ذكر
 في بحث الجمع في شرحه ان قولي ان كان اسما فذكر علم يعقل باشتراط التذكير مع انه
 يفنى عن اشتراط التذكير التعبير بجمع المذكر للغافل عن التعبير او المتوهم انه اسم وليس
 معنى التركيب الاضافي مرادا فالمصنف لم يجعل الاصطلاح اعم من مفهوم المركب ولو
 حووظ على مفهوم لفظ جمع المذكر السالم يمكن ادخالهما في اخوات عشرين بان
 يراد بها ما هو على صورة الجمع المذكر وليس به **(قوله وعشرون واخواتها)** المراد
 بالاخت المثل على ما اشار اليه بقوله ونظائرهما السبع وبه فسر التنزيل حيث فسر
 ﴿كلما دخلت امة لغت اختها﴾ فاستعارة الاخت للمثل استعارة عربية غير مصنوعة
 للنهضة **(قوله والاصح اطلاق عشرين على ثنتين)** لم يصح على عشرين فكأنه
 لم يلتفت اليه لانه يخص عشرين وهو بصدد تلميل الحكم المشترك فيه ولا يذهب عليك
 ان ما ذكره لا ينفيد أن ثنتين فما فوقها ليست جوعا في الاصل غلبت على تلك العشرات
 تغليب العام على الخاص وما يفيد هو أن يقال الاعداد ملتزمة من الآحاد حاصلة من
 تكرار الاحاد لا من تكرار مراتب الاعداد فهذه الالفاظ كاوى في انها لا واحدا
 من لفظها **(قوله واطلاق ثنتين على تسعة)** وعلى تسعة وعلى ثنتين وهكذا **(قوله)**
 وايضا هذه الالفاظ لا يخفى عليك انه لو قال بمجموع هذه الالفاظ الى آخره لكان فيه
 لطافة **(قوله وانما جعل اعراب المثنى مع ملحقاته الى آخره)** الاولى ترك مع ملحقاته لان
 بيان الوجه في الاصل يعني عن مؤنة البيان في المحقق ولانه لا يساعده قوله لانهم افرع
 لواحد بلا كلفة وكذلك قوله وهو علامة الثنية والجمع فتأمل **(قوله وفي اخرها)**
 حرف يصلح الاسراب فان قلت الصلاحية ممنوعة لان العلامة لا تتغير والاعراب

يتغير قلت هذا ليس من تغير العلامة بل من تبدل علامة بعلامة فانه بعد ما كان الالف علامة التثنية جعل العلامة اما الالف او الياء فتبدل الالف بالياء تبدل علامة بعلامة لا تغير العلامة **(قوله وكثرة التثنية)** بالاضافة الى الجمع وقلة الجمع بالاضافة اليها توقف الجمع على التثنية والشروط الثلاثة ان كان اسما واكثر ان كان صفة **(قوله)** وحلوا النصب على الجر) لانه السنة في الجمل **(قوله)** اشير الى تقسيمه اليهما فيما سبق) في بيان حكم العرب حيث قال لفظا او تقديرا لقد ادرج في هذا البيان فوائد الاولى ان قوله التقدير بيان لاقسام التقسيم السابق لا التقسيم الآخر للاعراب كما ذكره بعض الشارحين وكأنه بني ذلك البعض ما ذكره على ان قوله لفظا او تقديرا تفصيل لاختلاف العمل للاختلاف الآخر والثانية ان قوله التقدير وعديله معرفان بتعريف العهد والثالثة ان هذا الكلام متصل بما قبله كالتصال **(قوله)** ولما كان التقديرى اقل اشار الى وجه تقديم التقديرى مع ان اللفظى لكونه الاصل احق بالتقديم ولا يبعد أن يقال التقديرى خلفائه اولى بالتقديم في مقام البيان **(قوله)** التقدير اى تقدير الاعراب) الانسب تفسيره بالاعراب المقدر ليلايم قوله واللفظى فيما عداه **(قوله)** فيما اى في الاسم العرب الذى تعذر الاعراب فيه) اشار الى ترجيح جعل ما موصولة بمرجع التبادر الى ترجيح حذف العائد على حذف المضاف في قوله تعذر اى تعذر اعرابه لان حذف الفضلة اهون من حذف العمدة ولان الفهم يتسارع اليه ومنهم من طال عليه طريق الترجيح واطال ومع ذلك فانه هذا الوجه الظاهر الصريح وليس لك ان تجعل ماعبرة عن حرف آخرى في حرف آخر تعذر الاعراب فيه لانه لا يصح في الاعراب بالحرف المقدر **(قوله في آخره)** الاولى آخره **(قوله كعصا)** نبه بذكر عصا على ان الالف المقدرة كالمذكورة وراعى ذلك في المستقبل ايضا فان قلت الاعراب في عصا قبل الاعلال مستثقل كافي قاض وبعد الاعلال متعذر في قاض كعصا فلم فرق بينهما قلت قيل موجب تقدير الاعراب في قاض الاستثقال فان الاستثقال فيه ادى الى الحذف وموجبه في عصا التعذر فان استثقال الواو والمتحركة ادى الى القلب ولك ان تجعل عصا ملحقا بمجلى وقاض بالقاضى والفضل للمقدم فليعتصم به المعتصم **(قوله وكما في الاسم العرب بالحركة)** لم يقل في الاسم المفرد العرب بالحركة ليدخل فيه مثل مسلماتى ومساجدى وعبادى قيل الاولى ان يقيد الحركة باللفظية ليخرج عنه عصاى فان تعذر الاعراب فيه قبل الاضافة وفيه ان اصل عصاى عصوى فالنقلب بالالف ما تعذر اعرابه فيكون القلب بالقلب بالالف بعد تعذر الاعراب بالاضافة ولا يكون تعذر الاعراب قبل الاضافة على انه يخرج عنه حينئذ نحو قاض مضافا الى ياء المتكلم مع انه داخل

فيه نعم ينبغي ان يفسر قاض بما سوى المضاف الى ياء المتكلم لان الاعراب في الناقص
المضاف الى ياء المتكلم متعذر لان المحذوف من آخره حركة الكسرة التي اقتضتها الياء
لاحركة الاعراب حتى يكون تقديرها للاستئصال ولك ان تجعل قوله مطلقا باعتبار
كونه قيد اغلامى لهذا التعميم ايضا اى سواء كان مقصورا او منقوصا او صحيحا **(قوله)**
امتنع ان يدخل عليه حركة اخرى) ولا بد من حركة اخرى اذ لا يمكن جعل هذه الحركة
اعرابا كما جعل علامة التثنية اعرابا لانها مقتضى الياء المتقدم على العامل فلا يمكن ان
يكون اثر العامل والالزم ان يكون العامل لتحصيل الحاصل واما علامة التثنية فاحد
الامرئين ومعنى التثنية لتحصيل احدهما لاعلى التعيين والعامل لتحصيل خصوص
احدهما **(قوله)** يعنى كون الاعراب تقديريا في هذين النوعين) مناط فائدة تعميم
مطلقا هو غلامى وان جعل متعلقا بهما ولهذا جعله البعض مخصوصا بغلامى وكان
الشارح لم يجعل ذكره لدفع توهم الاختصاص الخصوص بغلامى بل جعل لداعى
حسن المقابلة بينه وبين قوله كقاض رفعا وجرا ومسلمى رفعا فان تقييد المقابل يدعو
الى تعميم المقابل الآخر ويمكن ان يقال يريد بعضا مطلقا ما كان الفه محذوفا نحو يا غلام
وما كان الفه ملفوظا وبغلامى مطلقا ما كان ياؤه مذكورا وما كان ياؤه محذوفا نحو
يا غلام وما كان ياؤه مبدلا بالالف نحو يا غلاما فقوله في وجه تقدير الاعراب في نحو غلامى
انه لما اشتغل آخر الاسم بالكسرة تعذر الاعراب قاصر والواقى انه لما اشتغل بالكسرة
او الفتحمة ليتناول نحو يا غلاما ويابت ويامت ويابتا ويامتا **(قوله)** كما في الاسم الذى
في آخره ياء مكسور ما قبلها) بخلاف الياء الذى ما قبلها ساكن كظي **(قوله)** ونحو مسلمى
عطف على قوله كقاض) فهو مرفوع لاعلى قاض فيكون مجرورا ووجه النفي ظاهر
اذ قد يكون ذكر النحو مستدركا ومع ذلك يتجه ان الاحصر ان يحذف نحو ويعطف
مسلمى على قاض **(قوله)** يعنى تقدير الاعراب للاستئصال قد يكون في الاعراب بالحركة
وقد يكون في الاعراب بالحروف) يعنى ان غرض المصنف من تكثير الامثلة بيان ان
التقدير في هذا القسم قد يكون في الاعراب بالحركة وقد يكون في الاعراب بالحروف
لاستيفاء الاقسام للمستثقل فلا يرد انه بقى بعض اقسام من المستثقل لم يذكره وغفل عنه
ومن افاضل تلامذة الشارح من خفي عليه ما تضمنه هذا الكلام فتصدى لبيان نكتة ترك
المصنف بعض اقسام المستثقل فسلك طريقا لا يوصل الى المطلوب فمليك بالصرط
المستقيم صراط غير المنضوب ولا تعجب فانك لا تهدي من احببت ولكن الله يهدي
من يشاء الى صراط مستقيم نعم يتجه على الشارح ان ما ذكره انما يصح على مذهب من لم
يجوز الحكاية في التثنية والجمع واما على لغة من يجوز فيقال في جواب هل عندك تمرتان دعنى

من تمرتان فالقسم الاول ايضا يكون في الحركة والحرف ونحن نقول يعني تقدير الاعراب للاستئصال قديكون في حالين وقد يكون في حال واحد بخلاف المتعذر فانه لا يكون الا في الاحوال الثلث ولما كان تمييز المستقل عن المعتذر باختصاص المستقل ببعض الاحوال دون المعتذر وكان مقصوده من ذكر الامثلة بيان الفرق لم يذكر مثالا لما يكون الاعراب المستقل تقديريا في الاحوال الثلث نحو جاءني اخو القوم ورأيت اخا القوم ومهرت باخي القوم وجاءني مسلمو القوم ورأيت مسلمي القوم ومهرت بمسلمي القوم واما جاءني مسلما القوم رفعا فقط فهو في حكم مسلمي القوم (قوله) وقديكون الاعراب بالحروف تقديريا في الاحوال الثلث (للاستئصال وضابطه ما اذا كان الاعراب مدة ولاقي ساكنا نحو والمقيم الصلاة بجز الصلاة ونصبها فخرج نحو مصطفىوا القوم والمثنى الغير المرفوع فان اعرابه لا يكون مدافلا (قوله) اي فيما عدا ما ذكرنا من المعتذر فيه الاعراب واستئصال (يعني ضمير ما عداه راجع الى ما ذكر من قسمي المعتذر والمستقل لاما عدا ما ذكر من الامثلة حتى يرد الامثلة التقديرية الغير المذكورة على بيان اللفظي فاورده بعض افاضل تلامذة الشارح على بيان اللفظي من الامثلة وتكلف في دفع بعض الامثلة بما لا يسمن ولا يعني من جوع واضطر الى الاعتراف بورود بعض الامثلة لاحالة مما لا يقضي منه العجب ولا يمنع عنه رعاية ادب هذا وقوله ما ذكر يشعر بأنه يحتاج في افراد ضمير ما عداه مع رجوعه الى المتعدداي المعتذر والمستقل الى تأويل المتعدد بما ذكر وهذا طريق شائع في رجوع ضمير المفرد الى المتعدد ولكن لاحاجة هنا الى هذا التأويل لان المتعدد اذا ذكر بالعطف بكلمة او يجوز افراد الضمير الراجع اليه لانه في الحقيقة راجع الى احد الامور لا الى المجموع (قوله) ولما ذكر في تفصيل المعرب المنصرف وغير المنصرف (يعني تعريف غير المنصرف لاحتياج تفصيل المعرب الذي سبق اليه قلت ولا احتياج بعض احكام يذكر بعد الى معرفته ايضا واما المنصرف فلا يحتاج الى معرفته الا لما سبق من تفصيل المعرب فالاهتمام بتعريف غير المنصرف اكثر فلذا أثره بالتعريف وترك المنصرف بالمقايسة وما يحتاج اليه التفصيل السابق للمعرب ببيان المؤنث والمذكر وبيان المثنى والمجموع فينبغي للمص ان يذكره متصلا بغير المنصرف قبل الشروع في المرفوعات فلا وجه للفصل الكثير بينهما وبين تفصيل المعرب وما يجب تقديره على المرفوعات بحث المعرفة والنكرة لانه انما يحتاج الى معرفتهما لمصلحة غير المنصرف ومباحث المبتدأ والخبر وبما بحث الحال والنعت ففي تأخيرهما اخلال ببيان هذه المباحث (قوله) وكان غير المنصرف اقل (يرد عليه انه في المعرفة بالتعداد يستحق بيان الاقل ان يؤثر على بيان الاكثر ويترك الاكثر بالمقايسة لما يشتمل عليه

من تقليل مؤنة البيان واما المعرفة بالتعريف فلا يتفاوت فيه الاقل والاكثر حتى يقال
اكتفى بتعريف ماهو الاقل الا ان يقال لما كان الاقل في بعض البيان يستحق ان يؤثر
على الاكثر اوثر في البيان بالتعريف ايضا تنزيلا للبيان بالتعريف منزلة البيان بالتعداد
والاوجه ان يقال اختار تعريف غير المنصرف لانه وجودى والمنصرف عدمى
والعدمى يعرف بالمقايسة الى الوجودى **(قوله واكتفى بتعريفه)** لانه يعرف بمعرفة
ولم يقل والمنصرف ماعدا كما قال في الاعراب اللفظى لاشعار عنوان غير المنصرف
بان المنصرف ماعدا بخلاف عنوان التقدير * واعلم ان العرب لا ينحصر عند القوم
في المنصرف وغير المنصرف فان المنصرف عندهم ما يدخله الحركات الثلاث والتنوين
وغير المنصرف ما سلب عنه الكسرة والتنوين على ما بينه الزخشرى في المفصل
فالعرب بالضممة والكسرة والمعر بالحروف واسطة فتح لا يصح ان يكتفى بتعريف
غير المنصرف لانه لا يمكن معرفة المنصرف ح بالقياس اليه واما عند المص فان كان
المنصرف وغير المنصرف قسمين للمعر بالحركة اذلا فائدة في وصف المعرب بالحرف
بالانصراف وعدمه فيمكن معرفة المنصرف بالمقايسة لانحصار هذا المعرب بمقتضى
تعريفه فيهما كما اذا كان مطلق المعرب منحصرا عنده فيهما على ما قيل **(قوله غير**
المنصرف) المنصرف مأخوذ من الصرف فانه يتأثر بالصرف عن حاله الاصلى بالتركيب
اكثر من تأثر غير المنصرف حتى كأنه بالقياس اليه لا ينصرف لانه ينصرف بالتنوين
والكسرة دون غير المنصرف وقيل جاء الصرف بمعنى الزيادة والمنصرف يشتمل على
الزيادة من الكسرة والتنوين او زيادة التمكن **(قوله اى اسم معرب)** اختار تفسير
كلمة ما بالكرة وهو احد احتماليه لانه اقرب بامتزاج الشرح بالمتن ولم يشر الى الاحتمال
الآخر لوضوح امره واشتهاره وقد تقدم مثله غير مرة وان لم يتنبه له بعض افاضل
تلامذة الشارح الا فى هذا المقام واطنب بما لا يزيد الا الاسئام فاعرضنا عنه بالمرّة كما
هو دأب الكرام **(قوله من علل تسع)** ولا يجوز ان يكون التقدير من تسع علل لانه
لم يوجد ههنا شرط حذف المضاف اليه على ما لا يخفى للعارف به فن جوز ان يكون
التقدير من تسع علل ثم اشتغل ببيان نكات لترجح تقدير الموصوف فلم يترك ما لا يعنيه
(قوله اى العلل التسع مجوع ما فى هذين البيتين) لا وجه لتأخير هذا التفصيل عن
شرح قول المص وانواعه رفع ونصب وجر الى هذا المقام كتب فى حاشية هذا المقام
اوله * موانع الصرف تسع كما اجتمعت * ثنّان منها فالصرف تصويب * هذا وهذه
الابيات لابي سعيد الانبارى النحوى والتصويب النزول ولم يذكر الايات
كلها ليستغنى عن التعريف لاشتمال بيان غير المنصرف الذى يسفاد من البيت الاول

على معاييب اول انه يفيد ان غير المنصرف مافيه علتان فيخرج منه مافيه علة واحدة
تقوم مقام العلتين والثاني انه يدل على انه باجتماع سببين يجب عدم الانصراف مطلقا
مع انه يجوز صرف هندو ثالتهانه يدل على انه اذا اجتمع في كلمة الف التانيث والعامية
مثلا يكون منع الصرف للسببين مع انه ليس الاللتانيث بالالف (قوله وذلك المجموع
عدل) لقد بلغ تنكير الاسباب في هاتين البيتين نهاية الحسن اذ السبب عدل مالا كل
عدل وهو عدل لا يكون علة البناء وكذا السبب وصف ما هو الوصف الاصلى وهكذا
وح كان المناسب تنكير النون ايضا الا انه لم يساعده النظم فااحسن ما قال بعض الشارحين
ان الالف واللام فيه زائدة (قوله والعدول في عطف هاتين العلتين الخ) ثم التراخي في الزمان
ويستعار للتراخي في الرتبة فيكون مابعد اعلى رتبة مما قبله او ادنى ولا يخفى ان الجمع
اعلى رتبة مما قبله ومابعد فكلمة ثم في العلتين لهذه النكتة الجليلة (قوله ولو جعل
الالف فاعلا لقوله زائدة اه) هذا مما لا يقصد بالزيادة قبل شئ في عرف ارباب التأليف
اذ لا يقصده الا التقدم في الذكر ففهمه في عبارتهم بعيد جدا (قوله وهذا القول
تقريب) ما ثبت في كلامهم الوجوه الثلاثة المذكورة ولناوجه رابع وهو الاعتذار
من مسامحات وقعت للنظام في هذه الايات لعدم مساعدة النظم بان المقصود تقريب
غير المنصرف والعلل من الحفظ لا تحقيق القول فيها اذ لا يساعده النظم وقد عرفت
بعض المسامحات في البيت الاول مما ذكرنا ومنها ابهام العلل كما بين في تنكيرها ومنها
ما في قوله والنون زائدة مما ذكره الش ومما يذكر لك من ان السبب مجموع الالف
والنون لا مجرد النون ولناوجه خامس ذكرناه في شرح الفريد (قوله والقول بان
كل واحد من الامور التسعة علة قول تقريبي) قيل الاولى مانع اذ ليس في كلام الناظم
ذكر العلة قلت الموانع جمع مانعة والتأنيث لانها بتقدير علل موانع الصرف (قوله
وقال بعضهم انه اثنان) لاجدوى لمعرفة القولين الآخرين فلذا لم يبينهما ونحن اقتفينا
اثره (قوله من حيث اشتغاله على علتين) اتما قيد بذلك لان غير المنصرف لا من هذه
الحيثية احكاما اخر فن حيث انه معرب حكمه ماصر ومن حيث انه فاعل حكمه الرفع
الى غير ذلك ومن حيث انه روعى فيه التناسب او انه دخل تحت حكم الضرورة
اوروعى فيه الاصل كما في مسلمات علما الكسر والتثنية لكن الاظهر الاختصر
ان يقول اى حكم غير المنصرف من حيث انه غير المنصرف ومنهم من قال في وجه
الحيثية ما يكاد يسلب عن القائل به الحيثية (قوله ان لا كسرفيه ولاتنوين) ذكر
الكسر مع انه علم سابقا اشارة الى ان تعريف غير المنصرف بما لا يدخله الكسر
والتنوين تعريف بامرين يجب ان يجعل كل منهما حكم غير المنصرف ففيه الدور

من جهتين على ما فصل في تعريف العرب ولو اقتصر على ذكر لاتنوين لم يكن الاشارة
 الى نقصان تعريف غير المنصرف الامن جهة التنوين اولتنبيه على ان منع الكسرة
 من غير المنصرف بالاصالة لا بالتبعية فانه لو اكتفى بالتنوين لتوهم ان حكم غير
 المنصرف من حيث انه غير منصرف منع التنوين والكسر منع بالتبعية كما قال
 كثيرون ومنهم من قال اراد الجمع بين الحكمين لانه اقرب ضبطا **(قوله في شبه الفعل)**
 مشابهة الاسم الفعل ثلث مراتب اعلاها يوجب البناء وادناها عدم الانصراف
 واوسطها العمل ولا يسهل المقام تفصيله **(قوله لانك تقول قائم ثم تقول فاعلة آه)** المعروض
 للتاء القائم المطلق لا القائم المجرد عن اللام وهو المذكر وكذا المعروض للالف
 واللام الرجل المطلق لا المجرد عن اللام وهو النكرة فالفرعية في التأنيث والتعريف
 وهية والفرعية المعتبرة في منع الصرف اعم من الوهية والحقيقية **(قوله اذا اصل)**
 في كل كلام آه وخلاف الاصل بمنزلة المتوقف على الشيء لانه كان تحقق الفرع
 بتبعية تحقق الاصل كذلك تحقق خلاف الاصل تبع لتحقيق الاصل حتى انه لو لم يكن
 الاصل لم يلتفت الى خلاف الاصل فلا حاجة الى جعل الفرع شاملا لفرعية الموقوف
 على الموقوف عليه والمرجوح على الراجح لان المرجوح ليس فرعا للراجح الا يجعله
 بمنزلة الموقوف وليس للفرعية معنى يشمل المرجوحية **(قوله لان الاصل كل نوع ان)**
 لا يكون فيه الوزن المختص بنوع آخر حقيقة او حكما ووزن الفعل الذي فيه احدى
 الزوائد الاربع في حكم الوزن المختص فلا يتجه ان البيان قاصر **(قوله اى لا يمتنع)**
 الجواز يحى بمعنى سلب الوجوب والامتناع وبمعنى سلب الوجوب وبمعنى سلب
 الامتناع والصرف قديجب في الضرورة كما اذا اوجب منع الصرف انكسار الوزن
 فلذا فسر به بقوله لا يمتنع **(قوله وبداخل الكسر والتنوين لا يلزم خلو الاسم عنهما)**
 فيه ان غير المنصرف ما فيه علتان مؤثرتان فيجوز أن تخرجا من التأثير بالضرورة او اعتبار
 التناسب فلا حاجة الى صرف الصرف عن ظاهره **(قوله وقيل المراد بالصرف معناه)**
 اللغوى آه الظاهر من الصرف معناه الاصطلاحي والظاهر من ضمير صرفه رجوعه
 الى غير المنصرف بحكم قوله وحكمه والحاجة تندفع بترك الظاهر الاول فلا وجه لترك
 الظاهر الثاني فافهم **(قوله للضرورة)** لان الضرورة ترد الاشياء الى اصولها ولا تخرجها
 عن اصولها ولذا لم يجز عدم صرف المنصرف لها عند الجمهور من البصريين كما لم يجز
 جعل الهمزة المقصورة ممدودة لان اصل الممدودة المقصورة وجوز الكوفيون وطائفة
 من البصريين منع صرف العلم للضرورة **(قوله فكذلك قوله صبت)** في الحاشية هذا البيت مما
 قاتمه فاطمة رضى الله عنها في مرثية النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واوله * ماذا على من شم تربة

اجد * ان لا يشم مدى الزمان غواليا * وفي حاشيتها جمع غالية * بوى خوش انتهى مرشية
 بالتحفيف * برمرده ستايش كردن * التربة * خاك * المدى غاية والمعنى ما الذى اوى شئ وقع
 على من شم تربة اجد فى ان لا يشم مدى الزمان واعتداده انواع الغالية والاستفهام للانكار
 والمعنى لم يقع عليه شئ لانه استغنى بشمه عن شم الغوالى او المعنى ماذا اوجب على
 من شم تربة اجد ان لا يشم الى آخره والاستفهام للتعجب من عظم الموجب وهو كال
 الاستغناء عن شم الغوالى (قوله ان ذكره) بالفتح والكسر لتأويل (قوله لان رعاية
 التناسب بين الكلمات امرهم عندهم) ولذا صار السجع من اجل محسنات الكلام
 واختير هنا الشئ ومرأى مع ان اللغة امرأى ومنه ما فى التنزيل ﴿يبدى الخلق ثم يعيده﴾
 مع ان اللغة المشهورة يبدأ روى ان بعض البلغاء قال لكتابه اكتب يا حار فان الركب
 قد حاروا اى بضم الراء فى يا حار فقال الكاتب يا سيدى الافصح كسر الراء فلم يلتفت
 اليه لاهتمامه بامر التناسب وفى قوله وان لم يصل الى حد الضرورة اشعار بانه قد
 يصل الى حد الضرورة ومنه وجوب صرف اعلام الاوزان التى قصدها بيان وزن
 منصرف فيقال وزن ضارب يضارب مضاربة فاعل يفاعل مفاعلة فينصرف مفاعلة
 لا محالة لتناسب مضاربة وجعل من هذا القليل كل لفظ منصرف اريد به نفسه فانه
 يعامل به معاملته اذا اريد به معناه مع انه قد يكون غير منصرف حينئذ للعلية وسبب آخر
 فينون قول المص فيما بعد واما فرازة فنصرف مع انه غير منصرف لكونه علما لنفسه
 ومؤثرا ويعبرون عن هذا التناسب بالمشاكلة (قوله حيث صرف سلاسل لتناسب
 المنصرف) الذى يليه وقرئ قوارير لتناسب فواصل الآى فقوله يلبه لم يقصده
 اتمام التأويل (قوله فقوله سلاسل واغلا لا مثال لجمع آه) اراد ان ذكر اغلا لا ليس
 زائدا لان المقصود تمثيل للجمع والاظهر ان التقدير كصرف سلاسل فى هذا التركيب
 (قوله وما يقوم مقامهما) قيل هذا تنمة ببيان التعريف فينبغى ان يقدم على قوله
 وحكمه وفيه ان بيان الاسباب كلها من تنمة التعريف فهذه جملة معترضة ولا مشاحة فى
 وقوعها اينما وقعت واشدة الاحتمال ببيان انها لا يصلح التعريف قدمت الى هنا (وقوله
 فانه قد تكرر فيه الجمعية) فقام مقام السببين لهذا التكرار عند المص ولكونه نهاية جمع
 التكرير عند بعض ولانه لا نظره فى الآحاد عند بعض وتمام الاخير يحتاج الى تطويل
 لا يسعه المقام كتب فى الحاشية فاكتب جمع اكلب وهى جمع كلب واساور جمع اسورة
 وهى جمع سوار وانايم جمع انعام وهى جمع نعم انتهى وقد يلحق النساء باساور واكثر
 ما يقع النعم على الابل وجمع الجمع اما ان يراد به الكثرة او الضروب المختلفة على ما فى
 الصراخ (قوله فانه دل مصدره مبنى للمفعول اى كون الاسم معدولا) ذكر المحقق الرضى

ان العدل اخراج الاسم لا الخروج فاشار الشارح الى ما يجب به عنه وهو أن المصدر قد يكون مبنيًا للفاعل كالضرب بمعنى كون الشيء ضاربًا وقد يكون مبنيًا للمفعول كالضرب بمعنى كون الشيء مضروبًا والعدل لكونه سببًا في الاسم ينبغي ان يكون مبنيًا للمفعول ويتجه عليه انه لا شك انه يوجد معنى مصدرى حاصل بالحق الياء المصدرى الى المفعول كإيقال مضروبية بمعنى كون الشيء مضروبًا والمعنى المصدرى الحاصل بالحق تلك الياء في غاية السعة يسع فيها ما لا يسمع في الإقالات المصادر وأما ان المصادر وضعت لمعينين ما هو صفة الفاعل وما هو صفة المفعول فلا بد له من دليل بل يكاد يردده ما ذكره المص في تعريف الفاعل من قوله على جهة قيامه به حيث اخرج به عن تعريف الفاعل ضرب زيد مثلاً على صيغة المجهول فانه يدل على ان ضرب زيد يدل على وقوع شيء على زيد لا على قيام شيء بزيد فلو كان للضرب معنيان لكان ضرب زيد دالاً على قيام المبني للمفعول منه بزيد كما ان ضرب زيد على صيغة المعروف دال على قيام المبني للفاعل منه فلا يكون خارجاً بقوله على طريقة قيامه به فالمصدر لم يوضع الا لما قام بالفاعل والفعل المجهول يدل على وقوع مصدره الذي تضمنه على ما اسند اليه وجزء معنى الفعل المجهول ما هو جزء معنى الفعل المعروف والفارق بينهما اعتبار قيامه الذي يدل عليه هيئة الفعل المعروف واعتبار وقوعه الذي يدل عليه هيئة الفعل المجهول اذا تمهد هذا فنقول لو كان العدل بمعنى الاخراج فلا اعتراض قوى لا يندفع بهذا الدفع لكن العدل في اللغة جاء بمعنى الميل يقال عدل عنه أى مال عنه وعدل اليه أى مال اليه وجاء بمعنى التباعد يقال عدل الجمل الفحل اذا انحأ كذا في القاموس ولا داعي الى كون العدل النحوى بمعنى التباعد دون الميل الاشتقاق المعدول وتسمية الاسم معدولاً وليس بقوى لانه بمعنى المعدول اليه فلا يظهر أن العدل بمعنى الميل عن الشيء الى الشيء والعدل مادة الاسم حيث مالت عن الهيئة الاولى الى الثانية فسمى الاصل معدولاً عنه والاسم معدولاً بمعنى المعدول اليه لان المادة عدلت الى الهيئة ولله در نظر ابن الحاجب صائباً فلا تجديته وبين المقصود حاجباً **(قوله اى خروج الاسم)** اخرج خروج الفعل اذ لا يسمى عدلاً **(قوله اى عن صورته)** فسر الصيغة بالصورة لان الصيغة قد تطلق على الكلمة باعتبار ما يعرضها من الهيئة فيقال ضرب صيغة الماضي والمراد بالصورة اعم من الصورة او ما في حكمها في كونها لازمة للكلمة كالصورة فان احد الامور لازم لافعل التفضيل فكان اللام منه بمنزلة الصرورة للكلمة وكذا الالف واللام في المنغرد الذي صار علماً بالغة فيكون سحر علماً للسحر بعينه معدولاً عن السحر ولا حاجة لادخال اخر الى تفسير تعريف العدل بالخروج عما هو حقه من الصيغة او استلزام كلمة اخرى معه واما

ماتوهم من ان ماغير اليه التعريف ينتقض بيوم الجمعة في صمت يوم الجمعة فانه خرج عما هو
 حقه من استلزام كلمة اخرى وهى في بخلاف تعريف المصنف فانه لامدخل لى في الصورة
 حكما كاللام للفرق بينها وبين اللام لجواز الفصل بينها وبين مجرورها بالحرف الزائد
 بخلاف اللام ففيه ان يوم الجمعة لم يخرج عما هو حقه الى ما ليس حقه فان تقدير في ايضا
 ما هو حقه **(قوله)** التى يقتضى الاصل والقاعدة ان يكون ذلك الاسم عليها خروج
 الاسم عن صيغته الاصلية بهذا المعنى في عمر غير ظاهر لانه ليس هناك اصل وقاعدة
 يقتضى ان يكون عمر على صيغة عامر الا ان يقال لما اقتضى ضرورة منع الصرف الى
 ان يحكم بانه معدول حكم بانه يسمى باسم الفاعل من العمارة فعمر اسم الفاعل من العمارة
 خرج عن صيغته التى هى على مقتضى القاعدة وهى عامر الى عمر **(قوله)** ولا يخفى عليك
 ان صيغة المصدر الى آخره **(قوله)** فيه ان صيغة الاسم ان كان بمعنى صورة تعرض لحروفه
 الاصول فهىئة الضرب هئية للضارب وان كان ما تعرض المادة في وضعه لمعناه فهىئة ثلثة
 ثلثة ليست هئية ثلث لان ما وضع له ثلثة ثلثة نفس العدد وما وضع له ثلث الموصوف به
 قالوجه ان يقال خرج المشتقات من المصادر السماعية بتقييد الصيغة بالاصلية لان صيغ
 المصادر السماعية ليست من مقتضيات اصل وقاعدة والمشتقات من المصادر القياسية
 بما خرجت به المغيرات القياسية **(قوله)** فلا ينتقض بما حذف عنه بعض الحروف كالاسماء
 المحذوفة الاعجاز وكذا المحذوفة الاوائل مثل عدة والمحذوفة الاواسط كقول في وجه
 ولا يبعد ان يقال خرج عنه كل ماغير بابدال حرف اصى الى حرف آخر كالمقام والايلاء
 فان المادة ليست باقية فيها فلم يبق من المغيرات القياسية الا المدغمات فهى الخارجة باعتبار
 قيد المغايرة لا غير هكذا ينبغي ان يحقق هذا المقام فاقبل في بيان قوله فخرجت عنه المغيرات
 القياسية كالمقام فبعد عن المقام **(قوله)** المقصود ههنا تمييز العدل عن سائر العلل قد
 ارتضى بهذا الجواب وهو ليس بمرضى اذ لا يشبهه على المتفطن ان المقصود من تفصيل
 العلل وتبينها تمييز غير المنصرف عن المنصرف وبيان العدل على هذا الوجه لا يحصل
 هذا المقصود **(قوله)** واعلم اناعلم قطعا الى آخره قد دل كلامه على ان ما اشتهر في كتب
 النحو ان خروج ثلث محقق بخالف للعلم القطعى بل هو امر يحكم به بالتكلف لا اضطرار اليه
 لمنع الصرف وانما المحقق ثبوت اصل له ما خروجه عنه فلا فان قلت اذا كان ثبوت اصل له
 محققا والاصل انما يكون اصلا بخروج الفرع عنه فيكون الخروج ايضا محققا قلت لم يرد
 بالاصل الا ما يقتضى القياس ان يكون الاسم عليه لا ما كان عليه ويعنى بالخروج انه كان
 عليه فخرج وهذا امر لا يحكم به الا لا اضطرار فحينئذ نقول ما اشتهر مبنى على انهم ارادوا
 بالخروج محققا الخروج عما هو القياس لا الخروج عما ثبت للمادة ومبنى ما حكم به الشارح

الخروج عما ثبت للمادة ويتجه على ما اعتبر والمغيرات الشاذة على تعريف العدل ويتجه على ما ذكره انه يخص معرفة غير المنصرف بتعريفه بالمتبع لانه لا يعرف غير المنصرف بالعدل ما لم يعلم انه منع منه الكسر والتنوين فيلزم الدور الا انه لم يلتفت اليه لان ذلك لازم في العدل التقديرى لاحالة فيلزم في مطلق العدل ويندفع الفساد بانه قليل يمكن تعداده لمتعلم النحو **قوله** لانهم تنبهوا للعدل فيما عدا عن من هذه الامثلة فجعلوه غير منصرف للعدل (التنبه لذات السبب في سائر الاسباب سوى الجمع التقديرى لا يتوقف على معرفة منع الصرف فان التأنيث والوصف والجمع والعجمة والتركيب مما يعرف بدون منع الصرف واما العلمية فلا تعرف في شئ منها الا بعد معرفة منع الصرف واما العدل التخيلى فان كان هو الخارج عما هو القياس فيمكن ان يعرف بدون معرفة منع الصرف كما هو في سائر الاسباب وان كان هو الخروج عما كان للمادة فلا يعرف الا بمنع الصرف هذا ثم قوله فجعلوه غير منصرف الاولى تركه لانه مشترك بينه وبين جميع الاسباب ولا يخص كون الحكم بعلمية العدل للضرورة بالعدل فمقدار الفرق بينه وبين سائر الاسباب على ان الحكم بوجوده للضرورة دون الحكم بوجود السائر **قوله** اى خروجاً كائناً عن اصل محقق (يعنى تحقيقاً بمعنى محققاً صفة خروج مقدر بحال متعلقه وهو الاصل وهذا بعيد عن العبارة سيما في قوله او تقدير الان حله على الوصف بحال المتعلق مع انه يصح ان يكون وصفا للخروج بحال نفسه مبعداً عن الفهم جداً **قوله** جاءنى القوم ثلثة ثلثة) حال من القوم مأول بلفظ واحداً مفصلاً بهذا التفصيل فلما كان العبارة عن الحال كلا اللفظين اجرى اعرابه عليهما **قوله** وكذا الحال في احاد وموحدو ثناء ومثنى الى رابع ومربع) لا وجه لقوله الى رابع ومربع والظاهر ورابع ومربع الى ان يجعل الى بمعنى مع **قوله** والصواب جحيهما) اى الصواب محيى عشرا ومعشر بخلاف الخمسة الاخرى قال الشيخ الرضى يستعمل على وزن فعالى من خمسة الى عشرة بياء النسبة نحو الخماسى **قوله** والسبب في منع صرف ثلث الخ) قصد بهذا الكلام دفع اشكال عرض في اعتبار الوصف من جعلهما في الاصل اعداداً لان الاعداد ليست اوصافاً اصلية واشارة الى ترجيح بعض ما قيل في منع صرفها فان مما قيل ان منع صرفها لتكرار العدل حيث عدل عن الصيغة وعن التكرار او الاسمية الى الوصفية وهو ليس بوجوده فان اعتبار العدل امراً اضطرارى فيجب ان يقتصر على قدر الحاجة **قوله** لان الوصفية العارضة التى كانت في ثلثة ثلثة) وجه عرضية الاوصاف في الاعداد انها وضعت للوحدات ثم تستعمل مجازاً في الاعداد والوحدات ومنع كون ثلثة ثلثة موضوعاً للوحدات في الوضع التركيبى لانهما موضوعاً للمعنى الوصفى ليس بشئ لانه يوجب عدم انصراف ارباعاً **قوله** لان معناه في الاصل اشد تأخراً) فان قلت ما بهتدى

اليه ليس الا ان اصله اشد تأخرا واقل تأخرا بل يؤيد الثاني انه لا يستعمل الا في غير ما هو
من جنس المذكور اولا فلا يقال جاءني زيد و آخر اى جاء آخر بل رجل آخر قلت دلهم على
ما قالوا محجى الاستعمال في اشد تأخرا يقال جاءني زيد في آخريات الناس اى في جماعاتهم اشد
تأخرا على ان صيغة التفضيل موضوعة للموصوف بالزيادة لا للموصوف بالنقصان واقل تأخرا
ليس فيه تفضيل في التأخر بل تنقيص فيه (قوله علم انه معدول من احدها) هذا يكفي
في ثبوت العدل والتجاوز من فضول الكلام لا يتجاوز عنه والله در الرضى حيث اختاره
(قوله) وانما لم يذهب الى تقدير الاضافة (اى لم يذهب اليه حفظ القاعدة) المذكورة في
تقدير الاضافة اذ لو ذهب اليه لاحتاجا الى تغييرها والحكم بان تقدير الاضافة يوجب
احد الامور الاربعة رابعها العدل ولا يخفى ان الوجه ضعيف لان قاعدتهم في تقدير
الاضافة في الكلام لا في فرضها في الاصل المعدول عنه وبينهما بون بعيد والوجه ان
جاءني الرجل والرجل الآخر وجاءني رجل ورجل آخر لو فرض للتفضيل لم يكن
المفضل عليه الا ما ذكر اولا ولا يتصور التفضيل على ما ذكر اولا بالاضافة فروعى
المناسبة بين الحال والاصل وحكم بانه معدول عن احدى صورتين فتذكر نرفع
درجات من نشاء وفوق كل ذى علم عليم فخدمنا آيتك وكن من الشاكن (قوله او
اضافة اخرى مثلها) في المضاف اليه ولا بد من كون المضاف اليه فيها تابعا للمضاف في
الاضافة الاولى نحو ياتيم تيم عدى وقوله بين ذراعى وجهه الاسد وانما لم يستوف
الشارح بيانه ولا بيان شئ من اخويه لان لكل منها محلا ولا يتوقف المقصود ههنا
على بيانه (قوله فاصلها اما جمع اوجاعى او جماعات) ولا يخفى ان القياس في جمع
التكسير الذى هو جمع ليس جماعات فلا يحتمل ان يكون معدولا عنها (قوله وعلى
ما ذكرنا لا يرد الجموع الشاذة) بل شئ من المفردات الغير القياسية وانما خص ذكرها
لانها مما اوردت على العدل وطلب ما به يفرق بينها وبين المعدولات حيث حكم
في احديهما بالشذوذ وفي الاخرى بالعدول ولا يخفى انه علم سابقا انه لا يرد الجموع الشاذة
فذكره ههنا تكرار نعم في قوله كيف ولو اعتبر آفة فائدة جديدة فينبغى ان يذكر فيما سبق
حتى لا يحتاج الى اعادة ذكره انه لا يرد الجموع الشاذة توطئة لذكره واقوى ما يروج
ما ذكره ولم يحضره انه لولا ما ذكره لوجب كون اجمع وآخر ايضا معدولين مع انه
انكر المصنف اجتماع العدل ووزن الفعل (قوله ولا قاعدة للاسم المخرج ليلزم من
مخالفتها الشذوذ) فلا يثبت الشذوذ في اقوس لا باعتبار كونه جمع قوس لان الجمع
اقواس لا اقوس ولا باعتبار عدوله عن اقواس لعدم تصور الشذوذ في المعدول
(قوله كمر) فعل اسم جنس كصرد وغرف لا عدل فيه الا جمع واتباعه واخروما

هو مبالغة فاعل اختصت بالنداء كفسق مبالغة فاسق كما ان فساق مبالغة فاسقة واما فعل علما فان لم يثبت فاعل من جوهره اوجاء اسم جنس فلا عدل فيه الا عمر فانه جاء جمع عمرة وزفر فانه جاء بمعنى السيد وان ثبت فاعل من جوهره ولم يجئ اسم جنس بل لم يوجد الاعمال ففيه العدل كقثم فانه وجد قائم ولم يوجد قثم الاعمال الا ادافانه مع اجتماع الشرطين فيه ليس بعدل هذا ملخص ما ذكره الشيخ الرضى ويرد ما ذكره في قثم ما في القاموس ان قثم كزفر ابن عباس بن عبد المطلب صحابي والكثير العطاء معدول عن قائم والجمع للخير وللعيال كالقشوم والجمع للشر ضد واسم للضعبان ولاتنافي بين تحقق فاعل وما ذهب اليه الشارح من انه لا يدل دليل على ثبوت اصل في هذا القسم كما توهم لان ثبوت الاصل لا يكون بدون ثبوت الاصلة ولا دليل على اصلة عامر بالنسبة الى عمر بخلاف ثلثة ثلثة بالنسبة الى ثاث **(قوله)** فانهم اعتبروا العدل بظاهره الضمير لى تميم ولك ان تجعله للنخاعة فان قلت العدل موجب للبناء فاعتباره في قطام يوجب البناء والا لم يكن موجبا قلت المعتبر اطرادا لا يوجب البناء بل المعتبر اصلاته **(قوله)** نحو حضار في الحواشي الهندية اسم كوكب وفي القاموس جبل بين اليمامة والبصرة والمجان والحجر من الابل وطمار المكان المرتفع وفي بعض النسخ وبار في القاموس ارض بين اليمن **(قوله)** فانهما مبيتان وليس فيهما الاسبان فيه انه لو اريد أنه ليس فيهما شئ الاسبان فهو ظاهر المنع وان اريد أنه ليس فيهما موجب بناء الاسبان ففيه انهما ليس موجبين للبناء وفيها وزن فعال وهو يوجب البناء فالصواب وليس فيهما الا الوزن والوزن لا يستقل في ايجاب البناء **(قوله)** فلما اعتبر فيها العدل لتحصيل سبب البناء وهو العدل والوزن لا المجموع **(قوله)** ولهذا يقال ذكر باب قطام ههنا ليس في محله هذا اذا فسر العدل التقديرى بما كان ضرورة منع الصرف تحقيقا اما لو كان تفسيره به جريا على ما هو الغالب وهو الانسب لثلا يكون بيان العدل في المعربات قاصرا فذكر باب قطام في محله وقطام اسم امرأة على ما في الصحاح **(قوله)** الوصف لم يعرف المصنف في هذا الباب الا العدل لان غيره امام معرف في هذا الكتاب في محله واما مستغن عن البيان لشهرته فيما بين المحصلين او عرف العدل لعدوله فيه عن تعريف السلف بخلاف الاسباب الباقية حيث لم يعدل فيها والشارح فسر من الاسباب الباقية ما لم يفسره المصنف في محله **(قوله)** وهو كون الاسم آه لم يعتن بتقييد الابهام بان يكون في الغاية كما اعتنى به غيره لانه في تعريف غيره وهو مادل على ذات مبهمة غاية الابهام باعتبار معنى معين لو لم يقيد الابهام لم يخرج اسم الزمان والمكان والآلة عن التعريف بخلاف تعريفه فانها تخرج بقوله مع

بعض صفاتها فان هذه الامور وان دلت على الذات وبعض الصفة لكن لم تدل على بعض صفة تلك الذات لكن لو قيده به لكان موضحا لكون اسود للحيّة غير الصفة حالا لا تقول لم يقيد الابهام لعدم اطراد غاية الابهام في جميع افراد الوصف فان رجلا فيه وصف ومعناه رجل له الصغر والقياض فيه وصف ومعناه الماء الكثير لان الفيض الذي اخذ هو منه معناه كثرة الماء لانا نقول رجلا معناه رجل صغير لارجل له الصغر فهو يدل على ذات مبهمّة وبعض صفاتها وان دلت على ذات معين ايضا ومعنى القياض شئ ماله كثرة الماء لان معنى المشتق شئ ماله المبدأ واما استبعاد من قال كون معنى القياض شيئا ماله كثرة الماء بعيد فليس بشئ فانه لو كان المأخوذ في مفهوم القياض الماء لكان المعنى ماله الفيض فيكون المعنى ماله كثرة الماء والاستبعاد بحاله فقد عرفت ان معنى طليحة طليحة الحثير فهو بمنزلة علم موصوف فلم يخرج بحدوث الوصف بالتصغير عن العملية فلا تلتفت الى ما قيل ان منع صرف طليحة للمساحة وعدم الفرق بين المصغر والمكبر فان الامر دائر على دقة النظر لاعلى التسامح فتدبر **(قوله)** لذات ما اخذت مع بعض صفاتها التي هي الحجرة) والذكرة ايضا **(قوله)** مررت بنسوة موصوفة بالاربعية) الصواب متصفة **(قوله)** شرطه اي شرط الوصف الى آخره) ينبغي ان يقيد ايضا بان لا يكون في العلم عند سيبويه وان لا يكون زائلا بالعمية عند الاخفش **(قوله)** في الاصل الذي هو الوضع) كتب رح في الحاشية وانما كان الوضع اصلا لتفرع الدلالات المتبعة عليه هذا اي لتفرع الدلالات الثلاث المتبعة في باب الافادة والاستفادة عليه واذا كان الوضع اصلا والدلالة فرعاً صم نسبة الدلالة اليه يفي لتنزيل اشتمال الاصل على الفرع منزلة اشتمال الطرف على مظروف ولا يخفى ان الظاهر أنهم جعلوا الوضع اصلا بالنسبة الى الاستعمال لان فرع الوضع فجعلاوا الثابت في الوضع ثابتا في الاصل والثابت بحسب الاستعمال عارضا **(قوله)** اختصاصه ببعض افراده) من حيث انه من فرد له الذات الفرد بحيث لا يشعر اللفظ بالوصف صرح به الرضى وكما انه لا يضره النقل من الوصفية الى الاسمية بالعلبة لا يضر النقل منها ابتداء بالاعلة الا انه لما لم يطلع على مثال له لم يصرح به في التفريع واكتفى باندرج حكمه في الاصل ولك ان تقول صرح به المصنف في التفريع ايضا لانه اراد بالعلبة غلبة الاسمية على الوصفية سواء كانت تلك العلبة بغلبة الاستعمال او بالنقل وليس ببيان الش ايضا قاصرا حيث اراد بالاختصاص ببعض افراد اعم من الاختصاص بالعلبة او بالنقل ولم يوقع منه تخصيص بالعلبة الا في المثال حيث قال كما ان اسود الى آخره **(قوله)** فلذلك) الفاء لتفريع عمية اشتراط الوصف بكونه

في الاصل للامور المذكورة فلذلك جمع مع اللام ومن قال الفاء تدل على ترتب العلم واللام للتعليل فيفيد ترتب المعلوم فلا يفتي احدهما عن الاخرى فقد اتى بالعجائب كيف والفاء في النتائج لترتب النتيجة في الواقع على الاصل لا لترتب العلم واللام ليس لترتب المعلوم لان المعلوم العلية واللام لترتب الصرف **(قوله)** المذكور من اشتراط اصالة الوصفية وعدم مضرة الغلبة **(اشارة الى ان ذلك اشارة الى متعدد وان افراده بتأويل المتعدد بالمذكور وانما جعله اشارة الى المتعدد لانه اراد رد صرف اربع الى اشتراط الاصالة ورد امتناع اسود الى عدم المضرة ورد ضعف افعي الى الاصالة فحمل مجموع الامور الثلاثة معللة بمجموع الامرين واحال الرد على فطانة المخاطب ولقد أعجب من رزق هذا التحقيق ثم قال نصب الصرف الى الكل لانه صفة لجزئه وغفل عنه انه جعل المنسوب الى الكل لا كل واحدهم نقول فيما ارتكبه الشارح تكلف والظاهر ان قوله فلا تضره الغلبة لتقرير اشتراط الاصالة وتوضيحه وليس مقصودا بالذات وقوله ذلك اشارة الى اشتراط الاصالة ولذا في ذلك بشرط مجرد الاصالة علة لكل واحد من الثلاثة **(قوله)** صرف لعدم اصالة الوصفية اربع في قولهم مررت بنسوة اربع **(هذا مما اشكل على علماء هذا الفن ونحوهم الى الآن حتى قال الرضى لم يظهر لي الى الآن دليل قاطع على عدم اعتبار وصف عرضي والاستدلال بانصراف اربع مدخول لجواز ان يكون انصرافه لانتفاء شرط وزن الفعل وهو عدم قبول التاء وطول الكلام في الاعتذار عن عدم الاعتداد بقبول التاء بما لا طائل فيه فاعرضنا عن الاطالة الى الطول وقلنا لا حاجة في عدم اعتبار الوصف العرضي الى قاطع انما الحاجة الى القاطع في اعتباره واما وجه قطعهم بعدم اعتباره في اربع وكون الصرف لذلك لاعداد شرط وزن الفعل كما يؤكد تقديم الظرف على عامله ان المعتبر في وزن الفعل عدم قبول التاء في اصل الوضع ولذلك امتنع اسود مع قولهم للحية الاثني اسودة وقبول الاعداد التاء بعد عروض الوصفية لا في اصل الوضع العددي **(قوله)** وامتنع من الصرف لعدم مضرة الغلبة اسود **(والعجب من محش قال قوله وامتنع اسود اى صرف اسود وامتنع اسود من الصرف ولم يخضره ان الشارح افاد الثاني **(قوله)** الاول للحية السوداء **(هي الحية العظيمة السوداء على ما في الصراخ **(قوله)** وضعف منع افعي الى آخره **(فان قلت لو اوجب تقدير الوصفية من غير تحقق ضعف منع الصرف لاوجب تقدير العدل ايضا من غير تحقق ضعف منع الصرف في عمر فلم يحكم بالضعف فيه قلت تقدير السبب بعد تحقق منع صرف غير لا يوجب ضعفه انما يوجب ضعفه منع الصرف لتقديره ولم يتحقق منع الصرف في افعي كافي في عمر**********

(قوله اي ذى خيلان) جمع خال وهو المعروف (قوله اشتقاقه من الخال) تخيل مصدر له (قوله التأنيث اللفظي الحاصل بالتاء) قيده باللفظي ليقابل المعنوي ولا يقابله بالتاء لاشتراكهما بينهما وانا اظن ان مراد المص التأنيث الذي يعرف بالتاء والمعنوي لم يعرف بالتاء بل بامارات تدل على اعتبار العرب تأنيثه فاعرفه فانه دقيق وبالاختبار حقيق يقال المراد تاء تنقلب هاء فقاء اخت ليست للتأنيث ولوسمى به مذكر لا يمتنع ولو سمى به مؤنث فحالها كحال عرفات فقال الزمخشري عرفات تنصرف ولذا يجري عليه الكسر والتنوين لان هذه التاء ليست للتأنيث وينع من تقدير تاء التأنيث اذ لم يعهد في كلامهم اجتماعها مع تاء التأنيث وقال غيره يمنع من الصرف ولا يمنع من غير المنصرف كسرة جمع المؤنث وتنوين المقابلة (قوله ليصير التأنيث لازما) فيما كان التاء فيه للتأنيث واما التاء التي هي جزء الكلمة كحجارة اشترط فيها العلمية لانها في منع الصرف فرع تاء التأنيث فجملت على وتيرتها (قوله لان الاعلام محفوظة عن التصرف بقدر الامكان) اشار الى التصرف فيها كافي الترخيم (قوله كما اشار اليه) اي اشار الى ما ذكر من الامرين وهو ان العلمية في المعنوي شرط الجواز واحد الامور هو شرط الوجوب (قوله وشرط تحتم تأثيره اي مع العلمية احد الامور الثلاثة فعبارة المصنف قاصرة ولا يبعد ان يجعل الضمير لمعنوي وجدفيه شرط العلمية (قوله او تحرك الاوسط) جعل الاوسط عبارة عن اوسط الثلاثة المذكورة في قوله زيادة على الثلاثة وح لازم ان يكون التحرك الاوسط شرط الوجوب في الثلاثي وعلى هذا القياس تكون العجمة شرط الوجوب في الساكن الاوسط منه والاحسن ان تحرك الاوسط عبارة عن تحرك اوسط الكلمة ثلاثيا كان او خاسيا فاذا سمى بابرهم من لغات ابراهيم مؤنث يجتمع فيه الشرائط الثلاثة للوجوب (قوله ليخرج الكلمة بثقل احد الامور الثلاثة الى آخره) لا يظهر اعتبار حدوث ثقل من كل سبب اذ لا يعقل ثقل من الوصف والعلمية ولا من العدل بل هو منشأ الخفة كما يرشد اليه امثله ولم اعثر على هذا الكلام في غير كلام الفاضل الهندي في هذا المقام وانما يجعل احد الامور الثلاثة شرط تحتم تأثير العلمية لان العلمية تجتمع مع اسباب مع كل منها شرط في التأثير مخالف لشرط مع الآخر فالمناسب ان يضاف الشرط الى السبب لا الى العلمية لان العلمية تؤثر بدون هذا الشرط بخلاف السبب ومنهم من قال جعله شرطا لتأثير التأنيث لان الكلام فيه وليس بشيء لانه ينبغي ان يجعله شرطا للعلمية في بحثها وقد يقال العلمية سبب قوي لا تحتاج الى تقوية ولهذا تمنع وحدها في ضرورة الشعر عند الكوفيين ولا يخفى عليك ان الاوجه ما قدمناه لك (قوله وسقرا علما الطبقة من طبقات النار) في القاموس سقرا معرفة اسم لجهنم (قوله

وماه وجور علين لبلدين) اشار بقوله لبلدين الى وجه تأنيث العلين فان اسماء الاماكن
قد يلتزم تأنيثها بتأويل البلدة وقد يلتزم تذكرها بتأويل المكان وقد يخير فيها في اعتبار
اى ما شاء به المتكلم والمرجع السماع ومالم يسمعوا فيه شيئا في كلام العرب جوز الوجهين
وكذا اسماء القبائل في تأويلها بالقبيلة والحق اقول مالم يسمع فيه شيء ينبغي ان يصرف
لا غير لان الاصل في الاسم الصرف (قوله متمتع صرفها) لم يقل متمتع عن الصرف
كما قال في قول المصنف وامتنع اسود اى عن الصرف كسفا لوجه توجيه هذا التركيب
ورعاية للمناسبة بينه وبين قوله فهند يجوز صرفه و اشار بقوله صرفها الى انه يحتاج
تذكير العائد الى هذه المؤنثات الى التأويل ولم يشر الى وجه التأويل لظهور امره
وهو انه عومل معها معاملة اللفظ او الاسم (قوله فان سمي به مذكر فشرطه في سببية
منع الصرف الزيادة على الثلاثة) قيل فانه شروط ثلاثة ان لا يكون في الاصل مذكرا
كرباب بمعنى سحاب اسم امرأة فاذا سمي به مذكر انصرف وان لا يكون تأنيثه بتأويل
فرجال اذا سمي به مذكر انصرف لان تأنيث الجمع لتأويله بالجماعة وان لا يكون تذكيره
غالبا نظرا الى المعنى الجنسى فان تساوى تذكيره وتأنيثه استوى الصرف ومنعه وان
غلب تأنيثه يرجح منع الصرف وان وجب تأنيثه وجب قلت اولا المراد ان شرطه
من بين الثلاثة المذكورة الزيادة على الثلاثة ولا ينفع الشرطان الآخران على انا نقول
اذا كان المؤنث المعنوى في الاصل مذكرا لا يسمي به العرب المذكر ثانيا بل بالمذكر
الذى كان في الاصل وكذا المنقول من المؤنث لتأويل منقول عن مذكر اذا العرب
لا يسمي به بالتأويل واماما استوى فيه الطرفان فن حيث انه سمي بالمؤنث غير منصرف
ومن حيث انه سمي بالمذكر منصرف فجواز الوجهين فيه لاجتماع الحيتين لان تسمية
اللفظ بالمؤنث المعنوى لا تكفى في منع الصرف وقس عليه حال ما غلب تأنيثه واماما
غلب فيه التذكير فالعرب لا يجعل المنقول عنه الا المذكر وليس التسمية فيه بالمؤنث
فالمصنف لم يفته بيان الشرط (قوله لان الحرف الرابع) قيل وكذا الخامس فيما هو
على خمسة احرف وبالجمل الحرف الاخير في الزائد على الثلاثة ساد مسد التاء
لان موضع التاء في كلامهم فوق الثلاثة قلت جعل الحرف الرابع قائما مقام التاء عبارة
القوم ولا تقصير لهم في البيان والتقصير من المعترض فان بيانهم مبنى على حروف ميزان
التصغير فان ماهو بمنزلة الحرف الاصل في ميزان التصغير اربعة لا تزيد فسموا ما يقابل
اللام الثاني في المصغر حرفا رابعا الا ترى ان في جحمرش الراء فيه قائم مقام حرف التأنيث
ولا يمكن اعتبار الحرف الخامس لذلك لان تصغيره جحيمر وفي المصباح علم المؤنث وان
كان النائب فيه الحاء وهو حرف خامس الا انهم جعلوها حرفا رابعا لانه في مقابلة

رابع حروف الميزان فان تصغيره على فعيل فقول مصييع فاليا آن بمنزلة الزائد لانهما
 ليستافى مقابلة الفاء والعين واللام فلم يعتدوا بهما وجعلوا حاء مصييع حرفا رابعا **(قوله**
 المعرفة اى التعريف) ان كان المعرفة فى باب منع الصرف اسما للتعريف كما هو الظاهر
 وكان مشتركا بين الموصوف والصفة فالامر ظاهر وان كان اسما للموصوف فالعبر
 عن السبب بالمعرفة لضرورة الشعر وههنا ليوافق الاجال التفصيل **(قوله** ان تكون
 علمية) لم يقل شرطها العلمية لانه صار هذا التركيب فى هذا الباب شائعا فى معنى اشتراط
 علمية ما فيه السبب والمراد هنا اشتراط كون التعريف نفسه علميا او علمية فافهم وجعلها
 بمعنى المنسوبة الى العلم يرجحه موافقة بما فى بيان العجمة **(قوله** بان تكون حاصلة فى ضمنه)
 الاولى فيه فيه **(قوله** كاجعل البعض) اى جار الله واستغنى عن الاشتراط **(قوله** لان
 افرعية التعريف للتكرار اظهر آه) اوليكون على وتيرة اكثر الاسباب بان يكون السبب
 عاما يخص بالشرط وليس قوله وما فيه علمية مؤثرة لجعل العلمية سببا وانما وصفت بالتأثير
 لاتحادها بالسبب فن قال جرى فيه على اصطلاح البعض او على التجوز لم يأت بشئ
 يعتد به **(قوله** كون اللفظ مما وضعه غير العرب) لا غير وطريق معرفتها النقل واجاع
 اهل اللغة على ما نقل عن صاحب القواعد **(قوله** كان فى العجمة اسم جنس) بمعنى الجيد
(قوله لئلا يتصرف فيها) اى فى الكلمة العجمية مثل تصرفاتهم فى كلامهم فيمتنع عن
 الاضافة واللام وما يعاقبهما اى التنوين فلا يدخله الكسرة ايضا وان لم يمتنع عن
 قبول ياء النسبة والاعراب وقلب بعض الحروف وحذفه تخفيفا نحو جرجان فى كركان
 وجبريل وجبرال وجبرين فى جبرائيل **(قوله** لانه امر معنوى) الضمير للعجمة وسبب
 تذكيره امر معنوى وضمير اعتبارها للعجمة ايضا **(قوله** فان قلت قد اعتبرت العجمة)
 هذا وان يندفع بما ذكره لكنه يردانك لم تعتبر المانعة من الصرف فى ماء وجور العجمة
 بشرط التأنيث ويدفعه ما سبق من ترجيح التأنيث على العجمة **(قوله** قلنا اعتبارها
 فيما سبق انما هو لتقوية سببين) اى لتقوية احد سببين وهو التأنيث اذ العامية مستغنية
 عن التقوية ويدل على هذا قوله ولا يلزم من اعتبارها التقوية سبب آخر دون أن
 يقول لتقوية سببين **(قوله** وشر وهو اسم حصن بديار بكر) فى القاموس قلعة باران
 بين بردعة وكنجة هذا وايا ما كان فليس اعتبار العجمة فيه قطعيا لاحتمال اعتبار التأنيث
 ولذا لم يلتفت سيويه واكثر النحاة بتحريك الاوسط ولم يروا بدامن الزيادة على الثلاثة
 لان لمكابا نوح عليه السلام منصرف ولم يجوزوا الامرين فى متحرك الاوسط ايضا
 استدلالا بمجموعك وشر لا احتمال شتر منع الصرف بالتأنيث **(قوله** وابراهيم تمتع
 صرفهما لوجود الشرط الثانى) وكذا ابراهيم وابراهيم من لغات ابراهيم تمتع لوجود

الشرطين فيه **(قوله)** وانما خص التفريع بالشرط الثاني لان غرضه التنبيه على ماهو الحق عنده ولا يخفى عليك ان منع صرف نحو شتر ايضا خلافة في ذكر شتر ايضا تنبيه على ماهو الحق عنده فالتخصيص ليس لمجرد التنبيه على انصراف نوح بل للتنبيه على امتناع نحو شتر ايضا وبهذا ظهر ضعف قوله ولهذا قدم انصرافه آه ايضا ولا يخفى عليك ان منع صرف نوح سهو من صاحب المفصل فالاولى لان غرضه التنبيه على ما اجمع عليه النحاة وسهى فيه البعض واما كلامه فيشعر بان المسئلة خلافة وهو يرجع مذهبا والوجه في تقديم انصرافه انه تنبيه على ماهو الحق عند جميع النحاة وهذا تنبيه على ماهو الحق عنده او أن الانصراف لاصلاته يستحق التقديم **(قوله)** اعلم ان اسماء الانبياء عليهم السلام ممتنعة عن الصرف الاستة قلما يخلو عن هذه الفائدة كتاب يعتد به حتى كاد أن يكون مجما عليه عندهم وعليها شاهدا صدق شيت وعزير فلا عجب ان يقضى فيه العجب **(قوله)** قيل ان هودا كنوح اختير نوح في التمثيل لكونه اتفاقا وكون هودا اختلافا **(قوله)** لان سيويه قرنه معه فقال محمد وصالح وشعيب ونوح وهودا ولوط فقرن هودا بنوح لابشعيب فعلم انه جعله من عداد نوح دون شعيب وقوله ويؤيده يحتمل ان يكون من تمة ما قيل وان يكون من كلام الشارح والولد جاء كفرس وقفل مفردا وجما والاولى والغرب اسماعيل واولاده وقوله ذلك يحتمل الاشارة الى اسماعيل والى اولاده **(قوله)** الجمع هو كالمعرفة في الاشتراك بين الاسم وصفته والمراد ههنا الصفة **(قوله)** شرطه اى شرط قيامه مقام السبين الاظهر شرط تأثيره وما ذكره بعيد عن الفهم **(قوله)** وهى الصيغة التى كان اولها لم يقل وهى ما اشار اليه بالمثلين مع انه الاخصر لان المثالين على وزن مفاعل ومفاعيل فيخرج منه بظاهره جعافر وجاهير فواضح ماهو المراد بالمثلين لكن يرد عليه صحارى لا كالات ايضا على ماوهم لظهور ان المراد من الصيغة صيغة التكثير فينبغى ان يقيد الحرفان بان يكون اولهما مكسورا تحقيقا وتقديرا وكأنه لم يتحاش من دخول نحو صحارى في التعريف لانه لا يلزم من دخوله الامنع صرفه وهو غير منصرف لاحالة لالف التأنيث **(قوله)** ولهذا سميت صيغة منتهى الجموع فاريد بالمنتهى الانتهاء وبالجموع ما فوق الواحد وجمع الجمع اعنى المصدر **(قوله)** كما يجمع ايامن الاولى كما جمع فافهم **(قوله)** بغيرهاء وغيرهنا بمعنى لا يقال كنت بغير مال اى بلا مال فلا يرد أنه يلزم ان يجب ان يكون صيغة منتهى الجموع مع حرف غير الهاء وهو خبر آخر لشرطه لاصفة للصيغة لانه متعلق بشكرة وتقدير المعرفة تكلف لا يروج عند الناقدين الا لضرورة **(قوله)** او المرار بها فيه لطافة وعلى التوجيهين المراد السلب المطلق اى لا يكون

معها هاء اوتاء اصلا لان المراد أن لا يكون معه هاء حال الوقف ولان يكون معه تاء
 حال الوصل كاقيل ظنا انه لو لم يقيد لا يعم القيد السلبي ويكون قاصرا وقد نبه على كلتي
 عبارتي تاء التأنيث وهما الهاء والتاء بقوله التأنيث بالتاء وقوله بغير هاء **(قوله فلا يرد**
نحو فواره جمع فارهة) لافاره كاقيل لان فاعلا صفة لا يجمع على فواعل قال في الحاشية
 الفاره الحاذق ويقال للبغل والحمار فاره بين الفروهة ويقال للفرس الجواد هذا كلامه
 والانصب بجمعه جمع فارهة على ما في القاموس ان الفارهة الجارية المليحة او الامة
 او الشديدة الاكل **(قوله وانما اشترط كونها بغير هاء)** وههنا نكتة جليلة يجب
 ان ينبه عليها وهو انه قال المصنف هنا بغير هاء وفي وزن الفعل غير قابل للتاء فرقا بين
 الجمع ووزن الفعل في ذلك لان يعمل منصرف مع خلوه عن التاء لمجيء **يعمله وجوارب**
في جمع جوارب بمعنى لفافة الرجل غير منصرف مع مجيء جوارب **(قوله ولا حاجة الى**
اخراج نحو مدائني) فيه تعريض لمن قال ينبغي ان يقيد الجمع بكونه بغير ياء النسبة ايضا
 ليخرج نحو مدائني ولمن اجاب ان المراد بالهاء حرف يكون للفرق بين الجنس والواحد
 نحو رومي وروم وتمر وتمررة فاشار بقوله ولا حاجة الى انه لا الشبهة بشيء ولا الجواب
 وليس بذلك والله اعلم بالصواب فان فرازنة ومدائني بجمعيهما خرجا من صيغة
 منتهى الجموع لعدم صدق تعريفها عليهما والمقصود بالشرط اخراج فرازن ومدائني
 فيهما عن الحكم فانه اذا ثبت لما دخل عليه ياء النسبة اوتاء التأنيث حكم يجري على
 حرف النسبة اوتاء التأنيث لسدة الامتزاج وصيرورتهما كلمة واحدة كما علم سابقا ومدائني
 جمع في الحال وفي الاصل فلو اعتبر جمعيته لكان مدائني غير منصرف لان الاعراب
 الذي يظهر في ياء النسبة اعراب مدائني **(قوله واما فرازنة)** اتى بكلمة التفصيل مع
 عدم العدول لفظا لان مساجد ومصايح عدلان له معنى كأنه قال اما مساجد ومصايح
 فغير منصرف واما فرازنة فمنصرف ولو جعل قوله بغير هاء ايضا مقصودا بالتمثيل
 في قوله كمساجد لكان هذا المعنى اشد قبولا وقيل اما للاستيناف ويكفي لكونه استينافا
 عدم سبق الاجمال ولا يتوقف على عدم سبق كلام نقله الفاضل الهندي عن بعض
 الشروح ونبه بقوله وامثاله على وجه تدكير منصرف ولو قال واما مثل فرازنة لكان
 التنبيه واضحا والتدكير وجه آخر من في بحث التأنيث لاحاجة لك الى التدكير قال
 الفاضل الهندي بناء على ان كل لفظ اريد به نفسه فهو علمه وتنوينها لمشكلة سماه
 ونبه بذلك على قاعدة استعمال اللفظ اذا اريد به نفسه وهو أنه في حكم اللفظ اذا اريد به
 معناه لان المقصود احضاره فيحفظ حكمه مستعملا في معناه لئلا يكون في احضاره
 اختلال ومنهم من غفل وقال لك ان لاتنون فرازنة فلا يحتاج الى هذا التوجيه ولو

لم يكن القائل عبد الغفور لكان امره مشكلا نسا الله غفرانه لنا ولاخواننا المسلمين
(قوله وحضاجر علما) حال من المبتدأ صرح بجوازه ابن مالك ولاغبار عليه
لفظا ومعنا وفي عبارة الشرح اشعار به واما نصبه بتقدير اعني فقدموم لاستدعائه المدح
او الذم او الترحم والمقام يرى عنها وجعله حالا من ضمير غير المنصرف يستدعي تغيير
الغير وجعله بمعنى لان معمول المضاف اليه لا يتقدم على المضاف وتقييد عدم انصرافه
مع اطلاقه وان لا بأس بالتقييد لتنزله منزلة نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه
(قوله هذا جواب عن سؤال مقدر) شاع هذا البيان في الشروح حتى انه صار
مجما عليه وانما يحسن تقدير السؤال لو كان ناشيا عما سبق وليس كذلك فالاولى انه
الرد على من قال بخلاف ذلك في القاموس حضاجر اسم للضعف معرفة لا ينصرف لانه
اسم لواحد على بنية الجمع او انه للتنبيه على ان هذا الوزن لا يكون غير منصرف الا
للجمعية وينبغي فيه سائر الاسباب ولذا جعل هذا اللفظ غير منصرف للجمعية الاصلية
ولم يعتد بالتأنيث والعلمية وقوله يطلق على الواحد والكثير يوهم ان بين اطلاقه على
الكثير والواحد تنافيا وليس كذلك فان اطلاقه على الكثير باعتبار اطلاقه على واحد
واحد على سبيل البدل ويوهم ان المنافي للجمعية اطلاقه على الواحد دون الكثير
مع ان الاطلاق على الكثير ايضا ينافيها فالاولى ترك الكثير **(قوله للجمعية الحالية)**
بل للجمعية الاصلية) نبه على ما يتوجه على المتن من ان منع الصرف للجمعية الاصلية
لا لكونه منقولا عن الجمع وفرق بينهما وعلى ما يوجه به من ان قوله لانه منقول عن الجمع
تعليل لمحذوف والتقدير غير منصرف للجمعية الاصلية لانه منقول عن الجمع والعلمية
وان كانت منافية للجمعية كالمنافاة للوصفية لكنه لا مانع من اعتبارها في حال العلمية
لان الممتنع اعتبار المتضادين في حكم واحد لا اعتبار ضد مع وجود الضد **(قوله لان)**
الضعف هي اثني الضبعان) قال في الحاشية الضبع هي الاثني والضبعان هو الذكر
والجمع ضباعين كسرحان وسراحين انتهى **(قوله قلنا علمية غير مؤثرة والالكان)**
بعد التنكير منصرفا) ولوعند بعض كاجر علما اذا نكر اعلم ان الشارح ارتكب مؤنة
رفع ماسوى الجمعية وعنه غنى اذ مع الجمعية والتأنيث بالالف لا تأثير لسبب آخر ولا
اعتبار له لان كلا من السببين مستمد والجمعية والتأنيث غير مستمد وغير المستمد وان
قل يغلب المستمد وان كثر **(قوله والتأنيث غير مسلم)** هذا المنع حق لان الضبع
يشمل الذكر والاثني على ما صرح به في الصراخ ويدل عليه كلام القاموس وكان من
خصها بالاثني وهم ذلك من كلام اهل اللغة هي مؤنثة ومرادهم انها مؤنثة سماعية فان
قلت فحضاجر مؤنثة لتأنيث الضبع قلت تأنيث احد المترادفين لا يستلزم تأنيث الآخر

واعلم ان القرض من منع التأييث تحقيق حال التأييث في حضاجر والا فوجود التأييث لا يضر بعد أن العملية لا تؤثر او تكثير الجواب وهو أوفق بسوق الخطاب **(قوله)** لانه علم الجنس الضبع **(قال في الحاشية)** فعلى هذا معنى قوله علما للضبع انه علم لجنس شامل للضبع لا لجنس هو الضبع انتهى وقد عرفت الاستغناء عنه **(قوله)** ثلاثيتوهم **(بل لانه)** لا شرطه حتى يشترط به **(قوله)** جواب عن سؤال مقدر تقديره ان يقال قد تفصيت عن الاشكال في القاموس افصى تخلص من خير او شر كتفصى هذا كلامه وقد اشار بهذا التقدير الى وجه تقديم حضاجر على سراويل وفيه نظر وله وجهان آخران هما انه اقوى ودفعه اوضح **(قوله)** وهو الاكثر الضمير لعدم الصرف اى عدم صرفه الاكثر ولا حاجة الى تقدير قوله في موارد الاستعمال وجعله في تقدير وهو مذهب الاكثر بعيد جدا لا يفهم وصحته يتوقف على ثبوت اختلاف النحاة فيه وهو وان اشتهر ففيه شئ **(قوله)** حل على موازنه **(لانه)** الدخيل والدخيل الى الجنس يميل **(قوله)** فبناء هذا الجواب على تميم الجمعية دفع لما في بعض الشروح انه حينئذ يزيد اسباب منع الصرف على تسعة ويكون منها الحل على الموازن ونحن نقول ما في ذكره من الجواب انه يلزم ان يكون سبب منع الصرف وهو الجمعية او كون الاسم على وزن الجمع اما مطلقا فيلزم ان يكون في الرجوع سبب منع الصرف وهو الجمعية لكونه على وزن الفلوس الا انه لم يتحقق شرط تأثيره ولا يخفى بعده واما كونه على وزن الجمع الذى هو على صيغة منتهى الجموع فيلزم ان يتحد الشرط والمشروط في الجمعية الحكمية لانها ليست الا كون الاسم على صيغة منتهى الجموع ثم نقول لا يخفى ان الانسب ان يجعل شرط العجمة صيغة منتهى الجموع او العملية في العجمة مع تحرك الاوسط او زيادة على الثلاثة ويجعل منع صرف سراويل للعجمة ويجعل العجمة بهذا الشرط قائما مقام السبين **(قوله)** فكأنه سمي كل قطعة من السراويل سروالة **(دل كلام القاموس)** على انه جاء سروالة وسروال وسرويل حيث قال سراويل اعجمى اوجع سروالة او سروال او سرويل بكسره ن لم يجىء فعويل غيره في كلامهم هذا وقال الشاعر * عليه من اللؤم سروالة * فلا معنى لجعل سراويل جمعا تقديرا بل ينبغي ان يجعل منقولا من الجمع كحضاجر وما يقال من ان نقل الجمع الى الواحد لم يجىء في كلامهم الا في الاشخاص كدائن يردده حضاجر فانه موضوع الجنس نعم لوقيل لم يجىء صيغة الجمع بعد النقل اسم جنس لم يتجه هذا وما يقال ان السروالة لم يجىء بمعنى قطعة من الازار بل بمعنى القطعة مطلقا فلذا لم يجعل السراويل جمع سروالة تحقيقا يردده انه لا يتوقف نقل سراويل الى الازار على كونه جمعا لسروالة بمعنى قطعة من الازار وكأن وجه الاحتياج الى تقدير الجمع

انه لم يوجد سراويل في كلامهم بمعنى الجمع كما وجد حضاجر فقدر أنه كان في الاصل جمع سروالة الا انه لما قدر جمعته قدر بمفرد مفروض مناسب لاختصاصه بالازار وان امكن تقدير كونه جمعا للمفرد المحقق فان قيل لم قدر فيه الجمع ولم يجعل مع كونه عربيا محجولا على موازنه قلت لان العربي لا يقبل المتابعة للعربي سيما المفرد الذي هو الاصل فانه ابعد من قبول المتابعة للجمع الذي هو فرعه بخلاف الاعجمي الذي هو دخيل غريب ينتمى الى من يؤدبه ويجعله من تابعيه **(قوله واذا صرف)** لوقال وان صرف لكان تركيبه من قبيل **(قوله فاذا جاءتهم الحسنة قالوا لنا هذه وان تصبهم سيئة)** واقعا على اعلى درجات البلاغة لكنه راعى حال المخاطب الذي هو متعلم النحو واقتصر على اصل المعنى **(قوله فلا اشكال بالنقض به على قاعدة الجمع)** دفع لما قيل ان نبي جنس الاشكال لا يتم لانه يتجه حينئذ أنه وجد مفرد على وزن الجوع التي على وزن مصايغ مما هو على صيغة منتهى الجوع فلا يصح كون الجمع على هذا الوزن مانعا من الصرف كما انه لا يصح منع فرازة لكونها على وزن كراهية واسارة الى انه على تقدير الصرف لا يتفق جنس الاشكال والمقام لا يخلو عن اشكال وبالجمله دفع هذا الاشكال ايضا عرف من دفع الاشكال الاول بان يقال لم يوجد لمصايغ موازن مفرد عربي او هو جمع سروالة تقديرا **(قوله ونحو جوار اى كل جمع منقوص)** لو فسر نحو جوار بكل غير منصرف منقوص ليشمل قاض اسم امرأة واعيل مصغر اعلى لكان اعم فائدة **(قوله اى فى حالتى الرفع والجذر)** يعنى رفعاً وجراً ظرف فهو متعلق بمعنى النحو ولما لم يقيد المشبه به بكونه فى وقت الرفع والجذر وهو ايضا مقيد به اصلحه الشارح بتأويل قوله كقاض بان المراد منه ان حكمه حكم قاض بحسب الصورة الى آخره والظاهر أن مراده به ان مراد المص رحمه الله انه مثله بحسب الصورة لامن كل وجه حتى يكون حاكما بانصرافه **(قوله لان الاعلال المتعلق بجوهر الكلمة مقدم على منع الصرف الذى هو من احوال الكلمة بعد تمامها)** فيه انه لاعلال فى جوار نظرا الى نفسه بل بعد التركيب فهو متأخر عما يعرضه فى التركيب فالاولى ان الاعلال الذى سببه ثقل محسوس مقدم على منع الصرف الذى سببه شبه معنوى **(قوله فاصل جوار)** الى قوله بناء على ان الاصل فى الاسم الصرف فيه ان الصرف ايضا من احوال الكلمة بعد تمامها فيتأخر عن الاعلال بناء على ما ذكره من ان الاعلال متقدم على ما يعرض الكلمة بعد تمامها **(قوله وفى لغة بعض العرب)** وهى لغة قبيلة وعليه بيت الفرزدق شعر ولو كان عبدالله مولى هجوتة ولكن عبدالله مولى مواليا * واستعمال الفرزدق لا يدل على فصاحتها وعدم قبيلتها لانه يحتمل انه اختارها للهجو والتعريض بانك من اهل اللغة

القيمة الخارجة عن الفصاحة ومنهم من قال يحتمل ان يكون الياء للمتكلم والالف
للإشباع وفيه مزيد هجوم وفيه انه لا وجه حينئذ لحذف لام الكلمة ولك ان تقول الالف
عوض عن ياء المتكلم كما في يا غلاما **(قوله التركيب وهو صيرورة كلمتين او اكثر كلمة**
واحدة من غير حرفية جزء) سواء كانتا اسمين او اسما وفعلا نحو بنحت نصر وبرد عليه
ان التعريف غير جامع لخروج غلام زيد وخمسة عشر وضرب زيد وامثاله واجيب
بان المراد تركيب في الاسم وذلك لا يتحقق الا بان يجعل المركب علما او اسم جنس ويمكن
ان يراد بالصيرورة الصيرورة بالقوة القريبة من الفعل فانه بعد التركيب يصلح ان يصير كلمة
واحدة بمجرد جعله علما او اسم جنس ونقول التعريف غير جامع لخروج المركب من النجم
والصعق تركيبا امتزاجيا لان جزئية الحرف لا تمنع من عدم الانصراف بعد التركيب وكذا
المركب المزجي من مصرى وبصرى فنقول جاءني مصرى بصرى فالوجه ان لا يقيد
مفهوم التركيب بقوله من غير حرفية جزء ويجعل النجم وبصرى خارجين بشرط عدم
كونه اسناديا لانه كالتركيب التوصيفي في معنى الاسنادي فان النجم معناه نجم معين ومعنى
بصرى رجل منسوب الى البصرة ولوجل التركيب على معنى سيمى في باب المبنيات
وهو ضم كلمة الى كلمة على وجه لا يكون بينهما نسبة لم يحتاج الى الشروط العدمية فلذا
لم يحمل عليه ولا يخفى ان الانسب جعل التركيب المعبر في منع الصرف هذا المعنى
والاستغناء عن اعتبار الشروط العدمية **(قوله فلا يرد النجم والبصرى)** ولا ضاربة
فانه مركب من ضارب والياء **(قوله شرطه العلمية ليأمن من الزوال)** ومن قال
او ليتحقق السبب الآخر فع بعده عن الفهم يتجه عليه انه لا فرق بين التأنيث والعجمة
والتركيب والالف والنون في الاسم في هذا الاشتراط فجعل الاشتراط العلمية في التركيب
لهذا دون اخواته تحكم على انه لو سمي ببعبك مؤنث لزم ان لا يكون السبب الثاني فيه الا
العلمية مع ان السبب الثاني فيه يصح ان يكون التأنيث **(قوله لان الاعلام المشتملة على الاسناد**
من قبيل المبنيات) قيل اى عند جماعة منهم المصنف ومن قبيل المعربات المحكية عند جمع فقيل
فلا يبعد أن يجعل غير المنصرف وان لم يظهر اثر منع الصرف وفيه انه لا معنى للحكم بمنع
صرفه مع انه لا يظهر فيه اثر منع الصرف والاصل في الاسم الصرف اعلم ان ما ذكره
يخالف ما نقل الرضى عن المص في بحث المركبات ان الاسنادى ليس بعرب ولا مبنى **(قوله**
كانه اكتبني) انما قال كانه لاحتال ان يكون مذهبه منع صرف خمسة عشر علما كما هو مذهب
بعضهم فان قلت لم يذكر فيما بعد أن خمسة عشر علما من قبيل المبنيات بل المركب الذى تضمن
الثاني منه حرف العطف ولم يتضمن خمسة عشر علما قلت الكلام فيما بعد في المركب مطلقا
سواء كان تركيبه في الاصل او في الحال بقريته جعل ببعبك منه مع انه مركب في الاصل بقى

انه لم يذكر فيما بعد ان سيديوه ونقطويوه من قبيل المبنيات بل ما ذكره وهو كون المركب الذي لم يتضمن الثاني منه حرفا معربا باعتبار الجزء الثاني مثل بعلبك يقتضى ان يكون مثلهما معربا ولا يبعد ان يقال قولنا في تعريف التركيب من كلمتين يخرج سيديوه لتركبه من كلمة وصوت اذ الصوت ليس بكلمة وقولنا من غير جزئية حرف يخرج نحو خمسة عشر لان حرف العطف جزء له بحسب المال فتأمل (قوله من غير ان تقصد بينهما نسبة) لافي الحال ولا في الاصل بخلاف عبد الله علما فانه قصد بين جزئية نسبة في الاصل (قوله الالف والنون المعدودان من اسباب منع الصرف) فان قلت هذه الصفة مشتركة بين الالف والنون وسائر الاسباب فلما اذا خصصه بالوصف بها قلت الشرط للالف والنون الخاص لا المطلقهما بخلاف نظائرها فاحتاج هنا الى التنبيه على الخصوصية الاستفادة من لام العهد دون سائر المواضع اولما كان الذكر هنا مخالفا لما ذكر في مقام عد الاسباب لضرورة الشعرا في بهذا الوصف ليعلم ان المعدود سابقا هذا ومخالفة صورة البيان السابق لهذا البيان لضيق البيان في ذلك المقام والاولى المعدود بالافراد لانهما معدود واحد من الاسباب (قوله تسميان مزيدتين لانهما من الحروف الزوائد) وهى حروف هويت السمان ولا لهما من الحروف الزوائد في الكلمة ولا يكونان اصلين والثاني ارجح (قوله والراجع هو القول الثاني) لان اشتراط انتفاء فعلاية على القول الاول غير ظاهر وان قيل انه ليتحقق فرعيتهما من غير شائبة اصالة اذ لو دخل التاء لكانا اصلين للتاء الزائدة عليهما لانه لو ضعف الفرعية بزيادة شئ عليه لضعفت بزيادة في التثنية (قوله يعنى به ما يقابل الصفة) يعنى لا ما يقابل الفعل والحرف وامامن قال ولا الاسم المقابل للكنية والمقابل للمهمل والمقابل للظرف اللازم الظرفية اتى بما لا يعنيه اذ لا يذهب السامع في هذا المقام الى غير المقابل للفعل والحرف حتى يحتاج الشارح الى نفيه (قوله وافراد الضمير باعتبار انهما سبب واحد) فناسب الافراد عند اضافة الشرط اليه واما عند اسناد الكون والوجود اليهما فالمناسب تثنيتهما لانهما كائنان هذا من فوائد من هو استاذى وجدى وبه طلع آثار جدى وظهورا ظاهرا جدى مولانا حسام الملة والدين داود الخوافى افاض الله على روحه الى ان يبعث غفرانه الوافى (قوله او شرط ذلك الاسم في امتناعه من الصرف) هذا بعيد عن الفهم لانه صار فى المعنى الاول كالعلم فى هذا البحث وان كان يلايه ان السبب الآخر فى هذا الاسم لا يتحقق بدون العلمية (قوله او كانا فى صفة) لم يقل وان كانا فى صفة فيكون من عطف شرطية على شرطية ليستغنى عن حذف ان فجمله من عطف شرط وجزاء على شرط وجزاء بحرف عطف واحد وحذف كان بعد ان حذف شائع من قبيل ان خيرا فخير والعطف على شرط وجزاء بحرف عطف واحد من قبيل العطف على ممولى عامل

واحد بحرف عطف واحد ولا كلام في جوازه ولم يجعله من قبيل العطف على معمولي عاملين مختلفين لعدم تحقق شرطه واما العطف بكلمة او والشائع في نظائر العطف بكلمة او فللتنبيه على التنافي بين الشرطين او على التنافي بين الشرطين فتأمل **(قوله** يعني امتناع دخول تاء التأنيث عليه **)** انتفاء فعلاية يفيد بظاهره عدم دخول تاء التأنيث عليه فيلزم عدم انصراف عريان وانصراف عريانة ففسره بامتناع دخول تاء التأنيث تفسير الاعم بالاختصاص بقرينة قوله وقيل وجود فعله فانه يدل على ان المراد انتفاء فعلاية في مؤنثه لا في نفس كلمة فيه الالف والنون **(قوله** ولهذا انصرف عريان **)** الالف والنون في الصفة لا يكون على وزن فعلا بفتح الفاء وبضم الفاء لا يكون الاعم فعلاية بخلاف الالف والنون في الاسم فانه يكون على الاوزان الثلاثة **(قوله** لانه متى كان مؤنثه فعلا لا يكون فعلاية **)** يعني قطعا لانظرا الى الاستعمال ولانظرا الى اصل وضع الصيغة بخلاف رجن فانه نظرا الى اختصاص الاستعمال بالله تعالى لا يصح فيه فعلاية واما بالنظر الى الوضع فحالها مبهم فانتفاء فعلاية فيه مبهم بل جانب الوجود راجح لان الفرق بين المذكر والمؤنث بالتاء اغلب والحق المشكوك بالا كتر انسب **(قوله** في رجن في انه منصرف او غير منصرف **)** الاولى في انه غير منصرف واما الاختلاف في انه منصرف او غير منصرف فلا محصل له لانه اتفق في انه احدهما وغاية التكلف ان المعنى اختلف في دفع انه منصرف او غير منصرف اى في دفع هذا التردد فان قلت كيف اشتبه حال استعمال رجن على هؤلاء الاعلام من علماء اللغة والنحو والبيان حتى بنوا امرهم فيه على المقول ولم يخبر احدهم عن المنقول ولم يكشف عن المعمول عند البلغاء قلت كانوا لم يجدوه مستعملا فيما نقل من العرب الامعرفا باللام او مضافا او منادى **(قوله** دون سكران **)** اعترض عليه بان عدم الاختلاف في سكران ليس للاختلاف في الشرط بل يكون مع الاتفاق ايضا والجواب ان عدم الاختلاف في سكران للاختلاف في الشرط على الوجه المخصوص حتى لو اتفق الاختلاف المخصوص لاحتمل ان ينتفى على وجه يلزم الاختلاف في سكران فافهم **(قوله** وهو كون الاسم على وزن يعد من اوزان الفعل **)** كانه اراد تعميم وزن الفعل على وجه يحتاج الى تخصيصه ببيان الشرط لئلا يلقو ذكر الشرط وذلك لان المتبادر من الاضافة الى الفعل ماله زيادة نسبة الى الفعل فلو لم يصرفه عن الظاهر للفا ذكر الشرط لكن لا يخفى ان قوله يعد من اوزان الفعل قاصر في هذا التعميم لان عدل الوزن المشترك من اوزان الفعل يشعر بمزيد اختصاص له بالفعل فالاولى وهو كون الاسم على وزن ثبت للفعل وفي تفسير وزن الفعل بكون الاسم على وزن آه نظر لان الوزن ليس مصدرا بل كيفية تحدث في حروف الفعل ولا ضرورة ولا داعي الى حمله على هذا المعنى فان قلت ما فائدة

جعل مطلق الوزن للفعل سبباً وبينان شرط تأثيره وكان الاظهر أن يجعل السبب الوزن
 الخاص فلا يحتاج الى شرط تأثير مع انه لا يظهر الفرعية الا في زيادة نسبة الى الفعل
 فان الاصل في كل نوع ان لا يوجد فيه وزنه مزيد نسبة الى النوع الآخر قلت اراد
 رعاية المناسبة بين الاسباب في كون كل منهما مؤثراً بشرط وكان الاصل في كل نوع ان لا يوجد
 فيه له زيادة نسبة بالذات مع الآخر كذلك الاصل فيه ان لا يوجد فيه ما في النوع الآخر
 لان التمايز بين انواع اللفظ مطلوب جداً ليمتيز المعاني غاية تميز واما جعل فشرطه بمعنى شرط
 تحققه لا بشرط تأثيره كما وهمه بعض بما يحججهم العقل **(قوله)** بمعنى ان لا يوجد في الاسم العربي
 الامتقولا من الفعل) وفهم ذلك من الاختصاص باعتبار ان المتبادر الاختصاص في اللغة
 العربية لان الكلام فيها والمنقول من الفعل مستعار في الاسم واستعارة الشيء من احد
 لا يمنع اختصاص المستعار به على انك ان تجعل كشمير قيماً للاختصاص فتستفيد منه
 المراد بالاختصاص في هذا المقام **(قوله من التشمير)** وهو بمعنى المرور حاداً او مختلاً
 او التقليل على ما في القاموس والمناسب بعلم الفرس ان يكون علماً منقولاً من معنى المرور
 حاداً والفرس فرس الحجاج وكأنه لم يعينها تحاشياً عن ذكر الحجاج والاظهر أن التمثيل بالعلم
 والافتيحتمل ان يكون المقصود بالتمثيل شمير معروفاً ومجهولاً كضرب ويؤيد كونه علماً
 تقديمه على ضرب مع كونه ثلاثياً مجرداً لان التمثيل بضرب مبني على فرض العملية وبشمير
 لتحقيق اسميته فهو اولى بالتقديم **(قوله)** وكذلك بذيلاء في القاموس بترجمة ومعناه
 الفعلي على ما فيه اسرف او حرب **(قوله)** وعثر لموضع في القاموس هي مأسدة وجعل
 معناه الفعلي جعله ذا كوة **(قوله)** وخضم لرجل في القاموس الخضم الاكل اوباقصى
 الاضرار او ملاء الفم بالمأكل او خاص بالشيء الرطب كالقثاء وخضم بقم الجمع الكثير
 من الناس وبلدوماء ورجل او اسم لعنبر بن عمرو بن تميم وقد غلبت على القبيلة لكثرة
 اكلهم انتهى **(قوله)** وشلم علماً لموضع بالشام في القاموس شلم بقم وكثف وجبل اسم
 بيت المقدس ممنوع للحجامة وهو بالعبرانية آزرشليم **(قوله)** فانه على البناء للفاعل غير مختص
 بالفعل) بخلاف بناء المجهول فانه لم يجيء في الاسماء الا الفاظ قليلة ملحقة بالعدم وهو
 الوعل لغة في الوعل ورثم بمعنى الاست ودئل علماً للقبيلة مع انه اول بانه من دأل
 بمعنى مشى مشياً خصوصاً والتغير للدلالة على العلمية كما قيل في شمس شمس بالضم
 ودئل اسم دويبة وقيل منقول من دئل بمعنى اسرع وان كان نقل الفعل الى معنى اسم
 الجنس قليلاً كما قيل وقال **(قوله)** ولم يذهب الى منع صرفه الا بعض النحاة) هذا
 لا يصلح وجهاً للتقييد بالبناء للمفعول وانما يوجه به شرط الاختصاص بالفعل او الزيادة
 وذلك البعض يونس فان الوزن المشترك عنده سبب مطلقاً وعيسى بن عمر النحوي

جعل مطلق الوزن للفعل سبباً وبينان شرط تأثيره وكان الاظهر أن يجعل السبب الوزن
 اخص فلا يحتاج الى شرط تأثير مع انه لا يظهر القرعية الا في حالة زيادة نسبة الى الفعل
 فان الاصل في كل نوع ان لا يوجد فيه وزنه مزيد نسبة الى النوع الآخر قلت اراد
 رعاية المناسبة بين الاسباب في كون كل منهما مؤثراً بشرط وكان الاصل في كل نوع ان لا يوجد
 فيه له زيادة نسبة بالنوع الآخر كذلك الاصل فيه ان لا يوجد فيه ما في النوع الآخر
 لان التمايز بين انواع اللفظ مطلوب جدا لتمييز المعاني غاية تميز واما جعل فشرطه بمعنى شرط
 تحققه لا بشرط تأثيره كما وهمه بعض مما يحججه سمع العقل **(قوله)** بمعنى ان لا يوجد في الاسم العربي
 الامنقولا من الفعل) وفهم ذلك من الاختصاص باعتبار ان المتبادر الاختصاص في اللغة
 العربية لان الكلام فيها والمنقول من الفعل مستعار في الاسم واستعارة الشيء من احد
 لا يمنع اختصاص المستعار به على انك ان تجعل كشمير قيداً للاختصاص فتستفيد منه
 المراد بالاختصاص في هذا المقام **(قوله)** من التشمير) وهو بمعنى المرور حاداً او مختلاً
 او التقليل على ما في القاموس والمناسب بعلم القرس ان يكون علماً منقولاً من معنى المرور
 حاداً والفرس فرس الحجاج وكأنه لم يعينها تحاشياً عن ذكر الحجاج والاظهر أن التمثيل بالعلم
 والافئحة ان يكون المقصود بالتمثيل شمر معروف او مجهولاً كضرب ويؤيد كونه علماً
 تقديمه على ضرب مع كونه ثلاثياً مجرداً لان التمثيل بضرب مبني على فرض العملية وبشمر
 لتحقيق اسمية فهو اولى بالتقديم **(قوله)** وكذلك بذيلاء) في القاموس بترجمة ومعناه
 الفعلي على ما فيه اسرف او حرب **(قوله)** وعثر لموضع) في القاموس هي مأسدة وجعل
 معناه الفعلي جعله ذا كبوة **(قوله)** وخضم لرجل) في القاموس الخضم الاكل او باقضى
 الاضرار او املاء الفم بالما كول او خاص بالشيء الرطب كالقضاء وخضم بقم الجمع الكثير
 من الناس وبلدوماء ورجل او اسم لعنبر بن عمرو بن تميم وقد غلبت على القبيلة لكثرة
 اكلهم انتهى **(قوله)** وشلم علماً لموضع بالشام) في القاموس شلم بقم وكشف وجعل اسم
 بيت المقدس ممنوع للعجمة وهو بالعبرانية آزرشليم **(قوله)** فانه على البناء للفاعل غير مختص
 بالفعل) بخلاف بناء المجهول فانه لم يجيء في الاسماء الا الفاظ قليلة ملحقة بالعدم وهو
 الوعل لغة في الوعل ورثم بمعنى الاست ودئل علماً لقبيلة مع انه اول بانه من دأل
 بمعنى مشى مشياً مخصوصاً والتغير للدلالة على العملية كما قيل في شمس شمس بالضم
 ودئل اسم دويبة وقيل منقول من دئل بمعنى اسرع وان كان نقل الفعل الى معنى اسم
 الجنس قليلاً كما قيل وقال **(قوله)** ولم يذهب الى منع صرفه الا بعض النحاة) هذا
 لا يصلح وجهاً للتقييد بالبناء للمفعول وانما يوجه به شرط الاختصاص بالفعل او الزيادة
 وذلك البعض يونس فان الوزن المشترك عنده سبب مطلقاً وعيسى بن عمر النحوي

فانه ذهب الى ان الوزن المشترك يؤثر بشرط نقل اللفظ من الفعل الى الاسم (قوله
او يكون غير مختص) خص هذا القسم بغير المختص مع انه يصح ان يكون او مائة
الخلو لان المختص مما في اوله زيادة كزيادته لا يحتاج الى اشتراط عدم قبول التاء
فليس جعل او مائة الخلو اظهر كما قيل (قوله اي اول وزن الفعل) فجعل الزيادة
في اول الوزن مجاز عقلي قيد به رعاية ظاهر الضمير او اول ما كان فجعل حقيقة النسبة
محفوظة وصرف الضمير عن الظاهر (قوله اي زيادة حرف) رعاية لظاهر الزيادة
(قوله او حرف زائد) رعاية لما هو اقرب بظرفية الاول (قوله من حروف اتين) اما
في الحال او في الاصل كما في هرق امرامغيرا لارق ولوتصرف في الوزن بما يخرج عنه عن الوزن
مع بقاء الزائد لم يضر (قوله اي حال كون وزن الفعل) فيه نشر على ترتيب اللف
والحال من المضاف اليه لانه يمكن حذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه فانه اذا صح
قولنا في اوله زيادة صح قولنا فيه زيادة فهو من قبيل ﴿ واتبع ملة ابراهيم حنيفا ﴾
(قوله قياسا بالاقتدار الذي امتنع من الصرف الى آخره) قيل اراد عدم القبول
بحسب الوضع فلا يرد النقص باسود ونحن نقول يكفي تقييد عدم القبول بكونه
قياسا اذ الفرق بين مذكر الاسم ومؤنثه بالتاء خلاف القياس ونادر وانما القياس الفرق
بالصيغة كما في رجل وامرأة وعيرواتان صرح به الرضى في بحث الجمع الصحيح (قوله
لم يرد عليه اربع اذا سمى به) اربع اذا سمى به لا يقبل التاء فلا حاجة لدفعه الى تقييد
عدم القبول بقولنا قياسا انما يحتاج اليه لتصحیح قول النحاة ان انصراف اربع انما هو
لعدم اصاله الوصف (قوله ومن ثم امتنع اجر) قيل وجود الشرط لا يستلزم
وجود المشروط قلت وجود الشرط النحوي يستلزمه لانه اشارة لثبوت الحكم
ويذكر ليعرف بمعرفته ثبوت الحكم وبما يقضى منه العجب انه قيل جعل هنا علة
للحكم بامتناع اجر لالامتناعه ولا يخفى ان هذا الاشتراط سبب للحكم المذكور وكيف
لا واذ لم يكن الشرط سببا لتحقق الحكم فيه كيف يصير سببا للحكم (قوله يان يا اول
بواحد من الجماعة المسماة به) المراد بالجماعة ما فوق الواحد فلا يرد أنه يوجب
ان لا ينكر المشترك بين اثنين والمعنى يا اول بمفهوم المسمى المنكر فيكون معنى هذا زيد
هذا مسمى بزيد فقوله واحد من الجماعة المسماة به بمعنى مسمى به فلا حاجة الى تأويله
بمفهوم صادق على واحد من الجماعة كما ظن به بعض الظن وقوله فان اريد به المسمى
اي هذا المفهوم في ضمن فرد ما فاللام فيه للعهد الذهني وكان الاوضح ان يقول مسمى
بزيد ومما يجب ان ينبه عليه في هذا المقام ولم يتنبه له احد أن المراد بالتنكير التنكير
حكما اذ بالتأويل لا يصير نكرة حقيقة اذ النكرة الحقيقية ما وضع لغير معين لا ما اريد به

غير معين مجازاً (قوله اويجعل عبارة عن الوصف المشتهر صاحبه به) لاول بوصف
غير مشتهر به بقرينة يصير نكرة ايضا فتقيده بالمشتهر لا كتفائه بالمشتهر من التأويل
(قوله لما تبين اى ظهر حين بين) يعنى ظهر من غير بيانه بل فى ضمن بيان اسباب
منع الصرف وشراطها ولذا اختارت بين على بين ولا يخفى عليك ان كلام المصنف مغلق ولو
قال وكل ما فيه علمية مؤثرة اذ انكر صرف لانه اذ انكر بى بالاسباب او على سبب واحد لما تبين الى
آخره لكان واضحا (قوله استثناء ما بقى من الاستثناء الاول) اى استثناء من مال الكلام
لانه يؤل قوله لا تجامع مؤثرة الاماهى شرط فيه الى انه لا تجامع غير ماهى شرط فيه
فقوله الا العدل ووزن الفعل مستثنى من هذا المفهوم الذى هو مال هذا الكلام ولو قال
لا تجامع مؤثرة غير ماهى شرط فيه الا العدل ووزن الفعل لكان اخصر وأوضح كما انه
لو قال الاماهى شرط فيه والعدل ووزن الفعل وليس المراد أن المستثنى مستثنى بعد
تقييد المستثنى منه بالاستثناء الاول على طبق تقييد الكلام بالظرفين من جنس واحد
فانه تقييد بالثانى بعد التقييد بالاول كاتوهم لان المستثنى منه لا يكون مقيدا بالمستثنى
وليس معنى الاستثناء على وجه يكون قيذا للمستثنى منه ويمكن ان يكون المستثنى مستثنى
من مفهوم الكلام بان يكون فى معنى كل ما يجامعه العلمية المؤثرة فهى شرط فيه الا العدل
ووزن الفعل (قوله فان العلمية تجامعهما مؤثرة) قيل اختلف النحاة فى تأثير العلمية
مع العدل فى اسم كان غير منصرف قبل العلمية كثلاث ومثلث فذهب اكثر النحاة الى
انصرافه لان العدل تابع للوصف وقد زال بالعلمية وذهب جماعة الى اعتبار العدل
الاصلى واختار قولهم الشيخ الرضى واختار سيدييه منع صرف آخر وجع
واخوانه اعلاما والكوفيون صرفوها ولا يخفى عليك انه لا اختلاف فى تأثير العلمية
مع العدل انما الاختلاف فى زوال العدل بزوال الوصف (قوله اى لا يوجد معها
شئ من الامر الدائر بين مجموع هذين الشئين وبين احدهما فقط الا احدهما فقط
لالمجموعهما) لا يخفى ساجدة هذا التوجيه ومع ذلك جمع الامع قوله فقط للمجموعهما مما
يعنيه الفصحاء كابن فى محله والاولى ان المستثنى منه شئ منهما اى لا يكون مع العلمية
شئ منهما الا احدهما المنفرد عن الآخر ولا يلزم استثناء شئ من نفسه لان المستثنى منه
شئ منهما اعم من المنفرد عن الآخر او المجتمع مع الآخر والمستثنى احدهما المقيد
بالوحدة والانفراد وان المستثنى منه سبب لمنع الصرف لا يكون العلمية المؤثرة شرطاً
فيه وهو يشمل مجموعهما وكلاهما لصدق السبب عليهما لان المجموع سبب تام وكل
واحد سبب ناقص (قوله فاذا انكر غير المنصرف الى آخره) الشرطية ممنوعة وانما
يلزم البقاء بالاسباب لو لم يكن السبب الاصلى معتبرا لكنه يكون الوصف الاصلى معتبرا

فليكن العلمية التي هي اقوى منه معتبرة بعد زوالها الا ان يقال العلمية لما كانت ناسخة
 لاعتبار السبب الاصلى الذى لا يؤثر وحده فى الكلمة حيث نستخت اعتبار الصفة
 لم تعتبر بعد الزوال ومن هذا علمت ان قوله وخالف سيويوه الاخفش يصح ان يكون
 جوابا لسؤال يتوجه على هذه الشرطية من انه يلزم البقاء بالاسباب اذا لم يكن فى الكلمة
 صفة اصلية منعت العلمية عن اعتبارها كالوصفية الاصلية اما اذا كانت فيجوز أن تعتبر
 بزوال العلمية فلا يبقى الكلمة على سبب واحد او بالاسباب فاجاب بان هذا المنع انما يتجه
 على قول سيويويه وقول الاخفش اقوى منه فالملزمة مبنية عليه وقوله فاذا نكر بقی
 بالاسباب او على سبب واحد ظاهره انه بقی بالاسباب فى غير ما احده سيويه العدل ووزن
 الفعل وفيه نظر لانه بقی على سبب واحد فى سكران علما اذا نكر كما سيصرح به الشارح
(قوله لم يبق فيه سبب من حيث هو سبب فيما هي شرطية من الاسباب الاربع المذكورة)
 قيل وان كانت مجتمعة كافي آزر بيجان **(قوله ان اصمت بكسرتين)** بقطع الهمزة ووصلها
 على ما فى القاموس **(قوله لجواز ورود اصمت بكسرتين)** بناء على جواز ورود يصمت
 بالكسرو ونحن نقول اصمت علم للمفاضة سميت بلفظ اصمت بضممتين مبالغة فى شدة الخوف
 فيها بحيث يأمر كل صاحبه بالصمت ولا يمكن له حفظ لسانه عن الغلط من غاية الاضطراب
 فاصمت غلط لا معدول ولا مدفع للنقض بآخر فانه معدول كآخر ومع ذلك فيه وزن الفعل
 الا ما ذكره بقوله وايضا قد عرفت فيما تقدم **(قوله وخالف سيويوه الاخفش)** فى القاموس
 سيب هو التفاح وهو فارسى ومنه سيويوه اى راحته لقب به امام النخعة عمرو بن عثمان
 الشيرازى **(قوله جعله اصلا)** هذا مبنى على جعل اخفش مفعولا وهو المرجح لانه اذا
 اشتبه الفاعل بالمفعول فى التلغظ يجب جعل المقدم فاعلا فكذا اذا اشتبه الفاعل بالمفعول
 فى الخط يجب ان يجعل المقدم فاعلا وقيل ظهور كون اعتبارا مفعولا لانه يرجح كونه مفعولا
(قوله وان كان غير مستحسن) فان قلت لا يرتكب البالغ غير المستحسن لنكتة قلت المراد
 غير المستحسن بحسب الظاهر والبالغ يعدل عن مقتضى الظاهر لنكتة وهو من اسرار
 البلاغة فان قلت دفع الشبهة عن سيويوه يدل على ان المرجح عنده قول سيويوه قلت
 دفع الشبهة لا يدل الاعلى ضعف الشبهة وكون الزاجح عنده قول الاخفش من الوضوح
 فى درجة لا يعرضه شبهة **(قوله فى انصراف نحووا جر علما)** حال والعامل هي المماثلة
 او المخالفة وعلى الثانى ذوالحال نحو او ما اضيف اليه كافي قوله تعالى ﴿واتبع ملة ابراهيم
 حنيفا﴾ **(قوله وكذلك افعال التفضيل)** ولذا لا يعمل فى الظاهر بخلاف مثل اجر **(قوله)**
 حتى صار افعال اسما اى كالاسم الخالى عن الوصفية **(قوله وان كان ممة من فلا ينصرف**
بلا خلاف) اشارة الى انه بعد تفسير نحووا جر بما فسر يتجه عليه دخول افعال من

فيه مع انه لا خلاف فيه فنقول ينبغي ان يفسر نحو أحر بما يكون الوصف فيه ظاهرا ولا يكون معه في اللفظ ما لا يكون مع أحر من كلمة من التفضيلية حتى لا يتجه عليه افعل من **(قوله وهوذا القول اظهر)** وقد سبق ما دل على كونه اظهر ومن وجباته ان العلمية الاصلية تمنع عن اعتبارها لانه لا وجه لاعتبارها والعلمية تشار كها في كونها في الاسم في الاصل وتترجم عليها بقرب العهد والقوة **(قوله)** لزم ان يعتبره في حال العلمية ايضا الاولى ان يقول كان مظنة ان يلزمه اثلا يكون هو وقوله فاجاب متنافرين تأمل وقد جعل يلزمه من الازوم ولك ان تجعله من الالزام **(قوله)** فان اله للخصوص اى موضوع للخاص والوصف مذكور للعام والاوضح في بيان التضاد فان العلمية كون اللفظ موضوعا لذات معينة من غير اعتبار صفة والوصفية كونها مستعملة في ذات مبهمه في غاية الابهام مع اعتبار صفة **(قوله وهو منع صرف لفظ واحد)** يتجه عليه ان الوصفية والعلمية ليستا متضادتين في هذا الحكم بل متوافقتين ولا مانع من اعتبار المتضادين فيما يتوافقان فيه وما يقتضى منه العجب انه جعل البعض اظهار التدقيق في هذا المكان الواسع في كمال التصديق فقال في شرح قوله وهو منع صرف لفظ واحد معنا شحوصا فلا يرد اعتبار المتضادين في منع صرف الفاظ وهو واحد اى بالنوع ولا في منع صرف أحر في حالتي الوصفية والعلمية لتعدد المنع ولا يخفى على احد انه ليس في شئ مما ذكره اعتبار المتضادين معا بل حين اعتبار ضد لم يعتبر ضد آخر **(قوله وجميع الباب اى باب غير المنصرف)** لا باب ما فيه علمية مؤثرة كما يوهمه كون الكلام فيه **(قوله اى بصورة الكسر)** اى بما هو على صورته فاطلاق الكسر استعارة للحركة الاعرابية التي شبهة بالكسر الذى هى حركة بنائية **(قوله)** وبيان ذلك ان العلمية تزول باللام والاضافة اى بحقيقة اللام لا بمجرد صورته كما في الحسن فالافضل علما مما لتزول العلمية عنه باللام فهو غير منصرف واعلم ان الخلاف في انصرافه وعدم انصرافه مما لا ثمرة له فلذا لم يلتفت المصنف اليه فكلماته نعم الكلمات **(قوله المرفوعات)** انما جـ ولم يأت بالمفرد لان تعريف المرفوع وتعريف الرفع يوهمان ان المرفوع ليس الا واحدا هو الفاعل فالزال ذلك الوهم بصيغة الجمع الدالة على التعدد لانها في المجرورات لمجرد المشاكلة وفي المنصوبات مستعارة للكثرة وهما في موقعها **(قوله)** لان موصوفه الاسم الى آخره دليل على النفي والاثبات فيكون الموصوف الاسم وكونه مذكرا تم النفي وضمائهم ذكرت معهم صح الاثبات وقوله لان موصوفه الاسم اما لان الكلام في لاسماء فالظاهر حمل الموصوف الاسماء لا الكلمات واما لانه لو جعل موصوفه الكلمات لم يصح قوله هو ما شتمل على علم الفاعلية لان الكلمة المرفوعة تشتمل الفعل المضارع المرفوع وهو لا يشتمل اعلى علم الفاعلية لان الرفع فيه ليس علم الفاعلية وهذا وجه دقيق ينقدح منه ما ينقض اولو الابصار الى وجه بديع

في اختيار علم الفاعلية في تعريف المرفوع على الرفع وهو أن ما شتمل على الرفع اعم من الاسم المرفوع الذي هو المعرف في هذا المقام وله وجه بديع آخر وهو أنه نبه بذلك على علم الفاعلية في تعريف المرفوع الذي نبه على أنه انواع اولاً وصرح به ثانياً على أن المراد بالفاعلية في تعيين الرفع ما يشمل غيرها **(قوله كالمصافات للذكور من الخيل)** كتب في الحاشية الصافن من الخيل الذي يقوم على ثلاثة قوائم واقام الرابعة على طرف الحافر هذا كلامه والسبيل على وزن القمطر الضخم كالكتف للعظيم الجسد والايام الخاليات مجاز لان خلا المكان بمعنى مات وامضى على ما في القاموس وتحلية المكان بالموت وامضى ليس حال الايام بل حال ما فيها **(قوله اي المرفوع الدال عليه المرفوعات)** دلالة الجمع على واحد واكلام يحتمل تعيين المرجع فيها وتقدير المبتدأ **(قوله لان التعريف انما يكون للماهية لا للأفراد)** فيلغوا ذكر الفرد والاشعار به في مقام التعريف ولك ان تقول السنة فيما بين الادباء تفسير المفرد المذكور لافروعه **(قوله ان يكون موصوفها)** الكلام مبني على عدم التفرقة بين الدال والمدلول فان الاتصاف بمدلول الرفع بمدلول الاسم فجعل الاسم موصوفاً بالرفع وقيل شبه الحركات والحروف بالوصاف لاحتياجها في وجودها الى الكلمات ولتبعيتها لها في التلطف احتياج النعوت الى محالها وتبعيتها لها **(قوله ولا شك ان الاسم موصوف بالرفع المحلى)** ردلما حقيقة الفاضل الهندي في هذا المقام حيث قال الاعراب المحلى لا يشتمل عليه اللفظ فلا يكون هؤلاء في جاء في هؤلاء مرفوعاً اذ معنى الرفع المحلى انه في محل لو كان ثم اسم معرب لكان مرفوعاً هذا كلامه فلا يرد بذلك ان المرفوع وما شتمل على الرفع لا يشتمل ان بل اراد أن شمولهما له ليس الا بضرب من المساحة الشائعة ولقد تعرض الشارح بالفاضل بل شنع عليه تشنيعاً لطيفاً بان دليلك يثبت نقيض دعواك لان الاسم موصوف بالرفع المحلى فيكون مشتملاً على الرفع محلاً كما انه باعتبار اتصافه بالرفع المحكى اللفظي مشتمل على الرفع لفظاً ولا يخفى ان الفاضل ليس في معرض هذا التعرض لان الاتصاف بالرفع المحلى يوجب البراءة عن الرفع حقيقة والاشتمال عليه حكماً ومقصوده التنبيه على عدم الاشتمال حقيقة ولك ان تقول ان مقصود الشارح ايضاً هو التنبيه على كون الاسم موصوفاً بالرفع المحلى وداخلاً في المرفوع وان خلا عن الرفع حقيقة وليس مقصوده التعرض بالفاضل فان قلت المعرب محلاً هـل معرب بالحركة او بالحروف وهو بحيث لو فرض في محله المعرب بالحرف كان معرباً بالحرف ولو فرض المعرب بالحركة كان معرباً بالحركة قلت الاقرب بالاعتبار ان يجعل مثل الذي معرباً بالحركة محلاً ومثل اللذان والذين معرباً بالحرف محلاً **(قوله وهو يبحث مثلاً)** ليس تخصيص الرفع بما عدا المحلى مع البحث عن احوال الفاعل

المبنى بتلك المثابة من الاستبعاد لجواز ان يكون البحث عنه تقريرا ومثله غير نادر في كتب العلوم (قوله اي من المرفوع) يرجحه ورود التقسيم حينئذ على ما ورد عليه التعريف كما هو الشائع وتوافق الضميرين البارزين المتتاليين في المرجع وان ياباه قوله ومنها المبتدأ والخبر (قوله او مما اشتمل) يرجحه توافق الضميرين المتتاليين في المرجع وكونه اوفق اذ مرجع كل منهما حينئذ مذكور قصدا غير محذوف بقوله ومنها المبتدأ (قوله لانه جزء الجملة الفعلية) اي غالباً لا يشكل بزيد قائم ابوه (قوله التي هي اصل الجمل) لان التركيب فيها اشد وامتزاج احد الجزئين وهو الفعل بالآخر اكثر ولا نها يشتمل الخبر والانشاء وضعا بخبرها من غير حاجة الى التوسل بخارج منها بخلاف الاسمية ومن جهات اصالة الفاعل انه لا يحذف وحده بدون ما يقوم مقامه وكأنه لم يلتفت اليه لانه ينتقض بنحو ما ضرب واكرم الا انا وقولهم بذلك اي رأى ومنها ان رفعه لا ينسخ بالنواسخ وكأنه تركه لانه اورد عليه نحو كفي بالله وان اعتذر بانه نادر غير مطرد والباء زائدة لكن حديث عدم الاطراد ضعيف لوجود كثير مطرد نحو ما جاءني من احد (قوله ولان عامله اقوى) لانه لفظي كالفاعل ومناسبة العامل مع المعمول موجبة لقوة عمله ومن آثار قوة العامل اللفظي انه يغلب على عامل المبتدأ وينسخه فان قلت كون عامل الفاعل اقوى من المبتدأ لا يوجب كونه اصلاً بالنسبة الى المرفوعات قلنا المراد أنه اقوى من المبتدأ مثلاً فيدخل في الحكم خبر المبتدأ والمبتدأ وخبره اصل بالنسبة الى سائر المرفوعات فيثبت اصلته بالنسبة الى سائر المرفوعات ايضا (قوله وقيل اصل المرفوعات المبتدأ لانه باق على ماهو الاصل في المسند اليه وهو التقدم) اي باق غالباً وهو ظاهر فان قلت لا يلزم من الدليل الاصاله المبتدأ بالنسبة الى الفاعل والمدعى ان المبتدأ اصل المرفوعات قلت اصالة المسند اليه بالنسبة الى المسند واصالة المبتدأ بالنسبة الى اسم ما ولا امران محققان ظاهران فاعتمد عليه في ثبوت المدعى (قوله فانه لا يحكم عليه بالاشتقاق) لم يقل لا يسند اليه الاشتقاق ليشمل الخبر والانشاء لعدم صدقه لانه يسند اليه المصدر وهو ليس بمشتق ومن حكم بان المراد بالاشتقاق المشتق حقيقة او حكماً والمصدر في قوة ان مع الفعل فقد غفل عن الحكم (قوله اي اسم حقيقة او حكماً ليدخل فيه الخ) فان قلت لم لم يعمل بعموم كلمة ما ليستغنى عن التعميم قلت لان تخصيص كلمة ما في التعريفات بما يستدعيه المقام سنة مؤكدة يرى تركها سيئة (قوله اسند اليه الفعل بالاصالة) لا بد اولاً وان ينبه على ان المراد بالاسناد مجرد ثبوت شيء بشيء سواء تعلق به ادراك وقوعه او ادراك عدم وقوعه او طلب او انشاء ففي ما قام سلب الوقوع لاسباب الاسناد وفي ان قام فرض الوقوع لا فرض

الاسناد فلا حاجة في شمول التعريف لفاعل النفي والشرط الى ما اشتهر من تكلم
ان المراد بالاسناد اعم من الاسناد ايجابا او سلبا محققا او مفروضا وثانيا ان ينه على
ان التقيد بالاصالة لا يخص باسناد الفعل بل اسناد شبه الفعل ايضا مقيد فالاولى لحال
الشارح ان يذكر القيد قبل الفعل ويضم الفعل الى قوله او شبهه فيتضح تعلق التقيد بالمطلق
وثالثا ان التقيد بالاصالة له معنيان احدهما ما يعرفه كل ناظر وهو ما يقابل التبعية
المأخوذة في التوابع وثانيهما ما لا يعرفه الا الاوحدى الالمعى ولا تعجب اذا لتجده الالمعى
وقل لنفسك اذا جاءك الحق اتبى والتعصب والانانية دعى فان الملك لله يورثه من
يشاء من عباده والعاقبة للمتقين وهو ان اسناد الفعل بالاصالة ليس الا الى الفاعل
وفي المعطوف والبدل ماهو بالاصالة العطف على المسند اليه والابدال منه ويتبعه
الاسناد اليه والمتبادر من الاسناد الاسناد بالاصالة باى معنى تريد ويجب حل العبارات
في التعريفات على ماهو المتبادر فقوله بقرينة ذكر التوابع بعدها لمزيد التوثيق فناقشة
من قال لا يخفى بعدها عن التعريف مما لا يلىق ورابعا ان المراد باخراج التوابع اخراج
بعضها وهو المعطوف بالحرف والبدل اذا لاسناد الى التابع الا فيهما بخلاف النعت
والتأكيد وعطف البيان (قوله اى ما يشبهه في العمل) لم يقل في الاشتقاق لئلا
يخرج المصدر ولا في الدلالة على الحدث لئلا يخرج الظرف والاظهر ان اطلاق
شبه الفعل على هذه الامور قبل العمل لانهم يعللون عمل هذه الامور بمشابهة الفعل
فالاولى ان يفسر بالمشابهة في الدلالة على الحدث والظرف ايضا يدل على الحصول
والثبوت كانه يشارك صيغة الحاصل في تلك ولذا وجب حذف عامله (قوله وقدم
عليه) عطف على اسند وجعله حالا بتقدير قد خال عن الاستقامة (قوله لانه ما اسند
اليه الفعل) رد على المصنف ومن يخذو حذوه في جعل قوله وقدم لدفع توهم
فاعلية زيد في المثال المذكور بناء على توهم اسناد ضرب الى زيد والغفلة عن الضمير
المستتر وانما احتاجوا الى هذا التكلف لملهم الاسناد على الاسناد بحسب دلالة اللفظ
كما هو الظاهر واعلم ان تعريف الفاعل على رأى البصريين انما يتميز عن تعريفه
على رأى الكوفيين بهذا القيد فان زيدا في المثال المذكور فاعل عند الكوفيين فلو لم
منه اهتمام بذكر هذا القيد احتج اليه لتمام التعريف كما ذهب اليه الشارح لا
كما ذهب اليه غيره (قوله والمراد تقديمه عليه وجوبا) انما احتج اليه الشارح
للملح الاسناد على الاسناد حقيقة او بحسب الظاهر وامان لم يحول زيد في زيد
ضرب مسندا اليه ضرب فهو على غنى من التكلف لاجراج كريم من يكرمك نعم دفع
التوهم لا يشمله والامر فيه بين وامان اختاره الشارح فمع افضائه الى تكلفات عديدة

بعيدة لا يستقيم التعريف عليه كيف والمسند الذي يجب تقديم نوعه انما يعرف بعد
تعيين نوعه ونحن في تعيين النوع فيدور (قوله اي اسنادا واقعا) جعله مفعولا
مطلقا فرده الى الاسناد لعدم استقامة رده الى التقديم فلزم الفصل بين العامل والمعمول
بغير المعمول والاولى جعله حالا من ضمير قدم اي مشتغلا على طريقة قيامه به (قوله
كصاحب الفصل) ومعه الشيخ عبد القاهر واكثر البصريين (قوله والاصل
في الفاعل اي ما ينبغي ان يكون الفاعل عليه ان لم يمنع مانع) وهو مرجح الخلاف
ترجيحا بالغيا حدا للوجوب او دونه فباحث وجوب تقديم الفاعل داخل تحت
الاصل او الاصل بمعنى الاولى الصرف المنفك عن الوجوب فباحثه عدل للاصل
وهذا الاصل مختلف فيه خالفهم فيه ابن جنى والافخش والاصل عندهما في كل
من الفاعل والمفعول به ذلك لشدة اقتضاء الفعل المفعول به كالفاعل فاي منهما بعد
عن الفعل فقد عدل عن مكانه ورتبه بجنب فعله فلذلك جاز عندهما كلا المثالين
من الاضمار قبل الذكر لان المرجع لكون حقه ان يكون متصلا بالفعل كانه اتصل
فتقدم احدهما وتأخر الآخر ضرورة فهو مقدم رتبة وان تأخر لفظا وبهذا اندفع
ان امتناع ضرب غلامه زيدا لا يصير دليلا على ان الاصل تقدم الفاعل لان الفاعل
والمفعول به لوتساويا فيه لا تمتنع ايضا لعدم تقدم المرجع رتبة لانك قد عرفت انه
يتقدم حينئذ رتبة لكنه يتوجه انه لا يصح قوله فلذلك جاز لان الجواز لا يصير دليلا
على ان الاصل في الفاعل قرب الفعل لانه مع تساوى الفاعل والمفعول به في ذلك
ايضا يجوز ضرب غلامه زيد (قوله الفعل المسند اليه) يعنى اللام للعهد وانما قال
الاصل ان يلى الفعل ولم يقل ان يليه فيرجع الضمير الى احد الامرين فيكون اخصر
واشمل لا بهام الاخصر وايهامه ان الاصل ان يلى الفعل الفاعل فيتوهم ان الداعي
الى الولى هو الفعل والمقصود انه الفاعل ولدلالة الاختصار على ذكر الفعل على ان
الشبه اولى بهذا الحكم لان الفعل مع قوة عمله اذا كان لا يرضى الفاعل بالفاصلة بينه
وبين الفعل فبالطريق الاولى ان لا يرضى بالفصل بينه وبين ضعيف العمل (قوله
اي يكون بعده) حقيقة ولا يخفى ان هذا التكلف مما يحتاج اليه في التعريف ايضا
في قوله وقدم عليه وكانه لم يتبناه فاهمله او حكما كما في الفاعل المستتر فان البعدية هنا
حكيمية كوجوده او هذا خلاف الاصل لما نعت الاستتار (قوله لانه كالجزء من الفعل)
عند العرب لشدة احتياج الفعل اليه يدل على ذلك اي كونه كالجزء عند العرب لتلك اسكان
اللام في ضربت وليس اسكان اللام دليلا ثانيا كما توهم وقيل اي يدل دلالة ان كان
السابق يدل دلالة لم فان قلت اسكان اللام لم يدل على كونه كالجزء مطلقا بل حين

كونه ضميرا متصلا قلت بل مطلقا ولذا لم يكن في ضربك فتأمل (قوله لتقدم مرجع الضمير وهو زيد رتبة) التقدم الرتبة هو التقدم بالقوة القرينة من الفعل لوجود سببه نزل القرب من الفعل منزلته (قوله وذلك غير جائز خلافا للاخفش وابن جني) لا مطلقا بل اذا اتصل بالفاعل ضمير المفعول به او بالمفعول به ضمير الفاعل بل لم يخالفنا في عدم جواز الاضمار قبل الذكر لفظا ورتبة وان اشتهر ذلك منهما بل اتفقنا فيه وخالفنا في لزومه في المثال المذكور اوضحناه لك ففي قوله خلافا للاخفش وابن جني نظر ولك ان تقول الخلاف في تأخر مرجع الضمير لفظا ورتبة لافي قوله وذلك غير جائز (قوله جزى ربه عني عدى بن حاتم) البيت دعاء عليه واخبار باجابة دعائه تقاولا ومعناه قتل قتلا هدر ا لا قودله فان كلب غير الماشية وكلب غير الصيد هو الكلب العاوى يعنى ليس له الا العواء فيقتل من غير مبالاة بقتله ولا اشد عند العرب من القتل هدر ا فان طلب القود عندهم مما لا بد منه وهذا معنى بديع البيت يليق ان لا يتجاوز وما كتب في الحاشية عوى الكلب يعوى عواء اى صاح انتهى (قوله وانا لانم ان الضمير يرجع الى عدى بل الى المصدر) جعل الضمير الى عدى هو المعنى الجزيل الذى لا يكاد يتخطأ البليغ لانه الموافق للعرف من حوالة الرجل المسىء الى ربه ولان الرب هو الملجأ للرجل فاذا انتقم للمظلوم منه يكون اشد عليه (قوله اى الامر الدال عليهما لا بالوضع) ان اراد لا بالوضع له يلزم ان يكون اللفظ المستعمل فى المعنى المجازى قرينة على المعنى المراد ولم يعهد اطلاق القرينة عليه وان اراد لا بالوضع له اولما يلزمه هولزم ان لا يكون القرينة دالة على الشئ بالتضمن والالتزام اصلا وهو ظاهر البطлан فالصواب ان يقال اى الامر الدال عليهما من غير الاستعمال فيهما (قوله فلا يرد ان ذكر الاعراب مستغن عنه) الشبهة ودفعها عما اورده الفاضل الهندي وتبعه الشارح ولعمري ان هذا شئ عجاب اذ ليس الشبهة شيئا ولا الجواب اذ القرينة ما يدل على تعيين المراد باللفظ او على تعيين المحذوف لا ما يدل على المعنى والمعنى انه اذا اتقى الاعراب لفظا وحذف واتقى قرينة الاعراب فلم يعلم ان الاعراب الساقط ماهو وحينئذ لا وجه لتوهم صحة الاكتفاء بانقضاء القرينة اعلم انه انما وجب تقديم الفاعل فى هذه الصورة بمعنى انه لا يجوز ان يتقدم المفعول على مجرد الفاعل لكنه يجوز تقديم المفعول على الفعل والفاعل معا فيجوز موسى ضرب عيسى على ان يكون عيسى فاعلا لانه لا يلتبس المفعول حينئذ بالفاعل اهدم جواز تقديم الفاعل على الفعل صرح به الفاضل الهندي ويمكن ان يقال لم ينتف هذا القرينة لان تقدم موسى قرينة

على ان الفاعل هو عيسى (قوله او كان الفاعل مضمرا متصلا بالفعل) ليس المراد بالاتصال معنى اللغة بل المصطلح وهو كون الضمير مما لا يستقل في التلفظ فاذا كان الفاعل هكذا لا يصح تقديم المفعول عليه فلا يطلب قوله متصلة صلة ولا فائدة في قول الشارح بالفعل بل بوجه اختصاص الحكم بفعل الفعل وليس كذلك لجريانه في رويد زيدا مثلا (قوله اى يجب تقديم الفاعل على المفعول في جميع هذه الصور) قيد في جميع هذه الصور لغو لا فائدة فيه في جزء الشرط لان الشرط يغنى عنه فاعتباره في المعنى مما لا ينبغي وكأن الشارح لم يرد أنه معتبر في نظم كلام المصنف وان كان ظاهر عبارته بل اراد بذكره التنبيه على ان الجزء جزء لجميع الشروط السابقة (قوله اما في صورة كون الفاعل ضميرا متصلا فلما فاة الاتصال الانفصال) ولكونه كالجزء من الفعل وامتناع وقوع كلمة بين اجزاء كلمة (قوله مع جواز ان يكون عمرو مضروبا للشخص آخر) قال من امتاز في زمانه بصيت الفضل عن اقرانه تغمده الله بغفرانه هذا ظاهر في المثال المذكور ونظائره مما كان الفاعل خاصا اما اذا كان عاما فلا يجوز نحو ماضرب احد الا زيدا وذلك لانه لم يبق احد حتى يصح ان يكون زيد مضروبا له قلت فيما اذا كان الفاعل عاما لا يكاد يوجد مثال صادق بل ما يخفى كذبه اذا ابق الفاعل على عموميه لبداهة كذب حصر ضارية كل واحد في زيد والكواذب الظاهرة الكذب مما لا يبالي به في تعليل القواعد الادبية لانه مما لا يلتفت اليه اهل اللغة ولا يدخلونها تحت قصدهم فالمقصود الصحيح من المثال المذكور ماضرب احد من الجماعة المختصة التي تخصص مقام الاخبار العام بها وحينئذ يصح ان يكون زيد مضروبا للغير واما دعوى ظهوره فيما اذا كان الفاعل خاصا فذهول عجب لا ينبغي ان يقع فيه اديب كيف وهو لا يصح قطعا في مثل ما خلق الله على احسن الصور الا يوسف لانه لا يصح فيه ان يقال المقصود حصر خالقيته تعالى في يوسف مع جواز أن يكون يوسف مخلوقا لغيره ولقد فتح بابا للنقض يأتي فيه الامثلة متسلسلة بحيث لا يكاد تنقطع السلسلة ودفع الاشتباه ان المراد بجواز كون المفعول مفعولا لفاعل آخر الجواز بالنظر الى الهيئة التركيبية فان هيئة القصر في المثال المذكور تمنع كون الفاعل فاعلا لغير هذا المفعول ولا تمنع كون المفعول مفعولا لغير هذا الفاعل والمنع انما يأتي فيما يأتي من خصوص المادة فلا ينافي دعوى الجواز (قوله وانما قلنا بشرط توسطها) يجب عند اكثر النحاة تقديم الفاعل اذا كان المفعول بعد الا ولا يجوز تقديم المفعول لامع الا ولا بدونها ويجوز تقديم المفعول مع الا عند السكاكي وجماعة من النحويين فالظاهر في حل عبارة المتن ان يكون على مذهب اكثر النحويين وكأنه دعا الشارح

الى سحله عبارة المتن على مذهب السكاكي ان المصنف علل وجوب التقديم بانقلاب المعنى
ولك ان تشكك في التعليل فتقول المراد أنه يلزم الانقلاب في بعض الصور وحل
الباقى عليه طردا للباب **(قوله)** لكنه لم يستحسنه بعضهم لانه من قيل قصر الصفة قبل
تمامها ففيه عدول عن الاصل مع منع مانع عن العدول ولا يجوز العدول بلا منع
مانع عن الاصل فضلا عن جوازه مع المانع عن العدول **(قوله)** ضميرا متصلا بالفعل
بقى فيه نحو زيد ضربك فان المفعول فيه ضمير متصل بالفعل مع انه يجب تقديم الفاعل
فاخرجه بقوله وهو غير متصل **(قوله)** وانما قدر الفعل دون الجملة دفع لما قال الشيخ
الرضي ان زيدا في المثال المفروض مبتدأ لافعال لطابق السؤال فانه جملة اسمية
ولان السؤال عن الفاعل لا عن الفعل والاهم تقديم المسؤل عنه ولك ان يجعله دفعا
لما يتبعه من ان حذف الفعل انما يكون عند قرينة دالة على تعيين المحذوف وليس هنا
قرينة كذلك لان المحذوف كما يمكن ان يكون فعلا يمكن ان يكون خبرا لمبتدأ **(قوله)**
لان تقدير الخبر يوجب حذف الجملة فيه بحث وهو ان في حذف الخبر حفظ المناسبة
بين السؤال والجواب وفي حذف الفعل تقليل الحذف والثاني لا يعارض الاول فضلا
ان يرجح عليه الا يرى انهم يرجحون رعاية المناسبة على رعاية السلامة عن الحذف
في باب الاضمار على شريطة التفسير **(قوله)** يزيد مرفوع والاصل على يزيد لان
البكاء يتعدى بعلى لكنها تحذف لكثرة الاستعمال ونقل عن العارف الرومي قدس سره
ان يزيد منادى بحذف حرف النداء والجملة ندائية معترضة وذلك لان المناسب للمقام
ان يدعى ان الضارع والمختبط لما وقع في شدة ونقمة بسبب موتك يا يزيد مناسب ان يبكي
عليهما دونك لانك في رخاء ونعمة **(قوله)** كلوا قح جمع ملحقة الاظهر جمع ملحق لان
الملحق هو الفحل **(قوله)** ومما يتعلق بمختبط قال في الحاشية وتعلقه ببيكيه المقدر
مما يأباه سليقة الشعر لانه لما بين سبب الضراعة ناسب ان يبين سبب الاختبط ايضا هذا
كلامه **(قوله)** في مثل وان احد من المشركين استجارك اي فيما حذف وفسر اما بنفس
المحذوف او بما يفهم منه معناه نحو قوله تعالى ﴿ولو انهم صبروا﴾ والتقدير لو ثبت
انهم صبروا فحذف ثبت وفسر بان الدالة على الثبوت التي خبرها فعل ماض وذلك
فما بعد لو خاصة سواء كان للشرط او للتمنى وبهذا ظهر أن ما ذكره الشارح انه لو ذكر
الفعل لصار المفسر حشوا لا يتم **(قوله)** وقد يحذفان معا لاختصاص لهذا الحذف
بالفعل والفاعل بل يحذف اي كلام اسميا او فعليا قصيرا كان او طويلا مركبا من الفعل
والفاعل او من الفعل وجميع متعلقاته **(قوله)** دون الفاعل وحده وان يوهده نعم قام
في جواب اقام زيد فاعرفه **(قوله)** لعدم قيام ما يؤدي مؤداه مقامه نقض ذلك بمثل

لولا زيد لكان كذا فانه واجب فيه حذف الخبر مع عدم قيام ما يؤدى مؤداه مقامه ويمكن
 دفعه بان حذف الفعل لا يكون واجبا بدون ما يؤدى مؤداه بخلاف الخبر فانه يجب بالتزام
 الغير موضعه **(قوله)** وانما قدر الجملة الفعلية قلت لا بد وان يقدر جملة اسمية لتأكيد
 فيصلح جوابا للتردد كالاينحى **(قوله)** ليكون الجواب مطابقا للسؤال ولان فيه تقليل
 الحذف كالاينحى **(قوله)** بل العاملان اذ التنازع يحرى في غير الفعل ايضا لكن ينبغي
 ان يخص العاملان بغير المصدرين نحو اعجبني ضرب وقتل زيد فانه لا يصح فيه قطع
 التنازع على مذهب البصرى والكوفى اذ لا يضم الفاعل في المصدر ولا يذهب عليك
 ان ادنى مقامه التنبيه على ان المراد بالفعل العامل قوله والاصل ان يلى الفعل **(قوله)**
 وقد يقع في اكثر من فعلين اقتصارا على اقل مراتب التنازع ونحن نقول ذكر الفعلين
 اقتصارا على ما هو الاكثر اعتمادا على ظهور المقايسة في ما هو اقل **(قوله)** ومعمول
 للفعل الاول اذ هو يستحقه قبل الثانى اى يستحقه قبل وجود الثانى فلا يكون فيه
 مجال تنازع لان الفعل الثانى قبل وجوده لا يمكن ان ينازع وبعد وجوده لا يمكن ان ينازع
 فيما اخذه الفعل الاول قبل وجوده فلا يرد ان استحقاق الاول قبل الثانى لومنع التنازع
 لتعين اعمال الاول لان استحقاق الاول قبل استحقاق الثانى لا يمنع وانما يمنع استحقاق
 الاول قبل وجود الثانى وبينهما فرق جلى لا يفقده فطن ذكى **(قوله)** ويصح ان يكون
 هو مع وقوعه في ذلك الموضع معمولا لكل واحد منهما على البدل ولا يتقضى حد التنازع
 بحسبى وحسبتهما الزيدان منطلقا ومنطلقين بناء على انه على اى تقدير لا يمكن الا كونه
 معمولا لكل واحد منهما لانه يمكن وقوعه معمولا لكل واحد منهما على البدل لان افراده
 وتثنيته يمكن ان لا يلزم انه حتى يمنع شئ منهما صحة وقوعه معمولا لما ينافيه ومنهم من قال المراد
 انه يصح كونه معمولا لكل منهما مع وقوعه في ذلك المحل من حيث انه واقع في ذلك المحل
 يعنى لا يمنع ذلك وقوعه في هذا المحل وانما يمنع تحالف المفعولين ولاينحى انه وقوع في مضيق
 التدقيق مع ظهور سعة التحقيق **(قوله)** واما الضمير المنفصل الواقع بعدها نحو ما ضرب
 واكرم الانا هذا منقوض بمثل اقائم اوقاعدانت فان قائما وقاعدا تنازعا في انت ويمكن
 قطع التنازع بالاخصار على مذهب الكوفية والبصرية بلا كلفة ولاينحى عليك ان قائم مع
 استتار فاعله هنا مبتدأ اذ ليس مبتدأ في الكلام حتى يكون خبرا له فهو صفة واقعة
 بعد حرف الاستفهام رافعة لغير الظاهر فينتقض به حد المبتدأ ايضا فليكن هذا على
 ذكر منك حتى لا يحتاج الى تنبيه مبتدأ في محله **(قوله)** لانه حرف لا يصح اضمماره
 ولان انا ضمير المتكلم لا يصح اضمماره في الفعل الماضى وكأنه لم يلتفت اليه لقصدته الى
 تحقيق التنازع فيما بعد الا بما هو مشترك بين الظاهر والمضمير ليعم التحقيق معنى **(قوله)**

واما على مذهب غيرها فلا يمكن قطعه) يمكن قطعه بتكرار المتنازع فيه لكنه لم يقطعه
 العرب كذلك فمضى قوله ان طريق القطع عندهم الاضمار ان طريق القطع فيما تحقق
 في كلام العرب الاضمار بحسب بادى الرأى وهو متمتع لما عرفت فان قلت هل يرضى
 غيرها ببقاء النزاع بينهما قلت لا بل يقطع النزاع بما هو طريق الكسائى على ما اشار
 اليه الرضى ومعنى قوله واما على مذهب غيرها فلا يمكن قطعه انه لا يمكن قطعه على
 ما هو مذهبهم لان مذهبهم عدم امكان قطع النزاع ولا يخفى عليك ان الكسائى ايضا
 يتجاوز عما جعل مذهباه في هذا المثال من اضمار الفاعل في الثانى عند اعمال الاول
 لانه يتعين حذف الفاعل فيه سواء عمل الاول او الثانى وما ينبغي ان ينبه عليه ان
 قطع التنازع في ماضرب واكرمت الاياى عند الكل بالتكرار فنقول ماضرب الا انا
 وما اكرمت الاياى **(قوله فقد يكون)** الفاء جزائية ان كانت الجملة جزاء واعتراضية
 ان كانت معترضة والجزاء قوله فان عملت الاول ان كان قوله ويختار بالواو على ما في
 اكثر النسخ وقوله فيختار ان كان بالفاء على ما في بعض النسخ ومفعول ما لم يسم فاعله
 اما داخل في الفاعلية تخاطبا على اصطلاح الغير او لارادة الفاعلية حقيقة او حكما
 واما داخل في المفعولية وفيه ما فيه لكن قوله في المفعولية انما يصح بظاهره لو كان
 المفعول لقدر مشترك بين المفاعيل الخمسة ومفعول ما لم يسم فاعله لكنه خلاف الظاهر
 فلا بد من تأويله بما يطلق عليه المفعولية وبعد فيه نظر لانه يتوقف على اشتراك
 لفظ المفعول بين الستة والظاهر انه جزء من الاسماء الستة الا ان يقال استعمال المفاعيل
 في عباراتهم للخمسة يشعرا مشتركا بينهما فيكون لكل اسم مشترك واسم مختص به **(قوله)**
 وليس هذا قسما ثالثا من التنازع) لان المقسم في كل قسمة مقيد بالوحدة فكأنه قال
 التنازع من حيث انه قسم واحد يكون في الفاعلية وهذا ليس قسما واحدا من التنازع
 بل اجتماع قسمين فهو خارج عن المقسم ومن لم يتنبه لهذا مع وضوحه من قوله بل
 هو اجتماع القسمين قال لان الكلام في التنازع في اسم واحد كما يدل عليه افراد ظاهرا
 وتنكيره ايضا ولا يخفى انه يلزمه ان يخرج المثال المذكور عن بحث التنازع لانه
 ليس تنازعا في ظاهر واحد بل في اسمين **(قوله)** يعنى قديكون تنازع الفعلين) نبه على
 حالتي مختلفين وعلى ذى الحال والعامل ايضا وهو معنى الفعل المستفاد من الضمير الراجع
 الى المصدر لانفس الضمير كما يتبادر منه لان الضمير لا يعمل ولو رجع الى نفس المصدر
(قوله) فيختار البصريون) لم يقل فاختار اعمال الثانى خلافا للكوفيين مع انه اخصر
 وبعبارة في البيان اوفق لانه حينئذ لا يعلم ان المختار عند الكوفيين الاول لاحتمال المساواة
(قوله) لقربه) اى اقربه مع مساواة العاملين في القوة وينقض بمثل زيد يضرب ومكرم

عمرا (قوله وللأحتراز عن الأضمار قبل الذكر) ينبغي أن يقول وحذف الفاعل والتكرار
 (قوله وبدأ به لانه المذهب المختار الأكثر استعمالا) ولأن الكتاب في مذهب البصريين
 (قوله لجواز الأضمار قبل الذكر في العمدة بشرط التفسير) وأن لم يكن التفسير مذكورا
 لمحض التفسير كما في نعم رجالا بل لغرض آخر أيضا كما في ما نحن فيه فإن المفسر لفاعل
 جملة ذكر لكونه متعلق النسبة في جملة أخرى بخلاف الأضمار قبل الذكر في العمدة فإنه
 لا يجوز إلا بشرط ما هو محض التفسير ولم يفرق الكسائي بين الأضمار قبل الذكر في العمدة
 وغيرها في اشتراط محض التفسير وقوله وللزوم التكرار بالذكر بالظاهر أراد بالذكر
 ما يقابل الأضمار والاولى لفظا ومعنى وللزوم التكرار بالظاهر بل الاولى ولا متاع التكرار
 بالظاهر من غير اضطرار (قوله وامتناع الحذف) أي امتناع حذف الفاعل من غير ما يسد
 مسده في غير المصدر ونقص بما أكرم الانا واسمع بهم وابصر واضرب واضربوا القوم
 واضرب ياهند واضربى القوم فينبغي أن يقيد الامتناع بقيود حتى يتم الاستدلال به
 (قوله على وفق الظاهر) هذا فيما لم يستوفيه المذكو والمؤث نحو أجر جرح عام قيل هند فإنه
 لا يضر على وفق الظاهر بل يضر مفرد مذكر لا غير (قوله وجازى أعمال الفعل الثاني)
 آخر المصنف خلاف الفراء عن محله فصار بيانه معلقا وهو متعلق باختيار أعماله الاول
 مطلقا عند الكوفيين واختيار أعمال الثاني مطلقا عند البصريين فلو اتصل به لكان
 واضحا بأن يقول ويختار البصريون أعمال الثاني والكوفيون الاول خلافا للفراء مع
 الفريقين فإنه لا يجوز أعمال الثاني قط فيما إذا اقتضى الاول الفاعل بل يجب عنده أعمال
 الاول (قوله وروايه المتن غير مشهورة عنه) يقال فلتفسر عبارة المتن على خلاف ما هو
 المشهور في تفسيرها فتتزه عن مخالفة المشهور وهو أن المعنى وجاز أعمال الثاني
 مع الأضمار في الفعل الاول والاستتار فيه خلافا للفراء فإنه لا يجوز أعمال الثاني مع
 الأضمار في الاول بل أما أن يقول بتشريك الاول للثاني فيما إذا اقتضيا الفاعل أو
 ذكر الضمير الذي هو فاعل الاول بعد الظاهر قلت وعلى هذا التفسير لا يتجه عليه
 أن حقه أن يتصل بقوله ويختار كما يتجه على التفسير الاول (قوله وعن الأضمار قبل
 الذكر في الفضلة) قيل وربه رجالا شاذ قلت قد سبق أن الأضمار قبل الذكر بشرط
 محض التفسير لا يخص العمدة نحو ﴿فقضيهن سبع سموات﴾ نعم الاولى أن يقول وعن
 الأضمار قبل الذكر من غير محض التفسير في الفضلة (قوله لانه لا يجوز حذف أحد مفعولي
 باب حسبت) اعترض عليه بأنه واقع كما في قوله تعالى ﴿ولا يحسبن الذين يخولون بما
 آتاهم الله من فضله هو خيرا لهم﴾ فيمن قرأه على صيغة التثنية أي بخيلهم هو خيرا لهم
 قلت يمكن جعل هو في الآية من وضع الضمير المرفوع موضع المنصوب (قوله لثلا

يلزم الاضمار قبل التذكير في الفضلة) لابد ان يقول او الفصل الكثير بين الفعل ومفعوله الشديد الاقتضاء له لئلا يتجه عليه انه فليؤخر الضمير عن الظاهر ولا يخفى ان الاضمار او التكرار او الفصل لازم في التقدير فالمقصود الاحتراز عن التصريح واخفاء ما هو لازم من القبح **(قوله على المذهب المختار)** الاولى على الاستعمال المختار وكأنه اراد بالمذهب الاستعمال **(قوله ولم تحذفه وان جاز حذفه لئلا يتوهم)** فان قلت كون المختار عدم الحذف لا يحتاج الى بيان سبب لانه الاصل قلت ليس الاصل مختارا مطلقا بل اذا لم يدع داع الى خلافه والا لكان التذكر مختارا مطلقا والحقيقة مختارة مطلقا دون المحاز فلا بد لكونه مختارا مطلقا من امر زائد على الاصل وهو هنا ما ذكره **(قوله ويكون الضمير حينئذ راجعا الى آخره)** فيمكن الاضمار ولا يحذف مع امكان الاضمار كذا ذكر هذا الوجه في الهندي وفيه نظر لانه ان اراد انه لا يجوز الحذف مع امكان الاضمار ففساد وان اراد أنه لا يحسن قمنوع فالوجه هو الاول **(قوله الا ان يمنع مانع)** اى اضمرت على المختار وحذفت على غيره الا ان يمنع مانع من الاضمار كما هو القول المختار ومن الحذف كما هو القول الغير المختار فقوله الا ان يمنع مانع مستثنى من الحذف والاضمار جميعا **(قوله ولا يخفى انه لا يتصور التنازع)** فيه بحث لانه انما يتم امتناع التنازع لو كان الافراد او التثنية او التأنيث او التذكير لازما للمنطلق وشئ منها غير لازم بل هو مع افراده يصح ان يثنى فيصير تنازع الفعلين المختلفين في المفعول المفرد والمثنى في مطلقا حال افراده بان يطلب احدهما ان يكون منطلقا ومفعوله فيصير مثنى فيخرج عن افراده ويطلب الآخر ان يكون مفعوله فيبقى على افراده **(قوله ولما استدلل الكوفيون)** قيل لا يقال لقائل ان يقول لا يجوز ان يكون من باب اعمال الاول والالزم حل كلامه على الوجه المرجوح وهو حذف المفعول لانا نقول الحذف لضرورة انكسار الوزن هذا ولا يخفى على ارباب الالباب انه ليس الشبهة شيئا ولا الجواب اما الاول فلان اعمال الاول اولى عند من يدعيه سواء حذف المفعول من الثاني او اظهر والبيت شاهد له فشهادته مع حذف المفعول من الثاني اتم واما الثاني فلانه اذا جاز حل البيت على غير التنازع لا يكون الضرورة داعية الى حذف المفعول على غير المختار **(قوله لاستلزامه عدم السعي لادنى معيشة وانتفاء كفاية قليل من المال وثبوت طلبه المنافي لكل منهما)** اما منافاة الطلب لعدم السعي فظاهر واما منافاته لعدم الكفاية فلانه جعل السعي مستلزما للكفاية فيكون الطلب الذي هو عينه مستلزما لها ويمكن دفع المناقاة بانه لو كان صدور السعي البليغ عنى لادنى ما يتسرى من المعيشة كفاي قليل من المال لان ادنى ما يتسرى من المعيشة قليل من

المال لا مال كثير لان حوائج نفسى قليلة ولم اطلب القليل من المال لمعيشتى لانه كان
يبلغنى من الناس من غير طلب لمصلحة الكل معنى حيث تقعت بادننى ما عيش ولكن
اسى للمجد المؤئل فكل شريف ينازعنى فيه ويضمن لى فى المعيشة فلم يكفى قليل
من المال ولم يحصل لى بلا طلب وسى لكثرة المنازعين ولا يخفى ان هذا المعنى هو
الظاهر دون ما حله عليه البصريون (قوله اى لم اطلب العز والمجد) فيه انه يلزم
الفصلة بين الفعل وفاعله بالجملة المعطوفة على جملتهما فى غير صورة التنازع فيكون
مثل جاءنى وضربنى بكرو وعرو وهو فصل بالاجنبى الا ان يقال بجوازه للضرورة
(قوله ولكنما) فان قلت ما وجه الاستدراك قلت لما ذكر فى البيت السابق انه لو كان
يسى فى تحصيل المال لادنى معيشة لكفاه قليل من المال ولم يطلب المجد والعز فربما
توهم متوهم ان سعيه ليس لمجرد ادنى معيشة بل له وللمجد فاستدرك بجمله لمجرد
المجد ومن الناس من ذكر فى توجيه هذا الاستدراك كلاما طويلا اراك لا ترضى بسماعه
اذناك (قوله وانما لم يفصله عن الفاعل ولم يقل ومنه) فيه ان دأب المصنف فى هذا
الكتاب عدم الفصل بين اقسام المرفوع والمنصوب بكلمه منه فقوله ومنها المبتدأ
خلاف عادته فهو الذى يستدعى نكتة دون مترك فيه الفصل (قوله اى مفعول
فعل اوشبه فعل) الاظهر الاخصر مفعول عامل لم يسم فاعله وبالجملة يصدق على
مفعول المصدر المحذوف الفاعل على مفعول الفعل المحذوف الفاعل نحو اضربوا القوم
واضربا القوم واضربى القوم وامثالها مما لا يحصى فهو من تخصيص اللفظ بقسم منه
اصطلاحا (قوله حذف فاعله اى فاعله النحوى) فلا يشكل بانبت الربيع البقل
ولك ان تقول المراد بقوله واقم هو مقامه اقامة المفعول على وجه لا يخرج عن
المفعولية فيخرج انبت الربيع البقل لانه لا يستفاد منه مفعولية الربيع بخلاف ضرب
يوم الجمعة فانه يستفاد منه مفعولية يوم الجمعة (قوله واقم هو) اكدا للضمير المستر ليدل
على مكانه فلا يتوهم خلوا المعطوف عما يجب فى المعطوف عليه وفى اقامة المفعول مقام الفاعل
على مذهب المصنف فى الفاعل نظر لان مقام الفاعل ليس مقام اسناد الفعل اوشبهه اليه
مطلقا بل مقام اسناد الفعل المعروف فزيد فى ضرب زيد فى مقام المفعول لافى مقام الفاعل
فتدبر لكن هذا انما يتوجه لو اريد بالفاعلات الفاعل النحوى وقد عرفت ما به غنى عنه
(قوله الى فعل اى الى الماضى المجهول) فهو تأويل لعلم الوزن بصفة المشتهر
هو بها ونظيره اكل فرعون موسى اى لكل ظالم عادل كذا قيل وفيه ان الصفة
المشتهر بها فعل هو الماضى المجهول من الثلاثى المجرد لا الماضى المجهول
مطلقا فالاولى انه مذكور بطريق التمثيل فيكون فى معنى فعل ونحوه وبعد لم يجبر

تقصان كلام المتن لعدم شمول البيان بيان شرط زيد مضروب غلامه فزيد في التكلف
وقيل المراد بصيغة الفعل صيغة الفاعل وبقوله الى فعل ويفعل صيغة المفعول ولما كان
غاية في البعد لم يلتفت اليه الشارح واكتفى في اصلاح بيان المصنف بقدر الامكان
(قوله ولا يقع المفعول الثاني من باب علت) لم يردبه افعال القلوب كما هو المتبادر بل
كل فعل متعد الى مفعولين هما مسند ومسند اليه نقل ان المتأخرين جوزوا ذلك
(قوله يلزم ان يكون مسندا ومسندا اليه الى آخره) ينتقض هذا بنزول ما هو قائما بذلوه
اقم قائم مقام الفاعل لا يكون مسندا اليه باسناد تام لان اسناد اسم المفعول الى مفعوله
في مثل هذا التركيب غير تام على انه اذا جاز كون المفعول الاول لقيامه مقام الفاعل
مسندا اليه باسنادين تامين فليجز كون المفعول الثاني مسندا ومسندا اليه بهما **(قوله ولا
الثالث من باب اعلمت)** قلت لو اكتفى بقوله ولا الثالث لصح لانه لاثالث الالباب اعلمت
قل لم يقع الثاني ايضا **(قوله والمفعول به باللام)** قيل مع اللام ايضا لا يقع **(قوله
لان النصب فيه مشعر بالعلية)** قيل النصب في الظرف ايضا مشعر بالظرفية فلا بد
من بيان فارق ويمكن بيانه بان ذات المفعول فيه يقتضى ذات الظرفية والنصب يدل
على قصدها بخلاف المفعول له فان ذاته لا تقتضى العلية وانما يعلم عليته بالنصب
كقصدها **(قوله اى كل واحد من المفعول له والمفعول معه كذلك)** نبه على ان الكلام
من عطف الجملة الاسمية على الفعلية وليس قوله والمفعول له من قبيل عطف المفرد وانما
رجح هذا الاحتمال لان الاول يستدعى اعادة لا في المفعول له والمفعول معه وفي هذا
الاحتمال تجديد اسلوب البيان وجعل كذلك عمدة والاولى تفسير كذلك بالمفعول الثاني
من باب علمت ليكون اشارة الى واحد بعيد **(قوله تعينه له)** تعين وجوب عند البصريين
وتعين اولوية عند الكوفيين وبعض المتأخرين بدليل القراءة الشاذة ﴿لولا نزل عليه
القرآن﴾ بالنصب وقراءة ابى جعفر المدني ﴿ليجزى قوم بما كانوا يكسبون﴾ وقراءة
عاصم ﴿وكذلك نجى المؤمنين﴾ وحل التعيين على الاولوية اشد مناسبة بقوله فالجميع
سواء وبين هذه القاعدة وقاعدة ان المفعول الاول من باب اعطيت اولى من الثاني
تناف اذا قد يكون المفعول الاول من هذا الباب مجرورا بحرف الجر كما في اتاه الله شيئا
لانها أتى اتى الله اليه شيئا **(قوله لشدة شبهه بالفاعل)** التحقيق ان يقال كما ان المفعول به
قائم مقام الفاعل كذلك غير المفعول به قائم مقامه في اسناد الفعل المجهول اليه لان الفعل
المجهول وضع للايقاع على الشئ فاذا اسند الى غير المفعول به اوقع الفعل عليه بضرب
من التشبيه والتزيل فتى وجد المفعول به لا يصح اقامة غيره مقامه لعدم جواز اجتماع
النائب والمنوب وهذا يقتضى ان يكون المتعدى بحرف الجر متعينا للمفعول بواسطة

فجعله مع غيره على السواء اعدم تحقيق المقام وقصر النظر على الظاهر وان يكون ذكر
 في قواهم ضرب في الدار لغوامبنا على مساحات الكلام اذ المعنى مضروبية الدار
 بضرب من التنزيل **(قوله وفائدة وصف الضرب)** وكذا فائدة الزمان المعين في التثنية
 حيث قال يوم الجمعة ولم يقل زمانا وفائدة المكان المعين حيث قال امام الامير ولم يقل
 مكانا للتنبيه على ان الزمان المطلق والمكان المطلق لا يصلحان للقيام مقام الفاعل لعدم
 الفائدة لدلالة الفعل عليهما على ما قيل وعلى هذا ينبغي ان لا يجوز قيام مفعول به
 مبهم غاية الابهام مقام الفاعل بان يقال ضرب شخص وكذا المفعول بواسطة اذا
 كان في غاية العموم نحو ضرب في مكان **(قوله لان فيه معنى الفاعلية)** قيل ينبغي
 ان يكون المفعول الاول من باب اعلمت اولى من الثاني لانه العالم والثاني هو المعلوم
(قوله وفي بعض النسخ ومنه) الاوجه ان المراد حينئذ ومن الفاعل وفائدته التنبيه
 على انه من ملحقات الفاعل ولذا جعل الرفع علم الفاعلية **(قوله للتلازم الواقع بينهما)**
 ولاشباك احوالهما حتى ان بيان وجوب تقديم المبتدأ تكفل ببيان وجوب تأخير
 الخبر وبالعكس بل وجوب العائد في الخبر الى المبتدأ ووجوب تعريف المبتدأ حين
 تعريف الخبر يصح ان يجعل من مسائل ايها شئت **(قوله على ما هو الاصل فيهما)**
 من القسم الاول من المبتدأ لان القسم الثاني مما اعترف به للضرورة حيث لم يوجد وجه
 لاعرابه سوى الابتداء وقال نحاة المغاربة في توجيه رفعه انه خبر المرفوع بعده وتكلفوا
 في اقام الزيدان بان اصله اقامان الزيدان فوضعوا الظاهر موضع الضمير فقالوا اقام
 الزيدان الزيدان فاقصروا على احدهما تفاديا عن التكرار فصار اقام الزيدان فار تكبوا
 ما ترى من التكلف هربا عن جعل المسند مبتدأ وتبعهم العلامة الثاني المحقق التفتازاني
 فاقصر في نحوه في بيان المبتدأ على القسم الاول ولا يخفى ان الظاهر على ما هو
 الاصل فيه فتأمل **(قوله اي الذي لم يوجد فيه عامل لفظي اصلا)** يعني ان التجريد
 مجرد عن مقتضاه وهو سبق الوجود قيل وجه الايمان بالتجريد تنزيل امكان الوجود
 منزلة الوجود كما في ضيق فم البئر وصغر جسم البعوض قلت نبيه على ان الاصل
 العامل اللفظي وعدل عنه الى المعنوي فكأنه جرد الاسم عنه ومن فوائد هذا
 التفسير ايضا ان التجريد عن العوامل بمعنى التجريد عن جنس العامل حتى
 يؤل الى السلب الكلي لالي رفع الایجاب الكلي ومنها ان المراد ليس التجريد عن
 نواسخ المبتدأ والخبر كما قيل تفاديا عن الانتقاض بقولهم بحسبك زيد لانه يصدق عن
 زيد في قام زيد انه مجرد عن نواسخ المبتدأ والخبر مسندا اليه ومن قال لم يحمل على
 ما قيل لانه بعيد عن الفهم يتجه عليه ان ما ارتكبه الشارح ايضا بعيد **(قوله وكأنه)**

اراد بالعامل اللفظي ما يكون مؤثرا في المعنى لئلا يخرج عنه بحسبك درهم) هذا
تقييد بعيد ليس له في الكلام مفيد والاوجه ان يعتبر تعميم التجريد اى المجرد لفظا او معنى
بان لا يكون للعامل تأثير في معناه وان كان اثره في لفظه او يعتبر في التعريف قيد الحيثية
اى الاسم المجرد عن العوامل اللفظية مسندا اليه من حيث هو كذلك وحسبك من
حيث انه مجرور ليس مبتدأ بل هو مضاف اليه حكما فتدبر (قوله وثاني قسمي المبتدأ)
اى ثاني قسمي ما يطلق عليه المبتدأ لان المبتدأ مشترك لفظي بين هذين المفهومين وليس
للمبتدأ مفهوم عام يندرج فيه هذان القسمان فلو قال وعن المبتدأ بالمعنى الثاني لكان
اظهر وافيد فان قلت فليكن معنى المبتدأ المفهوم المردد بينهما قلت هذا مما لا يلتفت اليه
في تعيين المعاني ولا يعد ما وضع له اللفظ والالم يوجد مشترك اصلا فكلمة اولمغ
الخلو لان المبتدأ لا يخلو عن ان يكون ما وضع له هذا اوداك دون الجمع لان كليهما ما وضع
لهما المبتدأ فن قال امتناع الاجتماع بين فن قال اولمغ اخلو دون الجمع ايضا لم يأت
بشيء فقد بعد وما احترز عنه بقوله مسندا اليه جميع الاسماء المعدودة واسم الفعل الا
ان يقال لم يلتفت اليه الشارح لاحتمال خروجها بقيد التجريد عن العامل اللفظي فانه
يتبادر منه ان يكون له عامل ولا يكون لفظيا لكن حينئذ ينبغي ان يجمعها في سلك
ما احترز عنه بقوله المجرد عن العوامل اللفظية ولا يقتصر على ما ذكره (قوله بعد
حرف النفي كما ولا وانف الاستفهام) الاخصر الشامل لهل قولك بعد حرف النفي
والاستفهام والاخصر منه الشامل لهما وغير وهل وكلمات الاستفهام قولك بعد النفي
والاستفهام مثال الغير ماقال الشاعر ونعم ماقال * غير مأسوف على زمن * قدمضى
بالهم والحزن (قوله كهل وما ومن) نحو من ضارب زيد وما فاعل زيد على ان يكون
من وما مفعولين (قوله وعن سيبويه جواز الابتداء بها من غير استفهام ونفي مع قبح
والاخفش يرى ذلك حسنا) وكأن المصنف لم يعترف به فلذا ولرد على من جعل اسماء
الافعال مبتدأة اتى بضمير الفصل الدال على حصر المبتدأ في الخبر فانه قديما في ذلك كما صرح
به شارح التلخيص قدس سره (قوله وعليه قول الشاعر فخير نحن عند الناس منكم) فخير
مبتدأ ونحن فاعله فيه نظر لان حصار كون فاعل اسم التفضيل اسما ظاهرا في مسألة الكحل
فنعين كون نحن مبتدأ وكون منكم مفسرا المحذوف تقديره فخير منكم نحن عند الناس فلما
حذف فسر بقوله منكم ولو صح ما ذكره لصح اخير نحن فينقض قاعدة جواز الامرين به
لانه من جواز الامرين وقد خرج من القاعدة لان خير ليس مطابقا لمفرد فافهم وبعد
بردائة قاض القاعدة بقولنا اخير منكم عند الناس انا (قوله رافعة لظاهر او ما مجرى

مجراه) لم يرض بجعل الظاهر بمعنى الملفوظ كما في بعض الشروح لان اخلاء اللفظ
 عن معناه الاصطلاحي بالكلية وجهه على خلاف القياس الظاهر من غير ضرورة لا يحسن
 فحمله على الظاهر المقابل للضمير وجعله اعم من الحقيقي والحكمي وبعد لم يتم
 التعريف لانه بقي صفة رافعة لمضمير مستتر راجع الى الفاعل في صورة التنازع نحو
 اضارب ومكرم زيد اذا اعلى مكرم وقد سبق التنبيه عليه واورد على التعريف
 أقائم ابوه زيد فان أقائم خبر زيد مع صدق التعريف عليه واجيب عنه بتقيد الصفة
 بان لا يكون غيرها صالحا لان يكون مبتدأ وهو مع بعده يشكل بأقائم زيد فان غيره
 صالح لان يكون مبتدأ وهو زيد فالجواب ان معنى الوقوع بعد حرف الاستفهام ان
 يكون اعتماده عليه في العمل وفي قولنا أقائم ابوه زيد اعتماده على المبتدأ في العمل
 (قوله فان طابقت الصفة الواقعة بعد حرف النفي والف الاستفهام) نبه على ان
 ضمير طابقت ليس على ظاهره اذ لو كان على ظاهره للزم ان يجوز في الصفة الواقعة
 للظاهر امران ولا يخفى ان الاوضح الاخصر فان كان مفردا اي المرفوع ولا داعي
 الى ما تاتي به المصنف ويشكل القاعدة بقوله تعالى ﴿ أرأيت ان اتعن آلهتي ﴾ فانه مطابق
 للمفرد وتبين لكونه مبتدأ والالزم الفصل بين الراغب ومعموله باجنبي وهو المبتدأ
 وتشكل بأقائم رجل فانه يصح كونه فاعلادون كونه مبتدأ لعدم ما يخصص به وتشكل
 القاعدة ايضا بقولنا أطلع الشمس فانها تطابق المفرد مع تعيينها لكونها مبتدأ اذ لو كان
 خبرا لوجب أطلع الشمس (قوله جاز الامران) قبل لو كان زيد مبتدأ ينبغي
 ان لا يجوز أقائم زيد لانه يلزم تقديم الخبر مع انه يوجب الالتباس بالفاعل كما في زيد
 قام واجيب بان قام زيد يتعين فيه كون زيد فاعلا بحيث يخفى احتمال كونه مبتدأ
 بامارة لانه لا يشمل على خلاف الاصل بخلاف كونه مبتدأ فيلتبس المقصود التباسا
 شديدا بخلاف أقائم زيد فان الفاعلية يشتمل على كون قائم مبتدأ على خلاف
 الاصل وكونه مبتدأ يشتمل على تقديم الخبر على خلاف الاصل فلا يخفى المقصود
 بسبب كون خلافه اظهر كل الاختفاء فيجوز الامران اقول لضرورة في تقديم
 الخبر في زيد قام حتى يرتكب الالتباس لاجلها وفي أقائم زيد يجب تقديم اقائم لتضمنه
 الاستفهام وتعلق الاستفهام به والمشتمل على الاستفهام يجب تقديمه لا تقول بالضرورة
 قائمة في أقام زيد قلت لضرورة لجواز زيد أقام بخلاف زيد أقائم فتأمل (قوله اي الاسم
 المجرد الى آخره) قيل ان اريد بالاسم الاسم حقيقة يخرج عنه نحو بعض الفعل الماضي
 ضرب وان اريد اعم من الاسم حقيقة او حكما دخل فيه الخبر الجملة لانه في تأويل الاسم
 فزيد يضرب في قوة زيد ضارب وسيصرح بان تعريف الخبر ليس شاملا للخبر الجملة

لأنها ليست باسم قلنا المراد هو الاغم وعند تحقيق الجملة على صرافتها خبر من غير تأويل بمفرد فبناء كلام الشارح عليه نعم يتجه ان المصنف ممن ذهب الى تأويل الجملة الواقعة خبرا صرح به في ايضاح المفصل وبناء قوله فيما سبق ولا يتأتى الكلام الا في اسمين او في فعل واسم عليه وقيل الاولى تقدير المرفوع لانه اذا كرر اقسام المرفوع فلا يصدق التعريف على يضرب لانه ليس بمرفوع بالمعنى المذكور ولا يتجه عليه ما توجه على تقدير الاسم من التريد المذكور ولا يخفى ان المرفوع من احكام الخبر وانما يعرف الخبر ليعرف فيرفع فتعرفه به دور على ما عرفت في تعريف المعرب عند المتقدمين فلا تعقل **(قوله اي ما وقع الاسناد به)** يشعر كلامه بان التركيب من قبيل اسناد المشتق الذي لم يسم فاعله الى مصدره على طريق * لقد حيل بين العبر والزوان * وليس كذلك بل المسند مسندا الى الجار والمجرور والباء للسببية اي الاسم المسند بسببه لان اللفظ سبب اسناد المعنى الا انه يتجه ان النحوى يصف الالفاظ بصفات المعاني فيقول اللفظ مسندا ومسند اليه كما سبق في تعريف المبتدأ فلاحاجة الى ذكر الباء السببية **(قوله)** او تجعل الباء بمعنى الى والضمير المجرور راجعا الى المبتدأ **(الاقرب ان يراد المسند الى المجرد او يجعل الضمير راجعا الى المجرد والاولى جعل الباء للملازمة اي المجرد المسند الملابس بالمجرد والفعل ملابس بالمعمول للعامل اللفظي ابدا لا بالمجرد كتب في الحاشية وكأن النكتة في تغيير العبارة ان لا يشتبه بالمسند اليه المذكور في تعريف المبتدأ وح يظهر لقوله فائدة والا لاحتاجة اليه انتهى ولا يخفى عليك ان الالتباس لا يندفع بالتعير عن معنى الى بالباء وانما يندفع بان قوله اليه في تعريف المبتدأ فاعل المسند وفي تعريف الخبر متعلق المسند وفاعله المستتر فيه فالتكته ليس بذلك **(قوله وعلى التقديرين نخرج به القسم الثاني)** ضمير به راجع الى المسند به فيه انه يخرج الصفة التي هي خبر المبتدأ لانها مسندة الى فاعلها لا محالة لا الى المبتدأ واجيب بانها لم تسند الى فاعلها لان الاسناد هي النسبة التامة ولا نسبة تامة للصفة الى فاعلها بل الى المبتدأ وفيه ان جعل الاسناد في تعريف المبتدأ بمعنى النسبة التامة بعد جعله في تعريف الفاعل بمعنى النسبة الاغم تكلف بعيد جدا وقيد بحجاب بان المراد بالاسناد الى المبتدأ اعم من الاسناد اليه او الى ضميره او الى متعلق ضميره ونتجه انه يدخل في تعريف الخبر حيثئذ يضرب في زيد يضرب وقد يتكلف بان الخبر مجموع الصفة ومعمولاتها كالفعل الا انه احرى اعراب الخبر عز حزنه فاعله هو الصفة **(قوله اي تجريد الاسم عن العوامل اللفظية ليسند ا شئ)** القسم الثاني من المبتدأ اوليسند اليه شئ كأي القسم الاول من المبتدأ وهذا الابتداء بعينه عامل في الخبر لاقتضائه المبتدأ والخبر على السواء كذا يستفاد من**

الرضى فلا يحمل عبارة الشارح على ان تجريد الخبر للاسناد الى شئ عامل فيه ومسمى
 بالابتداء فانه وهم فلا يخفى ان تعريف الابتداء صادق على مقام بالخبر والتعريف الصحيح
 تجريد المبتدأ عن العوامل اللفظية **(قوله لان المبتدأ ذات والخبر حال)** هذا انما يتم
 كليا لو لم يجز جعل الشخص خبرا ويجب ان يؤول هذا زيد بهذا مسمى بزيد فالخلق انه
 حكما اكثرى قيل هل هذا الدليل جار في الفاعل فيلزم ان يكون اصله التقديم قلت نعم لان
 ما ينبغي ان يكون الفاعل عليه تقديمه على الفعل لذلك الا انه منع مانع وهو ان المسند
 عامل ورتبة العامل التقديم وذكر الفاعل لداعي الفعل والداعي متقدم على مادعي
 اليه **(قوله جاز في داره زيد)** واختلفوا في صحة في داره قيام زيد وجوزوه الاخفش
 لان المضاف اليه للمبتدأ لشدة اتصاله بالمبتدأ في حكمه وقنداء في اكفائه درج الميت
 ومنعه آخرون **(قوله)** وقد يكون المبتدأ نكرة لا يخفى ان المنظوم هو أن يجمع بين
 قوله واصل المبتدأ التقديم وقوله واذا كان المبتدأ مشتملا على ماله صدر الكلام الى
 آخر مباحث التقديم والتأخير واعتذر بأنه قدم بحث تنكير المبتدأ وكونه جملة على
 تمتة بحث التقديم ليجمع بين الاصول الثلاثة التقديم وتعريف المبتدأ وافراد الخبر اذنبه
 على اصالة التعريف بايراد كلمة قد في قوله وقد يكون المبتدأ نكرة ونبه على اصالة
 الافراد بقوله والخبر قد يكون جملة ولتوقف بعض ما هو من تمتة بحث التقديم على معرفة
 بحث التنكير والخبر الجملة والعذر شبيه بالعدول اذ لا يدفع به لامكان الجمع بتأخير اصل
 التقديم عن الاصلين الآخرين **(قوله)** اذا تخصصت بوجه ما يقال الاخصر
 الاوضح اذا تخصصت بمثل ولعبد الى آخره ويدفعه انه يوجب التخصيص بما ذكره
 بخلاف عبارته فانها لا توجبه **(قوله)** اذا تخصصت يقل اشتراكها فتقرب من المعرفة
 التي هي منافية للشركة غالبا فلا مرد أن منزلة ادخل السوق على ادخل سوقا في قلة
 الشركة غير ظاهرة وكما انه يقل الاشتراك بالتخصيص قد يعدم الا انه خص بالذكر
 ما هو الغالب ويكتفي للوقوع بمبتدأ **(قوله)** وحيث وصفت بالمؤمن تخصص بالصفه
 قيل لاعمى لعدم صحة انسان خير من فرس وصحة حيوان ناطق خير من فرس بل
 صحة جسم نام خير من حجر قلت ما ذكر سر نحوي لالتزام العرب تخصيص النكرة
 في مقام الابتداء ولان مناقشة في الاسرار لذوى الابصار **(قوله)** ومثل قولك ارجل
 في الدارام امرأة ومما يخص بوجه ما جواب هذا الاستفهام فانه يصح ان يقال رجل
 او يقال امرأة فانه تخصيص بعلم المخاطب به في الداء وحده **(قوله)** ارجل
 رجل احتمل عندك نه في لدار في الداء **(قوله)** فأ قال اي من الاسمين للمعنيين
 كون احدهما في الدار اعترض عليه بان هذا التخصيص عند المتكلم والنافع التخصيص

عند المخاطب وهو مندفع بأنه تخصيص عند المخاطب ايضا بان الخبر لرجل معلوم له انه في الدار وهو مستفهم عن تعيينه فعمل انه ينبغي له التعيين في الجواب واستفاد من الكلام ما ينفع به واعتراض ايضا بانه لو كان المخصص في المثال المذكور ما ذكره ينبغي ان لا يجوز أن رجل في الدار وهو ايضا مندفع بان المخصص في كوكب عظيم انقض الساعة هو الصفة مع جواز كوكب انقض الساعة **(قوله فكل واحد منهما تخصص بهذه الصفة فجعل الى آخره)** الظ جعل الضمير راجعا الى كل واحد منهما لكن مراده رجل كما يفسح عنه قوله وفي الدار خبره ولك ان تراعى الظاهر وتريد بكونه مبتدأ كونه مبتدأ حقيقة او حكما فان المعطوف على المبتدأ مبتدأ حكما **(قوله فان النكرة فيها وقعت في حيز النفي فافادت عموم الافراد وشمولها فتعينت وتخصصت)** اى تخصصت حكما لانها وان لم يحصل فيها تقليل الاشتراك اورفعه لكنها صارت في حكم ما قل اشتراك في التعيين فلا يرد أن تقليل الاشتراك اورفعه للتخصيص ببعض الافراد وهو لم يتحقق هنا **(قوله وكذا كل نكرة في الاثبات قصد بها العموم نحو ثمرة خير من جرادة)** هذا قول امير المؤمنين عمر رضى الله عنه في تعيين فدية الجرادة اذا قتله من احرم والمقصود أنه يتصدق بما شاء وعموم النكرة مع الاثبات في المبتدأ كثير وفي الفاعل قليل نحو ﴿ علمت نفس ما قدمت واخرت ﴾ بخلاف ما في حيز النفي فانه يستوى فيه المبتدأ والفاعل وغيرها **(قوله لشبهه به اذ يستعمل الى آخره)** اولانه كان في الاصل فاعلا قدم للتخصيص **(قوله بالنباح المعتاد)** فيه مسامحة اذ الهرير صوت للكل دون نباحه على ما في الصحاح **(قوله قديكون خبرا)** قيل لا بالنسبة الى الكلب اما بالنسبة اليه فشروفيه نظر لانه يهر اذا رأى الحبيب للنشاط لانه يراه غير اجنبي ونباحه اذا رأى العدو لا اضطرابه حيث يراه اجنبيا **(قوله فيقدر وصف)** وقديكتي بجمل التنوين للتعظيم والاول انسب بحال هذا العلم والثاني بعل المعاني فلا تنقل فالمثال انما يكون للتخصص بما يخص به الفاعل اذا استعمل في نباح معتاد واما اذا استعمل في نباح غير معتاد فالمثال للتخصص بالصفة **(قوله وهذا مثل)** فتصحح الابتداء انما يحتاج اليه باعتبار اصل التركيب واما باعتبار المعنى التمثيلي فالتركيب مفيد من غير حاجة الى تخصيص المبتدأ **(قوله علم ان ما ذكره موصوف بصفة استقراره في الدار)** اورد عليه ان قائم رجل كذلك ويمكن ان يعتذر بان هذا سر نحوي لا يطرده اعتباره ولا يخفى ان الاولى ان يقول تخصيصه بتقديم الخبر الظرف **(قوله هذا هو المشهور فيما بين النحاة)** اما اشارة الى الحكم بان النكرة يجب ان تخصص حتى يقع مبتدأ فمح يكون قوله وقال بعض المحققين منهم الى آخره عديلا له واما اشارة الى ما ذكره في تفسير سلام عليك والمقصود منه الاشارة الى ما فيه

من المناقشات التي ذكره الفاضل الهندي والابحاث التي نظمها في هذا المقام فارجع اليه
 ان كان فيه لك المرام **(قوله)** وقال بعض المحققين منهم) يقال لانتافي بين كلام النخبة
 وما ذكره بعض المحققين الا انهم لما رأوا ان المبتدئ لا تفي قوته بالتمييز بين المفيد من الحكم
 على النكرة وغير ضبطوا امثلة قلما يتخلف عنه الفائدة ليكون على بصيرة ما في الحكم
 على نكرة **(قوله)** ولما كان الخبر المعرف فيما سبق مختصا بالمفرد) يرد عليه انه
 لا يصح حصر المصنف الكلام فيما هو من اسمين او فعل واسم **(قوله)** اراد ان يشير الى
 ان خبر المبتدأ قد يقع جملة ايضا) خبر المبتدأ من الجمل التي لها محل من الاعراب
 وحصرها في سبع الخبر والحال والمفعول والمضاف اليه وجزاء شرط جازم وقع
 بعد الفاء واذا والتابع لمفرد والتابع لجملة لها محل من الاعراب والجملة التي لا محل لها
 من الاعراب ايضا حصرت في سبع المستأنفة ويسمى ابتدائية كما تسمى الجملة التي صدرها
 مبتدأ والمعتزلة والتفسيرية نحو **﴿** واسروا النجوى الذين ظلموا هل هذا الا بشر مثلكم **﴾**
 فجملة الاستفهام مفسرة للنجوى والمجاب بها القسم الواقعة جوابا لشرط غير جازم
 مطلقا كلو ولولا ولما وكيف اوجازم ولم يقترن بالفاء ولا باذاء الفجائية والواقعة صلة
 اسم او حرف والتابعة للمال محل لها من الاعراب فليكن على ذكر منك هذه الجملة حتى
 يفصل لك الممارسة تفصيلا مغنيا **(قوله)** ولم يذكر الظرفية لانها راجعة الى الفعلية)
 بمعنى انها نائبة عن الفعلية والا فالظرفية جملة لا تنقل اسناد الفعل الى الظرف ولهذا
 استتر فيه ضمير كان فاعلا للفعل ولك ان تقول لم يذكرها لانها سبقت غير مرة بل
 متصلا بهذه المسئلة **(قوله)** فلا بد في الجملة) وكذا في المشتق والمأول به وقال الكسائي
 لا بد في الخبر مطلقا من ضمير عائد واستدل بالاجماع على ان في خبر كان ضمير احق قالوا
 معنى كان زيد اخاك كان زيد اخاك هو ولا فرق بين خبر كان وخبر المبتدأ واجيب
 بان في خبر كان المقارنة بالزمان فهو بمنزلة الفعل وقوله فلا بد من عائد الظاهر فيه فلا بد
 لانه شبه مضاف لتعلق من عائد به كما هو الظاهر الا انه عمل ببعض اللغات في شبه
 المضاف وجعل من عائد خبرا بعيد من رعاية المعنى **(قوله)** كاللام في نعم الرجل) لا يخفى
 ان نعم الرجل من قبيل وضع الظاهر موضع المضمير الا ان الظاهر صلح لوضعه موضع
 المضمير باعتبار لام العهد فلا معنى لجعله قسياله **(قوله)** ووضع المظهر موضع المضر)
 جاز في مقام التعظيم مطلقا وفي غيره جاز في جملتين مطلقا هذا في سعة الكلام وفي الشعر
 جاز عند سيبويه بشرط ان يكون بلفظ الاول وعند الاخفش مطلقا **(قوله)** وكون
 الخبر تفسيرا للمبتدأ) الاولى عين المبتدأ ليشمل قولنا الشأن زيد قائم ومقولى عمرو قائم
(قوله) وقد يحذف العائد اذا كان ضميرا) واما غير الضمير فكون الخبر عين المبتدأ لا يقبل

الحذف ووضع الظاهر موضوع المضمحل لنكتة تقوت مع الحذف وكذا لام المهد اذ مع الحذف لا ينساق ذهن الا الى الضمير **(قوله لقيام قرينة)** دل كلامه على ان الحذف شائع كلما قام قرينة وليس كذلك بل خص ذلك بالضمير المجرور عن اذا كان في جملة اسمية يكون المبتدأ منها جزءاً من مبتدأها واما في غيرها ففي المرفوع لا يجوز الحذف وفي المنصوب والمجرور سمعي **(قوله نحو البر الكر)** كتب في الحاشية الكر * دوازه شتر بار مذهب * انتهى وتفصيله ان الكر اثنا عشر وسقا والوسق ستون صاعا والصاع اربعة امداد والمد المن وقوله الكر منه الجار والمجرور المحذوف هنا حال من ضمير يستين فيلزم تقديم الحال على العامل المعنوي فالاولى ان يقدر مؤخرا وان قيل ذلك جائز في الحال الظرف وقوله السمن منوان منه منه في هذا المثال صفة منوان **(قوله)** وما وقع ظرفا اى الخبر الذى وقع ظرف زمان او مكان **(الظرف عندهم اسم ظرف الزمان والمكان وهم يتسامحون فيطلقونه على الجار والمجرور ثم يتسامحون فيطلقونه على ما يعم الجميع فالشارح جرى على التسامح الاخير تعميما للفائدة وظرف الزمان لا يقع خبرا عن عين لا يكون متجردا فلا يقال زيد يوم الجمعة بخلاف الهلال ليلة الجمعة ومن الجائز ما وقع لبعض في هذا المقام حيث نقل الحكم مطلقا وعلله بان الاخبار عن الجثة بالزمان لا يفيد لعدم اختصاص الزمان بجثة دون جثة بخلاف المكان ثم اعترض على نفسه بان قولنا على الزمان الخريف مفيد لمن لا يعرف ان الزمان يحدث في الخريف ولا يخفى ان الزمان الخريف من قبيل الهلال ليلة الجمعة فالاعراض على ما نقل لا على ما قالوا تأمل **(قوله)** فالأكثر من النحاة وهم البصريون **(لو كان التقدير بالجملة من البصريين لكان المناسب ان يقول وما وقع ظرفا فقطر بجملة خالفا للكوفيين فالظاهر ان التأويل بالجملة لا يخص قوما منهم بل يعم الأكثر وقوله على انه اشارة الى تقدير الجار ليصح كونه خبرا عن الأكثر ولو جعل المحذوف مضافا من المبتدأ اى حكم الأكثر انه مقدر بجملة لكان اخف **(قوله اى مأول بجملة)** اول التقدير بالتأويل لان التقدير يلزمه التأويل والصرف عن الظاهر ليصح تعديته بالباء والحكم على ما وقع ظرفا بكونه مقدار مع انه ليس بمقدر بل مذکور وهذه الجملة من مطارع الانظار ذكروا فيه ما يجب ان يغمض عنه الابصار ومما لا يبعد أن يقال ان التقدير بمعنى الالحاق يقل قدرت هذا بذلك اى الحقته به اى الظرف ملحق بالجملة ومجموع من جعلتها ومما يلحق اليك ان التقدير بمعنى التعيين يقال الفروض المقدرة في كتاب الله تعالى اى المعينة فالمعنى ان الخبر الظرف مبهم عين بجملة عند الأكثر وبمجرد عند الأقل **(قوله بتقدير الفعل)** ذلك الفعل العام كالحصول والكون الانادرا حتى حصص عامة النحاة الظرف المستقر فيما كان عامله عاما وحقق****

بعض المتأخرين انه قد يكون من الافعال الخاصة اذا انساق الذهن اليه بحسب المقام واما
قوله تعالى ﴿ فلما رآه مستقرا عنده ﴾ فالاستقرار فيه بمعنى السكون لا بمعنى الحصول العام
(قوله بخلاف ما اذا قدر فيه اسم الفاعل) هدامنقوض بمثل زيد في الدار ابوه او ما
في الدار ابوه فان الخبر فيه جملة سواء قدر الفعل او اسم الفاعل لانه من قبيل حاصل ابوه
وما حاصل ابوه وهما جلتان **(قوله ان الظرف لابد له من متعلق)** قيل اتفق النحاة
على ذلك وفيه بحث لان الظرف لابد له من مظروف والمظروف في زيد في الدار هو
زيد ولا حاجة الى امر آخر هذا قلت الظرف يكون ظرفا لامر من امور زيد من قيامه
او سكونه او حصوله او غير ذلك فلا بد من تقديره ليم البيان **(قوله والاصل في الخبر**
الافراد) قيل ليتوافق الركبان اقول لانه اسرع قبولا للربط **(قوله اى على معنى**
وجب له صدر الكلام) وهو معنى يغير الكلام كالاستفهام والتثني والترجى الى غير ذلك
(قوله وذهب بعض النحاة) كانه لم يقل وذهب غيره لئلا ينتقض بتابعي سيبويه فن قال
بل غير سيبويه فقد غفل **(قوله لكونه معرفة)** وكون من نكرة ولا يجوز الاخبار
بالمعرفة عن النكرة ومنع سيبويه الامتناع في المبتدأ المتضمن لمعنى الاستفهام وابن الحاجب
منع كون من نكرة وكأني اشار الشارح الى هذا المنع حيث قال فان معناه أهذا ابوك ام ذلك
لم يقل فان معناه اى رجل ابوك لكن في قوله وهذا مذهب سيبويه خفاء فاعرفه وما
احاز سيبويه في الاخبار عن النكرة بالمعرفة الاخبار عن افضل التفضيل في جملة وقعت
صفة نحو صرت برجل افضل منه ابوه **(قوله او كانا متساويين)** لو اكتفى به عن قوله
او كانا معرفتين لكفى الا انه هرب عن الحمل على التساوى في مرتبة التعريف فالمراد
التساوى في صحة الوقوع مبتدأ **(قوله او كان الخبر فعلا)** اى صورة فخرج بقوله له قام
ابوه في زيد قام ابوه وبقوله صورة خرج الزيدان قاما لان الخبر ليس فعلا صورة
كذا قيل وفيه ان زيد قام ابوه ليس الخبر فيه فعلا صورة فلا حاجة لاجراجه الى قيد له
فمعنى قوله او كان الخبر فعلا له او كان الخبر مشتملا على فعل له **(قوله اى تقديم المبتدأ على**
الخبر في هذه الصور) ليس الجزاء مقيدا بقوله في هذه الصور والالكان القيد لغوا لاغناء
الشرط عنه فينبغي ان يحمل على انه اشار الى ان الجزاء جزاء لشروط متعددة **(قوله**
او بالبدل عن الفاعل اذا كان مثنى او جمعا) قيل وجوب التقديم في هذه الصور يختلف
فيه فلو جمل مذهب الكتاب على عدم الوجوب لكان اخف **(قوله كالاستفهام)** قيل
لا يتضمن الخبر من موجبات التقديم الا الاستفهام وفيه نظر لان ما قائم زيد مما يجب فيه تقديم
الخبر لتضمنه النفي فان قلت فينبغي ان يجب تقديم الخبر في زيد لاقايم لانه تضمن الخبر
معنى النفي قلت مقتضى صدر الكلام ما يغير معنى الجملة وفي زيد لاقايم لا يغير حرف النفي

معنى الجملة فاعرفه (قوله لتصدره في جلته) وجلته ما يغيره (قوله او كان الخبر بتقدمه)
 احتراز عن كون الخبر بتأخيره مصححا لكونه مبتدأ نحو زيد قام فان زيد انما يصح كونه
 مبتدأ لتأخر قام حتى لو تقدم قام يجب كونه فاعلا (قوله اى كان لمعلق الخبر التابع له)
 لم يقل المصنف او لجزء الخبر ولم يفسر الشارح المتعلق بالجزء ليشمل مثل قرين كل رجل
 ضيعته والاخصر الاوضح ان يقول اى لمعلق الخبر الذى يمتنع تقديمه عليه وانما
 اراد بالتعلق مثل تعلق الجزء بالكل دون تعاق العامل بالمعمول لان لتعلق الخبر تعلق
 العامل بالمعمول ضميرا في المبتدأ في مثل على الله عبده متوكل مع انه لا يجب تقديم الخبر
 وقد يقال اراد تعلق الجزء بالكل دون المعمول بالعامل ليشمل مثل قرين كل رجل
 ضيعته والفضل للمقدم (قوله او كان الخبر خبرا عن ان المفتوحة الواقعة مع اسمها
 وخبرها المؤول بالمفرد مبتدأ) لما كان الخبر عن ان لا يصلح ان يكون خبرا عن المبتدأ
 اراد الشارح التنبيه على ان في الكلام مسامحة والمراد انه خبر عما يتركب عن ان
 ولم يتعرض لاصلاحه لظهوره بعد التنبيه على المسامحة ومن قال اصلح كلام المصنف
 اصلح الله شأنه ونحن نقول كلام المصنف على ظاهره اذ قولنا عندي خبر في التحقيق
 عن معنى ان لان عندي انك قائم في تأويل عندي تحقق قيامك والتحقيق معنى حرف
 التحقيق الذى هو ان قيل هذا اذا لم يكن ان بعد اما نحو اما انك خارج فلا اصدقه
 قلت هذا اذا لم يكن ان فيما يتعين موقعا للمبتدأ نحو اما انك خارج ولولا انك خارج
 وخرجت فاذا ان السبع حاضر والتخصيص بما بعد اما من ضيق العطن (قوله اى
 تقديم الخبر على المبتدأ في جميع هذه الصور) فان قلت ان كان المعنى على ما ذكره
 لكان الشرط مأخوذا في الجزاء قلت لم يرد بيان المعنى بل اراد تذكر ما يرتبط به الجزاء
 من الشرط وهو كل واحد من هذه الصور فالاولى في كل من هذه الصور (قوله
 وقد يتعدد الخبر من غير تعدد الخبر عنه) قيده به تصحيا لتقليل قد فان تعدد الخبر مع
 تعدد الخبر عنه كثير ومنه زيد قائم وعمرو قاعد ولم يقيد بوحدة الكلام فيكون
 المعنى وقد يتعدد الخبر في كلام واحد لانه ايضا كثير كافي زيد ابوه قائم فانه تعدد الخبر
 في هذا الكلام الواحد ومن قال قد للتقليل او للتحقيق ردد اللفظ بين المعنى الحقيقي
 والمجازى من غير صارف من الحقيقة (قوله فانهما في الحقيقة خبر واحد) لان المقصود
 اثبات الكيفية المتوسطة فان قلت يلزم خلو الحلو مثلا من الضمير فيكون الخبر المشتق
 خاليا عن الضمير على انه يكذبه وجوب هذان حلوان حامضان قلت اعتبر في كل
 منهما ضمير استحق المجموع كما جرى على كل اعراب استحق المجموع (قوله وفي هذه
 الصورة ترك العطف اولى) هذا انما يتم فيما اذا لم يتعدد المبتدأ معنى نحوها عالم

وجاهل فانه حينئذ العطف واجب لانه يجمع المتعدد اولا في هذه الصورة بالعطف ثم يحمل خبرا ويجب ان يكون هذا الخبر جامدا لفظا او تقديرا لئلا يلزم - فلو الخبر المشتق عن ضمير المبتدأ فهما عالم وجاهل في تقديرهما رجل عالم ورجل جاهل

(قوله ولا يبعد ان يقال مراد المصنف بتعدد الخبر ما يكون بغير عاطف) هذا هو الملايم بالحكم بامتناع تعدد الفاعل (قوله وهو سببية الاول للثاني والحكم به) هذا ما ذهب اليه جمهور النحاة واما على تحقيق الشيخ الرضى ان معناه لزوم الثاني للاول فلا حاجة الى التكلف في ادراج * وما بكم من نعمة فمن الله * في القاعدة (قوله فلا يرد عليه) اى على هذا الاصل هذا المثال اى خروجه فلا يكون الاصل جامعا ولم يدفع بالحكم بشذوذه لكثرة وتوجيه الورود على ما قالوا ان كون النعمة معهم ليس سببا لكونه من الله ولوقيل بتعليل افعاله تعالى بالغرض لكان سببا الى ظهور تضمنه معنى الشرط فوقع الزمخشري في هذه الاشكال غفلة عن سهولة حل العقال على قاعدة الاعتزال

(قوله في شبه المبتدأ الشرط) لكن قصد السببية لازم للشرط اذ لا فائدة له سواها بخلاف المبتدأ فانه يصح فيه قصدها وعدمه لبقاء الفائدة بدون قصدها فلذا افترقا بصحة الدخول على الخبر ولزومه في الجزاء ومن لم يتبها لهذا قال وجه عدم لزوم الفاء ههنا كون المبتدأ دخيلا في معنى الشرط غير عريق (قوله اما الاسم الموصول بفعل)

ما ضيا كان باقيا على معناه او غيره على خلاف الشرط فانه لا يكون الامستقبلا في المعنى والاول هنا قليل والشرط لا يكون ظرفا ايضا قليل لا ينحصر هذا فيما ذكره لان المبتدأ الذى دخل عليه اما والمبتدأ الذى يكون احد الاسماء المتضمنة بمعنى الشرط ايضا كذلك وهذا مما يفضى منه العجب فان مدخول اما والاسماء المتضمنة لمعنى الشرط كالشرط فى الفاء وليست مصححة لدخولها ولا نقض بالاسم الموصول باسم الفاعل والمفعول لانه الموصول بفعل معنى (قوله او النكرة الموصوفة بهما)

اى باحدهما فالاولى به بافراد الضمير (قوله ان الموت الذى تفرون منه فانه ملائكم) نوقش بان الفاء ههنا زائدة اذ المبتدأ المتضمن لمعنى الشرط يجب ان يفيد العموم ككلمات الشرط ورد بان الشيخ الرضى صرح بان ذلك لا يجب فيه ويتجه ان معنى الشرط ههنا منتف اذ لا سببية للفرار بالنسبة الى الملاقاة ودفعه بانه سبب للحكم بالملاقاة (قوله كل غلام رجل يأتينى الى آخره) فيأتينى صفة رجل فان قلت كل رجل يأتينى ايضا مشال للمضاف الى الموصوف لان الوصف انما يكون لماضيف اليه كل لا لكل على ما لا يخفى على المتبوع بكلامهم قلت المراد بالموصوفة الموصوفة معنى لا لفظا والكل المحيط لافراد الموصوف موصوف معنى (قوله والشرط

والجزء من قبل الاخبار) اى الجملة الشرطية لا تكون الا خبرية فلا يرد أن الجزء
قد يكون امرا وفيه يشكل بالاستفهام عن الجملة الشرطية فانه مقصد كثير الدوران
فما بين الناس يبعد أن يكون مهملًا نحو ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
ويمكن ان يدفع انه لم يقع لتنازع الاستفهام وحرف الشرط في الصدارة وتدفع الحاجة
بان يقال هل يتحقق ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ويتجه عليه ايضا ان
وجه المنع في ليت ولعل لو كان كونهما مزيلين للخبرية لوجب ان لا يمنع باب كان
وعلت فالأظهر أن يقال ان نواسخ الابتداء اذا دخلت عليه سقط اعتبار صدارة الشرط
الذى تضمنه المبتدأ فضعف معنى الشرط لانقضاء لازمه هو الصدارة فلم يصح
دخول الفاء في خبر المبتدأ لضعف مقتضيه وحينئذ كان القياس عدم الدخول على
خبر ان ايضا الا انه لعدم تأثيره في المعنى كالعدم وعدم منع ان المفتوحة للاحقاها
بالمكسورة **(قوله)** فان قيل باب كان في التسهيل ان المنع من حيث التبع والاستعمال
انما يتحقق في ليت ولعل وكذا الاختلاف على هذا الوجه انما وقع في ان المكسورة
واما المنع والاختلاف في غيرها فن باب القياس هذا فظهر وجه كل تخصيص وقع
من المصنف في هذا المقام **(قوله)** ووجه ذلك التخصيص الاهتمام ببيان الاختلاف
(الواقع فيها) يشعر بان بيان المانع بالاتفاق متطفل لبيان الاختلاف ولا وجه له
فالوجه انه دعاه الى بيان خبر الحروف المشبهة بالفعل ههنا انه سيقول وامر كما خبر
المبتدأ فلو لم يبين حاله ههنا لا وقع الحكم المذكور فيما بعد المتعلم في الغلط **(قوله)** وقد
يجب حذفه) قيل لا يجب حذفه اصلا لانه ركن اصيل في الكلام ونحو الحمد لله
اهل الحمد في تقدير اهل الحمد هو واحتمال كون المخصوص خبر مبتدأ محذوف عما لا يعتد
به بل يتعين كونه مبتدأ وما قبله خبره فيكون المقطوع من مواقع وجوب حذف الخبر
من غير التزام غيره في موضعه فينتقض ببيان وجوب حذف الخبر وبيان المصنف احتمال
كون المخصوص خبر المحذوف ينبي عن الاعتداء به بل العذر في عدم ذكرهما في هذا
الموقع ان الاول في كتبهم من مبيّنات بحث النعت والثاني من مبيّنات بحث افعال المدح
والذم **(قوله)** اى المبتدأ المحذوف جعله مثالا للمبتدأ المحذوف والظاهر جعله مثالا
لحذف المبتدأ وعلى الاول في الكلام حذف مضاف اى كمبتدأ قول المستهل وعلى الثاني
حذف مضافين اى كحذف مبتدأ قول المستهل فكأنه لتقليل الحذف ترك الظاهر فقوله
مثل المبتدأ المحذوف في قول المستهل بيان للمعنى لا لتقدير حتى يطلب وجه صحته
(قوله) المبصر للهلال القمر الى ثلاثة ليال هلال وبعده القمر كذا قيل لكن في القاموس
الهلال غرة القمر وليلتين اولى ثلاث اولى سبع وليلتين من آخر الشهر ست وعشرين

وسبع وعشرين وغير ذلك قر وأشار الى المراد بالمستهل لكننا لم نجد في كتب اللغة المستهل بمعنى المبصر للهلال بل هو الصبي الرافع صوته حين يتولد وفي القاموس استهل الصبي رفع صورته بالبكاء وكذا كل متكلم رفع صوته او خفض هذا فاستعير للمبصر للهلال الرافع صوته وفي بعض الخواشي قيل الاستهلال ما نودين وبانك كردن * وكلاهما مستقيم فكأنه اشار الى ان قول الشارح اشارة الى استعمال اللفظ المشترك في معنييه **(قوله لان مقصود المستهل)** فيه منع لاحتمال ان يكون مقصوده تعيين شيء بالاشارة والحكم به على الهلال فالاولى ان يقال ليس من باب حذف الخبر لان العرب حين يصرح بالمحذوف لا يصرح الا بالمبتدأ **(قوله جريا على عادة المستهلين غالبا)** العادة ما اتفق خلافه او ندر محذوفه غالبا لتعيين ان العادة من اى قسم ووجه العادة ان الحكم مما ينكر لان امتياز الرأى من بين المتوجهين الى الرؤية مع كثرتهم من مظان الانكار وقوله ولثلا يتوهم نصب الهلال وجهه ان الغالب فيما هو في آخر الكلام الوقف عليه وقيل الاصل فيما افرد بالذكر الوقف **(قوله قان تقديره على المذهب الصحيح)** واما على بعض المذاهب الغير الصحيح فليس مما نحن فيه لان منها ان اذا ظرف مكان خبر عن السبع اى مكان خروجى السبع ومنها انه ظرف زمان والمحذوف هو المضاف الى المبتدأ اى خرجت فوق خروجى وجود السبع والمذهب الصحيح ان التقدير فوق خروجى السبع واقف فاذا ظرف للخبر المحذوف والذي يدل على صحة هذا المذهب عندى ان العرب اذا صرح بالمحذوف يقول فاذا السبع واقف وانما قلنا على بعض المذاهب الغير الصحيحة لانه على بعضها ما نحن فيه ايضا وهو ان اذا معمول فاجأت المقدور والتقدير خرجت ففاجأت وقت السبع واقف ويحمل ان يحمل ظرف مكان في هذا التقدير ثم كلمة الفاء اما للعطف واما فاء الجزاء والشرط محذوف **(قوله فيما التزم)** يقال التزمته الشئ فالتزمه اى قبل ملازمته وقوله فيما التزم اى في تركيب يقال عليه الاظهر في خبر لثلا يخلو الجملة عن العائد الى كلمة ما ولا يخفى انه لا معنى لظرفية الخبر لحذف الخبر فالحق مع الشارح والعائد محذوف اى في موضعه منه فالتركيب من قبيل البراكر بدرهم ولك ان تجعل ما مصدرية والمصدر حينئذ فيكون المعنى ووجوبا في وقت التزم غيره في موضعه **(قوله وذلك في اربعة ابواب)** لم يلتفت المصنف الى حذف الخبر في زيد في الدار اى حصل او حاصل لان تقدير الخبر لامر لفظى لا يساعد المعنى والمعنى حاكم بان الخبر في الدار ليس الا **(قوله الاول المبتدأ الذى بعد لولا)** الاولى ان يقول المبتدأ الذى بعد لولا وخبره عام ليستغنى عن قوله هذا اذا كان الخبر عاما وكأنه اختار ما اختار تنبيهها على ان تعيين النجاة الضابطة الاولى قاصر لابد من تقييده **(قوله لولا وجد زيد)** وزيف بان

حذف الفعل لا يكون واجبا من غير مفسر ولا في الماضي يجب تكريره في غير الدعاء
 وجواب القسم الا نادرا **(قوله)** وقال القراء لولا هي الراقعة ولا يخفى انه لا بد
 من القول بحذف مسند الكلام فحينئذ ان كان خبرا فيلزم كون المسند اليه معمولا لعامل
 لفظي دون الخبر **(قوله)** وثانيهما كل مبتدأ كان مصدرا صورة الاولى كان مصدرا
 او مؤولا به فان المتبادر من المصدر صورة ان لا يكون مصدرا حقيقة فافهم **(قوله)**
 منسوبها الى الفاعل يدخل فيه نحو ضرب زيد عمرا قائما وقد اشترط الرضى الاضافة
 الى احدهما او كليهما نحو تغاربتا قائمين **(قوله)** وبعده حال ويجب في هذه الحال
 الواو اذا كانت جملة اسمية **(قوله)** واكثر شربي السويق ملتوتا واخطب ما يكون
 الامير قائما قال الشيخ الرضى يجوز في هذا القسم رفع الحال على الخبرية بان تقول
 اخطب ما يكون الامير قائم لان اول الكلام كان مجازا والمجاز يونس المجاز فجعل
 آخره مجازا فان قلت فلا يكون التركيب من مواقع وجوب حذف الخبر فلا يتم القاعدة
 قلت اذا رفع قائم لم يكن التركيب من القاعدة لانتفاء الحال ولا يخفى ان ما ذكره
 من الجواز رفع الحال في هذا القسم مقيد بما اذا كان اوله مجازا كما افاده تعليقه الان يكون
 الحكم مبنيا على ايراد الباب وجوز الشيخ الرضى وغيره جعل المصدر في اخطب ما يكون
 الامير حينئذ اى اوقات كونه فالمراد بالفعل المضاف الى المصدر اعم من المضاف اليه بلا
 واسطة او بواسطة **(قوله)** ضربى زيدا حاصل اذا كان قائما تقديره اذا كان يحصل
 للحال عامل سوى المصدر اذ المصدر لا يجوز أن يكون عاملا فيه كما ستعرفه ولا يجوز
 ان يكون العامل حاصل لان ذا الحال هو غير المصدر وفاعل حاصل هو المصدر فلو
 جعل حاصل عاملا اختلف عامل الحال وصاحبه وهو لا يجوز عندهم وبهذا عرف ان من جوز
 الاختلاف له ان يخالف في تقدير اذا كان ويكتفى بتقدير حاصل **(قوله)** فحذف حاصل
 كما يحذف متعلقات الظروف الاولى متعلق الظرف **(قوله)** ثم حذف اذا مع الشرط
 العامل في الحال اذهذه ظرفية خالية عن معنى الشرط كما لا يخفى **(قوله)** وفيه تكلفات
 كثيرة من حذف اذا مع الجملة المضاف اليها ولم يثبت في غير هذا المكان ومن العدول
 عن ظاهر معنى كان الناقصة الى معنى التامة ومن قيام الحال مقام الظرف هكذا كتب
 في الحاشية ولا يخفى عليك ان الواجب مع الجملة المضاف هو اليها وان حذف اذا مع
 الجملة المضاف هو اليها اكثر من ان يخصى في غير هذا المقام مع الفاء الفصيحة ووجه جعل
 كان تامة انهم لم يجدوا بدا من جعل المنصوب بعد المصدر حالا ليظهر وجه لزوم
 نكارته ولزوم الواو فيه اذا كان جملة اسمية فلو قدر كان ناقصة لكان خبرا جازا التعريف
 غير حامل للزوم الواو اذ لا يدخل الواو في خبر كان الاتشبيها بالحال ولا يلزم وفيما

ذكره من التوجيه الخالي عن التكلف ان المحذوف متفاوت لان الملازمة بالنظر الى
 الفاعل بمعنى وبالنظر الى المفعول بمعنى آخر وان صدور الضرب ووقوعه لا يعهد
 التعبير عنهما بالملازمة **(قوله ثم نقول حذف المفعول الذي هو ذوالحال)** لوقال
 بحذف العامل وذو الحال مرة واحدة كما في راشدا مهديا لكان اكثر استراحة عن
 التكلف **(قوله وتقييد المبتدأ المقصود عمومه بدليل الاستعمال)** يقال وجهه ان الجنس
 المعروف اذا استعمل بلا قرينة تخصيص بم جمع ما يقع عليه دفعا للترجيح بلا مرجح
 وهذا يؤكده وجوب كون هذا المصدر مضافا لوجوب اضافته الى المعرفة حتى يتعرف
(قوله ضربني زيدا ضربه قائما) ولا عيب فيه الا انهم لم يجوزوا حذف المصدر
 مع بقاء معموله لانه كحذف ان مع الفعل مع بقاء معموله وهو حذف الموصول مع
 بعض صلته ولم يجوزوه **(قوله لكونه بمعنى الفعل)** يؤيده عدم صحة تأكيده
 المعنوي وتوصيفه يقال وجه استفادة الحصر من غير تقدير الخبر غير ظاهر **(قوله)**
 وثالثها كل مبتدأ اشتمل خبره على معنى المقارنة جعل الشيخ الرضى حذف الخبر
 هنا غالبا وجعل الكوفيون الواو بمعنى مع خبرا فالرفع عندهم متقل عن الواو الى
 مدخوله وهو تكلف **(قوله وذلك مثل كل رجل وضعته)** كتب في الحاشية الصيغة
 في اللغة العقار الذي هو الارض والنخل والمتاع وههنا كناية عن مصحفها اعني الصنعة
 انتهى فكأنهم شبهوا صنعة الرجل بالارض المعلقة التي لا تقف وفي مثل هذا التركيب
 سؤال مشهور وهو أن ضمير ضيعته لا يصح ان يعود الى كل ولا الى رجل ودفعه
 انه كان كل رجل نائب عن اسماء كثيرة ضميره نائب عن ضمائر كثيرة يعود بكل اعتباره
 الى رجل ما في كل رجل فكأنه قيل زيد وضيعته وعمرو وضيعته وهكذا **(قوله اي)**
كل رجل مقرون مع ضيعته) لم يقدر كل رجل وضيعته مقرونان لكون محل النائب عن
 الخبر متأخرا عنه فيصح الحكم بذيابته **(قوله واقم المعطوف في موضعه)** لان
 المعطوف على المبتدأ وان كان من تتمه لكنه يذكر بعد الخبر فيصح ان ينوب عن الخبر
 ويشغل مكانه ومن اشكل عليه هذا قال هو معطوف على ضمير وهو فاعل الخبر اي
 كل رجل مقرون هو وضيعته فحذف المؤكدة مع المؤكد وهو جائز ومعنى كلامهم
 كل مبتدأ عطف عليه بالواو بمعنى مع انه عطف عليه صورة لاحقيقة ولا يخفى انه
 يستغنى عنه لما ذكرنا **(قوله يكون مقسما به)** يعني متعينا لذلك مشتهرا فيه حيث يتبادر
 من سماعه انه ذكر للاقسام به ليكون قرينة على حذف الخبر الذي هو قسمي **(قوله)**
 والعمر والعمر بمعنى واحد ولا تستعمل مع اللام آه في القاموس العمر بالضم
 والفتح البقاء وبالفتح الدين قيل ومنه لعمرى **(قوله اي من المرفوعات خبرا واخوانها)**

نبه على ان ذكر خبران ليس لانه من خبر المبتدأ بل لانه من المرفوعات ولم يرد أن خبران
 مبتدأ حذف خبره وقوله هو المسند جملة مستأنفة لانه تكلف بعيد لاحاجة اليه والاختوات
 بمعنى الاشياء وليس هذا وضما نحويا بل هو استعمال لغوي قال الله تعالى ﴿كَلَّا دَخَلَتْ
 اُمَّةٌ لَعْنَتُ اخْتِمْهَا﴾ وانما قال المصنف خبران ولم يقل ومنها خبران قصدا الى البيان
 على وجهي تحتل المذهب الاصح ومذهب الكوفيين وهكذا في باقي الاقسام (قوله احد
 هذه الحروف) زاد لفظ الاحد لانه لا مرفوع دخل عليه جميع هذه الحروف ولا بد
 من هذا التصرف في المحدود اي خبر واحد من ان واخواتها والواضح الاخصر
 الانفع ان يقال خبر الحروف المشبهة بالفعل هو المسند بعد دخوله (قوله عليهما)
 اي على المسند وشئ آخر ولا يخفى عليك ان المفهوم من العبارة دخول هذه الحروف
 على المسند لا على المسند وشئ آخر وان كان صحيحا في الواقع ولا حاجة الى الحمل
 عليه فالاولى الاقتصار على ما هو المتبادر (قوله والمراد بدخول هذه الحروف) كأنه
 معنى عرفي للدخول والمتبادر في عرف الفن الدخول لا يراثر اثر لفظي لان نظر الفن
 فيه فالتعميم خلاف الظاهر ومع ذلك مضر لانه يدخل في التعريف المسند الذي دخل
 عليه ان المخفة الملقاة عن العمل فانها وردت على المسند والمسند اليه لا يراثر اثر معنوي
 هو التأكيد للنسبة المتعلقة بهما مع انه خبر المبتدأ لا خبران الا ان يتكلف ويراد بقوله
 لفظا ما يقابل تقديرا ومحلا بقوله معنى ما يشملهما (قوله فان يقوم ههنا من حيث
 اسناده الى ابوه) يقوم ليس مما يدخل عليه ان بهذا المعنى اصلا فلا وجه لتقييده
 بالحيثية (قوله فلا يحتاج الى ان يحجب عنه) يعني ان الجواب السابق يفنى عن هذا
 الجواب الذي يحتاج فيه الى تكلف بعيد لان المتبادر من المسند المسند المطلق لا المسند
 الى اسماء هذه الحروف وهذا انما يتم اذا كان ما حمل عليه الدخول معنى متبادرا من
 اللفظ متعارفا بين القوم كما اشرنا اليه (قوله ويلزم منه) عطف على قوله يحجب
 فيكون المعنى ولا حاجة الى ان يلزم منه ولا خفاء في هجته فاللائق ان يقول على انه
 يلزم ويمكن دفع الاستدراك بان يجعل المراد المسند بعد دخول هذه الحروف الى
 اسمائها وكما انه يلزم الاستدراك يلزم خروج قائم في ان زيدا قائم ابوه فان الخبر قائم
 وهو مسند الى الفاعل لا الى اسم ان وتوقف معرفة خبر ان على اسمه المنتظر انتظارا
 طويلا (قوله فيحتاج الى تأويل الجملة بالاسم) او تأويل الاسم بما هو اعلم من الاسم حقيقة
 او حكما ويمكن ان يقال لاحاجة الى التأويل لان الخبر الجملة مبين بقوله وامره كامر
 خبر المبتدأ كما ان الخبر الجملة للمبتدأ بين بعد ذكر تعريف مختص بالخبر المفرد (قوله
 مثل قائم في ان زيدا قائم) نبه بالمثل على ان المراد بخبران واخواتها خبر واحد منها

وان المراد بدخول هذه الحروف دخول احد هذه الحروف (قوله والمراد ان امره
 كامر الخ) لاختفاء ان المراد من عبارة المصنف توضيح خبران بحيث يعرف ان اى
 خبر صحيح واى خبر فاسد وما ذكره الشارح تكلف على انه بعد ما فسر قوله امره
 كامر خبر المبتدأ بان امره كامر في اقسامه ومن اقسامه الخبر متضمن لصدر الكلام
 لزم ان يكون خبران ايضا كذلك والفساد انما طرأ من فوت بعض الاستثناءات وينبغي
 ان يقول الا في تضمنه استفهاما وفي وقوعه جملة انشائية نحو ان زيدا اضربه فانه
 لا يجوز مع جواز زيدا ضربه وما لم يذكره عدم صحة دخول الفاء على خبره مع تضمن اسمه
 معنى الشرط لكنه لم يلتفت لسبق ذكره (قوله ان من اباك) اراد على مذهب غير
 سيبويه من ان من فيمن ابوك خبر وهو لا يرد على المصنف مع اختياره مذهب سيبويه
 (قوله الا في تقديمه) اى تقديم خبران فان حكم تقديم الامتناع وحكم تقديم خبر
 المبتدأ الجواز والوجوب وبهذا تبين فساد ما قيل حق البيان الا في التقديم لان التقديم
 قدر مشترك لانه استثناء عن وجوه الشبه ووجه الشبه يجب ان يكون مشتركا (قوله
 الا اذا كان ظرفا) فيه انه يلزم ان يكون حكمه حكم خبر المبتدأ في التقديم اذا كان
 ظرفا مع انه ليس كذلك لان الخبر الظرف لان يتضمن ماله صدر الكلام ولا يجب
 تقديمه نحو ان زيدا افي الدار فان لام الابتداء له صدر الكلام الا ان يقال اللام صدر
 الكلام في غير باب ان (قوله وفي جوابه اذا كان الاسم نكرة) فيه بحث لان ان
 يصح وقوع النكرة مبتدأ صرح به الشيخ عبد القاهر في دلائل الاعجاز فليس حكمه
 الاجواز التقديم فقول المصنف الا اذا كان ظرفا قاصر (قوله خبر لا الكائنة لثني
 الجنس) قد المعرف باللام ميلا الى رعايت جانب المعنى لان المعنى على التركيب
 التوصيفي والمشهور في امثاله تقدير النكرة احترازا عن حذف الموصول مع بعض
 صلته فانه لا يجوز عند البصريين فالتقدير خبر لا كائنة لثني الجنس على جعل كائنة
 حالا من كلمة لا بتأويلها بالمفعول لمعنى الفعل المستفاد من اضافة الخبر اليها اى خبر ثبت
 لكلمة لا وعليك برعاية جانب المعنى اذا عارضه جانب اللفظ فانها الجادة لاولى
 الاسباب (قوله اى لثني صفته اذا لارجل قائم مثلا لثني القيام عن الرجل لثني الرجل نفسه)
 فيه ان لارجل بتقدير لارجل موجود لثني نفس الرجل لثني صفته والوجود وان
 كان صفة لكن اذا نفي عن الشيء يقال نفي الشيء ولا يقال نفي صفة الشيء اذ نفي الشيء
 ليس الانفي وجوده في الصفة صار بمعنى نفي غير الوجود فلا كما يكون لثني صفة الجنس
 يكون لثني الجنس فلو حل قولهم لثني الجنس على معنى نفي صفة الجنس لم يتم التسمية
 فيما هو لثني الوجود ولو حل على نفي الجنس لم يتم فيما هو لثني صفة الجنس فلا بد

من التسمية بملاحظة حال بعض الافراد وحينئذ يصح حل العبارة على ظاهرها ولا حاجة الى صرفها عنه (قوله والمراد بدخولها ما عرفت في خبران) من الدخول لا يرث اثر لفظ او معنى في قوله فلا يرد نظر كما عرفت لظهور ايراث اثر معنوي في يضرب (قوله وجعل في الدار صفة) قال المصنف المثال الحسن ما يكون واضحا غير محتمل لانه للايضاح فحقه ان يستغنى عن الايضاح وكان في الدار في لارجل في الدار يحتمل ان يكون صفة رجل يحتمل ذلك في لا غلام رجل فلذلك عدل عن جزئي المثال (قوله لا يجوز ارتفاع صفة) هكذا قال المصنف واعترض عليه بانه يجوز عند جماعة فزاد الشارح لدفعه قوله على ما هو الظاهر يعني ان رفع صفة المهرب المنصوب خلاف الظاهر فلاحتمال الظاهر في لا غلام رجل ظريف الخبرية دون الوصفية وهذا يكفي لو ضوع المثال وحسنه (قوله لا تنقيص بالظرف) يعني من غير سماجة ويريد بنحوه الحال وفيه نظر لان الظرافة لو لم تقبل التقييد لم يصح صار زيد ظريفا فاللائق ان لا يتجاوز عن المثال ويقال لا يحسن تقييد الظرافة في الدار لانه لا تقبل هذا التقييد ولا يخفى ان نفى جمع غلام الرجل بين هاتين الصفتين ايضا غير مقبول والمعهود في مثله نفى الحصول في الدار عن الغلام الموصوف بالظرافة (قوله وليكون مثالا نوعي خبرها) وليكون مثالا للخبر المتعدد فانه احوج الى الايضاح فلوترك بيان نوعي الخبر لكان اشمل (قوله ويحذف خبر لا هذه حذف كثيرا) قدر موصوف كثيرا مصدر الفعل والمشتهر في مثله تقدير الزمان وهو الملايم لقوله وبنو تميم لا يشتهونه اصلا (قوله لدلالة النفي عليه) يقال لان النفي يقتضي منقيا ولما لم يكن قرينة خصوصا ينصرف الى العام وقيل لان النفي رفع الوجود ورد بان النفي رفع الوجود الشامل للوجود في نفسه وللوجود انفيه فلا يدل على الوجود في نفسه وهو ليس بشئ لان المتبادر من النفي نفى الوجود في نفسه كإمكان المتبادر من الوجود الوجود في نفسه فينصرف عند الإطلاق الى نفى الوجود في نفسه (قوله اي لا اله موجود الا الله) جعل الزمخشري كلمة التوحيد جملة تامة مستغنية عن تقدير الخبر وكتب فيه رسالة ومحصول ما ذكره ان اصل التركيب الله الفدخل لا والالحصر فالمسند اليه هو الله والمسند هو الآله وهذا ما يتغير في تعقله الا زكيا ويتعجبون من كلامه هذا وانا اوضحه لك بكلام وجيز وهو أنه لو بدل لا والابكلمة انما وقيل انما اله الله لكان كلاما تاما من غير تقدير وانما هو النفي وكلمة لا فلم ان قول النحاة بالتقدير لداع لفظي وهو أن لا يطلب خبرا ولا يحتاج اليه المعنى (قوله انتفى الامل والمال فلا يحتاج الى تقدير خبر) زيفه المصنف بان لا حينئذ يكون اسم فعل واسم الفعل لا يكون على هذه الصيغة وردا ايضا بان

اسم الفعل الذي بمعنى الفعل اللازم لا ينصب مابعده ولم يلتفت الشارح الى تزييفه لانه
يجوز أن يكون نائبة لانتي كناية يا مناب ادعو ويكون فاعل الفعل الضمير المبهم
المميز بالمنصوب بعدها **(قوله)** وعلى التقديرين يحملون ما يرى خبرا في مثل لارجل
قائم على الصفة اذا ثبت في لغة بني تميم لا غلام رجل قائم برفع قائم فلا يكون لانكار
الحجة اثبات الخبر في كلامهم معنى لانهم لا يقولون لم يجعل قائم خبرا لان هذا البحث ليس
وظيفة العرب والانكار انما يتأتى لو التزموا في مثل لا غلام رجل قائم نصب قائم ولهذا
قال الاندلسي لا ادري من اين هذا النقل والحق انه يجب اثباته اتفاقا اذا لم يقم قرينة
واما اذا قامت فعند بني تميم يجب الحذف وعند الحجازيين يجوز هذا فنقول معنى كلام
المتن ويحذف كثيرا انه يحذف كثيرا لقيام قرينة الا انه لم يصرح باشتراط قيام القرينة لظهور
انه لا معنى للحذف بدون القرينة وكثيرا ما لا يصرح به لهذا كما في قوله ويجوز حذف
حرف النداء وقوله ويحذف المنادى وقوله وقد يحذفان معا يعني الفعل والفاعل
ووجه كثرة الحذف في خبر لا دون خبر المبتدأ رعاية مطابقة لفظ الخبر ومعناه في الانتفاء
وحيث معنى قوله وبني تميم لا يثبتونه انهم لا يثبتونه عند قيام قرينة ولو قال ودائما
عند بني تميم لكان اخصر **(قوله)** وبما عرفت من معنى الدخول قد عرفت ما يمنعك
من القبول **(قوله)** اي عمل ليس هذا مفهوم من اضافة الاسم الى ما ولا تقول
المستفاد من الاضافة عملها لا عمل ليس قلت الحكم بالشذوذ على عملها لا على عملها
عمل ليس حتى يوهم كثرة عمل اخر وانما قال الشارح اي عمل ليس تعيينا لما هو الواقع
ومن قال العمل مستفاد من التشبيه بليس فقد بعد وكذا تجوز به رجوع الضمير الى
التشبيه لان التشبيه واقع من غير الشذوذ وانما الشذوذ في نتيجة التشبيه لانه لا شذوذ
في نفيه ودخوله على المبتدأ والخبر **(قوله)** شاذ قليل حله على الشذوذ في الاستعمال
والشذوذ بمعنى الخروج عن القياس احتمال **(قوله)** فيقتصر عمل لا على مورد السماع
وهو التكرار ومن قال وهو الشعر فيبانه مغل **(قوله)** من صد كتب في الحاشية
الصدود الاعراض والبراح الزوال والضمير في نيرانها للحرب اي من اعرض عن نيران
الحرب فلا زوال الى عنها **(قوله)** ولا يجوز ان يكون لثني الجنس رد على الشيخ
الرضي حيث قال انه لثني الجنس ومنع وجوب تكرار المرفوع بعد لان التكرار انما
يجب مع الفصل بينها وبين مفعولها بق احتمال ان يكون لابرار من قبيل الاشياء
فجعل الشاعر نفسه عدم المفارقة كما يجعل الرجل عين العدل في رجل عدل واحتمال ان
لا يكون لا عاملا لجواز أن يكون متعلق الظرف مرفوعا فلا استشهاده في البيت على عمل لا
(قوله) اعلم ان المراد بالمسند هذا التعرض مبنى على الغفلة عما ذكره في تعريف الفاعل

(قوله علامة كون الاسم مفعولا) أى من حيث أنه علامة كون الاسم مفعولا فلا يبطل طرد تعريف علم المفعولية ولا طرد تعريف المنصوبات بمررت بمسلمات ومسلمين ومسلمين بل صرحت بزيد وقوله وهى أى علامة كون الاسم مفعولا لامع قيد الحيشة فلا حاجة الى تقييد الامور الاربعة بالحيشة (قوله لصحة اطلاق صيغة المفعول عليه) لغة واما اصطلاحا فيصح الاطلاق على كل من الخمسة وهو ما قرن بفعل لفائدة ولم يسند اليه ذلك الفعل وتعلق به تعلقا مخصوصا ولا يخفى انه ينتقض بمفعول مالم يسم فاعله فانه مفعول ولم يشمله التعريف الا ان يقال اطلاق المفعول عليه باعتبار أنه كان فى الاصل مفعولا اصطلاحيا وقوله بخلاف المفاعيل فيه نظر لانتقاضه بضربته تأديبا وكرهت كراهتي وفعلت الضرب والتأديب ولت زيدا فى ضربه فانه يصح اطلاق المفعول على هذه الامور الا ان يقال لا يصح اطلاق المفعول على الاربعة مطلقا بل بالنسبة الى بعض افرادها وينقدح عن هذا وجه آخر لوصف المفعول بالمطلق فيما نحن فيه فاحفظه فان قلت صحة اطلاق المفعول على الضرب مثلا باعتبار تعلق الفعل به ووقوعه عليه فانك تقول فعلت الضرب وبهذا الاعتبار هو مفعول به لا المفعول المطلق قلت المفعول فى اللغة ما يصح وقوع الفعل عليه وجميع افراد المفعول المطلق كذلك حتى فعلت فعلا بخلاف المفاعيل الاربعة واما ان القول بتعلق الفعل بالفعل يستلزم التسلسل فدفعه واضح على اهله فان قلت اذا صح اطلاق المفعول به صح اطلاق المفعول لان صحة اطلاق المطلق من لوازم صحة اطلاق المقيد قلت المفعول به تقييد فى الظاهر وتغيير فى التحقيق فان المفعول فيه ضمير يقيده الصيغة والمفعول به خال عنه متيّد بالاسناد الى به فقيده به مغير لمعنى لا مقيد وليس صحة اطلاق المطلق من لوازم صحة اطلاق هذا المقيد (قوله فلا يرد عليه مثل مات موتا) وكذا ضرب زيد ضربا على صيغة المجهول لانه فعله بمعنى انه قام بفعل معنى الفعل المذكور أى بما قام به معنى الفعل المذكور فلا حاجة مع هذا التفسير الى جعل الفاعل اعم من الفاعل حقيقة او حكما ليدخل فيه مثل ضرب زيد ضربا كما ظن البعض بعض الظن (قوله وانما زيد لفظ الاسم) ما ذكره فى وجه زيادة الاسم واضح لامرية فيه انما الشأن فى تخصيص المفعول المطلق بزيادة الاسم فى تعريفه دون اخواته فلذا احتج الى ما قيل ان زيادته لاخراج ضرب الثانى فى ضرب ضرب زيد فان ضرب الثانى مفعله فاعل فعل مذكور ويتجه عليه امران احدهما ما قيل ان ضرب الثانى ليس مفعله الفاعل لانهم لا يجرون صفات المعانى التضمنية على الالفاظ وانما يجرون صفات المعانى المطابقة وثانيهما ما تقول انه لا ينفع لاخراج زيد ضارب ضارب فالوجه ان يقال زيادة الاسم هنا وتركه فى اخواته تفنن

في البيان والشارح جعل الاسم محذوفا في تعريفات اخواته اكتفاء بذكره في تعريفه
(قوله اواسما) عطف على قوله مذكورا اولاي يعني ان الفعل المذكور يشمل المفعول
والمقدر والاسم لان المراد اعم من الفعل وشبهه كما هو الشائع **(قوله)** وخرج به المصادر
التي لم يذكروا فعلها لاحقيقة ولا حكما نحو الضرب واقع على زيد) وكذا خرج ويل
لك وانواع الضرب وقعت والف ضرب وقعت لكن لم يخرج بعد ضرب شديد في قولك
ضربي ضرب شديد وضربي انواع اوالف وتحقيق الكلام هنا ان معنى اسم مافعله
فاعل فعل مذكور أنه اسم يدل على مافعله فاعل فعل بحسب التركيب مثلا ضربا في ضربت
ضربا يدل على ان الضرب فعله المتكلم فعلى هذا اسم مافعله فاعل اخرج جميع المصادر ولا
حاجة لاجراجها الى قيد فعل مذكور انما هو لاجراج مثل اضراب زيد وضرب زيد
شديد ولا الى قوله بمعناه لاجراج تأديبا في ضربت تأديبا وانما هو لاجراج اقاتل
وضارب زيد على سبيل التنازع فان ضاربا اسم مافعله فاعل القتال بحسب دلالة
التركيب لكن ليس بمعناه فتأمل وبهذا اندفع عن التعريف ورود نحو كرهت كراهتي
فان كراهتي لا يدل بحسب التركيب انه فعله فاعل **(قوله صفة ثانية)** لا يبعد أن يكون
متعلقا بمذكور **(قوله)** بل المراد ان معنى الفعل مشتمل عليه اشتمال الكل على الجزء
غفل الشارح عما ذكر ان الفعل اعم من الاسم الذي فيه معنى الفعل فانه حينئذ قد يكون
معنى الفعل عين معنى المفعول المطلق ولا يكون مشتملا عليه اشتمال الكل على الجز
اذا كان مصدرا والمراد باشتمال العامل على معنى المفعول المطلق ليس اشتماله على مفهوم
لفظه بل على ما قصده من الافراد لئلا يتقضى بنحو ضربت انواعا فان ضربت يشتمل
على ما صدق عليه الانواع لاعلى مفهومها لان الضرب المقصود منه عين الانواع ثم
خروج تأديبا انما يتم لو كان التأديب غير الضرب اما اذا كان في التحقيق عينه فلا
يخرج فعليك بالتحقيق الذي سمعت **(قوله)** للتأكيد ان لم يكن في مفهومه زيادة على
ما يفهم من الفعل) اى لتأكيد العامل باعتبار تمام معناه اذا كان مصدرا او بعضه اذا كان
غيره نحو ضربت ضربا ونظيره نفخة واحدة ويلزم مما ذكره ان يكون مثل ضربت ضربا
في الزمان الماضي مفعولا مطلقا للتأكيد **(قوله)** والنوع ان دل على بعض انواعه) يريد
الدلالة على بعض انواعه فقط او في ضمن الدلالة على جميع انواعه لئلا يخرج نحو
ضربت جميع انواع الضرب **(قوله)** والعدد ان دل على عدده) اى عدد الفعل لاعدد
نوعه وبهذا امتاز المثني للنوع عن المثني للفرد الشخصي **(قوله)** لانه دال على الماهية
المعراة عن الدلالة على التعدد) والالكان في مفهومه زيادة على مفهوم الفعل **(قوله)**
وقد يكون اى المفعول المطلق بغير لفظه) ومناط فائدة هذا الحكم كلمة قد المفيدة

للتقليل لانه وان علم من التعريف انه لا يشترط ان يكون بلفظه لكن لم يعلم ان ماهو
بغير لفظه قليل او هو عطف على لا يثنى ولا يجمع اى الاول قد يكون بغير لفظه فهو
لدفع توهم ان كونه للتأكيد يوجب ان يكون بلفظه لان التأكيد المعنوى بالفاظ
محفوظة واللفظى لا يكون بغير لفظه ولا يبعد ان يقال اراد التصريح بانه ليس تابع
سيبويه (قوله نحو قدمت جلوسا) هذا التركيب انما يصح بطريق الحقيقة لولم
يكن القعود مخصوصا بما بعد الاضطجاع والجلوس بما بعد القيام كما ذكر في شروح
المصاييح النبوية ولا يخفى انه مثال للمغايرة بحسب الباب ايضا (قوله وسيبويه يقدر له
عاملا) اى فى ما عدا مثل ضربته انواعا والظاهر مع سيبويه فى مثل ابنته الله نباتا
دون مثل قدمت جلوسا (قوله خير مقدم) هو من قيل انواعا من الضرب وخير
اسم تفضيل مخفف اخير ولا يغير فى التثنية والجمع والتأنيث وفى القاموس يقال فلان
خير الرجال وفلانة خير النساء (قوله والجدة قطع الانف والاذن آه) فى الرضى
كلمة او بدل كلمة واو وهو الموافق لآفة وهو دعاء عليه بالذل وقبح الحال (قوله وهذا
معنى وجوب الحذف سماعا) لا يخفى انه لو كان معنى وجوب الحذف سماعا هذا لكان
القياس ايضا واجب الحذف سماعا لانه لم يوجد فى كلام العرب استعمال الافعال
العامة فيه بل معنى وجوب الحذف سماعا انه لم يوجد استعمال الافعال العامة فيه ولا
قاعدة له يعرف بها (قوله وبعضهم) الصواب انه لا جواب للاعتراض لان كل
مصدر اضيف الى الفاعل او المفعول بواسطة حرف الجر لفظا او تقديرًا ولم يقصد بها
بيان النوع وجب حذف ناصبها سواء كان هذه المصادر او غيرها فحذف عاملها قياسى
اوليس بواجب ولا يذهب عليك ان الاوفق بعبارة المصنف هو الجواب الاول (قوله
مثبتا اى اريد اثباته) لا حاجة الى حل المثبت ما اريد اثباته (قوله بعدنى داخل)
الظاهر انه قدر لنى صفة لان الصفة الواحدة لاتصح ان يكون تابعة لموصوفين
وقيل صفة لنى فالمقدر صفة معنى ننى وما ذكره الشارح اظهر اذ لا وجه للفصل
بين الصفة والموصوف والحق انه صفة لقوله ننى او معنى ننى بتأويله بواحد من ننى
او معنى ننى والصفة فى الحقيقة صفة واحدة منهما ولو قال بعد ننى داخل على اسم
لا تكون خبرا عنه او معناه بارجاع ضمير معناه الى الننى المقيد لكان اوضح فافهم (قوله
داخل على اسم لا يكون خبرا عنه) اى داخل على طالب الخبر ولا يكون المصدر
خبر عنه لعدم قصد المتكلم خبريته والمراد بالدخول الدخول صورة او معنى ليشمل
ما كان زيد الاسيرا بمعنى الاسير سيرا فان الننى وان لم يدخل على زيد لفظا لكنه
داخل معنى لانه لنى السير عن زيد كافى ما زيد الاسيرا وخرج بقولنا لا يكون خبرا

عنه بقصد المتكلم نحو ما زيد الاسير بالرفع وقيل المعنى لا يصلح ان يكون خبرا بلا تأويل
 او مبالغة وفيه نظر لانه يصدق مع ذلك على ما زيد الاسير مع انه ليس محذوف الفعل
 (قوله لانه لو كان خبرا عنه لكان مرفوعا على الخبرية) قيل فلا يكون مفعولا مطلقا
 لانه مرفوع ورد بان المفعول المطاق قد يرفع بالقيام مقام الفاعل قلت لا يكون مفعولا
 مطلقا لانه معمول للعامل المعنوي والمفعول المطلق لا يكون كذلك وفيه نظر فالاولى
 ان يمثل بما حالك الاسيرا شديدا فان حذف فعله لا يجب بل يصح ما حالك الا ان تسير
 سيرا شديدا (قوله او وقع مكررا) لو قال او مكررا بالعطف على مثبتا لكان اخصر
 الا انه احتراز عن توهم عطفه على قوله خبرا (قوله اى فى موضع الخبر عن اسم لا يصح
 وقوعه خبرا عنه) لا يخفى انه لا تقي العبارة بتقدير هذا وكأ انه جعل المصنف ضمير
 وقع راجعا الى مفعول مطلق وقع بعد اسم لا يكون خبرا عنه لانه مما ذكر ضمنا
 لكنه بعيد ايضا والاخصر الاوضح هو ان يقال ما وقع مثبتا بالا او معناه او مكررا بعد مبتدأ
 لا يكون خبرا عنه (قوله وانما جمع بين الضابطين لاشتراكهما فى الوقوع بعد اسم
 لا يكون خبرا عنه) فيه انه يقتضى ان يجمع بين قاعدتي ما وقع مضمون جملة لاشتراكهما
 فى الوقوع مضمون جملة (قوله تنبيها على ان الاسم الواقع موقع الخبر الخ) او على
 ان يكون للتأكيد والنوع ولم يلتفت الشارح الى هذا الوجه لانه يوهم الحصر فيهما
 او على انه قد يكون بحيث يجب تقدير عامله بعد الاكتمال الاول اذ لا يصح استثناء
 السير المطلق عن السير المطلق وقد يكون بحيث لا يجب كما فى المثال الثانى فانه يصح
 فيه تقدير العامل قبل الاى ما انت سير الاسير البريد (قوله البريد) معرب * دم بريد *
 وهو اسم بمعنى * استريام * اذ علامته قطع الذنب ثم صار اسما بمعنى * بيك * (قوله ومنها
 ما وقع تفصيلا) قيل القرينة على حذف العامل مضمون الجملة فانه ينقل منه الى آثاره
 وفيه نظر اذ لو كان الانتقال منه الى آثاره لم يحتاج الى ذكرها مع ان الحاجة بيّنة
 بل القرينة فى حذف عامل المفعول المطلق تعينه لانه يتعين ان يكون بمعناه (قوله
 والمراد بمضمون الجملة مصدرها المضاف الى الفاعل) فيما اذا كان مناط الفائدة نسبة
 المسند الى الفاعل او المفعول فيما اذا كان مناط الفائدة النسبة الايقاعية وحينئذ نقول
 او المصدر المقيد بالحال فيما اذا كان مناط الفائدة الحال نحو اصحب مع زيد مسرورا فاما
 ان يتفعله او يتفعل فان مضمون الجملة هنا صحبة زيد فى وقت السرور والاثرا اثرها
 فاحفظه فانه من المواهب الدقيقة الجليلة (قوله وبأثره غرضه) وغرض الشئ اثر
 فاعله بواسطته سمى اثره وحينئذ نقول الظاهر ان يجعل * فشدوا الوثاق فاما من بعد
 واما فداء * مفعولا له فيستغنى عن تقدير العامل وانما اقتصر الشارح على بيان مفهومات

القيود واعرض عن بيان احترازاته المدينة لغيره لان ما قيل ان مضمون جملة احتراز
عن مضمون مفرد نحوه سفر يصح صحة اويقتنم اغتناما لانه مضمون المفرد كلام لا يحصل له
لان صحته اثر مضمون الجملة لانه اثر سفره وسفره مضمون الجملة وكذا ما قيل ان مقدمة
بيان للواقع لان التفصيل لا يتقدم الاجال ممنوع وكذا ما قيل الحذف غير واجب
في صورة تقدم التفصيل لا وثوق له فلعدم تشخيص فائدة المقدمة لم يتعرض له **(قوله)**
وبتفصيل الاثر بيان انواعه المحتملة هكذا فسر الرضى ايضا وهو يقتضى ان لا يجب
الحذف في مثل فسدوا الوثاق منابعد وفداء او فسداء او ثم فداء ولولم يذكر
المحملة لتأوله **(قوله)** ومنها ما وقع التشبيه اى لان يشبهه امر) يرد عليه مثل
مررت بزيد فاذا له صوت مثل صوت حمار بان المفعول المطلق هنا لتشبيه شئ بشئ
لا يشبهه شئ فالاولى ان يجعل التشبيه بمعنى لان يشبهه شئ والمفعول المطلق
الحقيقي في مثله لاحالة مشبه او بمعنى التشبيه الذى هو فعل المتكلم ووصفه اى وقع في الكلام
لاجل التشبيه سواء كان مشبهه كما في المثال المذكور في المتن او اداة التشبيه
كما في مثال ذكرناه او مشبهها كما في له صوت صوتا مثل صوت حمار وقيل هذا التركيب
لا يجوز لوجوب حذف الموصوف في مثله ولا بد من تصحيح النقل **(قوله)** لزيد
صوت صوت حسن) يرد عليه واخواته انه خارج من المفعول المطلق لامن القيود
والاوجه ان يقال القيود المذكورة لتعيين محل الخلاف لانه في مثل هذا التركيب ذهب
سيبويه الى انه لا حاجة الى تقدير العامل بل يكفى فهم العامل من الجملة السابقة فاراد
المصنف التصريح بوجوب حذف العامل فيه واما بيان اعرابه فعند سيبويه صوت
حسن بدل او وصف لصيروته مع صفته بمنزلة شئ واحد فهو نظير الحال الموطئة
واجاز الشيخ الرضى جعل صوت تأكيدا لفظيا **(قوله)** واحتزبه عن نحو صوت
زيد صوت حمار) الاولى انه احتراز عن مثل صوت حمار يصوت زيد **(قوله)** فاذا له
صوت صوت حمار) جوز نصبه على الحالية ورفع على انه بدل او عطف بيان او صفة
بتقدير مثل او بتأويله بمنكر هذا اذا كان منكرا اما اذا عرف فرفعه لا يكون بالوصفية
الا عند الخليل لانه بتقدير مثل وهو لا يعرف بالاضافة وانما لم يجوز الجمهور ان يكون
العامل المصدر المذكور لانه لا يصلح تأويله بان مع الفعل وعمله لهذا التأويل وانما
لم يجوز لان ان مع الفعل مرجو وهو في هذا المقام مقطوع به **(قوله)** صراخ) قيل
هو اسم بمعنى المصدر **(قوله)** لا محتمل لها غيره) الاوضح وقع مضمون جملة لا محتمل
غيره وفي مقابلة وقع مضمون جملة لا محتمل غيره واما هذه العبارة فغيره مرفوع على انه
خبر لا ولا محتمل اسم مفعول كما هو الظاهر وقوله له صفة محتمل اى لا محتمل ثابتا لها
غيره وقيل غيره منصوب مفعول للاحتمال والمحتمل مصدر وهذا خلاف الرواية

المشهورة (قوله اى اعترفت اعترافا) ينبغى ان خلاف سيبويه فى القسم السابق جاريا فيه وفيما بعده (قوله ويسمى هذا النوع من المفعول الى آخره) التسمية من متأخرى النحاة فى هذا القسم وقسيمه فالاولى ان يكون ونسمى على صيغة المتكلم مع الغير ويكون ضمير المتكلم كناية عن المتأخرين (قوله ومنها ما وقع مضمون جملة لها محتمل غيره) اخرج ما وقع مضمون مفرد سواء كان له احتمال غيره نحو رجم القهقري او لم يكن نحو ضربت ضربا (قوله لانه من حيث هو منصوب الى آخره) يعنى لان معناه من حيث هو منصوب عليه بلفظ المصدر يؤكد نفسه من حيث هو محتمل الجملة فقد جعل المؤكد معنى المصدر وجعل تسمية المصدر بالتأكيد تسمية باسم معناه ونحن نقول المناسب باللفظ ان المؤكد لفظ المصدر لانه يؤكد اللفظ السابق فى الدلالة على ما دل عليه ويقويه فالوجه ان يقال المحتاج الى التأويل قوله تأكيداً لنفسه ووجهه انه يؤكد جملة كأنها عينه لتعينها للدلالة على ما تعين المصدر للدلالة عليه واما التأكد بغيره فلا تكلف فيه لانه يؤكد لفظ الجملة وهى غيره وليس فيها ما ينزل منزلة نفسه لانها لا يشاركه فى التعيين للدلالة على ما تعين للدلالة عليه (قوله ويحتمل ان يكون المراد انه تأكيد لاجل غيره) هذا ما اختار المصنف واورد عليه فوت حسن التقابل فاشار الى دفعه بقوله وعلى هذا ينبغى الى آخره وفيه انه بعد ليس هنا حسن التقابل لان هذا القسم ايضا تأكيد لاجل نفسه ليتكرر ويتقرر ومع ذلك تأكيد دفع غيره فحسن التقابل انما يكون مرعيا لوسمى القسم الاول تأكيداً ليس لغيره (قوله ومنها ما وقع مثنى اى على الصيغة التثنية وان لم يكن للتثنية) فيه رد على من قال المراد ما يكون مثنى للتكثير واشارة الى ان المراد به اعم مما يكون للتكثير او لغيره (قوله مضافا الى الفاعل او المفعول) مع هذا القيد ينتقض بضرب ضربى الامر فانه مثنى مضافا الى الفاعل فلا بد ان يقال مضافا الى فاعل الفعل او مفعوله ومع ذلك ينتقض بضرب زيد ضربته فالوجه ان يقيد الاضافة بكونه لالبيان النوع وقد صرح بهذا القيد الرضى (قوله وفى جعل المثال من تمة التعريف لافادة هذا القيد تكلف) اذ الشائع تمام التعريف بدون المثال على ان التقيد بالمثال يفيد بظاهره اشتراط كون المثنى للتكثير واشتراط الاضافة الى مفعول (قوله ويجوز ان يكون من لب بالمكان) فان قلت بل يتعين للاستغناء عن الحذف الذى لا يرتكب الا الاحتياج اليه قلت كأنه احوج اليه حل اللفظ على ما هو اكثر استعمالا فى القاموس الب اقام كلب ومنه ليك اى انا مقيم على طاعتك البابا بعد الباب او معناه قصدى والتجائى لك من قولهم دارى تلب داره اى تواجهها او معناه محبى لك من قولهم امرأة لبة لزوجهها او معناه

اخلاصى لك من قولهم حيب لباب خالص **(قوله فحذف الفعل)** ليفرغ المخاطب
 عن سماع التلية فإمر بسرعة وقيل ليفرغ المتكلم عن التكلم بسرعة بفرغ لسماع
 المأمور به والاول انسب بمقام رعاية الادب فانهم **(قوله وعلى هذا القياس سعديك)**
 اى سوى جواز أن يكون غير محذوف الزوائد فانه لم يحجى ثلاثى اسعد بمعناه **(قوله)**
 المفعول به قال المصنف انماسمى به لانه اوقع الفعل به او تعلق به يعنى ان الباء اما
 للسمية فيتعلق بالفعل او الصلة ويتعلق مما ضمنه من معنى التعلق ومن خفى عليه مراده
 زاد عليه وقيل لانه سبب لوجود الفعل لان المحل سبب لوجود الحال **(قوله ولم)**
 يذكر اى الاسم اكتفاء بما سبق او اكتفاء بظهور أن المفعول به من اقسام الاسم
 او تفاديا من اطلاق الاسم فى التعريف على سبيل المسامحة فان المفعول به فى قلت زيد
 او قلت زيد قائم ليس اسم ما وقع عليه فعل الفاعل بخلاف اطلاق الاسم فى تعريف
 المفعول المطلق او تفننا فيه فى تعريف المفعول المطلق على ماهو حقيقة البيان وفى
 تعريف المفعول به على ماهو المجاز المشهور فيما بينهم من تسمية اللفظ باسم معناه
 المطابق لا يقال قد يكون المفعول به دالا على ما وقع عليه الفعل تضمننا كما اذا تضمن
 معنى الاستفهام او الشرط لانا نقول المتضمن لمعنى الاستفهام والشرط دال على المعنى
 الاسمى مطابقة لان الدلالة على معنى الشرط والاستفهام طارئة ولذا عدا اسماء ولم
 يتعد بدلالته على معنى غير مستقل وقد صرحوا به ولو سلم فقد سلك فى التعريف جادة
 التليب **(قوله)** والمراد بوقوع فعل الفاعل عليه تعلقه به بلا واسطة حرف فانهم
 يقولون يعنى ارباب اللغة يقولون لكنه يتجه ذهبت بزيد فانه يقال الازهاب
 وقع على زيد ولا فرق فى المعنى بين ذهبت بزيد واذهبت زيدا فوقوع الفعل يشمل
 هذا التعلق ويمكن ان يقال هذا التعلق بلا واسطة حرف جر وحرف الجر لتغيير المعنى
 وبعد التغيير تعلق الفعل بنفسه وبهذا تبين ان زيدا فى ذهبت بزيد مفعول به دون زيد
 فى صررت بزيد وخرج الحال لان تعلق الفعل به بواسطة حرف جر فى المعنى فمعنى
 صررت زيدا قائما ضربته فى حال القيام وخرج المستثنى والتمييز لانه لم يتعلق الفعل
 بهما بل فى التمييز تعلق بما تبين به وفى المستثنى بما اخرج منه فن قال المراد التعلق اولا
 ليخرج الحال والمستثنى والتمييز لم يكن على تميز فيما بين الاحوال على انه يشكل بالمفعول
 الثانى والثالث حينئذ اذ ليس التعلق بهما اولا وما يعجبك انه اشكل على بعض عمرو
 فى اشتراك زيد وعمرو فاحتاج الى تقييد التعاق بتعلق غير الفاعلية وغفل عما تقرّر
 ان المعتبر فى جميع التعريفات ما يخرج التوابع ولم يتذكر ان التقييد لا ينفع فى الانتقاض
 بضربت زيدا وعمرا نعم تقييد التعاق واجب لان تعلق الفعل بالفاعل ليس وقوعا عليه

بل وقوعه بنفسه تأمل **(قوله والمفعول المطابق مما يفهم من مغايرته)** لاجابة الى هذا الاعتبار
لاخر اجه لانه لا يقال الضرب واقع على الضرب او الضربة بل يقال وقع الضرب او الضربة
(قوله والمراد بفعل الفاعل فعل اعتبر اسناده) الاولى فعل اسند وكذا الاولى في قوله فانه لم
يعتبر اسناده لم يسند **(قوله فخرج به مثل زيد في ضرب زيد)** الاولى ان يقال فخرج به
زيد ودخل درهما في اعطى زيد درهما واخراج زيد انما يتم لو لم يكن مفعولا به
في اصطلاحهم وهو الارجح الالىق بالاعتبار مالم يوجد منهم تصريح بانه مفعول به
وقولهم بان المفعول به وفيه يصح ان يكونا مفعول مالم يسم فاعله لا يدل على تسمية
مفعول مالم يسم فاعله مفعولا به او مفعولا فيه كما لا يخفى فمن منع عدم كونه مفعولا به
خفى عليه المانع لدقته **(قوله فلا يرد عليه انه لو قال ما وقع عليه الفعل لكان اخصر)**
وله دفع آخر وهو انه لو قال الفعل لتبادر منه الفعل الاصطلاحي فيحمل عليه ويلزم
في اسناد الوقوع المسامحة وكذا في الاكتفاء بالفعل الاصطلاحي لخروج شبه الفعل
(قوله لقوة الفعل) نبه على ان ذكر الفعل هنا ليس من قبيل الاكتفاء بما هو الاصل
كما في نظائره لكن ينبغي ان يعلم ان اسم الفاعل والمفعول كالفعل **(قوله كوقوعه)**
في حيزان وكون الفعل مؤكدا بالنون لان التأكيد يوجب كون الفعل اهم فينافي
التقديم الدال على كون المفعول اهم وفيه نظر لجواز أن يكون التقديم للتخصيص لا
للاهتمام **(قوله اى تريد مكة)** اى تريد مكة **(قوله تخصيصها بالذكر ليس للمحصر)**
الجمهور على ان العدد لا يفيد الحصر فان قلت فما فائدة ذكره قلت لينضبط المذكور
عند السامع ولا ينعقد شئ لكن يتجه ان المذكور خمسة خامسها المندوب على طريقة
المصنف فرعاية مذهبه تقتضى ان يجعل الابواب خمسة **(قوله لوجوب الحذف)**
في باب الاغراء الخ كتب قدس سره في الحاشية نحو اخاك اخاك اى الزمه ونحو الحمد لله
الجيد ونحو اتانى زيد الفاسق الخيث ونحو مررت بزيد المسكين **(قوله نحو امراً)**
ونفسه معناه الحث على الفرار من المرء او قصر اليد واللسان عنه فعلى الاول الواو
للعطف وعلى الثانى للمصاحبة ايضا **(قوله وانتهوا خير لكم)** انكر سبويه وجوب
الحذف فيه واعترف به الزنخشري واما ما قال العلامة الثانى المحقق التفتازانى
ان التمثيل به لانه من حيث انه قرآن لا يصح فيه وجه فما يعجب منه لانه بهذا الاعتبار
لا يعدون الحذف الجائز واجبا **(قوله سهلا من البلاد لاحزنا)** في الحاشية السهل
تقيض الجبل والحزن ما غلظ من الارض **(قوله اما بوجهه اوبقابه)** لما كان الاقبال
في اللغة تقيض الادبار فالتعريف بحقيقته لا يتنال نداه المقبل عليك بوجهه ولانداء
من يطلب منه الاقبال بالوجه بمن كان بينك وبينه حائل وكان خروج اكثر افراد

المنادى من تعريفه مستبعدا جدا صرف قوله اقباله عن ظاهره لكن يتجه انه لاحاجة الى جعل الاقبال اعم من الاقبال بالوجه او بالقلب ثم جعل الاقبال بالوجه او بالقلب اعم من كونه حقيقة او حكما بل يكفي ان يجعل طلب الاقبال حقيقة او حكما لانه يصير الاقبال بالقلب داخلا في الاقبال حكما **(قوله)** او حكما مثل ياسماء ويا جبال) ومنه ندائه تعالى لتنزهه عن الاقبال اذ لا وجه له ولا قلب له فلا بد لذلك التنزيل من امر نزل باعتباره وجعل داعيا الى التنزيل وبيانه على علم آخر يقال في القول بتنزيله تعالى منزلة من له صلوح النداء ترك الادب فالاولى ان يقال المراد بالاقبال الاجابة وفيه نظر لان القرآن نزل على لسان العباد فلا بأس بتنزيله بعد ما ثبت في الشرع ولا معنى لارادة الاجابة لانه لو اريد بالاجابة انعام ماسئل فهو لا يستفاد من تقدير ادعوه مع انه قد يكون المقصود بالنداء اخبر فلا معنى للاجابة فيه وان اريد التلبية فهو لا يكون مطلوبا منه تعالى **(قوله وفيه تحكم)** يمكن دفعه بان المندوب باب واسع كثير الدوران على ألسنتهم فاستبعد جملة مجاز غير ملحق بالحقيقة بخلاف ما عدها فانه قليل الوقوع **(قوله)** فالاولى ادخاله تحت المنادى كما فعله صاحب المفضل) وكأنه منع الوصف عن ذلك انهم لم يعدوا كلمة وامن حروف النداء **(قوله)** بان يكون آلة الطلب لفظية) الطلب اللفظي يتوقف على لفظية آله والمطلوب فايهما قدر صار الطلب تقديريا فالاحتمال الثالث من اقسام هذا الاحتمال فتأمل **(قوله)** او المنادى او المحرف) وفي جواز حذف حرف النداء مع كونه نائبا دغدغة يمكن دفعها بان النائب يحذف اذا كان له نائب كافى ضررى زيدا قائما والقرينة هنا نائبة ويتجه على جعل التفصيل للمنادى انه لا وجه لتخصيص هذا التفصيل بتعريف المنادى دون المفعول المطلق والمفعول به والمبتدأ والخبر الى غير ذلك **(قوله)** وعند المبرد بحرف النداء لسمه مسد الفعل) كأن المبرد زعم ان الفعل المقدر عزل عن العمل وورثه ما التزم في موضعه فلا يرد أن المبرد لما قال بكونه سادا مسد الفعل فلا محالة جملة عاملا مجازا وسيبويه لا ينكره فلا مخالفة بينهما **(قوله)** فعلى هذين المذهبين لا يكون من هذا الباب) اللهم الا في اللهم **(قوله)** فعند سيبويه جزأ الجملة اى الفعل والفاعل مقدران) هذا انما يتم على قول من قال المستكن محذوف واما على ما حقق انه ليس بصوت ولا لفظ وفرق بينه وبين المحذوف فلا يصح القول بتقدير الفاعل هنا **(قوله)** وعند المبرد حرف النداء قائم مقام احد جزئ الجملة) لا يخفى ان الحرف لا يقوم مقام الفعل في افادة معناه حتى يستغنى عن تقديره فهو انما يقوم مقامه في العمل فلا بد أن يكون المقدر عنده جزئ الجملة **(قوله)** وعند ابى على احد جزئها اسم الفعل والآخر ضمير مستتر فيه) اورد عليه ان اسم الفعل لا يضمرفيه ضمير المتكلم ونقض باف بمعنى أ تضجر ويعقب بانه

صوت لاسم فعل وان اسم الفعل لا يكون على حرف واحد ومن حروف النداء الهمزة
 واورد عليه وعلى مذهب سيديويه انه لو لم يكن المنادى جزء الكلام لم يكن الكلام بدون المنادى مع
 انه لا تفيديا وحده واجب بانه قد يعرض للجملة ما يخرجها عن الاستقلال كافي الشرط
 والقسم وهذا لا يتم ما لم يبين ما عرض هنا بل الجواب على مذهب سيديويه ان الكلام تام
 بدون المنادى وانما لا يفيد حرف النداء بدون المنادى لانه متعلق بحرف النداء والحروف
 لا تفيد بدون متعلقها وعلى مذهب ابي على انه استعمل الجملة هنا لطلب اقبال زيد فهي
 بحزبها بمنزلة فعل اقبل والمنادى بمنزلة الفاعل فلا تتم الجملة بالنظر الى ما هو المقصود
 بدون المنادى فاعرفه **(قوله ويبنى)** اي يجب ان يبنى لانه يجوز أن يبنى لانه ظاهر
 الحال في المسائل لا الجواز فالعلم الموصوف بابن مستثنى عن الحكم كاسياني **(قوله لقلتها)**
 اي لقله كل منها لا لقله الثلاثة لتساوي المجموع بالنصب اذ اقسام المنصوب ثلاثة كاقسام
 المرفوع والخفوض والمفتوح فمن قال اقسام المرفوع والخفوض والمفتوح اثنان مفرد
 معرفة ومستغاث بخلاف المنصوب فانها ثلاثة مضاف وشبهه ونكرة غير معينة يرده ان
 اقسام غير المنصوب ثلاثة مفرد معرفة ومستغاث باللام ومستغاث بالالف **(قوله ولطلب)**
 الاختصار في بيان النصب) لا يخفى انه لو قال ويخفص بلام الاستغاثه ويقع بالفها
 وينصب المضاف وشبهه والنكرة الغير المعينة ويبنى على ما يرفع به ما سواها لكان الاختصار في بيان
 البناء على ما يرفع به فلا بد من ترجيح طلب الاختصار في بيان النصب على طلب الاختصار
 في بيان البناء حتى يتم نكتة تقديم ما عدا النصب عليه ويمكن ترجيحه بان الاختصار فيه لكثرة
 اولى من الاختصار فيما هو اقل منه والاوجه في نكتة التقديم ان يقال بيان البناء على
 ما يرفع به اهم لانه من خواص النداء بخلاف النصب فانه لكونه مفعولا به وبخلاف
 الخفض فانه بحرف الجر وبخلاف الفتح فانه لاحاق الالف فقدم المستغاث لاتصال
 بينهما للبناء او التغير من حاله الاصل **(قوله يرفع به المنادى في غير صورة النداء)** اما
 قبل النداء فيكون اسناد يرفع الى المنادى باعتبار ما يؤول اليه واما بعده فيكون التعبير
 عن المسند اليه بالمنادى باعتبار ما كان فمن قصر النظر على الاول فقد غفل ولك ان تجعل
 الضمير الى ذات المنادى فيكون من قيل **(اعدلوا هو اقرب للتقوى)** **(قوله او الفعل)**
 مسند الى الجار والمجرور عطف بحسب المعنى على سابقه فانه في قوة ان الفعل مسند
 الى ضمير المنادى كانه قيل ويبنى على ما به الرفع ويتجه عليه ان نمابه الرفع النون وكأنه
 لهذا اختار البعض ارجاع الضمير الى الاسم **(قوله اي لا يكون مضافا ولا شبهه)**
 مضاف) المفرد في هذا الباب بمعنى ما يقابل المضاف واما مقابلته بشبه المضاف
 فدائرة على الارادة بارادة مفرد مخصوص بقريئة ذكر شبهه المضاف في مقابله

وقيل ينصرف المفرد اليه لانه الفرد الكامل للمفرد بمعنى مالميس بمضاف (قوله وهو كل اسم لا يتم معناه الا بانضمام امر آخر اليه) هذا امر لانضباط له ولا يرجع الى محصل يوجب كون الموصوف بحملة او ظرف شبهه مضاف في باب النداء دون باب لا فان يا حليما لا يعجل شبهه مضاف دون لاحليم لا يعجل كما لا يخفى على المتتبع لاسرار الفن والالى محصل يوجب كون الموصوف بحملة او ظرف شبهه مضاف في هذا الباب دون الموصوف بالمفرد وقد سهى فيه الشارح واخل بكلام الشيخ الرضى فانه قال هو اسم يحى امر بعده من تمامه فظن ان المعنى انه من تمامه من حيث المعنى وليس بذلك بل المعنى انه من تمامه في اعتباراتهم اما الداع معنوى او لاضطرار نحوى اما الاول فكأنه يكون ما بعده معمولاله او معطوفا عليه ويكون مجموع المعطوف والمطوف عليه اسما لشيء اما علما نحو يا زيدا وعمر ا اذا جعل علما او اسم جنس نحو يا ثلثة وثلثين رجلا فان ثلثة وثلثين اسم لعدد مخصوص كاربعة واربعة عشر واما الثانى فكلنا دى الموصوف بالجملة والظرف فانه لا بد وان يجعل من نداء الموصوف لامن وصف المنادى والالزم وصف المعرفة بالجملة والظرف وهو لا يجوز بخلاف اسم لا فانه لو جعل من وصف المنفى لامن نفى الموصوف لم يلزم وصف المعرفة بالجملة هذا فاعرف ان شبهه المضاف في باب المنادى العامل فيما بعده والمعطوف عليه الذى مع المعطوف اسم لشيء والموصوف بحملة او ظرف وفي باب الاولان فقط (قوله لوقوعه موقع الكاف الاسمية المشابهة لفظا ومعنى لكاف الخطاب الحرفية) فقولهم المبني ماناسب مبنى الاصل بمعنى المناسبة له بواسطة او بغير واسطة ويمكن ان يجعل علة البناء عروضا الحاجة للمنادى في الدلالة على المعنى المراد منه الى قرينة الخطاب كالضمير للمخاطب فيبنى لتلك المشابهة بالحرف وتلك الحاجة وان فقدت بالعلم لكن لم يعتبر فقدانه طردا للباب (قوله وكونه مثلها افرادا وتعريفا) قيل اعتبره لئلا يلزم بناء المضاف وما في حكمه وبناء النكرة الغير المعينة وفيه ان النكرة الغير المعينة لم تقع موقع كاف الخطاب (قوله ويا زيدان) ما اشتهر فيما بينهم ان العلم اذا شئ اوجع بالواو والنون لزمه لام التعريف مخصص بما سوى المنادى فلا يردان المثال لا يصح والصواب يا رجلا (قوله اى بلام تدخله وقت الاستغاثة) يعنى الاضافة لادنى ملابسة وليس من قبيل اضافة اللفظ الى مدلوله كما هو المتبادر (قوله وهى لام التخصيص) قلت بل لام التعليل اى اغثنى لنفك ولا جرك وفي يالله اغثنى لمقتضى ذالك ولكرمك (قوله نحو يا زيدا) لا يكون الاستغاثة بغير كلمة او لا يكون لام الاستغاثة الا في مقام الاغاثة او التعجب او التهديد (قوله واجب) اى عن الاعتراضين فاقيل او بان قوله مثل يا عبد الله من تمة القاعدة مبنى عن الغفلة

(قوله كأن المهدد اسم فاعل يستغيث بالمهدد الى آخره) فيه انه يأتي عن هذا التوجيه ان المتكلم بهذا النداء في حضور المهدد والمتعجب منه وانه لاعمى للاستغاثة بشئ ليحضر فينتقم منه لانه لا يتصور الاغاثة منه فالوجه ان يقال يستغيث بالمهدد لغير حاله ويترك ما يوجب قتله او ضربه فيغيث المهدد ويخلصه عن اثم القتل او الضرب او يستغيث به لانه بان ينجي نفسه عن القتل بتغيير احواله وترك مساوى خصاله ويستغيث بالمتعجب منه ليعينه في التعجب المفرد الذي فوق طاقته فيغير حاله ويدفع عنه ما يوجب هذا التعجب (قوله لانتفاء ما يقتضى قبحها) لا ينحصر المقتضى فيما سبق فليكن وقوعه موقع كاف الخطاب صورة (قوله ولا لام فيه حينئذ) ظاهر كلام المصنف ان الجملة حالية فيجوز بالمقصود لانه يفيد تقييد الفتح بالالف بعد اللام لا تقول لاعتداد بهذا الاحتمال لظهور انه لا يمكن غير الفتح مع اللام ايضا لان الف يوجب فتح ما قبلها لانا نقول وجود الف غير ضرورى لجواز انقلابها لاقضاء اللام الخفض وقوله فين اثرهما تناف فيه بحث فانه لا تناف بينهما في اللاحد لان جر غير المنصرف بالفتحة الا ان يعتبر اطراد الباب ولك ان تقول ليس التنافى لاختلاف حركتى الجر والفتح بل لان احدهما بنائية والاخرى اعرابية (قوله وينصب ماسواها) فيه انه ان اراد النصب لفظا او تقديرا يخرج عن الحكم نحويا * يوم لا ينفع مال ولا بنون . ويأمل ما ينفعى ويأغير ما يضرى مما هو مبنى على الفتح لانه لم ينصب لفظا ولا تقديرا بل محلا مع انه داخل فيما سواها وان اراد ان ينصب ماسواها لفظا او تقديرا او محلا فهو مشترك بين كل منادى ولا ينحصر ماسواها ويمكن ان يقال اراد ويبقى على ما كان عليه من النصب ماسواها وبهذا عرفت فائدة قوله ان كان معربا قبل دخول حرف النداء والاستغناء عنه على ان فيه انه يبقى على هذا التقدير بيان مثل لا ينفع مال ولا بنون مهملا في بحث المنادى (قوله يا طالعا جبلا) هذا المثال من المزايق النحوية فانه لا يعتمد على طالع وتقدير الموصوف مشكل لانه اذا قدر موصوف يكون موصوفه منادى مفردا معرفة ويجب تعريف طالعا ولا يكون هناك شبه مضاف وذكر من لا مثال له في حله ماشاء (قوله ويا حسنا وجهه ظريفا) في الحاشية انما قيدناه بقوله ظريفا ليكون نصا في كونه نكرة لم يقصده معين فانه لو قصد به معين يقال يا حسنا وجهه الظريف هذا لكن وصف شبه المضاف بالمعرفة بعد قصد المعين مشروط بان لا يكون موصوفا بمحملة او ظرف نحويا حايلا لا يعمل قدوسا فانه لا يجوز القدوس ويا نخله من ذات عرق طويلة فانه لا يجوز الطويلة (قوله وتوابع المنادى) يريد التوابع من كل وجه اعنى التسابع في الصورة والحقيقة فخرج يايها الرجل لانه تابع صورة منادى حقيقة وسيجيء في كلام الشارح نكتة عدم تقييد

التابع هنا يخرج منه فنذكر هنا ما يحكى في كلام الشارح فلم يتبع كلامه ادنى تتبع **(قوله)** المبنى على ما يرفع به قيل هو المتبادر من لفظ المبنى هنا لانه قيل فيه ويبقى دون غيره **(قوله)** لان توابع المنادى العرب تابعة للفظه هذا الحكم صحيح على اطلاقه فان يا عبدالله وعمرو وعروفيه تابع للفظ عبدالله لانه منصوب المحل بالتبعية لا غير واما بناؤه فليس بالتبعية فن قال يريد بالتوابع غير البدل والمعطوف الآتى حكمه لم يساعده حكمه وكذا يalzid وعمرو يجب فيه جر عمرو ولم يجوز نصبه جلا على محله **(قوله)** لان توابع المستغاث يعنى ان الحكم على توابع المنادى المبنى يرشد الى تقييد المبنى لانه حكم مخصوص ببعض افراده عقلا وانما خص فائدة التقييد بالنظر الى تابع المستغاث دون تابع العلم الموصوف بان مضافا الى علم آخر نحو يا زيد بن عمرو والعاقل فانه لا يجوز فى العاقل الا التصفى لانه لا يرشد الى التقييد كالمستغاث لانه لم يعلم حكمه بعد **(قوله)** ولا شبه مضاف) المفرد الحقيقى يشمل شبه المضاف فلا حاجة لادراجه الى تعميم المفرد وانما يحتاج الى لادراج المضاف بالاضافة اللفظية **(قوله)** ولما لم يميز الحكم الآتى الى آخره) فيه ان عدم الجريان المذكور لا يستدعى التفصيل بل التقييد فيصح ان يقال وتوابع المنادى المبنى المفردة سوى البدل والمعطوف الغير المتمتع دخول يا عليه بل لو لم يقيّد لكان بيان حكمهما فيما بعد بمنزلة الاستثناء كما هو عادته فالتفصيل ليعرف التوابع اجمالا وينبذ ذكر التأكيّد والصفة على انه لم يتبع الاصمى فى امتناع وصف المنادى ولم يتبع الاكثرين فى جعل التأكيّد اللفظى كالبديل **(قوله)** لان التأكيّد اللفظى حكمه فى الاغلب) الظاهر ان يقول عند الاكثرين ليلائم قوله وقد يجوز فانه يدل على ان المسئلة خلافية لان استعمال العرب مختلف يرشد الى ذلك قوله وكأن المختار عند المصنف ذلك **(قوله)** ولذلك لم يقيّد التأكيّد بالمعنوى) واقوى منه انه لم يقل فيما بعد والبدل والمعطوف والتأكيّد الغير المذكورين حكمهما حكم المستقبل لكن تصريحه فى شرح المفصل بتقييد التأكيّد بالمعنوى يشعر بان ترك التقييد هنا مبنى على العقلة **(قوله)** والصفة) فيه رد على الاصمى حيث لم يجوز وصف المنادى المفرد المعرفة لشبهه بالضمير واول نصب العالم ورفع فى يا زيد العالم بانه على الاختصاص لضعف الداعى وعدم جريان التأويل فى وصف المنادى المستغاث الان يقال مشابهة المستغاث بالضمير لم تعتبر حيث لم يبن بخلاف المنادى المفرد المعرفة **(قوله)** والمعطوف المتمتع دخول يا عليه يعنى المعروف باللام) ينبغى ان يقيّد بقولنا سوى لفظ الله ولهذا لم يقل المصنف والمعطوف المعروف باللام مع انه اخصر واوضح **(قوله)** ترفع على لفظه) هذا من غوامض النحو لان العامل فى التابع هو العامل فى المتبوع والتابع باصحاب سابقه من جهة واحدة والمقام

لايحتمل تفصيله فتركناه لما هو امله وقوله الظاهر اوالمقدر قاصر لانه لايشمل الحمل على محله نحويا هو لاء العاقولون فان لهو لاء محلين محل نصب ومحل رفع **(قوله)** واقتصر على مثالها اولانه اول ما يمكن ان يمثل فيه بالمعرف باللام المنافي لحرف النداء وهو اولى بالتمثيل ليعلم انه ثبت فيه اثر حرف النداء مع منافاته له **(قوله)** وهو استاد سيديوه وهو الذي قال صاحب اعراب الفاتحة في شأنه لم يتقدمه مثله ولم يخلف مثله وقال المحقق الشريف في حاشية الكشف وهو اعلى كعبا من سيديوه **(قوله)** لان المعطوف بحرف في الحقيقة منادى مستقل فينبغي ان يكون على حالة جارية عليه فيه انه لو باشر المضاف بالاضافة اللفظية او شبهه المضاف حرف النداء لكان منصوبا فينبغي ان لا يختار فيهما الرفع **(قوله)** ان كان كالحسن يعني علما فقولاه والا يعني ليس بعلم كذا حقق الشيخ الرضى مذهب المبرد لكن المصنف في شرحه ذهب الى ما ذكره الشارح فكأن المصنف لما رأى ان المنقول ان اللام في بعض الاعلام لازم كاللام في اسم الجنس فلا ينبغي الفرق بينهما قيد العلم في كلامه بما يمكن نزع اللام عنه وحل اسم الجنس على اسم الجنس وما في حكمه من الاعلام وحينئذ لا بد من معرفة معرف باللام يجوز نزع اللام عنه وهو علم كان في الاصل مصدرا او صفة او اسم جنس قصد به مدح كالاسد او ذم كالكلب لكنه ليس كل اسم كذلك مما جاز دخول اللام ونزعه فان محمدا وعليهما لم يجز دخول اللام عليهما وما لا يجوز نزع اللام عنه معرف باللام قصد بلامه التعريف او جعل لاه جزء العلم وذلك في علم هو اسم جنس في الاصل خص بفرد منه لخاصية له اقتضت ذلك التخصيص ويسمى علما غالبا وتلك الغلبة اما تحقيقية كما في الصعق لخويلد سمي به لانه اصابه الصابغة واما تقديرية اما لعدم تصور معنى جنسى كالديران او تصويره وعدم ثبوته كالاربعة فانه يتصور له معنى جنس هو الرابع لكن لم يثبت لهذا اللفظ او يتصور ويثبت لكن لم يعلم ثبوته للبني العلمي كالمشتري **(قوله)** والمضاعفة عطف على المفردة وتنصب على ترفع عطف امرين على معمولي عامل واحد لان العامل في صفة المبتدأ والخبر واحدهما ابتداء **(قوله)** حكمه اى حكم كل واحد منهما او الضمير راجع اليهما بتأويلهما بما بقى من التوابع فيعلم منه انه لو قال وما بقى حكمه حكم المستقل لكان اخصر **(قوله)** والعلم الموصوف فان قلت هذان مسائل المنادى فكيف ذكر مع مسائل التابع قلت هو من مسائل التابع باعتبار ان التابع المضاف اوجب اختيار بناء المنادى على الفتح **(قوله)** النبي عن جواز ضمه لانه لم يعرف من البناء الا البناء على الضم او الفتح وفيه نظر لجواز أن ينبنى اختيار الفتح عن جواز الجر في يالزيد بن مغيث **(قوله)** مجرد عن النساء او ملحق بها يعني من غير تمييز اذ لا يجوز الفتح في يا هند بنت عمرو

(قوله بلا تخل واسطة بين الابن وموصوفه كما هو المتبادر) المتبادر ماهو الاعم
 (قوله اى اذا اريد نداؤه) فيه انه اذا لم يحجز جعل المعرف باللام منادى فلا يريد احد
 من ارباب اللسان نداؤه فكما انه لا يصح ان يكون المعرف باللام منادى لا يصح ان يكون
 مراد النداء فتقدير الارادة لا يسمن ولا يغنى من جوع ولا يذهب عليك ان هذا ايضا
 من مباحث التوابع لانه يبين انه قديكون تابع المنادى المبني ملتزم الرفع فلا يتجه ان
 موقعه ما بين احكام المنادى (قوله قبل مثلا) يعنى الكلام على سبيل التمثيل فلا يرد
 انه لا يلزم ان يقال يا ايها الرجل الخ لجواز أن يقال يا هؤلاء الكرام ويا هذه المرأة
 ويا هذان العالمان الى غير ذلك ومن فتنة الفطنة الناظر في هذا المقام انه اذا اريد نداء
 الزيد بن يقال يا زيدان بحذف اللام لان النداء يغنى عن جبر نقصان تعريف العلم حين
 تنبيهه وجعه باللام وما اجيب به عنه من ان اللام فيه لجبر النقصان لا للتعريف فلا
 يدخل في المعرف باللام اذ في الجواب ان جبر نقصان التعريف ليس الا بالتعريف على
 ان المعرف باللام عندهم ذو اللام ولهذا احتيج الى استثناء يالله من هذه القاعدة
 وفي السؤال ان بناء الكلام على التمثيل يدفعه وفيه ما فيه وان قصد النداء في يا زيدان
 الى تنبيه العلم لا المعرف باللام حتى لو اريد الزيدان المعهودان لقبل يا ايها الزيدان فاعرفه
 فان مراتب الكلام هنا بلغت اعلى المقام الذى لا يناله الا الكرام (قوله يا ايها الرجل بتوسط
 اى) الموصوفة المحذوف ما اضيف اليه بتعويض حرف التنبيه عنه عند غير الاخفش
 الموصولة عند الاخفش بتقدير يا اى هو الرجل حذف صدر الصلة لان المنادى
 طالب التخفيف والاول هو المرجع وان كان الموصولة اكثر ليكون هذا واى فى التوسط
 الى نحو واحد ولانها لو كانت موصولة لصح يا ايها النجم او الصعق ولان جعل
 المعرف باللام وصفا اقرب بافادة كونه مقصودا بالنداء فن رجح قول الاخفش بندور
 الموصوفة احتجب عن هذه الوجوه المكشوفة (قوله مع هاء التنبيه) لينجبر بعد
 المقصود بالنداء عن حرف النداء بقرب حرف التنبيه المشارك لحرف النداء فى التنبيه
 وقوله يا هذا الرجل يشعر بالتزام حرف التنبيه فى مقام التوسط والفرق بين ايها
 وهذا ان ايها لا يكون مقصودا بالنداء اصلا وهذا يحتمل الامرين فلذا قدم ايها
 (قوله واتزموا) فيه رد على الاخفش حيث جعل اى موصولة لانه على هذا التقدير
 لاحاجة الى نكتة التزام الرفع (قوله ولهذا لم يذكر هناك ما يخرج صفة الاسم المبهم)
 اى صفة الاسم المبهم الذى جعل وسيلة الى نداء المعرف باللام اذ لا يجوز اخراج
 صفة الاسم المبهم مطلقا من القاعدة السابقة اذ يجوز فى يا هذا الرجل وجهان اذا قصد
 نداء اسم الاشارة (قوله منادى معرب الخ) ولهذا لا ينصب تابع المنادى المستفاد

باللام فلا يرد أن تابع العرب قديمتع محله لان تابع المنادى العرب لا يتبع محله ومنهم من قال التنوين في معرب للوحدة اى تابع معرب واحد وتابع العرب الواحد تابع لفظه والمراد بالمعرب الواحد ما يكون له اعراب واحد فان المعرب باعرابين معربان حكما ولا يخفى انه بلغ من التكلف مبلغا لا يلتفت اليه الا من لا يتحاشى عن التعسف واما ما قيل انه لكونه منادى حقيقة منصوب فيكون له اعرابان ففيه ان اعراب النصب للمنادى لفظا لا للمنادى حقيقة (قوله وقالوا يا الله خاصة) هذا اشارة الى ثلثة احكام للفظ الله في باب النداء قطع هزته واختصاص ندائه بكلمة يا من بين حروف النداء كاختصاص نداء ايها وايتها ذكره في معنى اللبيب ونداءه بلا توسط المبهم وتخصيصه بالحكم الاخير وان كان اشد تناسبا بالمقام فن ضيق العطن الذى لا يليق بالكرام ولك ان تجعل معنى قوله خاصة انك تقول يا الله خاصة من غير أن تقول يا ايها الله مثلا في حين ومن خصائص هذا اللفظ انه يحذف منه حرف النداء ويعوض عنه الميم المشددة في آخره فيجب حذفه وهو مختص بالدعاء (قوله بانه اشد شذوذا) الظاهر اشد كأنهم توسلوا في التفضيل بصيغة اشد ولم يبنوا من الشذوذ لجعل الشذوذ بمنزلة العيب (قوله ويتم الثانى تأكيد لفظى) ولم يبنوا لعدم انصرافه لكونه علما مؤثنا بتأويل القبيلة او لكونه علما واقعا في الشعر يقتضى الشعر عدم صرفه فلم يصرف بسبب واحد وهو العلية كما هو مذهب الكوفيين هذا ما يمكن ان يقال واما ما قاله الشيخ الرضى فهو أن التأكيد اللفظى في الاغلب تكرير اللفظ الاول بلا تغيير وبلا تفاوت فكما حذف تنوين الاول للاضافة كرر بلا تنوين فجاء الثانى بلا تنوين وان لم يضاف (قوله وذلك مذهب سيويه) المذهب لاستاده هو الخليل وهو تابع له فيه (قوله والسيراني اجاز الفتح مكان النصب) وكأن المصنف اشار الى رده بمحصر الاحتمال في الضم والنصب بتقديم الخبر (قوله لا بالكم) قال الجوهري هو مدح اى انك شجاع ماجد مستغن عن الاب وقال الازهرى انه شتم لاشتم فوقه والمعنى انك لست بابن رشيد قلت لانزاع في ذلك لجواز أن يكون من الاضداد وفي القاموس لا ب لك ولا بالاك ولا اباك ولا ابك ولا ب لك كل ذلك دعاء في المعنى لاحالة وفي اللفظ خبر (قوله فتح الياء) وهو الاصل كما هو المشهور والسكون اكثر (قوله احتراز عن نحو يافتاى) ويقاضى واما يامسلى جمعاً وثنية فينبغى ان يجوز فيه اسقاط الياء لدلالة ياء الجمع والثنية على الاضافة وعدم الالتباس بالمفرد المعرفة في صورة الحذف هذا اذا كان الحذف اكتفاء بالكسرة او ما في حكمها واما اذا كان اكتفاء بالشهرة كما في لغة الضم ومنها القراءة الشاذة ﴿رب احكم﴾ بضم الباء فينبغى ان يجوز يافتا اذا اشتهر

اضافته الى ياء المتكلم ولا يذهب عليك انه كما ان الاكتفاء بالكسرة مخصوص بغير
 يفتائى كذا القلب بالالف وقوله المغيرة بالحذف او القلب مغير عبارة الرضى حيث قال
 لتدل الشهرة على الياء المغيرة او المحذوفة وهو الاولى لانه لا يسمى المحذوف مغيرا
(قوله وقد جاء شاذاً) في غير يابنى فانه كثر فيه الفتح لثقل اليائين **(قوله ويكون)**
 المنادى المضاف الى ياء المتكلم بالهاء في هذه الوجوه كلها وقفاً جعل بالهاء متعلقا سيكون
 فيكون الجملة عطفا على الخبر او على الجملة الاسمية وعلى التقديرين تفيد العبارة وجوب
 الهاء في الوقف والوجوب ليس الامع الالف اما الوقف على غلامى بسكون الياء
 فبالسكون اجود ويجوز بحذف الياء واسكان ما قبله واذا وقفت على غلامى بالفتح يجوز
 الهاء والاسكان فالاولى ان يكون قوله وباللهاء عطفا على محذوف اى بلاهاء وباللهاء
 وقفا فيكون في حين الجواز الا انه يجب ان يحمل الجواز على ما يشمل الوجوب لئلا
 يشكل بينا غلاماه **(قوله وقالوا يا ابى ويا اى على الوجوه الاربعة)** يستفاد هذا
 من عدم التقييد بوجه بل لا يقتصر المستفاد على الوجوه الاربعة ويشمل الوقف
 بالهاء والاخصر الاوضح ان يقال ويابت ويامت خاصة بالعطف على يا غلامى فيكون
 المعنى والمضاف الى ياء المتكلم يجوز فيه يابت ويامت خاصة **(قوله بابدال التاء بالياء)**
 الباء صلة الابدال وانما تدخل على المتروك فهو التختانية وما فوقها الفوقانية دون
 العكس كما سبق الى الاوهام **(قوله وقد جاء الضم ايضا)** وفي لغة الضم جاء الهاء على ما
 في القاموس وطول التاء لانها غير متحضة للتأنيث لكونها بدلا عن الياء كما
 في بنت لكن يوقف عليها بالهاء لكونها عوضا عن زائد بخلاف بنت فان تائها عوض
 عن حرف اصلى **(قوله او مكسورة لمناسبة الياء)** الياء لا يناسب الكسر الوارد
 عليها بل يناسبها وانما يناسب الكسر قبلها فالوجه ان يقال لما ابدل التاء بالياء
 فاقضت كسائر تات التأنيث فتح ما قبلها انتقل اليها الكسر الذى هو مقتضى
 الياء ومحفوظ بعد حذفها للدلالة عليها كما ان اعراب المستثنى ينتقل الى غير بعد ان
 غير المستثنى بما احدث فيه من الاعراب **(قوله وبالف)** عطف بحسب المعنى
 على يابت فانه في معنى ويا ابتا ويا امتا وعطف على قعما اى كائنة مع الف
 وقيل عطف على محذوف اى بلا الف والفضل للمتقدم **(قوله فانهم يقولون)**
 يابنت ام لو كان اعتبار الاختصاص بالنظر الى الام والعلم دون المضاف لافادت
 العبارة جواز يا غلام ام ويا غلام عم فالوجه ان يعتبر الاختصاص بالنظر الى
 الجزئين ويجعل المؤنث داخلا تحت ذكر المذكر كما شاع **(قوله وقالوا يا ابن ام)**
 ويا ابن عم الى آخره **(الاخصر وقالوا يا ابن ام ويا ابن عم خاصة مثل باب يا غلامى**

وفتحا (قوله مثل باب يا غلامي فقالوا الى آخره) وقالوا بالهاء وقفا (قوله الترقيم)
 في القاموس رخ الكلام ككرم ونصر لان وسهل فهو رخيم والجارية اذا صارت
 سهلة المنطق فهي رخيمة ورخيم ومنه الترقيم في الاسماء لانه تسهيل للنطق بها (قوله
 اى واقع في سعة الكلام) يعنى ان الجواز وقوعى ومقيد بسعة الكلام ليحسن مقابلة
 الضرورة وحال الضرورة في السنداء معلوم بالطريق الاولى والاوضح ان الجواز
 فيه مطلق وفي غيره مقيد بالضرورة (قوله اى لضرورة شعرية) ظاهره انه جعل
 ضرورة منصوبا على انه مفعول له وعامله الجواز فورد أن الجواز صفة الترقيم
 والضرورة اى الاضطرار صفة المتكلم فلم يوجد شرط نصب المفعول له على ماسمى
 وهو المشهور فيما بين الجمهور فقبل العامل في ضرورة الترقيم والتقدير ورخم في غيره
 ضرورة ولك ان تجعل اللام للوقت اى جائز وقت ضرورة ولك ان تجعل الاضطرار
 صفة الترقيم اى الترقيم في غير المنادى واقع لاضطراره الى الوقوع (قوله اى المجرد
 التخفيف) ويسمى حذفاً على سبيل الاعتبار وهو ادراك الموت شابا صحيحا كذا
 في القاموس وما في هذا المقام في كتب النحو أن الاعتبار ذبح الشاة بلا علة لم يشته
 القاموس وجعله معنى المجرد واورد عليه نحو يدفانه حذف لالاعلال بدليل ضرورة
 ما قبله متعقب الاعراب والمحذوف لعله لا يكون منسيا وقيل حذف ليصير الاعراب
 ظاهرا لا للمجرد التخفيف وقيل الترقيم حذف بعد التركيب والحذف في يد قبله (قوله
 اوشط الترقيم اذا كان واقعا في المنادى على التقدير الثاني) لم يلتفت الى ارجاعه الى ترقيم
 المنادى حيثئذ استبشعا لجعل الضمير لترقيم المنادى بعد جعل الضمير في قوله وهو حذف
 الى مطلق الترقيم ومن لم ينتبه لذلك قال ولك ان تجعل الضمير الى قوله ترقيم المنادى
 (قوله امور اربعة ثلاثة منها عدمية) للثلاثة عدمية رابع فانهم وهو أن لا يكون
 المنادى الذى مع التاء موقوفا في غير مقام الحاق الف الاطلاق فانك تقول فيه يا ضباة
 في الوقف لا محالة يا ضباة بالهاء الا في مقام الحاق الف الاطلاق فانك تقول فيه يا ضباة
 فترخه بحذف التاء وتقف بالف الاطلاق (قوله لانه ليس آخر اجزاء المنادى نظرا الى
 المعنى) لان المنادى في يا غلام زيد الغلام المخصوص وهو لا يستفاد بدون زيد (قوله
 وان لا يكون جملة) وبعض العرب يرخمها بحذف الجزء الاخير (قوله ولزيادته
 على الثلاثة لم يلزم نقص الاسم) ولا يجوز نقص الاسم عن اقل ابنية العرب وان جاز
 نقصانه ان لم يكن معربا او ما في حكمه نحو ما ومن فقد غفل من قال لا بد من تقييد الاسم
 بالذى في حكم المعرب (قوله بلا علة موجبة) كما في عصا اذ المحذوف لعله موجبة
 في حكم الثابت (قوله واما اسما ملتبسا بقاء التأنيث) واذا وقف على المرخم منه

يوقف بالهاء فيقال في ياطلع ياطلحة الا ان يكون مقام الف الاطلاق نحو * قفى قبل
التفرق ياضباعا * ولايك موقف منك الوداعا * (قوله) ولما فرغ من بيان شرائط
الترخيم الى آخره (ونقول لما فرغ من بيان شرائط مطلق الترخيم شرع في بيان شرائط
خصوصياته ونقول لما فرغ من بيان شرائط الترخيم شرع في بيان اقسامه) (قوله)
زيادتان (قيل لا بد أن يكونا لمعنى فخرج نحو عصبب) (قوله في حكم الواحدة
في انها زيدتا معا) وان كانا لمعنيين نحو مسلمان ويسلمان علمين وهاتان الزيادتان زيادتا
الثنية والجمع والتأنيث والنسبة واللاحق وزيدتا عمران هكذا قيل وفيه نظر لان زيادتي
آخر شملة لللاحق ولا يحدف منه الا التاء ويمكن دفعه بانهما ليستا نمازيديتا معا لان اللام
الزائدة موجودة في كثير من الصيغ بدون التاء (قوله) واحترز به عن نحو ثمانية
ومرجانة (نبه به على وجه حذفهما معا) (قوله) او كان في آخره حرف صحيح اى صحيح
اصلى لتبادره الى الذهن (فاعتباره اولى من قيد اعتبه الرضى حيث قيده بغير التاء لاجرا
نحو سعلالة والسعلالة وكسرهما القول اوساحرة الجن كذا في القاموس
ولك ان تريد بآخره آخره الحقيقي وتاء التأنيث وفي آخره حكما وهو كلمة اخرى حقيقة
(قوله) وهو اعم من ان يكون حقيقة او حكما (يمكن بان يفسر ما في حكم الحرف الصحيح
بما يقبل الاعراب فيلايم جعلهم المقتل الذى يقبل الاعراب ملحقا بالصحيح) (قوله اى الف
او واو او ياء ساكنة) احترز به عن نحو دلو وظى فانه ليس الواو والياء فيهما حرف في
مدة (قوله) حركة ما قبلها من جنسها (احترز به عن نحو رجيل وسنور فانها
لا تسمى مدة) (قوله) والمراد بالمدة الزائدة لتبادرها الى الذهن لغلبتها وكثرتها
او المراد ما هو مدة مطلقا والف مختار لم يكن في اصله مدة وانما صار مدة بالاعلال (قوله) وانما
لم يؤخذ هذا القيد (ولك ان تأخذه فيهما وتجمل بثبون اكثر من اربعة احرف في الاصل
(قوله لان نحو ثبون) جمع ثبة واياك وان تجعل بثنون جمع ابن لانه لم يستعمل الا كشمود
فينبغى ان يقيد القاعدة بما يخرجها فاعرفه) (قوله) حذفنا اى الحرفان الاخيران في كلا
القسمين (لا يؤخذ في الجزء التقيد بالشرط لانه اقو فتفسيره ليس كما ينبغى ولو قال
المصنف ان كان ما قبل آخره مدة حذفنا لورد نحو سعلالة وسعيد فن قال لو قال كذلك لكان
اخصر واتم الا انه لم يقبل لعدم اشتراك القسمين في جهة حذف الحرفين فقد غفل (قوله)
وبلت (من البول والنقد صغار الغنم على ما كتب في الحاشية) (قوله) فيحذف حرف
واحد (قدر المضارع مع مضى اخواتها الماضية لداعى كلمة الفاء فانها لا تجوز في الجزء
الماضى بغير قد والانسب ان يجعل التقدير فقد حذف حرف واحد فافهم * واعلم ان قوله وان
كان مركبا حذف الاسم الاخير وقوله والا فحرف واحد ينتقضان بياضاربه فان ضاربة

مركب ولا يحذف منه الاسم الاخير بل الحرف الواحد ويدفعهما جمل المركب على المركب حقيقة وحكما والضاربة مركبة حقيقة مفردة حكما (قوله وهو في حكم الثابت) مع ان الحذف لاللة موجبة وما هو في حكم الثابت ما يكون لاللة موجبة بخلاف ما ليس كذلك نحو ودم ويستثنى من القاعدة اسم ازال الترخيم فيه موجب حذف حرف اللين نحو اعلون وقاضون فيقال بعد الترخيم يا اعلى ويا قاضى فيعود المحذوف لارتفاع التقاء الساكنين واسم قبل آخره مدغم ساكن في الاصل قبله مدة نحو اسحار بفتح الهمزة وكسرها لثبت فانه يقع للساكن عند سيويه ويكسر ايضا عند غيره دفعا لالتقاء الساكنين واسم قبل آخره مدغم متحرك في الاصل قبله الف نحو راد فانه يرد الى حركته واسم قبل آخره مدغم ليس قبله الف على مذهب القراء نحو يا بحر فان النحاة يبقونه على سكونه والقراء يرده الى حركته (قوله فيقال) الفاء فاء النتيجة ومن قال هو فصيحة خرج عن الفصاحة (قوله ويا كرو) وفي الحاشية كروان طائر ضعيف طويل العنق انتهى قال في الصراخ هو طائر يقال له الجبارى * و آثار شواظ كويندى كرى نروى * كراوين جماعة كروان بالكسر ايضا جماعة على غير القياس (قوله كادل فى ادلو) لان المنادى في حكم العرب لعروض بناءه فاعل بما يعمل به الاسم العرب ولم يجعل في حكم هو مع انه مبنى (قوله وقد استعملوا) لوجه لا يراد المندوب في اثناء مباحث المنادى والفصل به بين مباحثه فالاولى ان يؤخر عن بحث المنادى برمته (قوله لكونها اشهر صيغها) ولهذا اطلق صيغة النداء وارىد يا خاصة لانصراف المطلق اليه ولم يقل وقد استعملوا يا في المندوب مع انها اخصر واظهر للتنبيه على ان الصيغة اعيرت للمندوب (قوله وهو المتفجع عليه وجودا او عدما) المتبادر من المتفجع عليه من يبكى عليه لاما يبكى لاجل وجوده فالجمل على ما ذكره الشارح بعيد جدا والاولى ان يقال جعل المصنف واويلاه ووامصيته وواحسرتاه كناية عن الميت لانه كأنه هلاك النادب ومصيته وحسرتة (قوله واختص المندوب بامتازا به) يعنى ان تعلق قوله بوا بالاختصاص بتضمين معنى الامتياز وليس صلة للاختصاص لان الباء التى صلة الاختصاص لا تدخل الا على المقصور عليه ففيه رد على العلامة التفتازانى حيث قال العربى دخول الباء فى الاختصاص على المقصور ووجه الرد ان الباء الداخلة على المقصور ليس صلة الاختصاص والعربى فى صلته دخوله على المقصور عليه (قوله ليردانه لا يقع نكرة) ليس وروده باعنا قويا على تأويل قوله وحكمه فى الاعراب والبناء حكم المنادى بما اوله به لكون قوله ولا يتدب الا المعروف فى حكم المستثنى عن قوله وحكمه فى الاعراب والبناء حكم المنادى (قوله وجاز

لك زيادة الالف) فيه رد على الاندلسي حيث قال يجب مع ياء اللبس بالمنادى وفيه
 انه لا يندفع الالتباس بالمستغاث وفي ذكر لك المشعر بالنفع اشعار بوجه زيادته (قوله
 فان خفت اللبس) خالف الشيخ الرضى المصنف فيما كان حركة آخره اعرابية كافي ضرب
 الرجل فانه يقول فيه واضرب الرجل واما قال المصنف فان خفت اللبس بالتفريع
 اشارة الى زيارة غير الالف متفرع عليه وهو الاصل والاظهر أن الياء منقلب عن هذا
 الالف بعد حفظ حركة آخر المندوب لدفع الالتباس وكذا الواو لانه معدول اليه وحينئذ
 كلمة الفاء في عبارة المصنف اوقع في مكانه (قوله واغلا مكيه) نبه بهذا المثال على
 جواز ندبة المضاف الى المخاطب على خلاف المنادى فانه لا يجوز لانه لا يجوز خطاب
 اثنين في كلام واحد من غير ثنية اوجع او عطف ولا يبعد أن يكون هذا داعيا الى اخراج
 المندوب عن المنادى وعدم جعله منادى على ضرب من الدعوى والتزليل كافي يا جبال
 لانه لو كان منادى لكان مقصودا بالخطاب ولم يصح واغلامك (قوله لانه جيء به لتمام
 المضاف) لان الاسم انما يتم بالتثنية او باللام او بنون التثنية او بالاضافة (قوله
 لاتحدهما بالذات) اى دائما وقوله بخلاف المضاف والمضاف اليه فانهما متغايران اى
 في الجملة والافلا المضاف والمضاف اليه في الاضافة اليانية متحدان (قوله والجمجمة القدح)
 ومن غرائب هذا المقام انه قال المصنف في ايضاح المفصل الجمجمة الرأس (قوله الا
 اذا كان مقارنا مع اسم الجنس) الاولى الامقارنا مع اسم الجنس لانه لا وجه بتقدير اذا كان
 (قوله ويعنى به ما كان نكرة) سواء كان مضافا او غيره وفيه رد على من قال المراد باسم
 الجنس ما يصح دخول اللام عليه (قوله لان نداءه لم يكثر كثرة نداء العلم) واما غير العلم
 من المعارف وان لم يكثر كثرة العلم فالحق بالعلم لمزيد مناسبتة بالعلم فلا يرد ان هذا التعليل
 يقتضى اختصاص الحذف بالعلم (قوله فبقى على هذا من المعارف التي) حال من قوله
 العلم وما عطف عليه (قوله سواء كان مع بدل عن حرف النداء كلفظة الله فانه لا يحذف منه)
 هذارد لما اعترض به الرضى انه لم يتم بما ذكره بيان ما لا يجوز حذف حرف النداء فيه
 لان منه لفظ الله ولا يخفى ان الرد ضعيف لان المستفاد من بيان المصنف انه يجوز الحذف
 من الله مطلقا كافي سائر الاعلام فالوجه ان يقال قوله فيما سبق وقالوا يا الله خاصة من
 جملة معانيه انه لا يقال بحذف حرف النداء فلم يتحجج الى بيان عدم جواز حذف حرف
 النداء عنه (قوله نحو يوسف) الاصح انه عبري وقيل عربي والاصل يوسف على
 وزن يوجب الا انه غير كايغير الاعلام المنقولة كافي شمس ابن مالك بضم الميم والاصل
 شمس كضرب مجهولا (قوله وايها الرجل) ينبغي ان يذكر اى الذى لم يوصف بنى
 اللام او الموصوف به فيما لا يجوز حذف حرف النداء عنه لئلا يخل البيان (قوله قالت

امرأة امرئ القيس) فلما أصبحت اخذت منه الطلاق وهو مثل في شدة طلب الشيء وقيل مثل يستعمله المغموم **(قوله** قاله شخص) صار مثلا للبحث على تخليص النفس من الورطة الشديدة **(قوله** واطرق) الاطراق * چشم در پيش افكندن وسرفر وكردن * **(قوله** حتى يصاد) بان يلقى عليه ثوب فيصاد صار مثالا لمن تكبر وقد تواضع من هو اشرف منه **(قوله** فان ان ناصبة) وان لا يسجدوا مفعول لا يهتدون قبله ولا زائدة او بدل من اعمالهم او متعلق بصدهم او بزين بتقدير لا م التعليل **(قوله** اى مفعول اضرر عامله) فسرره بمطلق المفعول لانه بصدد بيان مفهوم ما اضرر عامله على شريطة التفسير لا بصدد بيان ما هو من افراذه في هذا المقام وبعد معرفة عموم مفهومه يخصه العاقل بما هو المراد في هذا المقام وحينئذ التعريف للعام ولهذا جعل جنس التعريف الاسم لا المفعول به بل ادخل كلمة كل تنصيضا على انه اعم من المفعول به وهذه من فوائد لفظ الكل في التعريف قد تفرد به المقام وقد تفردت به ولا يبعد أن يقال الاحكام التي ذكرت فيما بعد ايضا لم تخص بالمفعول به بل ذكرت على وجه العموم وهو مرجع الاجال في بحث المفعول فيه **(قوله** الشريطة والشرط واحد) والتاء اما للنقل او لكونها صفة لمحدوف هو العلة ونظيره الحقيقة **(قوله** اى اضرر عامله بناء) قدر لكلمة على متعلقا خاصا هو كلمة بناء وهو اما مفعول مطلق للاضمار او مفعول له ولك ان تجعل على بمعنى مع ظرفا لقوله **(قوله** احترازا عن الجمع) الاولى احترازا عن صيرورة التفسير عبثا لثلاث ينقض بمثل جاء رجل اى زيد وبعد فيه نظر لان العبث انما يلزم في زيدا ضربته وزيدا صررت به واما في زيدا ضربت غلامه فلو قيل اهنت زيدا ضربت غلامه لم يلزم اللغو وكذا لو قيل لابت زيدا حبست عليه فلا بد في اتمام وجه وجوب الحذف من اعتبار قصد اطراد الباب **(قوله** مشتغل) صفة لاحد الامرين المفهوم من كلمة او وجعله صفة لكل منهما على سبيل التنازع يوجب متابعة المصنف خلاف مذهبه وهو اعمال الاول كما هو مذهب الكوفيين **(قوله** مشتغل عنه) متعلق بالاشتغال على تضمين معنى الفراغ او الاعراض ويمنع جعل الاشتغال بمعنى الاعراض تعلق المجرور الثاني به **(قوله** او متعلق ضميره) بان يكون مضافا اليه لمفعول المفسر او المعطوف على مفعوله نحو زيدا ضربت غلامه وضربت عمرا وغلامه او معمولا لصفة مفعوله او لصلته نحو زيدا ضربت رجلا اهانه او ضربت الذى اهانه او معمولا لصفة المعطوف على مفعوله او لصلته وعلى هذا فقس **(قوله** اى ما يناسبه بالترادف) قيل فيه مساهلة لان الترادف في المفردات لا غير وفيه بحث لان العامل مجرد الفعل او شبهه لا المركب وهو مفرد **(قوله** كما هو الظاهر المتبادر) متعلق بجميع امور اعتبرها في كلام المتن لا بمجرد قوله بالمفعولية

(قوله وبقيد الفراغ عن العمل فيه بمجرد ذلك الاشتغال خرج نحو زيد ضربته) فيه انه خرج جميع صور ما ضمير لانه ليس المانع عن العمل مجرد الاشتغال بل شغل العامل المقدراياه ايضا مانع الان يقال لمانع من العمل صورة الا ذلك الاشتغال بخلاف زيد ضربته فان رفع زيد مانع عن عمل ما بعده فيه (قوله وبقيد النصب بالمفعولية خرج خبر كان نحو زيد اياه) ولا يخفى انه خرج خبر كان بقوله كل اسم لانه كان المتبادر في هذا المقام من قوله لنصبه النصب بالمفعولية كذلك المتبادر من كل اسم المفعول ولك ان تقول كل اسم اعم من المفعول والتعريف لمطلق ما ضمير عامله على شريطة التفسير ومنه زيد اياه فلا معنى لتقييد قوله لنصبه لا خراج (قوله والا حسن في ترتيبها حينئذ) وجه الغير المخفى بمقتضى سوق كلامه خلوص اقسام المشتغل بالضمير عن الفصل بينها بما ليس منها وله وجه آخر وهو خلوص امثلة المشتغل بالضمير عن الفصل بينها بما ليس منها وما فعل المصنف ايضا وجهها حسن الاول عدم الفصل بين الافعال المعروفة بالفعل المجهول اعني حبست عليه والثاني تقديم المساط بنفسه ثم المسلط بمرادفه ثم المسلط باللازم الا انه قدم في هذا القسم ما هو اعرف فيه تأمل (قوله ينصب زيد) جعل ضمير ينصب الى زيد دون ما ضمير عامله على شريطة التفسير لاقتضاء قوله اى ضربت الخ ذلك ولك ان تجعله تفسيراً لنصب ما ضمير عامله على شريطة التفسير بالمثل وفيه رد لمن قال انه منصوب بما بعده ووجه الرد مستغن عن البيان (قوله فان الاصل فيه ضربت زيد اضربتته ضمير ضربت الاول لوجود مفسره) فيه ان الاصل فيه ضربت زيداً ولما حذف ضربت ذكر المفسر اذ لا احتياج الى المفسر مع الذكر ولذا لا يجوز ذكره (قوله في مظان الاضمار) في حاشية الكتاب اى في مواقع يظن في بادى النظر انه من قبيل الاضمار على شريطة التفسير وان لم يكن منه في الواقع هذا وفي القاموس مظنة بالظاء موضع يظن فيه وجوده ومثله لان يكون كذا اى جدير فيه ان يقال انه كذا (قوله ويختار الرفع) قدم ما اختير فيه الرفع على ما اختير فيه النصب مع ان مناسبة الثاني بالباب اولى لان جعل ما هو أبعد من الباب منه اهم وقيل لانه ارجح بسلامته من الحذف (قوله بالابتداء) يحتمل امرين الابتداء الذى هو العامل في المبتدأ والخبر وحينئذ لا يتعين بذكره كونه مبتدأ والثاني مصدر المبتدأ الذى بمعنى كونه مبتدأ وفيه رد لجعل رافعه فعلاً مجهولاً مقدراً لانه ارتكاب ما لا حاجة اليه واشعار بجهة كون الرفع مختاراً وهو الاستغناء من تكلف تقدير العامل (قوله لان مجردة عن العوامل اللفظية) لا بدله من قيد آخر وهو الاسناد يعرفه الراعى لتعريف الابتداء وفيه ان مجردة يوجب رفعه بالابتداء فكيف يصح قوله يصح الا ان يقال المراد صحة تجرده صحح فتدبر (قوله اى قرينة ترجح خلاف الرفع) وهى ما زاد على صحح النصب الذى لا محالة موجود لا ما حصل

منه الترجيح بالفعل لانه في صورة استواء الامرين ليس قرينة ترجح خلاف
الرفع بالفعل بل مازاد على الصحيح وايضا لو اريد عدم ما يرجح النصب بالفعل
لاستغنى عن قوله او عند وجود اقوى منها لانه في صورة وجود اقوى يتحقق
عدم قرينة ترجح خلاف الرفع وقيل لو جعل ضمير خلافه الى اختيار الرفع لم
يحتاج الى تقييد القرينة المرجحة لكن ينبغي ان يعلم ان المراد مقتضى الاختيار في الجملة
لاموجب الاختيار في التركيب والاستغنى عن قوله او عند وجود اقوى منها بل لم
يكن له معنى لانه لا يمكن وجود اقوى من قرينة توجب خلاف اختيار الرفع في التركيب فافهم
وانما حل قرينة خلاف الرفع على قرينة الترجيح دون التصحيح اما لما ذكر أن قرينة التصحيح
لا محالة موجودة واما لان عدم قرينة صحة النصب لا يجامع اختيار الرفع لان الرفع حينئذ واجب
(قوله لان قرينتي الصحة الى آخره) متعلق يختار لا بتفسير قرينة خلاف الرفع بقرينة
ترجح خلاف الرفع كاتوهم (قوله بسلامته عن الحذف) يقال يعارضه كون الخبر
جلة على تقدير الرفع ورد بان السلامة عن الحذف ارجح لكن حينئذ يكون زيد ضربته
مما اختير فيه الرفع لوجود قرينة اقوى من قرينة خلاف الرفع لاعداء القرينة المرجحة
لنصب والمشهور خلافه بل يلزم ان لا يوجد ما يختار فيه الرفع لعدم قرينة خلافه
(قوله كما) الاخصر الاوضح او عند وجود اما مع غير الطلب او اذا للمفاجأة
فان الاقوى الذي يوجد مع قرينة النصب ليس الا ما هذه واذا هذه (قوله مع غير الطلب)
لم يقل مع الخبر لان المتبادر من الخبر في عرفهم خبر المبتدأ (قوله فان الرفع يقتضى وقوع
الطلب خبرا وهو لا يجوز الى آخره) قيل او لانه يلزم كون الجملة الانشائية اسمية
وهو قليل قلت اذا كان وقوع الطلب خبرا بتأويل لا تكون الجملة الاسمية الانشائية
(قوله فالمراد بلزوم الاسمية غلبة وقوعها بعدها) وقيل اللزوم في غير باب الاضمار على
شريطة التفسير (قوله بالمطف على جلة فعلية) حقيقة او حكما نحو مررت برجل
ضارب عمرا وهذا يقتلها فان اسم الفاعل لشبهه بالفعل في حكمه واستثنى سيويه
عن الجملة الفعلية الجملة التحيية نحو أحسن بزيد وعمرو يضربه لكون فعل التعجب
لجوده وتجرده عن العروض لاحقا بالاسماء يقال والظاهر أن الجملة الثانية في المثال
المفروض اعتراضية لاعاطفة والازم عطف الخبرية على الانشائية وفيه ان عمرو يضربه
استعمل في انشاء التحزن والتعسر وما اظنه انه ينبغي ان يستثنى ما اذا كانت الجملة ان
مقولى القول نحو قال زيد عمرو قائم وبكرا ضربته فانه ليس المطف في مقولى القول
باعتبار اشتراكهما في التحقق حتى يتفاوت الاسمية والفعلية في التناسب بل باعتبار أنهما
مقولان ولا تفاوت في المقولية بين الانشاء (قوله ولا يتقدر معمولها اضعفها في العمل

كأنه اراد أنه لا يقدر وجوبا لانه يكفي فيما هو بصده نفي وجوب التقدير فلا يرد أن
 من وجوه الفرق بين لم ولما انه يجوز حذف فعل لما دون لم كاسيأتي في محله فلا يصح
 انه لا يقدر معمول لما هذا لكن الظاهر أن جواز حذف الفعل بعد لما فيما سيأتي بمعنى
 يقابل الامتناع لا الوجوب **(قوله)** وانما قال حرف الاستفهام لوقال والاستفهام
 عطفا على حرف النفي لخرج عنه نحو من ضربته لانه ليس بعد الاستفهام بل معدفا ذكره
 لا يصير نكتة لادراج الحرف وانما يصير نكتة لذكر بعد واختياره على مع الاستفهام
 قتأمل واما وجه ذكر الحرف فهو أن الاستفهام يجب دخوله على الفعل الصريح
 فلا يجوز متى زيدا ضربته صرح به الرضى **(قوله)** ليشمل مثل هل زيدا ضربته فانه
 يجوز وان استقبجه النحاة لاقتضاء هل لفظ الفعل لانه بمعنى قد في الاصل فلا يكفي فيه
 تقدير الفعل ما يدل عليه كلام النحاة ان هل لا يفارق لفظ الفعل اذا ذكر في الكلام فعل
 ولا يرضى بالفصل بينه وبين الفعل اما اذا لم يذكر في الكلام فعل فقد دخل على الاسم
 نحو هل زيدا قائم فنقول انما قال حرف الاستفهام دون همزة الاستفهام ليشمل نحو هل
 زيدا انت ضاربه فان المختار فيه النصب فلا يحتاج في اختياره حرف الاستفهام
 الى التمسك بالتركيب المستقيم على ان القول بفتح هل زيدا عرف انما هو كلام المفتاح
 وغيره حكم بعدم جوازه فهل زيدا ضربته لا يجوز على بيان غير المفتاح كالا يجوز هل
 زيدا ضربته وعلى بيان المفتاح لا يفتح هل زيدا ضربته بل يحسن فلا وجه مع القول
 بتجوز هل زيدا ضربته للحكم باستقباح هل زيدا ضربته وفي ما ذكره وما ذكرنا رد
 لما ذكره الرضى ان المراد بحرف الاستفهام همزة لعدم جواز هل زيدا ضربته لوجوب
 دخول قد على الفعل في هذه الصورة لانه لا يرضى بالفصل بينه وبين الفعل اذا وجده
 في الكلام **(قوله)** وبعد اذا الشرطية خلافا لكوفيين في اختيار الرفع بعده لان اذا
 ليس قرينة النصب لوقوع الجملتين بعده على السواء وخلافا للمبرد في انه يجب بعدها
 الفعلية فيجب النصب بعدها **(قوله)** وفيما قبل الامر قد تباعد في التكلف اولا
 في التقدير وثانيا في التفسير حيث قدر الموصول مع بعض الصلة وحذف المضاف مع
 ابقاء المضاف اليه على اعرابه وهو قليل وحيث فسر كلمة ما المقدرة بمعنى موضع
 وقوع الاسم المذكور قبل الامر والنهي ولا حاجة الى الاول اذ يصح ان يراد ويختار
 النصب في وقت الامر لان حذف الزمان عن المصدر كثير ولا الى الثاني لانه يصح
 تفسير ما باسم اى يختار النصب في اسم قبل الامر **(قوله)** اى مواضع وقوع الفعل
 فيها اكثر **(قوله)** اى ان اضافة المواقع الى الفعل باعتبار ان لها مزيد اختصاص بالفعل
 لانها مخصوصة به يدل عليه اختيار النصب **(قوله)** وعنده خوف ليس المفسر اى

عند خوف ابيه حال الرفع وانما قال عند خوف اللبس دون عند اللبس لان الرفع لا يستلزم اللبس بل خوف اللبس لانه يمكن رفع اللبس بقرينة لكن النصب راجح لان فيه غنى عن تكلف قرينة ومن قال ادرج الخوف لان مع اللبس يجب رفع اللبس فيجب النصب واما عند الخوف فرفع اللبس مختار اذ لو لم ينصب لعلم كونه خيرا بان الخبر افيد من الصفة لانه يفيد فائدة تامة فيرد عليه انه يرجح كونه صفة رجحان كون قوله بقدر خيرا على كونه متعلقا بخلقناه لانه يفيد فائدة تامة على انه كلما يزداد قيد المسند اليه يكون الحكم عليه افيد وانه ينبغي ان يذكر اللبس في مواقع وجوب النصب واعلم ان خوف اللبس بالصفة فيما اذا كان المنصوب نكرة ويكون للمفسر متعلق يحتمل جعله خيرا اذا رفع المنصوب فلا يتحقق خوف اللبس في المنصوب المعرفة ولا فيما اذا لم يكن للمفسر متعلق فلو قيل الشئ خلقناه بقدر يتبدل كل باللام الاستغراقية فلا التباس وكذا لو قيل كل شئ خلقناه ثم اعلم ان من مواضع اختيار النصب ما استخرجته من القوة الى الفعل وارجو الله ان يكون فيضاً منه وهو فيما اذا التبس المقصود بالافادة بغيره في صورة الرفع نحو زيدا ضربت غلامه فان المقصود بالافادة اهانة زيد فاذا قيل زيد ضربت غلامه يكون ظاهراً في قصد افادة ضرب غلامه وربما لا تلتفت النفس الى الاهانة اللازمة (قوله فان المقصود الحكم على كل شئ بانه مخلوق الى آخره) بقرينة قراءة النصب فلورفع وحل على الصفة فات هذا المقصود وتبدل بمعنى غير مقصود ولا حاجة في نفى كون المقصود صفة الاستدلال بانه يستدعي فسادا لان المدعى ان في مقام قصد الاخبار بالجملة التي بعد الاسم النصب اولى اذا كان مع الرفع يلتبس بالصفة لان الصفة غير مقصودة سواء كان التقييد بالوصف معنى صحيحاً او على انه على ما ذكره يلزم ان لا يكون النصب في الآية مختاراً عند المعتزلي مع ان الفريقين متفقان في ذلك فتدبر (قوله اي عنده او في داره ونحو ذلك الى آخره) فان قلت فلا يصح كونه مما يستوى فيه الامران لترجح الرفع باستغنائه عن تقدير نحو عنده قلت اذا كان المقصود اكرام عمرو عنده فلا بد من تقدير عنده على تقدير الرفع ايضا (قوله قلنا هي معارضة بقرب المعطوف عليه) ولك ان تقول فالنصب مرجح باستغنائه عن تكلف جعل الجملة خبراً (قوله قلنا هذا باعتبار المنتهى اما باعتبار المبدأ فالصغرى اقرب) لم يعهد فيما بين ارباب العربية اعتبار مثل هذا القرب ولا بد لاعتباره من شاهد (قوله والا) بالتشديد ليس الا عند غير الخليل (قوله لوجوب دخولهما على الفعل) اما حروف التخصيص فبالاتفاق وحروف الشرط عند غير الاخفش فعنده يختار بعدها النصب وما يجب النصب بعده عند بعض الا للعرض والمصنف فانه اما هنا

او فيما يختار النصب فاعنيهما ومما استخرجته من القوة الى الفعل من مواضع وجوب
النصب ان يكون ما ضمر عامله على شريطة التفسير نكرة صرفة نحو رجلا ضربته فانه
لا يجوز فيه الرفع لامتناع التنكير للصرف للمبتدأ **(قوله)** فالاتحاد فيما ذكرته مقصود
تحقيق المقام ان الملابس ما يلبس الفعل المفسر في القصد ويكون مقصودا به فلو قصد
يزيد ذهب به اذهب احد زيدا ودل قرينة عليه فهو مما نحن فيه فعدم كون هذا المثال
منه ليس لانه يستحيل ان يكون منه بل لانه ليس مما يقصد به هذا المعنى مثلاً ازيد خلق
من هذا الباب بتقدير أخا خلق الله زيدا لانه حذف الفاعل فيه لتعنيته فهو بمنزلة المذكور
فجعل اتحاد الفاعل ضابطة مما لا يؤول عليه نعم كما اتحد الفاعل يكون كذلك لكن
لا يقتصر عليه وبهذا اندفع ما يقال ان ازيد ذهب به يصح ان يكون في تقدير اذهب
الذهب زيدا بان يكون الناصب لزيد الاذهب المسند الى المصدر مجازا لانه مما لم
يقصد به ولو دل قرينة على قصده فليكن منه وقدرده الشيخ الرضى بان المصدر
الذي يسند اليه الفعل ما يكون له اختصاص بالفعل وفيما نحن فيه ليس كذلك يريد به ان
الذهب وان ينصب باذهب فيقال اذهب زيدا ذهابا كما يقال انبت الله نباتا لكن ليس له
اختصاص ومزيد مناسبة به بل اختصاصه بذهب والفعل لا يسند الا الى مصدره كذلك
وفما نقلنا عنه شاهد على انه لا يجب اتحاد الفاعل اذ لو وجب لم بلغت الى رد هذا الاحتمال
لهذا المثال **(قوله واجب بالابتداء)** تقييد الرفع بالابتداء يتبادر من اطلاقه في هذا المقام
وقد قيده المصنف في شرحه به ايضا ووجهه ان احتمال تقدير اذهب زيدا مرجوح لاحتياجه
الى الحذف المستغنى عنه بالابتداء وفيه ان كون الاستفهام اولى بالفعل يرجحه على ان
احتماله مرجوحا يكفي في ابطال الحكم بوجوب الرفع بالابتداء **(قوله)** وكذا اي مثل
ازيد ذهب به قوله تعالى كل شيء الخ يريد المصنف ان مرفوعا وقع بعده فعل هو صفة للمرفوع
لا يحتمل ان يكون من هذا الباب لانه تركيب تقييدي ووسط الفعل على المرفوع ونصب به
لا تقلب التقييد الى الاخبار ويفوت المقصود فقوله ﴿كل شيء فعلوه في الزبر﴾ كناية
عن مثل هذا التركيب فلا يتوقف عدم كونه من هذا الباب الى بيان انه لو سلب لقصد
المضمون ويكذب على تقدير ويصح على تقدير لكن لا يكون مقصودا كما اتفق عليه كلمة
سائر الشارحين في هذا المقام وتبعهم الشارح نعم لو بين كون الآية مما يقصد فيه وصف
المرفوع بما بعده لكان لا نقا بالمقام لكن حل عبارتهم على هذا المعنى بعيد عن دأب الكرام
واعلم ان قوله تعالى ﴿كل شيء فعلوه في الزبر﴾ مثل ازيد ذهب به في انه يتوهم انه
من باب الاضمار ومما يختار فيه النصب لانه على تقدير الرفع خوف لبس المفسر بالصفة
(قوله في الزبر اي في صحائف اعمالهم) في القاموس الزبور كالقبول الكتاب جمع زبر

كسر (قوله لانهم لم يوقعوا فيها فعلا بل الكرام الكاتبون اوقعوا فيها كتابة افعالهم)
 كأنه ذكر ذلك دفعا لحل الفعل على الكتابة بأنه لو حل عليه ايضا لا ينفع في هذا المقام
 لانهم ليسوا كاتبين وفيه انه بعد تجويز حل الفعل على الكتابة يصح اسناد الكتابة
 اليهم لانهم اسباب كتابة الكرام نعم ان هنا مانعا آخر عن حل هذا الفعل على الكتابة
 وهو أنه لم يكتب في صحائف اعمالهم كل شيء بل كل مفعول لهم ولك ان تجعل قوله بل
 الكرام الكاتبون اوقعوا فيها كتابة افعالهم اثباتا لهذا المانع بان يكون مناط الفائدة
 اختصاص كتابة كرام الكاتبين بافعالهم (قوله وان كان صفة لشيء) بناء على تجويز الفصل
 بين الصفة والموصوف بخبر الموصوف (قوله لان كل شيء كائن في صحائف اعمالهم ومفعول لهم)
 ان اراد نفيه لعدم موافقته لما في الآية الاخرى فلا يصلح نافية لان الافادة خير من الاعداء
 وان ارد أنه ليس في افادته غرض لائق بخلاف افادة المعنى السابق فلا يتم لان فيه بيان انه
 لا يكتب في صحائف اعمالهم كاذب بل صحائف اعمالهم مطابق لاعمالهم (قوله بحيث
 لا يقادر) اي لا يترك (قوله والظاهر ان قوله تعالى الخ) كون دخوله تحت القاعدة
 ظاهر الامر انما هو بالنسبة الى المبتدئ الغير العارف بقاعدة اعمال ما بعد الفاء فيما قبلها
 او باعتبار أن جعل الانشاء خبرا لخلاف الظاهر ولهذا جعل توجيه المبرد ايضا تمحلا في اخراج
 الآية عن هذا الباب مع ظهور كون الفاء بمعنى الشرط (قوله عن بعضهم) هو عيسى
 ابن عمر (قوله الفاء فيه مرتبط الى آخره) تقدير الخاص بعيد عن الفهم والمتبادر تقدير كائن
 وجعل الباء للسببية (قوله ومثل هذا الفاء لا يعمل ما في حيزه فيما قبله) يريد بمثل هذا الفاء
 الشرط الذي وقع موقعها وليس هذا المقام مقام يخرج فيه الفاء عن موقعها ولمعرفة موضع
 الفاء ومقام اخر اخرج عنه مقام آخر (قوله والاية جلتان الى آخره) اشار الى ان قوله تعالى
 ﴿ الزانية والزاني ﴾ عطف على ﴿ كل شيء فعلوه في الزبر ﴾ وقوله جلتان بتقدير والاية
 جلتان عطف على قوله الفاء بمعنى الشرط عند المبرد والجلتان تعليل لكون الآية مثل
 قوله ﴿ كل شيء فعلوه في الزبر ﴾ ويحتمل كلام المتن خلاف ما اشار اليه بان يكون نحو مبتدأ خبره
 قوله الفاء بمعنى الشرط والعائد تعريف الفاء فانه في معنى فاء فمن قدر العائد فيه فقد ارتكب
 ما لا حاجة اليه وجلتان عطف على الخبر وتكون النكتة في قطع الآية عما قبلها انه من
 هذا الباب عند بعض بخلاف ما قبلها وقوله جلتان مستقلتان دفع لما يجوز زيدا ضربته
 ايضا جلتان والمراد بالاستقلال ان لا يكون ذكر احدهما متفرعا على حذف الفعل من
 الاخرى ولك ان تريد أن الزانية والزاني جلتان مع رفع الزانية وما هو جلتان في حال
 الرفع لا يصح ان يكون من باب الاضمار فلا يحتاج الى تقييد الجملتين بالاستقلال (قوله او
 للتفسير) هذا اظهر (قوله واختيار النصب باطل لاتفاق الى آخره) يعني ان قوله والا لمختار

النصب دليل على اثبات احد الامرين السابقين ولك ان تجعله دليلا على دعوى ان الآية ليست من الباب وعلى التقديرين يتجه ان السوق يستدعي ان يقول والافليزم اختيار النصب فالوجه انه اشار المصنف الى جميع ما ذكر في الآية مع تنبيه على ما هو القراءة المعتبرة فقال الآية ليست من الباب لان الفاء بمعنى الشرط عند المبرد والآية جلتان عند سيويه وان كان من الباب كما ذهب اليه بعض النحاة فاختار النصب ولا يبعد أن يجعل قوله والافاختار النصب بمعنى انه ليست التراكيب الثلاثة المقدمة من الباب والافاختار النصب فيها اما في الاول والثالث فظاهر واما في الثاني فللالتباس بالصفة (قوله لضيق الوقت عن ذكره) لانه لو ذكر لفات وقت التحذير سيما في القسم الثاني الذي احتجج فيه الى تكرار المحذر منه لعدم اشتماله على مخافة يسرع السامع لها الى الاحتراز عنه بمجرد سماعه ولهذا لم يذكر المحذر (قوله اي اسم عمل فيه) نبه بذلك على ان المعمول بتأويل المعمول فيه فالمعمول في هذا المقام من قبيل الحذف والايصال وقيل من قبيل اطلاق اسم الحال على المحل (قوله او ذكر تحذيرا فيكون مفعولا له) فان قلت في جعل تحذيرا مفعولا له للتقدير غنى عن تقدير ذكر او حذر فقد ارتكب الشارح مالا حاجة اليه قلت دعاه الى التقدير تصحح عطف او ذكر لا يقال لا يصح جعل تحذيرا مفعولا له للتقدير لانه لا يستدعيه بل يحصل التحذير بالذكر ايضا لانا نقول بذكر العامل يفوت فرصة التحذير فقصد التحذير داع الى التقدير ومن لم يتفطن لهذه الدقيقة اطال على نفسه المسافة فقال التحذير علة لتقدير اتق دون غيره والاولى جعل ذكر مصدرا منصوبا بالعطف على المفعول له اي بتقدير اتق اما للتحذير عما بعده واما لذكر المحذر منه مكررا وطول الكلام به (قوله اي مما بعد ذلك المعمول) هذا بظاهره يدل على وجوب تقدير الفعل قبل المفعول به ولادليل عليه لجواز تقدير اياك اتق بل هو اوفق بمصلحة الضمير المنفصل فتأمل (قوله فان قلت فعلى هذا لا بد من ضمير في المعطوف) هذا ممنوع بل لا بد من عائده وهو اعم من الضمير وكيف لا ولولم وجوب الضمير لما ينفع ما ذكره في الجواب فالاولى ولا بد من عائده ليصح ما ذكره مع تسليم الوجوب وفي حل الضمير على العائد بعد الضمير عن افادة ما في الضمير (قوله مثل اياك والاسد) نبه بكثره تكرار مثال اياك على ان الاغلب في هذا القسم من التحذير اذا كان ضميرا ان يكون ضميرا مخاطبا وقديحي متكلما نحو اياي والشر والظاهر فيه تقدير لاتق على صيغة المتكلم على ما ذهب اليه سيويه لكن قول المصنف بتقدير اتق يشعر بانه اختار مذهب غيره من ان التقدير حينئذ على صيغة الخطاب ايضا على سبيل الالتفات وقديكون اسما ظاهرا مضافا الى المخاطب نحو نفسك والشر واما القسم الثاني فيستوى فيه الاسماء الظاهرة والمضمرات كلها (قوله ولا يخفى عليك ان

تقدير اتق في اول النوعين غير صحيح لانه لا يقال الى آخره (وكذا تقدير اتق بتضمين معنى التباعد لان القرينة لا تدل عليه فمن قال يجوز تقدير اتق بتضمين معنى التباعد فقد خلف ومال ونحن نقول اياك والاسد بتقدير اتق نفسك والاسد بالتعبير عن الاسد بنفسك وتفسيره بالاسد واياك من الاسد بتقدير اتق نفسك من الاسد فعبء عن الاسد بنفسك لكمال قربه منك وابدل من الاسد عنه (قوله وان تقدير بعد في مثال النوع الثاني غير مناسب لان المعنى الخ) فيه ان الالتقاء عن الطريق انما يكون بتبعيده عن جزء منه يتضرر فيه بالمزاجه فيصح جعل التقدير بعد بنفسك عن الطريق نعم لا يناسب تقدير بعد الطريق لكنه ليس من ضرورات تقدير بعد الا ان يقال يلزم حينئذ نصب الطريق بخذف الجار وهو سماعى (قوله فان المعنى على بعد نفسك مما يؤذيكَ كالاسد) فيه ان التقدير بعد بنفسك يوجب كون النفس محذرا لا محذرا منه فلا يكون من افراد النوع الثانى وليس من افراد النوع الاول ايضا لانه ليس تحذيرا مما بعده الا ان يرد بما بعده ما بعده لفظا او تقديرا وغاية ما يمكن ان يقال ان التحذير عن النفس بالتوصية على تبعيده عن الرذائل التى تؤذيكَ ولا يخفى انه يصح تقدير اتق فيه ايضا الا ان المرجح تقدير بعد لاستغنائه عن النصب بتقدير حرف الجر ولا شتماله على بيان كيفية الحذر فافهم ولبعض الناظرين في هذا المقام كلام يعجب الافهام ويدهش الاوهام وهو ان اتقاء الشخص من نفسه والتحذير منها ليس الا لاتقاءها الشخص في ضرر فالمحذر منه في الحقيقة هو الضرر وهى محذرة بالمآل فاذا نظر الى المآل صح هذا المعنى (قوله وتقول في قسمي النوع الاول اياك من الاسد) فتذكر المحذوف وتحذف المعطوف لان المقام لا يوسع المحذوف والمعطوف معا (قوله اياك ان تحذف بتقدير من) لا بتقدير العاطف فانه لا يجوز في سعة الكلام ولما علم من قوله بتقدير من عدم صحة تقدير العاطف ثبت امتناع تقدير اياك الاسد بامتناع تقدير من ولا يتجه قوله فان قلت فليكن بتقدير العاطف وما ذكره من الجواب بقوله قلنا لا ينفع لان السؤال ان قوله لا امتناع تقدير من لا يثبت المدعى بدون ضمنية امتناع تقدير الواو فبيان ان امتناعه اشد من امتناع تقدير حرف الجر لا ينفع ما لا يدعى ان امتناعه واضح مستغن عن التعرض والبيان (قوله شامل لاسماء الزمان والمكان) المراد باسم الزمان المعنى الاضافى لا المفهوم الاصطلاحي وهو ظاهر (قوله فانه لا يخلو زمان او مكان عن ان يفعل فيهما) صوابه فانه (قوله سواء ذكر الفعل الذى فعل فيهما) لفظا او تقديرا وهو المراد بالذكر والمذكور في هذا البحث فلا تنقل (قوله مثل يوم الجمعة يوم طيب) لا تقول ما من يوم الجمعة الا وفعل فيه طيب لاننا نقول الفعل المذكور طيب يوم الجمعة وطيب يوم الجمعة لم يفعل فيه والا لكان للزمان زمان ولك ان تقول اذا ذكر

طوب الزمان فقد كره الطيب مطلقا في ضمنه لان ذكر المقيّد لا يمكن بدون ذكر المطابق
 فيوم الجمعة مما فعل فيه فعل مذكور ضمنا والمذكور في تعريف المفعول فيه يجب ان يكون
 اعم من المذكور ضمنا اذ كثيرا ما ينصب المفعول فيه من المذكور ضمنا **(قوله)**
 فلو اعتبر في التعريف قيد الحيثية اعترض عليه بانه لو اريد بقوله ما فعل فيه ما نسب اليه
 الفعل بكلمة في لم يتحج الى اعتبار قيد الحيثية اذ يوم الجمعة في شهدت يوم الجمعة لو اخذ
 موصوفا بكونه ما فعل فيه فعل لم يصير مفعولا فيه وفيه نظر لانه لو اريد ما نسب اليه الفعل
 بكلمة في ولم يعتبر قيد الحيثية لصدق على يوم الجمعة في شهدت يوم الجمعة انه ما نسب اليه
 فعل مذكور بكلمة في في قولنا شهدت في يوم الجمعة ولو اريد معناه الحقيقي واعتبر
 قيد الحيثية كان المعنى هو اسم ما فعل فيه فعل مذكور من حيث انه فعل فيه فعل مذكور
 ويوم الجمعة في شهدت يوم الجمعة اسم ما فعل فيه فعل مذكور لكن لامع هذه الحيثية
 لا تقول يستفاد من كلام الشارح حيث قال فان ذكر يوم الجمعة فيه الى آخره انه جعل
 قيد الحيثية متعلقة بقوله مذكور فيخرج شهدت يوم الجمعة لانه لم يذكر من اجل هذه
 الحيثية لانا نقول فلا تكون هذه الحيثية مما شاع اعتباره في التعريفات ويكون بعيدا
 من الاعتبار ولا يكون قيد مذكور مستغنى عنه بعد اعتبار الحيثية كما ادعاه الشارح لانه
 متعلق الحيثية والمعلل بها واما قوله فان ذكر يوم الجمعة فيه ليس الى آخره معناه انه ليس
 ذكره من هذه الحيثية حتى يصدق عليه ما فعل فيه فعل من حيث انه كذلك ولا بد
 لصدق التعريف مع الحيثية على الشيء ان يكون ذكره لاجل انه فعل فيه فعل فتأمل
(قوله) ولا يخفى انه على تقدير اعتبار قيد الحيثية لا يخفى ان قيد الحيثية معتبر بعد
 قوله مذكور فاعناؤها عن المذكور اغناء المتأخر عن المتقدم وهذا مما لا يعاب الا ان
 يقال لم يجب بل نبه على امكان الاختصار **(قوله)** مبهما كان او محدودا المبهم من
 الزمان ما لم يعتبر له حد ونهاية كالحين والمحدود ما اعتبر فيه ذلك كاليوم والليلة والشهر
 والسنة **(قوله)** وظروف المكان ان كان المكان جعل الضمير راجعا الى ظروف
 المكان بتأويله بالمكان لانه عين المكان والمكان اسم جنس يقع عن القليل والكثير
 وادشار بقوله ان كان مبهما الى وجه التذكير وطريق التأويل فلا يرد أن الضمير الى
 رجع الى المكان خلا للجملة عن ضمير المبتدأ ولا يحتاج الى ان يقال لما رجع الضمير الى
 المضاف اليه للمبتدأ بالاضافة البيانية كأنه رجع الى المبتدأ والاظهر أن الضمير راجع الى
 ظروف المكان بتأويله بالقسم لانه قسم من الظروف **(قوله)** وفسر المبهم بالجهات الست
 ومنهم من فسرهم بالنسكة فيرد أنه غير مانع لدخول نحو بيت ومسجد وجانب
 فيه وقيل غير جامع لخروج نحو خلفك عنه ورد بان الجهات الست مثل غير ومثل

في عدم التعريف بالاضافة صرح به الفاضل الهندي في الارشاد ومنهم من فسر بما فرس
 به الزمان المبهم ويرد عليه جانب وما في معناه فانه لا يقبل النصب بتقدير في وكذا
 الميل والفرسخ فانهما يقبلان مع انهما معنيان بهذا التفسير **(قوله لا بهامهما)** اراد
 الابهام اللغوي لا ما يشتق منه المبهم الاصطلاحي **(قوله ولم يذكر وجه حل شبههما)**
 عليه لان حكمه حكمهما) ولك ان تجعل الضمير راجعا الى عند ولدى وشبههما بجعلهما
 بمنزلة المشبه والمشببه ولك ان تجعل الضمير راجعا الى المبهم وعند ولدى وشبههما
 بتاويلهما بالتأويل والمحمول عليه وعلى التقديرين وجه حل الجميع مذكور ولك ان
 تجعل الضمير الى عند ولدى وتجعل لا بهامهما بيانا لوجه الشبه لا لوجه الحل اي
 شبههما لاجل ابهامهما فحينئذ لم يكن وجه الحل مذكورا اصلا **(قوله وفي بعض النسخ)**
لا بهامهما كما هو الظاهر) والظاهر رجوعه الى عند ولدى وشبههما ويحتمل الرجوع
 اليها والمبهم **(قوله ولفظ مكان وان كان معينا نحو جلست مكانك لكثرة في الاستعمال)**
 قيل لا يقال كتبت مكانك ويقال جلست مجلسك فكل اسم مكان ينصب بما اشتق منه
 او مرادفه ولا ينصب اسم المكان بغير ما اشتق منه او مرادفه وحل الشارح وغيره
 قوله لكثرة على كثرة استعماله وهو بعيد عن العبارة ويحتمل ان يراد أنه حل
 لكثرته المورثة للابهام فانه اذاكثر مكان الشيء يحتمل مكان الشيء الامكنة الكثيرة
 فيصير مبهما **(قوله ما بعد دخلت)** وسكنت ونزلت **(قوله فانه ذهب بعض النحاة)**
 الى انه مفعول به) اختلافهم في انه مفعول به يدل على انه لم يستعمل مع في والا لما
 كان لكونه مفعولا به محال لكن قال الشيخ الرضي ان دخول في لازم في غير المكان
 جائز فيه وسيجيء ان استعماله مع في صحيح وحكم سيبويه بشذوذه **(قوله فان الفعل)**
 لا يطلب المفعول فيه الا بعد تمام معناه) فيه بحث ويعارضه انه يقال في الفارسية
 * در آمد در خانه * **(قوله يصح ان ينسب الى مكان شامل له وغيره)** هذا لا يصح على
 كليته اذ يصح ان يقال جلست في جميع اجزاء البيت ولا يصح ان يقال جلست في جميع اجزاء
 الدار او المحلة او البلد **(قوله وفعل الدخول بالنسبة الى الدار ليس كذلك)** فيه انه
 يصح ذلك في دخلت الباب دخلت الدهليز دخلت الدار واذا كان الباب مفعولا فيه
 فكذلك كل ما بعد دخلت **(قوله قلنا المراد مذكور معه في التركيب الذي هو فيه ويرد)**
 حينئذ نحو اعجبني التأديب الذي ضربت لاجله) بل يرد اعجبني التأديب لانه يصدق
 عليه انه ما فعل لاجله الفعل المذكور معه في التركيب الذي هو فيه في قوله اعجبني التأديب
 الذي ضربت لاجله **(قوله اللهم الا ان يراد بذكره معه ايراده معه للعمل فيه)** فيه ان
 تعريف المفعول له ليعرف حكمه وهو انتصابه بالفعل فلو توقف معرفته على انه ينصب

بالفعل واورد الفعل لينصبه لدار وفيه ايضا انه يرد عليه بعد اعجبني التأديب الذي
ضربت لاجله بل اعجبني التأديب ايضا لانه يصدق على التأديب انه مافعل لاجله
فعل مذكور معه للعمل فيه في تركيب ضربت زيدا للتأديب فافهم **(قوله مثل ضربته
تأديبا)** الى قوله فان التأديب انما يحصل بالضرب قيل التأديب عين الضرب فكيف
يحصل به واجيب بانه يحصل به ما يتضمنه التأديب وهو التأدب وانما نصب التأديب
لتضمنه التأدب ويكذبه امتناع ضربته تأديبا كما صرح به الرضى ناقلا عن النحاة
فالجواب منع ان التأديب عين الضرب بل هو احداث التأديب والضرب سبب
الاحداث ووسيلته **(قوله يخالف خلافا ظاهر الزاجاج)** لافائدة لقوله ظاهر او الاظهر
ان يقدر يخالف الزجاج هذا القائل خلافا لان قول النحاة اصل والخلاف انما وقع
منه **(قوله ورد قول الزجاج بان صحة تأويل نوع بنوع لا يدخله في حقيقته)** فيه
ان الزجاج لا يدخله في المفعول المطلق لصحة تأويله بما يؤول معناه الى المفعول المطلق بل
دعواه ان مراد التركيب هذا المعنى فدفعه بمنع كون المراد ذلك بل ما يؤول اليه ورده
المصنف بانه لا فرق في المعنى بين تأديبا وللتأديب وليس قوله للتأديب مفعولا مطلقا
وهذا لا يتجه لان قولنا للتأديب مفعول له عنده لا عند القوم فليس على الزجاج رده
الى المفعول المطلق **(قوله وخص الالام بالذكر)** التعرض لوجه تخصيص الالام
هنا دون في في المفعول فيه مبنى على الغفلة عن ان الباء ايضا من دواخل المفعول فيه
نحو وقت بالمسجد **(قوله احتراز عما اذا كان عينا)** ينبغي ان يقول احتراز عما اذا كان غير فعل
ليشمل نحو جئتك للسواد **(قوله اى اتحاد فاعله وفاعل عامله)** اشار الى ان المصنف
لو قال هكذا لكان اولى فانه الواضح الاخصر **(قوله ومقارنا له اى للفعل المذكور
في الوجود بان يتحد زمان وجودهما)** فالعبارة الواضحة الموجزة انما جاز حذفهما
اذا اتحد فاعله وفاعل عامله وزمانهما **(قوله او يكون زمان وجود احدهما بعضا
من زمان وجود الآخر)** لاحاجة الى هذا التحميم في المثال المذكور لان علة القعود
هو الجنب الموجود مع القعود لالجنب السابق عليه الا ان يقال يعد الجنب من اوله الى
آخره جنبا واحدا لاجبا نامتعدة **(قوله ونحو شهدت الحرب ابقاء الصلح)** لا يخفى
انه يصح هذا التركيب وان لم يوقع الشاهد الصلح فلم يجب كونه مقارنا له في الوجود
اذ لم يجب الوجود فضلا عن المقارنة في الوجود الا ان يقال المراد بالمقارنة هنا عم
من المقارنة في الوجود في الواقع او في قصد الفاعل **(قوله وفي بعض الحواشي ان هذا
الرأى شريف جدا)** لجمل ما هو محط الفائدة قائما مقام الفاعل وخلوه عن تكلف ضمير
راجع الى المصدر واقامة المصدر المؤكد مقام الفاعل مع ان اكثر النحاة على انه لا يجوز

اصلا ومن السوانح توجيه ثالث وهو أن معه متعلق بمحذوف هو فاعل والظرف قائم
 مقامه تقديره الذي فعل كائن معه اى مع فعله فالظرف فاعل مجازا كما انه خبر مجازا في نحو
 زيد في الدار وفيه تأمل **(قوله العير والنزان)** كتب في الحاشية العير الحمار الوحشى
 والاهلى والنزان الوثوب **(قوله)** احتراز عن المذكور بعد غيره كالفاء **(لا يقتصر)**
 الاحتراز على ما ذكره بل احتراز عما يذكر بعده شئ ايضا فالحق ان المقصود الاحتراز
 عن المذكور بعدم ولولاه لقال المذكور لمصاحبة الى آخره **(قوله متعلق بمذكور)**
 فيه لطافة ولوقال بالمذكور لكان الطف فتدبر **(قوله)** او مفعولا نحو كفالك وزيدا
 درهم **(اتفاق النحاة على ان ضربت زيدا وعمران من قبيل العطف لا غير يمنع كون)**
 زيد في كفالك وزيدا مفعولا معه اذ الفارق بينه وبين ضربت زيدا وعمران مجرد تحكم
 وانما جر الشارح على ذلك حسبك وزيدا وهو لا يسمن ولا يغنى من جوع
 لان حسبك مضاف ومضاف اليه ولذا جعل حسب جارا مجرى الظروف المنقطعة
 عن الاضافة فالمراد بمعمول فعل ما عدا المفعول به المنصوب **(قوله)** وسواء كان ذلك
 الفعل لفظا **(اراد بالفعل ما يدل على الحدث كاسمى)** فاندرج فيه المشبه بالفعل ومعنى
 الفعل ايضا لان ما يدل على الفعل فيه ايضا لفظي فلا وجه لقوله او معنى فالوجه
 ان يراد بالفعل الفعل الاصطلاحي ويجعل شبهه في قوة المذكور اذ كثيرا ما يكتفى
 عن ذكره بذكر الفعل ويكون قوله او معنى اشارة الى معنى الفعل وانما تعرض له لان بعض
 معنى الفعل اعماله سماعى وهو ما عدا اسماء الافعال السماعية ولا يخفى ان الاولى بيان معنى
 الفعل هنا ولا وجه لتأخيره الى قوله فان كان الفعل لفظا **(قوله)** والمراد بمصاحبته
 لمعمول الفعل مشاركته له في ذلك الفعل في زمان واحد **(هذا مذهب الاخفش ويرده)**
 المثال المشهور في السنة الجمهور من قولهم استوى الماء والخشبة لانه لم يستوا خشبة
 بل صفحة الماء اذا سوى خشبة واجاب عنه صاحب العباب شارح الباب بان استوى
 بمعنى استقام اى بلغ كاله كايقال استوى الرجل وليس بشئ لانه لم يستقم خشبة ولم يبلغ
 كاله بل الماء فقط وغير الاخفش لم يشترط المشاركة بل مجرد المعية ويشهد له سرت
 والنيل ايضا فهذه الامثلة مما لا يصح فيه العطف ويتعين فيه النصب **(قوله)** او مكان
 واحد **(ما ذكره الشارح في هذا المقام بعينه عبارة العباب قيل ان اعتبار الوحدة)**
 في المكان خلاف المشهور ونحن نقول لو لم يعتبر في المثال المذكور الوحدة في الزمان
 ايضا لم يصح لان تركهما في مكان واحد مع تعدد الزمان لا يستلزم ان يرضع الناقة ولدها
 فلا يتم ان المقصود فيه المشاركة في مكان واحد لا في زمان واحد كما هو المستفاد
 من العبارة فالاولى الاكتفاء بما هو المشهور من تفسير المصاحبة بالمشاركة في زمان

واحد وتجمل الملازمة مبنية على ان الترك عدم المحافظة يعنى لولم تحفظ الناقاة واهملت
ولم يحفظ في هذا الزمان ولدها ايضا الرضعا وتركهما في مكانين من قبيل حفظهما وادخل
في عدم تركهما (**قوله** نحو لو تركت الناقاة) على صيغة المجهول ولو جعلته صيغة
معروف لكان من باب ضربت زيدا وعمرا ولم يكن مما نحن فيه (**قوله** وفصلها)
كتب في الحاشية فصيل * بچة شتر از شیر باز کرده * رضع الصبي * شیر خور دكوده (**قوله**
اعلم ان مذهب جمهور النحاة) احتز بقوله جمهور النحاة عن عبد القاهر فانه جعل الواو
نفسها عاملة وعن مذهب الاخفش فانه جعل معمول الفعل الواو لكونها بمعنى مع
وجعل اعراب ما بعدها كاعراب ما بعد الالصفة (**قوله** واصلها واو العطف)
ولذا لم يحز تقديم المفعول معه على مصاحبه خلافا لابي القمح ولا على عامله خلافا للشيخ
الرضي فيما تقدم مع مصاحبه على الفعل بحيث لم يلزم تقدمه على مصاحبه (**قوله** لفظا)
او اسم فعل فان اسم الفعل داخل في معنى الفعل على ما ذكره الشيخ الرضي في بحث الحال
مع انه يجوز في المفعول معه الذي هو عامله وجهان (**قوله** وجازى لم يجب) جل الجواز
في كل موضع على معنى بعيد واتماحله عليه جعل معمول الفعل اعم من المفعول به حتى
يدخل في التعريف كفاك وزيدا ولا يخفى انه حينئذ يدخل في التعريف ضربت زيدا
وعمر ايضا مع انه ليس مفعولا معه فنقول ضربت زيدا وعمرا خارج عن تعريف
المفعول معه لتخصيص معمول الفعل كما ذكرنا فحينئذ ضربت زيدا وعمرا خارج
عن التقسيم فلو جعل قوله جاز حينئذ على معنى عدم الامتناع لا ينتقض الحكم بالمثال المذكور
(**قوله** فالوجهان) جعله مفعولا معه ومعطوفا لا العطف وعدمه حتى يتحد الشرط والجزاء
(**قوله** تعين النصب) ذهب غير المصنف الى ترجيحه (**قوله** تعين العطف) عند غير المصنف
ترجح العطف فان قلت ما لزيد وعمرو خارج عن التقسيم لانه ليس مفعولا معه بل
من التوابع قلت هو مفعول معه اذا صرح بمعنى الفعل فيقال ما يصنع زيد وعمرا والمراد
بالمفعول معه المذكور بعد الواو لمصاحبه غير المفعول به سواء كان مفعولا معه ظاهرا
او حقيقة فافهم (**قوله** ولم يحز عطف عمرا على الشان) فيه بحث لجواز العطف
بجعل الكلام على حذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه والنصب وان ترجح
بالسلامة عن الحذف يرجح الرفع بالاستغناء عن اعمال العامل المعنوي (**قوله** وانما
حكمتنا) تكلف في بيان المعلل بقوله لان المعنى ما تصنع والظاهر ان المعلل
النصب اى نصب الاسم في هذين المثالين لان المعنى ما تصنع (**قوله** الحال) من حال
الشيء يحول اى انقلب سمي هذا القسم بالانقلابه غالبا (**قوله** هيئة الفاعل) الهيئة
الحالة الظاهرة لما انتهى للشيء كذا في المغرب والمراد هنا الحالة والمراد اعم من الحالة

الحقيقة والمقدرة نحو ﴿فادخلوها خالدين﴾ اى مقدرى الخلود ويسمى الاولى
حالا محققة والثانية حالا مقدرة وايضا هى اعم من حال نفس الفاعل او متعلقه مثلا
نحو جاءنى زيد قائما ابوه لكنه يشكل بجاءنى زيد والشمس طالعة الا ان يقال الجملة
الحالية تتضمن بيان صفة الفاعل اى مقارنته بطولع الشمس وايضا هى اعم من ان يدوم
للفاعل او يكون كالدائم لكون الفاعل موصوفا بها غالبا وتسمى دائمة ومنها المؤكدة
كاسمى ومن ان تكون بخلافه وتسمى منتقلة **(قوله اى من حيث هو فاعل او مفعول)**
لاخفاء فى ان قيد الحيثية مقيد لاضافة الهيئة وثبوتها للفاعل فهو اما تعليل فيشكل
بجاء زيد سمينا فان السمن لم يثبت لزيد من اجل انه فاعل واما تقييد ولا يخفى ان الحال
لا تثبت للذات المأخوذة مع صفة الفاعلية بل نفس الذات فى وقت الفاعلية واما تعيين
فيكون المعنى ما يبين صفة الفاعلية وهو وان يمكن تصحيحه بان يبين كون الفاعلية فى وقت
خاص الا انه ينقض التعريف حينئذ بالمفعول فيه والمفعول معه والمفعول له الى غير ذلك
واعترض بان الحال لا يدل على هيئة الفاعل او المفعول النحوى بل يبين هيئة ما صدر
عنه الفعل او قام به او تعلق به **(قوله مثل ضرب زيد عمرا راكبين)** يجوز فيه ضرب
زيد راكبا عمرا راكبا واما اذا تخالفت حال الفاعل او المفعول فلا بد من التفريق
فان لم يكن قرينة فالاولى جعل كل منهما بجنب صاحبها وقد يذكر على سبيل اللف
والنشر المرتب وقيل حقه هذا وقد جاء على ضعف جعل حال المفعول بجنبه وتأخير
حال الفاعل **(قوله اوبين على صيغة المضارع المجهول)** او على صيغة المضارع المعلوم
المخاطب وهو اوفق بما هو المشهور **(قوله من غير حاجة الى تعميم الفاعل او المفعول)**
لا يخفى ان المتبادر من غير حاجة الى تعميم الفاعل او المفعول لدخول احد الخالين فيحينئذ
لا يصح استثناء قوله الالدخول ما وقع حالا عن المضاف اليه عنه واعلم ان قراءة
عبارة المتن على احد هذين الوجهين انما يصح اذا تحقق ان مذهب النحاة ان الحال
يقع عن المفعول مطلقا ولا يتقيد بالمفعول به محققا او مؤولا مثلا يجعل العرب الحال
فى ضربت الضرب شديدا عن الضرب بلا تأويل باحداث الضرب **(قوله وزيد)**
فى الدار قائما مثال اللفظى الملفوظ حكما رد على ما فى شرح المصنف انه مثال للحال
عن الفاعل معنى **(قوله لان مفعولية زيد الخ)** الظاهر أنه اذا اعتبر العامل حرف التنبيه
يكون ذوالحال اسم الاشارة لاتصالها به بل الظاهر ان الاشارة المستنبطة منه ايضا
عامل فيه لان الاشارة متعلقة بما يعبر عنه باسم الاشارة وذكر زيد ليس لتعلق الاشارة به
بل للحكم به فتدبر **(قوله وهو ما يعمل عمل الفعل وهو من تركيبه)** اى يشتمل على حروف
الفعل المفيد هو لمعناه وحينئذ خرج اسم الفعل عن شبهه ولا يخفى انه لا يدخل فى معنى

الفعل على ما صرح به الشارح فالاولى ان يفسر معنى الفعل بحيث يدخل فيه اسم
 الفعل **(قوله او معناه المستنبط)** ولا عمل لكل ما يستنبط فان ان وان والاستفهام والنفي
 لا يعمل ما استنبط منها بل العمل سماعي وجعل حروف النداء منه مبنى على ان لا يكون
 المنادى بتقدير ادعو بل العامل في المنادى حرف النداء فهي ليست من العامل المعنوي
 عند المصنف ومما سمع عند النحاة التثني والترجي وخالفهم الشيخ الرضى في ان المعنى على
 تقييد خبر التثني بالحال لا على تقييد التثني **(قوله نكرة موصوفة)** قيل لو قال مخصوصة
 ليشمل النكرة المضافة لكان اولى قلت لو قال مخصوصة لتناول جميع الصور لان
 ذا الحال في جميع الصور نكرات مخصوصة فحينئذ لا يحسن التقابل بينهما وبين باقي الصور
(قوله ان جعلت امرا حالاً من كل امر) واما لو جعلته حالاً من المستتر في حكيم فليس مما
 نحن فيه **(قوله او بعد الانقضاء للنفي)** فيه بحث من وجهين احدهما ان مثل ما جاءني
 رجل الراكبا النكرة فيه مستغرقة فلا تقابل الاستغراق وثانيهما ان النكرة لم تقع
 فيه بعد الابل حالها ومنهم من قال فاعل بعد الا الحال على سبيل التنازع ولا يخفى ان قوله
 بعد الاعطفا على قوله في حين الاستفهام فهو ظرف لقول لا يعمل والظاهر انه سهو والصحيح
 او قبل الا ويمكن ان يجاب عن الاول بان ما جاءني رجل الراكبا صحيح تنكير صاحب
 الحال فيه منع الاحتمال وصفيتها لذي الحال على ما صرح به المصنف فهو بهذا الاعتبار
 يقابل الاستغراق نعم فيه محذوران كافي يفرق كل امر حكيم وفيه ان منع الا
 لو كان محصيا لصح جاءني رجل الاعمالا ولغا قوله نقضا للنفي فالصحيح الاستغراق واما
 من قال لا منع لالا جواز وقوع الصفة بعد الافقوله فريبة بلا مربة لان الصفة النحوية
 لا يكون بعد الا وانما هو الصفة المعنوية من خبر المبتدأ والحال **(قوله وارسلها العراك)**
 اوردا مثله موثوقا بالنقض الاول من شعر لييد والثاني مما شاع في المحاورات والمحاطبات
 ولم يورد الاول على وجه يشعر بشعريته اما لاشتهار البيت فيما بينهم بحيث يكفي الإشارة
 اليه واما لانه ايضا شائع في المحاورات بحيث لا يحتاج الى التمسك بوقوعه في شعر
 البليغ قال صاحب القاموس يقال اورد ابله العراك اي اوردها للماء جميعا والاصل
 عراكا فدخل ال و لم تغير معنى المصدر هذا كلامه **(قوله ولم يذدها)** كتب في الحاشية
 الذود المنع **(قوله ولم يشفق على نقض الدخال)** كتب في الحاشية الاشتقاق الخوف
 والنقص بالصاد المهملة والفتن المحجمة المفتوحة من نقص الرجل نقضا اي لم يتم مراده
 انتهى في الصراخ نقص * مراد تمام نارسيدن وسيراب ناشدن شتر * **(قوله وكان المراد)**
 بالارسال البعث او التخلية الى آخره الظاهر هو الثاني وعطف لم يذدها للتفسير **(قوله)**
 ثم يرد مضاعف مجهول **(قوله من العطن الى الحوض)** كتب في الحاشية العطن

ما حول الحوض والبئر من مبارك الابل والمبرك المناخ يعني * جاي شتر خوا بآنيدين **(قوله)**
 وصررت به وحده كتب في الحاشية الواحد مصدر وحيد وحداً ووحدة كوعد
 يعد وعدا ووعدة انتهى قال الشيخ الرضى وحده لازم الافراد والتذكير والاضافة
 الى المضمرة ولازم النصب الا في مواضع مخصوصة **(قوله)** مثل فعلته جهداً كتب في الحاشية
 الجهد هنا ضم الجيم والجهد بضم الجيم وقبحها الاجتهاد وقال الفراء هو بفتح الجيم المشقة وبضمها
 الطاقة **(قوله)** متأول اي كل واحد منها كذا قيل قلت وكذا ضمير نحو بل هو أحق
 بالتأويل والظاهر أن المراد بنحو العراك المعرف باللام من المصادر وغيرها نحو صررت
 بهم الجم الغفير اي كثيراً ساتراً بكثرة وجه الارض ونحو دخلوا الاول فالاول اي
 اولاً فالولاً ونحو وحده المضاف من المصادر ومن غيرها نحو جاءني الرجال ثلثهم الى
 عشرتهم فان هذه الاسماء الثمانية مضافات الى ضمائر ما تقدم منصوبات على الحالية
 في الحجاز لوقوعها موقع النكرة فانها في معنى مجتمعين في الجحى وتأكيدها لما قبلها
 في تميم معربات باعرابه ولا يبعد أن يجعل الحال التي هي جملة داخلة في نحوه لان الجملة
 ليست بنكرة اذ هي كالمعرفة من اقسام الاسم بل هي مأولة بالنكرة فجعل العراك ونحوه
 مصدراً للجملة الحالية المحذوفة اطالة للطريق **(قوله)** احدها انها مصادر لافعال
 محذوفة هو الاصح على قياس تقدير الخبر الظرف بالجملة ويجوز تقدير الصفة اي معتركة
 لان الاصل في الحال الافراد فجرى الشارح على مذهب الاكثر ومن لم يشبه زاد على
 كلام الشارح حيث قال لافعال محذوفة او صفات فسوى بينهما **(قوله)** اي تعتركة
 اشارة الى ان العراك مصدر لم يستعمل فعله بل استعمل المزيدي فيه **(قوله)** فهذه الجمل
 الفعلية وقعت حالا الظاهر احوالا **(قوله)** وثانيهما انها معارف موضوعة موضع
 النكرات هذا هو الوجه المرجح الذي يليق ان يكتب به بجريانه في الاحوال المعرفة
 كلها بخلاف الاول فانه لا يجري الا في المصادر **(قوله)** فان كان صاحبها اي صاحب
 الحال يعني المفردة اذ الجملة لا يجب فيها التقديم بل الواو **(قوله)** ولم تكن
 الحال مشتركة الحال المشتركة صاحبها مجموع المعرفة والنكرة ومجموع المعرفة والنكرة
 ليست بمعرفة ولانكرة نحو جاءني رجل وزيد راكبين فبقوله نكرة يخرج صاحب
 الحال المشتركة ولا حاجة الى زيادة قيد ولم يكن الحال مشتركة بينهما وبين معرفة
 ومن هذا يظهر وجه بدعي لتقييد تعريف صاحب الحال بكونه غالباً فاحفظه فانه
 لاضيفنا **(قوله)** لانهما في المعنى مبتدأ وخبر فيه ان جاء قائماً رجل في الحقيقة قائم
 رجل فالتخصيص بالخبر المتقدم الذي ليس بظرف وهو لا ينفع في تصحيح الابتداء لا تقول
 الحال بمنزلة الظرف فتقديمه كتقديم الخبر الظرف لانا تقول لا يصح الاخبار عن الجهة

بظرف الزمان **(قوله)** وثلا يلتبس بالصفة في النصب) ينبغي ان لا يقيد تخصيص
 ذى الحال بالاضافة الى نكرة ولا بصفة ولا باستغراق نحو رأيت غلام رجل راكبا
 ورأيت رجلا عالما راكبا ونحو ما رأيت رجلا راكبا لان الالتباس بالصفة باق بعد
(قوله) ولا يتقدم اى الحال فيما عدا مثل زيد قائما كعمرو قاعدا) يعنى فيما دل على حدثين
 غير متميزين بالعبارة مختلفين بالحال بان يتعلق لكل منهما حال فانه يجب ان يلى متعلق كل
 حدث صاحبه وان لزم التقدم على العامل الضعيف فان التشبيه يدل حدث قائم بالمشبه
 وعلى حدث قائم بالمشبه به وتعلق بمقام بالمشبه القيام وبمقام بالمشبه به القعود **(قوله)** على
 العامل المعنوى) ولا على الفعل الغير المتصرف ولا على المصدر بماله صدر الكلام
 ولا على المصدر بالحروف المصدرية ولا على المصدر باللام الموصول ولا على افعال التفضيل
 فياء راها ناسرا اطيب منه رطابا فهو من قبيل زيد قائما كعمرو قاعدا **(قوله)** فعلى هذا
 معنى الكلام ان الحال لا يتقدم على العامل المعنوى اتفاقا كون مدار المخالفة بين العامل
 المعنوى والعامل الظرف كون احدهما متفقا عليه والاخر مختلفا فيه مما لا يفيد العبارة
 اصلا ولا يرضى به المدرس في الاستفادة من دلالات الكلام فالوجه ان يقال المراد أنه
 لا يتقدم على العامل المعنوى اصلا بخلاف الظرف فانه يتقدم عليه في الجملة وهو فيما تقدم
 المبتدأ على الحال فيكون بناء الكلام على مذهب الاخفش وبعد يتجه ان العامل المعنوى
 كما يخالف الظرف في عدم التقدم عليه اصلا يخالف العامل الفعل والمشتق ايضا فان الحال
 يتقدم عليهما مطلقا فتخصيص المخالفة بالظرف مما لا بدله من وجه **(قوله)** ويحتمل
 فرق بين هذا الاحتمال والاحتمال السابق بان قوله بخلاف الظرف على هذا الاحتمال متعلق
 بضمير يتقدم وعلى الاحتمال الاول بقوله على العامل المعنوى حالا كان او جملة معترضة
(قوله) هذا اذا لم يكن الظرف داخلا في العامل المعنوى) فيه نظر لان الظرف
 لا يتقدم على العامل المعنوى الذى لم يكن ظرفا او شبهه من الجار والمجرور واذا لم يندخلا
 في العامل المعنوى لم يصح ان الظرف يتقدم على العامل المعنوى **(قوله)** فالمراد هو
 الاحتمال الثانى لا غير) لان اللائق حينئذ استثنائه عن العامل المعنوى لان يبين المخالفة
 بقوله بخلاف الظرف **(قوله)** ولا على ذى الحال المجرور) المتبادر من عبارة المتن
 ولا على العامل المجرور فالانصب الاوضح ان يقال ولا يتقدم على المجرور فى الاصح ولا على
 العامل المعنوى بخلاف الظرف واما التقدم على ذى الحال المرفوع والمنصوب فحائز مطلقا
 عند البصريين وتمتع عند الكوفيين الا فى مرفوع تقدم عامله على الحال **(قوله)** لم يتقدم
 عليه الحال اتفاقا) الا اذا كان المضاف بحيث يمكن حذفه واقامة المضاف اليه مقامه نحو
 بل تبع ملة ابراهيم حنيفا **(قوله)** لان الحال تابع وقرع لذى الحال) نقض بجواز

را كبا جاء زيد مع عدم جواز تقديم ذى الحال ولك ان تعتذر بجواز تقديم ذى الحال
 لاداء هذا المعنى بعينه الا انه لا يسمى فاعلا بل مبتدأ **(قوله)** والكل تكلف وتعسف
 اما كون الاول تكلفا فلان تاء المبالغة فى الفاعل غير معلوم الوقوع حتى انكرها البعض
 فى غير فعال وفعول ومفعال والاستشهاد بالكافية والشافية غير سديد لانه يحتمل تقدير
 موصوف مؤنث كالفائدة وغيرها واما كون الثانى تكلفا فلا حواجه الى تقدير الموصوف
 واما كون الثالث تكلفا فلان آتيانه مصدرا غير معلوم واما كون الثالث تعسفا فلان
 كافة كقاطبة غير مضافة لازمة الحالية بمعنى جميعا **(قوله)** وكل ما دل على هيئة أى صفة
 سواء كان الدال مشتقا او جامدا قال الشيخ الرضى من الاحوال الغير المشتقة قياسا الحال
 الموطئة وهى اسم جامد موصوف بصفة هى الحال فى الحقيقة فكأن الاسم الجامد
 وطاء الطريق لما هو حال فى الحقيقة نحو قوله تعالى ﴿ انا انزلناه قرآنا عربيا ﴾ ونحو
 جاءنى زيد رجلا بهيا ومنها ما يقصده التشبيه نحو جاء زيد اسدا أى مثل اسد او شجاعا
 ومنها الحال فى نحو بعت الشاة ودرها وضابطته ان تقصد التقييد فتجعل لكل جزء
 من اجزاء الجزأ قسطا فنصب ذلك القسط على الحال وتأتى بعده بجزء تابع بواو العطف
 او بحرف الجر نحو بعت البر قفيزين بدرهم هذا اقول اقول بالحال الموطئة انما يحسن
 اذا اشترط الاشتقاق واما اذا لم يشترط فينبى ان يقال فى جاء زيد رجلا بهيا انهما حالان
 مترادفان **(قوله)** لان المقصود من الحال بيان الهيئة وهو حاصل به) فيه ان المقصود من
 النعت ايضا بيان الهيئة ومع ذلك اشترط المصنف فيه ان يكون مشتقا او جامدا يكون وضعه
 لغرض المعنى فينبى ان يكون الحال ايضا كذلك اذ لا اعتداد بما يدل على الهيئة وليس
 الغرض من وضعه تلك **(قوله هذا بسرا)** بفتح الباء وقديضم كذا فى القاموس **(قوله ولا)**
 حاجة الى ان يأول البسر بالمبسر لم يأت المبسر بمعنى الصائر بسرا وجاء المرطب
 بمعنى الصائر رطبا كما جاء بمعنى الصائر ماعليه رطبا وحينئذ صفة النخلة فوجه
 قوله لاحاجة الى تأويل البسر بالمبسر انهم كانوا يأولون الجامد باسم الفاعل او المفعول
 المصنوع اذا لم يوجد فى استعمالهم اذ مقصودهم تحصيل معنى الصفة فى الجامد
 وذا لا يتوقف على وجود مشتق من لفظه وتفسيره بالمشتق المفروض انما هو
 لتصوير المراد به واما قوله من ابسر النخل فيدل على انه جاء المبسر لكن
 صفة للنخل فهو انما يصح اذا كان هذا اشارة الى النخل لالى ماعليه وهو
 غير ظاهر لانه وان سمي مبسرا لكن لا يسمى بسرا حتى يصح جعله حالا من غير
 تأويل كما اختاره المصنف فالوجه ان هذا اشارة الى ماعليه النخل والموجه ما قدمنا
 فتدبر **(قوله)** لكنه لما كان الضمير بالنسبة الى المظهر كالعدم الاظهر لما كان المستتر

بالنسبة الى المظهر والبارز كالعدم فافهم **(قوله لانه يمكن ان يكون المشار اليه القمر اليابس فلا يتقيد الاشارة بحالة البسرية)** فيه انه فليكن حينئذ حالا مقدرة **(قوله نحو تمرة نخاع بسرا اطيب منه رطبا)** يقال هذا المثل مصنوع لا يوثق به والله اعلم وله الحمد الا تم **(قوله وتكون جملة)** قال الشيخ الرضى قديقام الجملة الحالية مقام المفرد فيعرب الجزء الاول منها اعراب الحال ويلزم تشكيكه لقيامه مقام الحال وفاه او في شاذ نحو بعث يدا بيد اى ذويد بذى يد اى النقد بالنقد ونحو بعث الشاء شاة بدرهم والاصل كل شاة بدرهم وكذا قولهم بعث الشاء شاة ودرهما والواو بمعنى مع كافى كل رجل وضيعته اى شاة ودرهم مقرونان فنصب هنا الجزآن لقبولهما الاعراب قال الخليل يجوز أن تأتى به على الاصل نحو بعث الشاء شاة بدرهم وشاة ودرهم هذا ولا يخفى انه اذا يؤتى بالاصل ينبغى ان يؤتى بالواو لعدم جواز خلوا الاسمىة عن الواو والضمير ولا عن الواو الا على ضعف **(قوله فالاسمية)** وما فى حكمها الجملة المصدرة بليس لانها لمجرد النفى على الاصح ولا يدل على الزمان فهو كنفى داخل على الاسمية وقد يخلو الاسمية عن الرابطين عند ظهور الملازمة نحو خرجت زيد على الباب وهو قليل **(قوله والمضارع المثبت)** والحال المؤكدة مثله كما عرفت وكذا المضارع المنفى بكلمة ما والمضارع المنفى بكلمة لا فى الاغلب ويشترط فى المضارع المثبت الواقع حالا خلوه عن حرف الاستقبال كالسين وسوف ولن **(قوله ويجوز حذف العامل فى الحال)** لم يقل حذف الفعل لان المتبادر منه حذف الفعل وشبهه كما شاع ارادته فى نظائره المتكررة والمقصود جواز حذف عاملها باقسامه الثلاثة من الفعل وشبهه ومعناه مثال الثالث الهلال بينا اى هذا الهلال بينا ولا مقال فى حسن قوله قرينة حالة والمراد براشدا مهديا الراشد بنفسه مهما امكن المهدي اذا لم يكن الرشيد بدون الهداية فلا يراد أن الراشد فرع الهداية فينبغى تقديم مهديا وكونه حالا بعد حال يحتمل الترادف والتداخل وعلى الثانى ليس مما نحن فيه كما اذا كان صفة **(قوله ويجب حذف العامل فى بعض الاحوال المؤكدة)** وكذا فى حال تبين ازدياد ثمن او غيره مما دخله الفاء او ثم نحو بعته بدرهم فصاعدا وقرأت جزأ من القرآن فصاعدا اى فذهب القراءة فى الصعود **(قوله والمنقلة قيد للعامل بخلاف المؤكدة)** فان قلت المؤكدة التى تفارق ذا الحال نادرا تقيد العامل فلا يصح اطلاق قوله بخلاف المؤكدة قلت يتبادر مقارنة عاملها بالحال لغلبتها فيكون مؤكدة لامقيدة **(قوله اى تحققت ابوته)** دفع لما ذكره المحقق الرضى من انه لا معنى لقولك تبقت الاب فى حال كونه عطوفا نعم يصح ان يكون المعنى اعلمه عطوفا لكن عطوفا حينئذ مفعول ثان لاحال ووجه الدفع ان احقه فى تقدير أحق أبوته بحذف المضاف لظهور المقصود واقامة المضاف اليه مقامه وهكذا اثبت قوله ان يكون

مقررة اى مؤكدة) اما بتحقيقه واما بالاستدلال عليه لان الدليل مقرر لشيء ومؤكده فلا يرد أن الحال المؤكدة قديكون للتقرير وقد يكون للاستدلال وانما جعل قول المصنف بمعنى شرط وجوب حذف عاملها تطبيقا له على ماهو الحق من كون الحال المؤكدة اعم من مؤكدة الجملة الاسمية والفعلية كما صرح به الزمخشري ومنه قوله تعالى ﴿ ولا تعشوا في الارض مفسدين ﴾ لكنه تكلف لا يرضى به صاحبه قال المحقق التفتازاني في شرح التلخيص الحال المؤكدة مخصوصة بمقرر مضمون الجملة الاسمية فليس قوله تعالى ﴿ ولوامدبرين ﴾ منه فان اردت له اسما فلتسمه دائماً (قوله لمضمون جملة احترز به عما يؤكد بعض اجزائها الخ) يريد أن رسولا لا يؤكد الا الارسال لا ارسال الله تعالى اذ كون الشخص رسولا لا يطلب الا الارسال دون ارسال الله تعالى لكن هذا اذا اريد بالرسول معناه اللغوي اما لو اريد معناه الشرعي وهو انسان بعثه الله تعالى الى الخلق بكتاب وشريعة فيؤكد مضمون الجملة وهو ارسال الله تعالى (قوله ولا بد ههنا من قيد) فيه نظر لانه يصح ان يراد بمضمون جملة اسمية ماله مزيد اختصاص بالجملة الاسمية وهو مالم يكن مضمون جملة فعلية ومضمون الله شاهد شهادة الله وهو مضمون شهادة الله ايضا ومضمون الاسمية خاصة ما يكون الاسمية ليس فيها مشتق ولو سلم يصح ان يقدر في الله شاهد قائما بالقسط احقه ويكون التقدير فيه مع وجود ما يعمل في الحال طردا للباب والله اعلم بالصواب (قوله التمييز ويقال له التبيين والتفسير والمميز على صيغتين) (قوله اى الاسم الذى يرفع الابهام) احترز بقوله اى الاسم عن نحو فعلت اى قلت فان قلت يرفع الابهام الوضعي عن فعلت لكنه ليس باسم لكنه ينقض بمثل اعجبني شيء حسن زيد و اى حسن زيد وكذلك ينقض بنحو زيد حسن الوجه او وجهه بالنصب لانه يرفع الابهام كوجهها مع انه ليس بتمييز عند البصريين للتعريف المانع عن كونه تمييزا بل هو شبيه بالمفعول وكذا يشكل بغبن زيد رأيه وسفه نفسه والم بطنه بالنصب مع انها ليس بتمييزات عند البصريين مع انها ترفع الابهام ويدفع بان المعنى غبن في رأيه والم شاكيا بطنه وسفه نفسه بالتشديد على ضرب من التجوز ولا يخفى انه تكلف لا ينبغي ان يلتفت اليه وان اتفق عليه الجمهور اذ لا فرق في المفهوم بين سفه نفسه وسفه نفسا ولا وجه لجعل حسن الوجه شبيها بالمفعول دون هذه الامثلة فالاولى ان يفسر كلمة ما بشكره اعتمادا على اشتهار وجوب تنكير التمييز (قوله في المعنى الموضوع له من حيث انه موضوع له) فيه ان زيتا في ظل زيتا يرفع الابهام عن المعنى المراد وهو الموزون وهو ليس بموضوع له لانه موضوع للوزن وهذا اشكال لم يوجد له الى الآن انحلال ودفعه بان زيتا يرفع الابهام المستقر فياوضع له الرطل وهو ابهام موزونه وان ليس الموضوع له مراد فحذفه لئلا تنزل فانه من مزالق الاقدام

(قوله لكن المطلق ينصرف الى الكمال) هذا اذا تعذر العمل باطلاقه والتعذر هنا موجود لانه لو كان على اطلاقه للغا ذكره وبعده فيه ان الكامل هو الثابت في الوضع والاستعمال معا ومنهم من قال المستقر بمعنى الثابت والثابت قد يقال في مقابلة المعدوم وقد يقال في مقابلة الحادث والمراد هنا الثاني وفيه ان الثابت اعم من الثابت بحسب الوضع او بحسب الاستعمال فلا ينفع تفسير الثابت بما يقابل الحادث في دفع الاشكال بانه لا يخرج امثال عين جارية بالمستقر على ما هو مفهومة فلا بد من تكلف محل بالتعريف وقد يدفع عينا جارية وامثاله بانها من التوابع والكلام في المعرب اصالة على ما مر غير محرة ولو فسر المستقر بما هو الثابت في قصد المتكلم فان التمييز للتفسير بعد الابهام ليتسكن في النفس قالابهام ثابت في القصد في صورة التمييز بخلاف رأيت عينا جارية فان المقصود بالعين المعين لانه لزمه الابهام من غير قصده فاذا ازاله لكان حسنا (قوله ولا ابهام في هذا المفهوم) يتجه عليه انه يلزم ان لا يصح حينئذ رجلا على انه تمييز من كلمة ذاعلى ما اتفقوا عليه ولا يصلح كونه ذا عبارة عن مبهم لانه استعمال مجازي فلا ابهام وضعا لا ان يقال تعارف ذا مع حب في المبهم بحيث صار موضوعا له فصيح التمييز عنه وكذا في (ماذا اراد الله بهذا مثلا) تعارف بعدماذا في المبهم (قوله عن ذات لا عن وصف) فرق بين النعت والحال والتمييز بان وضع الصفة والحال لبيان ثبوت وصف في شيء فهو يرفع الابهام عن الوصف ووضع التمييز لرفع الابهام عن نفس الاسم وبيان انه من اى جنس فرجل عاقل لبيان صفة العقل في زيد ورطل زيتا لبيان ان الرطل كائن تحت الزيت وذلك فرق واضح لاختفاء فيه الامن حيث حمل الذات على الجنس ولو اريد بالذات ما يقابل المفهوم لصح وكان اوضح فيقال في رطل زيتا ان فرد الرطل مبهم لا يعلم من اى جنس فلما قيل زيتا ذاته بين ذاته بان يبين انه من جنس الزيت وبعد يشكل بخروج تمييز هو صفة نحو لله دره فارسا فانه يرفع الابهام عن الصفة فان الغرض من وضع المشتق المعنى الا ان يقال التمييز اخرج الاسم عن وضعه الذي لغرض المعنى وجعله لبيان الجنس (قوله فانه في قوة قولنا طاب شيء منسوب الى زيد) فيه ان هذا التقدير مع كثرته والاستعانة بتقدير مجرد المضاف عنه يتجه عليه انه لا يناسب في كفى زيد رجلا فان الرجل عين زيد لا شيء منسوب اليه وقدر الشيخ الرضى في مثله طاب شيء زيد بتقدير الشيء منونا وجعل زيد بدلا (قوله ويعنى به ما يقابل الجملة) لم يحى المفرد بمعنى ما يقابل هذه الثلاثة وكأنه اراد معنى مجازيا بقرينة المقابلة وفيه ان المفرد قابل بالنسبة في هذه الثلاثة للمقابلة تقتضى ان يراد ما يقابل نسبة في جملة او شبهها او اضافة ويتجه على ما ذكره عن التمرة مثلها زيدا فانه مضاف وقد جعل من امثلة المفرد المقدار وكأنه

اراد بما يقابل المضاف ما يقابل المركب الاضافي (قوله والمقدار اما متحقق في ضمن عدد) جعل ظرفية العدد للمقدار من قبيل ظرفية الخاص للعام والاظهر ان يجعل من ظرفية المدلول للدال فان المفرد المقدار يستعمل في عدد وفي غيره فافهم (قوله فان الرطل نصف المن) لوقال نصف المنالكان بياناً لمنوان ايضافه تسمية منابا لقصرو هو أفصح من المن بالتشديد (قوله وكالكيل نحو قفيزان برا) القفيز مكيال ثمانية مكايك والمكوك كتور مكيال تسع صاعا ونصفا ونصف رطل الى ثمانية اواق وانصف الويبة او ثلث كيلجات والكيلجة منا وسبعة اثمان منا والمنا رطلان والرطل بالفتح والكسر اثنا عشر اوقية والاوقية اstrar وثلث اstrar والاستار اربعة مثاقيل ونصف والمثقال درهم وثلاثة اسباع درهم والدرهم ستة دوانق والدوانق قيراطان والقيراط طسوجان والطسوج حبتان والحبة سدس ثمن درهم وهو جزء من ثمانية واربعين جزء من درهم والويبة اثنان او اربعة وعشرون مدا والمد بالضم مكيال وهو رطلان او رطل وثلث او ملاء كفي الانسان المعتدل اذا ملاءها ومديديهما وبه سمي مدا وقت جربت هذا فوجدته صحيحا نقلت جميع ذلك من القاموس (قوله وانما اقتصر المصنف على الامثلة الثلاثة) من غير العدد والافقد مثل للعدد ايضا والاولى ان يبدل منوان سمنا بقفيزان برا وقوله وهو التنوين محققا او مقدرا كما في خمسة عشر رجلا وكم رجلا ويريد بما يتم به المفرد ما ينتصب به التمييز والا لوجب التنبية على المعرف باللام ايضا بقي ان من التام الناصب للتمييز التام بنفسه كاسأني وانما تصدى لاستيفاء اقسام الاسم التام الناصب دون المقدار لابتناء حكم نحوي على معرفة اقسام الاسم التام وهو ما اشار اليه بقوله ثم ان كان بتنوين الى آخره ولا يخفى انه لو لم يفصل بين هذا الحكم وبين استيفاء الاقسام للاسم التام لكان ادخل في الانتظام (قوله لان المضاف لا يضاف ثانيا) اي بحسب اللفظ فلا يقال غلام زيد عمرو بان يكون غلام مضافا الى زيد ثم عمرو وانما قلنا بحسب اللفظ لانه يضاف بحسب المعنى ثانيا كما في حب رمانك فان الحب اضيف الى الزمان ثم الى المخاطب لانه لا يقال الا اذا لم يكن للمخاطب رمان بل حب رمان لكن بحسب اللفظ اضيف الحب الى الرمان والرمان الى المخاطب ولا ينتقض هذا بكل فرد فرد فانه مأول بحذف العاطف اي كل فرد وفرد (قوله فاذا تم الاسم بهذه الاشياء) وقال الرضى قديم الاسم بنفسه كالضمير في ربه رجلا وهذا فيما اذا اراد الله بهذا مثلا (قوله عندى الراقود خلا) في القاموس الراقود الدن الكبير او الطويل الاسفل يسع داخله بالقار وفي الاساس مكيال معروف لاهل مصر يأخذ اربعة وعشرين صاعا (قوله وهو ما تشابه اجزاؤه) اي تشابه اجزاؤه في اسم الكل والاولى هو ما تشابه نفسه وجزؤه ولك ان تجعل

تشابه مضارع المفاعلة ومسندا الى ضمير ما واجزاؤه مفعولا به ويشكل بالابوة لانه
لاجزء له فالاولى الاقتصار على الوقوع مجردا عن التاء على القليل والكثير قال الرضى
اذا قصد الانواع جرد عن التاء واذا لم يقصد يلتزم التاء (قوله طاب زيد جلستين
للتنوع جاز ان يقال طاب زيد جلستين للعدد) وانما مثل بطاب زيد جلستين دون ان
يقول عدل ثوبين لانه يمكن المناقشة في كون الثوبين للعدد بخلاف جلستين بالفتح فانه
لقصد الافراد لاحالة وفيه انه من قيل التميز عن النسبة وكلامنا في التميز عن ذات
مذكورة فهو خارج عما نحن بصدده واعترض عليه بان التاء اخرج الكلمة عن
كونها جنسا فهو خارج عما نحن فيه وفيه نظر اما اولا فلان التاء فيها من اصل الكلمة
سواء كانت صيغة المرة او النوع وليست الفارقة بين الجنس والواحد فلا يشافي كون
الكلمة اسم جنس شاملا للقليل والكثير من انواع الجلوس او آحادها واماثانها فلان
المناقشة في المثال ليست من دأب المحصلين والجواب بان الشارح اجاب على سبيل التناول
ليس مما يستحسنه ارباب الترتيب (قوله ويمكن ان يحجب عنه بان المراد بالانواع
حصوص الجنس) هذا بعيد جدا ومع ذلك الاولى ان يقال افراد الجنس بدل الحصص
لان الحصص لا تطلق على المتعارف الاعلى الفرد الاعتبارى الذى يحصله العقل من اخذ
المفهوم الكلى مع الاضافة الى معين ولا يطاق على الفرد الحقيقى (قوله ويجمع
في غيره اى يورد التميز على ما فوق الواحد) قد جاوز حد التكلف كيف والجمع
اذا قوبل بالافراد يراد به صيغة الجمع مع انه لاحاجة الى تكلف لان المصنف لم يجوز
في قصد المتمدد الا صيغة الجمع فلا يجوز عنده الا عدل اثوابا صرح به في ايضاح
المفصل ويؤيده انه لولا المراد بقوله ويجمع في غيره صيغة الجمع لكان مستغنى
عنه اعلم ان سوق الكلام ناظر الى ان المراد بغيره غير الجنس والتحقيق ان المراد غير
الجنس والجنس المقصود به الانواع (قوله ثم ان كان اى المفرد المقدار) الظاهر
ان الضمير راجع الى المفرد المقدار غير العدد وان كان الحكم المذكور شاملا
للمفرد المقدار مطلقا (قوله او المعنى ان وجد التميز) لا موجب لجعل كان في التوجيه
الاول ناقصة وفي الثانى تامة وكأنه اراد الاشارة الى توجيهين لكان في التوجيهين
والتوجيه الثانى بعيد جدا لان جعل التميز ملتبسا بتكوين المبهم او نونه ركيك جدا
والمبتدأ من قوله جاز الاضافة اضافة الملتبس بالتكوين لا اضافة الشيء اليه ولا داعى اليه
الامراة مشاركة ضمير مفرد وان كان في المرجع والمصنف نبه على ذلك التفاوت
بالعطف بثم فانه ليس هنا للتراخي في الزمان بل لتفاوت الحكمين وان احدهما متعلق
باتميز والاخر بالميز (قوله انه اراد عشرين رمضان) يجب ان يقال عشرين

رمضانا لان رمضان وان كان غير منصرف للعلمية والالف والنون المزيدين لكن اذا
 وقع تميزا يكون منكرا لوجوب تكثير التميز حينئذ في الالتباس في هذا المثل ايضا نظرا لانه
 في صورة الاضافة الى التميز نكرة مصروفة وفي صورة الاضافة الى غيره معرفة غير
 مصروفة الا ان يراد اليوم العشرين من رمضان مالكن سوق كلامه لا يساعده
(قوله وعن غير مقدار) قال الشيخ الرضى هو كل فرع حصل له بالتفريع اسم خاص
 يليه اصله ويكون بحيث يصح اطلاق اسم الاصل عليه نحو خاتم حديدا واما الفرع الذى
 لم يحصل له اسم خاص فلا يجوز انتصاب ما يليه على التميز نحو قطعة ذهب اقول فيشكل
 تعريف التميز بقطعة ذهب لان ذهبها يرفع الابهام المستقر عن قطعة الا ان يقال انه تميز
 الا انه لا يجوز نصبه كما في ثلثة رجال وهو ايضا من موجبات ان الخفض اكثر في الثانى تأمل
(قوله لكن لما كان الابهام في ظرف النسبة يستلزم الابهام فيها) الابهام في ظرف النسبة
 لا يستلزم ابهاما فيها يرفع القسم الثانى من التميز الا يرى ان قولنا عندى رطل لابهام
 في النسبة فيه انما الابهام في الطرف وبازالة الابهام عن النسبة لا يزول الابهام عن الطرف
 وبازالة الابهام عن الطرف لا يزول الابهام عن النسبة نحو طاب رطل زيتا
 فان النسبة فيها على ابهامها فكل من الحكمين اعنى قوله الابهام في طرف النسبة
 يستلزم الابهام فيها وقوله ورفعها يستلزم الرفع عنه محل بحث الا ان يراد الطرف المقدار
(قوله وكذا كل ما فيه معنى الفعل) يشكل باسم الافعال فان فيها معنى الفعل وليست
 بشبه جملة بل جملا واعلم ان في قوله وهو اسم الفاعل الى آخره مسامحة والمراد هو اسم
 الفاعل مع فاعله وهكذا ينبغي ان يخص اسم الفاعل والمفعول والصفة المشبهة ايضا
 بما ليست جملا ذكرتها لك جملا رجاء ان لا يخفى على نحوك والاولى في قوله حسبك
 زيد رجلا حسبك رجلا زيد لان حسبك جملة وشبهها حسبك فالممثل به هو التميز
 من حسبك لا من حسبك زيد **(قوله والله دره فارسا)** قال الشيخ الرضى الدر في الاصل
 ما يدرى اى ما ينزل من الضرع من اللبن ومن القيم من المطر وهو هنا كناية عن فعل
 الممدوح الصادر عنه وانما نسب فعله اليه تعالى قصدا للتعجب منه لان الله تعالى منشىء
 العجائب فكل شئ عظيم يريدون التعجب منه ينسبونه اليه تعالى ويضيفون اليه فعلى الله
 دره ما اعجب فعله وفي القاموس وقولهم والله دره اى عمله فقول الشارح اى لله خير
 يجعل الدر كناية عن الخير لا يوافق تحقيق الافة **(قوله ثم ان كان اى التميز بعد ما لم**
يكن نصا في المنتصب عنه) قيد الشرط بهذا القيد لدفع ما اورد عليه من النقص
 بطاب زيد نفسا فان التميز فيه اسم يصح جعله لما انتصب عنه مع انه لا يصح جعله
 لمتعلقه وبعد تقييد الشرط هنا لما صار مظنة ان يكون قوله والامتناع ولاطاب زيد
 نفسا فيبطل به قوله فهو لمتعلقه قيد قوله والا ايضا به وفيه نظر لانه انما يحتاج

الى التقييد في القسمين لو حل الصحة على الامكان العام واما لو حل على الامكان الخاص
كما هو الظاهر المتبادر فلا حاجة الى التقييد الا في القسم الثاني فلا وجه لصرف
الصحة عن ظاهرها ثم تقييد الشرط بكونه اسما ولان التمييز لا يكون محتملا الا بكونه
دائرا بين المنتصب عنه والمتعلق فلا معنى لعدم كونه نصا في المنتصب عنه الا كونه محتملا
لما انتصب عنه ولمتعلقه فيتحد الشرط والجزاء حينئذ وكذلك يتجه على قول المصنف والا
فهو لمتعلقه انه ليس فيه فائدة تامة لان التمييز اذا لم يصلح لما انتصب عنه يكون لمتعلقه بلاخفاء
هذا وهذا المقام من مزالق الاذكياء وقد خصصت فيه بمزيد فضل يغبطني اجلة
الاغنياء وشرحت عبارة المصنف بحيث لم يتجه عليه شيء ولم يحتاج الى تقدير وتأويل
لكن جعلته من خصائص شرحي على الكتاب فلو ظفرت به لجنيته مع ما لا يحصى
من العجائب **(قوله)** بارىكون تميزا يرفع الابهام عنه في انه لا ابهام فيما انتصب عنه
بل في الذات المقدرة وكأنه اراد رفع الابهام عن مبهم هو نفس ما انتصب عنه
(قوله) فهي لمتعلق زيد وهو الذات المقدرة اي المتعلق الذات المقدرة دون عين زيد
(قوله) اعني الشيء المنسوب الى زيد تفسير للذات المقدرة التي حكم على المتعلق بانه هو
حين كون التمييز لمتعلق ما انتصب عنه فلا حاجة الى تقييد الشيء المنسوب الى زيد بكونه
مغاير له بناء على ان الشيء المنسوب الى زيد هو الذات المقدرة التي قد يكون عين زيد
كاظن **(قوله)** فيطابق التمييز فيهما اي فيما جاز الظاهر ان ضمير فيهما راجع الى القسمين
المذكورين فيبقى حكم ما كان نصا في المنتصب عنه فتكلف في مرجع الضمير بحيث
يشتمل ما كان نصا ولا يخفى انه تعسف جدا **(قوله)** اذا اردت ابا و اجداد له والمراد
بالاجداد ما فوق الواحد **(قوله)** فانه اذا قصد تثنيته اوجعيته لا يلزم ان يثنى ذلك
الجنس هذا ينافي ما سبق منه ان تثنية الجنس وجعيته لا يخص قصد الانواع
بل امر مشترك بين قصد الانواع وقصد الافراد حتى احتاج الى التكلف بل
التعسف بحمل الانواع على ما يشمل الافراد ما عجل نسيانه لما شيد عن قريب بنيانه
(قوله) الواو بمعنى مع والطبق مفعول معه لمصاحبه فاعل كانت اي كانت الصفة
ومطابقتها له اي لما انتصب عنه وما يقضى منه العجب انه جعل مفعولا معه لمصاحبه
خبر كان فاحتج الى جعله فاعلا معنى وكان وجه جعله فاعلا انه بتأويل ثبت للاسم
فاحتج الى ادلة الصحة جعل الخبر فاعلا معنى هن او هن من بيت العنكبوت ثابت المدعى
بما هو احوج الى الثبوت **(قوله)** اي كانت الصفة صفة له مع مطابقتها اياه يعنى
الطبق يصح ان يجعل مبنيا للفاعل ويصح ان يجعل مبنيا للمفعول والاول اظهر لسياق
الكلام وسياقه لانه جعل التمييز مطابقا لما انتصب عنه او لمتعلقه فلما سب ان يجعل

الصفة مطابقة له وان صح العكس والكون المتبادر من المصدر المضاف الى المفعول المبني له
(قوله) ويجوز ان يكون بمعنى اسم الفاعل) لا معنى للاقتصار على كونه بمعنى الفاعل مع
تجوز كونه مبني للمفعول في التوجيه السابق **(قوله)** واحتملت اى الصفة المذكورة
الحال) لا معنى لحصر الاحتمال في الصفة والحال لا يجب ان تكون مشتقة بل كل ما دل
على هيئة صح ان يقع حالا **(قوله)** لكن زيادة من فيها الخ) زيادة من في التمييز عن ذات
مذكورة يجوز مطلقا ويجوز في التمييز عن الذات المقدرة اذا كان لما انتصب عنه وقيل
مطلقا كذا ذكره الشيخ الرضى وانكر المقتبس صحة عشرون من درهم وكان المصنف
معه حيث صرح بتجوز دخول من على مميز كم فلو كان تجوز دخول من على التمييز
من الذات المذكورة عاما لم يخصهما بهذا الحكم فتأمل **(قوله)** يؤيد التمييز) قلت
بل زيادة من يؤيد احتمال الحال اذ زيادة من ليكون تنصيحا على ان المراد التمييز لا الحال
(قوله) على عامله اذا كان اسما تاما بالاتفاق) يشكل بما اذا كان تمييزا عن نسبة اسم
الفاعل والمفعول فانه لا يتقدم التمييز على عامله عند الجمهور مع ان عامله اسم تام هو اسم
الفاعل او المفعول فالاولى ان يقول لا يتقدم التمييز على عامله اذا كان عن ذات مذكورة
بالاتفاق **(قوله)** اذا جعلته لازما) يعنى ان التمييز فاعل لهذا الفعل او ما ينوب منابه
في تركيب يؤدى مضمون هذه الجملة فبهذا الاعتبار جعل كالفاعل له وليس المعنى ان فجرنا
الارض عيوننا فجر فيه منزل منزلة اللازم لتضمنه معنى الانفجار وعيونا تمييز عن نسبة
الانفجار لعدم احتمال سوق العبارة اياه والالقاء اوفاعلا لما يتضمنه وكذا الحال في امتلاء
الاناء ماء فن بنى الكلام على تضمين المثال فضمن كلامه عليه **(قوله)** وهنا بحث
ليس البحث واردا لان سر وجوب تأخير التمييز عن العامل كونه فاعلا اما حقيقيا لورد
الفعل المذكور الى المتعدى واما مجازيا ان لم يرد الا انهم تعرضوا لكونه فاعلا حقيقيا
بالرد اظهارا لما خفي من الوجه **(قوله)** ما يورد على قاعدتهم المشهورة وهى ان التمييز الخ)
قاعدتهم المشهورة ان التمييز عن النسبة اما فاعل في المعنى ولهذا احتاجوا الى تأويل فجرنا الارض
عيونا **(قوله)** فانهما يجوز ان تقديم التمييز على الفعل الصريح وعلى اسمى الفاعل والمفعول
فكلام المصنف قاصر لانه ان اريد بالفعل مجرد الفعل يفيد أن خلاف المازنى
والمبرد في مجردة وان اريد به الفعل وشبهه كما هو المستفيض في كلامهم يفيد
ان خلافهم في جميع ما يشبه الفعل **(قوله)** وما كاد نفسا) قيل الرواية الصحيحة وما كاد
نفسى فلا تمسك **(قوله)** المستثنى) في المصادر أن هذا الباب يدل على ذكر الشئ مرتين
او جملة شئين متوالين او متباينين ولفظ الاستثناء من قياس الباب وذلك لان ذكره
شئ مرة في الاجمال ومرة في التفصيل هذا ولك ان تقول بالاستثناء بجمل المستثنى

منه ثنتين قسمي داخلا في الحكم وقسمي خارجا عنه **(قوله)** ولما كان معلومته بهذا الوجه الغير المحتاج الى آخره) يشعر بانه يمكن تعريف المستثنى فقد تبع فيه رأى المحقق الرضى حيث عرفه بالمذكور بعد الا واخواتها مخالفا لما قبلها نفيا وايجابا لكن المصنف صرح بانه ليس له مفهوم عام بل هو لفظ مشترك بين المتصل والمنفصل فلا يمكن تعريف المطابق اذ لا مطلق فلذا قسمه اولاً تقسيم اللفظ المشترك ومنهم من قال المستثنى في المنقطع مجاز وقيل المراد ان اداة الاستثناء فيه مجاز لا لفظ المستثناء **(قوله المخرج)** سواء كان الباقي اقل او اكثر او متساويا **(قوله عن متعدد)** اى عن المراد منه بان يكون المستثنى قرينة انه ليس المراد جميع المتعدد كما هو مدلول اللفظ لاعتباره حكمه حتى يلزم التناقض بادخاله في الحكم واخراجه بل الحكم على المتعدد بعد اخراج المستثنى عنه واورد عليه انه لا يصح ذلك في جاءنى القوم سوى زيد فانه ظرف للمجئ وكذا ما خلا زيدا وما عدا زيدا فليس الاسناد الى المتعدد المخرج عنه زيد واجيب عنه بان هذه الكلمات صارت بمعنى الا والنصب على الظرفية رعاية لصورة الاسم ولا حاجة اليه لان الاسناد الى القوم المراد منه سوى زيد وتقيد المجئ بالظرف قرينة المراد سواء ولك ان تريد أنه مخرج عن النسبة الى المتعدد بان تريد جميع المتعدد وتنسب الشئ اليه فتأتى بالاستثناء لاخراجه عن النسبة ولا تناقض لان الكذب صفة النسبة المتعلقة للاعتقاد ولم يرد بالنسبة افادة الاعتقاد بل قصد النسبة ليخرج عنه اشياء ثم يفيد الاعتقاد وهذا غاية ما يسرلى في تحقيق المقام ولا تجدى في كلام غيرى تحقيقا الاطالة الكلام والله هو الواهب بالالهام اجل الانعام **(قوله)** سواء كان ذلك المتعدد لفظا اى ملفوظا) جعل قوله لفظا او تقديرا تفصيلا للمتعدد باعتبار كونه مذكورا او مقدرا ولك ان تجعله تفصيلا باعتبار كونه متعددا باعتبار اللفظ بان يكون دالا على متعدد صريحا وكونه متعددا باعتبار التقدير بان يجعل متعدد بالتأويل نحو اشترت العبد الا نصفه فانه لا تعدد في العبد الا يجعله في تأويل الاجزاء ولك ان تجعله تفصيلا للمخرج اذ المستثنى كما يكون ملفوظا يكون مخدوفا نحو جاء زيد ليس الا **(قوله)** اى بعد الا واخواتها) لا يكون المنقطع الابد الا وغيره وبهذا مضافا الى ان مشددة **(قوله)** في كلام موجب اى ليس بنفى الخ) هذا هو المعنى الاصطلاحي للموجب وغير الموجب ما يقابله **(قوله)** وهو ان يكون الكلام الموجب تاما بان يكون قوله بان يكون تفسير لما اصطلح عليه في الكلام التام في باب المستثنى ويسمى ما يقابله كلاما ناقصا **(قوله)** لان الكلام في كونه منصوبا مطلقا الظاهر ان الكلام في كونه منصوبا بنصب استحققه لذاته لا لكونه نائباً عناب المستثنى فحينئذ لا بد من قيد تام ليم الضابطة **(قوله)** الفعل المتقدم او معنى الفعل بتوسط الا) نقضه المصنف بقولنا القوم

اخوتك الازيدا ولعل الشارح لم يلتفت لعدم وثوقه على المثال وجواز أن يكون مصنوعا
 (قوله او مقدما) لم يعد كان في هذا القسم وقسم المنقطع كما اعاده في خلالان الثلاثة
 مشتركة في وجوب كونها بعد الاقوله بعد الامتعلق بخبر كان وهو قوله في كلام موجب
 قدمه ليشارك فيه المعطوفين على خبر كان لان المعطوف على المقيد بقيد متقدم يشاركه
 في القيد لامحالة فقول الشارح عطف على قوله بعد الامح نظر لانه يوجب ان يجب
 النصب في المستثنى في قولنا ما جاءني غير زيد القوم وفي قولنا جاءني القوم غير جابر الا
 ان يقال المستثنى بغير في حكم المستثنى لحيى حكمه بعد وقد نبه الشارح ايضا على ان
 هذا الحكم في المنقطع يفتقر الى تقييده بكونه بعد الاحيث قال اذا كان منقطعا بعد الا
 وان غفل عنه في قوله او مقدما (قوله سواء كان في كلام موجب او غيره) اشار الى ان بين
 هذا القسم وما تقدم تداخلا ولم يقيد كلا منهما بما يقابل به الآخر ليعلم ان ما اجتمع فيه
 القسمان وجب نصبه لوجهين (قوله اى المستثنى منصوب ايضا) ذهب سيديويه الى ان
 المنقطع ينصب بما قبل الا كما ينصب المتصل به والى ان ما بعد الا مفرد سواء
 كان متصلا او منقطعا وهى كلكن في وقوع المفرد بعدها وان ليس حرف عطف والمتأخرون
 لما رواها بمعنى لكن قالوا انها الناصبة بنفسها نصب لكن المشبهة بالفعل وخبرها مخدوف
 في الاغلب فجاءني القوم الاحارا في تقدير لكن الحار لم يحىء وقد يحىء ظاهرا نحو قوله تعالى
 ﴿الا قوم يونس لما آمنوا كشفنا﴾ وقال الكوفيون هو بمعنى سوى ويرده ان سوى
 لا يفيد الاستدراك فالمستثنى المنقطع للاستدراك ودفع توهم دخوله في الحكم السابق (قوله
 في الاكثر) متعلق بمنصوب (قوله اسم يصح حذفه) متعددا كان او غير متعدد نحو
 ما جاءني زيد الاعرا (قوله اولى بعض مطلق من المستثنى منه) يعنى ان الضمير راجع
 الى بعض منكر للاستغراق في الايجاب كما في علمت نفس اى كل نفس وانما قلنا الى بعض
 منكر لدلالة قوله فيما بعد او بعض منهم ولقلة عموم النكرة في الاثبات اذا كان فاعلا تكلف
 من قال قد يستعمل البعض بمعنى الكل واريد منه ههنا هذا المعنى والاوجه ان الضمير راجع
 الى البعض المضاف اى خلا بعضهم والاضافة للاستغراق (قوله وها في محل النصب
 على الحالية) الاحسن ان خلا في تقدير زمان مضاف اى زمان خلا زيدا كما في مذسافر فيطابق
 في المعنى ما خلا (قوله اى النصب بهما انما هو في اكثر الاستعمالات) الانسب ان يجعل
 المستثنى المنقطع والمستثنى بخلا ما يختار فيه النصب (قوله تقديره خلو زيد وعد وعمره)
 وهذا لا يستقيم لان الفعل المسند الى الفاعل المستتر اذا صار في تقدير المصدر المضاف
 الى الفاعل فيكون تقديره خلو زيد على ان الضمير راجع الى المحيى او الجسائى
 او البعض (قوله اى وقت خلوههم) الظاهر خلو بعضهم وكذا في قوله وقت مجاوزتهم

ولاوجه للاقتصار على التوجيهين لاحتمال رجوع ضمير ما خلا الى الجائي ايضا كما سبق في خلا **(قوله)** وهو ضمير راجع الى اسم الفاعل من الفعل الى آخره لم يذكروها احتمال الرجوع الى المصدر لعدم صحة ان يكون زيد خبرا عنه وفيه نظر لان عدم صحة وقوع العين خبرا عن المصدر في الاثبات لافي النفي والاولى ان نفي زيد عن المجيء لا يوجب اخراج زيد عن المستثنى منه فلذا لم يجوز رجوع الضمير الى المصدر نعم جعل زيد مضافا اليه للمجئ فيكون التقدير ليس المجئ مجئ زيد يفيد المقصود لكنه تكلف لفظا ومعنى فافهم **(قوله)** ولا ينصرف فيها ولا يغير لا يكون الى غيره مما يكون وما كان ولم يكن **(قوله)** حال كون المستثنى واقعا في محل يكون متأخرا عن الا لا خفاء في هجئة هذا التوجيه اذ البيان المتعارف في هذا المعنى ويجوز فيه النصب بعد الا ولا معنى لان يقال في محل واقع بعد الا فلو كان كلمة فيه في يجوز كما نقل الشارح فقوله فيما بعد الا بدل عن قوله فيه بدل البعض عن الكل وبما يقتضى منه العجب انه قيل توجيه الشرح احسن لان المقصود بيان حال المستثنى ولو جعل بدلا لكان المبدل منه في حكم النتيجة كيف والبدل مستثنى بعد الا والمقصود هنا بيان حاله فجعل ذكر مطلق المستثنى في حكم النتيجة لا يخل بالمقصود **(قوله)** وفي بعض النسخ ذكر المستثنى منه بغير الواو على انه صفة الكلام غير موجب لا ينبغي ان يتوهم ان الواجهة ان يجعل على هذه النسخة ايضا حالا ليوافق النسختان في المعنى لانه حينئذ لا بد من اعتبار ضمير في المستثنى منه راجع الى المستثنى وذلك الضمير يكون مسندا اليه صفة جرت على غير من هـ الى فيجب الانفصال وان يقال المستثنى هو منه لا يقال احتراز عن تقدير قد بلا ضرورة لانا نقول تقدير قداهون من تقدير الضير العائد الى الموصوف وفي قوله صفة لكلام غير موجب مساححة لانه صفة ثانية للكلام **(قوله)** ولم يشترط ان لا يكون منقطعا ولا مقدما ما ذكره من وجه عدم التقييد ضعيف اذ عادة المصنف استثناء المتأخر عن الحكم العام المتقدم المنافي للمتأخر لا العكس فعدم التقييد هنا يوجب اخراجه عن الحكم السابق ولا يقتضى تقديمه اخراجه عن الحكم ويمكن ان يقال لو لم يكن حكم المستثنى المقدم في المنقطع في كلام غير موجب ايضا ما تقدم لكان ذكر قوله او مقدما وقوله او منقطعا بعد قوله وهو منصوب اذا كان بعد الا غير الصفة في كلام موجب لغوا لافائدة فيه فعلم انه على عومه فيما سبق فلم يحتاج هنا الى التقييد لعدم كونه مقدما ثم الواجهة ان يقال اختيار البدل فيما يتصور فيه البدل ولا يمكن في المستثنى المقدم لعدم جواز تقديم البدل ولا في المنقطع لان البدل فيه لا يكون الا الغلط ولا يمكن الغلط في الاستثناء لان مبناه على الرواية كما تقدم فلذا لم يحتاج الى التقييد بما يخرج المنقطع

والمقدم على ان المتبادر من قوله ذكر المستثنى منه ماهو الشائع في ذكره فاستغنى به
عن التقييد بما يخرج المستثنى المقدم ولا بد في هذه القاعدة من قيدين آخرين احدهما
ان لا يكون المستثنى متراخيا عن المستثنى منه مثل ما جاء في القوم اليوم الازيدا وثانيهما
ان لا يكون رد الكلام تضمن الاستفهام نحو ما قام القوم الازيدا في جواب اقام القوم الا
زيدا فانه في هاتين الصورتين يجوز البدل ويختار النصب ومن ههنا تبين ان المصنف
لم يستوف اقسام اعراب المستثنى وفاته هذا القسم **(قوله واعراب البدل بالاصالة)**
المراد بالاصالة ليس ما يقابل التبعية **(قوله ويعرب على حسب العوامل)** اى على قدر
العوامل فان العوامل ثلثة عامل الرفع والنصب والجر فالاعراب على قدرها كناية
عن الاعراب بالرفع والنصب والجر وهذا اندفع ان المراد ان كان عامل المستثنى منه
يشكل بقولنا ما مررت الا يزيد فانه معرب بعامل نفسه وان كان المراد عامل المستثنى
فكل مستثنى معرب على حسب عامله على انه يمكن اختيار الشق الاول ايضا ويقال
الجار في يزيد عامل المستثنى منه انتقل الى المستثنى بعد حذفه فهو معرب لعامل المستثنى
منه لابعامله وعامله الفعل بواسطة الا ومن قال عامله الفعل بواسطة الباء فقد سها **(قوله)**
فالمراد بالمفرغ المفرغ له **(يعنى المفرغ مما حذف فيه الجار واصل الضمير المحرور به ولك ان)**
تستغنى عن هذا التكلف بان تجعل المفرغ وصفا للمستثنى بحال متعلقه فيكون المال
المفرغ عامله وان تجعل المستثنى مفرغا عن اعرابه للعامل فيكون المستثنى مفرغا والعامل
مفرغاه **(قوله وهو اى والحال ان المستثنى)** جعل الواو للحال ولك ان تجعلها
للعطف وتجعل هو عطفا على المستثنى منه وفي غير الموجب عطفا على غير المذكور
وعلى اى تقدير يمكن جعل الضمير عائدا الى المستثنى منه بل ماهو في غير الموجب حقيقة
هو المستثنى منه دون المستثنى والاوجه ان يجعل الضمير راجعا الى عدم ذكر المستثنى
منه ويجعل قوله وهو غير الموجب جملة معطوفة على ما سبق يعنى وعدم الذكر
في غير الموجب ليفيد الكلام الا ان يستقيم المعنى فح يصح عدم الذكر في الموجب فصح
حينئذ استثناء قوله الا ان يستقيم المعنى بلا تكلف واما على التوجيهات الاخر فهو
مستثنى من فحوى الكلام اى لا يعرب على حسب العوامل في الموجب وقتنا من الاوقات
الا ان يستقيم المعنى **(قوله ليفيد فائدة صحيحة)** يعنى ليفيد الكلام فائدة صحيحة ولك ان
تقول ليفيد المستثنى ماهو فائدة من جعل الكلام صادقا اذ بالاستثناء من الكلام الموجب
لا يصير الكلام صادقا بخلاف المنفى على ما سيحققه **(قوله مثل ما ضربني الازيد)**
يحتمل ان يكون فاعل يفيد **(قوله الا ان يستقيم المعنى)** قيل لا يبحث للنحو عن استقامة
المعنى انما وظيفته بيان الكيفيات التركيبية فهذا البحث من قبيل وضع الشيء في غير

محله قلت مآل بحثه هذا ان الاعراب على حسب العوامل في كلام غير موجب كثير بخلاف الموجب فانه قليل لقلة استقامة المعنى فيه اذ اعراب المستثنى كذلك والبحث عن كثرة الاستعمال وقلته وظيفة الفن **(قوله** نحو قولك كل حيوان الخ **)** مثال لما يصح فيه الحكم على سبيل العموم لا المناخن فيه **(قوله** اذ معنى ما زال ثبت **)** الثبات يفيد الدوام كما يظهر من كتب اللغة على المتأمل في بيانها وما يقال ان الدليل لا يثبت الدوام الا ان يقال المراد أن نفي النفي يفيد دوام الاثبات وفي افادته بحث فيه ان الاثبات جعل الشيء ثابتا والثبات يفيد الدوام وان افادة الدوام بنفي النفي لان نفي النفي يفيد عموم النفي لان الشيء في حيز النفي عام فمعنى زال وقع زوال ومعنى ما زال لم يقع زوال وعموم النفي يفيد دوام الثبوت **(قوله** لان نفي النفي اثبات **)** اى بحسب العرف لانه لا يؤثر بنفي النفي الا للاثبات فن قال معنى قوله نفي النفي اثبات انه مستلزم للاثبات لانه عينه لان نفي النفي لا يمكن تعلقه بالبتعل النفي وتعلل الاثبات لا يتوقف عليه فقد غفل **(قوله** فيكون المعنى كان زيد دائما **)** ليس المعنى الدوام المطلق بل في الماضي مذ قبله **(قوله** او يحتمل ذلك على المبالغة في نفي صفة العلم **)** وای مبالغة فوق ان يقال امكن فيه جميع الصفات المتقابلة الا العلم فجعل العلم احق بالانتفاء من عدة متقابلات **(قوله** واذا تعذر البديل **)** لا يخفى ان هذه المسئلة من تمة اختيار البديل فينبغي ان لا يفصل بينه وبينها بحث الاعراب على حسب العوامل وكأن النكتة فيه ان تحقيقها يتوقف على معرفة المعرب على حسب العوامل يرشدك اليه قوله ومن ثمه جاز ليس زيد الاقائما وامتنع ما زيد الاقائما ومما يجب ان ينده عليه انه اذا تعذر البديل على المحل القريب فعلى المحال البعيد نحو لا خمسة عشر درهماك الا درهم فان خمسة عشر له محل قريب هو النصب ويمتنع محله عليه فيحمل على محله البعيد وهو الرفع **(قوله** فعلى الموضوع يحتمل **)** اى يختار البديل على الموضوع اختيارا فوق الاختيار في المحل على اللفظ فيما لم يتعذر في كثير من المواضع فان النصب على الاستثناء هنا كثيرا ما يكون ضعيفا لايهامه البديل على اللفظ نحو لا احد فيها الا زيدا وما زيد شيئا الا شيئا نعم لا ايهام فيما جاء من احد الا زيدا وقد يفضى خوف الايهام الى امتناع النصب ولهذا امتنع في لا اله الا الله لان ايهام البديل هنا عن اللفظ ايهام الكفر وبينه وبين قصد التصريح بالتوحيد تناف **(قوله** قيل انما وصفه به لئلا يلزم استثناء الشيء من نفسه **)** لو قال لئلا يلزم توهم استثناء الشيء من نفسه لاندفع قوله ولا يخفى وما قيل او لم يوصف لصح ايضا بحمل التوهم على التحقير **(قوله** لان من الاستغراقية لاتزاد اتفاقا بعد الاثبات **)** قيد من ليكون المثال اتفاقا اذ من تزداد في الاثبات عند الاخفش لكن الاستغراقية لاتزاد

انفاقا ولا امتناع زيادة من الاستغراقية بعد الاوجه آخر في هذا المثال وهو أن من الاستغراقية
لا تزداد على اسم الشخص والظاهر ان المصنف جعل الاستدلال مبني على مذهب الجمهور
ولذا لم يقيد كلمة من **(قوله)** لانه لو ابدل المستثنى على اللفظ وقيل لاحد فيها الاعراض
لو ابدل عمرا عن لفظ احد لا يمكن نصب عمرو بل لابد من الرفع والتكرير لانه معرفة
كما يسمى ان شاء الله تعالى **(قوله)** وما ولا لا تقدران ذهب بعضهم الى ان العامل
في المعطوف والبدل مقدر وفي سائر التوابع العامل في المتبوع بحكم الانسحاب
وسرية حكم المتبوع فيه وبعضهم الى ان البدل والمعطوف كسائر التوابع فاشار
الى المذهبين وامكان توجيه قوله لا يقدران على ايها شئت و اشار الى ان العبارة
اقرب الى المذهب الاول ولا يخفى انه لا فائدة في قول المصنف عاملتين بل يوهم جواز
التقدير غير عاملتين **(قوله)** فعمرو مرفوع الخ النواسخ اذا دخلت على المبتدأ والخبر
غلبت عاملها لكن يبقى تقدير عمله اذا كان العامل حرفا لضعفه ثم اذا كان العامل
حرفا لا يغير معنى جاز اعتبار ذلك المقدر بالضرورة نحو ان زيد قائم وعمرو وان غير
المعنى فلا يعتبر ذلك المقدر الا اذا اضطر اليه كذا قيل وفيه نظر اذ نعت اسم لا المبنى
الاول المفرد المتصل به نحو لا رجل ظريف جازر فعه والعطف على محل اسم لا جائز
نحو لا بوابن **(قوله)** وبعد حاشا في الاكثر لكونها حرف جر وهو مذهب سيديويه
ويقوى حرفيته حاشاى بالنون الوقاية وعدم صحة دخول ما المصدرية عليها الا على
سبيل الشذوذ وكثرة النصب المستفادة من قوله في الاكثر خلاف ما نقل عن سيديويه
ان النصب بعده شاذ واعادة بعد في قوله وبعد حاشا للتصريح باختصاص قوله
في الاكثرية **(قوله)** ومعناه تبرئة المستثنى الى آخره فلا يستثنى بها الاعراض نسب اليه
سوء **(قوله)** اي برأه الله يعني فاعل حاشا ضمير الله تعالى اضم من غير سبق ذكره لتعينه
ولا يخفى ان حاشا زيد متعلق بالفعل المذكور وافضائه الى زيد على وجه التبرئة من غير
ملاحظة تبرئة الله تعالى اياه فالظاهر ان فاعل حاشا ضمير الفعل المتقدم اي برأ المحيى زيدا
عن نفسه جعل امتناع المحيى وانتفاء عنه بمنزلة تبرئته اياه **(قوله)** انتقل اعرابه اليه
فالاعراب حقيقة لما اضيف اليه ولهذا جاز العطف على محله فيقال ما جاءني غير زيد وعمرو
بالرفع لان المعنى ما جاءني الا زيد قيل لما كان اعرابه بعينه اعراب المستثنى بالا كان الاحسن
ان يقول واعراب غير اعراب المستثنى بالا وفيه نظر لان اعرابه بعينه اعراب المستثنى
بغير الا انه كاعراب المستثنى بالا فاعرفه **(قوله)** فيدخل فيه ما جاءني رجلان الا زيد قال
الشيخ الرضى لا يجوز هنا الاستثناء المتصل لان المحكوم عليه كل اثنين اثنين وليس زيد
اثنين **(قوله)** منكر اي منكر لا يعرف باللام يشعر كلامه ان المنكر احتراز عن المعرف

باللام ولاوجه لتخصيص الاحتراز به اذ هو احتراز عن كل معروف مضافا كان نحو
 جاءني اخوة زيد الاعمر فانه لا يصح فيه الحمل على الصفة او اسم اشارة نحو ما جاءني
 هؤلاء الازيدا او اسم موصول نحو ان الانسان الا الذين آمنوا اني خسر والاوجه
 انه يجب جعله تابعا لمنكر ليصح جعله صفة لان غير لا يصح وصفا لمعرفة فكذا الا
 المحمول عليه فتدبر **(قوله جاءني رجال الا واحدا)** لافائدة في هذا الاستثناء لانه
 لا يعلم انه ما بقى بعد المستثنى منه الا ان يراد برجال اقل مراتب الجمع فحينئذ يكون منكرا
 محصورا معنى **(قوله)** ولكن لما كان ذاك نادرا لم يلتفت اليه المصنف في بيان هذه القاعدة
 اذا كان مراد المصنف بقوله كما جلت الاعليها الحمل غالبا فقد التفت اليه المصنف حيث
 لم يحمل المذكور قاعدة بل اعتبره حكما كثيرا الا ان يقال مراده انه لم يلتفت اليه المصنف
 التفت اهتمام وترك قيد غالبا وتسامح في حذفه فان قلت قد التفت المصنف الى محيى الا
 صفة في جميع محصور حيث قال وضعف الخ قات لا ضعف مع تعذر الاستثناء بل فيه قلة
 وفرق بين الضعف والقلة الا ان يقال لما قل التعذر في المحصور جعل استعماله صفة فيه
 ضعيفا والفصح في وصف المحصور المتعذر الاستثناء منه الوصف بغير ولو لذلك لكان قوله
 وضعف في غيره سقيا الا ان يحتمل ضمير في غيره الى تعذر الاستثناء **(قوله)** ويتعذر الاستثناء
 لعدم دخول الله في آلهة بيقين فان قلت ما ذكره لا يفيد الاتعذر الاستثناء المتصل وهو
 لا يكفي في الحمل على الصفة بل تعذر الاستثناء مطلقا فينبغي ان يقول وعدم خروجه عنها
 بيقين قلت نفي الدخول بيقين افاد الدخول بشك فاذا ما ذكره المصنف وبعد فيه نظر
 لان عدم الدخول بيقين يحتمل الدخول بطريق الظن وهو يكفي في الاستثناء وحمل
 اليقين على ما يقابل الشك بعيد فان قلت تعذر الاستثناء لا يوجب الحمل على الصفة
 فليحمل على البدل قلت رده المصنف بانه لا يكون الا في غير الموجب وليس النفي الضمى
 المستفاد من كلمة لو كما صريح والنفي الضمى الذي هو كما صريح انما هو قلما واقل وابى
 ومتصرفاته ووافقه الرضى ورد ايضا بانه لا يجوز البدل الا حيث يجوز الاستثناء
 وفيه انه يتعين البدل عندهم في كلمة التوحيد ولا يجوز الاستثناء **(قوله)** لان التعدد
 يستلزم المغايرة لان المتعدد غير الواحد فعلى هذا معنى قوله لو كان فيهما آلهة
 الا الله لفسدنا لو كان فيهما آلهة غير الله باعتبار كون الجميع غير الله ولا يخفى ان
 ان المتبادر من وصف الجميع بالمغايرة لشيء ان كل جزء منه غير ذلك الشيء فقولنا رجال
 غير زيد بمعنى ان كل رجل منها غيره لان الجميع من حيث الجميع غيره وكيف لا ولا
 فائدة في وصف الجميع بمغايرة الواحد فلا وجه ان وصف الآلهة بغير الله بمعنى انه
 اذا وجد الآلهة يكون كل منها غير الله لان وجود الآلهة يستلزم عجز كل منها

فلا يكون شيء منها الله وبهذا ظهر أنه يصح الاستثناء أيضا لان فرض وجود الآلهة يستلزم كون الله تعالى مستثنى عنها تعين هذا البيان فاحسن التأمل (قوله الا الفرقدان) الفرقد ولد البقرة الوحشية والنجم الذي يهتدى به وهما فرقدان وجاء في الشعر مثني وموحدا كذا في القاموس وفي الصحاح الفرقدان نجمان قريبان من القطب (قوله وقال في البيت شدوذان آخران) الاولى في قوله الا الفرقدان شدوذان آخران احدهما وقوعه صفة كل دون ما اضيف اليه وثانيهما الفصل بينه وبين موصوفه بالخبر وكأن المصنف اراد التنبيه على ان البيت مما لم يتحاش فيه عن استعمال الشذوذ ليتأكد كون الاصفة فيه شاذ او كان الشاعر قصد ظرافة في جعل لفظ الفرقدين شاذا رعاية للمناسبة بينه وبين معناه فانه شاذ عن الاخوة واقول يحتمل ان يكون الاشرطا اى الان يكون الفرقدان اى ان لا يوجد فالمعنى ان لم يوجد الفرقدان لكان كل اخ مفارق اخيه فلا شذوذ في البيت اصلا فخذ هذا فاعرفه من الله فضلا (قوله وعند الكوفيون الى آخره) يعنى في نصبهما على الظرفية خلافا فمضى قوله النصب على الظرف ان اعراب ما النصب لا غير وذلك النصب على كونهما ظرفين ابدا على الحكاية عن حال الظرفية في بعض الاوقات ثم ما اشار اليه الشارح من ان في قول المصنف على الظرف مسامحة والمراد الظرفية ليس بضرورى بل يصح ان يكون على ظاهره والمعنى ان نصبه بناء على الظرف فان سوى صفة الظرف في الاصل اقيم مقامه فنصبه بناء على موصوفه الذى هو الظرف قال الرضى مانقده ان سوى في الاصل مكانا سوى قال الله تعالى ﴿ مكانا سوى ﴾ اى مستويا ثم حذف الموصوف واقيم الوصف مقامه مع قطع النظر عن معنى الاستواء فصار بمعنى المكان ثم استعير بمعنى البديل كما استعير له لفظ المكان ف قيل انت لى مكان عمرو اى بديله ثم استعمل بمعنى البديل في الاستثناء ثم جرد عن معنى البديل لمجرد الاستثناء وعرفت من هذا التحقيق انه ظرف في الاصل لا في حال الاستثناء (قوله وستعرفها) اى اخواتها ولهذا لم يبينها المصنف ولك ان تجعل ضمير وستعرفها الى كان واخواتها لان كان التى ثبتت له الخبر لم يعرف بعد (قوله والمراد ببعديّة المسند لدخولها ان يكون اسناده الى اسمها واقعا بعد دخولها على اسمها وخبرها) فيه ان اخذ الخبر في تعريف الخبر تعريف للشيء بنفسه فالاولى ان يقال المراد ببعديّة المسند لدخولها ان يكون اسناده واقعا بعد دخولها وبعد فيه نظر لان كون هذه الافعال من دواخل الجملة الاسمية يحكم بان يكون الاسناد قبل دخولها فلا يصدق التعريف على خبر من اخبارها (قوله وامره كامر خبر المبتدأ في اقسامه واحكامه وشرائطه على ماسبق) يعنى المراد تشريكه مع الخبر في الاحكام السابقة لا في جميع

الاحكام لانه المتبادر بعد ذكر احكام الشيء وتشريك الآخر معه فلا يرد أنه لا يشارك
 خبر المبتدأ في امتناع كون خبر كان واصبح وامسى وظل وبات ماضيا عند بعض ويقبح
 ان يكون ماضيا عند الجمهور الامع قد ظاهرة او مقدرة والقياس ان لا يقع خبر يكون
 واخواته مستقبلا لان هذا الحكم لم يسبق على ان ابن مالك خالف في ذلك فيجوز
 ان يكون المصنف معه وكذا لا يرد أنه يمنع وقوع خبر صار ماضيا وكذا ليس ومادام
 وما زال ولا زال وحراد فاتها لان صار الانتقال الى ما يستمر غالبا وما زال واخواتها
 للاستمرار والصالح الاستمرار هو الجاهد والصفة والمضارع واما مادام فلان ما المفيدة
 للمدة تغلب الماضى الى معنى الاستقبال غالبا واما ليس فلانه للفي مطلقا كما هو الحق
 من مذهب سيديويه والاستعمال الاطلاق هو الجاهد والصفة او المضارع **(قوله)** ويتقدم
 على اسمها حال كونه معرفة لما كان يتجه عليه ان الحضافة بخبر المبتدأ لا يخص ذلك
 بل يتقدم نكرة مخصوصة ايضا تكلف الشارح لدفعه بقوله حقيقة او حكما **(قوله)**
 وذلك اذا كان الاعراب فيهما اشارة الى ان اطلاق كلام المصنف ليس على ما ينبغي
 فلا بد من تقييده ويمكن دفعه بان المصنف لما جعل حكمه حكم خبر المبتدأ استغنى عنه
 كون تعريفه مانعا عن تقديمه فانه ليس له هذا الحكم من احكام خبر المبتدأ واما امتناع
 التقديم فيما اذا انتفى الاعراب فيهما والقرينة فليس من احكام الخبر بل من احكام
 الفاعل والمفعول ولا بد أن يقول وذلك اذا كان الاعراب فيهما اوفى احدهما فظيا
 او كان هذه القرينة تبين الخبر يرشدك اليه قوله فيما بعد وكذلك اذا انتفى الاعراب الخ
(قوله) ويحذف عامله اى عامل خبر كان ولا يخفى ان ارجاع الضمير الى مجرد خبر كان
 والسابق خبر كان واخواتها بعيد سيما وقد سبق ضمائر رجوع كل منها الى خبر كان
 واخواتها اولك ان تجعل الضمير راجعا الى خبر كان واخواتها وتجعل قوله في مثل
 الناس مجزون قيداله يخصه بكان **(قوله)** في مثل الناس مجزون باعمالهم ان خيرا
 فخير اى بعد ان اذا لم يشته اسم به حيث يشته المقصود كذا قيل ولا بد من قيد آخر
 وهو أن لا يكون المحذوف مفسرا نحو ان خيرا يكن فخيرا فانه يجب الحذف حينئذ ومنه
(اطلبوا العلم ولو بالصين) اى ولو كان العلم او لو كنتم بالصين والتفسير الاول مستفيض
 والثاني فائض **(قوله)** ويجوز في مثلها اى في مثل هذه الصورة جعل ضمير مثلها الى
 هذه الصورة والاظهر جعلها الى هذه الجملة وانما قال المصنف في مثلها ولم يقل فيه
 بارجاب الضمير الى المثل المضاف الى الجملة المذكورة لانه لم يرد بمثلها ثانيا ما اراده اولا
 بل ما هو اخص منه وهو ما اشار الى تفسير الشارح فاحفظ هذه النكتة الجلية ولا
 تغفل في مثلها **(قوله)** وهو ان يحى بعد ان اسم ثم فاء بعده اسم قيل هذا منقوض بقوله

اسير كما تسير ان راكبا فراكب وان راجلا فراجل ويمكن دفعه بان المراد جواز الوجوه
الاربعة في مثلها من التراكيب البليغة وهذا التركيب مصنوع لا يعتد به كيف والحق فيه
ان راكبا فراكب لان المتبادر فيه تقدير السير لا كان والمعنى المتبادر ان تسير راكبا
فاسير راكبا وقيل في دفعه ان المراد ان يحى بعد ان اسم وفاء بعده اسم ويجوز تقدير ظرف
مع كان للخبز (قوله اربعة اوجه) اى الوجوه المشتركة في جميع موارد هذه الجملة اربعة وقد
يخص بعض موافقة بخامس وهو جر ما بعد ان مع ما بعد فائها وذلك اذا صح رجوع ضمير
كان المقدرة الى مصدر يتعدى بحرف الجر نحو المأقوتول بما قتل به ان سيف فسييف نص
عليه الرضى وحكى عن يونس مررت برجل صالح ان لاصالح فطالح اى ان لا يكون
المرور بصالح فالمرور بطالح هذا ويرتقى الوجوه في مثلها الى كثرة اعتمادنا على فطانتك
في استخراج ضروبها (قوله اى ان كان في عمله خير فجزاؤه خير) يذنب ان يجعل ضمير
جزاؤه حينئذ الى المظروف لا الى الظرف اى فجزاء ذلك الخير خير فاندفع به ما قال الشيخ
الرضى انه ليس مراد المتكلم انه ان كان في عمله خير بل ان كان عمله خيرا لانه لا يفوت
مقصود المتكلم وما هو بصده حينئذ لوجعل مراده ذلك فلا دليل على نفيه وانما يفوت
مقصوده لوجعل الضمير الى الظرف فتدبر (قوله فكان جزاؤه خيرا) اى فقد كان
لانه لا بد للقاء من قد في الماضي وقيل اذا حذف فعل الجزاء لا بدله من الفاء والشرائط
المذكورة في غير الحذف واعلم انه ليس مراد المصنف من قوله ويجوز في مثلها اربعة
اوجه بيان احتمالات التركيب فقط بل تكثير موارد حذف كان فليس بيان الاحتمالات
خروجا عن المبحث وكلاما تقريديا كاشاع في نظر الناظرين (قوله اى لان كنت منطلقا
انطلقت) رد على الكوفيين حيث قالوا المعنى ان كنت منطلقا انطلقت وان المفتوحة
جاءت بمعنى الشرطية في هذه الصورة وليس هذا اختلافا في مجرد توجيه التركيب بل
اختلافا في معناه لانه ان كان بمعنى الشرط كان المكسورة كان التركيب استقباليا ولو كان
كما ذكره المصنف متابعة للبصريين فالتركيب ماضوى والقاضى بما هو حق الاستعمال فاقال
الشيخ الرضى لا ارى قولهم بعيدا عن الصواب لمساعدة اللفظ والمعنى اما المعنى فلاستقامة
التعليق واما اللفظ فلقول الشاعر اما انت ذا نفر فان قوسى لم ياكلمهم الضبع لحيى فاء
الشرط فلا يصح تماق لان كنت بما بعد الفاء فلا بد من تقدير فعل قبله اى تتفخرو والكوفيون
مستغنون عن ذلك ففيه نظر لان مساعدة المعنى لا يثبت بمجرد استقامة التعليق بل لا بد
من اثبات ان التركيب فيما بينهم استقبالى وقوله وزيدت لفظة ما بعد ان في موضع كان
عوضا منها يدل على ان لفظة ما زائدة وفيه بحث لانهم لا يعدوا ما بعد ان المفتوحة من
مواضع زيادة ما وقال الرضى ما في حيثما ليست بزائدة لانه لقطع حيث عن الاضافة وتويعلم

من قوله هذا ان الزائدة ما لم يتعلق به غرض في الكلام وجمله عوضا عن كلمة كان وموجبا
 بحذفها غرض يمنع زيادته (قوله واقتصر المصنف على الاول) انكر الشيخ الرضى
 محجى اما بالكسر في هذا المقام حيث قال ان حذف شرط ان مع كان وجوبا بالتفسير وجب
 تغيير صورتهما فلذا قيل اما انت منطلقا انطلقت بالفتح مع ان الاصل ان كنت لانه لو ثبت
 اما انت منطلقا بالكسر لم يأت منه هذا القول (قوله اسم ان واخواتها وستعرفها)
 اى اخوات ان وهو الظاهر او ان واخواتها فان ان قد يكون من حروف الايجاب
 ولا اسم لها فلا بد من بيان ان هذه فترك بيانها لانيها في قسم الحروف (قوله المنصوب)
 يريد المنصوب لفظا او تقدير او لا يمكن التعريف جامعا ومائعا (قوله اى لنفى صفة
 الجنس وحكمه) ولا يخفى انه يكفي تقدير الصفة ولا حاجة الى تقدير معطوف يشير اليه قوله
 وحكمه ويمكن ان يقال لم يشير بقوله وحكمه الى تقديره بل اشار الى بيان معنى نفي صفة
 الجنس من انه ليس بمعنى نفي وجود الصفة بل لنفي حكمه وهو ثبوته للجنس ولك ان
 تبقى صفة الجنس على ظاهرها فان المقصود في لا غلام رجل ظريف نفي صفة جنس
 ظرافة الرجل فكأنك قلت لا ظرافة رجل فتدبر (قوله لكن اكثره منه) في كون
 المفعول به وفيه وله كذلك نظر لان المجرور بواسطة حرف الجر والواقع موقع
 الفاعل كثير جدا والاولى ان يقال كان المنصور من اسم لاخصه وصا باسم فيما بينهم
 وكان المنصوب اهم بالبيان فدعى ذلك الى بيان هذا الاسم وتعريف مفهومه بخلاف
 سائر المنصوبات فان المنصوب منها لم يخص باسم (قوله ولا يبعد ان يقال) تزيف
 لما سبق من غير المنصوب منها اقل (قوله خرج به مثل ابوه في لا غلام رجل ابوه قائم
 لما عرفت) من معنى البعدية والدخول ولا يصح ان يخرج بقوله يليها لانه لما تعارف في كلامه
 وتكرر الدخول والبعدية بهذا المعنى خرج به لا محالة فيكون خروجه بقوله يليها
 خروج الخارج فاندفع ما قيل لاحاجة اليه في هذا التعريف لخروجه بقوله يليها وكأنه
 تكلف ليصح قوله وهذا القدر كاف الخ (قوله او مشبه به) هذا مما اختلف فيه
 اللغات ففي بعضها لم يلحق بالمضاف ومنه لا تترب عليكم اليوم * ولا عاصم اليوم من امر الله
 وتوجيهما على اللغة المشهورة ان الظرف الاول خبر والثاني في الاول متعلق بالاول وفي
 الثاني بفعل مدلول عليه الكلام اى لا يصح من امر الله ولا يجوز كون من امر الله خبر لان
 المجرور بما هو صلة لشيء لا يكون خبرا عنه الا اذا كان المبتدأ مصدرا كما في الاول (قوله
 لك على الذبح المشهورة من تنمة المثلين) هذا بعيد جدا اذ لا يقال لا غلام رجل لك بل
 لا غلام لك فالاولى انه قصد في المثلين حذف خبر لا ذكره على طبق ما سبق انه يحذف كثير
 ولذا قدم مثال الحذف (قوله والكسر في جمع المؤنث السالم بالانتوين) ليس ما ينصب

به الكسر بلا تنوين فذكره في تعيين ما ينصب به غير مستحسن وقيل ينون لانه ليس
بتنوين التمكن المتنافي للبناء وقيل جمع المؤنث يبنى على الفتح **(قوله)** والياء المفتوح
ما قبلها في المثني وقيل المثني والجمع منصوبان لانهما في معنى المعطوف والمعطوف عليه
فيضار عن المضاف والانصب ان يكون الاعراب المحلى للعرب بالحروف الحرف الذي
يبنى عليه لانه لو وضع موضع لاغلامين لاغلامى رجل لكان منصوبا بالياء فتدبر
(قوله) لان الاضافة ترجع جانب الاسمية اى الاضافة الى المفرد **(قوله)** والتكرير
وكذا وجب التكرير في النكرة المتصلة بلا اذا الغيت عملها لان القرينة على ارادة
نفي الجنس نصب الاسم او بناؤه وقد انتفى فلا بد من التكرير للتثنية عليها ولا يتقضى به
تعريف المنصوب بلا لانه يدخل فيه مع انه ليس المنصوب بلا لانه خرج بقوله
دخولها كما عرفت معناه **(قوله)** هذا جواب دخل مقدر على قوله وان كان معرفة
وعلى التعريف ايضا بانه غير جامع **(قوله)** بفصل على وزن حيد وهو القضاء بين الحق
والباطل فاطلاق الفصل من قبل رجل عمل **(قوله)** ايراد حسن بحذف اللام يقال
حذف اللام من العلم القائم مقام المثل والمؤول بالصفة المشتهر بها مسماها واجب الان
تنوينه فيما اذا اول اوقع في مكانه من التكرير فلذا جعل حذف اللام مقوياله **(قوله)** اى
فيما كررت فيه الى آخره لا يقال يصدق على مثل رجل في الدار ولا امرأة خا جها
مع انه لا يجوز فيه نصب اشئ فيجب ان يقال فيما كررت فيه لا على سبيل العطف
ولم تذكر الاخبار واحدا وكان عقيب كل منهما نكرة بلا فصل لانا نقول في المثال المذكور
يجوز نصب الثاني على كون لا الثانية مزيدة وكون العاطف لعطف الاسم على الاسم والخبر
على الخبر **(قوله)** فانها بحسب التوجيه تزيد كائى اثناء تفصيل الوجوه تستفيد **(قوله)**
على ان يكون لافى كل منهما لنفى الجنس ويصح ان يكون في الثانية زائدة لانه جاز البناء
مع الزيادة نظرا الى لفظها **(قوله)** عطف مفرد على مفرد وخبرها محذوف ولم يقل
وخبرها محذوفان لان المحذوف خبر واحد لهما لانهما بحكم المائلة في حكم واحد كما في ان
زيدا وان عمرا قائمان هكذا قيل ونحن نقول لاحول ولا قوة في حكم لا واحدة اذ ما له لاشئ
من الامرين الابالته ولذا قال اى لاحول ولا قوة موجود ولم يقل موجودان فن اعترض عليه
بان الاظهر موجود ان لم يطعم على باطن الامر **(قوله)** فحذف خبر الجملة الاولى استغناء
عنه بخبر الجملة الثانية يستفاد منه ان خبر الجملة الثانية مذكور وقد سبق انه موجود فيبينهما
تنافر فالاولى ان يقول سابقا وخبرها بالله **(قوله)** جلا على لفظه لمشابهة حركته حركة
الاعراب او جلا على محله القريب فان لاسم لا محلين قريب وهو نصب ويبعد وهو الرفع
بالابتداء **(قوله)** فلان لازائدة جوز الشيخ الرضى كون لافى الجنس فتكون ملغاة لجواز

الغائها بشرط التنكير والتكرير ولا يجب الالغاء في كليهما بل يجوز الاختلاف بينهما في الالغاء
والاعمال **(قوله وضعف)** وجه ضعف رفع الاول بانه يجوز أن يكون لا بمعنى
ليس ولا تكون عاملة اذ ليس هنا ما يدل على عملها من نصب الخبر والضعيف عملها لا استعمالها
وانما قال وضعف وجه ضعف الاول ولم يقل ضعف ضعف الاول اشارة الى ان الظاهر
ان المصنف ضعف رفع الاول في الاستعمال ولا يلزم من ضعف توجيه الضعف اندفاع
الضعف في الاستعمال فان مداره على كثرة الاستعمال وقلته **(قوله)** واذا دخلت الهمزة
لم تغير العمل وانما خص لا ببيان ان الهمزة لا تغير عملها لان لا اثر لنفيها في المآل مع العرض
والتمنى فانه ليس المعنى في الأماء اشربه على نفي الماء وفي ألا نزول عندنا على نفي النزول
وقد مر أنه اذا بطل النفي في كلمة لا بطل عملها وفيه انه ينبغي ان يتعرض له في المشبهتين بليس
ايضا الا ان يقال اعتمد على المقايسة اولان فيه خلاف الاندلسي في العرض فانه يوجب
دخولها حينئذ على الفعل وخلاف السيرافي من حيث منع كونها للاستفهام وخلاف
سيديويه في جواز حمل التابع على المحل في صورة التمني اذا التمني ينفيها عن الخبر فيصير اسمها
مفعولا فمعنى ألا غلام أتمنى الغلام اولانه لما كان يغير عملها دخول الجار فيقال كتبت بلالما
صار مظنة توهم التغير بدخول الهمزة ايضا وقد يحى بلالما بالبناء على القمع نظر الى
لفظها كما ينبغي مع لا الزائدة نظر الى لفظها **(قوله)** اما الاستفهام حقيقة الظاهر أنه بنه
الشارح على ان مقصود المصنف حصر المعنى في الثلاثة ومنع كونها للمعاني الاخر التي يحى
لها حرف الاستفهام من الانكار والتوبيخ والتهديد وغير ذلك وقيل تخصيص الثلاثة بالذكر
لمكان الاختلاف فيها دون ما عداها فانه لا اختلاف فيها **(قوله)** فيجب انتصاب الاسم بعدها
نحو الا زيد اذكره في وجوب الانتصاب بحث لجواز أن يكون بعد كلمة العرض فعل لازم
نحو ألا زيد نزل الا ان يتكلف ويقال اراد وجوب انتصاب الاسم بعدها في باب الاضمار
على شريطة التفسير **(قوله)** الا رجلا جزاه الله خيرا آخره يدل على محصلة تبيت
المحصلة المرأة التي تحصل تراب المعدن والتقدير تبيت تفعل كذا **(قوله)** ونعت اسم
لا المبني يعنى المبني اشارة الى معهود وهو المبني من اقسام اسم لاوح خرج عنه لاماء
ماء بارد فان باردا ليس بنعت اسم لا المبني فانه نعت لتابع اسم لا فقوله والمبني في قوله ونعت المبني
اشارة الى ما بنى على القمع بالاصالة مما لا حاجة اليه اصلا **(قوله)** مفردا حال من ضمير
مبنى اي بالتكثير لا وجه يدعو الى جعل بعض قيود الحكم اوصافا للموضوع
وبعضها احوالا والظاهر ونعت مبنى اول مفرد يليه ولك ان تجعل مفردا حالا
من ضمير في اول ويليه حالا من ضمير مفردا فيكون حال كل عامل يليه ويكون التقسيديات
كلها للموضوع **(قوله)** اي فحكمه الاعراب لا غير الاولى ان يقدر فيجب الاعراب

(قوله ان كان المعطوف نكرة بلا تكرير لا) زاد في كلام المتن قيدين والصواب ما ذكره في المتن مطلقا اذ الكلام في العطف على اسم لا واذا كان المعطوف معرفة يتعين العطف على المبتدأ ولا يتصور العطف على اسم لا واذا كان العطف بتكرير لا ايضا يجوز العطف على اللفظ والمحل وقوله فحكمه ما علم فيما سبق لا يوجب التقييد لاجراجه لان ما سبق مما يعلم من هذا المقام (قوله ولم يجعل في حكم المتصل مظنة الفصل الى آخره) لا حاجة الى جعله مظنة الفصل بل يكفي في منع البناء الفصل بالعاطف وكأنه لم يلتفت الى فصل العاطف لقلته اذ هو على حرف واحد وهو ضعيف اذ ثمة ولكن وحتى فصل كثير وليس على حرف واحد الاحرفان (قوله حكمها حكم توابع المنادى) قيل المفهوم من كلام الشيخ الرضى جواز البناء في البديل دون وجوبه (قوله من اثبات الالف في نحو اب) اراد به الاسماء الستة الاذوقانه لا ينقطع عن الاضافة هذا عند المصنف واما عند الرضى فلا يتجاوز هذا الحكم من الاسماء الستة الاخ والاب (قوله وحذف النون في نحو غلامين) اراد بنحوه المثنى والمجموع (قوله يعنى ان الاصل في مثل هذين التركيبين) طوى ما شتمل عليه الشروح في هذا المقام من انه جواب سؤال مقدر وهو أنك قلت اسم لا المفرد النكرة مبنى ومثل لا ابالة ولا غلامى له مع افرادها وتكررها معربان لانه لا يحصل له اذ الدليل على اعرايهما حتى ينقض بها الحكم فالحق ان يجعل تحقيقا لهذين التركيبين من غير تقدير سؤال (قوله اى مشاركة اسم لاجن يضاف) لافرق بين التوجيهين في المسأل وانما التفرقة في حل تركيب المصنف بارجاع ضمير مشار كته تارة الى اسم لا المضاف باظهار اللام وارجاع ضمير له الى المضاف فى اصل معنى الاضافة وهو الاختصاص والتعريف متفرع عليه بخصوص المواد وبارجاع ضمير مشار كته تارة الى مثل هذين التركيبين وارجاع ضمير له الى تركيب يشتمل على الاضافة فى اصل معناه اى معنى تركيب يشتمل على الاضافة وهو الاختصاص فقوله فى اصل معناه اشارة الى ان التعريف فى الاضافة زائد على اصل المعنى وحينئذ لا يكون قوله الا ان بين الاختصاصين تفاوتاً مما يستفاد من كلام المصنف بل زائداً عليه ويحتمل ان يكون معنى اصل معناه اصل الاختصاص ويكون فائدة ادراج الاصل انه لا مشاركة فى خصوص معنى الاضافة لان بين الاختصاصين تفاوتاً فيكون قول الشارح الا ان بين الاختصاصين تفاوتاً من مضمونات الكلام وهو اجدر بالقبول ونحن نقول وجه تقييد المعنى بالاصل ان لا مشاركة فى خصوص معنى الاضافة لانه اختصاص تقييدى والاختصاص المستفاد من هذا التركيب خبرى وهذا اظهر كالا يخفى على من فهمه اظهر (قوله لم يحز تركيب لا ابا فيها) فيه ان عدم جواز تركيب لا ابا فيها لانه خارج عن قاعدة النصب لا لانه

ليس فيه ما به شبه المضاف حتى لو كان النصب اذ لا يجوز لاضربي في اليوم مع
 مشابهته للمضاف اعني لاضربي اليوم في اصل المعنى لان الاضافة في امثاله بمعنى في
 (قوله لفساد المعنى) قال المصنف لانه لو كان مضافا لزم الرفع والتكرير وكأنه لم يذكره
 في المتن لانه معارض بان لو كان مفردا لزم عدم الالف ووجود النون وكما يمكن ان يعتذر
 عن وجود الالف وعدم النون بالنكف يمكن ان يعتذر عن عدم التكرير والرفع بانه لما غير
 صورة المضاف شابه المفرد المنكر فلم يرفع ولم يتكرر (قوله وانما خص سيويه بهذا
 الخلاف لانه العمدة فيما بينهم) فيه بحث لانه حكم المحقق الشريف قدس سره
 في شرح الكشف بان الخليل اعلى كعبا منه وقال صاحب اعراب الفاتحة لم يسبق
 الخليل فيما بين علماء النحو مثل له ولم يخلف فيما بينهم مثاله (قوله اولان المقصود
 بيان الخلاف لاتعيين المخالفين) ولا يخفى بعده من العبارة (قوله ولا يخذف الاعم وجود
 الخبر) كما لا يخذف الخبر الا مع وجود الاسم بعين هذه العلة ويمكن ان يراد بقوله
 مثل لا عليك تركيب ذكر فيه الخبر (قوله وهي اى خبرية ما ولا) جعل الضمير الى الخبرية
 فاحتاج الى بيان النكتة للاقتصار على الخبرية ولك ان تجعله راجعا الى عاملية ما ولا
 فيستغنى عن النكتة ولك ان تجعل النكتة في الاقتصار انه يستلزم جعل الخبرية على
 لغة اهل الحجاز جعل الاسمية عليه ايضا لان الاسمية والخبرية متلازمان نعم ما جعله
 نكتة للاقتصار ينبغي ان يجعل نكتة لترك بيان بناء الاسمية على لغة الحجاز في بحث
 اسم ما ولا مع تقدمه وتأخره الى بحث خبر ما ولا (قوله وهي زائدة عند البصريين
 ونافية مؤكدة عند الكوفيين) وليست ان النافية بل التي تزد مع ما ولا المصدرية ايضا
 قال الشيخ الرضى الظاهر انه عند الكوفيين ايضا نافية زيدة لتأكيد النفي ما
 والا فالكفي على النفي اثبات (قوله او انتقض النفي بالا) خلافا لليونس مستشهدا
 بقوله * وما الدهر الامنحنونا باهله * ومطالب الحاجات الا معذبا * واول وجعل
 من قبيل مانت الاسيرا بجعل معذبا مصدرا وجعل منحنونا قائما مقامه اى دوران
 منحنون (قوله وتقدم الخبر) وما ليس بظرف على الاسم المتقدم على الخبر نحو ما عرا
 زيد ضارب بخلاف ما اذا كان ظرفا نحو قوله تعالى ﴿فما منكم من احد عنه حاجزين﴾
 (قوله فلان ما عامل ضعيف) او لكرهه ابراز ان النافية في معرض العامل
 (قوله اى فحكم المعطوف الرفع لا غير) من النصب والجر لان جر خبر ما لا يكون الا
 بالباء الزائدة المختصة زيادتها بتأكيد النفي ولا نفي بعد الموجب ليؤكد باعتبار الباء
 وقد نبه بقوله وذا عطف عليه بموجب ان المعطوف بعد الموجب هو المفرد لا الجملة
 كاذب اليه الشيخ عبد القاهر فجعل ما زيد قائما بل قاعد في تقدير بل هو قاعد وما الرفع

فالعطف على محل الخبر لانه مرفوع لكونه خبر المبتدأ في الاصل وقيل العطف على سبيل
التوهم بتوهم بطلان عمل ما ولا قبل الموجب من بطلانه بعده **(قوله)** اشتمل ليخرج الخ
جعل الاشتمال بمعنى كون الجر مسموعا عند سماعه فاحتاج لاجراء الحروف الاواخر
الى تعيين ما اريد بكلمة ما ولو جعل الاشتمال بمعنى كون الجر متعلقا به مذكورا لافادة
معنى فيه لم يحتاج له اليه والاحتياج ليس بمجرد اخراج الحروف الاواخر المذكورة
بل لكل مجموع من الحرف الآخر وجزء آخر لاشتماله على الجر كاشتمال الاسم
(قوله) يعني الجر اراد بالجر الكسرة وما يقوم مقامها لا المعنى المصدرى يوضحه
قوله سرء كان بالكسرة الى آخر فلا يتوهم الدور وقوله لفظا او تقديرا متعلق
بالكسرة والفتحة والياء ايضا نحو غلام اخي القوم ولم يقل او محلا لانه غير مشترك بين الجميع
(قوله) وانما قلنا من حيث هو مضاف اليه ولو جعل المضاف مصدرا ميمسا لم يحتاج
الى قيد الحثية لكن احتيج الى جعل ضمير اليه للشيء الغير المذكور وعلى هذا ليس
قوله والمضاف اليه من وضع الظاهر موضع المضمرة واما على توجيهه فهو من وضع
الظاهر موضع المضمرة لمزيد التوضيح المطلوب في مقام التعريف **(قوله)** والمضاف اليه
وان كان مختصا بما عرفه به لكن المشتمل على علامته اعم منه ومما هو مشبه به اشار
بقوله وان كان مختصا بما عرفه به الى احتمال ان لا يكون مختصا بما عرفه بان يراد بما نسب
اليه شيء اعم مما نسب اليه حقيقة او صورة وقوله لكن المشتمل على علامته اعم منه ومما هو مشبه به
مبنى على ان يراد به المشتمل على ذات العلامة لا على العلامة من حيث انها علامة او الاشتمال
حقيقة او صورة وفيه انه ينتقض تعريف المجزورح بمثل غلامى غير مجزورح ويمكن
ان يدفع بان المراد بعلامة المضاف اليه ما كان حاسلا بحرف الجر حقيقة او حكما
وان اعمية ما اشتمل على علم المضاف اليه ليس اولى بتقدير ان لا يختص المضاف اليه بما
عرفه به كما يقتضيه كلمة الوصل **(قوله)** وذهب في ذلك مذهب سيديويه كانه اختاره
ليصح قولهم والجر علم المضاف اليه بقدر الا مكان بلا تكلف **(قوله)** فالتقدير اى
التقدير الخصوص وهو تقدير الحرف مراد او الا فالتقدير غير مشروط بهذا الشرط
نحو صمت يوم الجمعة وضربته تأديبا والاولى ان يقول والارادة شرطها الى آخره
(قوله) اى منسلخا يعنى اريدا بالتجريد الانسلاخ الذى لازم معناه فلا يرد أن
الواجب ان يقول مجردا عن تنوينه والاولى ان يجعل من قبيل تضمين معنى الانسلاخ
(قوله) تنوينه او ما قام مقامه هذا في الاكثر فلا ينتقض بالحسن الوجه لان الخفة بالاضافة
فيه محذوف متعلق المضاف اليه ولا ينتقض بكم رجل وحواج بيت الله لان المراد بمحذف
التنوين لاجل الاضافة كونه بحيث يجب حذف تنوينه لاجلها لو كان فيه تنوين ولا

يلزم صحة اضافة الغلام الى زيد لان الغلام ليس بحيث لو كان فيه تنوين يسقط بسبب الاضافة
فانه لو كان فيه تنوين يسقط لاجل اللام (قوله التعريف او التخصيص او التخفيف)
كلمة او ههنا لمنع الخلو اذا التخفيف لازم في الكل (قوله ثم المتبادر من هذا التعرف)
انما قال المتبادر لانه يمكن تأويل التعريف بان المراد بواسطة حرف الجر لفظا
او تقدير اعم من التقدير حقيقة او حكما (قوله لانها تفيد معنى في المضاف) يتبادر
منه ان نسبة المعنوية الى مفاد الاضافة فانها افادت معنى للمضاف وينجيه عليه ان اللفظية
ايضا افادت معنى للمضاف وهو الخفة فالاولى ان يقال نسبة المعنوى الى المفاد له
وكذا اللفظية فان الاضافة الاولى تفيد تعيينا او تخصيصا لمعنى المضاف والثانية لا تفيد الا تخفيفا
لفظ المضاف فنسب الاولى الى معنى المضاف والثانية الى لفظه (قوله علامتها
ان تكون) قدر علامتها ليصح الحمل والمشهور العام في مثله تقدير ذو لكن تقدير العلامة
اجدر معنى كالا يخفى (قوله كاسم الفاعل الى آخره) والمنسوب (قوله في جنس المضاف
الصادق عليه وعلى غيره بشرط ان يكون المضاف ايضا) لاحاجة الى ذكر هذا
الشرط لانه اذا صدق المضاف اليه على المضاف وغيره لاحالة يصدق المضاف على
غير المضاف اليه لامتناع اضافة الاخص مطلقا (قوله والحاصل) اى حاصل البيان
في هذا المقام (قوله واما مسأوله كيث واسد) ان اريد المساواة التي هي قسم من اقسام
النسب كما هو الظاهر لا يصح التمثيل بالاسد واليئ لترادفهما وان اريد المساواة
في الاستعمال بان يصح استعمال احدهما كما يصح استعمال الآخر لا يلايم المقابلة بالاعم
والاخص والمباين الا اذا جلت على ما علاهما فيلزم تكلفات كثيرة (قوله فان كان المضاف
اليه اصلا للمضاف) اشارة الى انه ينبغي ان يقيد عبارة المصنف فيما عدا جنس المضاف
بان يكون اصلا للمضاف وكذا قوله في جنس المضاف بوصف كونه اصلا وفيه نظر
لان الاضافة الالامية لا يحسن في ثلاثة رجال وليس المضاف اليه اصلا للمضاف ويشكل
بمائة رجل مطلقا لانه لا يصح جعل اضافته لامية بيانية لانه لا يصح مائة هي رجل
بل يجب هي رجال الان يقال المراد برجل الجنس والتنوين للوحدة الجنسية اى مائة هي
هذا الجنس (قوله فقوله يوم الاحد وعلم الفقه وشجر الاراك) الانسب بحسب المعنى
ان تكون هذه الاضافات بيانية واظهار من فيها خال عن التكلف الا ان ائمة العربية
جعلوها لامية ولا يظهر مادعاهم اليه وكذا كل رجل فالظاهر فيه ان يكون الاضافة
بمعنى من اى كل هو رجل وصح حمل المفرد على كل مانع انه متعدد لانه متناول للمتعدد
على سبيل البدل (قوله قلت نعم لكن لما كانت الاضافة بمعنى في الى آخره) هذا كلام
ظاهري اوقع اول من وقع فيه قلة التدبر وتبعه كثيرون لمعهم ربة التقليد عن التفكير

والتحقيق ما ادنا اليه التمسك بحبل التوفيق وهو أنه كثير ما ينزل ظرف الحدث منزلة الفاعل فيسند اليه فلاضافة اليه ايضا لهذا التزليل فعنى ضرب اليوم كمعنى ضرب زيد فيكون بمعنى اللام وليس هذا الوجه جاريا في خاتم فضة فافتقا **(قوله** اى ضرب واقع في اليوم) الظاهر أن في اليوم فيما هو اصل ضرب اليوم اعنى ضرب في اليوم متعلق بالضرب وليس صفة لضرب بتقدير واقع في اليوم **(قوله** اى تعريف المضاف مع المضاف اليه المعرفة) قول المصنف وتفيد تعريفا مع المعرفة ظاهره تعريف احد طرفي الاضافة مع معرفة هي احد طرفيها الا انه خص المستفيد بالمضاف والمعرفة بالمضاف اليه قوله وشرطها تجريد المضاف من التعريف **(قوله** قلنا ذلك كان المعرف باللام في اصل الوضع لمعين ثم قد يستعمل بلا اشارة الى معين) قد تبع في ذلك الشيخ الرضى وترك ما حققه علماء علم البلاغة من ان اللام موضوع لمعين امام مفهوم مدخوله او قسم منه وقوله * ولقد امر على التميم * من الاول فان المراد من التميم مفهومه المعين وغير المعين وهو ما اطلق عليه التميم من الفرد من غير استعمال اللفظ فيه مستفاد من القرينة وهو وصف التميم بما وصف به النكرة لانه في المعنى كالنكرة لان مناط الفائدة فيه مجهول غير معين لانه يحتمل ان يكون مخالفة الشيخ مع علماء البلاغة من قبيل مخالفة العلمين وتفاوت الاصطلاحين فكلام الشيخ احق بالاختيار في تحقيق كلام النحاة **(قوله** وليس بحرى هذا الحكم في نحو غير و مثل) كنحو وشبه وغير ذلك ولا يخفى عليه انه ينبغي ان لا يكون فرق بين غلام زيد من غير اشارة الى معين وبين مثل وغير في عدم افادة الاضافة التعريف فيها مع ان الاستعمال فرق بينهما في تعريف وصف الاول دون الآخرين **(قوله** بان يجعل واحدا من جملة من يسمى بذلك الاسم) اى يجعل مدلوله واحدا من جملة من سمي به بان يراد بهذا الاسم مفهوم يصدق على جملة يكون مدلول العلم واحدا منها واقله المسمى بهذا الاسم وقد يخص في بعض الاعلام بمفهوم خاص لاشتهار مسماه بمفهوم فيستعمل العلم في هذا المفهوم فيصير نكرة كما يراد بالحاتم الجواد وبهذا اندفع ان طريق تنكير العلم لا ينحصر فيأذكره فانه قد يكون بارادة اشهر اوصافه فيبانه لتنكير العلم تضيق للطريق الواسع ولا يذهب عليك ان ما يستفاد من قولهم ان العلم يصير نكرة بالطريق المذكور ينافي ما يستفاد من تعريف النكرة بما وضع لغير معين فان العلم بهذا الطريق لا يخرج عن كونه موضوعا لمعين ولا يدخل فيما وضع لغير معين فلا بد من ان يراد بتنكير العلم وتجريده من التعريف جعله في حكم النكرة **(قوله** وان لم يكن معرفة فلا حاجة الى التجريد بل لا يمكن او المراد بالتجريد تجرده) الاظهر أن المراد ايراده بلا تعريف **(قوله** وانما وجب التجريد لان المعرفة لواضيف الى النكرة لكان طلبا للدنى وهو التخصيص) استعمال التخصيص

في المعرفة وهو خلاف اصطلاح النحاة لان التخصيص عندهم تقليل الاشتراك في النكرة وما هو بمنزلة التخصيص في النكرة يسمى في المعرفة توضيحا **(قوله)** ولو اضيفت الى المعرفة لكان تحصيل الحاصل لا يخفى ان تحصيل الحاصل محال فينبغي استحالة الاضافة الى المعرفة فلا حاجة الى قوله فتضييع الاضافة **(قوله)** وبين جعلها علما في نحو النجم والثريا اورده عليه ان المجموع علما هو المركب والمعرفة جزء فلم يلزم جعل المعرفة علما ولا يخفى انه غير وارد اذ تعيين المراد بالنجم حاصل من غير جعله علما فجعل المجموع علما لتحصيل تعيينه تحصيل الحاصل فلا فرق في تحصيل الحاصل بينه وبين اضافة المعرفة نعم يمكن الجواب بان جعلها علما في الامثلة المذكورة يجعل التعريف لازما باقيا فليس فيه تضييع جعلها علما وتحصيل للحاصل واما ما اجاب به الشارح فيتمجه عليه انه وان ليس فيه تحصيل الحاصل لكن فيه تضييع العمل اذ لا فائدة في ازالة تعريف اللام الموجودة في الكلمة واحداث التعريف بطريق آخر **(قوله)** واما استعمالها فلما ثبت من الفصحاء من ترك اللام اى ابداءوا لخصر الاوضح فلانه ما ثبت من الفصحاء **(قوله)** قال ذو الرمة كتب في الحاشية * ايامنلى سلمى سلام عليكما * هل الازمن اللاتي مضين رواجع * وهل يرجع التسليم اوبكشف العمى * ثلث الاثافي الديار البلاقع * اى يرد جواب السلام ويكشف العمى عن المستنصر الذى هو فى عمى عن حال سلمى والاثافي جمع اثفية وهو واحد من الاجار الثلاثة التى ينصب القدر عليها والبالقع جمع بلقع اى الخالى وفيه ان الاثافي تميز الثلاث فكيف يصح تعريفه والتمييز واجب التنكير الان يقال الثلاث فى الاصل صفة للاثافي وكان اصل التركيب الاثافي الثلاث فيكون التركيب من قليل جرد قطيعة وكان من استعمال الثلاث الاثافي اراد التنبيه على انه ليس من الاضافة الى المميز دفعا لنوهم تعريف التمييز **(قوله)** نحو مصارع البلد وكريم العصر فان قلت البلد مفعول فيه للمضارع وكذا العصر مفعول فيه للكريم قلت لا يعمل اسم الفاعل بدون الاعتماد فليكن المراد مصارع للبلد وكريم للعصر فيما لم يعتمد وايضا شرط وجوب عمل اسم الفاعل ان يكون بمعنى الحال او الاستقبال واذا كان بمعنى الاستمرار فعمله جائز فليكن المثالان بمعنى الماضى والاستمرار وقد يقال اضافة الصفة الى المعمول دائرة على اعتبار المتكلم فان قصد تعلق العامل بالمعمول و اضافته فلفظية وان قصد تقدير حرف جر من حروف معتبرة فى الاضافة فمنوية قليل اسم الفاعل والمفعول يعملان فى المرفوع والمنصوب بالظرفية والمصدرية من غير اشتراط زمان وانما اشترط الزمان للعمل فى المفعول به وغيره مما لم يذكر سابقا وهذا خلاف ماسأتى فى المتن و قيل اضافة اسم الفاعل او اسم المفعول انما هى الى المرفوع السببي لا غير فيقال زيد ضامر بطنه ومؤدب خدامه الى غيره كما

في زيد ضارب في داره عمرو (قوله الاتخفيفا لاتعريفوا ولا تخصيصا) اعلم انه يجوز انما
 تفيد تخفيفا لاتعريفوا ولا تخصيصا ولا يجوز لاتفيد الاتخفيفا لاتعريفوا ولا تخصيصا فالاولى
 ان يقول اى تفيد تخفيفا في اللفظ لاتعريفوا ولا تخصيصا (قوله في اللفظ لافى المعنى الى
 آخره) اشارة الى فائد لذكر قوله في اللفظ وفيه بحثان احدهما ان المعنى لا يوصف بالخفة
 والثقل وثانيهما انه يجعل الحصر بظاهره مضافا الى خفة المعنى اى لاتفيد الاتخفيفا في اللفظ
 لافى المعنى فلا يفيد انه لا يفيد تعريفا ولا تخصيصا فيقال ان ذكره في اللفظ للاشارة الى وجه
 التسمية اقرب منه وان كان بعيدا فعمل الاقرب ان يقال ولو قال لاتفيد الاتخفيفا لتبادر
 الذهن الى تخفيف في المضاعف على قياس افادة الاضافة المعنوية التعريف او التخصيص
 في المضاف فصرح بقوله في اللفظ اى في لفظ المتكلم سواء كان مضافا او مضافا اليه للتعميم
 (قوله كان اصله القائم غلامه) لا يخفى عليك ان هذا الوجه لا يتم الا على مذهب من لا يجوز
 القائم غلامه وانه لاتخفيف في المضاف اليه الابتديل حرف متحرك بحرف ساكن لانه
 جاء حرف التعريف في المضاف اليه بعد حذف هاء الضمير (قوله واضيف القائم اليه)
 قيل بعد جعله شبيها بالمفعول لئلا يلزم اضافة الصفة الى موصوفها اذ الرفع في الصفات نعت
 المرفوع بخلاف الناصب مع المنصوب فراعوا في الاضافة اللفظية مثل ماروعى في الاضافة
 المعنوية من امتناع اضافة الصفة الى موصوفها لان اللفظية فرع المعنوية قلت ولذا التزم
 الاضمار في الصفة بدل مرفوعها لئلا يلزم بقاؤها بالامرفوع ويتفرع عن هذا ان لا يكون
 لماضيف اليه الصفة محل رفع (قوله والمراد ان المشار اليه بثمة الى آخره) قيل لا يخفى
 ان هذه العبارة انما تذكر لبناء لاحق على سابق واثبت سابق بلاحق ولا يثبت المجموع
 هنا بما ذكره اذ لا يثبت عدم افادة التخصيص ويمكن ان يقال عدم افادة التعريف يستلزم
 عدم افادة التخصيص لان معنى واحدا في الاضافة يوجب التعريف والتخصيص وانما
 تفاوت الايجاب بتفاوت المضاف اليه في التعريف والنعارة (قوله فلا يرد انه لا دخل
 في ذلك الاستلزام لاتقاء التخصيص) قد عرفت دفعه بما هو الاحق بالاختيار (قوله
 ومن جهة انها تفيد تخفيفا) الاولى ان يقال من جهة انها لاتفيد تعريفا وتفيد تخفيفا فافترق
 الضاربا زيد والضارب زيد في الجواز والامتناع اذ لو افادت التعريف لتساويا في الامتناع
 ولو لم تفد التخفيف لتساويا في الجواز (قوله وعلى هذا كان الانسب تقديم هذا) قيل
 لان افادة التخفيف مذكور صريحا بخلاف انتفاء افادة التعريف والتخصيص وتقديم
 المتفرع على المصرح اولى من تقديم المتفرع على المذكور ضمنا ويعارضه ان النفي
 مقدم على الاثبات فالترتيب الذكرى في الاستدلال مرعى فيما فعله المصنف (قوله
 واما لما وقع في شعر الاعشى) الاعشى اسم خمسة عشر شاعرا وخمسة عشر قبائل

وتفصيله في القاموس **(قوله وضعف)** الاولى ان يكون من التضعيف يعني ضعفه
 الفصحاء فلم يكن موثوقا به ليستدل به وحينئذ لا يتوجه مصادرة **(قوله)** للمعرفة من امتناع
 مثل الضارب زيد) يعني امتناع الضارب زيد متقرر بحيث ينبغي ان يرد به ما يخالفه
 وان كان قول الاعشى فلا يمكن ان يرد بقول الاعشى وحينئذ لا شوب للمصادرة
(قوله) اللهم الا ان يقال) اشار الى ضعفه الواضح لوضوح كمال بعده عن العبارة
 ولقوله وضعف الواهب المائة الهجان احتمال آخر من كونه من تامة الاستدلال على
 قوله ولا تفيد الاتخفيفا في اللفظ وكذا نظائره فاعرفه بتأمل منبج **(قوله)** فانه يحتمل
 النصب جلا على المحل) فيه ضعف لان مدار الاستدلال على نقل الموثوق به الجرو لولاه
 فيحتمل المائة الهجان النصب على المفعولية فلا يحتاج الى دعوى نصب العبد جلا على
 المحل **(قوله)** او من قبل الثلاثة الاثواب) وحينئذ يكون وجه آخر لضعف البيت
(قوله) وعبدها) اى راعيا في اضافة العبد الى المائة مزيد مدح للعمدوح بانه يهب عبدا
 بتعبه مائة من الابل الحديثات التامع مع اطفالها وهذا اعز من المائة اذا المائة كثر اما يوجد
 بخلاف مثل هذا العبد **(قوله)** يستوى فيه الجمع والواحد) قيل اى هو مشترك بينهما
 كالفلك **(قوله)** واما لانه قاسه) عطف على قوله اما لانه توهم عند شرح قوله خلافا
 للفراء **(قوله)** لانتفاء التخفيف لزوال التنوين باللام) لا يكفي في اثبات انتفاء
 التخفيف بل لابد من ضمنية انتفاء ما يحذف من المضاف اليه للاضافة كما في الحسن
 الوجه **(قوله)** جلا على الوجه المختار في الحسن الوجه) انما قال على الوجه المختار
 ترويجا للحمل والوجه المختار فيه الاضافة لانه لو قيل بالرفع كان قبجا ولو نصب وان
 كان مع النصب احسن ايضا كما انه مع الجر احسن لكان مشتملا على تكلف التشبيه
 بالمفعول في النصب كذا قيل وفيه نظر لانه قد سبق من هذا القائل ان اضافة الصفة ايضا
 الى الفاعل بعد تشبيهه بالمفعول لا يلزم اضافة الصفة الى الموصوف فالوجه المختار في الحسن
 الوجه وجهان الا انه حل ههنا على ما هو مناسب له وهو متعين فلذا اطلق المصنف العبارة
 ولا يخفى ما في قوله على الوجه المختار في الحسن الوجه من الحسن **(قوله)** يعنى سيدويه
 واتباعه) هكذا في بعض الشروح والمشهور أنه لم يقل الا بالمفعولية وفي الرضى ان القائل
 بالاضافة الزماني والمبرد في احد قوليه والزنجشوى **(قوله)** فيمن قال) اى في قول من
 قال جعله بتقدير المضاف لان الجواز هو قول فيكون ظرفه الاقوال ويكون بين الاقوال
 لابن القائلين والظاهر أن في بمعنى عند اى عند من قال **(قوله)** فانه لا يحتاج في جوازه
 الى حمل) اشار الى فائدة قوله فيمن قال والظاهر أنه اشار الى رد قياس المبرد على الضاربك
 من وجه آخر وهو منع كونه مضافا **(قوله)** اى لمحموليته على ضاربك فاتحد فاعل

المفعول له الى آخره) كانه غفل عن قوله جلا على المختار فاخر التأويل الى هنا فتحق ما قيل
الانسان مشتق من النسيان ويحتمل هنا ان يكون مفعولا له لقال اى انما جازعند من قال
كذا جلا **(قوله من غير اعتبار حذف تنوينهما)** متعلق بقوله ثم جلا لا بقوله مضافا
يظهر بالتأمل الصادق **(قوله ولم يحملوا الضارب زيد عليه الى آخره)** قيل بتجده انه لو
لم يحمل الضارب زيد على ضارب زيد فان النسبة بين الضارب زيد وضارب زيد
كالنسبة بين الضاربك وضاربك وكأن منشأ هذا الاشتباه عدم التأمل المورث
للاشياء والا فكيف يشبه مثله على الفضلاء الممتازين فان اضافة ضاربك حصل بها
التخفيف في المضاف والمضاف اليه والضاربك وان لم يشاركه في تخفيف المضاف يشاركه
في تخفيف المضاف اليه بخلاف الضارب زيد وضارب زيد ويتقدح من هذا انه يمكن
حل الضاربك على المختار في الحسن الوجه لمشاركتهما في تخفيف المضاف اليه
بالاضافة وبقي انه لما حصل في الضاربك تخفيف لاحاجة فيه الى الحل الا ان يقال
لم يحصل التخفيف بحذف شيء بل بتبديل المفصل بالمتصل فالحق بالتخفيف بالحذف
(قوله لان كل من هيئتي التركيب الوصفى والاضافى معنى آخر لا يقوم احدهما مقام الآخر)
فيه بحث لان لكل من هيئتي الاضافة وتركيب الصفة مع معمولها معنى آخر وقد قام
هيئة الاضافة في الاضافة اللفظية مقام هيئة تركيب العامل مع المعمول **(قوله وثانيهما)**
ان يكون الوقت محذوقا والجامع قائما مقامه منطويا عليه فيكون بمنزلة الصفات الغالبة
في ان المراد منه الوقت الجامع فخرج الذات المعبر في الجامع من كمال الابهام الى نوع تعيين
فيكون من قبيل اضافة احد المتباينين وما يفيض منه العجب ويعرف نقصان البشر وان
كان المنتخب ما كتبه في هذا المقام من هو جامع بين العلم والادب وحاصله ان اضافة
المسجد الى الجامع من قبيل اضافة العام الى الخاص وكذا قياس سائر الامثلة فيكون
تلك الاضافة كاضافة طور سيناء وصلاة الوتر وبقلة الكزبرة وجانب الغربي
(قوله بصلاة الساعة الاولى) وهى اول ساعة بعد زوال الشمس او اول ساعة فرضت
فيها الصلاة **(قوله وبقلة الحبة الحقاء)** في الصحاح الحبة واحد حب الخنطة ونحوها
والحبة بالكسر بذور الصحراء مما ليس بقوت هذا وانما وصفوها بالحق لانها تنبت في
جبارى السيول ومواطىء الاقدام **(قوله مثل جرد قطيفة)** كتب في الحاشية جرد* جرد
ريشه از كهني و فرسوده كى* **(قوله حتى صار كأنه اسم غير صفة)** في انه يستعمل بدون
الموصوف فان الصفات لا بد لها من موصوف مذكورا او مقدر ا ووجه صيرورته اسما
انه قصد به ذات الجرد مع قطع النظر عن الوصف فلم يطلب موصوفا **(قوله والحث)**
في الصحاح والقاموس الحثة شخص الانسان فهو اخص من الاعيان **(قوله ولا يضاف)**
اسم مائل للمضاف اليه في العموم والخصوص **(قوله اراد بالمماثلة في العموم ان يكون)**

مدلولها كليين ويتجه افرادها سواء كان مترادفين او متساويين وبالمماثلة في الخصوص
ان يكون مدلولها شخصا واحدا والاخصر الاوضح ولا يضاف احد المترادفين
او المتساويين الى الآخر وينبغي ان يقتصر عليه بل ضم اليه انه لا يضاف الاخص
من حيث انه الاخص الى الاعم وكأنه اقصر على ما ذكره لانه وقع في اللغة ما يوهم
وقوعه من نحو كل الدارهم وعين الشيء وسعيد كرز فاراد دفعه **(قوله)** فيكون ذكر
الاسد وضافة الليث اليه لغوا لانه ليس في ذكر المضاف اليه فائدة بخلاف المضاف اليه
بالاضافة اللفظية ولا في الاضافة لانه لا تخفيف بها اذ جذف المضاف اليه اخف
(قوله) بخلاف اضافة العام الى الخاص جعل قوله بخلاف متعلقا بقوله لعدم الفائدة
ويحتمل ان يتعلق بالامثلة اى الاسم المماثل كليث واسد بخلاف كل الدراهم وعين
الشيء فان الكل ليس فيه مماثل الدراهم والعين ليس مماثل الشيء بل يختص بالاضافة
(قوله) فان المضاف فيهما يختص بالاختصاص التعريفي او غيره واليه اشار بقوله سواء الى
آخره **(قوله)** واما اذا كان للجنس ففيها خفاء يزيل الخفاء صحة عين الاشياء ونفس
الاشياء والخفاء انما جاء من جعل الشيء شاملا لغير الموجود في الخارج كما هو في اللغة فان الشيء
في اللغة ما يصح ان يخبر عنه فن قال الشيء ههنا بمعنى الوجود في الخارج كما هو عند جماعة فالعين
اعم بلا شبهة فقد بعد وتفصيل ما يزول به الخفاء ان اللام الجنسية اذا اريد به الاشارة الى
الطبيعة من حيث هي فالعين اعم منه لصدقه على فرد الطبيعة والطبيعة بخلاف الطبيعة
فانها لا يصدق على نفسها وان اريد به الطبيعة في ضمن الفرد فالعين يصدق عليها
وعلى الطبيعة من حيث هي **(قوله)** ويرد على قولهم ولا يضاف اسم مماثل للمضاف
اليه في العموم والخصوص قولهم سعيد كرز فان سعيدا وكرزا اسمان لمسمى واحد
الوارد لا ينحصر هذا الحكم بل كان متوجها على قوله وشرطه تجريد المضاف عن
التعريف وكأنه غفل المصنف عن وروده ثمه فاخره الى هنا **(قوله)** فاجاب عنه بانه
متأول بحمل احدهما على المدلول والآخر على اللفظ فكأنه اذ قلت جاءني سعيد
كرز قلت جاءني مدلول هذا اللفظ يتبادر منه انه اريد بالسعيد مطلق المدلول وهو
بعيد بل الطريق في تشكيك العلم ان يراد به المسمى به لا مطلق المدلول فتأويل سعيد
كرز مسمى بسعيد هو المسمى بكرز والظاهر ان يراد بالكرز مدلوله دون اللفظ
ويؤول السعيد بمسمى به فيكون من قبل اضافة العام الى الخاص لا اضافة المدلول
الى اللفظ فاعرفه **(قوله)** ولم يقولوا كرز سعيد لان قصدهم بالاضافة التوضيح
واللقب اوضح يعني جعل اللقب لكونه اوضح احق بعمله موضحا لا انه يجب

ان يكون الموضع اوضح اذ الموضع يكفي ان يجعل المدلول باجماعه مع آخر اوضح
سواء كان اوضح او مساويا اودونه فلا مانع من قبل التوضيح ان يقال كرز سعيد الا انه
لم يرد الاستعمال الاعلى ماهو الاحق ولا مانع من حيث القياس وكون اللقب اوضح
انما يظهر اذا لم يكن مشتركا لكن الكرز مشترك في القاموس الكرز اللئيم والحاذق
وابن علقمه وابن وبرة ابن جابر وآخر غير منسوب صحابيون هذا والاظهر أن الكرز
صار لقباً لهؤلاء من معنى الحاذق لامن معنى اللئيم **(قوله وهو في عرف النحاة)** احتزبه
عن عرف الصرفيين ولهذا لم يقيد بيان الملحق بعرفهم اذ ليس لغيرهم فيه عرف **(قوله)**
وقد اختلف في ان ايها الاصل وفي تقديم مفتوحة اشعار باختصار أن الاصل
الفتحة لكن قوله وفحت للساكنين ظاهر في ان السكون هو الاصل فلي تأمل **(قوله)**
او حكما لانها لاستقلالها في حكم الابتداء بها **(قوله)** لمشكلة ياء المتكلم لان
مشاكلتها حركة الكسرة فلما تعذر التزام الياء التي هي اختها **(قوله)** مثل مسلمين
اذا اضيف الى ياء المتكلم لو كان الغرض تقليل التثنية كان الظاهر ان يقال لانه اذا
اعنيف ولو كان تقييده لا يطلب اذا جوابا فينبغي ان يقول وصار مسلمي بالعطف
ولا يجعل جزءا لاذا وكذا قوله مثل مسلمون اذا اضيف الى ياء المتكلم قلبت واوه ياء
(قوله) وكسر ما قبلها لانها لما انقلبت ياء ساكنة يوجب بقاء الضمة قبلها تغيرها
قال الشيخ الرضي ذلك الايجاب فيما لم يلزم الالتباس اما فيما يلزم فينبغي الضمة كما في
جمع اوى على افضل الصفة ابقى الضمة لئلا يلبس فعل يفعل **(قوله)** وفحت الياء اي ياء
المتكلم في الصور الثلث للساكنين قال الشيخ الرضي وقراءة ﴿ بحاي وماتى ﴾ بسكون
الياء عند النحويين ضعيف **(قوله)** واختير الفتحة لخفتها الظاهر أن اختيار الفتحة لانها
الحركة التي كانت للياء **(قوله)** واما الاسماء الستة التي مر البحث عنها هذا بمنزلة
الاستثناء من قوله فان كان آخره الفائت وان كان ياء ادغمت وان كان واوا قلبت ياء وادغمت
فان في آخر هذه الاسماء الحروف الثلاثة في الاحوال الثلث اذا اضيف الى غير ياء المتكلم
ففي الاضافة الى الياء يجب ان يكون على الاحكام المذكورة في الحروف الثلاثة فاستثناؤها
ببيان حكمها او بمنزلة الاستثناء من اضافة الاسم الصحيح لانها يحذف اعجاز هانسيانسيما
اسماء صحيحة مع ان بعضها ليس كالاسماء الصحيحة وهو في واخي وابي على ما اجازها المبرد
وبتجه حينئذ أنه ينبغي ان يتعرض بمجرد اخي وابي وفي والتعرض بالباقي عار عن الفائدة
(قوله) فاخي وابي قدم الاخ لانها ابعد عن خلاف المبرد وارسخ في هذا الحكم كيف
ولم يستعمل اخي بالتشديد وانما اجازها المبرد جلا عل ماورد من ابى كاصرح به الشارح
ومنهم من قال قدم الاخ لتقديمه في قوله تعالى ﴿ يوم يفر المرأ من اخيه وامه وابيه

وصاحبه * وانا اقضى منه العجب وأراه عجب من كل عجب **(قوله** بردلام الفعل فيها وهى الواو) فى حال الرفع وفى حال الجر اياه فقياس قول المبرد أن يقول فى حال النصب اياي **(قوله** وابى مالك ذوالمجاز بدار) قيل خطاب للمؤنث كتب فى الحاشية اوله * قدر احلك ذا المجاز وقد أرى * اى قضاء وذوالمجاز اسم سوق بمعنى ومعنى أرى اظن انتهى وارى بصيغة المجهول **(قوله** واجاب عنه المصنف بان ذلك خلاف القياس الى آخره) على انه يجوز أن يكون مختصا بضرورة الشعر **(قوله** وتقول اى امرأة قائلة) جعله صيغة غائبة مع انه المتبادر من امثاله فى عبارة المصنفين صيغة الخطاب دفعا لما يتجه ان الصواب وتقولين واحترازا عن بعدما قيل ان حى فيه حذف مضاف اى حى زوجتى ولو قال المصنف ويقال لكان اوضح **(قوله** واذا قطعت قيل اخ) هذا بحث عن غير المضاف ذكر تقريبا ويقال ترتيب اللغات فى الفصاحة هكذا دلو وعصا ويد وخب ولغة ادنى منهاهى كسواء **(قوله** وفم بالحركات الثلاث) لكن بمتابعة الحركات الاعرابية وضمير افصح منهما عائد الى غير المذكور لتعين المرجع فى مقام ترجيح الفم **(قوله** وذو) اصله عند الفراء ذوى كفاس وعند غيره كفرس **(قوله** وكأنه خص المضممر بالذكر) كان ما ذكره مقتضيا لاختصاص ياء المتكلم بالذكر فى مقام النفي لان ثبوت بعض الاحكام انما يكون بالاضافة اليه فلما افاد الاشمل كان المناسب اداء حق الشمول **(قوله** كالسكاهل) كتب فى الحاشية السكاهل ما بين الكتفين انتهى وهو اسم بحسب الاصل بخلاف التابع فانه اسم بالنقل ولم يجعل التوابع جمع تابعة مع ان الفاعلة الوصفية ايضا تجمع على فواعل ويصح تأنيث الاسم التابع لانها كلمة تابعة لانها لو كانت جمع تابعة لقال كل ثانية باعراب سابقها ويجعل جنس الاقسام التابعة دون التابع **(قوله** والمراد بها توابع المرفوعات والمنصوبات والمجرورات التى هى اقسام الاسم) اى حقيقة او حكما فلا يشكل بالجل الوصفية والجل التى هى معطوفات على ماله اعراب **(قوله** فلا ينتقض حدها بخروج نحو ان ان وضرب ضرب) يعنى فى ضرب ضرب زيد لافى زيد ضرب ضرب فافهم والاحتياج الى تخصيص المعرف بجعل ان وضرب من التوابع والدليل عليه قول المصنف فيما بعد ويجرى يعنى التأكيذ اللفظى فى الالفاظ كلها وأرى ان جعل التأكيذ كالمعطوف اعم من التابع اهون من جعل التابع اعم **(قوله** كل ثان اى متأخر) اراد دفع ما يورد على التعريف من اثالث فصاعدا ولدفعه طريقان جعل الثانى بمعنى المتأخر واعتباره ثانيا فى الرتبة بالاضافة الى المتبوع لافى الذكر والصفة الثانية فى المرتبة الثانية من المصوف وان كان ثالثا فى الذكر واول كلامه ناظر الى الدفع الاول وآخره الى الثانى وبعد تصريحه بان المراد الثانوية فى الرتبة لا يتوجه

الاشكال بالتابع المتقدم فن قال يشكل بمثل عليك ورجة الله السلام الا ان يراد سبق
 او التأخر بحسب الرتبة فقد غفل ولا يذهب عليك ان المصنف نبه بقوله كل ثان باعراب
 سابقه ان المراد بالثاني المسبوق حيث لم يقل باعراب اوله ونحن نقول المراد الثاني
 في اعراب سابقه والباء للطرفية فيتناول الثالث والرابع في الذكر لان كلا ثان في الاعراب
 (قوله اي بجنس اعراب سابقه) ضرورة ان الاعراب الواحد بالشخص لا يمكن
 ان يجري على كلين (قوله) ناش كلاهما من جهة واحدة شخصية مثل جاءني زيد
 العالم الى آخره) لا يخفى ان ما ذكره لا يظهر في الصفة المادحة والذامة والتي للترحم
 او التأكيد فان القصد ليس الى نسبة الفعل الى الشيء وتابعه بل الى المتبوع وذكرا التابع
 للمدح او التأكد وكذا لا يصح في التأكيد وعطف البيان وبعض المعطوفات واورد
 عليه نحو قرأت الكتاب جزءاً جزءاً فان الجزء الثاني باعراب سابقه من جهة واحدة
 شخصية هي الحالة القائمة بالمجموع وليس بوارد لانه ليس ثانياً في الرتبة بل كل جزء
 يستعير الاعراب من غير تأخر عن الآخر في الرتبة ومن قال باعراب سابقه بمعنى بجنس
 اعراب سابقه اخرجه لانه بعين اعراب سابقه لا بجنسه لان اعرابهما واحد بالشخص
 في قصد المتكلم ظهر في محلين فقد أتى بكلام لا يتجاوز فيه على ان حل قوله باعراب
 سابقه على معنى بجنس اعراب سابقه بجمله اعم مما هو بعين اعراب سابقه ولا يجعله
 مقابله (قوله) يشمل التوابع الى آخره مؤخرات كانت هذه الامور او مقدمات لان
 المراد الثانية في الرتبة على ما عرفت (قوله) واعلم ان الاعراب المعتبر في هذا التعريف
 الاحسن ان التعريف هنا للتابع في الاعراب ولما لم يكن شاملاً لتابع حركة المنادى
 وتابع حركة اسم لا تعرض لهما في محلها ولم يرض باحاطتهما الى هذا الباب (قوله)
 ثم ان لفظة كل ههنا ليست في موضعها لان التعريف انما يكون للجنس وبالجنس لا
 للأفراد وبالأفراد) وايضا لا يصدق على تابع انه كل ثان فذكر كل يمنع صحة الحمل
 فاحفظه فانه من سوانح الزمان (قوله) فالحدود بالحقيقة التابع) لافرده ولم يقل ان لفظ
 التوابع ليس في موضعه لانه ليس معرّفاً بل على وزن المرفوعات ونظائره بتقدير هذا باب
 التوابع والمعرف هو المحذوف اي هو كل ثان فن استدرك على الشارح بان ذكر التوابع ايضا
 ليس في محله فقد أتى بالمستدرك (قوله) لكن لما دخل عليه كل) يعني لفظة كل مقحم زائد
 اشير بزيادته الى كون التعريف مانعاً (قوله) والظاهر انحصار المحدود فيها) هذا تكلف
 مستغنى عنه كما لا يخفى على من له حظ اوفى بأساليب دقائق التراكيب بل بما يليق به البحر
 عن وجه الماء الصافي الى الساحل من الاعاجيب (قوله) النعت) قدمه لكونه اشد
 متابعة واكثر استعمالاً واوفر فائدة (قوله) يدل على معنى في متبوعه) اورد

عليه الوصف بحال المتعلق نحو مررت برجل حسن غلامه فانه لا يدل على معنى في
متبوعه بل على معنى في متعلق متبوعه وأشار الشارح فيما بعد الى دفعه بان الوصف
بحال المتعلق معناه الوصف بحالة اعتبارية تحصل له بسبب المتعلق لانه يوصف بحالة
قائمة بالمتعلق حتى ينافي دلالة على معنى في المتبوع وهذا بعيد عن العبارة وخلاف
التحقيق لان الوصف في المثال المذكور هو حسن وهو يدل على حالة قائمة بالمتعلق لا على
حالة اعتبارية قائمة بالمتبوع والحق ان يقال حسن وان يدل باعتبار اسناده الى
فاعله على حال قائم بالمتعلق وبهذا الاعتبار يقال له الوصف بحال المتعلق لكنه يدل
باعتبار تركيبه مع المتبوع على معنى في المتبوع وهو كونه بحيث يحسن غلامه **(قوله**
اي يدل بهيئة تركيبية مع متبوعه على حصول معنى في متبوعه **)** لا يذهب عليك
ان اعجبنى زيد علمه وحائى القوم كلهم خرجت بهذا القيد عن التعريف لان
دلالة علمه على حصول صفة في زيد ليست بهيئة تركيبية في زيد بل لضافته الى ضميره وكذا
دلالة كلهم على الشمول في القوم ليست بهيئة تركيبية بل لضافة الكل الى ضمير مفلا فائدة
لقوله مطلقا ولا يتم ما ذكره في بيان فائدته **(قوله** دلالة مطلقة **)** جعل مطلقا صفة
الدلالة ولا يساعده العبارة لانه يجب حينئذ تأنيث مطلقا الا ان يقال لم يعتد بتأنيث
المصدر او بتأنيث ما لا بدله في الدلالة على معناه من التاء **(قوله** فان دلالة التوابع
في هذه الامثلة على حصول معنى في المتبوع انما هي بخصوص موادها **)** ذلك في اعجبنى
القول كلهم باطل لان تركيب التأنيث مع المتبوع يفيد تقرير الشمول فلو لا دلالة
على حصول الشمول في متبوعه لم يقرر به الشمول الذى يدل عليه المتبوع **(قوله**
وفائدته **)** اراد الفرق بين النعت والخبر فان كلا منهما يدل على معنى في شئ يعنى ليس
الغرض من الوصف الاعلام بحصول المعنى بل تخصيص المتبوع الى غير ذلك وهذه
وظيفة نحوية لا بلسانية كما توهم وانما يكون وظيفة بلسانية لو كان الغرض بيان المزايا التي
يجب ان يقصدها المتكلم بالتركيب زائدة على اصل المعنى هذا والفرق بين التخصيص
والتوضيح مجرد اصطلاح نحوى فان الاول تقليل الاشتراك في النكرات والثانى رفع
الاحتمال في المعارف وكونه غالبا للتخصيص او التوضيح يستفاد من تقييد ما يعاد لهما
بالقلة كما يستفاد من حرف التقليل **(قوله** ولما كان غالب مواد الصفة **)** هذا حاصل كلام
المصنف في شرحه قال الشيخ الرضى اعلم ان جمهور النحاة شرطوا في الوصف
الاشتقاق فلذلك استضعف سيبويه مررت برجل اسد دون جاعنى زيد اسدا حالا
واعترض على الفرق وهو من دفع بان بناء الفرق على مساعدة الاستعمال في احدهما
دون الآخر **(قوله** ولم يكن هذا مرضيا **)** عطف الجملتين على جاتى لما اى ولما لم يكن الخ

وفي صحته نظر والاظهر أن ترك لما في قوله ولم يكن من سهو الناسخ (قوله رده) بناء
الرد على أنه لا داعي الى اشتراط الاشتقاق ولا موجب للتأويل بالمشتق لاعتقلا ولا نقلا
وليس بناء الرد على الامثلة التي ذكرها حتى يتجه ما قيل انه لا يخفى ان اكثر ما ذكره
لا يصلح رد لان كونه نعتا باعتبار أنه في قوة المشتق (قوله ولا فصل اي لافرق بين
ان يكون مشتقا او غيره) الاوضح الاخصر ولا فرق بين المشتق وغيره (قوله صحة
وقوعه) خص عدم الفرق بعدمه في صحة الوقوع لانه لا يصح عدم الفرق مطلقا لان
المشتق بقلبه راجع على غيره (قوله اذا كان وضعه اي وضع غير المشتق)
يعني في التركيب فالمراد بالوضع الاستعمال سواء كان مجازيا او وضعيا وغرض
المعنى من قبيل خاتم فضة والغرض ما يترتب وجوده على شيء ويقصده هذا الترتيب
سواء كان وجوده العقلي او الخارجى وترتب وجود المعنى في العقل غرض من
وضع النعت في التركيب وللتنبية على ان الغرض باعتبار الوجود العقلي قال الشارح
لغرض الدلالة على المعنى لا لتقدير الدلالة حتى يتجه انه لا حاجة الى التقدير الذي
لا يساعده قاعدة التقدير وبهذا تبين ان جعل الغرض متحكما من باب الاقحام في الكلام
اما قوله في المتبوع فالاولى تبديله بشيء لان الوضع لغرض المعنى لا يجب ان يكون
للمتبوع فان بصريا يوضع لغرض المعنى عموما اما في مبتدأ او ذي حال او موصوف
الى غير ذلك (قوله مثل مررت برجل اي رجل اي كامل في الرجولية) بفتح الراء
وضمها على ما في القاموس اي اذا اضيف الى لفظ موصوفه بعينه يكون مجازا عن الكمال
في حقيقة دل عليها لفظ موصوفه فالمراد بمثل هذا التركيب ذلك وقوله وفي مثل اي
رجل عندك لا يدل على هذا المعنى فلا يصح ان يقع نعتا يرد عليه انه ليس في هذا التركيب
شيء يمكن ان يجعل موصوفا حتى يظهر أن عدم الصحة من جانب اي رجل فالاولى
ان يقال وفي مثل مررت بضارب اي رجل لا يدل على هذا المعنى فلا يصح ان يقع نعتا
(قوله وفي المواضع الاخر التي لا يدل على هذا المعنى) اي دلالة مقصودة (قوله
وتوصف النكرة) اي النكرة وما في حكمها من ذي لام يقصده الى فرد منهم كافي قوله
* ولقد امر على اللثيم يسبني * وأشار الى وجه تخصيص الجملة بالنكرة بقوله هي
في حكم النكرة وفيه نظر لان الجملة في حكم النكرة لكونها لافادة نسبة مجهولة
كالنكرة التي هي لافادة فرد مجهول واذا جعلت صفة يجب ان تكون معلومة
للمخاطب حتى يتعين موصوفه عند مخاطب بما يعرفه من النسبة ولذا قيل الاخبار
بعد العلم بها اوصاف الا ان يكتفى في كونها في حكم النكرة بانها موضوعة لافادة
نسبة مجهولة واستعمالها في النسبة المعلوم طار على وضعها وقوله لا المعرفة

اشارة الى ان قوله النكرة احتراز عن المعرفة لكن ينبغي ان يعلم انه لم يحتترز
 عنها لانها لا توصف بالجملة الخبرية بل لانه لا يوصف بالجملة اصلا فعبارة المصنف غير
 واضحة **(قوله)** لان الانشائية لا تقع صفة الابتأويل بعيد **(قيد التأويل)** بالبعيد لان
 التأويل مشترك بينهما وبين الجمل الخبرية اذ الجمل التي لها محل من الاعراب في تأويل
 مفرد مسبوك منها كما هو المشهور و محصل ما ذكره ان التقييد بالخبرية اشارة
 الى انحطاط الوصف بالجمل الانشائية من درجة الاعتبار لاحتياجها الى تأويل
 بعيد لاعداد وقوعها والاولى ان يقال التقييد لان الانشائية لا تقع صفة وكل ما هو
 في صورة الصفة فهو عند التحقيق متعلق الصفة ومفعولها **(قوله)** اى مقول في حقه
 اضربه فان قلت هناك تأويل يقرب من تأويل الجمل الخبرية بان يقال رجل اضربه
 في تأويل رجل مطلوب ضربه مفعن الحذف فهو أحق بالاعتبار مما نال درجة
 الاشتهار قلت كما أنهم لم يلتفتوا اليه لاختصاص الوصف بالانشائي بالجمل المحكية
 فلا يقال رجل اضربه الا اذا امر بضربه فلو كان المعنى على التأويل الذي ذكره
 لجاء استعماله في مقام الامر بضربه وقد صرح بعض الحواشي بتخصيصه بالطلبة
 المحكية **(قوله)** اى مستحق لان يؤمر بضربه ظاهره انه تأويل للمقول المحذوف
 بانه عبارة عن استحقاق القول في حقه لانه قيل ذلك ولا حاجة اليه لانه لما خص
 بالجمل المحكية فتقدير القول على حقيقته صحيح بلا شبهة الا ان يقال لم يرد أن المحذوف
 ليس على حقيقته بل اراد التنبية على انه لا يوصف بتلك الجمل المحكية الا في مقام اظهار
 الاستحقاق لان يؤمر بان يفعل لاجله فتأمل **(قوله)** واذا لم يكن فيه الضمير الرابط
 تكون اجنبية في بادى النظر فالتم الضمير احترازا عن ان يظنها مخاطب اجنبية
 غير قابلة لكونها صفة ولم يحتترز عن ذلك في الخبر الجملة واكتفى بما يقوم مقام الضمير
 لان توجه المخاطب الى الخبر فوق توجهه الى الصفة فليس ههنا مظنة الغفلة عما
 لا يظهر الا بزيد توجه ولذا بالغوا في رابطة الحال ايضا فوق المبالغة في رابطة الخبر
 وبما حققنا اندفع ما قيل من انه في الملازمة مناقشة لجواز حصول الرابط بغير الضمير
 كما في خبر المتبدأ **(قوله)** ويوصف بحال الموصوف سواء كان مفردا او جملة وكذا
 عدليه ولذا اخر البحث عن بيان كونه جملة فحينئذ قوله يتبعه في التنكير يحتاج الى
 تأويل والمراد بحال الموصوف ما جعل حاله ولو تجوزا فزيد الحسن الوجه من قبيل
 الوصف بحال الموصوف وان ليس الحسن الاوجهه وكذا المراد بالوصف بحال
 المتعلق ما جعل حاله غير الموصوف بحسب دلالة التركيب وان كان قائما به نحو زيد الحسن
 نفسه او ذاته فانه من قبيل الوصف بحال المتعلق مع ان الحسن قائم بزيد فاعرف حال

قوله اى بحال قاعة (قوله يعنى بصفة اعتبارية تحصل له بسبب متعلقه الى آخره)
لما اشكل عليه الوصف بحال المتعلق اذ النعت تابع يدل على معنى فى المتبوع وليس حال
المتعلق معنى فى المتبوع اول قوله بحال متعلقة بما ذكر ويلزمه حينئذ أن لا يكون النعت
فى جاءنى رجل حسن غلامه الحسن بل ماهو مؤول به اى كائن بحيث يحسن غلامه
ولا يخفى ان هذا الوصف تابع للموصوف فى الامور العشرة كالوصف بحال الموصوف
بلى يلزم ان يكون جاءنى رجل كائن بحيث يحسن غلامه وصفا بحال المتعلق لانه وصف
بصفة اعتبارية تحصل بسبب المتعلق فالوجه ان يقال معنى قوله ويوصف بحال المتعلق
انه يوصف بلفظ يدل على معنى قائم بالمتعلق ويجرى عليه اعراب التابع ويجعل نعتا
ويتكلف فى صدق التعريف عليه بانه يدل بعمله وصفا على معنى اعتبارى حاصل
بالقياس اليه فى متبوعه (قوله والتشكير) جوز الكوفيون وصف النكرة مطلقا
بالمعرفة والاختش وصف النكرة المخصوصة بها (قوله والافراد والثنية والجمع
والتذكير والتأنيث) الا اذ كان مصدرا فانه يستوى فيه جميع هذه الامور نحو رجل
عدل ورجال عدل وامرأة عدل او افعال التفضيل بمن فانه مفرد مذكر لا غيرا و افعال
التفضيل المضاف للزيادة على من اضيف اليه او فعولا بمعنى فاعل نحو رجل صبور
وامرأة صبور او فعلا بمعنى مفعول كرجل جريح او امرأة جريح وما فى الشروح فى هذا
المقام سهو بين وقع من هفوة الاقلام (قوله فان قلت اذا نظرت حق النظر الى آخره)
فيه بحث لان الالف التى تلحق الثنية فى الفعل نفس الفاعل والفعل مفرد كما كان والالف التى
تلحق بالصفة علامة تثنيتهما والضمير مستكن واما ان تثنيتهما باعتبار ثنية فاعلها دون موصوفها
فمنوع بل الاحق انها لموصوفها كيف ولا يوجب تثنية الفاعل تثنية المسند بالاشبهة فى موضع
ويوجب تثنية الموصوف بالاشبهة نحو جاءنى هذا ان الرجلان نعم يتجه على كون الوصف بحال
الموصوف مطلقا تابعا للموصوف فى الخمسة البواقي ايضا انه لا يظهر فى الوصف بالجملة
فان يضربان فى رجلان يضربان لا يتبع رجلين بل الحق به ضمير الفاعل فحصل صفة
الثنية الا ان يقال اراد المتابعة حقيقة او صورة او يقال الجملة التى وقعت صفة مؤولة
بمفرد مطابق (قوله حسن قام رجل قاعد غلامه) ولو لم يكن كالفعل وكان تابعا
للموصوف لوجب قام رجل قاعد غلامه وامتنع قاعدة غلامه (قوله وضعف قام رجل
قاعدون غلامه) ولو لم يكن كالفعل لامتنع فافهم (قوله ولحاق علامتى الى آخره) الحاق
كالحق بفتح اللام (قوله ويجوز من غير حسن ولا ضعف قعود غلامه) لانه لا يخرج بذلك
عن كونه كالفعل فى عدم الحاق علامة الثنية والجمع فى مقام الاسناد الى الظاهر بآخره
ولو لم يكن كالفعل لامتنع صررت برجل قعود غلامه لوجوب متابعته لموصوفه حينئذ

(قوله اجتمع فيه فاعلان في الظاهر الا ان يخرج) الاولى ترك في الظاهر ليتصل الاستثناء بلا كلفة ولئلا يتجه ان جعل الاسم الظاهر بعد الضمير بدلا ليس خلاف الظاهر حتى يكون الظاهر اجتماع فاعلين (قوله او يجعل الفعل خبرا مقديما على المبتدأ) الاولى او يجعل الجملة ووجهه ما ذكره العلامة التفتازاني في المطول في اواخر احوال المسند انه كثيرا ما يطلق الفعل مع ضمير المتصل (قوله فلا حاجة لهما الى التوضيح) فيه ان اعرف المعارف الذي فوق الجميع ضمير المتكلم الواحد ومن البين ان ضمير المتكلم مع الغير والمخاطب ليسا في مرتبة فلو سلم عدم حاجته الى التوضيح ليرقى في الوضوح فلا نسلم عدم حاجة المتكلم مع الغير والمخاطب ليلغا مرتبة المتكلم الواحد فالاولى ان يقال لاحاجة للواحد المتكلم الى التوضيح وحل عليه باقي الضمائر (قوله وحل عليهما ضمير الغائب) واجاز الكسائي وصفه متمسكا بقوله تعالى ﴿ لا اله الا هو العزيز الحكيم ﴾ وحل الجمهور مثله على البديل ويمكن ان يقال هو من اسماء الله تعالى فهو فيه تعالى اسم ظاهر كما لو جعل الضمير علما فتأمل (قوله لانه ليس في الضمير معنى الوصفية) او رد عليه ان الضمير الراجع الى مفهوم المشتق فيه معنى الوصفية ويمكن ان يحجب عنه بانه نادر بالنسبة الى ما ليس فيه معنى الوصفية فحمل عليه وما قيل الاولى في التعليل ان الموصوف يجب ان يكون اعرف او مساويا والضمير اعرف فلا يصح وصف غيره به ففيه ان الشارح لم يترك هذا الاولى بل غرضه من نقل ما في الرضى الاشارة الى هذا الوجه ونحن نقول وضع الضمير الغائب للدلالة على ما يتحد مع المرجع ووضع الصفة للدلالة على ما يتحد بالموصوف فلم يجتمعا (قوله ثم المعرف باللام والموصولات) بقى المضاف الى المعرفة ولم يتعرض له لانه يجيء بعد المنادى والقياس ان يكون في مرتبة ضمير المخاطب لكن وصفه دون ضمير المخاطب يدل على انه انقص منه (قوله لم يوصف ذواللام الا بمثله اى ذى اللام الا خرا والموصول) اما ان يراد بمثله مثله في درجة التعريف فيشمل المضاف الى مثله فلا حاجة الى قوله او بالمضاف الى مثله الا ان يقال اراد عدم خروج المضاف على مذهب من قال انه انقص من المضاف اليه ايضا واما ان يراد المماثلة في كونه ذا اللام وحينئذ يتجه ان يقال الاخصر الاوضح حينئذ لم يوصف ذواللام الا به اى بذل اللام ويرد ايضا انه يوصف ذواللام بالموصول ايضا فيكلف بان المراد بمثله مثله ولو صورة (قوله بلا واسطة نحو جاءني الرجل صاحب الفرس او بواسطة) لاحاجة اليه على مذهب سيدييه ولو فسر المماثلة بالمماثلة في الدرجة لانه ابدا موصوف بالمضاف الى مثله بلا واسطة على مذهب سيدييه (قوله لان تعريف المضاف مساو لتعريف المضاف اليه وانقص منه) من قال

انه انقص منه تسمك بجواز وصف المضاف الى الضمير دونه وعلى هذا يشكل وجه
ان لا يوصف المعروف باللام الابطله او بالمضاف الى مثله لجواز ان يوصف بالمضاف
الى الاعرف منه لان يقال المضاف الى الاعرف منه وان كان انقص من الاعرف لكنه
اعرف من المعروف باللام **(قوله اي باب اسم الاشارة بذى اللام)** يجب ان يراد بذى اللام
ما يشمل الذى واخواته قال الرضى لا يوصف اسم الاشارة الا بذى اللام والموصول
نحو بهذا الرجل وبهذا الذى قال كذا وبهذا ذى قال كذا على اللغة الطائفة هذا كلامه
والاظهر ان يراد بهذا فى قوله باب هذا خصوصه بقوله باب هذا اسم الاشارة لان يراد
بهذا اسم الاشارة فتأمل **(قوله مع ان القياس يقتضى جواز وصفه الى آخره)** وبمثله
من اسماء الاشارة وبالمضاف الى مثله **(قوله بل رجل متصف بالعلم)**
(قوله اي قصد نسبته) المراد بالنسبة ما يعم التعلق والنسبة التقييدية ليشمل غلام زيد
وعمره جاءنى فيشكل التعريف بجاءنى زيد الفاضل والعاقل لو جعل العاقل وصفا
لامعطوف كاسمى ويشكل بالمعطوف فى قوله وانواعه رفع ونصب وجر الا ان يقال
النسبة المقصودة فى هذا المقام نسبة البعضية لان جعل المجموع خبرا يفيد بعضية كل
منها فالمعطوف مقصود بهذه النسبة وقوله فقوله بالنسبة متعلق بالقصد المفهوم
من المقصود توضيحه انه ليس متعلقا بالمقصود والا لكان المعطوف نفسه مقصودا
بالنسبة وليس كذلك اذ المقصود بالنسبة نسبة المعطوف بل هو متعلق بالقصد المفهوم
من المقصود لانه عبارة عن قصد نسبته الى شئ او نسبة شئ اليه وفى قوله المفهوم
من المقصود احتمالا ان اى المفهوم من لفظ المقصود او من المقصود منه **(قوله فتأمل)**
مقصود بالنسبة احتراز عن غير البديل لانها لم ينسب اليها شئ ولا هى الى شئ لان
نسبتها غير مقصودة كما بديل منه فادراج القصد ليس لقصد الاحتراز عن غير البديل
بل لبيان المشترك بينه وبين البديل فاعرف ان قصد فلا تمل **(قوله واجيب الى آخره)**
فهم هذا المعنى من كون العطف مقصودا بالنسبة مع متبوعه بعيد جدا على انه يرد
عليه ان بديل الفلظ مقصود بالنسبة مع متبوعه بهذا المعنى وبالجملة لا فرق فى المعنى
بين قولنا جاءنى زيد جاره وبين قولنا جاءنى زيد بل جاره فجعل احدهما داخلا
فى مفهوم التعريف بهذا التفسير دون الآخر تحكم **(قوله ولما تم الخد بما ذكره جمعا)**
ومتعا اردفه لزيادة التوضيح) يحتمل ان يكون قوله يتوسط شروعا فى بيان حكم
المعطوف بعد تعريفه سيما اذا اريد به التوسط فى اللفظ كما هو المتبادر فيكون بيانا لعدم
جواز حذف العاطف **(قوله ولم يكتب)** لعدم الاكتفاء نكات منها قصد زيادة
التوضيح ومنها بيان ما يقصد فى اراد المعطوف ومنها انه اما ان يعد الحروف العشرة

فيطول واما ان يحيل فيبقى معرفة المعطوف موقوفة الى وقت معرفة العشرة في قسم
 الحروف واما ذكره فيمكن منع كون المعطوف على الصفة زمنا نحو يا عندهم كيف
 ولو كان كذلك لاستحق رفع مرتين فلما ان يؤثر في الرفع الموجود كلاما مقتضين فيكون
 اثر المقتضين واما ان يقدر رفع لاحد المقتضين ولم يقل به احد **(قوله)** لان الحروف
 قديتوسط بالصفات **(قوله)** وكذا بين الابدال نحو قطع زيديده ورجله فرجله من حيث انه
 بدل عن زيد يصدق عليه تعريف العطف **(قوله)** وقيل قد جوز الزحشرى يتجه عليه
 انه المراد بتوسط احد الحروف العشرة توسط احدهما بتفصيل كما سيجي والواو التي
 لتأكيد اللصوق ليس من العشرة بالمعاني التي سيجي قلت لا خلاف في جواز دخول ثم
 بين المؤكد والمؤكد فيقتض التعريف به حينئذ **(قوله)** ونقل عن المصنف الفرق بين هذا
 الوجه والوجه الاول ان الوجه الاول جعل المعطوف على الصفة صفة من وجه
 ومعطوفا من وجه وهذا الوجه جعله صفة لا محالة من غير أن يكون معطوفا من وجه
(قوله) اكد بمنفصل **(قوله)** فان قلت لتأكيد مقام وداع فاذا لم يكن هناك داعي التأكيد
 كيف يعطف على الضمير المتصل قلت يعدل من عطف المفرد على المفرد الى عطف
 الجملة على الجملة فيقال ضربت وضرب زيد ولما كان التأكيد بمنفصل احتاج الى البيان
 لانه يحتمل تقديم التأكيد على العطف وتأخيريه بينه بالمشال فقها لمثل ضربت
 انا وزيد واختاره على زيد ضرب هو وعلامه لانه الداعي على الحكم بالتأكيد في زيد
 ضرب هو وعلامه طردا للباب والا فزيد ضرب هو غلامه يحتمل ان يكون
 من قبيل انفصال الضمير للعطف لا من قبيل تأكيد المتصل بالمنفصل **(قوله)** لانه
 قد طال الكلام بوجود المتفصل **(قوله)** هكذا في النسخ والاظهر بوجود الفصل
 او بطول الكلام بالمنفصل وقوله فحسن الاختصار فيه ان طول الكلام حاصل
 لواخر الفصل عن المعطوف مع انه حين التأخير يتعين التأكيد فانه اذا قيل ضربت
 انا وزيد اليوم يطول الكلام كطوله اذا قيل ضربت انا اليوم وزيد فالوجه ان يقال
 وجواز العطف على ما هو كالجزم من الفعل احترازا عن طول انفصال بين المعطوف
 والمعطوف عليه **(قوله)** واعلم ان مذهب البصريين **(قوله)** انه على ان المسئلة خلافية
 والتأكيد استحسناني لا واجب قطعا كما يفيد مقابلة اكد مع جواز الترك وما
 سبق في بحث المفعول معه من انه اذا لم يحز العطف تعين النصب مثل جئت وزيدا
(قوله) حرفا كان او اسما **(قوله)** قال الشيخ الرضى لا يعاد العامل الاسمي الا اذا لم يشك
 انه لا معنى له وانه جلب لهذا الغرض كبين فانه لا يتصور الا بين الاثنين فان التمس
 نحو غلامك وغلام زيد وانت تريد غلاما واحدا لم يحز الا اذا قام قرينة دالة على

المقصود **(قوله)** والجور لا ينفصل عن جاره **(ينقض بقوله تعالى ﴿فبارك من الله﴾** وبقولهم ضربتي من غير ما جرم **(قوله)** بدليل قولهم بيني وبينك اذ بين لا يضاف الا الى متعدد **(هذا انما يصير دليلا لولم يكن زيادة بين الا في صورة العطف على الضمير وليس الامر كذلك لشيوع مثل بين زيد وبين عمرو الا ان يقال هذا ايضا من قبيل عادة الجار من غير ضرورة كافي العطف على الضمير **(قوله)** مستدلين بالاشعار)** فيه اشعار بضعف استدلالهم لكن لا يقتصر استدلالهم على الاشعار بل استدلو بالقرآن العظيم ايضا وهو قوله تعالى ﴿تسألون به والارجام﴾ **(قوله)** واجب يجعل قوله والارجام قسما **(قوله)** جاؤني كلهم الى آخره **(فيه انه لا اشكال في جواز جاؤني كلهم وجواز اعجبني جمالك لوجود الفصل فالاولى التمثيل بجاءوا كلهم زيدا وعجبت جمالك زيدا **(قوله)** وقوى)** الظاهر ويقوى **(قوله)** من الاحوال العارضة له نظرا الى ما قبله **(الاولى نظرا الى غيره كافي قوله وكذا المعطوف في حكم المعطوف عليه في الاحوال العارضة له بالنظر الى نفسه وغيره لان قولنا زيد هو القائم وعمرو وعمرو فيه في حكم زيد في الاحوال العارضة له بالنظر الى القائم من كونه مبتدأ واجب التعريف محصورا فيه القائم لضمير الفصل واعلم ان قوله وكذا المعطوف يحتمل ان يكون من تمة تفسير عبارة المتن ويحتمل ان يكون من تمة المسئلة ذكرها الشارح لاستيفاء المسئلة والثاني اوجه لانه على الاول يكون اعتبار امور في عبارة المصنف لانفهم منها من غير ضرورة ثم اعلم ان الشارح قد افترط في التكلف في تحجج كلام المتن كما ترى ولا يحتاج اليه لان معناه ان المعطوف في حكم المعطوف عليه في التركيب فكل ما يستحقه المعطوف عليه في التركيب يستحقه المعطوف ففي يا زيد وعبد الله يستحق المعطوف عليه على تقدير كونه مضافا النصب فكذا المعطوف وفي يا زيد والحارث يستحق المعطوف عليه لو كان فيه لام الفصل عن كلمة يا فكذا المعطوف **(قوله)** كالاعراب **(الاعراب من الاحوال العارضة نظرا الى العامل واما خصوص الاعراب من كونه بالحركة او الحروف فهو من الاحوال العارضة له بالنظر الى نفسه وهو المراد فلا يرد ما قيل في كونه من الاحوال العارضة له في نفسه تأمل لان للعامل دخلا فيه نعم قابليته الاعراب كذلك **(قوله)** امانحو رب شاة وسخلتها فتقدير التكرير لعدم قصد التعيين **(وان كان الضمير عبارة عن هذه الشاة المذكورة وقوله او محمول على نكارة الضمير بمعنى ان الضمير راجع الى شاة لا الى الشاة المذكورة بعينها فهو بمنزلة سخة شاة لا بمنزلة سخة هذه الشاة والظاهر ان يراد بالضمير ما قصد بالظاهر السابق بعينه واما جعله عبارة عن السابق لابعينه فشا فذا قل على الشذوذ وهذا الشذوذ في جعل الضمير على النكارة مع سبق المرجع واما الشذوذ الذي جعل جوابا******

ثالثا فهو شذوذ عطف المضاف الى الضمير على مدخول رب وبهذا اندفع ما قيل اعلم انهم جعلوا الجمل على نكارة الضمير جوابا والشذوذ جوابا آخر واندفع ايضا ما اعترض به من ان الضمير انما يكون نكرة اذ لم يكن له مرجع لان الضمير اذا لم يرد به المذكور بعينه يكون نكرة ولم يحتاج في الجواب الى ما قيل ان ذلك مبنى على ما ذهب اليه الشيخ الرضى من ان الضمائر الراجعة الى النكرات الغير المخصوصة نكرات على انه يصح ان يجعل قوله على الشذوذ علاوة فيكون جوابا ثالثا غاية ما في الباب ان يكون الاولى حينئذ تقديم قوله اى رب شاة وسخلة شاة على قوله على الشذوذ بقى شىء وهو ان الظاهر ان يجعل الجمل على نكارة الضمير وجها ثانيا لتقدير التكرير ولا يجعل عديلا له فتأمل **(قوله فتعين الرفع على ان يكون خبرا مقدما لمبتدأ وهو عمرو)** ولقائل ان يقول لم يتعين الرفع لذلك لجواز ان يكون الرفع لكونه مبتدأ رافعا لفاعل وهو عمرو لان الصفة اذا طابقت مفردا جاز فيه الاسمان **(قوله ولما كان لقائل ان يكون الى آخره)** يحتمل ان يكون قول المصنف وانما جاز جوابا لمنع عدم جواز ما عدا الرفع في ما زيد بقائمه ولا ذاهب عمرو لسند جواز الذى يطير فيغضب زيد الذباب **(قوله وانما جاز الذى)** جعل لجواب هذا السؤال ثلاثة احتمالات الاول منع كون الفاء عاطفة والثاني تخصيص كون المعطوف فى حكم المعطوف عليه بما اذا لم يكن بين المعطوف والمعطوف عليه سببية لان المعطوف والمعطوف عليه يصيران حينئذ بمنزلة امر واحد فيكفى رابطة المعطوف عليه للمعطوف والثالث ان الفاء السببية تفيد معنى فى الجملة الثانية رابطا لها بما ربط به المعطوف عليه وهو ان الغضب بسبب طيرانه واما قوله ويمكن فجواب آخر بتقدير الرابطة ولا يخفى عليك ان كون الجملة الثانية مع الاولى بمنزلة جملة واحدة لا يتوقف على جعل الفاء للسببية ولا استفادة ما هو رابطة للجملة الثانية بما ربط به المعطوف عليه بل يحصل ذلك من الفاء العاطفة فان معناه التعقيب فكما يجعل الفاء السببية الثانية مع الاولى كواحدة كذلك التعقيد لانه فى قوة ويغضب زيد تعقيب طيرانه **(قوله بسببه)** الضمير راجع الى طيرانه اى يغضب بسبب طيرانه **(قوله اى اذا وقع العطف)** يعنى قوله اذا عطف مسند الى ضمير مصدره من قبل حيل بين العير والتزوان وقوله على عاملين ليس نائبا عن الفاعل بل مصدر عطف اى عطفنا مبنيا على عاملين ولا يخفى انه بعيد جدا ومقال بعض شارحى الباب ابعد منه والحق مع اكثر الشارحين فلا ينبغي ان يتجاوز **(قوله مختلفين اى غير محددين)** ما ذكره فى توجيه مختلفين فلا عجب ان يقضى منه العجب والاولى ان لا يتكلم بمثله بل وجب والوجه انه تقرر فى محله ان الوصف قد يكون لبيان المقصود بان يوصف الشىء بوصف الجنس لبيان عموم الحكم وشموله

الجنس ومنه قوله تعالى ﴿وما من دابة في الارض ولا طائر يطير بجناحيه﴾ فوصف عاملين مختلفين للتصريح بالعموم ولا يبعد أن يقال احتراز عن مثل ضرب واكرم زيد عمرا وبكر خالدا فان زيدا وعمرا معمولان لعاملين هما ضرب واكرم على ما نقل من القراء انه على تشريك العاملين فيجوز العطف عليهما لانه العطف على معمولي عاملين غير مختلفين بل متحدين في المعمول **(قوله اكل امرئ تحسين امراً)** تحسين وقع بين مفعولييه فكل منصوب وليس بمرفوع على حذف المفعول الاول لتحسين لانه لا يجوز الاختصار على احد مفعولي باب علمت عند المصنف ونار توقد مضارع التفعّل حذف احدي تأنيه والتوقد لازم ومتعد وهو ههنا لازم لعدم جواز حذف التاء من الجهمول **(قوله فهذا وان كان بحسب الظاهر جائزا لكنه لم يجز عند الجمهور بحسب الحقيقة)** دفع لما ذكره الفاضل الهندي ان في ترتيب الجزاء على الشرط نظرا لانه كيف يترتب على وقوع العطف كما يدل عليه اذا والماضى عدم الجواز وتحقيق الجواب ان الواقع هو العطف بحسب الصورة والترتب عدم الجواز بحسب الحقيقة والمال وقيل اذا عطف بمعنى اذا اريد العطف فلا مانع من الترتيب على الارادة ورد بان عدم الجواز لا يتسبب من الارادة بل هو ثابت اولا وهو مندفع بان عدم الجواز علة الجزاء اقيم مقامه والتقدير اذا اريد العطف على عاملين مختلفين فيلجئ عنه لانه لم يجز **(قوله وعدم جواز ذلك العطف مع خلاف القراء جار في جميع المواد عند الجمهور)** رد لما يتجه على المصنف ان قوله خلافا للقراء بيان للمخالفة قبل تمام الحكم لانه انما يتم بالمستثنى فاجاب بان المستثنى متعلق بمجموع عدم الجواز مع المخالفة وهو مع كونه تكلفا جدا يتجه عليه ايضا انه حينئذ يفيد بيان انتفاء عدم الجواز مع مخالفة القراء في هذا التركيب ويكون محتملا لعدم الجواز بلا مخالفة القراء وان مخالفة سيبويه في عدم الجواز ومخالفة القراء في جميع الصور الا في نحو في الدار زيد والحجرة عمرو فلا يفيد ما هو المقصود من عدم الجواز عند سيبويه مطلقا لجواز ان يكون المقصود نفي مخالفة القراء فيما عدا هذا التركيب او اثباته فيه واعلم ان الشيخ الرضى لم يوثق نقل المصنف ونقل المسئلة انه اتفق المتقدمون ومنهم الاخفش على انه جاز العطف الا فيما كان فصل بين العاطف والمعمول المجرور وخالفهم القراء وسيبويه بال منع مطلقا والمتأخرون لا يجوزون الا اذا تقدم المجرور في المعطوف والمعطوف عليه فعلى هذا خصوص المثال المستثنى في المعطوف والمعطوف عليه محفوظ فاحفظه **(قوله التأكيد)** جاء بالهمزة والواو فان قيل كان البدل اشد مناسبة بالعطف فكان احق بالاتصال بالعطف قيل قد يزداد في التأكيد اللفظي حرف العطف نحو والله ثم والله

و **كلا** سيعلمون ثم **كلا** سيعلمون ونحو **ولا** تحسبن الذين يفرحون بما اتوا ويحبون ان
يحمدوا بما لم يفعلوا **فلا** تحسبنهم بمفازة **لكن** لواخر المعطوف عن سائر التوابع
لكان ترتيب التوابع في بيانه كترتيب وقوعها في التراكيب وقد راعى ذلك في ذكر
المفاعيل الخمسة **(قوله فثبت عنده وتحقق)** الظاهر فيثبت ويتحقق **(قوله اوفى**
الشمول اى التاكيد ما يقرر امر المتبوع الى آخره **)** نبه بذلك على ان ذكر او في
الشمول بعد قوله في النسبة ليس لغوا لظهور ان جاء القوم كلهم ايضا يقرر امر
المتبوع في النسبة ويفيد ان النسبة الى جميعه لالى بعضه ومفاد التنبيه ان يقرر امر
المتبوع في النسبة شاع فيما بينهم في التفصيل المذكور وليس له الشمول حتى يغنى عن
ذكر الشمول **(قوله تقول جاءنى القوم ثلثهم)** اذا اريد تعيين العدد باعتبار النسبة
يضاف العدد الى ضمير المتبوع وذلك من الثلاثة وما فوقها ولا يؤكد بها الا بعد ان يعرف
المخاطب كمية العدد قبل ذكر التاكيد والا لم يكن تأكيدا بخلاف الوصف في نحو
جاءنى رجال ثلاثة **(قوله فهذا هو الغرض)** اى تقرير امر المتبوع في النسبة والشمول
هو الغرض من جميع الفاظ التاكيد فالتعريف به جامع لجميع الافراد واذا عرفت هذا
اى كونه جامعا لجميع الافراد فنقول اخرج المصنف الصفة والعطف الى آخره
فظهر ان التعريف جامع ومانع وقوله وافادتهما توضيح متبوعهما في بعض المواضع
ليست بالوضع لو تعرض لتأكيد متبوعهما لكان انسب **(قوله لفظى)** مختص بالمعارف
الا في المحكوم به وكذا المعنوى مختص بالمعارف مطلقا عند البصريين ونفسه وعينه منه
عند الكوفيين **(قوله او حكما نحو ضربت انت وضربت انا فان ذلك في حكم**
تكرير اللفظ وان كان مخالفا للاول لفظا اذ الضرورة داعية الى المخالفة لانه لا يجوز
تكريره متصلا) قصد به الفرق بين ضربت انت وجمع واكتع فان الاول في حكم
التكرير لفظا لان المخالفة للضرورة بخلاف اجمع وابتع ومنهم من لم يتنبه لغرضه
واعترض بعد الفرق بين ضربت انت وجمع واكتع اعلم ان من قال ان الضمير في
انت هو التاء وان عماد التاكيد في ضربت انت واخواته بتكرير اللفظ الاول حقيقة
(قوله في الفاظ كلها) اعلم ان المؤكد اما مستقل يجوز الابتداء به والوقف عليه
او غير مستقل فقير المستقل ان كان على حرف واحد او كان مما يجب اتصاله باول نوع
من الكلام او بآخر نوع منها يتكرر بتكرير عماده في السعة نحو بك وبك وضربت ضربت
وان لم يكن على حرف واحد ولا واجب الاتصال حاز تكريره وحده نحو ان زيدا
قام **(قوله ولا يبعد ارجاع الضمير الى التاكيد اللفظى)** قلت على اى تقدير يشكل باجمع
واخواته فانه لايجزى فيه التاكيد اللفظى ودفعه بتأويل الشمول المستفاد من كلها

بالشمول الانواع لاجمع الاشخاص **(قوله وهي نفسه وعينه)** وقد يزداد الباء في
عينه وكذا في اجمع فيضاف الى ضمير المؤكد وقد نبه المصنف على ترتيب الفاظ
التوكيد اذا جمع لكن الجمهور على تقديم ابضع على ابتع والزحشرى منفرد في
تقديم ابتع المصنف تبعه **(قوله قيل لامعنى هذه الكلمات الثلاث)** وعلى هذا لوجه
لذكرها بين الفاظ التأكيد لان التأكيد من الاسماء المعربة وهذه مهملات ولهذا لم
يذكر المصنف مثل حسن بسن في التأكيد والحق ادراج هذه الالفاظ في التأكيد
بضرب من المسامحة وتنزيلها منزلة الاسماء لانها معربات مستعملات في كلام العرب
لا بد من ضبطها في الصيانة عن الخطأ في كلام العرب ولهذا قال الشيخ الرضى التأكيد
اللفظي على ضربين احدهما ان تعيد الاول والثاني ان تقويه بموازنة مع اتساقهما
في الحرف الاخير ويسمى اتباعا وهو على ثلاثة اضرب لانه اما ان يكون للثاني معنى
ظاهر نحو هنيئا مريئا اولايكون له معنى اصلا بل ضم الى الاول لتزيين الكلام لفظا
وتقويته معنى وان لم يكن له في حال الافراد معنى نحو قولك حسن بسن فسن او يكون
له معنى متكلف غير ظاهر مثل خيـث نبـيـث من نبـث الشر اى استخرجته واستفـيد مما
ذكره ان مريئا تأكيد لفظي مع انه ليس تكرار اللفظ الاول حكما بمعنى ذكره المـشـارح
اذ ليست الضرورة داعية اليه ويمكن ان يقال ان المصنف جعله صفة كاشفة ولا يخفى
ان النبـيـث اذا جعله معنى غير الاول فهو صفة لاتأكيد **(قوله ويمكن استنباط**
مناسبات خفية) لاشتغال كل منها على خروج من النقصان وعلى تمام ما تناسب العموم
المستلزم لتقام النسبة **(قوله ان يقعان)** يعنى جمعا عامين لشمولهما الواحد والاثنين
والزيادة والمذكر والمؤنث **(قوله انفسهما)** بايراد صيغة الجمع في تنية المذكر
والمؤنث وهذا اصل في كل مضاف الى ضمير التثنية مع الاتصال التام بين المضاف
والمضاف اليه لكرهية اجتماع التثنيين مع كمال اتصالهما لفظا ومعنى فيقال نفسا زيد
وعمر وغلماهما ولا يقال نفساهما بل انفسهما **(قوله باختلاف الضمير في كله)**
وجميعه وعامته كذا في تسهيل ابن مالك **(قوله وهي اجمع)** لادلالة على الاجتماع
عند الجمهور خلافا للمازنى والمبرد كذا في الرضى **(قوله واجمعون في جمع المذكر)**
اي العاقل **(قوله او اجمع)** اى الجمع الذى يحمل في حكم الواحدة وهو غير الجمع
المذكر السالم **(قوله وجمع في جمع المؤنث)** وما في حكمه من جمع المذكر الغير العاقل
وجوز الانداسى في العاقل الغير السالم ايضا **(قوله ولا حاجة الى ذكر الافراد)** بل
لا يصح ذكرها لانه يفيد جواز جاءنى الانسان من غير أن يراد به الانسان فقه أفسد
من أصل قول المصنف ذواجزاء بتأويله بنى متعدد افراد كان اواجزاء **(قوله يصح)**

افتراقها حسا او حكما) قيل لا يكفي الافتراق الحسى بدون الافتراق الحكمى فذكر حسا
لغوفيه نظر لان المصنف حكم بحجته فى المفترق الحسى ولا يحصل للرد عليه من غير نقل
من الائمة العربية بناء على انه يلغو التأكيد بكل فى المفترق حسا بدون الافتراق
الحكمى لانه يمكن دفعه بان الافتراق حسا يوهم الافتراق فى الحكم فى بادى الرأى فيحسن
التأكيد بكل بهذا القدر **(قوله)** بخلاف جاءنى زيد كله) ومثله اختصم الزيدان كلاهما
عند الجمهور لعدم صحة افتراق الزيدين حكما وخالفهم المبرد وقيل هو خلاف القياس
والسمع وفى مخالفة القياس نظر لان الافتراق حسا حسن ذكر التأكيد ولدفع ما يوهمه
الافتراق الحسى من الافتراق الحكمى قبل التأمل فى الحكم **(قوله)** اكد ذلك الضمير والا)
كأنه دل عليه المصنف بالمثال ولا يخفى انه لا وجه للفصل بين هذا الحكم وبين بيان
النفس والعين كما لا وجه للفصل بين قوله ولا يؤكد بكل واجمع وقوله اکتع واخواه
مع شدة اتصال اکتع واخويه باجمع وشدة اتصال هذا الحكم بالحكم السابق اذ يعلم
منه ان الحكم السابق يشمل اکتع واخويه ولهذا اقتصر فيه على ذكر اجمع **(قوله)**
واکتع واخواه اتباع لاجم) وطريق الجمع بين الفاظ التأكيد وكيفية ترتيبه ان
يقول فتأمل فاعرف **(قوله)** البذل تابع مقصود بما نسب الى المتبوع) يخرج من التعريف
البذل من المنسوب نحو ضفى زيد اخوك والعبارة الصحيحة البذل تابع مقصود
بالنسبة دون متبوعه **(قوله)** اى يقصد النسبة اليه بنسبة ما نسب الى المتبوع) لما كان من اليين
ان ليس البذل مقصودا بما نسب الى المتبوع اذ ليس المقصود من جاءنى زيد اخوك
اخاك تكلف لتصحیح التعريف بان جعله بمعنى يقصد نسبته بنسبة ما نسب الى المتبوع
وبعد فيه نظر لان نسبة المجهى الى الاخ ليست مقصودة بنسبته الى زيد بل نسبته الى
زيد مقصودة من ضم المسند الى زيد ونسبته الى الاخ مقصودة من ضمه اليه فلا بد
من زيادة تحمل وهو أن المقصود من النسبة الى المتبوع النسبة اليه كما فى بدل الغلط
فان المقصود من النسبة الى المتبوع النسبة الى التابع والتلفظ بالمتبوع سهوا وحال
نسبته من تقريره وتمكينه فى الذهن كما فى البواقى **(قوله)** دونه اى دون المتبوع اى
لا يكون النسبة الى المتبوع مقصودة) فضمير دونه راجع الى المتبوع وهو حال
من المستتر فى المقصود اى متجاوزا عن المتبوع فى كونه مقصودا فقد غفل عنه عليه
الشارح من قال دونه ظرف نسب احوال من المستتر فيه اى متجاوز من المتبوع فانه حينئذ
يكون المعنى انه تجاوز ما نسب الى المتبوع المتبوع فى انه نسب اليه والحاصل انه نسب
الشيء الى المتبوع ولم ينسب المتبوع الى المتبوع ولا يحصل له كما ترى **(قوله)** بل يكون النسبة
اليه توطئة وتمهيدا للنسبة الى التابع) اى حقيقة او حكما كما فى بدل الغلط فانه وان لم يجعل

توطئة بل كان سبق لسان لكنه في حكم التوطئة فانه في حكم الساقط وموجب التقرير
 والتمكن في حق البدل **(قوله)** وليس نسبة ما نسب اليه من عدم القيام مقصود بالنسبة الى زيد
 يقال الظاهر أن يقول على طبق ما ذكر في شرح التعريف اذ ليس المقصود نسبة عدم
 القيام الى زيد بنسبته الى احد في الكلام قلب وليس بذلك والقلب في امثال هذا
 المقام بعيد عن القلب والمعنى ليس نسبة ما نسب اليه الى احد من عدم القيام مقصودة
 بالنسبة الى بسبب النسبة الى زيد بان يكون القصد اليها بسبب تقرير النسبة الى زيد
 او بالقياس الى زيد بان يكون قصدها باعتبار زيد وتقرير النسبة اليه ولا يخفى عليك
 انه يندفع الاشكال عن تعريف البدل بمثل ما سمعته في تعريف العطف من ان معنى كونه
 مقصودا بالنسبة دونه ان يكون ذكر المتبوع توطئة لذكره وكأنه قصد الى التنبيه على
 طريق آخر في الدفع **(قوله)** اي بدل هو كل المبدل منه لا يخفى ان المركبات الاضافية
 الاربعة صارت اسماء للاقسام الاربعة كهبد الله علما وان عطف البعض على الكل من
 قبيل العطف على جزء الاسم ليستفاد منه اسم القسم الثاني وهكذا في اخويه وهذه
 مسامحة شاعت في كلام المصنفين ولا يكاد يحتز عنه فيان ان الاضافة في الاولين
 بيانية وفي الآخرين لامية لادنى ملابسة بيان ما هو اصل معنى الاضافة لامعناه
 المراد في المقام فلا يشكل انه كيف يعطف المضاف اليه بالاضافة اللامية على المضاف
 اليه بالاضافة اليبانية وما اجيب به عنه من ان الاضافة في الاولين ايضا لامية فسهو
 بين اذ المقام ليس مقام الاضافة اللامية وكذا ما اجيب به من ان بين الحرف المقدر والمذكور
 فرقا فليعطف المجرور باللام المقدرة على المجرور بمن المقدرة وان لا يجوز العطف على
 المجرور بمن المذكورة اذ لا يحصل له **(قوله)** اما اشتغال البدل على المبدل منه الى آخره
 يخرج منه نحو جاءني زيد حاره فانه لا اشتغال لاحدهما على الآخر فكأنه جعل وجه
 التسمية اكثريا غير مطرد في جميع الافراد والمشهور اشتغال المبدل منه على البدل باعتبار
 تشويقه الى البدل وكونه دالا عليه اجمالا بحيث يبقى سامع المبدل منه منتظرا لذكر
 البدل وهذا وجه تحقيق مطرد بخلاف ما ذكره الشارح فانه كلام ظاهري غير مطرد
 ومن قال ينبغي ان يحمل كلام الشارح على هذا فقد وصى بما لا يحتمل **(قوله)** وبدل
 الغلط اي بدل مسبب عن الغلط جعل الغلط مصدرا والاولى جعله بمعنى غير المستقيم
 وجعل الاضافة اضافة الى المبدل منه فيكون الملابسة قوية اذ هو الشائع في اضافة البدل
 ويمكن جعل الاضافة في الاقسام الثلاثة ايضا من هذا القبيل بدقة نظر جئنا بها لمن هو
 اهلها فضلا من المنعم كل نعمة دقها وجهها فنقول بدل الكل معناه بدل من كل المبدل
 منه حيث جئ به بجميع المبدل منه فهو بالبيان الثاني بدل منه بالبيان الاول فترك جميع

المبين بالبيان الاول وجي بجميعه بالبيان الثاني فلم يبق شئ من المتروك بالابدل مجامع
 به من التابع بديل عن جميع ماترك من المبدل منه فيكون بديل الكل وبديل البعض بديل عن
 بعض ما قصد بالمبدل منه اجالا فانه اذا قيل قطع زيد فقصد بزديده النسبة القطع اليه
 اجالا فليل يده ابدالاً ليد المبين اجالا باليد المبين تفصيلاً فتفصيل اليد بديل عن اجاله
 فهو بديل البعض اذ غير البديل من المبدل منه ترك بلا عوض ولم يجد شئ من المبدل منه
 سوى اليد بدلاً وبديل الاشتمال بدلاً عما اشتمل عليه المبدل منه وقصد حين ذكر المبدل
 منه لاشتماله عليه فهو بديل عما اشتمل عليه المتروك ولم يجد المتروك بدلاً بل الواحد البديل
 ما اشتمل عليه المتروك فتحذفه راعياً ولا تتعجب من تبديل كلمات جم غفير فانه ثمرة الانتباه
 ولا مبدل لكلمات الله ولا يشاركها فيه كلمات من سواه (قوله فالاول مدلوله مدلول
 الاول) ولم يقل مدلوله لانه اريد بالاول الثاني غير الاول وفي مثل هذا المقام يؤتى
 بالظاهر اظهارة للمغايرة (قوله يعني متحدان ذاتا لا ان يتحد مفهوما هما) لانه لا يلزم
 اتحاد مفهوميهما بل قد يكون نحو زيد ضربته اياه وكثيرا ما لا يكون وقوله وان اختلفا
 مفهوما يشير الى انهما قد يتحدان ووجه تجويز عدم اختلاف مفهومي زيد واخوك
 انهما ذكرنا على وجه التمثيل (قوله والثاني جزؤه اي جزؤ المبدل منه) لم يرد الضمير
 راجع الى المبدل منه المعلوم في المقام لانه راجع الى الاول في قوله مدلول الاول بل اراد
 تعيين الاول وقوله والثاني جزؤه بتقدير والثاني مدلول جزؤه وليس من عطف الثاني
 على الاول وعطف جزؤه على مدلول الاول كما هو الظاهر والالكان عطفاً على عاملين
 مختلفين بدون ما هو شرط جواز عند المصنف (قوله بحيث يوجب النسبة الى المتبوع
 النسبة الى الملابس اجالا) زيادة قيد في عبارة المصنف لا بد منه لاجرا بديل الغلط كما
 اشار اليه بقوله بخلاف ضربت زيدا غلامه (قوله بغيرهما) الاول والاوضح ترك بقاء
 الملابس والقول بان بينهما ملاسبة غيرهما (قوله نحو نظرت الى القمر فلنكه) قيل فيه
 ان النسبة الى المبدل منه لا يوجب النسبة الى البديل فكيف يكون مثالا لبديل الاشتمال
 وكذا المثال الاخير قلت اذا لم يكن في الفلك قمر وعلم المخاطب ذلك يكون الاسناد الى
 القمر موجباً للاسناد الى فلنكه اجالا وكذا اذا سئل عن المتكلم بهذا التركيب هل
 رأيت برج الاسد فقال نعم رأيت درجة الاسد كأن المخاطب متظر ذلك المبدل
 (قوله والرابع ان تقصد اليه بعد ان غلطت بغيره) وفيه نظر لان القصد الى البديل قبل الغلط
 وانما ذكر خلاف ما قصد بالقصد او النسيان او سبق اللسان فكأنه اريد أن يقصد الى
 البديل من حيث انه بديل يعني ان يقصد الى الابدال بعد أن غلطت بغيره فافهم ولم يقل
 بعد أن غلطت بالاول تفننا (قوله اي نعت بديل المعرفة واجب) قال الشيخ الرضى

هذا ليس الا في بدل الكل بل عند ابي علي بدل الكل ايضا مقيد بما اذا لم يشتمل فائدة
فانها المبدل منه نحو قوله تعالى ﴿بِالْوَادِّ الْمُقَدَّسِ طُوًى﴾ اى مقدس مرتين **(قوله لثلاثا)**
يكون المقصود انقص) هذا وجه مطرد في الكل فعمل باطراده ولم يخصه ببدل الكل
كافعله المصنف وقال في بدل البعض والاشتمال انه لا بد فيهما من ضمير يرجع الى المبدل
منه تخصيص البدل اما بالاضافة اليه او بوصفه به هذا ولا يخفى عليك ان الوصف
غير لازم لان الاضافة ايضا كالوصف جائز لنقصان النكارة الا ان يقال لم يساعد النقل
مقتضى العقل فلذا خصه به **(قوله نحو الزيدون لقيتهم اياهم)** قال الشيخ الرضى
ان هذا المثال تأكيدي كيف وهو مثل ﴿اسكن انت وزوجك الجنة﴾ وانفقوا انه تأكيدي قال
الفاضل الهندي لا يبعد أن يقال لو قصد اسناد الفعل الى المنفصل وذكر المتصل توطئة
فالضمير الثانى بدل ولو قصد اسناد الفعل الى الاولى ذكر الثانى من غير توطئة كان
تأكيديا **(قوله دبراء)** * پشت ريش عجفاء لا غر نقباء سوده پاي * وقوله ان كان فجر اى كذب
يقال عين فاجر اى كاذب **(قوله قال اللهم صدق صدق)** الظاهر يقول لان خبر
افعال المقاربة لا يكون الامضارعا **(قوله وعليه الطير ثاني مفعولى التارك ان جعلناه)**
بمعنى المصير) ترك جاء بمعنى ودع وبمعنى صير صرح بالثاني تسهيل ابن المالك وجعله
بهذا المعنى من دواخل المبتدأ والخبر وصرح فى القاموس بان ترك يكون بمعنى جعل
ومن لم يعرفه قال جعل التارك بمعنى المصير لتضمين الترك معنى الجعل **(قوله وهذا الحد)**
لا يصح الا لمن يعرف ماهية المبنى على الاطلاق) اى هذا الحد للاسم المبنى كما هو الظاهر
بعد قوله اى الاسم المبنى فهذا انما يتم لو كان معرفة مبنى الاصل موقوفا على معرفة
المبنى والاصل لكنه ممنوع لانه يمكن معرفته بما بينه فيما بعد من غير توقف على معرفة
مفهوم المركب الاضافى **(قوله اذ لم يعرفها)** يعنى لو لم يعرف ماهية المبنى (لكن) اى
تعريف الاسم المبنى (تعريفا للمبنى بالمبنى) فيلزم تعريف الشئ بنفسه هذا محصل
كلامه وفيه نظر لان لزوم تعريف الشئ بنفسه لو سلم انما يلزم لو كان تعريفا للمبنى
المطلق اما اذا كان تعريفا للاسم المبنى فليس التعريف الخاص بالعام ولا محذور فيه نعم
لو كان تعريف المبنى المطلق يلزم ان لا يكون جامعا لخروج مبنى الاصل لانه لا يناسب
مبنى الاصل **(قوله مبنى الاصل وهو الحرف والفعل الماضى)** لم يبين مفهوم
المركب الاضافى واكتفى بتعيين ما يصدق عليه لانه سبق معرفة مفهومه فى تعريف
المركب ولا حاجة الى تقييد الامر بقوله بغير اللام اذ لا امر فى عرف النحاة الا بغير
اللام **(قوله والمراد بالمشابهة المنفية فى تعريف العرب هو هذه المناسبة)** الاولى
هو المناسبة فانهم **(قوله او غيرها)** وهو الاشارة الحسية **قوله** فكلمة او هما لمنع

الخلو) لا يمنع الجمع كما يتبادر الى الفهم ويمكن جعلها مانعة للجمع ايضا بان يراد بما
 ناسب مبنى الاصل ما ناسب مناسبة موجبة للبناء وبما وقع غير مركب ما يكون سبب
 بناءه عدم التركيب ولاخفاء في ان سبب بناء هؤلاء غير مركب ليس عدم التركيب
 بل المناسبة ومن قال انه ليس للشك حتى يتنافى التعريف فقد بعد عن السوق فان قلت
 يخرج من القسمين غاق صوت الغراب قلت الاصوات ليس من الاسم المبنى لانها ليست
 موضوعات فليست كلمات فضلا عن كونها اسماء وانما ذكرت فيما بين المبنيات لمزيد
 مناسبة بها (قوله) ايثارا لتقديم ما مفهومه وجودى لشرفه) او نقول التركيب
 فى العرب يقتضى الاعراب والمناسبة مانعة والمقتضى مقدم على رفع المنافع شرفا
 وفى المبنى المناسبة مقتضية للبناء فى حال التركيب وعدمه بخلاف عدم التركيب فهو أحق
 بالتقديم او نقول عقد بحث العرب لبيان اقسامه بحسب التركيب فلاهتمام به اكثر
 وعقد بحث المبنى لبيان اقسامه بحسب المناسبة لا باعتبار عدم التركيب فلاهتمام فيه
 بالمناسبة اكثر تأمل (قوله من حيث حركات واخره) لا من حيث انفسها فانه لا يقال
 للمبنى الضم ولا الفتح ولا الكسر بل المضموم والمفتوح والمكسور ولا مطلقا لان
 يازيدان مبنى على الالف ويا زيدون على الواو ولا رجلين على الياء ولا يقال لهذه
 الحروف ضم وفتح وكسر (قوله والمراد ان الحركات البنائية لا يعبر عنها الى آخره)
 نية به على ان المراد باللقب ما يعبر به عن شئ جريا على اللغة لا قسم العلم كما هو مصطلح
 الصناعة لان التعبير بها عنها لا بخصوصها لا اشتراكها بين الحركات الاعرابية والبنائية
 وغيرهما (قوله وحكمه) حقه ان يؤخر عن تقسيم المبنى الا انه قدمه لان غيره
 جعله تعريفا للمبنى فنية على انه حكمه الذى لا يعرف الا بعد معرفته فعقب تعريفه
 بقوله وحكمه تنبيها على وجه العدول هذا وفيه نظر لان حكم المبنى مطلقا ليس
 ذلك بل حكم ما ناسب مبنى الاصل منه واما الذى بناؤه لعدم التركيب فتحكمه
 ان يختلف آخره باختلاف العوامل (قوله وبعض الظروف وانما قال بعض الظروف)
 ولم يقل بعض الموصولات مع ان اى معربة وحدها قلقتها واثلا يتوهم انه على مذهب
 من جعل اللذان واللتان معربين لكن ينبغى ان يقول وبعض المركبات لان المركبات
 قسمان قسم مبنى من نحو خمسة عشر وقسم معرب وهو بعلبك قيل وينبغى ان يقول وبعض
 الكنايات ايضا يخرج فلان وفلانة (قوله فهذه ثمانية ابواب فى بيان الاسماء المبنية)
 يعنى لا يشكل حصر المبنى هذه الثمانية بما الشرطية والاستفهامية والصفة والتامة
 ومن اقسامها سوى الموصولة لان المراد بالموصولات ليس مجرد الموصولات بل
 هو باب فى بيان طائفة من الاسماء المبنية موصولات كانت او غيرها ولا يشكل ايضا

بفعال التي ليست بمعنى الامر لان المراد باسماء الافعال ليست مجرد اسم الفعل بل باب
 في بيان طائفة من الاسماء المبنية ولايشكل ايضا بخمسة في خمسة عشر وبعث في بعلبك فانه
 مبنى مع انه لم يدخل في اقسام المبنى لان المركبات باب في بيان طائفة من الاسماء المبنية
 ولا يقتصر على بيان المركبات ولا بمثل وغير مع ما وان وان له دخولها هكذا في بعض
 الظروف (قوله المضمير ما وضع لمتكلم) المشهور عند النحاة وضع هذه الضمائر
 لمفهوم المتكلم والمخاطب والغائب والتحقيق وضعها لجزئيات معينة لهذه المفهومات
 والتعريف اظهر فيما هو التحقيق وبهذا استغنيت عما تكلف الشارح لاجراجهما
 فخذ ما آتيتك وكن من الشاكرين وعلى طريقة النحاة ينبغي ان يحمل التعريف
 على ان المراد ما وضع ليستعمل في متكلم بعينه او مخاطب او غائب كذلك وبهذا ايضا ندفع
 لفظ المتكلم والمخاطب هذائين شكرتم لازيدنكم وعلى التوجيهين لابد من حمل متكلم
 واخويه على الاستغراق والعموم والنكرة قد تكون في الاثبات للعموم والمراد بكلمة
 ما اسم فلا ينقض التعريف بحرف الخطاب (قوله) ويخرج بهذا القيد الى آخره)
 اى بقيد الوضع لكونه لاحد الامور الثلاثة ولهذا افرد القيد ولم يرد ان الغرض منه
 اخراجهما فقط لانه يخرج جميع الاسماء النابتة الغير الموصوفة بما وصف به الغائب
 بل انهما يخرجان فلا يرد النقص بهما وقوله فان الاسماء الظاهرة الى آخره بيان لصحة
 خروجهما به مع انهما داخلان في الغائب ووجه الصحة انهما موضوعان للغائب مطلقا
 فيخرجان بهذا القيد المشتمل على الغائب المقيد والمراد أنه يخرج بهذا القيد على كل
 من تفسير المتكلم والمخاطب اما الثانى فظاهر واما الاول فامر المتكلم ظاهر واما امر المخاطب
 فنحن لان المخاطب موضوع للمخاطب من حيث انه مخاطب يتوجه اليه الخطاب اذ لا معنى
 للمخاطب الا ما يتوجه اليه الخطاب الا ان يراد يتوجه اليه الخطاب به والفظ
 الخطاب لم يوضع لمخاطب يتوجه اليه الخطاب بلفظ الخطاب بخلاف انت فالأخضر
 الاوضح ان يقال من حيث انه مخاطب به هذا ومنهم من قال ويخرج الخ متعلق بالتوجيه
 الثانى واما خروجهما بالتوجيه الاول فلان المراد بالمتكلم والمخاطب ذاتا هما
 ولفظا هما موضوعان لمفهوميهما لا لذاتيهما وقيد الحثية لاجراجهما زيد اذا عبر به
 المتكلم عن نفسه وقس عليه حال المخاطب وهذا قرينة بلامرية كيف ولا حاجة
 لاجراجهما المذكور الى قوله يحكى عن نفسه في تقييد المتكلم واياك وان تحمل
 كلام الشارح على ما ذكره هذا القائل بشاهد أن القائل من تلامذته فلعله سمعه
 منه لان شهادة اليسان اصدق وجل اللفظ على ما هو الصحيح اليق (قوله) وتقديرا
 مثل ضرب غلامه زيد) جعل التقديم رتبة داخل في التقديم لفظا لكن تقديرا

لانه انسب به منه لسائر الاقسام نعم يتجه عليه انه شاع مقابلة لفظا بقوله تقديره فاجل
تقديره اذ اختلفت ملتبس نخل بالبيان (قوله من حيث المعنى لا من حيث اللفظ) اراد بالذكر
من حيث اللفظ ان يكون المعنى مقصودا باللفظ باستعماله فيه والا ففنى اللفظ باعتبار أنه
مدلول اللفظ مذکور لفظا (قوله فكأنه متقدم من حيث المعنى) اى كان لفظ العدل
متقدم من اجل المعنى وتقدمه فضمير كأنه للفظ العدل وقوله من حيث المعنى تعليل والا
فينبغي ان يقول فكأنه متقدم من حيث اللفظ (قوله فكأنه تقدم ذكره معنى) الظاهر
فكأنه تقدم ذكره لفظا (قوله فانما جاء في ضمير الشأن) لا يصح الحصر كما لا يخفى
ولو كان راجعا الى علة المجيء كان قوله لانه انما جىء به من غير أن يتقدم ذكره مستدركا
وكأن العبارة المحررة وانما جاء في ضمير الشأن قصدا الى آخره والضمير الراجع الى المتقدم
الحكمى قد يكون للاتعظيم بل للاحتراز عن الضمير قبل الذكر او حذف الفاعل كما في
تنازع الفعلين (قوله وهو مرفوع ومنصوب ومجور) الاخصر الاوضح والاول
مرفوع ومنصوب ومجور والثاني مرفوع ومنصوب (قوله الاول ضربت وضربت)
يقال الاولى ان تقول ضربت واضرب الى ضربين ويضربن ليكون افراد الضمير
المرفوع المتصل مستوفاة * قلت اشار الى بيان الضمائر المتصلة بانها دائرة على التصريف
المعلوم في الصرف فلم يفته الماضى والمستقبل وغيرها لكن اراد التنبيه على ان الضمير المرفوع
قد يكون فاعلا وقد يكون مفعولا (وقوله وعلى هذا القياس المجهول) فيه لطافة
فلا تجهل (قوله المنتهين او لهما) بدل من المستتر في لمتهمين بدل البعض من الكل
واشار به الى ان كلمة الى للاسقاط لالملة الحكم فلا يلزم عدم دخول ما بعدها في الحكم
(قوله وانما بدأ بالتكلم) والصرفيون يبدؤن بالغائب تجرده عن اللواحق ثم يراعون
اسلوب الترتي (قوله لان ضمير المتكلم اعرف المعارف) ثم الاعرف من ضمير المتكلم
الواحد (قوله وهو ان اجاءا) هكذا ذكره الباب وقال شارحه العباب اى اجاءا
من البصريين والا فالقراء جعل الضمير انت بكماله وباقي الكوفيين ذهبوا الى انه التاء
بتصاريفه وان عماد (قوله وضعوا للمتكلم لفظين يدلان على ستة معان) ظاهره انه
مشارك لفظي والحق انه مشترك معزى فانه موضوع للمتكلم مع الغير ايا ما كان ذلك
الغير وايضا دلالة على اكثر من ستة معان لانه يدل على المثني المخلوط والجمع المخلوط
ايضا بخلاف ضمير المثني (قوله خاصة) في القاموس الخاصة ضد العامة وهو حال من
فاعل يستتر او من المبتدأ والتاء للتأنيث اى طائفة خاصة وفي الهندي التاء للمبالغة
او الخاصة مصدر كالعافية والتقدير خص خصوصا والجملة معترضة هذا ولك ان تجعل
الجملة حالا بتقدير قد خص خصوصا (قوله كما يحذف في آخر الكلمة المشتهرة) ظاهره

يدل على ان الفاعل المستتر هو المحذوف وهو الذي ذهب اليه المصنف وقال الا ان
 النحاة لا يطلقون المحذوف على المستتر كراهة لحذف الفاعل وهذا كلام ظاهري والتحقيق
 ما سبق في اوائل الشرح وبلغنا فيه بلطف الله تعالى نهاية التحقيق فلا تغفل عنه ان
 كنت من اهل التدقيق **(قوله اذا لم يكن مسندا الى الظاهر)** لاجابة الى هذا القيد
 لان الكلام في بيان اشعار المرفوع المتصل حيثما كان ولا يكون في المسند الى الظاهر
 لا في بيان وجود المرفوع المتصل حتى يحتاج الى تقييد الماضي الغائب بهذا القيد وقس
 عليه نظائره **(قوله مطلقا سواء كان مثنى او مجموعا واحدا او فوق الواحد)** كأنه سهو
 من قلم الناسخ وفي الهندي واحدا او مثنى او مجموعا مذاكرا او مؤنثا وكأن الشارح
 غيره الى الواحد او فوق الواحد لانه اخصر واوضح لانه لا يطلق في العرف المثنى
 على اثنين بل على اللفظا لمخصوص والمجموع على ما فوق الاثنين بل على النظم المخصوص
 فالصحيح انه ليس في الشرح مثنى او مجموعا والاوفق بالمشهور تفسير مطلقا بوحده او مع
 الغير وهذا يرشد الى ان مطلقا حال من المتكلم لا ظرف زمان اي زمانا مطلقا ولا منصوبا لقوله
 يستتر مصدرا كان او حالا او ظرفا **(قوله وفي الصفة مطلقا)** ليس حالا من الصفة كما
 يشعر به قوله سواء كانت اسم الفاعل والالوجب ان يقال مطلقة ولا من الضمير المرفوع
 كما يشعر به قوله وسواء كان اي الضمير مفردا الى آخره لا سواء كان الصفة والالوجب ان يقال
 سواء كانت مفردة او مشاة او مجموعة مذكرة او مؤنثة لانه لا يصح حينئذ قوله سواء
 كانت اسم الفاعل بل ظرفا اي زمانا مطلقا سواء كان زمان كون الصفة اسم فاعل او غيره
 وسواء كان زمان كون المرفوع المتصل مفردا او غيره فقوله سواء كانت الى آخره بيان
 لمطلقا بمعنى زمانا مطلقا بحسب المعنى **(قوله فلو كانت ضمائر لا تتغير)** والصواب لما
 تغيرت وكأنه سهو من الناسخ **(قوله فهما اي الالف والواو في الصفة حرف التثنية**
والجمع) الظاهر حرفا التثنية والجمع **(قوله لاجل شيء)** نبيه على ان اللام في قوله لا تعتذر
 المتصل للتعليل لا الوقت لانه عام في التعليل فتممكن لا يعدل عنه وفيه تعريض لمن جوزها
 هنا على السواء **(قوله وذلك اي تعتذر المتصل بالتقديم)** قيل تفصيله قاصر لانه لم
 يشمل اقامم اتم وفاعل المصدر اقول اقامم اتم داخل في الفصل افترض وهو رفع
 الالتباس اذ لو استتر لم يعلم انه مخاطب والغائب او المتكلم ومنه فصل المفعول الثاني
 اذا التبس بالمفعول الاول بالاتصال واما اذا لم يلتبس فالاتصال في باب اعطيت والانفصال
 في باب علمت اولى ومنه فصل الضمير بعد انما فانه يجب عند الالتباس وعند عدم الالتباس
 لا يجب شهده به شرح المفتاح وانما يتم الثاني لو وجد فاعل المصدر الضمير غير مضاف
 اليه المصدر **(قوله او بالفصل الواقع افترض)** لاجابة الى تقدير العامل للظرف ولا

يدعو اليه الغرض بل يصح تعلقه بالفصل كما يصح تعلقه بما قدر من غير فصل (قوله
 اى حذف عامله) ينبغي ان يراد حذف عامله دونه اذ لو حذفنا معام لم يخرج من الاتصال
 كقولك زيدا ضربته فانه في تقدير ضربت زيدا فلم يخرج الضمير بحذف عامله من الاتصال
 (قوله او حرفا والضمير مرفوع) لا يقال الاولى غير مجرور او منصوب لئلا ينتقض بضمير
 انه فانه مرفوع المحل كانه منصوب المحل لانا نقول المراد بالمر فوع ما هو ضمير مرفوع
 في اصطلاح باب المضمير (قوله او بكونه اى بكون الضمير مسندا اليه اى الى ذلك الضمير
 صفة جرت) المراد بالجريان ان يكون نعتا او حالا او صلة او خبرا ولو قال او بكونه صفة لم يخرج
 على من هي له لكان اشمل لدخول قائم انتم فيه فان قلت لاحاجة الى قوله او بكونه صفة جرت
 على غير من هي له بعد قوله او بالفصل افرض لان الفصل فيه لرفع الالتباس قلت يجب الفصل
 فيما لا يتلبس ايضا وبهذا ظهر وجه قوى لاختيار التمثيل بما لا يتلبس فيه وانما قال صفة
 لان الفعل الجارى على غير من هو له لا يجب في الضمير المنفصل بالاتفاق على ما في الرضى
 (قوله لانه لما انفصل الضمير على خلاف الظاهر) الاولى انه جعل انفصال الضمير
 علامة لرجوعه الى ما هو خلاف الظاهر نعم وجه المناسبة يجعل الانفصال علامة ان
 خلاف الظاهر اولى بما هو خلاف الظاهر والاحسن ان المقام يقتضى الاتيان بالظاهر
 في مقام الالتباس فالضمير فيه حل محل الظاهر فكما لا يتصل الظاهر لا يتصل الضمير
 ولا يخفى عليك ان مقتضى لما جعل جوابه ماضيا (قوله انما قال من هي له لاما هي له)
 لاختفاء في ان الاولى بل الصواب ما هي له وما ذكره من النكتة لا يمين ولا ينفى من جوع
 مع ان كون العقلاء اصلا في جريان الصفة عليهم ممنوع اذا الاصل ما هو الاكثر (قوله
 احتراز عما اذا تساويا نحو اعطاها اياها) قال سيديوه ان كانا غائبين جازا الاتصال وهو
 عربى لكن الانفصال اكثر وان لم يكونا غائبين لم يحز خلافا للمبرد قياسا على الغائب
 (قوله للتحرز عن تقدم احدا المتساويين من غير مرجح) قيل يرجح الاول في نحو ضربه
 اياه بكونه فاعلا في الاصل وفي اعطيته اياه بكونه فاعلا في المعنى قلت الاحتراز عن التقدم
 بلا مرجح في بادى النظر والترجيح كما ذكره محوج الى ضرب من التأويل (قوله وحكى
 سيديوه تجويز الاتصال) لم يقل حكى الاتصال ليعلم انه حكاية عن النحاة لا عن العرب
 وحكاية سيديوه عن النحاة دون العرب مع كمال تتبعه دليل ضعفه كما صرح به فقال انما
 هو شئ قاسوه ولم يتكلم به العرب فوضعوا الحرف غير موضعها واستجد المبرد مذهب
 النحاة (قوله وان شئت اوردته منفصلا) قال الرضى الاولى في ثانى مفعولى باب اعطيت
 الاتصال وفي ثانى مفعولى باب علمت الانفصال (قوله ورعاية الاصل اولى من رعاية
 المشابهة بالمفعول) لم يقل من رعاية العارض اشارة الى جهتي اولوية احدهما اشارة

بذكر الاصل الى الترجيع بالاصالة وثانيهما الاشارة بذكر المشابهة بالمفعول الى ترجيع
 الخبرية لان الخبرية حقيقية والمفعولية تشبيهية (**قوله** والاكثر لولانت الى آخره)
 لم يقل لولا انت وعسيت الى آخرها فيكون اخصر لئلا يتوهم انه يجب استعمالهما
 معا ولما رفع هذا الوهم جمعهما في قوله وجاء لولاك وعساك الى آخرها لعدم خوف التباس
 المقصود بغيره لكنه غير الاسلوب تنبيه على انه ليس بضروري ولو غيره الى ما هو المتعارف
 في التعريف لكان اولى وفي تعبيره مع فوت كمال الموافقة ايها خروج ضمير المتكلم
 عن الحكم (**قوله** الى ان لولا في هذا المقام حرف جر) كانه جعله في حكم حرف الجر
 ومجولا عليه فانه في معنى اللام التعليلية كان قوله لولاك لكان كذا في معنى لم يكن كذا لوجودك
 (**قوله** فهنا ايضا الاخفش تصرف في الضمير) والتصرف فيه لكونه معمولا اولى
 لان المعمول محل التصرف وكذا لكونه متأخرا لان التأويل في المتأخر تأويل عند
 الحاجة (**قوله** ونون الوقاية مع الياء) نون الوقاية مبتدأ مع الياء خبره لازمة حال
 من ضمير الظرف وقوله وانت مع النون الى آخره وقوله ويختار في ايت الى آخره
 وعكسها لعل جل معطوفات على الحال وقوله ويختار مستثنى من التخيير وكذا
 عكسها لعل او قرينة على ان المراد باخوات ان ماعدا ليت وامل (**قوله** لتقي آخر
 الماضي عن الكسرة المختصة بالاسم التي هي اخت الجر) وهي كسرة تكون في آخر
 الكلمة لامطلق الكسرة ولذا لم يتخاش عن كسرة نون الوقاية مع ان الحرف ايضا
 يجب ان يضاف عن اخت الكسرة لانها لكونها على حرف واحد ليس كسرتها اخت
 الجر ومن ههنا ظهرا انه لو قال لتقي الماضي عن الكسرة الى آخره لم وان ذكر الآخر
 مما لا يحتاج اليه (**قوله** ولهذا سميت نون الوقاية) اي نون هي سبب الوقاية او نون
 هي للوقاية تأمل (**قوله** بخلاف كسرة تضربين لانها في الوسط حكما) لشدة
 امتزاج ياء الضمير فيه لانه فاعل بخلاف ياء المتكلم لانه مفعول ولكونه علامة الاعراب
 بعد الياء المتأخر عنه (**قوله** وبخلاف كسرة لم يكن الذين كفروا وقل الحق لعروضها)
 لا يخفى ان العروض مشترك بينه وبين ما قبل الياء وانه يقوى مماثلتها للجر فالاولى
 الاعراض عنه والتسك بانه كالمسكون حيث لم يعد معها المحذوف لانتقاء الساكنين
 (**قوله** وليت) لاتخفيف في ليت وامل لانه عبارة عن مساواة الامر بخلاف الاختيار
 فالاولى ان ليت وامل مستثنيان عنها (**قوله** تحرزا عن اجتماع النونات ولو حكما
 الى آخره) ويحمل لعل على لغاتها (**قوله** ويتوسط بين المبتدأ والخبر) فيه تجريد
 وتأكيد لان حق المبتدأ والخبر ان لا يقع بينهما فصل (**قوله** قبل العوامل) اي
 اللفظية لانها المتبادر ولا حاجة اليه الا انه ذكر توطئة لقوله وبعدها واما وان لم يكونا

بعد العوامل مبتدأ وخبراً لكن يصح التعبير عنهما بالمبتدأ والخبر حقيقة لان المبتدأ والخبر ايضاً مشتقين حتى يجب اتصاف ما قصد بهما بمفهوماً حتى تعلق الحكم بهما وايس التركيب من قيل رأيت هذا الشاب في شبابه وصباه لانه تعلق بالمشتق وجمع بين الحقيقة والمجاز فن تمسك في كون مانحن فيه حقيقة يكون هذا التركيب حقيقة فقد غفل والقول بانه من الجمع بين الحقيقة والمجاز او من قيل عموم المجاز بعيد عن الصحة والجواز **(قوله مطابق للمبتدأ)** ولا يصح ان يجعل مطابقاً للخبر كما يكون في الضمير فلا يصح كون ضمير المرفوعات هو ما اشتمل فضلاً على تقدير كون المرفوعات مبتدأً فن تمسك به في دعوى انه قد يطابق الخبر فقد سهى **(قوله)** ولم يقل ضمير مرفوعاً كان (الاختلاف) فاراد بيان الفصل على وجه لا يكون فيه اختلاف اذ كونه على صيغة ضمير مرفوع منفصل متفق وان اختلف في كونه ضميراً وبعد كونه ضميراً في كونه ضميراً مرفوعاً كما ستعرف وفيه ان قوله صيغة ضمير مرفوع يتبادر منه انه ليس بضمير مرفوع فليس مشتركاً بين الجمع وامراً متفقاً فاحتيل له للتنبية على رجحانه عنده **(قوله)** يسمى هذا المرفوع فصلاً الاول يسمى صيغة هذا المرفوع فصلاً وكان الشارح تسامح لظهور المراد **(قوله)** وذلك التوسط ليفصل (اشارة الى ان قوله ليفصل متعاقب بقوله يتوسط لابقوله يسمى فصلاً وذلك لان اللام المقدرة بعدها ان لام كي ومعناه سببية ما قبلها ما بعدها والسبب لفصله بين كون خبر المبتدأ نعتاً وخبر التوسط لالتسمية **(قوله)** لان الفصل انما يحتاج اليه فيها) فيما اذا كان المبتدأ على اصله وهو التعريف ولما لم يحتاج الى الفصل فيما هو الاصل من المبتدأ المعرفة بالخبر النكرة حل عليه ما احتج اليه من المبتدأ النكرة فلم يتوسط بدنه وبين خبره ضمير الفصل **(قوله)** او اقل من كذا) وفعلاً مضارعاً عند الزجاج تمسكاً بقوله تعالى ﴿ومكر اوائك هو يبور﴾ وردبانه يحتمل كونه مبتدأً او تائيداً كما في قوله تعالى ﴿وانه هو اضحك وابكي﴾ وزيف بان تأكيد الظاهر بالمضمر لم يعمد ولا يخفى ان كلامه على السند الاخص **(قوله)** اقتصر على مثال اقل من (اقوال اقتصر لان الدخول فيه مع الاستغناء عن الفصل كل استغناء فيكون فيه ايضاح الغير بطريق الاولى **(قوله)** وبعض العرب يجعله مبتدأً اي يستعمله بحث يحكم النحاة بكونه مبتدأً) لو كان معنى الجمل مبتدأً الحكم بكونه مبتدأً احتاج الى هذا التوجيه واما لو كان معناه كما هو الظاهر أنه يجعله في الاستعمال من افراد المبتدأ فلا يحتاج الى هذا التوجيه لان جعل شيء متصفاً بمفهوم شيء لا يتوقف على معرفة مفهوم ذلك الشيء **(قوله)** وحينئذ الرفع متعين) لم يقل الرفع متعين بالخبرية لتعينه فيما سبق **(قوله)** ويتقدم قبل الجملة (اي الخبرية الاسمية او الفعلية ايضاً بشرط ان يدخل عليها نواسخ المبتدأ

والخبر نحو ﴿قائما لا تسمى الابصار﴾ **(قوله)** ولا يبعد ان يقال معنى الكلام ويقع مقدما
 من غير سبق مرجع) مقتضى صيغة التقدم ان يكون هناك متأخر فهو اخرجه
 في هذا التوجيه عن مقتضاه وجعل لجرد أن لا يسبق عليه المرجع وهذا خروج عن
 مقتضى التقدم وجعل الجملة غير مضاف اليه للتقدم وهو هذا التركيب فقد اخرج
 التركيب ايضا عن مقتضاه ولا يخفى انه في غاية البعد وان سماه بعض الناس وجها وجيها وقوله
 وذلك بحسب المفهوم اعم من ان يكون قبل الجملة او لا يشعر بان التقيد بقوله قبل الجملة
 لاخراج المفهوم عن الاعمى لا للاختراز عن متقدم لم يسبق عليه مرجع ليس قبل الجملة لعدم
 ما يحرز به عنه مع ان هناك ما يحرز به عنه وهو ضمير نعم رجلا وضمير به رجلا ولا يبعد أن
 يقال اراد بقوله قبل الجملة كونه قبل الافصل ذكر ليعلم به عدم جواز الفصل بين
 ضمير الشأن والجملة تميز الضمير والجملة معترضة **(قوله)** قبل الجملة اي قبل هذا الجنس
 من الكلام) جعل الجملة الجنس ليجعل الجملة بعده لحصة منه فيتغير ان رداعلى من قال
 وضع الظاهر موضع المضمرة لان تفسير الضمير بالجملة خلاف ما هو شأنه فكان من مظان
 التقرير ولا يخفى ان ما قيل اهون مما ارتكبه قدبر احسن التدبر واختره **(قوله)** ويحسن تأنيته
 اذا كان العمدة فيها مؤثرا) وجه حسنه انه المسموع واما تأنيته بتأويله بالقصة من غير
 كون العمدة فيها مؤثرا فمجرد قياس خال عن السماع كما حققه الرضى **(قوله)** والظاهر ان
 قوله يسمى ضمير الشأن والقصة جملة معترضة) بين الموصوف والصفة اعنى قوله يفسر
 الى آخره **(قوله)** فانه لا دخل للتسمية في هذا الحكم) لا يقتضى الدخول في القاعدة
 ان يكون له دخل فيها وعللة لثبوتها بل يكفي ان يكون لتقيد الضمير الغائب وتعيينه
(قوله) وايضا يلزم استدراك قوله الى آخره) فيه بحيث لانه قاعدة اخرى مبنية وجوب
 تفسيره بهذه الجملة دون امر آخر من تميزا وحرف تفسير اعلم انه يجوز ذكر الضمير من غير
 سبق مرجع اذا تميز المرجع من غير حاجة الى مفسر ويصح ان يكون ضمير الشأن منه
 باعتبار أنه راجع الى الشأن والقصة لتعيينه في المقام فيكون ما بعده خبرا صرفا لا تفسيرا
 للمعبر واثبات انه لم يرجع الى الشأن المتعين في المقام وذكر على الابهام ففسرودنه خوط
 القنادر **(قوله)** فعلى هذا لو لم يحمل التقدم على ما ذكرنا انتقض القاعدة بقولنا الشأن هو
 زيد قائم) لما رأى ان توجيهه السابق بقوله يتقدم بعيد ايده بتوقف تمام القاعدة عليه
 اذ لولا لا انتقضت بهذا القول ووجه الانتقاض انه لا يجب تفسير هذا بالضمير بالجملة بل
 يصح بالمفرد بان يقال الشأن هو قيام زيد ولا يخفى عليك ان هذا التركيب مصنوع مستغنى
 عنه مجرد هو زيد قائم فلا مبالاة بانتقاض القاعدة به **(قوله)** واذا كان متصلا يكون
 مستترا او بارزا) فالاولى عدم الفصل بين هذا التفصيل والمتصل بالمنفصل **(قوله)** فان كان

عامله معنويا) لم يأت بحق التفصيل وحقه ان يقال ان كان معنويا او حرفا وهو صرفوع
 كان منفصلا والا فان كان صرفوعا يكون مستترا والا فبارزا **(قوله)** فانه لا يجوز اصلا
 لكونه عمدة) يريد عمدة لادليل عليها لاستقلال ما بعدها والا فالمبتدأ مع كونه عمدة يحذف
(قوله ومثاله) اى مثال الحذف الضعيف ان من يدخل الكنيسة وانما جعل اسم ان ضمير
 الشأن لان كلمة ان لا يدخل على كالمجازاة كتب الشارح في الحاشية الكنيسة معبد
 النصرى الجاذر جمع جوذرو هو ولد البقرة الوحشية **(قوله)** فاني مع كونه منصوبا لازم
 فليس حذفه حذف ضمير مراد بلا دليل عليه لان التزام حذفه جعل حذفه جادة لاهل
 اللسان وطريقا واضحا **(قوله)** مع ان ان المفتوحة اقوى شها بال فعل من المكسورة
 فيه بحث لان ان المفتوحة كمذنة وان المكسورة كفر تأمل **(قوله)** وهى ذا اى
 اسماء الاشارة ذا حال كونها) فيه ان ذاليس خبرا بل الخبر المجموع فليس ذا فاعلا
 للنسبة حتى يصح جعله ذا حال بل الفاعل هو المجموع من حيث المجموع تدبر ولولا
 هذه القضية لكان لتوجيهه الفضيلة وقيل خبره محذوف اى هى خسة **(قوله)** ان هذان
 لساحران على احد الوجوه) ثانيها ان ههنا بمعنى نعم وثالثها ضمير الشأن محذوف
 هكذا نقل عنه في الحاشية ويرد الوجه الثاني ان لام الابتداء لا يدخل على خبر المبتدأ
 والثالث ان حذف ضمير الشأن ضعيف **(قوله)** وتهوذه بقلب الالف والياء) اى
 الالف من ذوا الياء من ذى فالأظهر او الياء **(قوله)** بوصل الياء) الحاصل من الاشباع
 او من ابدال الالف بالياء والياء معا **(قوله)** ولا يثنى من لغاته) اى لا يورد على صورة
 المثنى والا فلا تنية في المعنى بل اللفظ بتمامه موضوع لمعنيين ولو كان مثنى لم يكن
 في مفهومه تعيين لان المعرفة لا تثنى الا بعد التنكير **(قوله)** اذا كان مقصورا يكتب بالياء)
 لان هذا حال الالف المجهول اصلها ولذا كتب فيه الواو لئلا يلتبس اولى بالى
 حرف جر ولا يكتب بالالف الممدودة اذا اتصل به كاف الخطاب ولا يظن انها تكتب
 بالياء في اولئك لان المكتوب فيه مركز الهمزة **(قوله)** فهو ليس في الحقيقة منها)
 يعنى من فوائد كلمة الحقوق التنبيه على انها ليست في الحقيقة منها على ما يوهمه شدة
 الامتزاز وكتابتها بحروف الكلمة ولم يقل ويتصل بها لئلا يوهم عدم جواز الفصل
 بينها وذا مع انه بكلمة انا وانتم وهو واخواتها كثير ومنه قوله تعالى ﴿ها انتم اولاء﴾
(قوله) لامتناع وقوع الظاهر موقعها) قيل يمتنع وقوع الظاهر موقع ضمير افعل
 ونفعل وتفعل مع انها اسماء وفيه ان ضمير افعل مثلا ليس من مقولة الصوت واللفظ بخلاف
 ما نحن فيه فافترقا وقيل الدليل على حرفيتها انه غير مستقل بالمفهومية ومعنى ذلك آيت
 بسكون التاء ومعنى ذلك آنت ولا يبعد أن يقال لا يكون في التركيب اسم لا محل له من

الاعراب فيكون الكاف في ذاك حرفاً (قوله وهي اى حروف الخطاب خمسة) تأنيث خمسة لتذكير مميزها وهي حروف الخطاب يذكر ويؤنث ولو اعتبر تأنيثه هنا وقال وهي خمس لكان فيه تقرير لحرفية حروف الخطاب الا انه راعى المناسبة بقوله في خمسة (قوله مضروبة في خمسة) جعل قوله خمسة في خمسة لافادة ضرب الخمسة في الخمسة وهو ظاهر العبارة ويحتمل ان يكون المراد وهي خمسة موجودة في خمسة من اسم الاشارة فيكون خمسة وعشرين (قوله وانما قلنا من انواع الى آخره) يعني يرتقى ما يتصل به حروف الخطاب بلا خلاف الى ستة فلا يرد أن ما عد من الواحدة سبعة (قوله وذلك للبعد وذلك للنوسط) لا يستعمل الكاف الا للنوسط او البعيد واللام للتصيص على البعيد (قوله ولما رأى المصنف) ونحن نقول نبه على ان حكمه هذا مستند الى تتبعه ومشاهدته الاستعمال ويؤيد ما ذكر انه لم يقل على ذا المذكر القريب (قوله ولا يبعد ان يجعل على ذلك اشارة الى كلمة ذلك) يبعده ان ذلك هناك مشار اليه متوسط يستحق ذلك (قوله على سبيل التشبيه) بالمكان سواء كان ذلك الغير زماناً نحو ﴿هنا لك الولاية لله الحق﴾ او غيره وقوله واما ما عداها اشارة الى وجه صحة تخصيص الاختصاص بالمكان بهذه الالفاظ وهو أن غيرها من اسماء الاشارة يستعمل حقيقة في المكان وغيره وبينها وبين ما عداها فرق آخر اذا استعملت في المكان وهو أن هذه الالفاظ لا تكون الاظروفا والمستعمل في المكان مما عداها لا يلزم ان يكون ظرفاً (قوله او لا يصير جزءاً) ان كان يتم من الافعال الناقصة) بنى تفسير الكلام على القولين في الافعال الناقصة القول الثاني انه لا حصر لها والاول انه منحصر فيما ضبط وما عداها مما التزم بعدم رفوعه منصوب افعال تامة لا ينفك عن الاحوال فالمنصوبات بعدها احوال وقدم ما هو الراجح في البيان الا انه جعل المنصوب هنا تمييزاً ولا يبعد ولو جعله حالاً لكان اوفق بما تقرر في محله وجعل بعد كونه فعلاً ناقصاً بمعنى صاراً وهو غير ظاهر والظاهر أنه بمعنى كان وجعل الجزء التام بمعنى الجزء الاولى واراد بالناقص جزء الجزء وهذا انما يتم لو كان المبتدأ والخبر والمفعول مجوع الصلة والموصول وليس كذلك بل هو الموصول والصلة تفسيره ولا نصيب له من اعراب الموصول فعنى قوله الابصلة الامقارنا بها لا مأخوذاً معها وعلى هذا ينبغي ان يسلك في بيانه ما اشتهر في امثال لا يتم الدليل من ان اليسان تمام بدون التمام والتركيب كناية عن نفي البيان والدليل فالمعنى هنا ما لا يكون جزءاً الامع صلة (قوله ولقائل ان يقول يمكن ان يعرف الصلة) لا يقال ان تعريف الصلة يصدق على الشروط للاسماء الشرطية نحو من تضربه اضربه وما تفعله افعله الى غير ذلك لانا نقول من في قولنا من تضرب مفعول تضرب

فهو جزء بدون جملة وبهذا عرفت ان من قال بل يجب ان يحمل الصلة على الاصطلاحى
والالزم نقض الحد عن الشرطية فقط سهوا ينسأ **(قوله)** وذكر العائد مع انه
مأخوذ في مفهوم الصلة الى آخره) لا يخفى انه تكلف ومع ذلك يلزم ان يكون مالا يتم
جزأ لقوا لدخوله في مفهوم الصلة **(قوله)** ولما كانت الصلة) يعنى ليس المقصود
تعريف الصلة كما هو ظاهر السوق حتى يرد أن التعريف غير مانع **(قوله)** عنهما
بقوله وصلته اى صلة مالا يتم جزأ الا بصلة جملة خبرية) نعم ما قيل لوقال الموصول مالا
يتم جزأ الا بجملة خبرية وضميره لكان اوضح واخصر **(قوله)** او ما في معناها) لاحاجة
الى هذا التأويل لان اسم الفاعل والمفعول مع صرفوعهما مر كان تامان خبريان **(قوله)**
والعائد ضمير لا غير ضمير) لم يفرق المالكى في التسهيل بين العائد الى المبتدأ والموصول
فالحق ان المراد بالضمير اعم منه وما ينوب منابه **(قوله)** وصلة الالف واللام اسم فاعل
او مفعول) اى فاعل مع ما يتعلق به من الفاعل والمفعول وغيرها وكذا اسم المفعول يريد
أن صلة الالف واللام من بين الجمل هذه الجملة فالتعرض لها ليس لانها لم يدخل في تعريف
الصلة وان الصلة المعرفة ماعداها بل لاختصاص الالف واللام ببعض الجمل وهو
اسم الفاعل مع فاعله واسم المفعول مع صرفوعه الاولى ان يقول وصلة الالف واللام
فقط اسم فاعل او مفعول لا غير لا يجوز أن يكون صلتها صفة مشبهة ولا اسم تفضيل
لانهما لبعدهما عن الفعل لعدم الدلالة على الحدوث لايتأولان بالفعل فلا يصبر ان
بمعنى الجملة **(قوله)** وهى اى الموصولات) يعنى المرجع مأخوذ من السياق **(قوله)**
واى) اى مضافا الى معرفة لفظا او تقديرا يعنى الذى وفرعيه وكذا قوله وايتبعنى الى
يريد به وفرعيه **(قوله)** المنسوب الى بنى طى) قلبت في النسبة احدى اليائين القا
والاخرى همزة تحرزا عن اجتماع الياء **(قوله)** وذابعدما) جوز الكوفيون كون ذا
وجمع اسماء الاشارة موصولة بعد ما استفهامية كانت اولا ولم يجوز البصريون الا
في ذا بشرط كونه بعد ما او من الاستفهاميتين اذا لم يكن زائدة كما قوله تعالى ﴿من ذا الذى
يقرض الله قرضا حسنا﴾ اى من الذى فان ذا زائدة اذ بعده موصول **(قوله)** والعائد
المفعول) سوى العائد الى الالف واللام فانه لا يجوز حذفه خلفاء موصوليتها والضمير
احد دلائل موصوليتها **(قوله)** لا اذا كان فاعلا) يعنى التقييد بالمفعول لاجرا الفاعل
فلا يرد أن الحذف لا يخصه بل يعم المجرور والمرفوع ايضا ولا يخفى ان عذر التقييد بضمير
والاولى ان الحذف فيه اكثر فلذا خصه وحذف المرفوع اذا كان مبتدأ يجوز بشرط
ان لا يكون الخبر جملة ولا ظرفا وان يكون بعد ماى او يطول الصلة كقوله تعالى ﴿وهو الذى
فى السماء اله وفى الارض اله﴾ فانه طالب الصلة بالعطف عليه وحذف المجرور بشرط

ان يجز بحرف جر متعين يطلبه الصلة او باضافة صفة ناصبة به تقديرنا نحو الذى انا
ضارب زيد اى ضاربه **(قوله باب الاخبار بالذى)** تقييد الاخبار به لانه اول ما يعرفه
المتعلم من الموصولات ولانه جرى العادة بالقرين به والافه و جارى فى كل من الموصولات
فتقول من ضربته زيد وما فعلته خير **(قوله او ما يقوم مقامه)** يريد به الالف واللام
وحينئذ المراد بالذى الذى وفروعه اذ قد يلزم ان يخبر بالاذنان مثلا ولك ان تدرجه
فى قوله او ما يقوم مقامه وقوله فيما تعلمه ماضى التعلم لامضارع العلم فاعرفه **(قوله بعد)**
بيانهم طريقة الاخبار) يشعر بان تمرين المتعلم كان بعد تعليمهم طريق الاخبار وذا غير
لازم لان الامر بالاخبار يجوز أن يكون قبل التعليم فيذكر فيه مسألة تصوير الذى
ووضع الضمير موضع الخبر عنه وتأخر الخبر عنه لانه من فروع المسائل النحوية وليس من
موضوعاتهم فى هذا الباب تأمل **(قوله اى باستعانة الذى)** اى بما يعبر عنه بالذى فالباء
صلة الاخبار **(قوله صدرتها)** هذا يشعر بان يكون من مواضع وجوب تقديم المبتدأ
ان يكون موصولا ولم يذكر فى موضعه فى شئ من كتب النحو فاعلم ان ارادوا التصدير عملا
بما هو الاصل فى باب المبتدأ **(قوله اى فى موضع ما هو خبر عنه بالذى)** يريد أن التعبير
بالخبر عنه باعتبار ما يؤول ولك ان تريد بكلمة عن التعليل اى الخبر عن جهته وبسببه
(قوله واخرته اى الخبر عنه عن الضمير) اعتبر التأخير بالنسبة الى الضمير والظاهر
اعتباره مقابلا للتصدير فيكون بالنسبة الى الجملة **(قوله ليصح بناء اسم الفاعل والمفعول)**
منها) يشعر كلامه بان لك فى الاخبار عن زيد فى المثال المذكور اخذ اسم الفاعل
او المفعول فتقول الضاربة انا زيد او تقول المضروب لى زيد فتنبه ونبه بالتعليل على
ما صرح به الشارح من شروط الجملة الفعلية ولذا اتى به مع انه ليس من دأبه تعليل المسائل
(قوله كالسين وسوف وحرف النفي) فيه بحث لان السين تفيد التأخير كما ان صيغة
المستقبل تفيد ذلك وصيغة الماضى التقديم فاذا لم يبالوا فى الاخبار بالالف واللام بقوت
الزمان الدال عليه الجملة جاز أن لا يبالوا بقوت ما يفيد السين او سوف فانه بمنزلة الزمان
ولانه يجوز أن يؤخذ من الفعل المنفى اسم الفاعل المعدول فيقال فى الاخبار عن زيد
فى لم يقم زيد الا قائم زيد فان قلت ينبغي ان يصح الاخبار عن زيد فى زيد قائم بالالف
واللام فتقول القائم زيد قلت القائم الذى جزء الجملة الاولى مفرد والذى فى القائم جملة
وفى معنى الفعل فلا يصح قيام احدهما مقام الآخر **(قوله ووضع عائد الموصول)**
موضعه) هذا عند التفصيل امر ان وضع الضمير موضع الخبر عنه وجعله للموصول
فالامور اربعة فاحفظها ليسهل عليك استنتاج جمع ما ذكره **(قوله فى ضمير الشأن)**
قل الانفع فى الضمير المبهم **(قوله المصدر العامل)** الاخصر الاوفر والعامل **(قوله**

والحال) الاولى ما يجب تنكيره فاعرفه يزدك تميزا **(قوله وما الاسمية)** تحقيق لما
الموصولة وبيان انه ليس مما يختص بالموصولات وكذا ما ذكر في اخواته فليس بيانا
لما ليس بموصول في بابيه تقريبا كما ظن ونبه بوصف ما على ان الموصولة مشتركة بين
المعنى الاسمى والحرفى ايضا ولما انجز تحقيق الموصول الى استيفاء هذه الكلمات استثنى
عن وضع باب لها وقس عليه بيان غير اسم الفعل في باب اسماء الافعال **(قوله فانها اما)**
كافة نحو انما زيد قائم الى آخره) فيه انها قد يكون مصدرية وقد يكون زائدة ايضا
(قوله واستفهامية) باقية على معنى الاستفهام او مستعارة بمعنى من معان تناسب
الاستفهام كالتحقير والتعظيم والتعجب والانكار ويحذف الفها مع حرف الجر والمضاف
اذا لم يكن مع ذا واثباتها قليل **(قوله ربما تكره النفوس)** قيل جاز أن يكون ما كافة
قال المصنف ان النحاة اختاروا كونها موصوفة لئلا يلزم حذف الموصوف واقامة الجار
والمجرور مقامه يعنى من الامر وذلك قليل لا بشرط فقد هنا والاولى ان يقال ان النحاة
اختاروه لاستغنائه عن تكلف من حذف المبين او تضمين نكرة ما يستدعى كلمة
من او الحكم بزيادة من او جعلها للتبويض والمتبادر منه البيان بعد كلمة ما قوله له فرجة
جولة فعلية حالية متعلقة بالامر ومن جعلها صفة الامر بتأويله بالمنكر تكلف ما لا يعينه
(قوله وتامة) قيل اى غير محتاجة الى صلة وصفة قلت او موصوف وقوله بمعنى شئ صفة
التامة ذكره تنصيحا على اختيار مذهب ابي على دون سيديويه ولك ان تجعله بيانا
لمعنى ماسوى الموصولة ويحصل الفائدة السابقة ضمنا **(قوله وصفة نحو ما ضربه)**
ضربا ماى ضربا اى ضرب كان) اوضربا حقيرا او عظيما او نوع ضرب فانه
التوصيف بما اما للتعظيم او التحقير او النوعية ويتفاوت معناها بحسب
المقامات واختار المصنف كون ماصفة اسمية لاحرفية كازعم البعض **(قوله ومن لم يقل)**
ومن الاسمية) احتراز عن الحرفية الزائدة لعدم المبالاة بها اذا لم يثبتها البصرية **(قوله الا)**
في التامة) رد على ابي على حيث اثبتها ومن المباحث المهمة التى لا ينبغي ان يدعه
الناظر في هذا المقام ان من وجوها لذوى العلم ولا يقع على ما لا يعلم الاتقليبا وما لا يعلم
الا قليلا او اصفه العالم فيقول ما زيد في السؤال عن صفته وللمجهول ماهية وحقيقة
ومنه ماهية الشئ وهو فى الاصل ماهية نسبت الى لفظ ما والهمزة يزداد فى شئى مقصور
اريد به نفسه فيقال لفظ ماء ولاء قلبت الهمزة هاء او نقول انه منسوب الى ما هو على تقدير
جمل الكلمة بين كلمة واحدة كذا فى الرضى **(قوله والموصوفة نحو يا ايها الرجل)**
خص الرضى كونها معرفة بالنداء واجاز الاخفش كونها نكرة موصوفة **(قوله وهى)**
معربة بالاتفاق وحدها) نص المصنف بقوله وحدها على رد اعراب اللذان وذو الطائفة وقد

ضاع الشارح ما قصده بجعل بيانه مختصا بما هو المتفق فافهم **(قوله)** الا اذا حذف صدر
 صلتها وكانت مضافة ويكون الصدر عائدا فيبنى على الضم وسيبويه يجيز اعرابها ايضا فان
 لم يكن مضافة فلا اعراب **(قوله)** فيمن قرأ بالضم اى عند بعض من قرأ بالضم فان
 منهم من جعله استفهاميا وجعل الجملة صفة شيعية بتقدير مقول فيهم ايهم اشد **(قوله)** وفيما
 ذاصنت وجهان **(قوله)** لا يجرى موصولة ولا زائدة الابدعا ومن الاستفهاميين والاولى
 فى ماذا هو او من ذاهو خير منك الزيادة ويجوز على بعد أن يكون بمعنى الذى واما
 قولك من ذا قائما فذا فيه اسم اشارة لا غير ويحتمل فى من ذا الذى ان يكون زائدة
 وان يكون اسم اشارة كفى قوله تعالى ﴿امن هذا الذى﴾ فان هاء التنبيه لا يدخل الاعلى
 اسم الاشارة والمقصود من بيان الوجهين فى ماذا صنعت الاشارة الى ان اثبات ذا
 موصولة مبنى على الاحتمال وليس بثبوتة بمحكم لجواز الحكم بزيادته فان قلت فما وجد رفع
 الخبر قلت جعل صنعت خبرا بحذف العائد الى المبتدأ وان كان قليلا وانما قال فيما اذا صنعت
 احترازا عن مثل ماذا كان فان الرفع فيه لازم وجعل الشارح رفع مصدرا مرفوعا
 بمعنى المرفوع ولك ان تجعله فعلا مجهولا **(قوله)** ما كان اى اسم كان الظاهر اى
 اسماء يقال كان هذه تحتمل التام والنقصان والصيرورة والزيادة ولا يخفى ان الثالث
 انسب ومن حق اسماء الافعال ان لا يكون لها اعراب كالماضى والامر وقيل هى
 مرفوع المحل بالابتداء فهو مبتدأ فاعله سد مسد الخبر كما فى قولنا اقام زيد وهذا هو
 الذى اختاره المصنف فى ايضاح المفصل وان فاته بيان المبتدأ فى هذا الكتاب وقيل
 هى مصادر منصوبة بافعال محذوفة وينافى تقدير الفعل كونها اسم فعل **(قوله)** مثل
 رويد زيدا اى امهله مثال لما هو بمعنى الامر او لما هو بمعنى المتعدى ككون هيئات
 مثلا لما هو بمعنى الماضى او اللازم او لما هو اسم فعل وغير اسم فعل ولما هو اسم فعل فقط
 او لما استعمل فى معناه الاصلى ولما لم يستعمل فيه قط ورويد اما تصغير مخفف الارواد بمعنى
 الرفق واما تصغير رويد بالضم بمعنى الرفق عدى الى المفعول لتضمين معنى الالهال او جعله
 بمعناه **(قوله)** القح فى الحاشية القح الخالص وفى القاموس القح بالضم الخالص من اللؤم
(قوله) وفعل بمعنى الامر المشتق من الثلاثى يعنى من الثلاثى صفة الامر بتقدير
 المشتق وتقدير الكائن اعرف ويصح ان يكون حالا من ضمير بمعنى الامر اى كائنا من الثلاثى
 ولا يخفى ان كون الشئ قياسيا لا يقتضى ان يجرى من كل لفظ فى كلام العرب بل يقتضى ان
 لا يجب التوقف فى اخذه على السماع فلك ان تأخذ فعال من كل فعل وان لم تسمعه من العرب
 فيكون فعال قياسيا يقتضى ان يصح لك ان تأخذ قوام من قام وان لم يجرى فلا ينافى كونه
 قياسيا عدم سماع قوام بمعنى قم على انه يصح ان يكون المراد بكونه قياسيا ان بناءه

وكون بناءه على الكسر قياسيان غير متوقفين على السماع فانهم (قوله الا نادرا)
هو قر قار بمعنى صوت من التصويت وعرار اى تلاعبوا ايها الصبيان بالعرعة وهى
العبة لهم قال المبرد قر قار حكاية صوت الرعد وعرار حكاية صوت الصبيان قيل فيه
ان الحكاية لا تغير فلو كانا صوتين ل قيل قارقار وعرار وفيه ان معناه انه امر بحكاية
صوت الرعد وحكاية صوت الصبيان فى مقام اللعب بهذه اللعبة واعلم ان قوله فانفقوا
على انه لم يأت الا نادرا معناه ان اسم الفعل بمعنى الامر لم يؤخذ من الرباعى الا نادرا
الا ان فعال بمعنى الامر لم يأت الا نادرا لان فعال بمعنى الامر لم يأت من الرباعى
وما ذكره من قر قار وعرار ليس فعال كما لا يخفى (قوله ولم يقم الى الآن دليل
قاطع على تعريفه) وقال ان من كان مذهبه ان جميع اوزان فعال امرا اوصفة او مصدر
او علما مؤنثة فاذا سمى بها مذكر وجب عدم انصرافها ويجوز عند النحاة جعلها
منصرفة وهذا منهم دليل على ترددهم فى كونها مؤنثة (قوله وحال كونه صفة
المؤنث) لم يجزى فعال صفة فى المذكر وجميعها يستعمل من دون موصوف وهى اما
لازمة للنداء سماعا نحويا فساق واما غير لازمة له وهى على ضربين احدها ماصار
علم جنس بالغلبة كجباد للنية وهى فى الاصل لكل ما يجيد اى ما يحدث ثم اختصت بالغلبة
بجنس المنايا والضرب الثانى ما بقى على وصفيتها نحو قاطط اى قاطة كافية (قوله كيف
والاصل فى كل معدول عن شئ ان لا يخرج عن النوع الذى ذاك الشئ منه) يرد
عليه ان ثلث عدل عن ثلاثة وثلاثة ثلثة تمامها ليست اسما بل لفظا مركبا من اسمين
وخارج عن التركيب الى الاسمية الا ان يقال المراد ان الاصل ان لا يخرج عن نوع
اصله او نوع ما التأم منه اصله (قوله علما للاعيان) حال من ضمير مبنى وقوله معرب
مستغن عن التقييد به لجعل ضميره الى فعال للقيد فلا يحتاج الى ما قيل العامل فيه
ما يستفاد من قوله معرب ومبنى اى يختلف فيه والا لا اجتماع على معمول واحد عاملان
او احتيج الى حذف معمول احدهما كما عرف فى باب التنازع (قوله وقوله مؤنثا صفة
علما وذكره للتنبيه الى آخره) فان قلت الاظهر انه احتراز عن قطام اذا سمى به مذكر
فانه ليس علما مؤنثا قلت هو علم مؤنث لان الزائد على الثلثة لا يخرج بتسمية مذكر به
عن التأنيث بقى ان الاظهر انه احتراز عن ذهاب اذا جعل علما للمذكر ولا يخفى ان بناء
فعال علما مؤنثا للاعيان ينتقض بذهاب اذا جعل علما لمؤنث فانه لا يبنى اتفاقا الا
ان يقال المراد بكونه علما كونه علما فى اصل وضعه من غير نقل عن غير العلم
وحينئذ يتم كلام الشارح ايضا ان قيد مؤنثا ليس للاحتراز فتأمل (قوله كقطام
وغلاب) هما علم امرأة (قوله فاكثرهم يوافقون الحجازيين فى بناءه واقلهم

لا يفرقون بين ذات الراء وغيرها بل يحكمون باغراب الكل) فمضى قول المصنف معرب
 في نحي تميم كلهم الاما في آخره راء فان ليس بمعرب في تميم كلهم بل عند اقلهم **(قوله)**
 وجه الاكثرين ان الراء الى آخره) هذا وجه بديع ذكره الفاضل الهندي واوضحه
 الشارح والمشهور في كتبهم وجه آخر وهو أن الاء في ذات الراء مستحسنة
 والمصحح له كسر هاء فاتزم **(قوله)** اعلم ان الاصوات الجارية على لفظ الانسان) بل على لفظ
 العرب **(قوله)** اما لزجز او دعاء او غير ذلك) من تسكين البهيمية او حله على الشرب او اناخته
 كما ذاقلت نغ لاناخة البعير **(قوله)** لانقفاء التركيب فيهما) فهي داخلية في قوله او وقع
 غير مركب **(قوله)** والمراد بالاصوات ههنا ما كانت باقية على ما هي عليها من غير
 نقلها على سبيل الحكاية) قال الفاضل الهندي لانه حينئذ اسم لاصوت وبه يشعر
 قوله وهي بهذا الاعتبار ليست باسماء وله وجه ثان ذكره الالفاضل وهو انه لا تفاوت
 حينئذ بين القسمين فيقال قال زيد نغ ويقال قال زيد غاق فيصير القسمان قسما واحدا
 وفي الوجه الاول نظر لان المقصود من الصوت احضاره بذاته اما ليحكم على المحضر
 او ليطلب منه ما هو الغرض من صدوره كما هو في الالفاظ وعلى كل تقدير فهو صوت
 وليس باسم * لا يقال يراد أنه اسم حكما وفي احكام الاسماء يعتبر الاسم حقيقة او حكما لانا
 نقول الاصوات مطلقا اسماء حكيمية ولذا عد قسما من الاسم المبني وكذا في الثاني لانه
 لا يلزم من عدم انقسامه الى قسمين بهذا الاعتبار أن لا يكون الاصوات معتبرة مطلقا
 بحيث لا يخرج عنها بهذا الاعتبار ويكون انقسامه بغير هذا الاعتبار والحق ان المراد
 بالاصوات وكذا كل قسم من اقسام المبني ما يشمل المراد به نفسه والمستعمل لما هو
 الغرض منه والا لكان بيان المبنيات في الكتب النحوية قاصرا وتعريف الاصوات
 يشمل كلها باعتبار الحكاية بها لانه يصدق على الجميع حتى به صوت **(قوله)** او صوت به
 للبهائم يعني مثالا) الاولى ان لا يحمل ذكر البهائم للتمثيل حتى يشمل الطيور وغيرها
 بل يجعل التعليل للتمثيل ليشمل دواعي اخرى للتصويب به من قضاء تعجب او تسكين
 توجع او تخفيف تحسر فيشمل القسم الاول ايضا بتشكيل واحد لا بد منه لغير دخول
 هذا القسم واما ما وجهه به الشارح اقتفاء للفاضل الهندي فهو على ما ترى فدع
 ما كدر وخذ ما صفا **(قوله)** قبل ذلك لانه لما كان هذان القسمان) قائله الفاضل
 الهندي رحمه الله تعالى كما انه اراد أن المتعلق بالغير كما في تصويت البهائم فان الصوت
 يلقي الى البهيمية وكما في حكاية الصوت فانه لا سماع الغير ذلك الصوت اقرب من المركب
 مع الغير لانه لتفهيم الغير لا محالة وما لم يتعلق بالغير كوى للمتعب فانه يتلفظ به بمقتضى
 الطبع من غير نظر الى الغير في غاية البعد من التركيب مع الغير فاذا لم يكن ما هو

اقرب الى الغير معربا فما هو أبعد منه بطريق الاولى ان لا يكون معربا وفيه ان بعده
عن الاعراب لا يوجب اولوية الحاقها بالمبنى لجواز سقوطها عن درجة الاعتبار بحيث
لا يكون ملحقه بالاسماء المبنية ايضا **(قوله)** المركبات اى المركبات المعدودة من المبنيات
يشعر عبارته هذه بانه جعل اللام للعهد فحمل كل اسم الى آخره عليها مما لا يصح
فلا يصح التعريف لتوقفها على صحة الحمل وجعلها بتقدير هذا باب المركبات وجعل كل
اسم تعريفا لمحدوف اى المركب كل اسم لا يلائم جعل التعريف فى اخواته للمذكورات
على ما هو ظاهر كلام المصنف وبيان الشارح وجعل اللام للجنس ومبطله للجمعية
لا يلائم جعل نظائرها معهودات فهذه العبارة من المصنف داعية الى حل المذكورات
على الاجناس لا للمعهودات **(قوله كل اسم)** صرح بجنس المركب ولم يعبر عنه بما
هو اعم اعتمادا على تعيينه بالقرينة كما فى اخواته لان القرينة تخصه بالاسم المبنى لانه
فى قسم الاسم المبنى والمركب المحدود هنا اعم من الاسم المبنى ألا يرى ان بعلبك معرب
وبهذا سقط ما ذكره الرضى مع انه ساقط فى نفسه من ان قوله اسم غير محتاج اليه كما
فى سائر الحدود المتقدمة لانه فى قسم الاسماء على ان ايها قولنا كل ما هو من كلتين
عدم صحة جعلها قسما من الاسم يدعو الى التصريح بقوله كل اسم فتأمل بقى انه
لا يصح حينئذ وصف المركبات بالمعدودة من المبنيات الا ان يراد بالمعدود من المبنى
اعم من المعدود بنفسه او بجزئه فافهم **(قوله)** كلتين حقيقة او حكما اسمين او فعلين
الى آخره ما وجد من هذه الاقسام التركيب من اسمين حقيقة نحو بعلبك او حكما نحو
سبيويه ومن اسم وفعل نحو بخت نصر فانه مركب من بخت بالضم وهو معرب
يؤخت بمعنى الابن وجد عند صنم اسمه نصر فنسب اليه خرب بيت المقدس على
ما فى القاموس ونصر ماضى التفعيل **(قوله)** ليس بينهما نسبة اصلا فى الحال
ولا قبل التركيب رد لبيان الرضى بحيث قال اى ليس بينهما نسبة قبل العلمية ووجه
الرد انه عدول عن عموم العبارة بالأداع لكنه ليس بذلك لان الاسم مستغن عن الوصف
والتقييد بانتفاء النسبة فى الحال فالحاجة الى التقييد بانتفاء النسبة قبل الاسمية فحمله
على العموم يوجب باعتبار ما لا يحتاج اليه فى التعريف نعم قوله قبل التركيب احسن
من قوله قبله العلمية لشموله خمسة عشر **(قوله)** ولا يخفى انه يخرج بهذا القيد نحو خمسة عشر
اراد بنحو خمسة عشر خمسة عشر وبيت بيت مما يتضمن الثانى منه معنى حرف حرف عطف
كان او حرف جر كما فى بيت بيت فالاولى ان يقول فى التعليل لان بين جزئية قبل التركيب
مثل نسبة العطف وبهذا اندفع ما يمكن ان يقال تعيين النسبة على وجه يخرج نحو
خمس عشرة ليس بتعذر ولا متعسر على ما يستفاد من كلامه لا مكان لتعيينه بنسبة غير

العطف لكن يرد أن ما ذكره بقوله والاحسن ليس الا تعين النسبة على وجه يخرج منها هذه النسبة فلم يكن من الصعوبة في شيء نعم تعيينه بما ذكره الفاضل الهندي حيث قال اي لانسبة اسناد ولاضافة ولا عمل ولا افادة معنى فخرج نحو تأبط شرا وعبدالله والنجم ويزيد ليس على وجه يخرج نحو خمسة عشر **(قوله)** والاحسن ان يقال المراد بالنسبة نسبة مفهومه الى آخره) يرد عليه انه لو كان هيئة خمسة عشر موضوعة لبيان معنى العطف فالنسبة مفهومه من ظاهر الهيئة والا فلا يفهم النسبة اصلا لا من ظاهر الهيئة ولا من باطنها فلا حاصل لهذا التوجيه فضلا عن ان يكون احسن من كل وجه وجيه والجواب ان هيئة خمسة عشر لا تدل على نسبة بين خمسة وعشر بل بين عشر وما نسب الى خمسة مثلا ويلزم من ذلك نسبة بين خمسة عشر بالعطف على ان خمسة عشر كعملك مركب من خمسة وعشر تركيب الحروف لتحصيل الاسم الا ان الفرق بينهما ان خمسة عشر ينوب مناب خمسة وعشر فهذا الاعتبار جعل متضمنا لمعنى الحرف وجعل مبينا لهذه المناسبة بالحرف بخلاف بعملك هذا هو التحقيق الذي افاده التوفيق وبهذا ظهر جعل خمسة عشر من الاسم المبني بلا تسامح فاعتنمه وان كان مخالفا لما هو المشهور بين الجمهور فان الحق بعد ظهوره كل الظهور احق من غيره وان كان ثابتا على صفحات السنين والشهور **(قوله)** وانما اورد مثالين ليعلم ان البناء لم يحتمل مدار البناء كون الجزئين عديدين حتى يشبه على ان صيغة الفاعل المشتق من العدد في حكمه بل على تضمين معنى الحروف وان لم يكن شيء من جزئيه عددا نحو بيت بيت فلاولى ان يقال اورد مثالين احدهما لتضمن الحرف في نفس التركيب والاخر لتضمنه في اصله **(قوله)** وجوابه ان المراد بصيغة الفاعل الى آخره) حاصل الجواب ان المراد بتضمن الثاني حرفا اعم من تضمن الثاني في الحال او في الاصل فحادى عشر في الاصل احد عشر الا انه غير الاحد الى الحادى فمعنى العطف وان لم يوجد في المفبر اليه لكنه موجود في المفبر عنه والاولى ان معنى العطف موجود في حادى عشر لكن العشر معطوف على واحد تضمنه الحادى لاعلى الحادى اذا المعنى على ذات له الواحد والعشرة وفي كلام الرضى الذى هو اصل الجواب الذى ذكره الشارح بعد تنقيحه واختصاره ما يدل على ما ذكرناه حيث قال عطف الثاني لفظا على تلك الصورة يعنى الحادى الذى غير اليه الاحد وهو معطوف من حيث المعنى على العدد المشتق ذلك الفاعل منه فهو عدد معطوف على عدد لا متعدد ولا عدد على متعدد لاستحالة كمالهما بينا لكن المعطوف عليه في الحقيقة مدلول المعطوف عليه ظاهرا هذه عبارته **(قوله)** والاعراب الثانى

فيه مسامحة والمعنى أجرى الاعراب على الثاني والا فالعرب بالاعراب الجارى على
المركب هو مجموع المركب لا الجزء الثانى وقول الشارح ان لم يكن قبل التركيب مبنيا
تقييد للحكم ليوافق ما هو المشهور والاولى والا فقد نقل الرضى جواز اعراب الجزء الثانى
المبنى بعد التركيب كما هو ظاهر عبارة المصنف فى هذا المقام وفى بحث غير المنصرف
والاولى ان كان قابلا للاعراب مكان قوله ان لم يكن مبنيا قبل التركيب لان كل اسم مبنى قبل
التركيب عند المصنف **(قوله فى الافصح اى اعراب الثانى مع منع الصرف وبناء الاول**
انما هو افصح اللغات) تكلف فى عبارة المتن تكثيرا للفوائد والا فالواضح عنها ليس
الا ترجيح بناء الاول واعراب الثانى على غيره لا ترجيح بناء الاول ومنع صرف الثانى
على غيره وتوجيه ما ذكره جعل قوله كعلبك تقييدا لاعراب الثانى لا تمثيلا فحسب
(قوله جمع كناية وهى فى اللغة والاصطلاح) فى القاموس كنى به عن كذا يكنى ويكنوا
كناية تكلم بما يستدل به عليه وان تتكلم بشئ وتريد غيره او بلفظ يحاذيه جانباً حقيقة
ومجازاً **(قوله ولا كل ما يكنى به اذ كثير منه معرب كهن كناية عن الفرج او عن القبح**
الذى يستهجن ذكره وفلان وفلانة وكثير منه ليس من هذا الباب كالضمير الغائب ومن
وما (قوله ولا كل ما يكنى به) لا فرق بينه وبين كل ما يكنى به والصواب ولا بعض مبهم
وكان السهوى من الناسخ (قوله ولذلك لم يقل بعض الكنائيات) بقى انه ماوجه
الاصلاح فى الكنائيات دون الظروف **(قوله لكونها موضوعة وضع الحروف)**
اى وضعت شائئة ويسمى هذا الاسم اسما ناقصا فى القاموس كم اسم ناقص مبنى على
السكون او مؤلفة من كاف التشبيه وما قصرت واسكنت وهى للاستفهام وينصب
ما بعده تمييزا وللخبر ويخفض ما بعده كرب وقد يرفع تقول كم رجل كريم اياه هذا وقد
يلوح من كلامه وجه آخر لبناء الاستفهامية وآخر لبناء الخبرية فتأمل **(قوله وجاء كذا**
كناية عن غير العدد ايضا نحو خرجت يوم كذا كناية عن يوم السبت او غيره) اما مجرور
عطف على يوم السبت او مرفوع عطف على نحو فانه يحى بمعنى كيت وكيت ايضا
فى القاموس كيت وكيت ويكسر آخرهما اى كذا وكذا والتاء فيهما هاء فى الاصل
هذا وتفصيله انهما فى الاصل كية وزية على وزن المرة حذفت اللام وابدل عنها تاء
التأنيث كما فى بنت ومن العرب من يستعملها على الاصل والوقف عليها حينئذ بالهاء
ولا يكونان الا مفتوحين كذا فى الرضى وبين جواز بناءهما على الضم ايضا ولزوم
استعمالهما مكررين بواء العطف (قوله وانما بنيا لان كل واحد منهما الى آخره)
لا يخفى انه بهذا الوجه لا يصير من شئ من قسمى المبنى لامن مشابه مبنى الاصل ولا لما
وقع غير مركب وله نظائره يرد عليك واحد بعد واحد فلا تغفل **(قوله فرتبه بالبناء**

منحطة عن اخواتها) لانه في الاصل مغرب والكسرة فيه اعراب والنون تنوين جعل
التنوين بمنزلة لام الكلمة فصار كأنه مبنى على السكون ويحتمل ان لا يقول المص بنسائه
(قوله لانه لو جعل كاحد الطرفين لكان تحكما) اى حكمه ابلا جهة فان قلت جعله كالوسط
ايضا تحكم قلت الوسط لا يساوى شيئا من الطرفين في كونه طرفا ويميز عنهما بكونه وسطا
فلا تحكم فلا حاجة في اخراجه عن التحكم الى ما قاله الفاضل الهندي انه اكثر ولا الى
ما ذكر الرضى ان السائل في الغلب لا يعرف القلة والكثرة فحملها على الدرجة الوسطى
اولى والا وجه ان يقال نصب ميزكم الاستفهامية لانه جعل ميزكم الخبرية كالطرفين
دفعاً للتحكم فلو جعل ميزكم الاستفهامية مثلها او مثل احدها لالتبس بكم الاستفهامية
فجعل كالوسط تميزا ولم يعكس لان كم الخبرية متقدمة على الاستفهامية لكون
الاستفهام فرع الخبر فجاءت كالطرفين لان الطرف مقدم على الوسط (قوله لكن يجوز
الزحشرى ان يكون كم) هذا رد لقول الرضى ولادل على جوازه كتاب من الكتب
النحوية بانه دل عليه كلام الزحشرى في تفسير الآية ومما يرد ما ذكره قبيل هذا
الكلام انه يجوز جر ميزكم الاستفهامية المجرورة بحرف الجر نحو على كم جدد عني بيتك
وبكم رجل مسرت والمجوز قصد تطابق كم يميزه جرا والجر عند الزجاج بسبب
اضافة كم الى يميزه كما في الخبرية وعند النحاة هو مجرور بمن مقدره ويجوز اضمارها
قصدا لتطابق هذا وهذا عرفت وجه صحة قوله وكم الاستفهامية يميزها منصوب
مفرد من غير استثناء بكم رجل مسرت لانه داخل في قوله ويدخل من فيهما (قوله
والخبرية ايضا تدل على انشاء التكثير) هذا اولى مما ذكره الفاضل الهندي ان الخبرية
نقيضة رب التي لانشاء التقليل لانه تطويل المسافة بلا فائدة وينبغي ان يعلم ان كون كم
لانشاء التكثير وكون رب لانشاء التقليل كلاهما فيه احدهما عن الخبرية
لان الانشاء راجع الى استكثار المتكلم واستقلاله متعلق للحكم الخبرى (قوله لو قال
وكلاهما) نعم ما فعل اذ في تذكر كلاهما تذكر لان تأنيث كم كاشاع في السنة النحاة تأويله
تأويلها بالكلمة فقوله كم الاستفهامية في تأويل كلمة كم الاستفهامية والظاهر فيه
التذكير فقوله فهو على تأويل كلا هذين النوعين كاترى ولو قيل بالتأويل فالظاهر
كلا هذين اللفظين او الاسمين (قوله اى كل واحد) اشار الى وجه افراد الخبر
ومن وجوه ان كلا مفرد اللفظ ومنها وجه لطيف قد خفي للطف وهو انه نبه على ان كليهما
واحد بالذات والتعدد اعتبارى وذكر كلاهما يتكلم اعتبار التعدد لثلاث يتوهم
تخصيص اعتبار الاهراب باحده اعتبارى كم (قوله فكل ما بعده فعل او شبه فعل) نبه
على ان المراد بالفعل ما يعنه وشبهه ليشمل نحوكم يوما انت سائر وكم رجالا انت ضارب

(قوله او متعلق بضميره) النسخة الصحيحة غير مشتغل عنه فهو يعي المشتغل بالضمير والمتعلق
وفي بعضها بضميره فهو قاصر لا يصلح الا بزيادة او متعلقة واعلم ان المشتغل عن الشيء
يتبادر منه الصالح للاشتغال به المعرض عنه بالاشتغال بغيره فليس جاءك في كم
جاءك مشتغلا عن كم بضميره فلذا اعترض الرضى على قوله فان كان بعده فعل غير مشتغل
عنه بانه ينتقض بقولك كم جاءك ولا يخفى عليك ان المتبادر من غير المشتغل عن الشيء
ايضا المشتغل به وان كان بحسب المفهوم اعم منه ومن غير الصالح للاشتغال به
فلا انتقاض نظرا الى المعنى المتبادر نعم الاوضح الاخصر فان كان بعده فعل مشتغل به
(قوله وعمله لا يكون الا بحسب مبرز) اشار به الى دفع ما اعترض به الرضى انه ينتقض بكم
يوما ضربت لانه ليس منصوبا على حسب اقتضاء فعل بعده فانه يقتضى منصوبات
كثيرة وليس نصبة الا على الظرفية فاجاب الشارح بان اقتضاء بكم يوما ليس الا
بالظرفية وملاك اقتضائه المميز (قوله نحوكم رجلا ضربت في المفعول به) قال الرضى
وايس بمعروف انتصابها الا مفعولا بها او ظرفا او مصدرا او خبر كان نحوكم كان مالك
او مفعولا ثانيا الباب ظن نحوكم ظننت مالك (قوله وانما جعلنا الفعل او شبهه اعم من ان يكون
ملفوظا او مقدرا ليدخل في قاعدة النصب مثل قولك كم رجلا ضربته الى آخره) اجاز
الفاضل الهندي جعله داخلا في قوله والا فروع اى يجوز رفعه وحل قوله منصوبا على
وجوب النصب ويرد ما ذكره الرضى ان كم رجلا ضربت يجوز رفعه ولكنه ضعيف
(قوله وكل ما قبله) لم يقل وكل ماله مضاف او حرف جر مع انه اخصر ووضح لينبه
على جواز تقدم المضاف والجار عليها مع اقتضاء صدر الكلام (قوله نحو من ابوك)
نظير لامثال وينقض تلك القاعدة بكم رجل صحك فانه يتعين كم هناك للخبيرة لان
النكرة لا يكون مبتدأ للمعرفة بالاتفاق فيما عدا مثل من ابوك وصارت برجل افضل منه
ابوه كما مر (قوله فكم ههنا منصوب المحل اولا) هكذا ذكره الرضى وهو غير مرضى
لان المرفوع محل لا ليس كم بل الجملة الظرفية وهى النابتة عن الخبر (قوله اى مثل كم
في تاتى الوجوه الاربعة الاعرابية) جعل المشار اليه بكذلك قوله فكل ما بعده ولك
ان تجعل المشار اليه من قوله ولهما صدر الكلام الى هنا ولما تجر الوجوه الاربعة
في كل اسم استفهام وشرط اوله الشارح بان المراد انه يتأتى تلك الوجوه في جميع
الاسماء وجعل غيره التأويل في التشبيه فقال معنى قوله وكذلك اى مثل كم في بعض تلك
الوجوه اوجيعها اسماء الشرط والاستفهام ولا يخفى ان في قوله وكذلك اسماء الاستفهام
والشرط حجازة لانه لا بد ان يراد جميع اسماء الشرط وباقي اسماء الاستفهام (قوله واذا
كانتا شرطيتين فكذلك يتأتى فيهما تلك الوجوه الثلاثة) واذا كان اسم الشرط مبتدأ

فعلى اربعة مذاهب خبره اما الشرط والجزاء او الشرط فقط فهذان ظاهرا بيان المصنف
 فافهم والجزاء فقط او اسم الشرط مبتدأ لا خبر له (**قوله** وفي بعضها وفي مثل تمييزكم
 عمة) ويؤيده قوله وقد يحذف باضممار التمييز ولو لا ذكر التمييز هنا لكان الظاهر
 وقد يحذف المميز (**قوله** اى ماهو تمييز باعتبار بعض الوجوه) والظاهر أن المراد
 ماهو تمييز بحسب الظاهر فان قلت فليكن الالوجه الثلاثة في تمييز هذا التركيب ذكر التمييز
 نصبا وجرا وحذفه فلا حاجة الى حل التمييز على التمييز في بعض الالوجه قلت يلزم
 ان يكون الالوجه اربعة ذكره نصبا وجرا وحذفه كذلك فلا يحسن جعلها ثلاثة
 (**قوله** فكان الالىق تأخير هذا عن قوله وقد يحذف في مثل كم مالك) وكم ضربت لياقة
 تأخر الفرع عن الاصل ففي هذا التوجيه مع التحمل في التمييز بمحملة على التمييز
 في بعض الوجوه فوات حسن الترتيب فالاولى ان يقال المراد بالالوجه الثلاثة نصب عمة
 وجرها مع الافراد وجوها مع الجمعية والمراد بقوله وقد يحذف أنه قد يحذف مثل
 تمييزكم عمة لك يا جرير وخالة فان الذى سبق آنفا فيكون اشارة الى ثلاثة اوجه اخر باعتبار
 المميز المحذوف ويكون نحوكم مالك وكم ضربت تنظير الحذف هذا المميز وتبيننا لاحتمال
 المحذوف المصدر كما في كم ضربت او المقدر كما في كم مالك فتأمل (**قوله** فلا حاجة
 الى ذكر البعض ههنا) يعنى حذف لان اللام يعنى غناءه فيكون ذكره ذكره
 للملاحة اليه ولك ان تقول حذف ازالة لايهام كون بعض الظروف اسما كاسم الاشارة
 (**قوله** ما اى ظرف) جعل ما بمعنى الظرف بقرينة قوله الظروف ولك ان تبقيه على
 عومه اشارة الى ان من الظروف في باب المبني ما قطع عن الاضافة من كل وجه حتى لم يبق
 اثر من الاضافة كما فيما عوض عن المضاف اليه شيء فانه حينئذ كأنه لا قطع فيدخل
 في الظروف ما جرى مجراه (**قوله** لان غاية الكلام كانت ما اضيفت هي اليه) لان
 غاية الكلام في كل امر نسبي يجب ان يكون المنسوب اليه او غاية الكلام فيما قصد اضافته
 يجب ان يكون المضاف اليه (**قوله** فلما حذف صرن غايات) اى لما حذف بلا عوض
 صرن غايات واما ما عوض فيه عن المضاف اليه ككل وبعض واذا فالغاية هو المضاف
 اليه بعد لانه لو جرد العوض كأنه مذكور والغاية العوض (**قوله** ولشبهها بالحروف
 في الاحتياج الى المضاف اليه) من غير مانع اعتبار الشبه من ظهور الاضافة المرجحة
 بجانب الاعراب بخلاف حال الاضافة فان الاحتياج فيه معارض وليس في المضاف الى الجملة
 ظهور الاضافة لعدم ظهور اثرها في المضاف اليه بل لعدم ظهور المضاف اليه الذى
 هو في الحقيقة مضمون الجملة وما لهما (**قوله** من الظروف المسموع قطعها عن الاضافة)
 وهو على ما ضبطه الرضى مع ما ذكر امام واسفل ودون واول ومن عل ومن علو

على وزن من قبل دون ما هو مضموم الاول وقوله ولا يقال عليها ما بمعناها يريد فضلا عما ليس بمعناها (قوله فساغ) اى سهل مدخله كذا فى القاموس (قوله اكاد اعص) من باب علم اوقع على ما فى القاموس (قوله اشبهها بغير فى كثرة الاستعمال وعدم تعرفها بالاضافة) الاعجب ان يقال لان حسب بمعنى لا غير اذ لا فرق بين ان يقال جاء زيد فحب وبين ان يقال جاء زيد لا غير والغفلة عن هذا الوجه اعجب وليت شعري انه لم يحتمل حسب مناسبا للغايات فى الابهام لانه لا بهامه لا يتعرف كغير (قوله ومنها اذا) الحكم بناء اذا استدلال من غير شاهد الاستعمال يقاس فى الحكم بنائها على ما شاهد بنائها مما يشار كها فى موجب البناء بخلاف متى واين وانى وكيف فان عدم التتوين فيها شاهد البناء والعامل فى الظروف المتضمنة معنى الشرط سوى اذا هو الشرط عند الاكثرين وفى اذا الجزء عند الاكثرين والرضى رجع قولهم فيما سوى اذا واختار التفصيل فى اذا بانه اذا قصد به معنى الشرط فالقول قولهم وان جرد بمعنى الظرفية فالعامل ما هو فى موقع الجزء (قوله وفيها اى فى اذا معنى الشرط وهو ترتب مضمون جملة على اخرى) لكن يفرق بين تضمن اذا وسائر اسماء الشرط من متى ونظائرها فان اذا غير راسخة فى معنى الشرط ولا عراقة لها فيه ولذا جاء جزاؤها الاسمية بغير فاء واذا كقوله تعالى ﴿واذا ما غضبوهم يغفرون﴾ وقوله تعالى ﴿والذين اذا اصابهم النبی هم يتصرون﴾ ويحییٰ جلتها الشرطية اسمية على سبيل الشذوذ نحو قوله * اذا الخصم ابرى مائل الرأس انكب . ولا يعمل فى المضارع الواقع بعدها والمصنف اشار الى ضعف معنى الشرط فيها بقوله وفيها معنى الشرط فتأمل (قوله ولذلك اى ولكون معنى الشرط فيها) الاولى ان يراد بقوله ولذلك ولكون معنى الشرط فيها غير قوية كانه عليه بقوله وفيها معنى الشرط قوله اختير بعدها الفعل ولم يجب كما فى متى واخواتها والذي يستفاد من الرضى ان محییٰ الاسم بعدها شاذ كما نبهناك عليه (قوله من فجأته فجأة بالضم والمد) يعنى من حدسمع ومنع وانما قيد الفجأة بالضم والمد لان الفجأة كالضربة مصدر فجأة من الحدین بمعنى اخذه بقتة (قوله والمراد بلزوم الابتداء غلبة وقوعه بعدها) هذا بعيد وقيل لزوم المبتدأ فى غير باب الاضمار على شريطة التفسير (قوله وقوله زمان وقوف السبع او مكانه مفعول فيه لفاجأت لانه مفعول به والا لم يبق اذا ظرفية) وقد سبق انه قال الرضى انما لم اعثر على اذا مجردة عن معنى الظرفية ولا ينبغي ان يتوهم انه اراد ان عدم بقاءها ظرفية لا يصح فى المقام لانها عدت من الظروف المبنية فلا بد له من الظرفية لان مذوم مذقدعدا منه مع انها مبتدآن عند الجمهور (قوله وقد يحییٰ للمستقبل كقوله تعالى فسوف يعلمون اذا لا غلال فى اعناقهم) وذلك لتنزيل المستقبل منزلة

الماضي لكونه من اخبار من عنده المستقبل كالماضي فتأمل وايضا يمكن منع كونه في الآية
للمستقبل لجواز أن يكون لمطلق الوقت كأنه قيل سوف يعلمون زمان الاغلال
في اعتناهم فهم كونه مستقبلا بقرينة فسوف يعلمون (قوله وقد يحى المفاجأة
نحو خرجت فاذا زيد قائم) في الرضى والاعلج يحى اذ في جواب بينما واذا في جواب
بيننا ولا يحى بعد اذ المفاجأة بالفعل الماضي وبعد اذ المفاجأة الاسمية وقد يحى
اذ للمفاجأة في غير جواب بينا وبينما نحو قولك كنت واقفا اذ جاءنى عمرو وفي الباب وها
يعنى اذ واذا كأنه نيتين للمفاجأة ويختص الاولى بالفعلية والثانية بالاسمية ايقاعا للمخالفة
بينهما وبين الزمانية (قوله اى حال كونهما للاستفهام والشرط) كأنه جعل استفهاما
حالا منهما مساححة بتقدير ذاتي استفهام لان الاستفهام معناها والاظهر أن المصنف
جعله ظرفا يدل عليه قوله ومتى للزمان فيهما (قوله وقد جاءنى زيد بمعنى كيف وانى
القتال بمعنى متى) قال الرضى يحى انى بمعنى كيف نحو (انى يؤفكون) ويحى بمعنى متى
واول قوله تعالى (انى شئ) على الواجهة الشئ ولا يحى بمعنى متى وكيف الا وبعده
فعل (قوله والمشهور فتح الهزمة والنون وقد جاء كسرهما) يتبادر من هذه العبارة
ان يحى كسرهما كحى فتحهما وليس كذلك قال الرضى وكسر هزته لغة سلم وقال
الاندلسى وكسرونه لغة هذا واختلف في اصله ف قيل هو اى زيد فيه ياء وادغم الياء في الياء
واليه جرى اهل اللغة حيث ذكروه في باب النون وقيل اصله اى اضيف الى او ان حذف
منه الياء والهزمة وادغمت الياء في الياء وقيل اصله اى ان حذف الهزمة وزيفه الرضى بانه
لم يحى الآن خاليا عن اللام ولم يحى اى مضافا الى المفرد المعرفة وزيف الاول بان
اين للمكان واين للزمان (قوله بمعنى اول المدة) معنى مذ ومنذ اول المدة وانما يختص
باول مدة زمان الفعل المتقدم عليهما بقرينة سبق ذلك الفعل فلا يرد انه ينبغي ان يقول
بمعنى اول زمان الفعل المتقدم ولا يحتاج في دفعه الى ان اللام للعهد او عوض عن
المضاف اليه اى مدة ذلك الفعل ولا يحسن تفسير قوله او المدة باول مدة زمان الفعل
المتقدم لانه ليس مراد المصنف (قوله اى اول زمان عدم رؤيته) الضمير كضمير رأيته
وليس فاعلا فلا يتجه ان الظاهر اول زمان عدم رؤيته كما توهم (قوله المفرد اى الاسم
المفرد لا المثني ولا المجموع) لو اريد بالمفرد ما يقابل المثني والمجموع لم يعلم انه لا يصح
ما رأيت منذ ثلاثة ايام اذ الثلاثة مفرد بهذا المعنى بلا شبهة فينبغى ان يراد بالمفرد الواحد
كما في قوله فيما سيأتى ونقول في المفرد من المتعدد اى يقع بعدهما الزمان الواحد المعتبر
وحديثه الغير المقصود تعدده (قوله او حكما نحو ما رأيت منذ اليومان اللذان صاحبنا
فيهما) دفع لما يفهم من كلام الرضى انه لا يخص ما يليها بالمفرد بل قد يكون المثني

بتأويل المفرد بما هو اعم من المفرد حقيقة او حكما وقد اخذ هذا التأويل من تقييده
المجئى مثنى بقوله اذا لم يكن المقصود عددا ولم يتصرف الهندى فى المفرد وجعل المثال
المذكور مما لم يلتفت المصنف لقلته وقوله فادام لا يلاحظ هذان اليومان امرا واحدا
لا تحكم عليهما باولية المدة حق الا انه اهل بيان وجه ملاحظة اليومين امرا واحدا
بل اوهم ببيانه انه بمجرد ملاحظته بهذين اليومين يصير امرا واحدا وليس كذلك فنقول
هذان اليومان لو حظ بعنوان زمان المصاحبة الا انه جئى بالمثنى ليتبين انه اى زمان
للمصاحبة (قوله لحصول التعيين المقصود من كونه معرفة) الاظهر أن يقول يوم
لقيتنى فى قوة يوم الملاقاة (قوله اى الزمان الذى قصد بيانه حال كونه ملتبسا بالعدد)
جعل الباء فى قوله بالعدد للمصاحبة وقطعه عن المقصود الذى يطلب صلة الباء لما قاله
الرضى انه لو لم يؤول بهذا كان العبارة فيليهما المقصود به العدد قلت المراد بالعدد اسم
العدد بقرينة جعله مقصودا به والكون مقصودا به شأن اللفظ وانما شأن المعنى كونه
مقصودا واختار المقصود بالعدد على العدد ليشمل المثنى والمجموع والمفرد المقيد بالوحدة
نحو ما رأيت منذ يوم ومذيوومان ومذايام لانها ليست اعدادا لكنها تفيد المقصود بالعدد
من تعيين الآحاد (قوله وقد يقع بعدها المصدر) لا يقال ما يقع بعدها احد هذه
الامور بتقدير زمان مضاف بمعنى اول المدة فينبغى ان يجعل من تمة احواله ولا يفصل
بينهما ببيان المعنى الثانى لانا نقول نحو ما رأيت منذ سافرت ان اريد زمان حدوث السفر
فهو لاول المدة وان اريد زمان السفر من اوله الى آخره فهو بمعنى جميع المدة اى جميع
مدة عدم رؤيته جميع زمان سفرك (قوله او الفعل) الاولى او الجملة ليعلم ان الزمان
المقدر المضاف الى الجملة لا الى مجرد الفعل كما يوهه عبارته (قوله او ان اى ما كتب
على هذه الصورة) اراد أن يجمع عبارته ان مثقلة وخفيفة فاول الكتابة باستعمالها
فى لازم معناها اى ما كتب على هذه الصورة ولا ينبغى انه يوجب ان يقرأ او ما كتب
على هذه الصورة ولا يشك عاقل ان عبارة الكتاب ليس ذلك فالحق ما قيل انه اكتفى
عن تكرار الكتابة بتقييدها بالتشديد والتخفيف فانه كثيرا ما يفعل المصنفون (قوله
فيقدر زمان مضاف) هو زمان او ساعة او وقت او يوم او ليلة لو ساعدها القرينة فلماذا
نكر الزمان المضاف (قوله ويرد عليه انه يلزم ان يكون المبتدأ فى مثل
قولك مذيوومان نكرة واخبر معرفة) ويمكن دفع الفساد الثانى بجعل منذ بمعنى جميع مدة
زمان ما رأيت فيه ويرد عليه ايضا انه يلزم تأخير المبتدأ فيما كانا معرفتين فى ما رأيت مذيوومان
الجمعة ويندفع بما ذكر فى الجواب والله تعالى اعلم بالصواب (قوله لى بالالف المقصورة)
وهو بمعنى عند فلا وجه للحكم بنائها لمجرد موافقتها فى بعض الحروف بلدن مع عدم

الموافقة في المعنى اذ لدن بمعنى من عند فهو متضمن لمعنى من فلذا بنى ولا يرد عدم الجهة لبناء من لدن حينئذ لانه يكفي بجهة البناء كون لدن في من لدن على لفظ ماهو مبنى على انه لا يوجب دخول من عليه عدم تضمنه لمعناه لجواز أن يكون الدخول للتأكيد

(قوله ولدن بضم اللام) فيها ثمانى لغات لا يحتمل بيان الكتاب الاسبعة وثانها ما بقى من بيان الشارح من لدن بكسر الدال الا ان يقال كأنه اكتفى المصنف في البيان بتقييد الدال بالفتح والكسر معا ولم يكتف في بيان لدن بضم الدال ايضا بالتقييد بان يقيد الدال بحركات ثلث معا لئلا يفوته التنبيه على اصالة لدن بضم الدال ولا يخفى ان الانسب ذكر لدن بفتح الدال مع لدن بضم الدال وجمع لدن بضم اللام مع لدن بفتحها فقد فات شرح الشارح الانسب **(قوله وكلها بمعنى عند)** لدن بجمع لغاتها بمعنى من عند ولدى بمعنى عند على ما في الرضى وغيره **(قوله ولا يقال المال لدى زيد اولدن زيد لم نعثر في كلامهم على هذا في لدن وانما ذكره في لدى وعند)** **(قوله ولذلك يحذف عنها ويثبت)** هذا اذا كان نصب غدوة قبل الحذف اما اذا كان الحذف قبله فيقال شبه نونها بنون التنوين لانها تثبت تارة وتحذف تارة **(قوله من سحرة)** بضم السين وسكون الحاء السحر الاعلى والسحر قبيل الصبح كذا في القاموس **(قوله لكونه مقطوعا عن الاضافة)** هذا يقتضى استدراك ذكره بعد ذكر الغايات **(قوله بدليل اعرابه مع المضاف اليه)** الدليل غير محكوم لجواز أن يكون ما يرى منصوبا مفتوحا بالبناء لان عوض جاء مفتوحا وحجته مكسورا ومفتوحا يبعده عن كونه مقطوعا عن الاضافة لان نظائره لا يكون الا مضموما **(قوله المعرفة والنكرة)** اى هذا باب بيان المعرفة والنكرة اتى بهما معرفتين لانهما الكثرة ذكرها فيما سبق معهودتان وكان كثرة احتياج المباحث المقدمة اليهما داعية الى تقديمهما على بيان المنصرف وغير المنصرف الا انه اخرهما لتوقف معرفة بعض اقسام المعرفة على مباحث المبنى الى هذا المقام **(قوله بوضع جزئى)** الوضع الجزئى ما لوحظ فيه الموضوع له الجزئى بعينه ويسمى وضع خاصا ايضا والوضع الكلى ما لوحظ فيه الموضوع له الكلى بنفسه او الموضوع له بعنوان اعم كما يقال لوحظ كل مشار اليه بعنوان المشار اليه ووضع له بعينه اسم الاشارة ويسمى وضع عاملا ايضا فالاول وضع عام لموضوع له عام والثانى وضع عام لموضوع له خاص **(قوله لشيء ملتبس بعينه اى بذاته المعينة)** فسر عينه بذاته المعينة وهذا انما يتم لوجاء العين بمعنى الذات المعينة ولا يساعده اللغة اذ ما يناسب هذا المقام من معانيه ذات الشيء او نفس الشيء كافي قولهم جاءنى زيد نفسه وجاء زيد بنفسه وحينئذ الباء زائدة على ما صرحوا به فيكون المعنى المعرفة ما وضع لشيء بنفسه لالامر متعلق به وهو حينئذ

يتناول كل لفظ موضوع لشيء اذا من موضوع لشيء والا وهو وضع لذلك الشيء نفسه
 لكن شاع فيما بينهم تفسير قولهم بعينه في امثال هذا المقام بالمتعين فلا يبعد أن يكون من
 مواضع الادب وان لم يصرحوا به **(قوله المعلوم للمتكلم والمخاطب)** لا اعتدال بعلم
 المتكلم في التعريف ولذلك يقال حقيقة التعريف الاشارة الى ما يعرفه المخاطب **(قوله)**
 وقوله بعينه يخرج به النكرة) يبقى بعد النكرة التي كانت علما نكرة بالتساويل وهو مما جعله
 الرضى عين هذا التعريف فعدل عنه الى ما لا يحتمل المقام بيانه ولا يبعد أن يقال اطلاق
 النكرة عليه تجوز لما انه في حكم النكرة ويعامل به معاملة متساوية **(قوله)** وأشار بترتيبها
 في الذكر الى ترتيبها بحسب المرتبة) تبع في ذلك الهندي وليس بذلك فان المبهمات
 منها ما يساوى ذا اللام والمضاف الى احدهما معنى منه ما يساوى المعرفة باللام ومنه
 ما يفرقه **(قوله)** فالوضع كلي والموضوع له جزئي مشخص) كان ينبغي الاكتفاء
 بالجزئي لان التحقيق ان الموضوع له جزئي اضافي فربما يكون كلياً وما ينبغي ان يعلم ان
 الوضع الكلي للموضوع له الجزئي مما فاز به بعض محقق المتأخرين والقدماء لم يعثروا
 عليه حتى المصنف فيجعل معنى قوله لشيء بعينه لافادة شيء بعينه وقال الواضع وضع
 المضمحل مثلاً لمفهوم كلي لا يستعمل في جزئي من جزئياته وشرط ان لا يستعمل في مفهومه
 الكلي فمفهومه الكلي مهجور في الاستعمال واللام في قوله لشيء ليس صلة الوضع
 بل غرضية والشارح لما رأى امكان تطبيق عبارته على ما هو الحق شرحه به تعليلاً لما
 هو الحق ولم يلتفت الى ما قصده به **(قوله)** من حيث معلوميته ومعهوديته) يتبادر
 منه لسابق كلامه المعهودة في ذهن المتكلم والمخاطب والتحقيق ما عرفت فلا تنس
 وكن من المتذكرين وبشكل تصوير العلم الشخصي بانه الذي تصور الذات بعينه
 ووضع بازائه بلفظ الله فانه لم يقع تصويره تعالى لغيره بشخصه فلا يمكن وضعه ان
 كان الواضع غيره وان كان الواضع اياه فلا يمكن معرفة وضعه لغيره حتى يترتب فائدة
 الوضع العلمى وهو فهم الشخص بعينه وبشكل بوضع الاياه الاعلام لانباءهم في
 غيبة الانباء قبل رؤيتهم وبوضع العلم للشخص مع انه يتبدل تشخصاته من اول عمره
 الى آخره يومافى وما لم يتصور مسمى علم بشخصه حين وضع العلم للشخص فانه موضوع له
 بتشخصاته المتبدلة من اول عمره الى آخره فلا يمكن تصويره بخصوصه الذي وضع اللفظ
 له بهذا الخصوص **(قوله)** ما عرف باللام العهدية او الجنسية او الاستغرافية) فيه
 اللام منحصرة في اللام العهدية والجنسية والاستغرافية والعهدية الذهنية من فروع الجنسية
 كما حققناه لك في اول الكتاب فتقسيمهما الى الجنسية والاستغرافية تقسيم لشيء الى نفس
 الشيء وقسميه وكذا العهدية والجنسية في وجه **(قوله)** والميم في ليس من امير

امصيام في امسفر بدل من اللام) فحينئذ سقط ما ذكره في قوله ومن خواصه دخول اللام
انه لو قال دخول حرف التعريف لكان شاملا للميم الا انه لم يذكر الميم لعدم شهرته لانه
اذا لم يكن حرف تعريف بل بدلا منه فلا يشمل حرف التعريف ايضا كالا يشمل الحروف
المبدلة من اللام في قولك الرجن والصمد والرحيم الى غير ذلك **(قوله)** ولم يذكره
لرجوعه الى ذى اللام هو مذکور في المتون وكأنه لم يكن في مثله او هناك سهو كاتب
وكان اصله ولم يذكره المتقدمون لرجوعه الى ذى اللام على ما في الهندى ووجه
كونه في الاصل يا ايها الرجل خفي فالأظهر ما في الرضى ومن لم يعد من النحويين فلكونه
فرع المضمرات لان تعرفه لوقوعه موقع كاف الخطاب **(قوله)** ولا يستلزم صحة الاضافة
الى احدهما) لا يخفى انه تكلف جدا والمتبادر صحة الاضافة الى كل من الخمسة ولهذا
جعل الهندى المرجع الامور الاربعة وهو وان كان بعيدا في اللفظ لكنه عار عن التكلف
في المعنى وكأنه عبارة المتقدمين الذين لم يذكروا النداء ولم يسبق على كلامهم الا هذه الاربعة
فلما زاد المصنف واورد هذه العبارة بعده اختل الضمير **(قوله)** ولا يخفى عليك نظرا الى
ما سبق ان المضاف اذا كان لفظ المثل او الغير او الشبه فهو مستثنى من هذا الحكم)
جزاء اذا والشرطية خبران ولو قال المصنف وما عرف باللام والنداء او الاضافة
لكان اخصر واتم ولا يبعد أن يجعل المضاف مصدرا ميميا في معنى الاضافة معطوفا
على اللام فيكون في معنى وما عرف بالاضافة معنى **(قوله)** اسما كان هذا معنى ثالث للاسم
اخص من العلم فله معان ثلاثة مترتبة في العموم وقد عرفت ما فاحفظها **(قوله)** لانه ان صدر
بالاب او الام الى آخره) هكذا في كتب النحو لكن قال صاحب القاموس ابو العباسية
ككراهية لقب ابى اسحق اسمعيل بن سويد لا كنيته ووهم الجوهري هذا فاحفظه فانه بديع
(قوله) واحترز عن المعارف كلها) لو قال ما وضع بوضع واحد شئ واحد بعينه لكان اخصر
واوضح **(قوله)** لئلا يخرج الاعلام المشتركة) لا تقول قد خرج بقوله غير متناول غيره
الاعلام المشتركة فقوله بوضع واحد يدخل لئلا يخرج لاننا نقول ليس المذكور في الحد
عدم تناول المطلق بل المقيد فلا يخرج به الاعلام المشتركة فافهم **(قوله)** اراد التنبيه
على ترتيب اصنافها فيما يكون فيه هذا الترتيب) يشعر بانه لا ترتيب فيما بين اصناف
المبهمات وسيصرح به وقد عرفت ان اسم الاشارة اعرف من الموصول وبانه لا ترتيب
فيما بين اصناف المضاف الى احدها معنى وتعريف المضاف بحسب تعريف المضاف اليه
كما سيصرح به فالاولى ان يقول اراد التنبيه على ترتيب اصنافها فيما يكون فيه هذا
الترتيب ويحتاج الى التنبيه **(قوله)** ثم المضمرة المخاطبة) ليس وجه كون المضمرة
المخاطبة اعرف من النداء ظاهرا الا ان يجعل تعرفه لكونه في الاصل معروفا باللام **(قوله)**

لكمية آحاد الاشياء منفردة كانت تلك الاحاد او مجتمعة) اشارة الى جواب ذكره الهندي عن اشكال الرضى حيث قال يخرج عنه الواحد والاثنان لانهما وان وضعنا للكمية لكن لم يوضع لكمية الآحاد بل لكمية الواحد والاثنين ومحصل الجواز ان واحدا وضع لكمية آحاد الاشياء منفردة لا مجتمعة ونحن نقول قد حقق الرضى في بحث التعريف باللام ان الجمع المحل باللام يشمل كل واحد واحد وكل اثنين اثنين وكل جماعة جماعة فلذا يصح استثناء ايها شئت عنه فتقول جاء العلماء الاواحدا او اثنين او جماعة فانه في معنى جاءنى كل واحد من العلماء وكل اثنين وكل جماعة والمضاف المستغرق كالمحلى باللام فاحاد الاشياء في معنى كل واحد منها وكل اثنين منها وكل جماعة منها فلا اشكال ومما حققه الرضى الكمية كلمة نسبية اى الصفة المنسوبة الى كم وهو العدد المعين الذى يجاب به عن كم فان كم للسؤال عن معين فخرج المجموع عن تعريف العدد حتى الالوف والمآت ودخل رجل ورجلان على تقدير دخود واحد واثنين فاخرج رجلا ورجلين بارادة ما وضع لكمية الشيء فحسب ورجل ورجلان وضعا للماهية وكيتهما كما ذكره الشارح هذا وفي كون كم سؤالا عن العدد المعين بحيث كيف ولا ينكر صحة الجواب عن كم رجلا عندك بقولك الوف ومآت الا ان يقال هذا ليس جوابا عن السؤال بكم بل اعترافا بعدم العلم بما سئل عنه وبيان ما سئل عنه بقدر الاستطاعة ولا يشكل بالتكوين لان ما عبارة عن الاسم ولا يتوهن ان كم ليس مخصوصا بالسؤال عن العدد والام يمكن المسامحة كالان ذلك من التباس الحكم الحكيم بكم الغوى (قوله فالاشياء في المعدودات وآحادها كل واحد واحد منها) جعل الآحاد اجزاء المعدودات فيغوى ذكرها ويكفى ان يقول لكمية الاشياء فينبغى ان يقال المراد بالآحاد الواحدات القائمة بالاشياء واسم العدد موضوع لكمية وحدات الاشياء لالكميتها (قوله وان لم يكونا عند بعض الحساب من العدد) اى وان لم يكن شئ منهما عند بعض الحساب من العدد اما الواحد فليس بعدد عند احد من الحساب لان العدد نصف مجموع حاشيته عند بعض وبعضهم استثنى من التعريف الزوج الاول فقال اذا لم يكن الفرد الاول عددا فينبغى ان لا يكون الزوج الاول عددا ايضا (قوله اى اصول اسماء العدد التى يتفرع منها باقيها اما بالحق تاء التأنيث) لم يجعل المؤنث فى الواحد والاثنين من الاصول ولقد احسن لانه من الفروع الحاصلة بالحق تاء التأنيث اوالفه وكذا لم يجعله فيما فوقهما الى العشرة منها لانه يتفرع منها باسقاط علامة التأنيث فثلثة اصل وثلث فرع وقد اشار اليه المصنف حيث قال واحد الى عشرة فعده الواحد والعشرة من اصول لكن يجب على الشارح ان يقول كمثل الى عشر وحصر الاصول فى اثنا عشرة كلمة انما يصح لو لم

يحمل لفظ البضع من اسماء العدد او جعل واريد اصول اسماء العدد الغير المبهمة قال الشيخ
 الرضى البضع بكسر الباء وبعض العرب يفتحها ما بين الثلاثة الى التسعة تقول بضعة رجال
 وبضع نسوة وبضعة عشر رجلا وبضع عشرة امرأة اذا لم يقصد التعيين قال الجوهري
 اذا جاوزت لفظ العشرة ذهب البضع فلا تقول بضع وعشرون والمشهور بخوار استعماله
 في جميع العقود هذا كلامه (قوله او امتزاجيا كخمسة عشر) جعله الرضى من العطف
 لانه في الاصل بالعطف والشارح آثر رعاية الحال على رعاية الاصل لكن الصواب او تضمينا
 مكان امتزاجيا (قوله تقول واحدواثنان) وسمى الوحدة واحدا امالانه الواحد بذاته
 كما يحمل الضوء مضيقا لذاته وامالانه من الانواع المتكررة والراجع هو الثاني والية اشار
 الرضى حيث قال فالواحد بمعنى المنفرد اى العدد المنفرد ويستعمل في المعدود كسائر الفاظ
 العدد فيقال رجل واحد وقوم واحدون (قوله اثنتان وثلاثان) التاء في اثنتان للتأنيث
 كما في اثنتان واللام ياء محذوف وفي اثنتان بدل من ذلك اللام كما انه في بستان بدل من اللام
 التي هي الواو وابدال التاء من الياء قليل ومن الواو كثير (قوله احد عشر) الاحد
 اصله وحد على وزن حسن صفة مشبهة من وحد يحد قلبت واوه الفاعل على سبيل الشذوذ وعند
 الجمع وفي احدى كذلك عند غير المازني واما عنده فقلب الواو المكسورة في الاول قياس
 كالمضمومة ولا يستعمل احدولا احدى الا في التنيف او مضافين نحو احدى واحد واحد
 ولا يستعمل واحد وواحدة في التنيف الا قليلا (قوله ولما غير الواحد والواحدة
 ههنا بدون التركيب الى آخره) وللتصريح بقوله احد وعشرون احدى وعشرون
 نكتة اخرى سوى ما ذكرها وهو انه اراد التنبيه على ان المراد بقوله ثم بالعطف
 بلفظ ما تقدم عطف العقود على الزائد عليها فصرح بصورة العطف بل اجلها
 ليتبادر منه تلك الصورة ولهذا لم يصرح في مائة والف بصورة العطف بل اجلها
 ليحمل العطف في قوله ثم بالعطف على ما تقدم على العطف المطلق الاعم من عطف
 الاكثر على الاقل او العكس هذا على طبق ما ذكره الشارح متباعدة لما في الخواص
 الهندية اما على ما ذكره الرضى من ان عطف الاقل على الاكثر جائز في الكل والعكس
 اكثر فلا يتم هذه النكتة (قوله فتقول مائة وواحد وواحدة) قوله او واحدة
 عطف على قوله واحد وقوله ومائة واثنان واثنان عطف على قوله مائة وواحد
 وايالك وان تجعل قوله ومائة عطفها على واحدة وتجعل واحدة ومائة عطفها على
 مائة وواحد فيكون تمثيلا لعطف الاقل على الاكثر لانه مع ان فيه تقويث المناسبة
 بين مائة وواحد اذا المناسبة له واحد ومائة يمنعه قوله فيما بعد ويجوز أن يعكس العطف
 في الكل فأمل وبما نقلناه لك عن الرضى ان عطف الاكثر على الاقل اكثر عرفا ما

في قوله ويجوز أن يعكس العطف في الكل على طبق ما في الحواشي الهندية لانه يوم
ان عطف الاقل على الاكثر ارجح على ما لا يخفى على الدائق دقائق طعوم السياق
المعدود في سلك السياق واعلم ان اصل مائة مئة كسدره حذف لامها فزعمها التاء
عوضا عنها كما في عزة وثبة ولامها ياء كما حكى الاخفش مئيا بمعنى مائة وانما يكتب مائة
بالالف بعد الميم حتى لا يشتبه بصورة منه خطأ والحق التثنية بالمفرد دون الجمع **(قوله**
كافي معدى كرب) مثال للتثاقل بالتركيب للجواز الاسكان بالتثاقل فان الاسكان في معدى
كرب واجب صرح به الرضى **(قوله قال الشارح الرضى)** نبه بذلك على ان ما
يتبادر من عبارة المصنف مما لا يرتضيه الرضى فان المتبادر منه ان حذف الياء مع الكسر
غير شاذ بل واقع من غير شذوذ وعليه فحوى ما في الشرح المنسوب الى المصنف **(قوله**
ولما فرغ من بيان حال اسماء العدد شرع في بيان حال مميزاتها) يومه ذلك ان الباب
معقود لبيان حال اسماء العدد ومميزاتها والظاهر أنه معقود لبيان اسماء العدد وبيان المميز
راجع الى بيان احوال اسماء العدد كما ان بيان المفرد من المتعدد راجع الى بيان احوال
اسماء العدد والمراجع في تلك المعرفة الفطنة الصافية **(قوله مخفوض اى مجرور)**
بإضافه العدد اليه لا غير وذلك اذا كان المميز مجموعا لفظا ومجرورا بكلمة من في الاكثر
اذا كان مجموعا معنى بان كان اسم جمع نحو رط بفتح الراء وتحرك فانه قوم الرجل وقبيلته
ومن ثلثة او سبعة الى عشرة او ما دون العشرة وما فيهم امرأة كذا في القاموس او اسم
جنس كالتمر او العسل وقل كونه جمعا مصححا واذا لم يكن للتمييز الا جمع قلة فيؤتى
بها وان لم يكن الا جمع كثرة فكذلك وان كان له كلاهما فالأغلب ان يؤتى بجمع القلة
ليطابق العدد المعدود وان لم يكن له جمع التفسير يؤتى بالجمع المؤنث السالم كقوله
﴿ثلاث عوارت لكم﴾ وقد جاء قوله تعالى **﴿سبع سنبلات﴾** مع وجود سنابل **(قوله**
احدهما في صورة الجمع المذكر السالم) انما قال في صورة جمع المذكر السالم وبما يقل
في صورة جمع المؤنث السالم لانه اختلف في مئين قال الاخفش هو فعلين كفسلين فهو
عند اسم الجمع وقال بعضهم هو فاعيل كعصى ابدل الياء الاخيرة نونا **(قوله ولا يجوز**
إضافة العدد الى جمع المذكر السالم) قد نبه بذلك على ان قول المصنف وكان قياسها
مئات او مئين غير مستقيم والقياس مئات لا غير **(قوله فلاله لما صار منصوبا صار**
فضيلة فاعتر افراده ليكون الفضيلة قليلا) الظاهر قليلة والتحيص هذا الوجه ان
الجمع بمنزلة ثلاث مفردات لا محالة فصاعدا فلو جمع الفضيلة صارت في الكلام كثرة
فأفرد لتقليلها **(قوله لان استعمال جمع مائة مع مميزها في الاعداد مفروض**
فلا يقال ثلثات رجل كما يقال ثلثة آلاف رجل) هذا الوجه انما يتم لو لم يحز مئات رجل

من غير اضافة عدد اليها لكنه جاء مئات رجل قال الرضى وان لم يكن مات مضافا اليها
ثلاث واخواته جمت واضيفت الى المفرد ايضا نحو مات رجل **(قوله مخفوض**
مفرد) قديجمع نحو مائة رجال وقد يفرد منصوبا قال اذا عاش الفتي مأتين عاما فقد
ذهب اللذاة والقتاء **(قوله)** واذا كان المعدود مؤنثا واللفظ المغير عنه مذكرا
تلائموا هذه الضابطة عنه بالقبول حتى الرضى الا انه ذكر الرضى سابقا ما يوجب
تخصيصه حيث قال وثلاثة واخواتها اذا اضيفت الى مائة وجب حذف تاء اسواء كان
ميز المائة مذكرا او مؤنثا نحو ثلثة رجل او امرأة واذا اضيفت الى آلاف وجب اثبات
التاء سواء كان يميز الآلاف مذكرا او مؤنثا نحو ثلثة آلاف رجل او امرأة لان يميزها
المائة والآلاف لا ما اضيف اليه المائة والآلاف هذا كلامه وانما قال واذا كان المعدود
مذكرا ولم يقل واذا كان المميز مذكرا ليشمل الحكم ثلثة اشخاص واشخاصا ثلثة
اورد عليه ان هذا الحكم حقه ان يذكر عند بيان التذكير والتأنيث لابعاد بيان المائة
والآلاف لعدم افتراقهما تذكيرا وتأنيثا **(قوله)** فان شئت قلت ثلثة اشخص وانت
تريد النساء اعتبارا باللفظ جعل الرضى الاقيس الاقيس الاكثر **(قوله)** هب ان ميز الواحد
مغن عنه) فيه اشارة الى منع الاغناء لجواز افادته التأكيده كما في اله واحد واليهين
اثنين **(قوله)** لم لا يجوز ان يكون مفردا كما يقال اثنا رجل) وقد جاء في الشعر ثلثا
حفظل ومن اسانيد المنع الذي ذكره الرضى نحو واحد رجاء واثنا رجل فاعرفه **(قوله)**
لما التزموا الجمعية في يميز سائر الاحاد الى آخره) الاولى ان يقال لما التزموا الموافقة
بين المميز والعدد في سائر الاحاد في الدلالة على المتعدد ينبغي ان يعتبر في الاثنين ايضا فافهم
(قوله) وتقول) في الحواشي الهندية وتقول انت قد صرح بذلك انت اشارة الى ان تقول
صيغة الخطاب ويحتمل العيبة بارجاع الضمير المستكن الى العرب اى تقول العرب ويرجع
ما اختاره قوله وان شئت قلت حادى احد عشر فتعرب الاول **(قوله)** وتقول في المفرد
باعتبار حاله) اى مرتبه لا يخفى ان التصيير ايضا حال من الاحوال فلا يحسن مقابلته
وغير الحال بالمرتبة لانه لو قصد باعتبار حاله بمعنى انه واحد من تلك المعدود من غير
بيان مرتبة يقال واحد الثلثة والاربعة وواحدة ثلث ولا يشق له لفظ الاول والثاني الى
غير ذلك **(قوله)** اذ فوقه مركبات لا يتيسر اشتقاق اسم الفاعل منها ينقض بحادى
عشر احد ونظائره اذا اخذ اسم الفاعل من اول جزء تلك المركبات وسند ذكر
لك وجهه **(قوله)** حكم اسماء الفاعلين في التذكير والتأنيث) وكذا في عدم الحاجة
الى التمييز **(قوله)** ومن ثمه اى ومن اجل اختلاف الاعتبارين) الاولى ان المراد
ومن اجل ان الاول بمعنى ما قام به الفعل وهما التصيير من عدد اقل الى مرتبة العدد المشتق

هو منه بمجرد انضمامه اليه اضيف الى ما هو اقل بحرثية واقتصر على ما جاء الفعل فيه
اذ ما يؤدى معنى فعليا لابد أن يشتق من فعل وذلك من اثنين الى عشرة فانه جاء من تلك
التسعة الفعل على حد ضرب بمعنى النصير الا ما فى لامة حرف حلق فانه جاء فيه حد
فتح ايضا ولم يحىء مما دون اثنين لامتناعه عقلا ومما فوق العشرة لامتناعه استقراء
بخلاف الثانى فانه باعتبار حاله وليس فيه معنى فعلى فهو اسم فاعل صورة لامعنى فيصح
اشتقاقه من نفس العدد ويصح اضافته الى مثله وما فوقه لانه بمعنى واحد فى مرتبة
خاصة من ذلك العدد **(قوله ثالث اثنين بالاضافة)** والتونين والاولاهنا أكثر بخلاف
سائر اسماء الفاعلين فان الاضافة والنصب فيها متساويان والثانى اكثر كذا فى الرضى
(قوله الى عدد يساوى عدد) اى العدد المأخوذ منه فالاضافة لادنى ملابسة ويجب
ان يقول بالاضافة الى عدده لان الاثنين بعينه عدد اخذ منه الثانى لامتثال ذلك العدد
(قوله والاولى) جواز ارادة الواحد الاول من عاشر العشرة يجوز ارادة المبدأ والمنتهى
من عاشر العشرة لانهما فى المرتبة العاشرة كل منهما باعتبار مبدأ فينبغى ان يقول والاولى جواز
ارادة الواحد الثانى والثالث مثلا **(قوله فيعرب الجزء الاول)** ويظهر الفرق بين الاعراب
والبناء فى اللفظ فيما ليس آخره حرف علة او فيما آخره حرف علة فى حال النصب فانه فى البناء
ساكن الآخر وفى الاعراب ساكن الآخر ايضا الا فى حال النصب **(قوله المؤنث)**
ما فيه الى آخره يخرج عن تعريف المؤنث المؤنثات الصيغة كهذى وتاء والتى وانت
تدخل فى تعريف المذكور ولو خص التعريف بالمؤنث بالعلامة وما يقابله لقصر
مسافة بيان الاحكام لانها تصير مخصصة بالمؤنثات بالعلامة مع عدم اختصاصها ولزم
اطلاق المذكور على هذه الصيغة **(قوله وعلامته اى علامة التأنيث التاء)** وان لم يكن
بمعنى التأنيث فانها تأتى لاربعة عشر معنى فصلها وحققها الرضى فى هذا المقام **(قوله)**
او ممدودة كهمزة لا يخفى ان الالف التى تمد هى التى قبل الهمزة وعلامة التأنيث
الهمزة اجماعا وان اختلف فى انها منقلبة عن الالف المنصورة او اصلية فى قوله والالف
ممدودة نظر الا ان يحمل وصف الالف بالممدودة وصفا بحال المشتق اى الالف
الممدودة ما قبلها وتعريف علامة التأنيث بالتاء والالف مقصورة وممدودة ينقض
بعرفات وفى وكساء وتقييد الحروف بما هو للتأنيث يستلزم الدور فاعرفه وفى قوله
وعلامة التأنيث التاء رد على الكوفيين حيث جعوا وعلانيته الهاء والتاء منيرة عنها والبصريون
على ان العلامة هى التاء والهاء منيرة لها **(قوله ذكر من جنس الحيوان)** احتز بقوله
من جنس الحيوان عن النحلة فانها بازائها ذكر فانه يوصف النحلة بالانثى والذكر
وليس تأنيثها بحقيقى **(قوله واذا اسند الفعل بلا فصل كما هو الاصل)** يعنى يتبادر

قيد بلا فصل من العبارة لاصالته ولا يبعد ان يقال المتبادر من الفعل ايضا التصرف فلا يرد
 نعم المرأ ونعمت المرأة (قوله) فانه مع الفصل يجب اثباتها نحو جاءت اليوم زيد لرفع
 الالنباس (الظاهر أن وجوب الاثبات مقيد بما اذا لم يكن قرينة تدل على التأنيث
 فلا يجب في جاءت اليوم زيد الكريمة * واعلم انه يجب ان يستثنى من قوله وانت في ظاهر غير
 الحقيقي بالخيار علم الذكر مع التاء نحو ملحة فانه مؤنث غير حقيقي ولا خيار فيه بل يجب
 تذكير الفعل اذ لا تأثير لتأنيث علم المذكر الا في منع الصرف والجمع بالالف والتاء ويجب
 ان يستثنى ايضا اسم جنس اريد به مذكر من افراده فانه يجب ترك التاء فيه عند ابى السكيت
 ليعلم ان المسند اليه مذكر من افراده وبهذا يتم استدلال ابى حنيفة رحمه الله تعالى بالقرآن
 على ان نملة سليمان كانت انثى وهو من مشكلات النحو فاعرفه واعلم ان الضمير المنفصل
 في حكم الظاهر لاستقلاله فيجوز هند زيد ضاربته هي ذكره الرضى وقد يطلق الظاهر
 على ما يشمل الضمير المنفصل كما في تعريف القسم الثاني من المبتدأ فانه يشمل نحو أقائم انت
 (قوله) فانه لو كان جمع المذكر السالم لم يحز تأنيثه) يجب ان يستثنى عنه بنون فانه لتغير
 ابن فيه جعل كالمكسر فيجوز جاءت بنون قال الله تعالى ﴿ أمنت به بنوا اسرائيل ﴾ وكذا
 المجموعات بالواو والنون التي حقها ان تجمع بالالف والتاء كارضون وثبون وسنون
 كذا حقه الرضى (قوله غير المؤنث الحقيقي) يشمل المذكر فالاولى تفسير قوله غير
 الحقيقي بمؤنث غير الحقيقي لا بغير المؤنث الحقيقي (قوله في كونه جمع المذكر غير
 السالم) الظاهر غير العاقل فأمل (قوله اى آخر مفردة بتقدير المضاف) لا يخفى
 انه يصدق على مسلمون ومسلمات فقد تبدل بهذا التقدير اشكان باشكال (قوله قولنا
 مع لواحقه) فمح يكون التثنية بمجوع المفرد والالف والياء والنون فلم يكن مسلما البلد
 تثنية اذ لم يوجد المسلم مع تلك اللواحق لا يقال النون مقدرة لان النون في حال الاضافة
 كالثنوين فكما لا تقدير للثنوين معها لا تقدير للنون (قوله والا لا يصدق التعريف الاعلى
 مسلم) فلم يكن جامع لعدم صدقه على شئ من افراده ولا مانعا لصدقه على المفرد (قوله
 ولو اكتفى بظهور المراد لاستغنى عن هذه التكاليف) لانه اراد ان المراد الظاهر
 من هذه العبارة ما في آخره الف او ياء ونون ملحقات فاعرفه (قوله لانه على تقدير
 تسليمه) هذا منع ما اجعوا عليه من كون علامة التثنية الالف والياء وكون النون
 عوضا عن الحركة او الثنوين في المفرد وما ذكره على تقدير التسليم في غاية السخافة
 وكيف لا وليس الغرض عن الحاق الالف والياء والنون بالدلالة بل عن مجرد الحاق
 الالف والياء (قوله اى مع مفردة) هذا يؤيد تقدير المفرد في التعريف (قوله تحت
 جنس الموضوع له) يشكل بمثل اسدين بمعنى شجاعين فانهما لم يدخلتا تحت جنس

الموضوع له الاسدين بل تحت الجنس المراد بالاسد وكذا الابوان على ما بينه فان التثنية باعتبار ارادة المسمى بالاب وهو ليس موضوعا له للاب فينبى ان يقال باعتبار دخوله تحت المراد به ولا يبعد أن يراد بالموضوع له اعم من الموضوع له حقيقة او حكما والمعنى المجازى فى حكمه ويجعل ما ذكره فى القمرين والابوين كاشفا عنه (قوله ولو اريد بقوله مثله ما عائله فى الوحدة والجنس جميعا لاستغنى عن قوله من جنسه) هذا كلام الهندي وتبعه الشارح وليس الامر بذلك لان هذه الارادة بعيدة بالنظر الى ما ذكر فى تعريف الجمع حيث قال ليدل على انه معه أكثر منه من جنسه فان الناظر فيه لا يفهم من قوله مثله الا ما يقابل أكثر وبهذا ظهر ضعف احتمال المماثلة فى اللفظ كما ذكره الهندي (قوله ما فى آخره الف مفردة آه) واحتراز بقوله مفردة عن المقرونة بهمزة فانها ممدودة وبقوله لازمة عن الف زائدة فى الوقف فانه لا يصير زائدا بها مقصورا اعدم لزومها لاختصاصها بحال الوقف (قوله ويسمى مقصورا لانه ضد الممدود) يعنى اخذ من القصر بمعنى خلاف المد والتوجيه الآخر بالنظر الى اخذه من القصر بمعنى الجنس ولك ان تجمع من القصر كمنب بمعنى خلاف الطول فان الممدود طويل بالنسبة الى المقصور يقال قصر ككرم فهو قصير وقصره كضربه جعله قصيرا كل ذلك من القاموس (قوله او حكما بان كان مجهول الاصل ولم يل كالوان فى المسمى بالى) الالف فى الاسماء العريضة البناء كتى وعلى والى واذا اعلاما عديم الاصل ومجهول الاصل ما هو فى اسم متمكن لم يعرف اصلها كذا حقه الرضى فجعل الى علما مجهول الاصل محل نظر وينبى ان يقول ولم يل واميل وكان لاماته سبب غير انقلاب الالف عن الياء فان الرضى شرط فى قلب عديم الاصل ومجهوله ياء ان يكون ماسمعه فيه الامالة ولم يكن هناك سبب الامالة غير انقلاب الالف عن الياء (قوله بان كان مجهول الاصل او عديمه وقد اميل) لابد من قيد آخر وهو ان لا يكون لاماته سبب سوى كون الالف منقلبة عن الياء كما عرفت (قوله كقراء بضم القاف وتشديد الراء لجيد القراءة او لمنسك من قرأ اذا ناسك) هذا سهو فى القاموس القراء ككثان الحسن القراءة جمعه قراؤن ولا يكسر وكرمان الناسك المتعبد كالقارى والمقرى جمعه قراؤن وقراوى كصايح (قوله لكننا قد نفحصنا كتب الثقات كالمفصل والفتاح واللباب الى آخره) كتب فى الحاشية فعبارة المفصل هكذا وما فى آخره همزة لا يخلو اما ان يسبقها الالف او لا فالى يسبقها الالف على اربعة اضرب اصلية كقراء ومنقلبة عن حرف اصل ككرماء وكساء وزائدة فى حكم الاصل ككلباء ومنقلبة عن الف ثائث ككمراء فهذه الاخيرة ثقلب واوا لا غير ككرم اوان والقياس فى البواقي ان لا يقلبن وقد اجيز القلب ايضا وعبارة

المفتاح وهكذا واما الممدودة فان كانت للتأنيث قلبت هزتها واوا والا لم تقلب سواء كانت اصلية كقراء او منقلبة عن حرف اصلي ككساء او عن جار مجرى الاصلي وهو ان يكون للحاق كهلباء وقد رخص في القلب وعبارة الباب يوافق ما في المتن هذا كلامه والعلباء عصب العنق كذا في الصحاح (قوله غير ما وقع في شرح الرضى من انه قد قلب المبدلة من اصل ياء) وقد قال ولا يقاس عليه خلافا للكسائي فلا ينفع في بيان قاعدة هذا القلب بل يكون من الشواذ الخارجة عن القاعدة (قوله ان لا يحدف عن آخر المثني) اي آخر مفرد المثني فلا ينفى قوله وتاء التأنيث لا يقع في حشوه فالاولى ان يقول ان لا يحدف عن المثني (قوله المجموع مادل اي اسم دل) لا يخفى ان مسلمين ليس باسم لانه ليس بكلمة بل هو كسملى مركب فالمراد بالاسم اعم من الاسم حقيقة او حكما وعدا لشدة الامتزاج كلمة واحدة (قوله على جملة آحاد) قيد الاحاد بالجملة لئلا يتوهم ان استعماله في هذا التعريف كاستعماله في تعريف اسماء العدد في كونه اعم من الآحاد جملة او متفرقة طائفة طائفة او اثنين اثنين او واحدا واحدا فيدخل في قوله مادل على آحاد نحو رجل رجلين هذا ولو اجرى الآحاد مجراه في تعريف اسم العدد يخرج المفرد بقوله بحروف مفردة لكن يبقى التثنية (قوله بحروف مفردة اي بحروف هي مادة المفرد الى آخره) ومادة له ايضا فالقصد او الدلالة بحروف المفرد بمعنى المدخلة لحروف المفرد فيه لا الاستقلال اذ الهيئة ايضا لها مدخل في الدلالة كالا يخفى والمراد بحروف مفردة اعم من حروف مفردة المحقق كما في رجال ومن حروف مفردة المقدر كما في نسوة فانه يقدر له مفرد لم يوجد في الاستعمال وهو نساء على وزن غلام فان فعلة من الاوزان المشهورة لجمع المفرد على فعال واما في الحواشي الهندية ان المراد بالاحاد اعم من الاحاد حقيقة كرجال او اعتبارا كنسوة في جمع امرأة فليس بشيء اذ ما من جمع الا وقد يقصد به آحاد حقيقة وانما الفاوت بين المجموع في تحقق المفرد وتقديره ثم لا يخفى ان المراد بالمفرد هنا ما ليس مثني ولا مجموعا فالتعريف به دورى (قوله فتوله ما دل على آحاد جنس يشمل المجموع واسماء الاجناس الى آخره) المتبادر من الدلالة المطابقة فيخرج بقوله مادل اسماء الاجناس (قوله ارهط ونه) قد سبق تفسير الرهط والنفر جميع الناس او مادون العشرة كذا في القاموس (قوله فهو ثم مما الفارق بينه وبين واحدها التاء) خص نحو تمر باسم جنس له واحد من لفظه ليصح تقييده بقوله على الاصح واما اسم جنس لا واحد له من لفظه فليس بجمع بالاتفاق كما سنده ولا يخفى انه حينئذ يجب ان يقيد نحو ركب بماله واحد من لفظه فانه اسم جمع لا واحد له من لفظه نحو ابل وغنم ليس بجمع بالاتفاق كما سنده ايضا ولك ان

تريد بنحو تمر مطلق اسم الجنس وبنحو ركب مطلق اسم الجمع وتقيده بقوله على الاصح
 لان السلب الكلي ايضا اختلافي وبعض نحو تمر وركب جمع عند البعض لكن ما ذكره
 من التوجيه اصفي واعذب ولك ان تجعل تقيده نحو تمر واطلاقه نحو ركب اشارة
 الى التوجيهين ولا يذهب عليك انه لا بد من تقييد تعريف المجموع بقولنا على الاصح
 ليصح تفريع قوله فنحو تمر وركب ليس بجمع على الاصح عليه **(قوله كجمال)** هو جمع
 جل **(وباقر)** اسم جمع بقر على ما في القاموس فكأنه اراد بقوله جمع جل اسم الجمع
 او تكلم في الموضوعين على المذهبين **(قوله فالجمع الصحيح المذكر)** الاظهر أن قوله فالمذكر
 بتقدير مضاف اى فجمع المذكر الصحيح يرشدك اليه قوله فالصحيح المذكر حيث لم يقل
 فالصحيح مذكر فالاولى تفسير قوله فالمذكر بقولنا فجمع المذكر الصحيح **(قوله اى آخر**
مفرده) فيه انه يصدق على رجلين ومسلات **(قوله ياء ملفوظة كالقاضى او مقدرة**
كقاض) فان قلت كيف يصدق في شاء الياء المقدرة قوله حذف فينبغي ان يخص بالياء
 المذكورة قلت تعود الياء المحذوفة بحذف التنوين للاحق واوالجع اوياء ثم تحذف لالتقاء
 الساكنين بين علامة الجمع وبينها وليست على حذفها الذى كان قبل لان علة الحذف
 السابق التقاء الساكنين بين الياء والتنوين وعلة الحذف بعدا للاحق التقاء الساكنين
 بين الياء وعلامة الجمع **(قوله وان كان آخره اى آخر الاسم الذى الى آخره)** جعل
 ضمير كان لآخر الاسم ولك ان تجعله للاسم وقوله حذف الالف دون حذف الضمير
 الراجع الى الآخر يدل عليه قوله اى القامقصورة ملفوظة او مقدرة وقدرته المصنف على ان
 الياء والالف اعم من المذكورة والمقدرة حيث مثل بقاضين دون القاضين وبمصطفون
 دون المصطفون فتأمل **(قوله وشرطه اى شرط الاسم الذى اريد جمعيته)** جعل
 ضمير شرطه الى اسم اريد جمعه والظاهر رجوعه الى الجمع لئلا يلزم انتشار ضمير في قوله
 فذكر علم يعقل لانه في تأويل فكونه مذكرا يعقل كما يشير اليه وضمير كونه ليس
 راجعا الى الجمع بل الى ما اريد جمعه قال المصنف في شرحه شرط التذكير مع انه
 يستغنى عنه بكون الكلام في جمع المذكر اما لتذكير الذاهل عن كون الكلام في المذكر
 واما لتبيينه الغافل لتوهم ان جمع المذكر مجرد لسمية تسمية اسود بابيض قال الرضى هذان
 عذران باردان لا يبرد قلبا محروقا بنار الاشتباه قال الهندي مناط فائدة الشرط انما هي
 وصفا للمذكر دون نفسه كأنه قال شرط ما جمع بالواو والتنون ان يكون مذكرا خاصا
 ونحن نقول جمع المذكر السالم شامل لسنين وارضين وشبين وقاين بما مفردة مؤنث
 وكيف لا ولم يضم هؤلاء الى جمع المذكر السالم في بيان الاعراب كما ضم اولو وعشرون
 مثلا فلو لم يندرج في جمع المذكر السالم الضم اليه كما ضم اولو وعشرون واخواتها فلا

يستغنى بكون الكلام في جمع المذكر عن اشتراط التذكير **(قوله فذكر علم اى فكونه مذكرا)** اشار به الى دفع اعتراض الرضى حيث قال قوله وشرطه ان كان اسما فذكر علم يعقل عبارة ركيكة وذلك لانه لا يجوز كون شرطه مبتدأ وما بعده من الشرط والجزء خبرا لان قوله فذكر في معنى فهو مذكر والضمير راجع الى الاسم فيبقى الخبر الجملة بلا عائد الى المبتدأ ولم يكن لهذا الكلام معنى كما لا يخفى على الناظر الى المعنى بل المعنى الصحيح ان شرطه ان يكون مذكرا علما يعقل ان كان اسما فالجزء ما عترض فيه الشرط وفيه محذورات ثلثة الاول دخول الفاء في خبر مبتدأ لم يتضمن معنى الشرط وهو ضعيف مذهب الاخفش وثانيها جعل المذكر والعلم بمعنى الكون مذكرا والكون علما وليس في العبارة ما يجعلهما مصدرين وثالثها الفاء الشرط المتوسط بين المبتدأ والخبر وذا لا يجوز في السعة ولم يلتفت الى ما اجاب به الرضى من جعل الشرط والجزء خبرا لقوله شرطه بتقدير قوله فذكر علم يعقل بقولنا فهو حصول مذكر علم يعقل فالضمير راجع الى المبتدأ لانه حكم الرضى نفسه بانه تعسف وكأن وجه التعسف مع ما فيه من التكلف الظاهر حذف العائد المرفوع مع انه صرح الرضى بمنعه في بحث خبر المبتدأ وما اشار اليه من الجواب هو أن مذكر بمعنى كونه مذكرا وهو خبر شرطه بالاتقدير ولم يلتفت الى ما رد به الرضى من انه ليس في العبارة ما يجعله مصدرا لانه يندفع بقيد الحدية اى فذكر علم من حيث انه مذكر عم فيؤول الى كونه مذكرا علما بقي انه لزم الفاء الشرط المتوسط بين المبتدأ والخبر في السعة وكأنه لم يلتفت اليه لانه منع الهندي اختصاصه بالشعر بقي انه هل يسمع منع الهندي لما ادعاه الرضى من غير سند موثق به **(قوله يعقل من حيث مسماه)** اشار الى ان المذكر العلم هو اللفظ فوصفه بالعقل وصف له بحال مدلوله **(قوله نحو اعوج علما للفرس)** في القاموس اعوج باللام فرس لبنى هلال ينسب اليه الاعوجيات كان لكندة فاخذته سليم ثم انه صار الى بنى هلال او صار اليهم من بنى آكل المزار وفرس لغتي بن الاعصر هذا كلامه **(قوله)** واراد بالمذكر ما يكون مجردا عن التاء ملفوظة او مقدره **(اجاب به عما ذكره الرضى انه كان عليه ان يقول بدل قوله فذكر فمجرد عن التاء ليخرج نحو طلحة ويدخل نحو سلمى وورقاء على رجلين ولا يخفى ان الجواب ضعيف)** **(قوله)** صفة من الصفات غير علم **(للقائدة في قوله غير علم)** **(قوله)** الشرط الاول كونه مذكرا يعقل **(جعل التذكير والعقل شرطا واحدا مع انهما شرطان متابعان لما ذكره الهندي ان مناط القائدة الوصف دون قوله مذكر لانه مستغنى عنه بكون الكلام في جمع المذكر وقد عرفت ما فيه ولا يخفى ان المراد بالمذكر هنا ايضا يجب ان يكون ما اريد بالمذكر سابقا والا لكان الكلام مغلقا مع انه**

لو اكتفى من التذكير هنا بالتجرد عن التاء لزم صحة جمع جراء مثلا بالواو والنون واستدراك قوله ولا يكون بناء تأنيث **(قوله** اى مذكرا غير مستوفى صيغة الصقة) اشار الى ان الجمع بالواو والنون فى صفة لا يستوى فيها المذكر والمؤنث فى الصيغة ولا يكون الفرق بين المذكر والمؤنث بمجرد التاء بل يكون بالصيغة خلاف الاصل لمسابتها بالاسم فى ان الشائعات فيه الفرق بين المذكر والمؤنث بنفس اللفظ او الاشتراك بينهما كالعير والاتان والناقة والجل والانسان والفرس كما ذكره الرضى فالاولى حينئذ أن يبين عدم جمع اجر وسكران بالواو والنون بانهما كالاسماء فى عدم استواء المذكر والمؤنث فى الصيغة وجمع افعال التفضيل بالواو والنون بانه لجبر نقصان عمله حيث لم يعمل فى المظهر **(قوله** للفرق بينهما وبين فعالان وفعالنة) يفهم منه جواز جمع امثال ندمان بالواو والنون ولم يرد به الرضى وقال من قال به فقد قاس من غير مساعدة السماع **(قوله** الشرط الرابع ان لا يكون الاسم المذكور مذكورا مستويا فيه) اى فى هذه الصفة بتأويل الوصف قال الرضى هذه العبارة استخف من العبارة السابقة لان الضمير ان لا يكون عائدا الى الوصف المذكور فيكون المعنى وان لا يكون الوصف المذكور مستويا فى ذلك الوصف مع المؤنث ولا معنى لهذا الكلام فكيف يستوى الشئ فى نفسه مع غيره ولو قال ولا مستويا فيه المذكر والمؤنث لكان شيئا واجاب الهندي بان ضمير أن لا يكون عائدا الى المذكر لالى الوصف فلا يلزم ما ذكره من وجه السخافة فالشارح فسر العبارة على ما اجاب به الهندي ولم يلتفت الى شبهة الرضى **(قوله** الشرط الخامس ان لا يكون الاسم المذكور ملتبسا ببناء التأنيث) يعنى عند اشتراط التذكير وعدم المساواة فان العلامة يستوى فيه المذكر والمؤنث **(قوله** ويحذف نونه اى نون الجمع بالاضافة) اى يجب حذف نونه بالاضافة اما حذف نونه كنون المثنى لتقصير الصلة كما فى قوله الحافظ واعورة العشرة قيل لام ساكنة اختيارا كما جاء فى الشواهد وانكم لداثقوا العذاب بنصب العذاب فليس بواجب **(قوله** وقد شد نحو سنين) من وجهين احدهما انه قد لا يحذف نونه بالاضافة نحو دعانى من نجد فان سنينه وثنائيهما ظاهر وبهذا علم انه لا يتجه ان حق بيان الشذوذ أن يقدم على بيان حذف النون لانه لا تعلق له الا بما ذكر قبل حذف النون ولا تعلق له بحذف النون **(قوله** فان لم يكن له مذكر جمع بالواو والنون) لوجه لتقييد كلام المتن بما قيده بل المراد أنه ان لم يكن لمفرده مذكر اصلا لان ما يكون له مذكر لم يجمع بالواو والنون قد علم حكمه من قوله فان يكون مذكر جمع بالواو والنون **(قوله** فان لا يكون مجردا عن تاء التأنيث) الملقوطة والاخصر فان يكون بالهاء **(قوله** تغير بناء واحده من حيث نفسه واموره الداخلة فيه

كاهو المتبادر) فيدان التغير الاعتباري في التعريف غير محمول على ماهو المتبادر والالام يتناول نحو فلك اذالتغير الاعتباري خارج عن المتبادر الا ان يقال لاخروج عن المتبادر الا للضرورة والضرورة داعية بالنظر الى التغير الاعتباري دون التغير باعتباري الامر اللاحق فروعى التبادر في الاول دون الثاني بقى ان تغير نحو افراس ايضا باعتبار الامور اللاحقة من زيادة الالفين وسكون الفاء الان يقال لاينكر في افراس التغير باعتبار اللاحق يمكن فيه التغير باعتبار الامور الداخلة حيث عرض للفاء السكون وصيرورته حرفا ثانيا تعدان كان اولا والفصل بين الراء والسين بعد أن كان متصلا به والفرق بين التفسير والتصحيح باختصاص التفسير بالتغير باعتبار الامور الداخلة وهو المعبر في تعريفه والاوجه ان يقال المراد التغير بتغير الحاق الواو والياء والنون والالاف والتاء ثم نقول لاحاجة الى التكلّف في اخراج جمع السالم لان جمع السالم تغير مفردة بتغير آخر لا بتغير صيغته لان ما يطرأ الآخر لا يغير الصيغة فقولنا ما تغير بنسائه اى صيغته لاخراج الجمع السالم حيث لم يتغير صيغته وان تغير آخره (قوله جمع القلة افعال الى آخره) قال الرضى هذه الاوزان للقلة اذا جاء للمفرد وزن كثرة واما اذا انحصر جمع التكثير فيها فهمى للقلة والكثرة وكذا ما عدا الستة للكثرة اذا لم ينحصر فيه والافهو مشترك كاجادل ومصانع (قوله اسم الحدث) اى اسم يدل على الحدث مطابقة كالضرب او قفنا كالجلسة والجلسة (قوله يعنى بالحدث معنى قائما بغيره) ليس المعنى القائم بغيره مطلقا حدثا اذ ليس الالوان حدثا ذا السواد بمعنى * سياهى * ليس حدثا بل بمعنى * سياه بودن * فهو المعنى القائم بغيره من حيث انه قائم بغيره هكذا حقق انتقال (قوله والمراد بجريانه على الفعل) اى جريان اسم الحدث على الفعل بخلاف جريان اسم الفاعل فان معناه موازنته للفعل وبخلاف جريان الصفة على موصوفها فان معناه جعل موصوفها صاحبها اى مبتدأ او ذا حال وهو موصولا او متبوعا لها وكل من الثلاثة اصطلاح مشهور في محله فلا غرابة في التعريف (قوله وان كان الاخيران مفعولا مطلقا) ان اراد جواز وقوعهما فلا اختصاص له بهما بل يجرى في الاولين ايضا اذلاصفة في المفعول المطلق وان اراد وجوب وقوعهما فبرده قوله تعالى ﴿ ويل للمطففين ﴾ فتأمل (قوله سماع) اى سماعى لم يرد أن ياء النسبة محذوفة اذ لم يثبت حذفها بل اراد أنه بمعنى السماعى يتجاوز وحذف مضاف اى ذو سماع (قوله اذالم يكن مفعولا مطلقا) يعنى حقيقة واما المفعول المطلق المجازى نحو ضربت ضرب الاميرالص فيعمل نص عليه الرضى (قوله لايتقدم معموله عليه) هذا كلام النحاة وخالفهم الرضى في الظروف وجوز تقديمه لتوسعهم فيها (قوله فيلزم اجتماع الثنتين)

اعترض عليه الرضى بانه فليضم فيه الفاعل المثني والمجموع كما يضم في اسم الفاعل والظرف فلا يلزم اجتماع التثنيين والجمعين واجاب عنه الهندي بان القول بالاستتار في اسم الفعل والظرف مجاز بمعنى الاستتار في الذي ينوبان عنه والاظهر الاخصر ان يقال لما كان يحذف فاعله اضم فيه لالتبس بالمحذوف **(قوله)** ويجوز اضافته الى الفاعل وهو اقوى المصادر في العمل لا المنون كما ظن صرح به الرضى واذا اضيف المصدر الى معموله الارجح جعل تابع ذلك المعمول تابعا للفظه وجاز جعله تابعا لمحلله ايضا عند الأكثر **(قوله)** فان كان المصدر مفعولا مطلقا اي غير قائم مقام الفعل بقرينة ما سأتى قال الرضى المشهور خلاف النحاة في المفعول المطلق المحذوف الفعل مطلقا سواء كان الحذف جائزا او واجبا **(قوله)** اي فيجوز فيه وجهان ذهب الى كل وجه نحوي فذهب الى الثاني سيبويه والى الاول السيرافي لكن ذهب سيبويه الى انه يعمل لنسابة الفعل لا التأويله بان مع الفعل فيحذف ويجوز تقديم معمول المفعول المطلق عليه على ما صرح به الرضى **(قوله)** وقيل عمل المصدر للمصدرية وعمله للبديلية قد عرفت اي عمله للبديلية لا للمصدرية فهذا التوجيه ليس بوجيه **(قوله)** وانما فصل بين قسمي المصدر اعني ما لم يكن مفعولا مطلقا وما كان اياه يعني هذه الاحكام مشتركة بين قسمي المصدر فينبغي ان يؤخر عنهما فاجاب بانه ذكره عقيب القسم الاول مع الاشتراك تبنيها على ان لها مزيد اختصاص بالقسم الاول وفيه ما عرفت من ان امتناع تقديم المعمول يختص بالقسم الاول **(قوله)** من فعل اي حدث اما ان يريد بالحدث ما سبق في تعريف المصدر ويكون الحكم بالاشتقاق من الفعل من قبيل اجراء حال اللفظ على المعنى لشدة الملازمة بينهما واما ان يريد به المصدر لان سيبويه يسمى المصدر فعلا وحدثا والثاني يوافق تفسير الرضى للفعل وحينئذ التجوز في قوله لمن قام به اذ القيام بالشخص صفة المعنى اسند الى اللفظ قال الرضى والدليل على انه لم يرد بالفعل نحو ضرب ويضرب وان كان مذهب السيرافي ان اسم الفاعل والمفعول مشتقان من الفعل والفعل من المصدر أن الضمير في قوله لمن قام راجع الى الفعل والقائم هو الحدث هذا كلامه فان قلت اسناد القيام الى اللفظ مجاز فليكن ذلك الاسناد المجازي الى لفظ مثل ضرب ويضرب لانه صفة معناه فلا دلالة في رجوع الضمير الى الفعل على عدم ارادة مثل ضرب ويضرب قلت قد شاع فيما بينهم اسناد حال المعنى المطابق الى اللفظ وبالعكس دون المعنى التضمني والالتزامي **(قوله)** موضوعا ذلك الاسم لمن قام الخ نبه على ان لام الجارة صلة قوله اشتق بتضمينه معنى الوضع ولك ان يجعل للتعليل اي لاجل افادة من قام به الفعل فيستغنى عن التضمن **(قوله)** اي لذات

مقام به الفعل) هذا يكتفى ويفنى عن قوله اى الفعل وقد اشار الى ان المراد بمن اعم
 من العقلاء و اشار الى وجه صحة المشار اليه بقوله لكان اولى بقوله ولعله قصد التغليب
 وينبغي ان يعلم ان المراد بمن قام به الفعل من قام به مع الفعل وقيامه به اذ اسم الفاعل للجميع
 لا لمجرد من قام به الفعل وهو المتبادر من عبارة من قام به الفعل اعترض الرضى بانه
 اخرج هذا القيد عن التعريف مثل زيد مضارب عمرا ومقرب من فلان ومتبعد منه
 ومجتمع معه فان هذه الاحداث نسب لا تقوم باحد المنتسبين معنا دون الاخر ويمكن
 دفعه بان معنى المضارب ليس المتصف بالضرب بل المتصف بضرب متعلق بشخص
 يصدر عنه ضرب متعلق بفاعل الضرب الاول وهذا معنى ما قيل باب المفاعلة لحدث
 مشترك بين اثنين فالمضارب مشتق من مصدر هو المضاربة لمن قام به المضاربة اى ضرب
 متعلق بمضروب يصدر عنه ضرب متعلق بضاربه وكذلك الاقتراب معناه القرب من
 شخص هو ايضا متصف بقرب من الشخص الاول فكل منهما مقرب بمعنى قيام قرب به
 متعلق بمن قام به قرب من هذا الشخص واما قوله لا يقوم باحد المنتسبين معينا دون الآخر
 فلا معنى له اذ الحدث لا بد أن يقوم بمعين ولا معنى للقيام بشئ لا على التعيين نعم لا يتعين
 النسبة الى احدهما معينا بل الواحد منهما يجب ان يكون منسوباً اليه لا على التعيين
 فتوله هذا من قبيل اشتباه النسبة بالانتساب واما ما اجاب به الهندي من ان القيام في هذه
 الاحداث امر اعتبارى والقيام المذكور في التعريف اعم من الاعتبارى والحقيق فليس
 بشئ لان اطلاق المضارب مثلا ليس باعتبار قيام الضربين بالفاعل قتأمل **(قوله قال**
المصنف في شرحه) اى المص او التعريف **(قوله وان يكون من قام به تمام المعنى الموضوع**
له آه) فيه بحث لانه يخرج عنه الفاعل المشتق من باب المبالغة نحو طاوله فطلته
 طولا فانا طائل اى ذو غلبة بالطول فهو لمن قام به الحدث مع زيادة الان يقال انه مشق
 من الطول بمعنى الغلبة فيه ولوتجاوزا الا انا لم نعثر عليه في كلامهم بل ظاهر كلامهم
 ان اشتقاق الفعل واسم الفاعل للمبالغة والرضى صرح في تحقيق تعريف اسم التفضيل
 ان طائل للزيادة في المشتق هو منه حتى جعل التعريف منقوضا به **(قوله واسندوا اخراج**
اسم التفضيل الى قوله بمعنى الحدوث الى آخره) يرد عليه مع ماورده ان اسم التفضيل
 قد يكون للثبوت وقد يكون للحدوث صرح به الهندي فلا يخرج به اسم التفضيل رأسا
(قوله وجعل احكام صيغ المبالغة مثل احكام اسم الفاعل) فيه امران احدهما انه
 جعل المثني والمجموع ايضا مثل اسم الفاعل وبذلك لا يقول عاقل بانه لم يجعل المثني
 والمجموع من اسم الفاعل وثانيهما انه قال وما وضع منه للمبالغة فصرح بأدراج لفظ
 منه ان صيغ المبالغة من افراد اسم الفاعل وتذنيه الشارح للامر الثانى فتكلف في تطبيقه

على ما ذكره هنا بالخرجه مخرج التعسف كما ترى **(قوله على زنة فاعل)** قال المصنف
وبه سمى لكثرة الثلاثي فلم يقولوا اسم المفعول والمستفعل فجعل اسم الفاعل بمعنى اسم
له مزيد اختصاص بهذه الهيئة وفيه نظر لانه وان كان وجها مقبولا لكن لنا شاهد
على ان قصدهم ليس الى ذلك بل قصدهم باسم الفاعل الى اسم موضوع لذات قام
به الفعل وليس المفعول والمستفعل وغيرها بهذا المعنى والشاهد أنهم سموا اخوات
اسم الفاعل بالاسم المضاف الى المدلول لالى الوزن كاسم الآلة واسم الزمان واسم
المكان واسم التفضيل وقيل كون اسم الفاعل من الثلاثي المجرد على زنة الفاعل هو القياس
وقد يأتي على وزن المفعول كقوله تعالى ﴿وَكَانَ وَعْدًا مَأْتِيًا﴾ وقال الرضى والاولى
ان المأتى فى الآية بمعنى المفعول من آتيت الامر فعلته فهو بمنزلة قوله فى الآية الاخرى
﴿وَكَانَ وَعْدُهُ مَفْعُولًا﴾ ونحن نقول يحتمل ان يكون المراد وكان اهل وعده مأتيا
لوعده فجعل اهل الوعد فى كونها مأتيا للوعد بمنزلة الوعد الممتنع المفارقة عن نفسه
فاسند المأتى الى الوعد قيل ببيان الصيغة من وظائف التصريف وقع فى النحو
استطرادا قول ببيان الصيغة كالتعريف تصوير وتعيين لموضوع الاحكام النحوية
(قوله بشرط معنى الحال او الاستقبال) قال الرضى وظاهر كلام النحاة انه يشترط
معنى الحال والاستقبال ايضا اذا وقع بعد حرف النفي والاستفهام والاولى انه
لا يشترط ذلك لقوة معنى الفعل فيه بسبب الحرفين كما لا يشترط ذلك فيه اذا دخله
اللام هذا كلامه اقول انما قال ظاهر كلام النحاة لان الظاهر عطف قولهم او الهمزة
او ما على صاحبه ويحتمل ان يحمل عطفها على معنى الحال اى بشرط معنى الحال والاستقبال
والاعتماد على صاحبه او بشرط الهمزة وما **(قوله فان دخلت اللام الموصولة)** قيد
اللام بالموصولة احترازا عن لام التعريف فاذا دخل اسم الفاعل لا يفينه عن شرط
من شرائط العمل صرح به الرضى ولا يخفى ان قوله فان دخلت اللام استثناء فى المعنى
من قوله بشرط معنى الحال والاستقبال والاعتماد على صاحبه فان اللام الموصولة داخل
فى صاحب وقد دل ما سبق على انه لا يكتفى الاعتماد على صاحب فاستثنى منه اللام
لانه لا يكتفى الاعتماد عليه ومما لا بد من معرفته فى هذا المقام اسم الفاعل والمصدر
المتعديين الى المفعول به بانفسهما قد يقويان باللام ويسمى لام التقوية فى غير نحو علم وعرف
ودرى وجهل وفى اسم الفاعل من هذه الافعال يكون التقوى بالباء لجواز زيادتها مع
افعالها ايضا فيقال علمت بان زيدا قائم ولا يقوى الفعل باللام الا اذا تقدم مفعوله فيقال
لزيد ضربت كذا فى الرضى **(قوله كضرب وضروب ومضرب)** هذه الاوزان
الثلاثة يعمل باتفاق من النحويين البصريين واما عليم وحذر فعلمهما مذهب سيديوه

لا غير ومن عمل صيغ المبالغة من قال لا يشترط في عملها زمان الحال والاستقبال بل هي
 كالصفة المشبهة **(قوله)** وما فيه من معنى المبالغة ناب منات مافات من المشابهة اللفظية
 فيه ان معنى المبالغة كالزيادة التفضيلية يجعل الاسم بعيدا عن مشابهة الفعل فكيف
 يكون جابرا لنقصان المشابهة اللفظية **(قوله)** لعدم تطرق خلل الى صيغة المفردة الى
 آخره **(لا يكفي)** ما ذكره لوجه عمل جمع المكسر الا ان يعتبر معه قصد اطراد الباب
 قال الرضى اما المثنى وجمعا السلامة فظاهرة لبقاء صيغة الواحد التي بها كان اسم الفاعل
 يشابه الفعل واما جمع المكسر فلكونه فرع الواحد **(قوله)** مع العمل في معموله بنصبه
 على المفعولية **(يعني)** اطلاق العمل غير مستقيم ولا بد من تقييده بالنصب على المفعولية
 اذ لا يحذف مع عمله رفع الفاعل لان حذفه لاستطالة الصلة بذكر المفعول وكما ان اطلاق
 العمل محل قوله مع التعريف محل اذ اللام الموصولة لا يفيد في اسم الفاعل تعريفا
 ولا يحذف النون مع لام التعريف ولقد نبه عليه الرضى حيث قال يعني بالتعريف دخول
 اللام لكن قصر تنبيهه فنبه **(قوله)** اسم المفعول **(في تقدير)** المفعول به على الحذف
 والايصال اذ المفعول هو الحدث وما وقع عليه الحدث مفعول به واما على ما ذكره المصنف
 في اسم الفاعل ان اضافة الاسم الى الهيئة التي هي الاكثر في باب اسم الفاعل فلا
 حاجة الى الحذف والايصال وكأني جراه على ما قال **(قوله)** لمن وقع عليه يشكل
 بخروج مضروب في قولنا يوم الجمعة مضروب فيه والتأديب مضروب له الا ان يقال
 الاستعمال على خلاف الوضع بتنزيل الظرف والسبب بمنزلة المفعول **(قوله)** في العمل
 اى عمل النصب **(قال الرضى)** عمل الرفع لا يتوقف على اشتراط **(قوله)** اى اشتراط
 عمله باحد الزمانين **(قال الرضى)** ليس هذا في كلام المتقدمين لكن المتأخرين كابى على
 ومن بعده صرحوا به وجعلوه كاسم الفاعل ولو اكتفى بقوله وامره في العمل كما مر
 اسم الفاعل لكفى لان الاشتراط ايضا من اموره في العمل وانما قيد الامر بالعمل والاشتراط
 ليخرج حذف النون مع العمل والتعريف تخفيفا **(قوله)** ما شئت من فعل لازم **(كان)** كان
 الظاهر أن يشتق من الفعل المتعدي الثابت ايضا نحو علم الله لثلاثى الصفات الثابتة
 المتعدية باللفظ الا انه لما كان المتعدي غالبا حادثا لم يلتفت الى ثبوته احيانا وجعله له
 لفظ اسم الفاعل مجازا **(قوله)** على معنى الثبوت اى المقابل للحدث على تفسير المصنف
 ومطلق الثبوت المشترك بين الحادث والمستمر المجرد عن الحدث والاستمرار على تحقيق
 الرضى **(قوله)** فيخرج عنه نحو ضامر الى آخره **(ولا يندم)** به مخالفتها لصيغة الفاعل
(قوله) وصيغتها مخالفة لصيغة اسم الفاعل اول صيغة الفاعل الذى هو ميزان اسم
 الفاعل **(ويرد على التوجيه)** الاول مع حذف شطر الاسم ان صيغة الصفة المشبهة

من غير الثلاثي المجرد على وزن اسم الفاعل صرح به ابن مالك في التسهيل وانه
يجب على وزن اسم الفاعل للمبالغة الا ان لا يجعل صيغة المبالغة اسم فاعل **(قوله اي**
كاشة على قدره) يرد عليه انه في الانوان والعيوب الظاهرة قياسية على وزن
افعل وانه من الثلاثي المزيد فيه والرابعى على وزن اسم الفاعل الا ان يقال يحتمل
ان يكون مع ذلك في غير الثلاثي سماعية بان لا يكون مجيئها من غير الثلاثي قياسا
يل يكون مقصورا على ماسم **(قوله وتعمل عمل فعلها مطلقا اي من غير اشتراط زمان)**
لا يخفى اختلال عبارة المتن الا ان يقال نبه على انها لا تنفك عن الاعتماد واعلم انه يزيد
عملها على فعلها فانها تنصب الشبهة بالمفعول دون فعلها **(قوله وعلى كل من التقديرين**
معمولها اما مضاف او ملتبس باللام) وهذه مانعة الخلو لاجتماع اللام والاضافة في
زيد حسن الضارب الغلام بخلاف اخويه فانهم لانفصال الحقيقى وينبغى ان يراد
بمعمولها معمولها الظاهر لئلا يدخل زيد الحسن فيها هو بصدده فيلزم كذب قوله متى
رفعت بها فلا ضمير فيها وينبغى ان يراد بالمضاف المضاف الى الضمير بلا واسطة او بواسطة
ليدخل زيد الحسن وجهه غلامه بالاضافة في المجرد عن الاضافة فلا يخرج عن الممتنع وزيد
الحسن وجهه غلام بالرفع في اقبیح **(قوله والمعمول في كل واحد منها مرفوع)** قال الرضى
لم يقسمه باعتبار اعراب نفسها لانه استوفى في مباحث النعت اقول ليس الغرض من بيان
اعراب معمولها استيفاء اعرابه بل بيانه لان ضابطة القبيح والحسن مبنية على اعرابه فلذا
بين اعراب معمولها دون اعرابها **(قوله وحسن وجه عطف على حسن الوجه)** وفيه ان
صورة الخطية لا تصلح الا للوجهين فانه لا بد في صورة النصب من اثبات الالف كذا في
حواشى كتاب الشارح وهذا انما يتجه لو كان مراد المصنف بالامثلة الثلاثة ما تحتمله صورة
الخط اما لو كان مراده الاحتمالات الثلاثة لمعمول الصفة من حيث الاعراب فلا **(قوله**
اثنان منها ممتنعان) اي بالاتفاق كما صرح به الرضى بقريضة واختلف في حسن وجهه
وفيه بحث لان امتناع الحسن وجهه معلل بعدم افادة الاضافة التخفيف وهو عند الفراء
يفيد التخفيف باعتبار تقدم الاضافة على اللام كما في قولنا الضارب زيد **(قوله احدها**
ان يكون الصفة باللام مضافة الى معمولها المضاف الى ضمير الموصوف) هذا يصدق
على قولنا الزيدان الحسنان وجههما مع انه لا يتحقق فيه وجه الامتناع وهو عدم
التخفيف فينبغى ان يكون من قبيل حسن وجهه ويكون مختلفا فيه **(قوله لاشتماله على**
ضمير زائد على قدر الحاجة) فالقياس ان ينقض الحسن بزيادة الضمير فيكون زيد حسن
وجهه بنصب الوجه احسن من زيد حسن وجهه مثل حسن وجهه ايه الا ان يقال المراد
ضمير لافائدة فيه الا الربط كما في حسن وجهه ولذا لم يحكم بكون زيد ضرب احسن

من زير ضرب ابيه وزيد ضرب ابنه في داره لان ضمير ماسوى ضرب ليس للربط بل لتعيين الابن وموضع الضرب **(قوله وما لاضمير فيه)** فيه انه لم يبق نعم الرجل زيد فما الفرق بينه وبين الحسن الوجه يرفع الوجه وهما سيان في الاشتغال على التعريف العهدى النائب عن الضمير في الربط الا ان يقال لم يمكن الربط في نعم الرجل بالضمير فاكتفى فيه بالعهد بلا قبح بخلاف الحسن الوجه لكن مع ذلك ينبغي ان يتفاوت القبح في الحسن الوجه والحسن وجه **(قوله لان معمولها حينئذ فاعل لها فلو كان فيها ضمير يلزم تعدد الفاعل)** فيه بحث لانه يجوز أن يكون معمول بدلا فينبغي ان يقال يلزم تعدد الفاعل او التباس البدل بالفاعل **(قوله ففيها ضمير الموصوف)** القياس يقتضى فيه تفصيلا وهو أنه ان كان الجر للاضافة الى الفاعل لا يكون فيها ضمير وان كان للاضافة الى التمييز او التشبيه بالمفعول يكون فيها ضمير الا انه خولف القياس لان الاضافة الى المرفوع الذى هو عين الصفة قبحة كاضافة الشئ الى نفسه فحمل المرفوع حين الاضافة منصوبا باعتبار الضمير في الصفة وجعله كالمفعول الذى هو في الغالب اجنبى فيلزم حين الجر اعتبار الضمير في الصفة كحين النصب فيقال في تركيب الزيدان الحسن وجههما بالرفع الزيدان الحسن وجههما بالجر **(قوله فتؤنث انت الصفة)** جعل تؤنث على صيغة الخطاب والمفعول محذوف ولا داعى اليه بل الانسب بالسابق جعله صيغة مجهول مسندة الى ضمير الصفة **(قوله مثل الصفة)** فيما ذكر من رفع معمول ونصبه وجره من غير اشتراط زمان الحال والاستقبال صرح به الرضى **(قوله وكذلك مثل الصفة المشبهة المنسوب)** وغير المنسوب ايضا من الاسماء الجامعة التى اجريت مجرى الصفات المشبهة نحو هو شمس الوجه اى حسن الوجه وهو قليل كذا في الرضى **(قوله لموصوف قام به الفعل او وقع عليه)** صلة الموصوف اما محذوف اى موصوف بالفعل او الزيادة ولا يخفى ان المتبادر من الموصوف بالشئ ما قام به الشئ لا ما وقع عليه الشئ فالتعميم لا يتأتى الا على تقدير جعل صلة الموصوف الزيادة والاولى ان يقال المتصرف بزيادة على غيره اذ معنى افعل المتصرف بالزيادة سواء وصفت بها اولا والمراد بغيره غير ماسواء كان المقابلة حقيقية او استعارية كما في قولهم هذا بسرا اطيب منه رطبا **(قوله في اصل ذلك الفعل)** يعنى ان الجار والمجرور محذوف والتقدير بزيادة على غيره فيه والاحتياج الى التقدير ليخرج زائد عن التعريف فانه مشتق للموصوف بزيادة على غيره لكن لا في المشتق منه ولا فائدة لادراج اللفظ الاصل والمراد بالزيادة في اصل ذلك الفعل اعم من ان يكون له ذلك الفعل او لم يكن لكن يكون الزيادة على تقدير ثبوته كما في زيد افقه من الحمار **(قوله وقوله لموصوف يخرج اسماء**

الزمان والمكان والآلة لان المراد بالموصوف (الحاجة في الاخراج الى حل الموصوف على ذلك لان اسماء الزمان والمكان والآلة لم يوضع لزمان او مكان او آلة موصوف بل لزمان او مكان او آلة مضاف وقوله يخرج اسم الفاعل والمفعول والصفة المشبهة لا يكفي في كون التعريف مانعا مالم يتعرض لخروج صيغ المبالغة ولو حل كلامه على مذهب من جعل اسم الفاعل شاملا له لمنع خروجه لانه موضوع للموصوف بالزيادة الا ان يقال لم يوضع للموصوف بالزيادة على الغير ولم يعتبر اضافة زيادته الى الغير ولذا وجب ذكر المفضل عليه في اسم التفضيل دونه اذا لم يكن المراد الزيادة المطلقة اى التفضيل على جميع ما عداه فانه لا يذكر المفضل عليه للاستغناء عن الذكر بالفهم **(قوله)** وهو اى اسم التفضيل من حيث صيغته (قدر تميزا ليصح حل افعل على اسم التفضيل والاولى حذف المضاف بجعل وهو بتقدير وصيغته لانه الجادة **(قوله)** وفي للمؤنث) لوجه الاختصار على ضم المؤنث لتسيم كلام المتن لانه تثنيين وجمعين ايضا **(قوله)** فيدخل فيه خير وشر لكونهما في الاصل اخير واشر بل خورى وشرى على مقتضى قوله وفعل للمؤنث وتحقيقه ان افعل قد يكون لجمع الامور وقد يكون للمذكر وفعل للمؤنث والتثنية للتثنية والجمع للجمع وخير وشر مغير اخير واشر للجمع لانهما مغيرا اخير واشر المستعملين بمن **(قوله)** وشرطه ان يبنى اى اسم التفضيل من حدث ثلاثى قيد الثلاثى بالحدث بقرينة التعريف يخرج نحو ايدى وارجل من اليد والرجل فانه لم يثبت واحنك الشاتين بمعنى اكلهما من الحنك واول لانهما شاذان وقيد الرضى لاجراء هذه الامور بقوله جاء منه فعل وقال لا بد من قيود آخر وهو تمام الفعل لعدم افعل التفضيل من الافعال الناقصة وكونه متصرفا لعدمه من نعم وبئس وكونه غير لازم للثني لعدمه من ما ليس بكلمة اى ما تكلم وكونه قابلا للزيادة والنقصان فلا يقال الشمس اليوم اغرب منه امس اقول اشتقاق الافعل بصرف في الفعل فلا يجامع عدم التصرف والموصول بزيادة في الفعل فلا يشترط من فعل خمس بنى حدثه عن شئ لانه حينئذ يخالف فعله في ان فعله للثني وهو للاثبات مع زيادة فيه والمشتق للموصوف بزيادة على غيره لا يمكن الا بما يجري فيه الزيادة والنقصان وكون الافعال الناقصة مما يجري في مدلولاتها الزيادة والنقصان محل نظر **(قوله)** ليس يكون ولا عيب (يبنى ان يقول ولا حيلة لانه لا يشتق من البلج معنى كون الحجاجيين غير متصلين ابلج للتفضيل بل للصفة قال الكوفيون يبنى من البياض والسواد اللذين هما اصل الالوان وقال البصريون ما جاء منها شاذ ومنه قوله عليه السلام في وصف الكوثر ﴿ ماؤه ابيض من اللبن ﴾ **(قوله)** وعور

في القاموس العور كالفرس ذهاب حسن احدى العينين (قوله فان قصد غيره اى
 غير الثلاثى المجرد) اللام للمهد اى غير الثلاثى المجرد المعهود اى الموصوف بما ليس
 بلون ولا عيب فلا يرد أن مرجع الضمير ليس مجرد الثلاثى المجرد بل اخص منه
 (قوله ففيه شائبة من حق ابن هبنقة) قد تكرر من الشارح ابن هبنقة واطنه سهوا
 صححه الهندي هبنقة من غير ابن وقال في القاموس الهنقي كعملس الاحق وهبنقة لقب
 ذى الودعات يزيد بن ثروان فجملة لقبا لا كنية وقال في العين الودعة وتحرك جمعه
 ودعات خرز بيض يخرج من البحر بيضاء شتمها كشق النواة تعلق لدفع العين وذات
 الودع لمحركة الاوئان وسفينة نوح عليه السلام والكعبة شرفها الله تعالى لانه كان تعلق
 الودع في ستورها وذو الودعات هبنقة يزيد بن ثروان يضرب بحمقة المثل والصحاح
 وافقه وزاد أنه احد بنى قيس بن نعمانة يضرب به المثل في الحق قال الشاعر عش
 بجدوكن هبنقة هنا وقد شنع الشارح قدس سره تشديعا شديعا للهندي وذلك كان منه امرا
 بديما ولا يرضى بمثله عن مثله وقد اخذ كثيرا من فوائد شرحه هذا من حواشيه
 واعجب منه انه ليس ما نقله من الهندي مرضيا له كيف وقد كتب فيه فيه اشارة الى
 القدر فيه كاهو دأبه (قوله ويستعمل اى اسم التفضيل على احد ثثة اوجه) اذا
 لم يحول معدولا كافي اخر او اسما كما في الدنيا والجلي اسما للخطبة العظيمة او لم يخرج
 عن معناه نحو آخر بمعنى غير فتقول جاءني رجل آخر واعلم ان الاصل من تلك
 الاستعمالات من ثم الاضافة بالمعنى الاول (قوله واما قوله ولست بالاكثر منهم حصي)
 وقيل اللام زائدة والاقرب ان يقال اللام التفضيلية للمهد فلا مانع لاجتماع لام الجنس مع
 من ومع ذلك قليل هربا عن صورة اجتماع ما لا يجوز اجتمعا (قوله ولا يجوز زيد
 افضل الا ان يعلم المفضل عليه) ومع العلم بالمفضل عليه الحذف مع الفعل الذي خبر غالب
 ومع غيره قليل (قوله ويجوز ان يقال في مثله ان المحذوف هو المضاف اليه) اى اكبر
 كل شئ اورد عليه انه لا بد من تعويض المضاف اليه واجيب بانه لم يعوض لان المضاف
 غير منصرف منافر للتوئين وينتقض بالتعويض في جوارر فعا وجرا عند من جعله تنوين العوض
 على انه لا مانع من البناء على الضم كافي قبل واعلم انه ربما يجيى بعد اسم التفضيل ما هو في صورة
 المفضل عليه بمن وليس بمفضل عليه لعدم صحة قصص التفضيل وعدم صحة قصص
 المشاركة مع المفضل عليه في اصل الفعل تحقيقا نحو زيد افضل من عمرو او تقدير نحو
 زيدا علم من الحمار نحو زيد اكبر من الشعر فانه ليس القصص الى تكبير الشعر وزيد وتفضيل
 زيد في الكبر بل افعال التفضيل فخرج عن معناه التفضيل الى التجاوز والتباعد الذي
 يلزمه فان التفضيل يستلزم بعد المفضل عن المفضل عليه فكأنه قال زيد متباعد عن

الشعر ويجوز استعمال التفضيل عاريا عن الوجوه الثلاثة بجملة بمعنى اسم الفاعل قياسا عند المبرد وسماعا عند غيره وهو الاصح ومنه قوله تعالى ﴿وهو اهن عليه﴾ اذ ليس شئ اهن عليه تعالى من شئ وما كان بهذا المعنى فلزمه صيغة اعمل اكثر من المطابقة اجراءه مجرى الاغلب الذي هو الاصل اى اعمل من **(قوله)** احدهما وهو الاكثر ان يقصد به الزيادة استشكل حل القصد على المعنى الذي هو المقصود واجيب بوجوه احدها جعل احدهما محذوف المضاف اى قصد احدها وثانيها جعل ان يقصد محذوف الجار اى احدهما حاصل بان يقصد وثالثها جعل محذوف المضاف اى ذو ان يقصد والشارح اشار الى دفعه بقوله اى احدهما زيادة موصوفة بالمقصودة به وكأنه جعل ان يقصد مصدرا مضافا الى الزيادة بحسب المال وجعله بمعنى المفعول وجعل الاضافة بيانية ولا يخفى انه تكلف بل تعسف **(قوله)** باعتبار تحققه في ضمن بعضهم **(الاولى في ضمن ماعدا المفضل لثلاثيته)** انه يصح قصد التفضيل باعتبار اى بعض كان **(قوله)** لان وضع افعال التفضيل الشئ على غيره لا يخفى ان هذا الوجه لا يفيد وجه التزام الاضافة ولو الى غير المفضل عليه كما في القسم الثاني من الاضافة **(قوله)** مطلقة غير مقيدة بان يكون على المضاف اليه وحده يوهى ان الاطلاق معناه الاطلاق على المضاف اليه وليس كذلك بل معناه الاطلاق بمعنى الزيادة على جميع من سواء صرح به الرضى الا انه يشبه ان يكون المراد بجميع من سواء اجمع حقيقة او عرفا مما يتبادر عرفا قصد تفضيله عليه **(قوله)** ويضاف للتوضيح اى لتوضيح اسم التفضيل وتخصيصه زاد قوله وتخصيصه لان الاضافة اذا كانت الى النكرة للتخصيص وفيه انه لا حاجة الى ذكره لان الاضافة للتوضيح يشمل التعريف والتخصيص ولا تقابل بين الاضافة للتخصيص والاضافة للتوضيح وانما التقابل بين الاضافة للتعريف والاضافة للتخصيص وقوله نحو قولك نبينا الخ اقول ونحو محمد افضل البشر حيث يراد انه افضل جميع المخلوقات من جنس البشر **(قوله)** ولا يعمل اسم التفضيل في اسم مظهر الرفع بالفاعلية بقرينة الاستثناء وجه كون الاستثناء قرينة ان العمل في المستثنى بالرفع على الفاعلية وفيه بحث لانه يصح الاستثناء مع بقاء العمل على شئومه يعنى لا يعمل اصلا في مضمير الا في مظهر كذا غاية ان العمل في هذا المظهر لا يتصور الا بالفاعلية **(قوله)** وانما خص المظهر لانه يعمل في المضمير بلا شرط اطلق المضمير والرضى قيده بالمستتر فلا يجوز هنه زيدا افضل هي منه وما ذكره من التعليل انما يتم في المستتر كيف والمراد بعدم ظهور اثر العمل في المضمير انه لا يظهر وجود المضمير حتى يعرف اثر العمل فيه محالا لانه لا يظهر اثر العمل في لفظه والالجاز عمله في سائر المبنيات **(قوله)** وانما خص بالفاعل لانه لا ينصب المفعول به سواء كان مظهرا او مضمرا بما

بما قدمناه لك ظهر لك انه ينبغي ان يراد بالمظهر الملفوظ مظهرا كان او مضمرا بارزا ونظيره قوله رافعة للظاهر في تعريف المبتدأ فانه يراد بالظاهر الملفوظ ظاهرا كان او مضمرا بارزا فلا حاجة الى التخصيص بالفاعِل لانه يصح الحكم بانه لا يعمل في ملفوظ الرفع بالفاعلية والنصب بكونه مفعولا به الا اذا كان لشيء الخ فانه حينئذ يعمل الرفع بالفاعلية وانما قال لا ينصب المفعول به ولم يقل لا يعمل في المفعول به لانه يعمل فيه بحرف التقوى فيقال انا اضرب منك لزيد وانا اعرف منك بزيد (قوله وانما لم يعمل الرفع بالفاعلية الى آخره) ما ذكره من الدليل لا يخص بنفي عمل الرفع بالفاعلية بل يجري في نفي عمل النصب بكونه مفعولا به فلا وجه لتخصيص الدعوى وقوله ولانه لما كان الى آخره الاولى ترك اعادة اللام لانه مع السابق وجه واحد لنفي عمل الرفع وليس وجهها مستقلا كما يفيد اعادة اللام (قوله الا اذا كان اسم التفضيل صفة اى وصفا سببيا هو في اللفظ لشيء) الاولى ان يقال اذا كان اسم التفضيل صفة سببية لشيء او وصفا سببيا لشيء ولا معنى لتقدير الصفة وتفسيره بالوصف قال الرضى هذه شروط رفع افعال لفاعله الظاهر قياسا مستقرا بلا ضعف يعنى لا يشترط اصل عمله حتى لا يعمل بدون هذه الشروط لان يونس حكى عن ناس من العرب رفعه للفاعل بلا اعتبار تلك الشروط نحو مررت برجل خير منه عمه (قوله وهو في المعنى صفة لمسبب) قال الرضى الاشهر في اصطلاحهم تسمية المتعلق سببيا لا مسببا وقال الهندي اتى بغير المشهور للتنبيه على صحته وتحققه ونحن نقول المسبب ما جعل سببيا ولهذا يقال للواجب مسبب الاسباب اى جاعل الاسباب اسبابا فالاسباب حينئذ مسببات وانما عدل عن المسبب الى المسبب للتنبيه على انه لا يلزم ان يكون في المعنى للمسبب الواقع بل يكفي ان يكون لما جعله المتكلم سببيا صحيحا كان جعله اوسقيا (قوله مشترك بين ذلك الشيء وبين غيره) على ما حمل قول المصنف يخرج عنه نحو ما رأيت زيدا احسن في عينه الكل اليوم منه في عينه امس فينبغي ان يطلق المسبب ولا يفسر غيره في قوله باعتبار غيره بغير الاول بل يفسر بغير تقييده السابق بالاول (قوله مفضل ذلك السبب باعتبار الاول الى آخره) اعترض الرضى بانه كيف تعلق باعتبار الاول وقوله باعتبار الثانى بمفضل وقد اتفق النحاة على انه لا يشهدى الفعل بحرفين متبئين الى اسمين من نوع واحد فلا يقال جلست في الدار في الصحراء ويقال جلست في الدار في اليوم نعم لو صح جعل الثانى بدلا من الاول صح كما يقال جلست في البلد في الدار فيبدل البعض عن الكل واجاب بان قوله باعتبار الاول حال من صرفوع منفصل وقوله باعتبار الثانى حال من قوله على نفسه (قوله والمساراة ياأباه مقام المدح) هذا

البيان يخص مثالا يكون المقصود منه المدح وعمل اسم التفضيل المذكور لا يخص بمقام المدح فربما يكون النفي نفيا للزيادة مع بقاء افادة اصل الفعل سواء كان على وجه المساواة او على وجه يكون دون حسن المفضل في المعنى وعلى هذا عرفت ان المعتمد هو هذا الوجه دون الثاني لعدم اطراده في تركيب ليس في مقام المدح بخلاف هذا الوجه فان اصل بيانه يجري في الجميع وان لا يجري بعض ما ذكره الشارح ولا يتوقف عليه اصل البيان فتأمل (قوله) وثانيهما ان يجعل احسن قبل تسلط النفي عليه مجردا عن الزيادة عرفا) لا يخفى انه لا يتأتى ذلك مع وجود من التفضيلية اذ لا يبقى وجه لذكرها (قوله) فان قلت لو كان زوال الزيادة التفضيلية الخ) فان قلت هذا السؤال لا يخص زوال الزيادة التفضيلية بالنفي بل يتوجه على زوال الزيادة التفضيلية سواء كان يرجوع النفي الى الزيادة او بوجه آخر قلت نعم لكن تأول عبارة الشارح بجمل الباء في قوله بالنفي بمعنى مع لا لاسببية حتى يعم التوجيهين السابقين (قوله) بين احسن ومعموله باجنبي) لم يقل انفصلوا بين العامل ومعموله باجنبي لان الفصل بين العامل والمعمول لا يمنع بل بين افعال ومعموله لضعف عمله فيجوز زيادته كان عمرو ضاربا نص عليه الرضى (قوله) ولو تقدم قوله ومنه في عين زيد على الكحل) اشارة الى شبهة نقلت عن المصنف من انه فليقدم منه على الكحل حتى لا يلزم الفصل بين العامل والمعمول ولم يلتفت الى جواب نقل عنه وهو أنه لو قدم لزعم عود الضمير الى ما لم يذكر لانه رده الهندي بانه لا فساد في رجوع الضمير الى ما لم يذكر لفظا وهو مذكور رتبة كافية هذا المثال لان الكحل المؤخر لكونه مبتدأ مقدم رتبة واجاب بانه تعقيد ريك فرجح العمل مع ضعف عمله عليه ويمكن ان يجعل ما ذكره المصنف راجعا الى ما ذكره يعنى يلزم رجوع الضمير الى ما لم يذكر لفظا فيكون فيه تعقيد ويمكن ان يجعل جوابه تحريرا لما ذكره المصنف فانظر اطراف الكلام لثلاث تكون بالتقصير الملام على فوت المرام (قوله) مع انهما ليسا من قبيل العبارة المشهورة الواردة) هكذا ذكره الهندي ووافقه الشارح وهو مما يقضى منه العجب لانه كيف يحاسب به القدر فيما ذكر من وجه اعمال العرب اسم التفضيل الضعيف في العمل فان حاصل الوجه ان العرب كان مضطرا في اعماله وحاصل القدر منع الاضطرار بانه كان يمكنهم تقديم منه فلا توجيه لدفعه بانه لو قدم لم يبق التركيب على ما هو المشهور واورد الرضى ايضا بان هذا الوجه يجري في الاثبات ايضا كأن يقال رأيت رجلا احسن من في عينه الكحل منه في عين زيد واجاب الهندي بانه لم يسمع وهو كاسابق منه فلا يلتفت اليه واجيب بانه في النفي يضاف المعنى التفضيلي فيعمل افعلا مع الاضطرار بخلاف ما اذا كان معنى التفضيل قويا فانه لا يعمل مع

الاضطرار ايضا (قوله ولو رفع لفظ العين الى آخره) لم يلتفت اليه المصنف بناء على عدم تحققه في كلام العرب وان لا مانع عنه قياسا (قوله وعلى كل تقدير فالمنع على ما كان عليه قبل هذا التعبير لا ان اصله من كحل عين زيد) رد هذا على تقدير ذكره الرضى وتبعه الهندى متمسكين بان المقصود تفضيل الكحل على الكحل لا تفضيل الكحل على العين ووجه الرد أن عمل اسم التفضيل مختص بما اذا كان المفضل والمفضل عليه متغيرين بالاعتبار وحينئذ يتغيران بالذات واما ان المقصود تفضيل الكحل على الكحل فلا يوجب تقدير من كحل عين زيد فليكن التقدير منه في عين زيد حذف مجرور من وجاز العين اظهروا المعنى مع ذلك الحذف ويجه عليه انه يوجب اخراج التركيب الى ما لا نظير له في كلام العرب وهو حذف المجرور وابقاء الجار وحذف كلمة في وابقاء مدخوله على الجر وتوقف العمل على تغير المفضل والمفضل عليه بالاعتبار دون الحقيقة ممنوع بل يكفي كونه كذلك بحسب المآل والصورة بان يكون مرجع المعنى الى ذلك ولا يكون في الظاهر مفضل ومفضل عليه متغيران بالذات بل لا يفهم المفضل والمفضل عليه الا بذكر لفظ واحد وهناك الانتقال الى الكحل المفضل عليه ايضا من ذكر الكحل المفضل فتأمل

(قوله وتقديره ما رأيت عينا مماثلة بعين زيد في اصل الكحل احسن فيها الكحل من عين زيد) اشار بهذا الكلام الى تزييف ما ذكره الرضى بوجهين وما ذكره وأن قوله كعين زيد مفعول رأيت واحسن فيها الكحل بدل منه بدل الكل من الكل لان معنى ما رأيت كعين زيد ما رأيت كعين زيد ولا زائدة عليها ومعنى احسن فيها الكحل احسن فيها الكحل ولا مثلها حذف المعطوف في الموضوعين اعتبارا على وضوح المعنى ولا يجوز أن يكون احسن فيها الكحل صفة لقوله كعين زيد لانه يكون المعنى ما رأيت عينا مثل عين زيد في حسن الكحل فيها زائدة على عين زيد في حسن الكحل فيها وكيف يكون مثل الشئ زائدا عليه في ذلك الوصف في حالة واحدة فالشارح اشار الى انه لا مانع من جعل احسن صفة لقوله كعين زيد ان كان الكاف اسما لانه لم يرض بكونها اسما للظاهر كونها حرفا فجعلها مع احسن صفة موصوف محذوف لان التناقض مندفع اما بجعل المماثلة بمعنى المماثلة في اصل الكحل لا في الفضل في حسنه واما بجعل المماثلة بمعنى المماثلة في الفضل وبنزوم منه المقصود على الوجه الا باغ وكان اللزوم على الوجه الا باغ مبنى على انه لو كان عين مثل عين زيد في الفضل على جميع ما عداه لزم التناقض وهو المماثلة مع الترجيح فيكون النفي مبرهنا فيكون ابلغ * واعلم ان الظاهر من عبارة المصنف ان بين التركيبين الاخيرين فرقا بان لا يتمين في ما رأيت رجلا احسن في عينه الكحل من عين زيد هذا التركيب بل جاز أن يقال ما رأيت رجلا احسن في عينه الكحل

منه في عين زيد بخلاف ما اذا قدم ذكر العين فانه يتعين ان يقال ما رأيت كعين زيد احسن فيها الكحل ولا يصح ان يقال ما رأيت كعين زيد احسن فيها الكحل منه في عين زيد لانه لم يذكر في الاستعمالات في هذا التركيب التركيب المفضل عليه وما يتعلق به حيث قال فان قدمت ذكر العين قلت ولم يقل فلك ان تقول كما قال سابقا ولك ان تجعل معنى قوله فان قدمت الى آخره انك ان قدمت ذكر العين وجب ان تنصب احسن وليس لك ان ترفعه بناء على انه لا فصل بالاجنبي وليس بمعنى حسن مع اتحاد المفضل والمفضل عليه اذا لم يذكر هناك مفضل عليه هو عين المفضل لانه وان لم يذكر لكنه مقدر فجعلتها اعمال احسن متفقان نظرا الى تقدير الكلام **(قوله لانه كان في مقام بيان الاختصار)** وما ذكره اوفق بالمقام والاحسن ان يقال نبه بذكر المثال والتشيل بالشعر على جواز حذف الموصوف وذكره **(قوله اسم جماعة الركبان)** يعني ليس بجمع نبه على جواز ليصح منه ماسيأتي من جعل ساريا صفة ركبان لان اسم الجمع لا يجب تأنيث المسند الى ضميره ولا جمع صفته بخلاف الجمع **(قوله وساريا من السرى)** واحتمال جعله من السراية على ان يكون صفة مصدر محذوف اى اخوف خوفا ساريا الى الهلاك على ما قيل ضعيف لان حقه التقديم على المستثنى حينئذ فلذا لم يلتفت اليه **(قوله فقوله ارى اما من رؤية البصر ومن رؤية القلب)** وهناك احتمال ثالث ابلغ بحسب المعنى وهو جعل ارى مجهولا اى اظن ونفى الظن ابلغ من نفى الرؤية البصرية والعلمية فتبصر واعلم **(قوله واد منسوب الى السباع لكثرتها فيها)** المراد بالسباع اما حقيقتها او شرار الناس وقطاع الطريق **(قوله والحال انى لا ارى)** جعل الواو حالية وقيل اعتراضية وما ذكره اظهر وانما قال ولا ارى ومقتضى السابق ان يقول وما رأيت ليفيدانه ما رأى ولا يرى قط لانه لو رأى مثله لم يتأت منه الحكم بانه لا يرى قط فأمل **(قوله فاما وصل النوبة الى مباحث الفعل سلك تلك الطريقة)** اى هو بصدد بيان الاقسام على طريقة واحدة ومما يدل على انه بصدد ذلك انه ذكر بعد تعريف الفعل بعض خواصه كما فعل ذلك في قسم الاسم والله اعلم **(قوله اى في نفس مادل يعنى الكلمة)** جمع بين مادل والكلمة في تفسير اشارة الى معرفة وجه تذكير الضمير وهو أنه باعتبار لفظ مادل دون معناه **(قوله اعلم ان الفعل مشتمل على ثلاثة معان)** هذا هو المشهور فيما بين القوم والتحقيق انه مشتمل على اربعة معان رابعا تقييد الحدث او النسبة بالزمان وهو ايضا معنى حرفي غير مستقل **(قوله ولا شك ان النسبة الى فاعل ما معنى حرفي)** اختلف في ان معنى الفعل النسبة الى فاعل ما اولى فاعل معين ولا شك انها على الثانى معنى حرفي لا يفهم مالم ينضم الى الفعل ذكر الفاعل وعلى الاول معنى يتعمل

بتعقل فاعل ما اجالا وهو منفهم بذكر الفعل من غير ذكره فيكون معنى مستقلا ونظيره لفظ الابتداء فان معناه يتعقل بتعقل متعلق متعقل اجالا منفهم من غير ذكره وبهذا تحقق انه يمكن حل المعنى في تعريف الفعل على المطابق على تقدير كون معناه النسبة الى فاعل ما (**قوله**) ولما وصف ذلك المعنى بالاقتران بالزمان تعين ان يكون المراد به الحدث (**لانه** بعد اخراج النسبة عن كونها مرادة بقيد في نفسه لم يبق الا الحدث والزمان فلما اخرج الزمان عن كونه مرادا بقيد الاقتران بالزمان تعين ان يكون المراد به الحدث (**قوله** فالمراد بالمعنى ليس معناه المطابق) مع انه المتبادر عند اطلاق المعنى كما صرح به المحقق الرازي في موجبات شرح الرسالة الشمسية ولا التضمني لانه لا يصح ارادته في تعريف الاسم والحرف وعدم صحة ارادة الالتزامي ظاهر جدافتيه ان يكون المراد الاعم (**قوله** وبقولنا وضما ليخرج اسماء الافعال لان جميعها منقولة) يقال جميعها ليس دائرا بين الامرين بل جامعا للامرين وانما الدائر كل واحد قلت الحكم على الجميع كالحكم على الجمع قديكون على سبيل انفراد كل جزء جزء نحو جاءني الرجال اي كل واحد وكذا جاءني جميع الرجال (**قوله** الافعال المنسلخة عن الزمان) وكذا الافعال المنسلخة عن الحدث تدخل به لان الافعال الناقصة تامات في اصل الوضع منسلخات عن الحدث صرح به بعض المحققين في الفوائد الغياثية (**قوله** اولتقليل الفعل) فان قلت المراد بالفعل الحدث اذ لا معنى لتقليل الفعل الاصطلاحي وتحقيقه فلا يصح قوله وشئ من ذلك لا يتحقق الا في الفعل قلت كانه اراد الفعل الاصطلاحي واراد بقوله لتقليل الفعل مدلول الفعل الا ان الظاهر حينئذ ان يقول شئ من ذلك لا يتحقق الا فيه بالضمير فتأمل (**قوله** لدلالة الاول على الاستقبال القريب) مع التأكيد صرح به الفتازاني في شرح التلخيص (**قوله** لانها وضعت الى آخرة) ولان الشئ ما لم يخص الشئ لم يعمل فيه (**قوله** وانما خص لحوق تاء التأنيث) اي الساكنة وبهذا صح قوله والصفات استغنت عنها الى آخرة (**قوله** ولحوق نحو تاء فعلت) الاخضر ان يقول ولحوق نحو تاء فعلت وفعلتسا ويستغنى عن قوله ولحوق تاء التأنيث ساكنة والاولى ان يفسر نحو تاء فعلت بالضمير البارز المرفوع مطلقا ولا يخص بالمتحرك لاختصاص البارز المرفوع المتصل مطلقا بالفعل كما يدل عليه بيان الشارح (**قوله** اي فعل دل بحسب اصل الوضع فانه المتبادر من الدلالة) ولانه صار عرفا في تعريفات هذا الفن (**قوله** قلبية ذاتية تكون بين اجزاء الزمان) التقدم بين اجزاء الزمان زمانى وهو التقدم الذى لا يجامع فيه المتقدم المتأخر وهو بالذات بين اجزاء الزمان وبالعرض بين الامور الواقعة فيها والتقدم بالذات انما هو بين العلة السامة والمعلول وتحقيقه علم آخر

وافهمه مخاطب آخر ولزوم ان يكون للزمان زمان انما يندفع لو كان منشأ التباس
التقدم بحسب الذات بالتقدم بالزمان لكن منشأه ان قبل لازم الظرفية فهو متعلق
بحدث وقع صفة لزمان فيكون المعنى مادل على زمان واقع في زمان متقدم على زمانك
فيلزم ان يكون للزمان زمان ولا يندفع الشبهة الا بتبديل لفظ قبل بلفظ متقدم بان
يقال مادل على زمان متقدم على زمانك **(قوله مبنى على الفتح)** اشار الى بيان بعض
خواصه بعد تعريفه كما هو عادته **(قوله باحد حروف تأيت في اوائله)** الظاهر في
اوله **(قوله كوقوع الاسم مشتركا الى آخره)** لا يخفى ان الماضى ايضا يكون مشتركا
فيكون مضارعا للاسم الا انه ليس كل ماض مشترك بخلاف المضارع فان اشتراكه الذى
بسبب زيادة احد حروف تأيت دائمي فلذا قيد مشابهته باحد حروف تأيت ولو جعل
مشابهته باحد حروف تأيت لوقوعه مشتركا بمثل مقتل فانه مشترك بين الزمان والمكان
والمصدر بسبب زيادة حرف لكان اشد مشابهة **(قوله فالهمزة)** لم يراع في البيان
ترتيب حروف تأيت بل راعى قاعدة تصريف الفعل فانه يتبدأ من المتكلم الواحد
وينتهى الى الغائب **(قوله مفردا مذكرا كان او مؤنثا)** فالتذكير للتغليب **(قوله**
اى للمتكلم المفرد) يجب ترك المفرد لان المتكلم لا يكون الا واحدا سواء تكلم باضرب
او بنضرب وانما وصف في اضرب بالمفرد بمعنى انه ليس معه غيره كما يدل عليه وصفه
في نضرب بكونه مع الغير فلا يجتمع الافراد مع كونه مع الغير **(قوله او اكثر)**
مذكرا كان او مؤنثا او مختلط **(قوله غيبة اى حال كون المؤنث الى آخره)** يمكن
جعل غيبة مصدرا حينئذ الا ان جعلها حالا انبى بنظرها ولو قال المصنف والغائبة
والغائبتين لكان اظهر واخصر **(قوله ولما كان هذا الكلام فى قوة الى آخره)** دفع
لما يتجه على عبارة المتن انه يفيد أن عدم اعراب غيره مقيد بوقت عدم اتصال نون
التأكيد او نون جمع المؤنث به وهو باطل لانه لا يعرب غيره مطلقا وانه لا يفيد أنه
لا يعرب اذا اتصل به نون التأكيد او نون جمع المؤنث مع انه مقصود بالبيان فقال مال
البيان انه انما يعرب اذا لم يتصل به نون تأكيد او نون جمع مؤنث وفيه ان قوله ولا
يعرب من الفعل غيره فى قوة انما يعرب المضارع بمعنى ما يعرب الا المضارع فيكون
اتصال الظرف به تقييدا لخصر الاعراب فيه فيكون الشبهة بحالها لا لخصر وقت اعرابه فى
وقت عدم الاتصال حتى يندفع الشبهة فالحق ان قوله اذا لم يتصل متعلق بمعنى المغايرة وقيد
لها اى لا يعرب مغايرة فى وقت عدم الاتصال فالقيد لتعميم الغير بحيث يشمل المضارع
المتصل به احدى النونين **(قوله واعرابه رفع)** لا بمعنى على الفاعلية بل بمعنى ضمة أونون
افتضاها العامل لا بمعنى مابه يتقوم المعنى المقتضى للاعراب بل بمعنى ما واجب كون آخر

الكلمة على هيئة مخصوصة فان اعراب الفعل ليس لمعنى وقوله ونصب بمعنى قمتة
او حذف نون اوجبها العامل وقوله وجزم بمعنى سكون او حذف نون او حرف اقتضاء
العامل **(قوله فالصحيح منه)** اى من المضارع العرب وهو ما لم يتصل به نون توكيد
ولانون جمع مؤنث **(قوله وهو عند النحاة)** احتراز عما هو عند اهل التصريف وهو
مستغن عن التعريف وانما قال حرفه الاخير ولم يقل لامه ليشمل نحو يحمر بالاشبهة
(قوله المجرد عن ضمير بارز) نحو يضرب زيد وزيد يضرب مرفوع نحو تضرب
ويضربك **(قوله متصل به)** نحو يضرب وما يضرب الا هو فانه وان لم يجرد
عن الضمير البارز لكنه جرد عن الضمير البارز المرفوع المتصل ولاشبهة انه لا حاجة الى قوله
متصل به فان معنى التجريد عن الضمير أن لا يتصل به يدل عليه قوله والمتصل به ذلك فتأمل
(قوله للثنية الى آخره) لا حاجة الى ذكر هذه القيود لانه ليس ضمير بارز مرفوع متصل
اللاثنية والجمع والمخاطب **(قوله والمؤنث)** فيه ان الضمير البارز فى الصحيح العرب
لا يكون للجمع المؤنث فالجمع المطبق فى هذا المقام ينصرف الى المذكور ولذلك صح قوله
فيما بعد والمتصل به ذلك بالتون وحذفها اذ لو كان المشار اليه بذلك شاملا للضمير جمع
المؤنث لانتقض الحكم بجمع المؤنث **(قوله والسكون فى حال الجزم)** لم يقيد بقوله
لفظا كما قيد اخويه لان السكون لا يكون الا لفظا بخلاف الحركة هنا نظر لان الرفع
قد يكون بالضة تقدير او كذلك النصب اذا وقف على المضارع والجزم قد يكون بالسكون
تقدير او اذا حرك المجزوم الساكنين نحو لم يضرب القوم **(قوله مثل يضرب)** مثال للصحيح
المجرد عن ضمير بارز مرفوع لا لاعرابه حتى يكون قاصرا والمتبادر من كلام الشارح انه
جملة مثلا للاعراب قائمة بما الحق به **(قوله والمضارع المتصل به)** لا يخفى ان الظاهر
من سياق كلام المصنف ان قوله والمتصل معطوف على المجرد وهو ما يقابله تفصيل للصحيح
لكن الصحيح عطيه على الصحيح المجرد لاعلى مجرد المجرد فنبه الشارح عليه بقوله
والمضارع المتصل ولو مثل المصنف بقولنا يدعون الى آخره بدل يضربان لكان
واضحا **(قوله اسقط الحرف الماسب لها)** لان حرف العلة مناسب للحركة فى كونهما
قابلين للسقوط **(قوله والمضارع المعتل الآخر)** المعتل عندهم ما يقابل الصحيح
عندهم وهو ما كان آخره حرف علة لكن المتبادر من كلام الشارح ان المعتل عام
اريد به الخاص **(قوله هذا التجرد)** ولم يقيدوا التجرد فى المضارع وقيدوه فى المبتدأ
حيث قالوا هو التجرد للاسناد ايم من الاسناد اليه كما فى قسم المسند اليه من المبتدأ واسناده
الى شئ كما فى قسم المسند من المبتدأ لانه يحتاج الى التقيد فى المبتدأ دون المضارع
لان الاسم يفيد معناه بدون التركيب مع الغير فيوجد منه ما يجرد عن العامل وليس

بمعرب بخلاف المضارع فانه لا يستعمل بدون التركيب فلا يوجد المجرد منه غير مدفوع
(قوله كما هو المتبادر من عبارته) المتبادر من بيانه لاقسام المضارع انه لم يجعل الرفع له
التجرد كيف وقد قال في بيان المنصوب منه وينصب بان وفي بيان المجزوم وينجزم بل
الى آخره فلما لم يقل هنا ويرتفع بالتجرد عن الناصب والجازم يتبادر منه انه لم يجعل
العامل التجرد وانما قال ويرتفع اذا تجرد لان تحقق العامل انما يكون وقت التجرد
لانه اذا تحقق الناصب والجازم يتمتع وقوع الاسم موقعه لان الاسم لا يدخل عليه
ناصب الفعل ولا جازمه ففي لم يضرب لا يصح ان يقال لم يضارب وانما لم يقل ويرتفع
بووقعه موقع الاسم لان ووقعه موقع الاسم خفي في كثير من المواضع فلا يتميز به المرفوع
عند المبتدى بسهولة والمقصود الاصل في هذا المقام تميز الاقسام الثلاثة بعضها عن
بعض لا بيان العامل **(قوله وذلك مذهب الكوفيين)** اى اكثرهم اذ الكسائي منهم
يجعل العامل حروف اتين **(قوله كما زيد يضرب)** لا تقول صحة الوقوع موقع
الاسم مشترك بينه وبين الماضى لاننا نقول هو مبنى الاصل فلا يؤثر فيه العامل
(قوله ابدال الالف نونا) فيه انه لا مناسبة بين الالف والنون لان يقال النون الخفيفة تقاب
في الوقف الفا وكذا التوين **(قوله وقال الخليل اصله ان)** يرد ان لان تضرب
في تقدير لا ضربك وهو ليس بكلام بخلاف لن تضرب اقول لن مركب من لا والنون الخفيفة
التي حقها ان تلحق الفعل الا انه الحق بلا للتصريح بانه لتأكيد النفي لالتأكيد الفعل
المنفى حتى يفيد اللفظ نفي التأكيد فاعمل عمل النصب ليكون آخر الفعل على هيئة
تكون مع النون ولذا خص لن من بين حروف النفي بتأكيد النفي **(قوله بعد حتى)**
نحو سرت الى آخره) ما ذكر الشارح في تفصيل الحروف التي يقدر بعدها ان شروع
في الشئ قبل انه فان المصنف سيفصلها فحمل ما ذكره مقام تفصيل المصنف
(قوله اذا لم يكن بمعنى الظن) هذا يشعر بان العلم جاء بمعنى الظن والمشهور أنه
لا يستعمل الا في اليقين ولوسلم فالمراد ليس لفظ العلم حتى يصح تقييده بهذا بل ما يدل
على اليقين سواء كان لفظ العلم او الرؤية والوجدان او الظن او غير ذلك **(قوله هي**
الخففة) صيغة الفصل ههنا للحصر اى هي الخففة لا غير وبه صار مقابلا لقوله والتي
تقع بعد الظن وقوله من المثقلة متعلق بالاخذى الخففة المأخوذة من المثقلة **(قوله فانها للرجاء**
والطمع فلا تناسبه) فكندا الداخل على الماضى ولا يبعد أن يقال هي الناصبة الغيت
خروجها عن مقتضى وضعها وهى اخف من الخففة الموجبة لحذف ضمير الشأن وقوله
وليست هذه تأكيد المحصر **(قوله على غلبة الوقوع)** اى كون جانب الوقوع
غالبا على عدمه وليس المراد بغلبة الوقوع كثرته كما هو المتبادر **(قوله لا مؤبدا)**

مطلقا كاقيل ولا مؤبدا في الدنيا كاقيل هو الحق **(قوله)** لكونها جوابا وجزاء وها
لا يمكنان الا في الاستقبال) فيه بحث لان جواب كلام القائل لا يكون الا بعد كلامه
ولا يجب ان يكون مستقبلا وكذا الجزء يجوز أن يكون فيما مضى نحو قولك في جواب
من قال اسلمت صار جزاؤك ان عصم مالك ودمك فالوجه ان يقال اذن لضعفها لا يقدر
ان يعمل في الحال الذي هو جار لماضي الذي هو مبنى الاصل **(قوله)** واذا وقعت بعد
الواو والفاء) وخص بيان هذا الحكم في كتبهم بالواقع بعد الواو والفاء وكأنهم
لم يجدوا وقوعهما بعد غيرها من حروف العطف لانهم وجدوها ولم يجدوها ذا
وجهين فتدبر **(قوله)** فالوجهان جائزان) جعل وجهان مبتدأ لافعال لان حذف
الخبر أهون من حذف عامل الفاعل لان فيه حذف العامل والمسند بخلاف الاول فان
فيه حذف المسند لا غير لكن الاظهر بالنظر الى ماسبق ان يكون تقديره ففيها الوجهان
الانفاء والاعمال **(قوله)** وان كان بالنظر الى زمان التكلم) الاولى سواء كان اوترك
المستقبل فتدبر **(قوله)** بمعنى كي للسببية) لفائدة لتقييد كي بقوله للسببية سيما وقد علم
معنى كي قبيل ذلك لكن تقييد الى بمعنى انتهاء الغاية للاحتراز عن الى بمعنى مع فان
قلت حتى ايضا بمعنى انتهاء الغاية فلم قال بمعنى الى ولم يقل اذا كان بمعناها او معنى كي
قلت كأنه اراد أنه لا يشترط في حتى هذه ان يكون مجروره آخر جزء منه **(قوله)** فيحتمل
ان يكون ماضيا او حالا او استقبالا) لا يحتمل الاستقبال كالا يخفى **(قوله)** كما تقول كنت
سرت امس) ذكر امس مع ماض قبل المضارع لا يجعل المضارع حكاية حال
ولا يتوقف كون المضارع حكاية حال على ذكر امس مع الماضى قبله فجعل هذا المثال
لحكاية الحال دون واحد من الامثلة المذكورة القابلة لذلك في كلام المصنف تحكم
(قوله) كأنك كنت في زمان الدخول هيئت هذه العبارة الى آخره) جعل حكاية الحال
بمعنى حكاية اللفظ الدال على الحال وهو خلاف عبارة المصنف والاظهر أن المراد
زمان الحال المحكى به من حيث انه حال بان تبرزه في نظر السامع في معرض الحال
(قوله) لانها علم الاستقبال) فيه انها علم الاستقبال حقيقة او بالنظر الى ما قبله وهو
لا ينافي الحال الا ان يقال ينافي افادة الحال فلا يصح ذكره في مقام افادته **(قوله)** كانوا هم
بعضهم) وجه التوهم انهم يقولون اما حرف ابتداء ويريدون لزوم المبتدأ بعدها
(قوله) ليحصل الاتصال المعنوي) فلا يخالف حتى وضعها بالكلية لانها وضعت
لإفادة اتصال ما قبلها بما بعدها لفظا ومعنى عاطفة كانت اوجارة **(قوله)** مثل مرض
فلان حتى لا يرجون الآن) بحتمل المثال الحال تحقيقا وحكاية ولهذا اكتفى المصنف
به فجعله مثالا للحال تحقيقا يخالف حال التحقيق **(قوله)** امتنع نظرا الى الامر الاول)

فيه نظر لانه امتنع نظرا الى الامرين لان كان سيرى لا يصلح سببا للدخول لان السبب وقوع السير وكان سيرى يحتمل ان يكون في تقدير كان سيرى واقعا وان يكون في تقدير كان سيرى متيقنا الى غير ذلك فما لم يتحقق خبر كان لا يصلح للسببية فجعل مانع الرفع مجرد انتفاء الشرط الاول لان انتفاء شرط صحة التأويل **(قوله)** فقوله ايهم عطف بتقدير جاز لا يخفى بعده في نفسه بالنظر الى سابقه لان قوله أسرت حتى تدخلها عطف من غير تقدير الا انه دعاء اليه مذكروا انه اذا عطف شئ على شئ وسبقه قد يشارك المعطوف المعطوف عليه في ذلك القيد لاحالة واما اذا عطف على مالحقه قيد فالشركة محتملة **(قوله)** فبقى الناقصة بلا خبر لا يخفى ان الخبر في صورة النصب ليس حتى ادخلها بل الفعل العام المقدر متعلقا بحتى فلك ان تقدره بقرينة توقف صحة حتى ادخلها بالرفع على تقريره **(قوله)** اي ما كان صفة الله تعذيبهم الاولى ما كان فعل الله تعذيبهم فتأمل **(قوله)** والفاء التي ينصب المضارع بعدها بتقدير ان فتقدير ان الى آخره جعل خبر الفاء جملة مخذوفة المبتدأ ولا ضرورة داعية اليه ومع ذلك لوجه للفاء في قوله فتقدير أن الاولى ان تقدير الكلام والفاء ناصبة بشرطين **(قوله)** احدها السببية اي قصد السببية وقد نبه الشارح عليه **(قوله)** من النفي المستدعي جوابا وصف النفي بما يكشف عن كونه في معنى الانشاء قد سبق منه موافقا لما اشتهر أن النصب بالفاء يوجب تقدير أن ليصير مفردا فيصع عطفه على المفرد المستبطن من الجملة الانشائية لان الفاء عاطفة ولا يمكن العطف على الجملة الاختلاف خبرا وانشاء وهذا يدل على ان الفاء هنا مبعد عن العطف بتقديم الانشاء المستدعي للجواب فان الجواب لا يعطف فينبهما تناف ولا يخفى ان ما دل كلامه عليه من انه اذا لم يقصد السببية في زرنى فأكرمك لا يصح النصب يتجه عليه انه يشكل مع الرفع توجيه العطف الا ان يقال حينئذ يكون من وضع الفعل موضع المصدر كافي تسمع بالمعدي خير من ان تراه **(قوله)** فالحق بالحجاز فاستريحا جعله لضرورة الشعر ومع ذلك توجيه للعطف بتأويل ما قبله بقولنا سيقع متى ترك منزلى والحق بالحجاز فالاستراحة ويمكن توجيهه بما يخرج به عن الضرورة وهو أن يجعل سارك والحق في معنى الامر اي لا ترك والحق فاستريحا **(قوله)** والواو التي ينصب الى آخره اكتفي هنا بتقدير متعلق الظرف ولم يقدر المبتدأ ولقد احسن **(قوله)** اي بشرط ان يكون بمعنى الى آخره لا يخفى انه بعيد والاولى ان يراد أنه ينصب بعدها بتقدير أن بشرط ان يكون في التركيب معنى الى ان فتقدير أن ليم اللفظ الدال على معنى الى ان **(قوله)** اذا كان المعطوف عليه اسما صريحا قيد الاسم بالصريح ليخرج نحو اعجبني ان تضرب زيدا فتشتم فانه حينئذ لا يقدر أن لجواز عطفه

على مدخول ان ونصبه بكلمة ان السابقة وفيه نظر لانه يشكل اعجبني انك انسان وتعلم
 فانه يجب فيه تقدير أن فالاولى ان لا يقيد الاسم بالصرح وينع كون المعطوف عليه
 في اعجبني ان تضرب زيد فتشتم اسما بل المعطوف عليه هو الفعل والتأويل بالاسم متأخر
 عن العطف **(قوله)** ويرد عليه انه كان المناسب حينئذ كرها مرتين ويمكن ان يجاب عنه
 بان العاطفة في تقدير أن على نحوين احدهما امتياز بعض عن بعض في الشرط والثاني
 اشتراك الجميع فيه فعدا ولا الخصوصات بشرط لينضبط وفصل عقيبها شرائطها ثم اتم
 العد بذكر المشتركات في الشرط مرة واحدة لعدم احتياجها الى التفصيل **(قوله)**
 ومع العاطفة اي مع العاطفة مطلقا اذا قدر أن بعدها بالشرط المشترك بين الكل
 بخلاف العاطفة المقدر أن بعدها بشرط مخصوص كما فصل في حق واخواتها وهو
 المتبادر من قوله والعاطفة هذه الحروف ذكرت بهذه العبارة حين بيان الشرط المشترك
 بين الكل فتأمل **(قوله)** ويجزم اي المضارع لم ولما ولا ام الامر ولا المستعملة في النهي
 اضاف اللام لانها نكرة قابلة للاضافة ولم يضاف لالانها علم لنفسها فلا تقبل الاضافة
 وجعل الشارح قوله في النهي صفة لافحتاج الى تقدير المعرفة والمشهور تقدير الظرف
 بالنكرة فالموافق بالمشهور أن يكون التقدير ولا مستعملة في النهي بحمل قوله في النهي حالا
 الا ان الانسب بالمعنى تقدير المعرفة فافعله ارجح لان رعاية جانب المعنى اهم من رعاية
 جانب اللفظ **(قوله)** احتراز عما استعمل في معنى النبي وعلم يستعمل في شيء نحو لا اقسم
(قوله) وهذه الكلمات تجزم فعلا واحدا اي تجزم بالاصالة فعلا واحدا والا فقد
 يتعدد مجزومه بالعطف فتقول لا تضرب وتقتل **(قوله)** وكلم المجازاة اي بعضها فان
 كيفما واذا ايضا من كلم المجازاة **(قوله)** والمجزوم بها فعلا اي قد يكون كذلك كما
 ستعرف **(قوله)** واي وهو ايضا مما يجزم المضارع مطلقا سواء كان مع مانحو قوله
 تعالى ﴿ايا ما تدعوا﴾ او بدونه **(قوله)** مع كيفما واذا فشاذا في كيفما شذوذان اذ كونها
 من كلم المجازاة كالجزم بها شاذ **(قوله)** ويختص اي لما بالاستغراق ولا يبعد أن يستفاد
 ذلك من تأكيدهما النافية فيكون تركيب لما من كلمة لوما **(قوله)** وكان ذلك لكونها
 فاصلة قوية بين العامل ومعموله فيه بحث لان ان في ان لم اضرب ليس عاملا في اضرب
 لانه مدخول لم ومعموله وانما مدخول ان لم اضرب **(قوله)** ولا النهي لا يصح اضافة
 العلم وكأنه نكرها او جعل النهي مرفوعا صفة لكلمة لا بمعنى لا الناهية **(قوله)** لسببية الفعل
 لا يخفى ان السببية بمعنى كون الشيء سببا لا بمعنى جعله سببا فاللائق ان يفسر الكلام
 بافادة سببية الاول ومسببية الثاني فكان المصنف اراد بجعله سببا جعله سببا في
 نظر المخاطب وذلك ليس بالافادة فآله ان المراد سببية الاول وكأن الشارح
 ايضا اراد في هذا المعنى لانه بعد التقييم **(قوله)** من حيث انه يتنى على الاول الى

آخره) اى قديتى كذلك وذلك اذا كان الاول سببا واما اذا كان ملزوما من غير سببية فليس الامر كذلك والظاهر أن المراد أنه يسمى الفعلان مع ما تعلق بهما شرطا وجزاء لان الشرط هو الجملة الاولى والجزاء هو الجملة الثانية فافهم (قوله) لتحقق تأثير حرف الشرط الى آخره) اى تحقق التأثير معنى وان لم يتحقق لفظا اما فى ان ضربت ضربت فظاهر واما فى ان خرجت لم اخرج فلان الجزم بام لا بان لقرب لم وسبقه معنى لان ان دخل على لم اخرج لاعلى اخرج حتى يكون سابقا فى الطاب ويتصور فيه التنازع (قوله) وان كان مضارعا مثبتا) ينبغي ان يقيد بغير المجزوم بالام الامر نحو ان تكرم زيدا فليكرمك لانه يلزمه الفاء لعدم تأثير حرف الشرط فيه معنى لكونه مستقلا بلام الامر وبغير الداء والتنى فانهما مستقبلا ن تحقيقا قبل دخول ان فلا تأثير له فيهما معنى وكذا الاستفهام على ماسمى (قوله) او بلن حيث يجب فيه الفاء لعدم تأثير اداة الشرط فيه معنى) لانه صار مستقبلا بلن والاولى اصلا لئلا يتوهم انه يجزم لان النصب بلن متعين لقربه وسبقه كامر (قوله) او استفهام) نحو ان لم يضربك زيد فاضربه او مضارع منى بمانحو ان لم يضربك فاضربه ووجه عدم تأثير حرف الشرط فيهما ان الاستفهام يبقى على احتماله ولا ينقلب الى المستقبل والمنفى بما يكون للحال من غير انقلاب (قوله) موضع الفاء) نبه على ان الفاء واذا لا يجتمعان ولذا لم يقل ويكتفى باذا مع الجملة الاسمية مع انه اخصر (قوله) لاختصاصها بها) اى بالجملة الاسمية فالضمير راجع الى ما تضمنه اسمية الجملة فتدبر (قوله) وان التى ينجز بها المضارع حال كونها مقدرة) وعبارته مشعرة بانه جمل مقدرة فى قول المصنف وان مقدرة بعد الامر منصوبة على الحالية من صلة صفة ان وجعل قوله بعد الامر منصوبا بمقدرة خبرا لا بما كانت ولا ضرورة تدعوا اليه والوجه ان مقدرة مرفوع خبر لان (قوله) بعد هذه الاشياء الخمسة صالحا الى آخره) لاحاجة فى تقدير أن اشترط الصلاحية بل يكفى قصد السببية فان تحقق السببية كان الكلام صادقا والا كان كاذبا او ادعاء لنكتة فتدبر (قوله) فانهم يطلقون امثلة الماضى الى آخره) اقوى الشاهد على ارادة الصيغة انهم يقولون لهذا الامر الامر بالصيغة فقوله مثال الامر بمنزلة قولهم الامر بالصيغة (قوله) وفى بعض الشروح انما قال مثال الامر الى آخره) الامر بالمعرف بالصيغة لا يحتمل ان يكون بمعنى المصدر فزيادة المثال لدفع توهم ارادة المصدر توهم بعيد على انه لا يندفع لانه يجوز مع ذلك ان يكون الامر بمعنى المصدر اى صيغة الامر كما يقال لام الامر والوجه ان يقال الامر فى السنة الصرفين يشمل الامر باللام وهو الاصطلاح المشتهر فيما بين المخلصين فحاف ان يحمل الامر عليه فزاد المثال ليكون فى قوة التعبير عنه بالامر بالصيغة

(قوله صيغة يطلب بها الى آخره) قوله يطلب بها اخرج النهى والاستفهام والامر باللام لان الطلب فيها باللام واداة الاستفهام ولا في النهى لا بالصيغة فالحكم بان قوله يطلب بها الفعل شامل لكل امر لا يتم ولا يخفى ان المراد صيغة فعل لان الكلام في الفعل فلم يدخل اسماء الافعال في التعريف حتى يصح انه خرج بقوله يحذف حرف المضارعة وقوله صيغة يطلب بها الفاعل شامل يشعر بانه جعلها بمنزلة الجنس والقيود بعدها فصولا والظاهر أن صيغة بمنزلة الجنس ويطلب بها يخرج الماضي والمضارع وقوله الفعل يخرج النهى وقوله من الفاعل احتراز قد عرفت ما فيه وكذا قوله مخاطب احتراز عن الغائب والمتكلم وقوله يحذف حرف المضارعة احتراز عن مثل قوله تعالى ﴿ فلتفرحوا ﴾ وعن مثل صه وقد عرفت ما فيه والحق انه ليس من تمة التعريف والتعريف قد تم بدونه بل هو شروع في كيفية اشتقاق الامر فالتقدير هو يحذف حرف المضارعة او يحذف مضارع (قوله وفي الصورة حكم المجزوم) اى فى حكم آخر المجزوم والاولى وحكمه حكم المجزوم (قوله فى اسكان الصحيح) لاختفاء فى ان اسكان الصحيح وسقوط حرف العلة حكم الآخر واما سقوط النون فليس حكم الآخر لان النون ليس آخر الامر الا ان يقال لشدة الامتزاج بين الضمير البارز والفعل والنون نزلت منزلة كلمة واحدة فتزل النون منزلة الآخر (قوله فان كان بعده اى بعد حرف المضارعة الى آخره) يعنى المصنف بعدكون آخره فى حكم المجزوم ان كان الى آخره ولهذا اكتفى ببيان زيادة الهمزة ولم يبين عمل الآخر فقوله اسكن آخره مما لاحتاجة اليه ومع ذلك قاصر اذ ليس فى ما آخره نون او حرف علة اسكان الآخر بل حذفه فينبغى ان يقول اسكن آخره او حذف (قوله والمراد بالرباعى ههنا) اى فى علم النحو واما فى علم الصرف فهو ما كان الحروف الاصول فيه اربعة وفى قوله من المزيد فيه نظر لان الرباعى لا يختص المزيد فيه وقوله وانما هو من باب الافعال ايضا لا يتم لانتقاضه بفاعل وفعل الا ان يتكلف ويقال ان ضميره لا يعود الى الرباعى بل الى الرباعى الذى بعد حرف مضارعة ساكن وكذا قوله ههنا بمعنى فى مضارع رباعى بعد حرف مضارعة ساكن (قوله دفعا للالتباس) يعنى ضم الهمزة وجعلت كالعين دفعا للالتباس بالمضارع على تقدير الفتح اى فتح الهمزة فقوله فانه اذا قيل اقل الى آخره سهو من قلم الناصح لان الكلام فى ابطال فتح الهمزة وكسرها ليتعين الضمة فلا معنى للتكلم فى ابطال فتح التاء وكسرها على انه لا يطالب احد بان لم يفتح او لم يكسر حتى يكون لبيان فائدة والصواب انه اذا قيل اقل الهمزة التباس بواحد المتكلم المعروف فى حال الوقف واذا قيل اقل بكسر الهمزة يلزم الخروج من الكسرة الى الضمة وهو ثقل (قوله فيما سوى ساكن بعد ضمة)

ليس كسر الهمزة فيما سوى ساكن بعده ضمة بل سوى امر من مضارع بعد ساكن منه
 بعد حرف المضارعة فضمير سواء الى صيغة الامر الذي من مضارع بعد حرف المضارعة
 فيه ساكن بعده ضمة او كلمة ماعبارة عن الوقت اى فى وقت سوى وقت يكون بعد الساكن
 ضمة **(قوله)** مثال لما يكون بعد حرف المضارعة ضمة (الصواب مثال لما يكون بعده ساكن
 بعد حرف المضارعة ضمة **(قوله)** او على حذف مضاف الى فاعل فعله الخ) لا يخفى ان اضافة
 الفعل الى المفعول ايضا لادنى ملاسطة فتقدير الفعل لم يزد فى الكلام الا تقدير او اعلم مما ذكرنا
 ان اضافة الفعل ايضا الى ما لادنى ملاسطة لم يثبت له **(قوله)** ولا يبعد ان يراد بالماصول
 الفعل الذى لم يذكّر فاعله (الاولى الامر الذى لم يذكّر فاعله فيشمل اسم المفعول فيتم كون
 الاضافة بيانية وكأنه اراد بالفعل الفعل وشبهه على المساحة الشائعة **(قوله)** اكتفاء بذكره
 فيما سبق) فى تعريف مفعول ما لم يسم فاعله ولك ان تقول لم يذكّر كره اعتمادا على اشتها
 انه لا يجوز حذف الفاعل بدون اقامة المفعول مقامه **(قوله)** ويضم الثالث الى قوله
 خوف اللبس الاخضر ان يقال فان كان ماضيا كسر ما قبل آخره وضم كل متحرك قبله
 خوف اللبس فيستغنى عن قوله ويضم الثالث مع همزة الوصل والثانى مع التاء **(قوله)**
 لثلاث لابس بالدرج بالامر) فى تسمية الغائب وجمعه مطلقا وفى واحده وقفا والاولى
 ترك التعليل وتفسير قوله خوف اللبس **(قوله)** هذا علة لقوله ويضم الثالث والثانى
 يمكن تعليل ضم الاول ايضا به فانه لو اكتفى فى ضرب بكسر ما قبل الآخر لتوهم انه
 صيغة معلوم من باب علم والنبس فى باب علم بلاشبهة فالاولى ان يقول المصنف فان كان
 ماضيا كسر ما قبل آخره وضم اوله مطلقا والثالث مع همزة الوصل والثانى مع التاء
 خوف اللبس **(قوله)** اى ما يكون عينه فقط معتلا) ويمكن ان يقال اراد ما يعقل عينه
 وعين اللبى لا يعقل وهذا اصوب لانه يندفع به الاصوب **(قوله)** وانما خص معتل
 العين بالذكر لزيادة غموض واختلاف فى المبني للفاعل منه كما ذكر وتبعية ذكر معتل العين
 فى المبني للمفعول وان لم يكن فيه ما ذكرنا) هذا كلامه وهو سهو من الناسخ وصوابه
 وانما خص معتل العين بالذكر لزيادة غموض واختلاف فى الماضى كما ذكر وتبعيته ذكر
 مضارعه وان لم يكن فيه ما ذكر **(قوله)** المتعدى وغير المتعدى) هذان قيدان لقسمى الفعل
 لا قسمان فان المتعدى اعم من الفعل وشبهه وكذا غير المتعدى الا ان المتعدى مطلقا لا يمكن
 تعريفه بما يتوقف فهمه على متعلق فان المصدر لا يتوقف على شئ فضلا عن المفعول ولذا
 جاز حذف فاعله والسر فى ذلك ان النسبة الى الفاعل والتعلق بالمفعول به جزآن من معنى
 الفعل وما سوى المصدر بما يشبهه فنقول المصدر المتعدى ما اشتق منه الفعل المتعدى
 فالمتعدى المطلق ما يتوقف فهمه على متعلق او يتوقف فهم ما اشتق هو منه عليه

وكأنه لذلك قال المتعدي من الفعل **(قوله)** فان التعلق نسبة الفعل الى غير الفاعل قد بدل عباراته سيما هذه العبارة ان المتعلق اسم فاعل هو الفعل فالمفعول هو المتعلق اسم مفعول بالحذف والايصال فما وقع في التعريف اسم مفعول الا ان يقال التعلق من الجانبين فكما ان الفعل متعلق بالمفعول والمفعول ايضا متعلق به فواضح بيان تعلق الفعل معنى المتعلق الذي هو المفعول **(قوله)** وهيئة الفاعل والمفعول يريد به معنى الحال **(قوله)** وهيئة الفاعل قد حقق ان المفعول الذي يبين الحال هيئة اعم من المفعول به فلا وجه لترك هيئة المفعول في هذا المقام فان اللازم كالمتعدي له تعلق بهيئة الفاعل والمفعول **(قوله)** وغير المتعدي يصير متعديا والمتعدي ايضا يصير لازما بنون الانفعال نحو انقطع وبناء الفعل نحو تدخرج **(قوله)** او بالف المفاعلة نحو ماشيته او بسين الاستفعال نحو استخرجته هذان غير مشهورين في باب التعدية وانما المشهور في الكتب هو الثلاثة الاخر وكألهما تركا لانهما لا يمدان جوهر الحروف ولا يتصرفان في معناه بما يجعله طالبا للمفعول بل يحددان في الكلمة معنى هو مستقل يطلب المفعول بخلاف الثلاثة الاخر فان ماشيته معناه صاحبه في المشى فلم يتغير فيه معنى المشى بحيث يطلب مفعولا بل حدث في الكلمة معنى المصاحبة المستقلة في طلب المفعول واستخرجته معناه صيرته خارجا فحدث السين معنى التصيير المستقل في التعدية مع بقاء معنى الخروج على ما كان فتأمل **(قوله)** ثانيهما غير الاول كاعطى وهي سماعية كثيرة جزمها مع بقاء معنى التصيير المستقل في التعدية الى سنين وارجوا ان اضبطها واعمل رسالة بها ينفع الطالبون **(قوله)** كفعول باب اعطيت في جواز الاختصار عليه وعدم جواز كونه مع الفاعل ضميرين لشيء واحد فلا يقال اعطيتك **(قوله)** والثاني والثالث من مفعوليهما من بيانية لاتبعضية ولذا لم يقل من مفاعيلها **(قوله)** كفعولي علمت في وجوب ذكر احدهما عند الآخر الى آخره) الاوجه لتخصيص بيان المصنف به بل هما مثلهما في خصائص اخر لباب علمت ايضا فانه يجوز تعليق علمت قبل اللام والاستفهام والنفي تقول علمت زيدا لعمر وقائم او عمر قائم او ما عرو قائم وايضا يجوز كون المفعول الثاني مع الفاعل ضميرين لشيء واحد فتقول زيدا اعلمني قاعدا **(قوله)** كأنهم ارادوا بالشك الظن هذا خلط اللغة باصطلاح الميزانيين والافني اللغة الشك خلاف اليقين على ما في القاموس **(قوله)** لتساوي الطرفين اي وقوع الخبر وعدم وقوعه **(قوله)** لبيان ماهي اي تلك الجملة من حيث الاخبار بها ناشئة عنه) الاظهر أن المراد لبيان ماهي اي تلك الجملة المذكورة عبارة عنه فان علمت لبيان ان زيدا قائم مثلا عبارة عن معلوم يقيني هكذا وهذا الكلام سواء كان بمعنى ذكره الشارح او بمعنى ذكرناه يقتضي ان يكون هذه الافعال

ليبان كيفية الجملة الاسمية وبمثلة ان الداخلة على الجملة ليبان انه امر محقق فلا تفيد مع فواعلها فائدة تامة ولا يصح السكوت عليها مع انه خلاف ماعليه الاستعمال فالوجه ان يقال معنى الكلام ليبان ماهى اى الافعال عنه اى عبارة عنه والمقصود منه التنبية على انها ليست من توابع الجملة الاسمية بل مذكورة ليبان معانيها وهى مناط الفائدة لاجملة المدخولة وليست كسائر دواخل الجمل فافهم **(قوله في نصب الجزئين)** على انهما مفعول لها الظاهر مفعولاها وكأنه اراد ان كلامهما مفعول لها **(قوله ومن خصائصها)** انه اذا ذكر احدهما ذكر الآخر اى هذا هو الشائع وخلافه قليل على ما فصله الشارح اقول هذا يقتضى ان لا يصح علمت ضربى زيدا قائما وعلمت كل رجل وضعته بل يجب فى المثالين ان يقتصر على ذكر علمت وهو بعيد جدا فكانه اراد أنه اذا ذكر احدهما ذكر الآخر او ما ينوب منابه **(قوله لا تخلنا)** فى الحاشية اى لا تخلنا جازعين على غرائك الملك بنا اذ قدوشى بنا قبل ذلك الوشاء عند الملك فلم يضرنا هذا وفى العباب اى لا تخلنا اذلاء على غرائك الملك بنا وبالجملة جعل الفراء بمعنى الاغراء ونحن لم نجد فى اللغة **(قوله فلا تقول علمت وظننت لمدم الفائدة)** هذا لا يوجب عدم جواز حذف المفعولين نسبيا لعدم توقف افادتها على ذكر المفعولين لان هناك جهات افادة اخرى كأن تقول فلان يظن كثيرا ويعلم قليلا اى يقع الظن عنه كثيرا ويقع اليقين قليلا او يقول لا يعلم زيد الا بالبراهين ولا يظن الا بالامارات او تقول ما ظننت اليوم اما علمت اليوم **(قوله لاستقلال الجزئين الصالحين)** لان يكون مبتدأ او خبرا او مفعولين لها الظاهر الواو ثم لا يظهر فائدة فى وصف الجزئين وكذا لفائدة فى تقييد الكلام بالتام وكلاميته غير مفيدة بالتقدير الاول لانه كلام على تقدير مفعوليتها ايضا الا ان يجعل الكلام اخص من الجملة على خلاف ظاهر كلام المصنف **(قوله فلهذا قيد جوازه المنبئ الى آخره)** وللاحتراز عن صورة التقديم فانه لا يجوز فيه ابطال العمل **(قوله بلا واسطة كما يحى مثاله او بواسطة نحو علمت غلام من انت)** فيه بحث لان علمت واقع قبل الاستفهام بلا واسطة لان المضاف الى ما فيه الاستفهام وحرف الجر الداخلى عليه تميز جان معه امتزاجا تاما بحيث يسرى الاستفهام فى المضاف وحرف الجر ويصير معتبرا قبلهما ولذا جاز تقديمهما على كلمة تضمنت الاستفهام **(قوله والفرق بين الالغاء والتعليق من وجهين احدهما ان الالغاء جائز لا واجب والتعليق واجب)** فيه بحث لانه لو كان الالغاء جائزا لكان فى قوله ومنها جواز الالغاء استدراك ولما صح ما تقدم من ان الالغاء واجب فى الصور المفصلة وغاية ما يمكن ان يقال انه لم يرد الفرق بين معنى الالغاء والتعليق بل اراد الفرق بين خصيصتى الالغاء والتعليق فى هذا الباب بان الالغاء جائز ولهذا قيده

بالجواز والتعليق واجب ولذا لم يقيد بالجواز بل سياق الكلام فيه بحث يفيد الوجوب
فندبر **(قوله رأى البصرية)** أى رأى بمعنى ابصر والحلمية الحلم هو النوم **(قوله)**
ولقد ارانى للرمح درية **(قوله)** أى ابصر نفسى حلقة هى الخذف الرماح ولكون ارى بمعنى
العلم مساغ فيكون درية مفعوله الثانى وعلى ما ذكره هى حال **(قوله)** افعال القلوب
ماعدا حسبت الى آخره **(قوله)** لا يصح الاستثناء من بعض افعال القلوب لامتناعها ولا منفصلا
فيجب حمله على البدل ثم انه لا فائدة في هذا البيان لكمال ظهوره من بيان المعنى **(قوله)**
وهى اما العلم او الظن **(قوله)** فالمراد بالمعنى مافوق الواحد **(قوله)** وانما قيدنا بذلك لئلا يقال
لاوجه للتخصيص بالبعض **(قوله)** ولئلا يقال ولاوجه لتخصيص بيان هذا البعض من المعانى
الآخر فان لسلك منها معان اخر **(قوله)** وحسبت بمعنى صرت ذا حسب وهو الذى
في شعره شقرة كذا في العباب **(قوله)** بظنين أى بتمهم **(قوله)** فظنين بمعنى المفعول
(قوله) لانها لاتتم بمرفوعها **(قوله)** وقيل لنقصان مدلولها عن مدلول التامة بالحدث الداخلى
في التامة دونها وفيه نظر لانهم لا يسمون افعال المدح والذم ناقصة مع نقصان مدلولها
عن غيرها بالزمان ولك ان تقول سميت بها لنقصان عددها بالنسبة الى الافعال التى تتم
بمرفوعها وفيه ما فيه **(قوله)** هو تقدير الفاعل اعلم ان مدلول كل نسبة الصفة الى فاعله
والزمان والنسبة هى ثبوت الصفة للفاعل وفرق بينهما وبين التقرير الذى هو صفة
للمتكلم ان كان مصدرا مبنيًا للفاعل كما هو الظاهر وبين التقرير الذى هو صفة للفاعل ان
كان مبنيًا للمفعول فارادة ثبوت الصفة للفاعل مساححة لاتليق بمقام التعريف **(قوله)**
فكل من الصفة والتقرير عمدة **(قوله)** لو كان مجرد الدخول في الموضوع له يستلزم ما لكونه عمدة
فيما وضع له لكان الزمان ايضا عمدة في هذه الافعال ولو كان موجب كونه عمدة فيما وضع
له امر آخر لابد من بيانه حتى نتكلم عليه على ان كون كل من الصفة والتقرير عمدة
في التامة يمنع خروجها بقوله ما وضع لتقرير الفاعل بهذا المعنى الا ان يقال المراد ما يكون
العمدة فيما وضع له تقرير الفاعل على صفة فقط فيتمجه ان العبارة لاتساعد **(قوله)** ولو
جعل الموضوع له الى آخره **(قوله)** اشارة الى تخصيص الحد بالتصرف في معانى الافعال الناقصة
وجعلها مجرد التقرير بدعوى خروج ما زاد على التقرير عن معناها وكونها قيودا له
ولا يخفى انه مع ذلك ايضا لا يكون تمام الموضوع له التقرير بل التقرير والتقييد على ان جعل الزمان
خارجا عن هذه الافعال داخلا في الافعال التامة تكلف ونحكم **(قوله)** ولا يبعد ان
يجعل اللام الى آخره **(قوله)** جعل التقرير بمعنى النسبة فيحتاج الى تقدير الافادة لان الفرض
من وضع اللفظ افادة المعنى لانفسه والا وجه عندي ان المراد بالتقرير ما اشتهر في بيان
فائدة التأكيد والافعال الناقصة موضوعات لفرض تقرير الفاعل على صفة وتأكيده

اتصافه بالصفة فانها موضوعات للنسبة وكيفية لها من الزمان وغيره والتزم دخولها على الجمل الاسمية للدلالة على النسبة المدولة لها فثبتت النسبة المدولة للمجمل بدخولها عليها ولا ريب في ان الغرض افادة الزمان ايضا غاية ان العمدة افادة التقرير فعلى تقدير جعل الاسم للغرض ايضا لابد من حمل قوله ماوضع لتقرير الفاعل على ان العمدة تقرير الفاعل **(قوله لا يحتاج الى قيد زائد)** كأنه اشارة الى قيد ذكره المحقق الشريف ان المراد صفة خارجة عن مدلولها ترك ذكره لتبادره من العبارة **(قوله)** وقد يتضمن كثير الى آخره) التضمن ملاحظة معنى فعل لازم لمعنى فعل مع ملاحظة معناه واعماله عمله بهذه الملاحظة ولا برازه في مقام التفسير طريقان جعل الاصل ثابتا والمضمن حالا ويقال في تفسير يتم التسعة بهذا عشرة يتم التسعة بهذا صائرة عشرة وثانيهما عكس هذا كما ذكره الشارح فقوله تامة وكاملا حالان لاصفتان كاتوجه العبارة **قوله** وجاءت بمعنى كانت) في المفصل بمعنى صارت **(قوله من الفرارة)** وهو الغفلة فان التركيب حدث من الخوارج حين ارسل اليهم على رضى الله عنه ابن عباس رضى الله عنهما الى ما جاءت غفلتنا حاجتك اى لم نجدنا غافلين كما تريدنا **(قوله ارفع شفرته)** الشفرة بالضم السكين العظيم على ما فى القاموس **(قوله لا يتجاوز جاء وقعد الى آخره)** ولهذا جاء المصنف بالتركيبين اللذين هما وقع فيهما لكنه قال فى بعض تصانيفه الحق فى جاء الاطراد فانه يقال جاء البرق فزين وقيل فى ضبط مواضع استعمال قعد أن يكون الخبر كأنه كذا **(قوله على الجملة الاسمية المركبة من المبتدأ والخبر)** كأنه احتراز بتقييد الجملة الاسمية عن مثل أفأثم زيد وما قائم زيد فانهما جملتان اسميتان مركبتان من المبتدأ والفاعل **(قوله اى لاجل اعطائها الخبر حكم معناها)** كما يعطى الخبر حكم معناه يعطى الاسم ايضا صار زيد غنيما ويحمل الغنى منتقلا اليه ويجعل زيد منتقلا **(قوله ثبو تاماضيا)** الاولى جعل ماضيا مفعولا فيه اى فى زمان ماض تنكيره لبيان انه ليس لزمان معين من الماضى **(قوله بتيهاه قفر)** التياه المفازة التى لا يهتدى فيها من النية بمعنى الضلالة والفقر المسكان الخالى يصف المطى بسرعة سيرها فانها بمنزلة قطا تركت بيوضا صارت فراخا فهى تمشى بسرعة الى فراخها كذا فى العباب **(قوله فان بيوضها لم يكن فراخا)** قيل كونها بيوضا ولو كان كان بمعناه لفسد هذا المعنى كذا فى العباب **(قوله هذا ايضا عطف الى آخره)** وانما ذكره مع كونها غير خارجة مما هو بمعنى صار ومقابله لانه مختلف فيه فعند بعضهم انها تامة والجملة تفسير ضمير شان هو فاعلها فصرح بما هو الحق عنده والظاهر أنه عطف على تكون ناقصة والاوّل بيان لها باعتبار معناها والثانى بيان لها باعتبار عدم ظهور عملها فى جملة بعدها بالاتفاق وان اختلف فى كونها ناقصة او تامة ولذا جعم معها كونها تامة وزائدة بجامع

عدم ظهور العمل في جملة بعدها (**قوله** وكقوله تعالى كن فيكون) الاظهر ان قوله تعالى كن في موقع اليجاد بمعنى ثبت وفي موقع جعل شئ موصوفا بشئ بمعنى كن كذا بل يحتمل ان تكون في الجميع ناقصة وتكون في مقام اليجاد ايضا بمعنى كن موجودا (**قوله** وتكون زائدة) هذه مختصة بلفظ كان بخلاف ماسبق فانها شاملة لجميع تصارفها (**قوله** فيالك من نعمي تحولن ابؤسا) استغناء من اجل تحول المعنى النعمي وهو النعمة وضمير تحولن اليه اما الارادة المتعددة بالمصدر او لجملة ابؤسا وشداثد فجمع وان كان واحدا لتعدد الخبر (**قوله** قيل سمي اسمها فاعلا) قدفات هذا القائل هذا التنبيه في محله وهو قوله ماوضع لتقرير الفاعل على صفة ولا يخفى ان هذا التنبيه ليس في مرتبة لاختصاص الاطلاق ببعض الافعال ونحن نقول نبيه في هذا الكلام بجميع الخبر مع الفاعل على ان الاصطلاح على التسمية بالفاعل بجامع الاصطلاح على التسمية بالخبر وليس الخبر على اصطلاح من يسمى الاسم فيه فاعلا مسمى باسم المفعول بل الاسم يسمى فاعلا واسما كان انه يسمى الخبر مفعولا وخبرا (**قوله** معلوم عقلا) جعله خارجا عن الوضع مع انه ظاهر عبارة المصنف مما لا مقتضى له (**قوله** او تقدير ا كقوله تعالى الى آخره) وللتعميم قال ويلزمها النفي ولم يقل ويلزمها كلمة النفي (**قوله** وتقدير الزمان قبل المصادر كثير) جعل تقدير الظرف هنا فرع تقديره في المصادر ولك مندوحة عنه لان ما في مادام صار عملها في تقدير الزمان معه حتى يتبع ذكر الزمان معه وليس الامر بهذه المثابة في شئ من المصادر (**قوله** احتاج الى كلام) -وى ما دخل عليه لانه مشترك بينه وبين سائر الافعال الناقصة وقد نبه بقوله لانه ظرف على انه لا بد لهذا الكلام من الاشتغال على ما ينصب الظرف (**قوله** ويجوز تقديم اخبارها كلها) كان الاعم الاتم ان يقول وامره كامر خبر المبتدأ وحينئذ لا يشكل عليه ما اورده الشارح ايضا (**قوله** فان اريد بجواز التقديم الى آخره) يمكن ان يختار هذا الشق ويرد أنه يجوز تقديم اخبارها على اسمائها بمعنى انها لا تمنع من هذا التقديم والموانع العارضة قد علم حكما فلا حاجة الى التعرض لها هنا (**قوله** نحوكم كان مالاك) الظاهر أن هذا بمنزل عما هو فيه اذا الكلام في تقديم الخبر على مجرد الاسم وهذا المثال داخل في تقديم الخبر على نفس الفعل نعم هذا يتجه على قوله قسم يجوز (**قوله** وهي اي الافعال الناقصة) الانسب لسياق الكلام ان هي راجعة الى الاخبار الا انه صرفه الى الافعال الناقصة لاقتضاء ظاهر قوله وهو نفي كان الى راح واخواته ذلك (**قوله** وبهذا اندفع ما قيل كان) وجه الدفع ان المراد بالخلاف عدم اجتماع المخالفين وتأخر المخالف والمراد بالاختلاف كون المخالفين معاصرين منازعين دل عليه قوله بان يكون هذا

اختلاف واقعا ظاهر من جانب لا من جانب الجمهور كما يقتضيه باب المفاعلة لتقدمهم
 وحاصل الكلام ضعف جانب المخالف في الخلاف فانه كمخالفة الاجاع وعدم ضعف
 جانب في الاختلاف لانه ليس فيه خلاف ما تقرروا ويمكن وجهان آخران يتميزان عن الافعال
 المنفية احدهما ان المراد بالمختلف فيه ما اختلف فيه اللغات لا ما اختلف فيه النحاة فجعل
 المصنف اختلاف النحاة في ليس من قبيل اختلاف اللغات ورفع الاختلاف منهم بخلاف
 مخالفة ابن كيسان فانه للخطأ في اللغة وثانيهما انه لم يتعين المخالفون عند المصنف في ليس
 بخلاف الافعال المنفية **(قوله ما وضع اى فعل)** اشارة الى ان التعريف لفعل المقاربة
 التعريف للماهية دون الافراد فقوله افعال المقاربة بتقدير هذا باب افعال المقاربة وما
 وضع خبر العائد الى فعل المقاربة اى هو ما وضع **(قوله عسى طمع واشفاق)** فيخرج
 عن تعريفه افعال المقاربة اعسى للاشفاق فينبغي ان يقول رجاء واشفاق لا تقول عسى
 الاشفاقية موضوعا لدنو الخبر رجاء لانا نقول قيد الحيثية مراد وكيف لا وافعال
 المقاربة قد يكون بعضها معنى لا يكون اعتبارها منها **(قوله لتضمنه انشاء الطمع والرجاء)**
 او الاشفاق **(قوله والانشاءات في الاغلب)** انما قال في الاغلب لان امثال اضرب
 انشاء لكنها مع كثرتها مغلوطة الحروف الانشائية **(قوله اما في جانب الاسم)** يزيده
 ما جاء في كلامهم من قولهم عسيت صاعما ويرجع تأويل الخبر باسم الفاعل **(قوله)**
 وان لم يبق على المفعولة في صورة الانشاء **(الاولى ان يحمل منصوبا على المفعولة)**
 باعتبار الاصل ويرده ايضا عسيت صاعما **(قوله والذي ارى ان هذا وجه قريب)**
 يرده نحو عسيت صاعما **(قوله وفي يخرج ضمير يعود الى زيد)** ولا يمنع تقديم
 الخبر التباس الاسم بفعل الخبر كما في زيد قام لان كون عسى طالبا للاسم مع امتناع
 الاضمار قبل الذكر يوجب كون زيدا اسما فلا يلتبس بالفاعل بخلاف زيد قام نعم يتوقف
 صحة هذا التوجيه على ثبوت عسى ان يخرج الزيدان ويضيف ايضا انه لو كان كذلك يذنب ان
 يجوز عسى يخرج زيد بخذف أن فتأمل **(قوله واخر وهو ان يجعل الى آخره)** يتوقف صحة
 هذا التوجيه على ان ثبت في الاستعمال عسيان يخرج الزيدان ولو كان الاستعمال عسى ان
 يخرج الزيدان فلاشئ على مذهب البصريين من اختيار افعال الثاني **(قوله وقد يحذف ان)**
 عن الفعل الى آخره **(فالاولى ان يقول المصنف تقول عسى زيد ان يخرج وقد يحذف أن)**
 وعسى ان يخرج زيد **(قوله اهدم مشابهة قولك الى آخره)** هذا واضح على تقدير ان يكون
 زيد فاعل يخرج اما لو كان اسم عسى وان يخرج خبره او يكون اسم عسى ضمير زيد
 كما جوزه فالمشابهة متحققة كما كانت في الاستعمال الاول **(قوله فتخبر عن دنو الخبر لعلمك)**
 باشرافه الى آخره لا يظهر ذلك في قوله تعالى ﴿وما كادوا يفعلون﴾ وقوله ﴿لم يكن﴾

رئيس الهوى من حب مية يبرج* (قوله ان يعضها) مصحح بمعنى ذهب وانقطع (قوله
 اى كسائر الافعال) اى كباقي الافعال (قوله فغيره) اى غير لميكد وجعله لم اجد
 (قوله فقال عبثة على وزن طلبة من الاسماء العربية وفى كثير من النسخ عبثة زيادة
 النون بعد العين ولم نجد هامن الاسماء العربية) (قوله وفى المستقبل) الاولى وفى المضارع
 وكأنه خلفاء الحال اقتصصر على الماضى والمستقبل (قوله وقد عرفت وجه التمسك
 الى آخره) لا يخفى على احد أن ما كادوا يفعلون لنفى القرب فكأن وجه قول من
 قال انه فى الماضى للاثبات انه انما ينفى به القرب فى الماضى اذا استعقب انتفاء القرب
 الوجود فلا يقال مادكا زيد يفعل الا اذا كان فعله بعد أن كان بعيدا عن الفعل ويؤيده
 انه قال واشباته نفي اذلا معنى له الا ان اشباب القرب يستلزم نفي الفعل وحينئذ وجه
 التمسك به تام والجواب عنه ضعيف (قوله وفى الدعوى الثانية الى آخره) لا تقول
 لميكد ماض فيجب ان يكون للاثبات لانا نقول جملة اذا مستقبلا وكأن من خطأ ذا
 الرمة رأى انه ماض وكأنه غيره ذوالرمة اما الغفلة عن تعبير اذا اوسد الباب اعتراض
 القاصرين (قوله هذا مسلم لكن لا يثبت مدعاء) وهو مجموع الامرين (قوله بمجرد
 ذلك ما لم يثبت دعواه) الاولى وفيه ان ماسبق ما يدل على انه جعل قوله وقيل يكون
 فى الماضى للاثبات وفى المستقبل كالافعال دعويين وجعل التمسك نشر مرتبا وقد قدح
 فى التمسك الاول فلا فائدة لهذا الكلام الا الاطالة وفى قوله لا يثبت بمجرد ذلك ما لم يثبت
 مؤاخذة يعرفها الفطن فنظن (قوله وهى مثل عسى وكاد فى الاستعمال) لافى المعنى
 ويتجد عليه انه يوم ان الاصل فيه الاستعمال خبره مع ان وكذا الاصل استعماله بدون
 ان وهذا تناقض (قوله وجهه بالنظر الى كثرة افراده) يعنى بمنزلة ذكر الكل
 فى المعارف للتنبيه على حال الفرد ولوقيل الجمع المضاف للاستغراق فيكون بمنزلة ذكر
 كل ويكون النكتة بعينه ما يذكر لذكر كل لكان اقرب ولك ان تقول جمع مع عدم كونه
 الانوعين اشارة الى ان فعل التعجب فى الاصطلاح بمعنى ما وضع لانشاء التعجب سواء كان
 هذين او غيرها الا انه لم يوجد الا هذان (قوله وتثنيته بالنظر الى نوعى صيغته)
 وللعنبة على ان الموجود من هذا المفهوم الاعم ليس الا النوعين (قوله فى ضمن التثنية
 والجمع ايضا) اى كما هو مفهوم فى صريح المفرد (قوله ولاشق) الشل اليبس فى اليد
 او ذهابها يقال شلت وشلت معروفا ومجهولا والمراد بالشر الاصابع وهذا تعجب من
 حسن الرمى (قوله فانه فعل وضع لانشاء التعجب وليس بمحض الدعاء) يمكن ان يجاب
 بان المراد ما وضع لانشاء التعجب فى نفس مصدر هذا الفعل وقائله الله من شاعر ولا شل
 عشره ليس كذلك (قوله وله اى لفعل التعجب اولما وضع) الاوجه هو الاول لان

تعريف الشيء ليتأتى الحكم عليه للاحكام عن التعريف (قوله ما شهى الطعام)
 في القاموس شبهه كرضيه احيه ورغب فيه (قوله وما امتت الكذب) في القاموس
 مقتنه ابغضه (قوله وانما قيدنا التقديم والتأخير) الاطلاق خير من التقيد لانه
 متكفل لمعرفة حال الصيقتين من غير حاجة الى تذكر التقديمات الجائزة في غيرها
 والممتعة واما ذكره من الباعث فلا ينفع لان منع فعل التعجب من التقديم والتأخير
 من خواصه وان كان معه مانع آخر (قوله واجب الى آخره) لا يخفى على الفطن
 ان شيئا من الجوابين ليس بالمسكن والماء البارد ولا يحصل من هذه الموارد والاحسن
 ان يقال ان المراد أنه لا يقدم احسن على ما ولا يؤخر مما بعدها لمنع فعل التعجب
 عن هذا التصرف وان كان هناك مانع آخر من تقدم احسن على كلمة ما ففظن
 (قوله من باب شر امر ذاناب) عند من جعل المعنى شر عظيم امر ذاناب لاشرحقير
 فالمعنى شيء خفي احسن زيدا لامر جلي واما جعل المعنى شر امر ذاناب
 لاخير فلا يصح ان يكون ما احسن زيدا من قبيله لانه يكون المعنى ما احسن زيدا
 شيء الاشياء فيلزم استثناء الشيء من نفسه ولا يبعد أن يقال ما مبتدأ نكرة لعمومه فان
 المعنى كل شيء احسن زيدا وهو مناسب لمقام التعجب جدا (قوله قال الشارح الرضى
 الى آخره) وانما لم يلتفت اليه المصنف لانه لم يكن حينئذ احسن فعل التعجب بل يكون
 التعجب من فوائد الاستفهام فالقول بكونه فعل التعجب لا يتجامع هذا التوجيه (قوله
 وبه اى مجروره) وانما عبر عنه به لان الباء لزيادته كالعدم فمع ذكره كأنه لم يذكر
 اولانه لازومه كالجزء من الفاعل (قوله ومفعول عند الاخفش) ويؤيده جواز
 حذفه كما جاء في اسمع بهم وابصر (قوله وقال الفراء وتبعه الزمخشري الى آخره) ويمكن
 ان يقال الخطاب للحسن والباء للسببية اى صريا حسن حسنا يزيد (قوله بهذا اللقب)
 اراد باللقب النبى لالعلم المخصوص كما هو المتبادر في اطلاق النحوى والظاهر أن المراد
 بافعال المدح والذم افعال وضع لانشاء مدح او ذم كما هو في نظائره ولاداعى الى
 ارادة المشتهر بهذا اللقب في هذا المقام (قوله او مضمر ايمنا بنكرة منصوبة)
 وصف المنصوبة لمجرد التوضيح اذ التمييز اما منصوب او مجرور وهنا لا يحتمل
 الجر الا ان يراد به الاحتراز عن المجرور بمن كافي قائله الله من شاعر ولك ان تريد به
 المنصوبة لامحلا فاحترز به من ليحسن التقابل بين النكرة وبين ما فحينئذ التفصيل
 للتوضيح فافهم وانما اتى بالتفصيل ردا لمذهب ابى على وسيبويه (قوله لقيام لام
 التعريف العهدى) اى العهد الذمى ليلام ماسبق ولا يخفى انه اذا كان زيدا مبتدأ يعمو
 أن يكون اللام للعهد الذمى لانه عبارة عن زيد وكذا لا يظهر على هذا التقدير

كون الضمير في نعم رجلا زيد منهما بل الظاهر أنه راجع الى زيد ورجلا تميز عن النسبة
الا انهم حكموا بانهم ضمير مبهم للزوم افراده فالعائد في نعم رجلا زيد ليس الضمير بل الضمير
مع تميزه صار بمنزلة نعم الرجل وصار الخبر مرتبطا بالمبتدأ بهذا الاعتبار ولولا
ان الخصوص قد يتقدم على الجملة لكان الانسب جعله عطف بيان وهذا هو المرجح لكونه
مبتدأ الا انه لا يحسن تقديم التفسير على الابهام **(قوله مطابقة الفاعل اى مطابقة الفاعل اياه)**
يعنى الفاعل يحتمل ان يكون فاعلا ويحتمل ان يكون مفعولا وظنى ان الملتبس بالفاعل
يتعين للفاعل كما اذا التبس فاعل الفعل بالمفعول يتعين المقدم للفاعل **(قوله حقيقة**
اوتأويلا) لا يخص التعميم المطابقة في الجنس بل يجري في المطابقة في غيره ايضا فالانسب
تأخير **(قوله من حب الشيء اوجب الى آخره)** يريد أن في حب لعتين حب بفتح الحاء
كما هو القياس وحب بضمها ينقل الضمة الى الحاء ثم الادغام اذا صله حب على وزن
حسن وفي الصحاح تفصيله وعند صاحب القاموس حب اسم بمعنى الحبيب وذا فاعله
اى هو حبيب **(قوله والعامل في التمييز والحال ما في حبنا من الفعلية)** الاولى من الفعل
لان العامل هو حب لانه فعل وعلى هذا القياس العامل في التمييز في نعم رجلا نعم والظاهر
ان العامل في التمييز عن الذات المذكورة المبهم كافي رطل زينا فالعامل كلمة ذا والضمير
المبهم كما في ربه رجلا **(قوله فان الراكب حال عن الفاعل لاعتن المخصوص)** فيه
مصادرة لان المدعى ان ذا ذوالحال لازيد وهو بعينه ان الراكب حال عن الفاعل
لا عن المخصوص فالصحيح فالراكب حال عن الفاعل لا عن المخصوص كافي بعض النسخ
(قوله اى برحبها) بالضم مصدر حب على وزن كرم وعلم ومعناه الانداع كذا في القاموس
(قوله ففي عدها من حروف الجر تسماع) ولذا لم يجمع واو القسم معها كاجمع باؤه مع
البا آت فرقا بين المعدود مساحمة المعدود حقيقة والظاهر أنه اختار مذهب الكوفيين
ولم يجمعها مع واو القسم للتصريح بانها جارة عنده ولذا لم يذكر الفاء وبل مع ان رب مضممر
بمدها ايضا ولا يضمرب بدون هذه الاحرف الثلاثة في الشعر ايضا الاشادا **(قوله كثيرا**
ما يطلقون الغاية) فيه انه يلزم ان يخص من الابتدائية بالافعال الاختيارية التي لها
غرض ولا يصح على القدر من اول النهار الى آخره والاحسن ان المراد بالغاية النهاية
اى ابتداءه نهاية ولا يستعمل في الابتداء لانها يقاله كالامور الابدية واما تفسير الغاية بمعنى
المسافة فيوجب أن يكون استعماله في الزمان مجازا الا ان يراد بالمسافة المسافة الحقيقية والتزلية
(قوله علامته صحة وضع الموصول في موضعه) لا يقال لا يصح وضع الموصول موضع
من في قد كان من مطر اى شئ من مطر مع انه جعل من بانية لانه يلزم وصف النكرة
بالعرفة ويلزم جعل المفرد اى مطر صلة لانا نقول المراد وضع الموصول موضعه مع

ايراد مقتضيات الموصول **(قوله** او هو وارد على الحكاية) فالمراد بكونه في كلام غير موجب كونه فيه في الحال او في الاصل **(قوله** فهي بهذا المعنى مقابلة لمن) اي في الجملة فان من اما للابتداء من المكان او للابتداء من الزمان والى قد يكون للانتهاء في غيرها **(قوله** فلا يقال حتامه كايقال اليه) ومعه وليس اختصاصه بالظاهر في مجرد كونه بمعنى الى **(قوله** ولا صلبنكم في جذوع النخل) الجذع الساق **(قوله** والمصاحبة) قد تفن في التعبير عن المصاحبة تارة بمعنى مع وتارة بالمصاحبة **(قوله** فالالصاق يستلزم المصاحبة) فيه بحث لجواز أن يكون اشتراء الفرس في مكان يقرب من السرج ولا يصاحب السرج الفرس في الاشتراء **(قوله** والتعديدية بهذا المعنى مختصة بالباء) وما وقع في عبارة الصرفيين ان تعديدية اللازم بحرف الجر في الكل اي في الثلاثي المجرد وغيره فمخصوص بالباء **(قوله** اي غير الخبر الواقع في الاستفهام والنفي سماعا) هذا يدل على ان ما يذكره من غير تقييد بالسماعي قياسي فاستعمال الباء للاستعانة او للالصاق لا يتوقف على السماع والالقيده به وقيل التعديدية مقصورة على السماع **(قوله** واللام للاختصاص) ظاهره انه للاثبات لشيء والنفي عن غيره وجري عليه الفحول وذكر بعض المتأخرين ان معنى الاختصاص مجرد المناسبة لا الحصر اذ لا يصح في زيد اخ لعمره اذا كان اخا بكر ايضا وفيه انه لا ينبغي الاختصاص عن الظاهر وبمعنى الواو في القسم لم يقل بمعنى الباء صرف الاختصاص عن الظاهر **(قوله** وبمعنى الواو في القسم) لم يقل بمعنى الباء القسم مع ان الباء اصل تنبيها على انه كهاو القسم لا كبائه **(قوله** مختصة بنكرة لعدم احتياجها ولا يمنع غيرها) فالوجه على ما بينه الرضى انه لا يتحقق التقليل في المعرفة احتياجها ولا يمنع غيرها فالوجه على ما بينه الرضى انه لا يتحقق التقليل في المعرفة لانها اما للنكرة فينافيه واما للواحد المعين فلا يجري فيه التقليل لانه اذا جرى فيما فيه مظنة الكثرة ولك ان تقول ان مجرور رب في معنى التمييز عنها لانه للتقليل كما ان كم للتكثير ففيه شائبة العدد الطالب تمييز وهذا وجه وجيه وان خلا عنه بيانهم **(قوله** ثم تستعمل في معنى التكثير) وبقي له اشتراط وصف مدخولها وان اتقى عنه موجب من التقليل **(قوله** سيف صقل) اي مجلو **(قوله** رواها الى واو رب في حكمها) كما نداء اشار الى ان الاولى ان يقول رواها في حكمها ولا يخص مشاركتها بالدخول على نكرة موصوفة وكان المصنف لم يقل رواها في حكمها لئلا يفيد لحوق ما الكافة بالواو ودخولها على الضمير وقال وتدخل على نكرة موصوفة تنبيها على ان التفاوت بينهما في مجرد اختصاص الواو بالنكرة الموصوفة دون الضمير ودون الجمل لعدم لحوق ما الكافة بالواو فلا يصح دخولها على الجمل **(قوله** وبلدة) البلد كل جزء من الارض

مستحيز عام او عام والانيس الموانس وكل مايؤنس به واليعفور ظي بلون التراب
 او عام وبضم الباء والخشف والعيس بالكسر الابل البيض يخالط بياضها شقرة كل ذلك
 من القاموس **(قوله)** فلا يقدرون له معطوفا عليه لان ذلك تعسف وجوب ارتكابه
 للقاء وبل ليس سهل ذلك ويخرجه عن كونه تعسفا **(قوله)** انما يكون عند حذف الفعل
 قوله عند حذف الفعل خبر يكون وقوله لغير السؤال خبر ثان لا يكون الا عند حذف
 الفعل ولا يكون الالغير السؤال وليس احدهما متعلقا بكون والاخر خبر الفساد
 المعنى فانهم **(قوله)** وذلك لكثرة استعمالها في القسم الى آخره يعني حذف فعل القسم
 لظهور الواو في القسم بخلاف الباء لان الواو اكثر استعمالا وفيه نظر لان الباء يستعمل
 في السؤال وغيره ومع الظاهر والمضمر فوجه الظهور أن للباء معاني كثيرة شائعة
 غير القسم بخلاف الواو **(قوله)** مختصة باسم الله من اضافة العام الى الخامس ولو قال
 مختصة بلفظ الله لكان اوضح **(قوله)** فلا يردانه لا يصح الى آخره لكن يردانه لو قال
 الباء اعم من الواو لكفي **(قوله)** ويتلنى اى يجاب يقال تلقيت كذا اى التى اليك فحمل
 الشارح قوله يتلقى القسم على انه ياتى الى القسم الجواب باللام الخ فجعل القسم ملقى اليه
 جوابه تجوز افسار ماله ويجاب القسم والاظهر أن المعنى انه يلقى القسم الى المخاطب مع اللام
 في جوابه او ان او حرف النفي **(قوله)** اى توسط القسم بين اجزاء الجملة الى آخره
 تنازع اعترض وتقدم فى ما يدل عليه فاعل تقدم وحذف معمول اعترض واليه اشار الشارح
(قوله) اذ التقدير ليس مثله بالنصب وقوله على بعض الوجه اشارة الى ان لهذا الكلام
 وجوها وليس زيادة الكاف الا فى وجهه واما الباقي فنه ما لا زيادة فيه لشيء وهو أن نفي مثل
 المثل كناية عن نفي المثل اذ لو وجد المثل لكان المثل مثل وهو الله تعالى لان المماثلة من
 الجانبين وهذا وجه تلقاه الفحول بالقبول ورجوه بان الكناية ابان من التصريح وعدم
 الزيادة احق بالترجيح وفيه بحث وهو أن نفي مثل المثل لا يستلزم نفي المثل لان الشيء
 ليس مثل مثله بل المثل المشارك لشيء فى صفة مع كون الشيء اقوى منه فيها بمنزلة
 الاصل والمثل بمنزلة المحقق به المتقارب منه وما لا زيادة فيه للكاف بل الزائد هو المثل
 وكأن وجهه ان الحكم بزيادة الكاف هو الحكم بالزيادة قبل الحاجة بخلاف الحكم بزيادة
 المثل ورجح الاول بان الحكم بزيادة الحرف اقرب من الحكم بزيادة الاسم سيما اذا كان الحرف
 حرفا واحدا ويرجح ايضا ان الحكم بزيادة المثل يوجب دخول الكاف على الضمير
 فى التقدير قال الرضى اعلم انه اذا امكن فى حرف جريته خروجه عن اصله وكونه
 بمعنى كلمة اخرى وزيادته ان يبقى على اصل معناه الموضوع له ويضمن فعله المعنى به معنى
 من المعانى يستقيم به الكلام فهو الاولى بل هو الواجب فلا تقول ان على بمعنى من فى قوله

﴿ إذا اکتالوا على الناس ﴾ بل یضمن اکتالوا معنى تحكموا فى الاکتیال وتسلطوا ﴿ قوله ﴾ یضحکن عن کالبرد المنهم ﴿ البرد حب الغمام والانهما الذوبان شبه تفر هن اللاتى یعلوها الریق بحباب الغمام الذائبات ﴾ ﴿ قوله ﴾ الحروف المشبهة بالفعل ﴿ كان الانسب تقدیمها على الحرف الجارة على طبق تقدیم المرفوع والمنصوب على المجرور الا انه راعى اصالة حروف الجر فى العمل لها وفرعية هذه الحروف ﴾ ﴿ قوله ﴾ فلان معانيها معانى الافعال الى آخره ﴿ لم یرد أن هذه الاحرف بمعنى الافعال الماضية لان الظاهر أنها انشاء التأكيد والتشبيه والترجى والتمنى فى الحال فالتعبير عن معانيها بالافعال الماضية لانها بمعنى الافعال المقصودة بها الانشاء والشائع استعمال الماضى فى الانشاء كصیغ العقود ﴾ ﴿ قوله ﴾ اى بعکس بافیها على حذف المضاف ﴿ كأنه ارتکب حذف المضاف لحفظ مماثلة ضمیرى لها وعکسها فى المرجع والافیکن رجوع ضمیر عکسها الى ما بقى بعد استثناء ان من هذه الحروف فان قلت ان ارید أن لهذه الحروف صدر الكلام وقعت فیه فان ایضا كذلك وان ارید أن لها صدر الكلام المقصود لذاته فا ذکر من الموجب لایوجبه اذ الدلالة على قسم من الكلام لا توجب الا وقوعه فى صدر كلامه اذ لا یتکرر صفة زید أقام ابوه قات ارید أن لها صدر الكلام سواء كان مقصودا لذاته اولا واسم ان وخبرها لیساکلاما بل جملا مفردا فهى لیست فى صدر كلام وقعت فیه ﴾ ﴿ قوله ﴾ ولحقها اى هذه الحروف ما الکافة فتانى ﴿ على الافصح سمع العمل فى لیتما وقس علیه غیره وبعضهم جعل ما الکافة اسما مبهما کضمیر الشان اسما لهذه الحروف والجملة بعدها خبرا والاصح انها حرف زائد کافى حالة اعمال لیتما وغیره بالانفاق فلو قال قتلنى على الافصح الاصح لکان انفع ﴾ ﴿ قوله ﴾ کا وقع فى بعض اشعارهم ﴿ يشعر بان السماع یساعد فى الجمع وقد عرفت انه مختص بلیت ﴾ ﴿ قوله ﴾ فان المكسورة لا تفر معنى الجملة ﴿ قال الشیخ الرضى اخذ فى تفصیل معانى الحروف السنة ولا یخفى عليك انه لم یبین لان وان معنى فالاولى اخذ فى تفصیل ما یتعلق بهذه الحروف ﴾ ﴿ قوله ﴾ فى حکم الفرد ﴿ حيث لا یشتمل على اسناد تام یصح السکوت علیه فکسرت ﴾ ﴿ قوله ﴾ فکسرت ان ﴿ نبه على ان کسرت مسند الى ضمیر ان اوعلى ان مفعوله المحذوف ان والمراد کسر هذه المادة فلا یلزم تحصیل الحاصل ﴾ ﴿ قوله ﴾ اى فى ابتداء الكلام ﴿ یحتمل ابتداء الكلام اول الكلام سواء کان وسط كلام المتکلم او اوله وعلیه حله الشارح الرضى وحينئذ ینجیه علیه انه لا مقابلة بینة و بین کونه بعد القول وبعد الموصول بل هما تحت کون ان فى ابتداء الكلام وقد نبه علیه فى شرح كلام المتن حيث قال وكذا یکسر بعد القول و یحتمل ابتداء كلام المتکلم المقابل لوسط كلامه وحينئذ تقابل کونه بعد القول والموصول لانهما

وسطا كلام المتكلم ولا يرد عليه الا عدم استيفاء مواضع الكسر لان منها كونها في اول جملة
 قعت خبرا او حالا او جواب قسم (قوله وبعد القول) والمراد بالقول ما يحكى به لا القول
 بمعنى الاعتقاد فانه في حكم العلم والظن (قوله حال كونها مع جلتها فاعلة) نبه على ان
 في كلامه مسامحة لان ان ليس فاعلا ولا مفعولا ولا مبتدأ ولا مضافا اليه بل هي مع جلتها
 احد هذه الاشياء ويحتمل ان يكون مراد المصنف كونها احد هذه الاشياء في المعنى
 بمعنى الثبوت ومعنى عندى انك قائم عندى ثبوت قيامك فالمبتدأ في التحقيق
 هو الثبوت الذى هو مدلول ان وهكذا البواقي ومفعول مالم يسم فاعله مندرج
 في الفاعل على اصطلاح غير المصنف ومندرج في المفعول على اصطلاحه والمراد بالمفعول
 غير مفعول القول باب علمت اذا دخل في خبره لام الابتداء نحو علمت ان زيدا قائم
 فانه يجب كسرها هم انها مفعوله والقياس ان يستثنى من المضاف اليه ما اضيف
 اليه حيث ولا حاجة مع ذكر المضاف اليه الى ذكر المجرور بحرف الجر نحو عجت من
 انك قائم لانه داخل في المضاف اليه عند المصنف كما عرفت من تعريفه للمضاف اليه فلم
 يفته ذكر المجرور بحرف الجر كما يشعر به كلام الرضى (قوله وقالوا لولا انك
 الى آخره) خص ذكر لولا ولو بالتعريض ردا على المخالف فان المبرد والكسائي زعما
 ان ما بعد لولا فاعل وزعم الكوفيون ان بعد حرف الشرط مبتدأ وقد بعد الشيخ
 الرضى حيث جعل قوله وقالوا لولا انك جواب سؤال مقدر وهو انه يجب بعد لولا
 جملة اسمية فيجب كسر ان ليكون الجملة اسمية لانه مع غاية ضعف السؤال لانه عرف
 سابقا ان خبر المبتدأ بعد لولا محذوف قطعا وان المفتوحة لا توجب القلية لا يساعده
 قوله ولوانك لانه فاعل لانه لا سؤال لدفعه (قوله نحو لو انك قائم) صوابه لو انك
 قت كما ستعرفه في بحث حروف الشرط (قوله فان جاز في موضع التقدير ان الى
 آخره) ترجيح احدهما بعدم تكلب العطف لا يضافى جواب الاخر فلا يرد أنه كيف
 يجوز القبح المحتاج الى الحذف في من يكرمنى فانى اكرمه ونظائره مع صحة الكسر
 المستغنى عن الحذف (قوله لانها اما مبتدأ او خبر مبتدأ) اقتصر الرضى على الاول
 والثاني من زوائد الشراح وكان الرضى لم يلتفت اليه لاستلزامه الحذف قبل الحاجة
 لكن فيكونه مبتدأ بحث لانهم لما اوجبوا تقديم الخبر لئلا يلبس المفتوحة بالمكسورة
 فكيف يجوز حذفه و-مدفقه يوجب الالتباس كالتأخير وبالجمله قوله واكرامى ثابت له
 يوهم تقدير الخبر مؤخرا وهو لا يجوز لان المقام مقام وجوب تقديم الخبر فاقلت خبر
 المبتدأ ليس موضع المفرد لان الخبر يكون جملة ولذا لم يعده المصنف من مواقع المفرد كما
 عد المبتدأ والمفعول قلت الخبر الجزاء لا يصح ان يكون جملة لكن اطلاق خبر المبتدأ

في مقام تعليل وجوب الفتح قاصر (قوله فن جملة اشباهه قولهم الى آخره) انفع
اشباهه واجدوها بالتحقيق لكثرة استعماله وخفاء اصله وحاله لاجرم قال الله تعالى
﴿ لاجرم ان لهم النار ﴾ بالفتح وغالب امره الفتح فلارد للكلام السابق عند الخليل
وزائدة كافي لا اقسام عند الرضى لان في جرم معنى القسم وجرم فعل ماض عند سيويده
والخليل وفسره سيويده بمعنى حق ومصدر بمعنى القطع كالرشد عند الفراء وروى فيه
عن العرب لاجرم على وزن الرشد فمضى ﴿ لاجرم ان لهم النار ﴾ لا قطع من ان لهم النار
فهو كلابد بمعنى لا قطع الا انه صار بمعنى القسم للتأكيد الذي فيه حتى يجاب بما يجاب به
القسم فيقال لاجرم لا يترك ولا جرم انك قائم بالكسر والفتح فالفتح بعده نظرا الى الاصل
والكسر نظرا الى عارض القسمته وحكى الكوفيون فيه تغييرات اسقاط الميم وزيادة ذا
بعد لافي الحالين وزيادة ان وذا قيل جرم وتبديل هزة ان بالعين فما يمتحن به لاعتن
ذا جرم ان زيدا قائم فاحفظه ومن جملة ما يتوهم انه من اشباهه قت كما انك قائم وليس
من اشباهه لتعين الفتح لان ما زائده غير كلفة التزموا زيادة مامع الكاف الجارة لئلا
يشبه بكان (قوله جاز العطف على محل اسم ان) الظاهر فجاز ليرتبط بما قبله وكأن
حفظ كتابة المتن واعرض عن الربط واختلف عبارة النجاة جعل بعضهم المعطوف
عليه اسم ان وبعضهم مجموع الاسم وكلمة ان ورجح المصنف الاول وتبعه الرضى
واوضحه (قوله حيث يكون مع ما عملت فيه بتأويل الجملة) لانه نائب متبوع لمفعولين
ورد بان مفعولى عملت في تأويل المفرد فكيف يوجب كون المفتوحة مع ما يتعلق بها
ناشئا عن مفعولية كونه في تأويل الجملة ولم يجوز السيرافى العطف على محل اسم ان
المفتوحة اصلا (قوله دون ان لمفتوحة) خلافا لبعض النحاة حيث جوزوا العطف
في المفتوحة مطلقا واما باقى التوابع فاسوى البديل كالمعطوف عند الجرمى والزجاج والفراء
وسكت غيرهم عنها والكل عن البديل ايضا والجواز هو القياس (قوله ولا اثر لكونه
اى لكون اسم ان مبنيافى جوازه) قال الشيخ الرضى والكسائى مع باقى الكوفيين
والفراء حاكم بين الفريقين فقال ان كان اسم ان غير معرب لفظا جاز العطف على محله
لان كون شئ واحد خبر الاسمين متغايرى الاعراب تفايرا ضاهرا مستنكر بخلاف كونه
خبرا عن اسمين غير مخافى الاعراب فانه ليس بتلك المثابة من الاستنكار وليس بناء عدم
الجواز في ان زيدا وعمرو قائمان عنده على انه يلزم اجتماع عاملين على معمول واحد في اثر
واجد لان العامل في خير ان عنده ما كان قبل دحولها وما ذكره المصنف مسندا الى المبرد
والكسائى لا يوافق كتب النحو هذا ولا يذهب عليك ان عبارة المصنف توهم خلاف المقصود
حيث قال خلافا للمبرد والكسائى في مثل انك وزيد ذاهبان لان يشمر بانهما لا يخالفان

في انتفاء اثر البناء مطلقا بل في قسم من البناء بان يكون المبني هو الضمير فالو اضح ترك
 في لينصرف الخلاف والمثال كلاهما الى الحكم **(قوله** ولكن في جواز العطف الى آخره)
 خلافا لبعضهم **(قوله** وهو لا ينافي المعنى الاصلى) لانه راجع الى ما قبله لالى
 ما بعده **(قوله** ولا يجوز في سائر الحروف المشبهة الى آخره) خلافا للفرء **(قوله** اذا
 فضل بينه اى بين الاسم الى آخره) وذلك الفضل لا يكون الا بطرف هو خبر ان كالمثال
 المذكور او ظرف متعلق بالخبر نحو ان في الدار زيدا قائم ولا يدخل على الخبر الماضى
 المتصرف اذا لم يكن مع قد ولا يدخل على حرف النفي ولا على حرف الشرط ولا على
 جواب الشرط ولا على واو المصاحبة المغنية عن الخبر فلا يقال ان كل رجل لوضيعة
 وقد يتكرر اللام في الخبر والمتعلق نحو ان زيدا القيك لراغب وهو قليل ويدخل على ان اذا
 قلت هز تهاه فيقال له نك قائم كذا في الرضى **(قوله** واختاروا تقديم ان الى آخره)
 اى رجحوا العا بل في التقديم لشرف العامل على ما ليس بعامل اولان العامل يستحق
 التقديم على معموله صرح الرضى بالثاني ويمكن ان يقال اختاروا تقديم ان لانهم
 لو قدموا اللام لاهم علمها والغاء ان **(قوله** لفوات بعض وجوه مشابعتها الى آخره)
 ولعدم لزومها واختصاصها بالاسم ويمكن ادراجها في فوات بعض وجوه مشابعتها
 مع الفعل **(قوله** ولهذا لم يذكر صريحا) اى لكون الغالب الغاء لم يذكر الاعمال
 صريحها ولم يقل ويجوز اعمالها بل اشير اليه في ضمن جواز الالفاء والكوفون
 يوجبون الالفاء **(قوله** ولان كثيرا من الاسماء لا يظهر فيه اعراب لفظى) هذا لا يعنى
 عن اعتبار طرد الباب كما هو ظاهر العبارة فلا يحسن مقابله بطرد الباب **(قوله** اى
 من الافعال التى هي من دواخل المبتدأ والخبر لا غير) ادرج لا غير بقرينة قوله خلافا
 للكوفين في التعميم دفعا لما اعترض به الرضى على المصنف حيث قال قول المصنف ويجوز
 دخولها على فعل من افعال المبتدأ ليس بوجه والاولى ان يقول واذا دخلت على
 فعل وجب وكونه من نواسخ المبتدأ فتأمل لا تقول قوله لا غير وان افاد وجوب
 دخولها على فعل من افعال المبتدأ لكن اوجب عدم دخولها على الاسم وهو فاسد
 لانا نقول المراد لا غير من الافعال او جواز دخولها على اسم علم من بينان جواز
 الالفاء والاعمال فانه لا يكون الا اذا دخل على الاسم وانما قال من دواخل المبتدأ والخبر
 ولم يكتف بقوله من دواخل المبتدأ لئلا يتوهم اختصاص دخولها بمثل ان كان زيدا لقائما دون
 ان كان قائما زيدا **(قوله** بالله ربك ان قلت لمسلما) ويقولهم ان تزنيك لنفسك وان تشنيك
 لهيه ويلزم دخول اللام على الجزء الاخير من افعال النواسخ لان لام الابتداء لا يدخل
 مع الافعال النواسخ الا على الجزء الاخير بخلافها مع ان فانه يدخل على الخبر وعلى

الاسم اذا فصل بينهما وعلى ما بينهما وقيل ليس الفارقة لام الابتداء والا لم يدخل
 في المثالين المذكورين واجيب بان دخول اللام في المثالين شاذ واعلم ان الكوفيين
 انكروا ان الخففة وقالوا انها نافية مطلقا واللام اللازمة لها بمعنى الاورده البصريون
 بان اللام لم يجزى بمعنى الا والالجاز جاءنى القوم لزيد وتعبه الرضى بانه يجوز اختصاص
 بعض الاشياء ببعض المواضع كاختصاص لما بالاستثناء بعد النفي او معنى النفي ونحن نقول
 يبطل انكار ان الخففة اعمالها في قوله تعالى ﴿ وان كلالا ليوفينهم ﴾ كما يبطل انكارهم
 عملها **(قوله كلالا لكسورة)** شبه تخفيف المفتوحة بالكسورة في الكثرة او في كونه
 مقتضى كثرة الاستعمال والثقل **(قوله وان كلالا ليوفينهم)** لام ليوفينهم لام جواب
 القسم ولام لما اللام لفارقة زيدت ما بعدها دفعا لكرهية اجتماع اللامين كذا في الرضى
(قوله ونحو مشرق اللون كان ثدياه حقان) اشرق بمعنى اضاء والندى بفتح التاء
 وكسرهما خاص بالمرأة او عام ويؤنت والحقة بالضم وعاء من خشب والجمع حق كل
 ذلك في القاموس والظاهر حقان ويترأى انه مثل خصيان ولا يصح ان يكون تثنية
 حق جمعا اذ جمع المكسر سوى ما على صيغة متتهى الجوع يصح تثنية بتأويل فرقتين
 لانه لا يناسب معنى اذلا وجه لجمع الحقة في تشبيهه الندى اذ ليس حسن الندى في
 كونها عظيمة غاية العظم **(قوله ففيها ضمير شان مقدر عندهم كافي ان الخففة)**
 فان قلت لا وجه لتقدير الضمير لانها كان الخففة المكسورة في انها تاتى وتعمل
 فلا يلزم ترجيح شئ عليها بالاعمال حتى يندفع بتقدير اعمالها في ضمير شان مقدر
 كافي ان الخففة المقترحة قلت ان قد يعمل وقد لا يعمل وكان لا يعمل اصلا في اللغة الفصيحة
 وهي المرادة بالاستعمال الافصح فهى في تلك اللغة كالخففة المفتوحة في انها لا تعمل اصلا
(قوله ويجوز ان يقال الى آخره) وهو الموافق لعبارة المتن هنا حيث قال ههنا وتخفف
 فتعمل في ضمير شان مقدر ههنا وتخفف فتاتى على الافصح ولعبارته في بحث ضمير
 الشان حيث قال وحذفه منصوبا ضعيف الا مع ان اذا خففت **(قوله فنقلت كسرة**
الهمزة الى الكاف) قال الرضى فيه نقل الحركة الى المتحرك **(قوله وكلمة ان تحق**
مضمون ما بعدها) اول مقام مقام التأكيد والتحقيق لان السابق اوهم خلاف مضمون
 الجملة فالسامع اعتقد خلافه وتردفيه **(قوله ومعنى الاستدراك الى آخره)** فسر الهندى
 بطلب درك السامع بدفع ما عسى ان يتوهمه فجعل السين لطلب لكنه لا يوافق ما فى
 الصحاح حيث قال استدركت مافات وتداركته بمعنى فكون لكن للاستدراك بمعنى انه
 لتدارك مافات المتكلم لايهام كلامه ما ليس بواقع بايراد كلام دافع للتوهم **(قوله ونحو**
جاءنى زيد لكن عمرا لم يجزى) هذا امثال مما اثبتته الرضى احكمه القرآن حيث وقع

فيه ﴿ وان ربك لذو فضل على الناس ولكن اكثر الناس لا يشكرون ﴾ فنفاة ما في القاموس
لصحة حيث قال ولكن وتحذف حرف يثبت به بعد النفي للاستدراك والتحقيق مما لا يلتفت
اليها وينبغي ان يعلم ان الكلامين المتغايرين لا يجب ان يتضادا حقيقيا بل يكفي تنافيهما
في الجملة كافي الآية المذكورة في عدم الشكر لاينافي الافضال بل لايناسبه اذالاتق ان
يشكرو (قوله فالجزآن منصوبان عن المفعولية) لوجه على هذا التخصيص اجازة
ليت زيدا قائما بالفراء لان اجازته متفق عليها لكن توجيهه مختلف فيه فعند الفراء
منصوبان بمعنى ليت وعند الكسائي نصب الثاني لكان المقدرة وعند المحققين بالحالية
فالوجه ان الفراء يعمل ليت تشبيها بتميت ثم هذا من مواقع وجوب حذف كان عند
الكسائي ومواقع حذف عامل الحال وجوبا عند المحققين (قوله كاجاء في اللغة العقلية)
على صيغة التصغير في القاموس عقيل كزبير ابو قبيلة (قوله وارفع الصوت دعوة)
رواه الرضى رفعة (قوله لعل ابى المغوار) بالياء فيجب الجر فيه في القاموس رجل
مغوار بين القوار بكسرهما كثير الغارات (قوله او كان اشتهر ذلك الرجل بابى المغوار
بالياء فيجب الى آخره) ومنه ما وقع في كتابة على كرم الله وجهه كتبه على ابن ابوطالب
(قوله بعدم اجزم بوجود الجر بها الى آخره) الجزم بوجود الجر بعد هذا التأويل
والحاجة التأويل لثلاث يقال بجر اهل للاشكال فيه مع انه لا سند له الا هذا البيت
الواقع من عقيلي (قوله ولما كانت هذه الحروف تمل المعطوف الى آخره) او تمل
العامل الى المعطوف (قوله كاذب بعض آخر الى ان بل الى آخره) ماهو المثبت
في الكتب ان بعض النجاة ذهب اليه اما انهم بعض آخر فلم نعر عليه (قوله فالاربعة
الاول للجمع اعم من الخ) فالمعنى لافادة الجمع لان موضوعها الجمع لانه ليس الا موضوع
الواو وجزء من موضوعات البواقي (قوله وليس المراد اجتماع الى آخره) ولا
اجتماعهما في كونهما مقصودين بالنسبة لاستواء الجمع في ذلك وقوله في الفعل الاولى
فيه اى في الحكم ليشمل زيد وعمر انسانان (قوله فقولاك جاءني زيد وعمر او فعمر
او ثم عمرو اى حصل الفعل من كليهما) قوله فقولاك مبتدأ لا خبر له لان قوله اى حصل
تفسير جاءني زيد فهو بمنزلة عطف البيان لا الخبر وانما وقع فيه لنقل كلام الرضى من غير تام
فانه قال وقولاك جاءني زيد وعمر او فعمر او ثم عمرو اى حصل الفعل من كليهما
بخلاف جاءني زيد وعمر اى حصل الفعل من احدهما دون الاخر فالخبر قوله بخلاف
الخ فنقل الشارح وظن ما قبل قوله بخلاف تاما واقتصر عليه (قوله والفناء للترتيب
اى للجمع مع الترتيب بغير مهلة) فان قلت معنى الترتيب انتساب الشئ الى المعطوف
عليه قبل المعطوف مثلا فالترتيب يشمل على معنى الجمع فلا حاجة الى حمل قوله

لترتيب على معنى الجمع مع الترتيب مع انه بعيد عن العبارة قلت الترتيب قد يكون ترتيب نسبة المتكلم وقد يكون الترتيب في الذكر فلا يستلزم الجمع وأشار الى خلل عبارة المصنف بقوله بغير مهلة ونسبه على انه فات منه قيد لابد منه لا تقول يفهم من مقابلته مع قوله وثم مثلها بمهلة لانا نقول فليكن من مقابلة الخاص بالعام **(قوله)** مقرونة بمهلة اعلم ان الفاء وثم قد يصلحان لترتيب واحد بان يكون المعطوف امرا متدا كان انتهاؤه متراخيا عن المعطوف عليه وابتدأؤه عقيبها بلامهلة فلك ان تعطف بالفاء نظرا الى اتصال ابتدائه بالمعطوف عليه وان تعطف بثم نظرا الى بعد انتهائه وتراخيه عنه **(قوله من وجهين)** بل من ثلاثة اوجه ثانیها ما تقدم من ان المهلة في حق اقل **(قوله)** على رجالهم على وزن العلامة جمع راجل لمن ليس له ظهر يركبه كذا في القاموس **(قوله)** هكذا في بعض الشروح ذكر الرضى في بحث حتى الجارة انه لا يجوز في العاطفة كون المعطوف غير الجزء الاخير من الملاقى له وكونا انه لم يتذكره الشارح في هذا المقام فتمسك ببعض الشروح وقوله ومن هذا ظهر الى آخره ردا على الحواشي الهندية محل نظر لانه وان لا يصح على تحقيق الرضى تمثيله للجزء حكما بقوله نمت البارحة حتى الصباح فانه لا يصح دخول حتى العاطفة على الملاقى للجزء اذ ليس الملاقى في حكم الجزء لكن لا خلل في جعل الجزء اعم من الجزء حقيقة او حكما ولا استغناء عنه لانه قال الرضى في بحث حتى الجارة ان ما بعد العاطفة يجب ان يكون جزءا مما قبلها نحو ضربت انقوم حتى زيد او كجزئه بالاختلاط نحو ضربني السادات حتى عبيدهم على انه يمكن ان يقال لا يصح دخول حتى على الصباح عطفا على الالية باعتبار أنه يلاقى الجزء الاخير كما منعه الرضى ويسمى باعتبار أنه صائر بمنزلة جزء الليل لكثرة خلطه بالليل في النون كما اجازه الهندي فلانضافة بين نفي الرضى وتجميع الهندي فعرفه ثم ما ذكره وجهها لعدم دخول حتى علا الملاقى تكلف مستغنى عنه لانه اذا كان دخول حتى على الجزء الاضعف او الاقوى ليفيد بعطف الجزء على الكل المقتضى للمغايرة قوته او ضعفه بحيث صار مغاير السائر الاجزاء خارجا عن الكل لا يصح ان يدخل على غير الجزء لان عطف غير الجزء الكل لا يفيد القوة والضعف **(قوله)** لاحد الامرین اكتفى المصنف في هذا المقام باقل املا به منه فيقل او الامور وله غير نظير في هذا الكتاب قال الكلام ما تضمن كلمتين واذا تنازع الفعلان **(قوله)** اى غير معين عند المتكلم هذا في او للشك اما اول التفصيل كما في التقسيمات واو للايهام فهو للمعين عند المتكلم الا ان يقال انه اراد بيان المعنى المشترك بين الثلاثة ومعنى التفصيل ولا ايهام لا يجرى في ام وبهذا اندفع انها في لا تطع منهم آثما او كفورا لكلا الامرین لانه لو سلم فالكلام

في المعنى المشترك بين الثلاثة وهذا غير جار في ام واما اجاب به عنه فلا يدفع الاشتباه لانه وان كان اوفيه لاحد الامرين مبهما والعموم لازم من دخول النفي على احد الامرين مبهما لكنه ليس لاحد الامرين مبهما عند المتكلم **(قوله)** لازمة لهمزه الاستفهام اى غير مستعملة بدونها لزمة في اللغة بمعنى لم يفارقه فاللازم بمعنى غير المفارق ويستعمل كثيرا في كتب العربية بهذا المعنى وكون اللازم جائز المفارقة انما هو اللازم الميزاني **(قوله)** بعد ثبوت احدهما اى احد المستويين عند المتكلم **(نبه)** بقوله عند المتكلم على ان المراد بالاستواء الاستواء في عام المتكلم وربما يتوهم ان الاقرب ان يراد الاستواء في الاعراب او الاسناد ولا يستقيم لانه ينتقض بمثل اقام زيد ام قام عمرو **(قوله)** لطلب التعيين لا يشترط هذا في ام المتصلة لانه ينتقض بمثل قوله تعالى ﴿سواء عليهم اانذرتهم ام لم تنذرهم﴾ فانه ليس لطلب التعيين اذ لا طالب الا ان يقال المراد انه في اصل وضعه كذلك وقد يستعار للتسوية ولا يخفى انه تكلف يفضى الى تكلف آخر في قوله وكان جوابها بالتعيين الى آخره واختلف في تحقيق تركيب التسوية فعند النحاة اكثرهم ان سواء خبر مبتدأ هو مضمون اانذرتهم ام لم تنذرهم اى سواء اذراك وعدم اذراك وبعضهم جعل سواء مبتدأ لان المضمون وان كان معرفة لكنه مستور في صورة الفعل والاسم الصريح اولى بجعله مبتدأ من اسم هو في صورة الفعل ويتجه ان ام لا يفيد معنى الواو واجب بان الهزمة وام لم يبقيا على حقيقتيهما بل استعيرا للاستواء ولهذا لم يجز سواء على اقت اوقعت وقال الرضى سواء خبر مبتدأ محذوف اى الامر ان سواء والتثنية والجمع فيه مستويان لانه في الاصل مصدر وقوله اقت ام قعدت في معنى الشرط اى ان قعدت اوقعت فالامر ان سيمان واستبدل على اعتبار معنى الشرط واستعارة حرفي الشك في التركيب اعني الهزمة وام للشرط الذي هو للشك يكون الماضي فيه معنى المستقبل كما انه كذلك بعد ان وانه لا يستحسن ويستحسن الجملة الاسمية بعد الهزمة ويلتزم الماضي لان الماضي بمعنى الاستقبال ادل على اعتبار معنى الشرط فتبدله بالمضارع تفويت للقرينة **(قوله)** لان ما كان فصحا لا يعد ضعيفا **(لا كلام)** في عدم عدده ضعيفا مطلقا اما في عدم عدده ضعيفا بالاضافة الى الانصح فنظر فتفطن **(قوله)** وقد يجاب بنفي كليهما **(اما)** اعتراض على المصنف بانه لا ينحصر الجواب في التعيين او تنبيه على ان مراده بالحصر الحصر بالاضافة الى الجواب بنعم اولا ولذا صرح بنفيه اذ قد يجاب بنفيهما ونحن نقول الاجابة انعام المسؤل لارد السائل فالجواب ما يطلبه ونفيهما تحطئة له في اعتقاده لاجابة سؤاله فالجواب بالتعيين دون نفي كليهما وحشذ ان الاولى ان يكتفى بقوله كان الجواب

بالتعين ولا يخص نعم ولا بالنفي الا ان يقال لاشاملة لنفي كليهما فتأمل (قوله وام
 المنقطعة كبل في الاضراب عن الى آخره) هذا هو الاكثر وقد يحكى لمجرد
 الاضراب اذا كان ما بعدها مقطوعا به نحو قوله تعالى ﴿ ام انا خير منه ﴾ اذ لا معنى
 للاستفهام هنا او كان ما بعدها مشتملا على حرف الاستفهام نحو قوله تعالى ﴿ ام هل
 تستوى الظلمات والنور ﴾ واعترض على قولهم انها لا بل ام شاة انه عطف
 الانشاء على الاخبار وهو مما اجمعوا على عدم صحته واجاب الهندي بانه استفهام
 مستأنف وفيه انه يلزم ان لا يكون ام المنقطعة من حروف العطف بل يكون حرف
 استئناف والكلام على تقدير عده من الحروف العاطفة واجاب ثانيا بان التقدير بل ليس
 كذلك أهى غير شاء ام شاء وقال يتجه عليه انه يؤول المنقطعة حينئذ الى المتصلة وفيه
 ان معنى المنقطعة الاضراب والاستفهام سواء كان بالترديد كما قال فيشتمل على نفي ام
 المتصلة او بدونه كأن يقتصر على أهى شاء وعلى اى تقدير بينه وبين ام المتصلة
 بعيد ونحن نقول يجوز عطف الانشاء على الاخبار بتأويل القصة وجعله عطف قصة
 على قصة سيما في مقام الاضراب وايضا يجوز أن يؤول بل أهى شاء بقولنا بل اشك
 وارتدد فيكون اضرابا عن الاخبار عن الشئ بالاخبار عن الشك والتردد فيه (قوله
 وعن الثاني ان الواو الداخلة على ام الثانية الى آخره) هذا من مخترعات الشارح اخذه
 من قول الاندلسي حيث قال العاطفة كلتاها الواو اعطف احدهما على الاخرى
 ليجعلها كحرف واحد يعطف به ما بعد الثانية على ما بعد الاولى ويتجه على الشارح انه
 لما يمكن اما الاولى للعطف كيف يصح عطف الثانية عليها بحرف الجمع المفيد شركة
 المعطوف والمعطوف عليه في حكم التركيب والمشهور أن الواو زائدة لتأكيد العطف
 ورفع الالتباس بغير العاطف حتى قيل التزامها فيادون لكن للزومها مصاحبة غير
 عاطفة بخلاف لكن (قوله فالحكم ههنا للمعطوف عليه لا للمعطوف) بل للمعطوف
 نفيا على خلاف لكن العاطفة على المنفى فان الحكم الثابت لما قبل لا يثبت له بذكر
 لاحق يكون لا للمعطوف عليه بل بذكر لا نفي عما بعد لا فيكون لا لما بعدها (قوله
 حروف التنيه) الظاهر أن هذه الحروف ليس حروف المعاني بل اصوات وضعت
 لغرض التنيه فالإيق ان تجعل من قبيل حروف الزيادة (قوله يصدر بها الجمل
 الى آخره) ولا يكون الا في صدر الكلام سواها المتصلة باسم الإشارة فانها تقع حيث
 يقع اسم الإشارة واما اذا فصل بينهما وبين اسم الإشارة فهي في صدر الكلام نحو
 قوله تعالى ﴿ ها انتم اولاء ﴾ والاصل انتم هؤلاء وقل الفصل بينهما وبين اسم الإشارة
 بغير الضمير المرفوع المنفصل كما سبق وغير القسم نحو هالله ذا تعاونها لعمر الله ذا قسما

وفرق الصحاح بين اما والافعال اما تحقيق للكلام الذي يتلوه تقول اما ان زيدا عاقل
يعنى انه عاقل على الحقيقة دون المجاز واما الاحرف يفتح به الكلام للتنبيه تقول الا
ان زيدا قائم كاتقول اعلم ان زيدا خارج هذا كلامه ومنه علم ان اعلم يستعمل للمجرد
التنبيه وحينئذ يناسب ان يجعل ان بعدها مكسورة فتأمل **(قوله حروف النداء يا اعمها استعمالا)**
لانها تستعمل للقريب والبعيد وايا وهيا للبعيد وكذا آوا اى وفي الصحاح ايا من حروف
النداء ينادى بها القريب والبعيد ولم يلتفت الى كلام النحاة اعلم ان يا كانه اعم بحسب
المعنى اعم بحسب موارد الاستعمال فتكون محذوفة ومذكورة ولا يحذف من حروف النداء
سواها ولا ينادى اسم الله تعالى والاسم المستغاث وايتها وايتها لايندب الياها اوبوا
كذا في القاموس **(قوله نعم)** فيه اربع لغات المشهور فتح النون والعين والثانية كسر
العين وهى كناية والثالثة كسر النون والعين والرابعة نحم بفتح النون وقلب العين
المفتوحة حاء كذا في الرضى **(قوله فلو قال احد يا زيدا ليس الى آخره)** قال الفاضل
الهندي ومنه ماورد في حديث الخثعم من قولها نعم بعد قوله صلى الله عليه وسلم **(لو كان)**
على ابيك دين ففضيته اما كان يقبل منك فقالت نعم فقال النبي عليه الصلاة والسلام
(فدين الله تعالى احق) فانه ايجاب للقبول لا تصديق لاني **(قوله واى اثبات بعد الاستفهام)**
يعنى بحرف اذ لا يوجب بشئ من حروف الايجاب عن الاستفهام بالاسم ووجهه غير
خفى على متأمل خفى **(قوله ويلزمها القسم)** استعمال للزوم على خلاف ما هو عادته
والا كان يقول ويلزم القسم ويقول اى والله واى الله يحذف حرف القسم ونصب
الله الا اذا كان قبله كلمة هاء التنبيه نحو اى هال الله ذالانه مجرور لا غير لثباتها من باب
الجار وفي ياء اى ثلاثة اوجه حذفها وفتحها لساكنين واثباتها ساكنة مع التقاء الساكنين
على غير حده لان المدة والمدغم في كلمتين اجراء لهما مجرى كلمة واحدة كما فعل في هال الله
وهذا ايضا من خصائص لفظه الله **(قوله ان قال)** هو فضلة بن شريك **(قوله من جوى)**
حبهن في القاموس الجوى هوى باطن والحزن والحرقة وشدة الوجد وداء في الصدر
وكلمها في المقام حسن **(قوله ومعنى كونها زائدة ان اصل المعنى بدونها لا يحتمل)**
يوجب ذلك البيان كون ان ولا م الابتداء من حروف الزيادة ولذلك لم يكتب به الرضى
وقال مع انها لم تفد المعانى التي وضعها الواضع لها فكأنها لم تفد شيئا بخلاف ان ولا م
الابتداء والفاظ التأكيد اسماء كانت اولافانها باقية على ما وضعت له هذا ويفهم منه
ان المعنى الذي يفيد الحروف الزوائد من عوارض الاستعمال **(قوله وقالت اى)**
زيادة ان مع ما المصدرية وكذا الاسمية نحو قوله تعالى **(ولقد مكناهم فيما ان مكناكم)**
فيه **(وبعد ألا للتنبيه نحو ألا ان قام زيد)** **(قوله وان يفتح الهمزة وسكون النون يراه)**

مع لما كثيرا) يفهم الكثرة من تقييد ان المكسورة بالقلة مع ما وكثرتها في مقابلة
ان المكسورة لا الزيادة بين لو والقسم حتى يلزم قتلها ولك ان تفهم الكثرة من تقييد
زيادتها مع الكاف بالقلة في الصحاح ان قديكون صلتها نحو قوله تعالى ﴿فلما ان جاء
البشير﴾ وقد يكون زائدة كقوله تعالى ﴿وما لهم ان لا يعذبه الله﴾ اي لا يعذبهم الله
فجعل الواقع بعد لما مقابلا للزيادة ووجهه خفي ووضع منه موضع لزيادة ان لم يذكره
(قوله نحو كان ظبية تعطوا الى ناضر السلم) ويروى الى وارق السلم العطو تناول
ورفع الرأس واليدين وظي. عطو مثلية وكعدو ويتناول الى الشجر ليتناول منه
والناضر الشديد الخضرة والوارقة الشجرة الخضراء كل ذلك من القاموس (قوله
وقلت قبل القسم) وان كثرت قبل القسم الذي جوابه في الايدان بان جوابه في نحو لا
والله لا افعل (قوله في بئر لاجور سري وماشعر) الحور الهلكة على وزن القرفة
هكذا ذكره الجوهري في الصحاح فتوهم الشارح ان الهلكة جمع هالك كالطلبة جمع
طالب فوقع فيها وقع وانه لعجاب فقال الحور جمع حائر قال الجوهري في الصحاح
الهلكة الهلاك في القاموس الحور بالضم الهلاك وجمع احور وفي شرح الابيات
آخره بافكة حتى اذا الصبح حشر الجار والمجور متعلق بشعر ومعنى البيت ذاك الرجل
العاشق سري في بئر المهالك وما علم انه سار فيها حتى اذا اضاء له الصبح والحق الكاشف
عن الشبه علم ذلك لكن لا ينفعه ذلك هذا والمراد بالافك الانصراف والانتقال اعلم
ان ما الكافة عن العمل يستحق ان يجعل من الحروف الزائدة وكذا ما في حيثما واذا ما لكن
لم يجعلوها من الحروف الزائدة لان لها اثرا في الكلام وهو كيف ما لحقه عن العمل
وتصحیح دخوله على الفعل في الكافة وكف حيث واذهن الاضافة وتصحیح كونهما
جازمين قال الرضي والعجب انهم لا يرون تأثير الحروف تأثيرا معنويا كالتأكييد في الباء
ورفع الاحتمال في لا الزائدة بعد العاطفة على النفي وفي من الاستغرافية ويرون تأثيرها
لفظيا ككفها مانعا من زيادتها هذا كلامه ونحن نقول اذا لم يكن الامر عين صحيحة فلا
غرو ان يرتاب والصحيح مسفر اذ لا يخفى ان الحرف الزائد ما لو حذف لا يفوت اصل
المعنى لعدم توقف فهمه عليه وما الكافة ليست كذلك اذ في انما زيد قائم برفع زيد لا يفهم
ان المقصود تأكييد الحكم على زيد لولا كلمة ما بل ربما يقدر لان اسم يحكم عليه بزيد
قائم وفي حيثما تضرب بجزم تضرب لا يفهم معنى الكلام بدون ما وهو سببية الاول للثاني
اذ لا يفيد حيث بدون ماتلك السببية فكلمة ما في هذه الكلمات بمنزلة حروف المباني التي
لو حذفت لا اختل دلالة اللفظ (قوله فهمي تفسير كل مبهم) قال ابن مالك الغالب فيه
ان يكون تفسير الغير ما في معنى القول (قوله اي بفعل متقرر في معنى القول الى آخره)

اشارة الى توجيه ظرفية المعنى للفظ بان المعنى ظرف اعتبارى يستعاره اداة الظرف
نعم اعتبار اللفظ ظرفا للمعنى هو الشائع حتى قال الهندي انه على القلب لكن جعل
القلب قسيما للظرفية الاعتبارية حيث قال الظرفية اعتبارية او على القلب وفيه ان ظرفية
اللفظ للمعنى ايضا اعتبارية **(قوله مفعولا مقدر اللفظ غير صريح القول)** فقوله مختصة
بما فى معنى القول، معناه بمفعول مافى معنى القول، لانه لتفسير نفس لفظ فى معنى
القول الا انه جعل الرضى مافى معنى القول الغير المصرح حتى جعل القول المقدر
من مقولة مافى المعنى القول وهو بعيد عن العبارة **(قوله فقوله ان ابدوا الله تفسير**
للضمير فى به الى آخره) اشارة الى وجه قوله فهى لا تفسر فى الاكثر الامفعولا مقدرا
الى آخره من ان قوله فى الاكثر لانه قد تفسر مفعولا مذكورا او الى رد من تمسك بالآية
فى انه تفسير مفعول القول الصريح زعمانه ان قوله ابدوا الله تفسير لما امرتنى لكن قال
الرضى تقدير امرتنى به امرتنى بقوله اذ المأمور به لا يكون نفس ابدوا الله بل قوله لهم
فالضمير مفعول قول صريح فقدز به لكن قال ان صريح القول المقدر كالفعل انقول بالقول
فى عدم الظهور قال الرضى وينبغى ان يعلم ان ما بعد ادا المفسرة ليس من صلة ما قبلها بل
يتم الكلام بدونه ولا يحتاج اليه الا من جهة التفسير للمبهم المقدر فقوله تعالى ﴿وآخر
دعويهم ان الحمد لله رب العالمين﴾ ليست ان فيه مفسرة لان قوله ﴿الحمد لله رب العالمين﴾
خبر المبتدأ المقدم هذا وينبغى ان يجعل من حروف التفسير الفاء فى قوله تعالى ﴿الزانية
والزاني فاحلدا﴾ الآية على مذهب سيدييه **(قوله او تقديرا نحو هلا زيدا**
ضربت) قال الرضى اذا وقع الظرف بعدها فهو منصوب بفعل بعده لا بفعل مقدر
بعدها لتوسعهم فى الظروف فنحو هلا يوم الجمعة زرتنى يوم الجمعة فيه منصوب بزرتنى
(قوله والهمزة اعم تصرفا اى التصرف فيها الى آخره) جعل تصرفا تميزا عن نسبة اعم الى
فاعله اى اعم تصرفه وجعل اضافة التصرف الى الضمير لادنى ملاسة لانه على به التصرف
فيه ولك ان تجعل التصرف فعل الهمزة اى الهمزة تصرفها اعم من تصرف هل لانها
تدخل فى مواقع لا يدخل فيها هل وكما تدخل تصرف فى الكلام بنقله من الخبر الى
الانشاء فاذا كان استعمالها اكثر كان تصرفها اعم ينبغى ان يراد بالاعم الاعم من وجه
لان لهل ايضا تصرفات ليست للهمزة قال الرضى ويختص هل باحكام دون الهمزة
وهى كونها للتقرير فى اثبات نحو قوله تعالى ﴿هل ثوب الكفار﴾ اى الم
ثوب وافادتها فائدة النافى حتى جاز أن يحكى بعدها الاقصدا للإيجاب كقوله تعالى
﴿هل جزاء الاحسان الا الاحسان﴾ وان يدخل الباء مؤكدة للنفي فى خبر المبتدأ
الذى بعدها نحو هل زيد بقاءم **(قوله بادخال الهمزة على ثم الى آخره)** يعنى الهمزة

لعرافتها في التصدر لا يدخل عليها العاطفة بل هي تدخل عليها وعلى هل قال الله تعالى
﴿فهل انتم مسلمون﴾ وقال الشاعر وهل انا الا من غزبة ان غويت غويت وان
ترشد غزبة ارشد ويقرب منه انك تقول ان اكرمك فهل تكرمني ولا تقول فان تكرمني
تقول اسلم عليه ثم هل يلتفت الى والهمزة لا يجيء بعد ام ويجوز في هل وسائر كلم
الاستفهام كذا في الرضى واعلم ان هذه الصور ايضا من موجبات كون هل اعم تصرفا
(قوله واعلم ان المشهور ان لو لانتفاء الثاني الى آخره) ذهب المحقق التفتازاني الى
ان لو موضوعة لذلك فكانه خالفه ليكون ادوات الشرط على نحو واحد في الوضع
(قوله وما كان حصوله مقدر في الماضي الى آخره) فيه ان التقدير لاينا في الوجود
بل يعم الموجود والمعدوم كالحق في محله (قوله فيلزم لاجل انتفاء انتفاء ما علق به)
هذا اذا استلزم انتفاء الملزوم انتفاء اللازم او يكون سببا له وكلاهما ممنوعان (قوله
وكون انتفاء الاكرام سببا لانتفاء المحي في زعم المتكلم) فيه بحث (قوله ومن هذا
الاستعمال توهم المصنف الى آخره) قد صرح المصنف سبب تخبطهم فقال الشرط سبب
والجزء سبب والمسبب قد يكون اعم من السبب فلا يلزم من انتفاء السبب انتفاؤه ووافقه
الرضى في الدعوى وزيف الدليل بان الشرط لا ينحصر في السبب واستبدل على
دعواه بان الشرط ملزوم والجزء لازم واللازم قد يكون اعم فلا يلزم من انتفاء انتفاؤه
(قوله موضع منطلق اى في موضع يليق فيه ان يقع منطلق) اراد أن يبين وجه
انه بعد ان الواجب لو أنك انطلقت كيف يصح ان يقال ان انطلقت وقع موقع
منطلق فوجهه بان الوضع موضع منطلق نظرا الى اصالة افراد الخبر ويمكن توجيهه
بان جعل الخبر ماضيا لغو لدلالة اوعلى ماضويته وبان المراد موضع منطلق قبل دخول
لو فان قولنا انك منطلق اذا دخل عليه لو وجب وضع انطلق موضع منطلق
ويجوز لو أنك منطلق بتقدير امر منطلق وبه اول ما جاء في كلامهم من امثاله واعلم
ان جواب لو اما ماض منفي لم اوفعل ماض دخل عليه لام مفتوحة وتحذف اللام قليلا
الا اذا وقعت الجملة الشرطية صالحة او طال شرطها بذبوله فانه يكثر حذف اللام حينئذ
ولا يكون جملة اسمية خلافا للزحشرى (قوله واذا تقدم القسم اول الكلام اى في اول
زمان التكلم بالكلام فيصح ترك في الى آخره) دفع لاعتراض الهندي انه لا يصح ترك
في لعدم كونه زمانا ولا مكانا مبهما ووجه الدفع ان اول ظرف زمان اضيف الى الكلام
مساحة او المعنى اول زمان التكلم بالكلام ولا يخفى ان المتبادر جعل اول الكلام مكانا
فالذهاب الى الزمان تكلف سيما اذا كان معه ما يوجب التسامح والهندي صححه بتضمين
التقدم معنى الدخول اى اذا تقدم القسم داخلا اول الكلام ونحن نقول اول الكلام

مكان تنزلي لاحقيق والمكان التنزلي كالمبهم لعدم ظهور كونه مكانا كما ان المكان المبهم غير ظاهر فينصب بتقديمه في بلاقرينة **(قوله)** واحترزه عن توسط القسم بتقديمه غير الشرط قال الرضى بتقديم ما يطالب خبرا من مبتدأ ولم يدخل عليه ناسخ او دخل وانما قال بتقديم غير الشرط لان الاحتراز عن توسطه بتقديم الشرط بقوله على الشرط وفيه بحث لان الاحتراز عن جميع صور التوسط حصل بقوله اول الكلام لاحالة فقوله على الشرط لان الكلام في الشرط فلا بد من ذكره **(قوله)** اى لزم القسم جعل ضمير لزمه للقسم مع بعده دون الشرط مع قربه لان الكلام في القسم لكن قوله لو كان الجواب للقسم دون ان يقول وكان الجواب له يدل على انه جعل ضمير لزمه لغير القسم فلم يضم للقسم في قوله وكان الجواب للقسم اثلا يتوهم عود الضمير الى ما عاد اليه ضمير لزمه **(قوله)** لانه يلزم ان يكون مجزوما وغير مجزوم وهو محال وفيه انه اذا كان الشرط ماضيا لا يجب جزم الجزاء فكيف يلزم كونه مجزوما وغير مجزوم وجوابه ان يشكك ويقال ارادة صحة كونه مجزوما ووجوب كونه غير مجزوم **(قوله)** ولا لشرط ايضا كونه مشروطا بالشرط وفيه بحث لان الجواب بمجموع القسم وجوابه لا مجرد الجواب على عكس ما اذا كان الجواب للشرط فان جواب القسم معنى حينئذ مجموع الشرط والجزاء **(قوله)** فيكون باعتبار التقديم والجواز كليهما نشرًا على ترتيب اللف لان تقديم الغير مقدم على جواز الغاء القسم في الذكر وفي قوله انا والله ان تأتى آتاك تقديم الغير مقدم على الغاء القسم لكن في قوله وعلى المعنى الثانى هذا مثال لتقديم غير الشرط وجواز اعتبار الشرط فيكون النشر باعتبار التقديم على غير ترتيب اللف باعتبار الشرط على ترتيبه نظر لان تقديم الغير كانه مقدم على جواز الغاء القسم على المعنى الاول مقدم على جواز اعتبار الشرط على المعنى الثانى فيكون النشر على ترتيب اللف باعتبار التقديم وجواز اعتبار الشرط كليهما وان اريد اللف الذى باعتبار مثال انا والله الخ وان اتيتى والله الخ فهو على المعنيين باعتبار التقديم على غير ترتيب اللف وعلى المعنى الاول على غير ترتيب اللف باعتبار الغاء القسم واعتباره على المعنى الثانى على ترتيبه باعتبار اعتبار الشرط والغاءه فكلامهما يعجب عنه الناظر او يحمل نظره قاصرا عن الاحاطة مقصده القاصر وقد بلغنى نسخة لا يتجه عليه شئ وكأنه اصلحه بعض من اصلح كتابه لكونه مجازا من عنده هذا والاولى والانصب لسباق الكلام جعل ضمير ان يعتبر الى القسم لانه في مقابلة وجوب اعتبار القسم على تقدير تقدمه اول الكلام **(قوله)** وان اتيتى والله يحتمل العطف على قوله انا والله الى آخره فيكون مثالا لتقديم الشرط ويحتمل العطف على قوله والله ان تأتى في حيننا او يكون مثالا لما افاده منع الخلو المستفاد

من قوله بتقديم الشرط أو غيره من تقديم الشرط والغير معا **(قوله)** وانما اورد في هذا المثال الشرط بصيغة الماضي الخ نص على ما اشار اليه التسهيل المالكي **(قوله)** اختلاف بين اعتباريه اي اعتبار اللف والنشر **(قوله)** او مقدره كملفوظه في صدر الكلام مقدره كملفوظه مطلقا المقدر في الصدر كملفوظ فيه وللمقدر في وسطه كملفوظ فيه فلا وجه لتخصيص البيان بالمقدر او الكلام **(قوله)** فانه لو كان جزاء الشرط لكان الجزم بخذف النون اولى به قال الرضى في بحث ان نحو ان ضربتني اكرمك بالجزم اكثر من ان اضربتني فاكرمك **(قوله)** فانه لو كان جزاء الشرط يلزم الاتيان بالفاء لان حذفها لا يجوز الا في الضرورة ولهذا زيف قول من استغنى عن تقدير القسم بتقدير الفاء لكن في لزوم الاتيان بالفاء نظربل اللازم اما الفاء واذا الا ان يوسع في قوله الاتيان بالفاء فافهم واعلم انه قد يقع الشرطية في مقام جزاء الشرط فاما ان يعتبر الشرط الثاني فيجعل مجموع الشرطية جزاء الشرط وتدخل الفاء على اداة الشرطية الجزائية واما ان يلغى فيجعل الجزاء للشرط الاول كذا ذكره الرضى وقد تقدم الجزاء على الشرط فيقدر مثله جزاء ويحول المقدم دالا عليه عند البصريين ويجعل مع تقدمه جزاء عند الكوفيين ويلزم معنى الشرط حينئذ كذا في التسهيل **(قوله)** واما التفصيل قال الرضى وقد يحذف اما لكثرة الاستعمال وانما يطرء ذلك اذا كان ما بعد الفاء امرا او نهيا وما قبلها منصوبا به او مفسر به فلا يقال زيدا فضربت ولا زيدا فضربته بتقدير اما هذا فما وقع توجيهه اما في اوائل الكتب من قولهم وبعد فان الى آخره من انه بتقدير اما فن عدم تقدير التقدير كما ينبغي **(قوله)** والحكم بان كلمة اما للشرط لزوم الفاء في جوابها اوسببية الاول للثاني ولم يحكم بكون اذو حين للشرط مع انه يقال زيد حين لقيته فانما اكرمه فاذا لقيته فانما اكرمه ولا ذوا شواهد كثيرة في القرآن اعدم لزومها بل جعلها حين الاتيان بالفاء ظرفين جاريين مجرى الشرط وانما اجاز اعمال المستقبل في ظرف الماضي وان امتنع وقوع المستقبل في الماضي لان الغرض لزوم وقوع تلك الافعال المستقبلية حتى كان هذه الافعال المستقبلية وقعت في الازمنة الماضية وصارت لازمة لها كل ذلك لقصد المبالغة **(قوله)** مما في حينها اي حين فائها هذا هو الوجه دون الآخر لانه لا يصح التعويض بجزء مما في حينها اما مطلقا ما لم يكن من حين الفاء فان مما في حينها اما معمولا للشرط كما اثبتته المذهب الاخر وفي قوله جزء مما في حينها مطلقا اطلق حين اذ لا يجوز في اما زيد فنطلق اما منطلق فزيد وفي اما يوم الجمعة فاني منطلق اما اني فانما منطلق يوم الجمعة **(قوله)** وهذا مذهب سيويه قال الرضى وتبعه الهندي هذا مذهب المبرد واختاره المصنف **(قوله)** عملا مطلقا جعل مطلقا صفة مفعولا مطلقا وقدر عملا بمعنى معمولية وتقديره ظرفا اي زمانا مطلقا اوضح وابعده عن التكلف **(قوله)** واما تقديره

على تقدير الرفع بمهما يذكر زيد الى آخره) ردهذا المذهب بانه لو كان معمول المحذوف
 مطلقا لجاز اما يوم الجمعة فزيد منطلق مرفوعا على وجه الاختيار بتقدير فعل رافع اى
 مهما يذكر على صيغة المجهول مع انه لا يجوز الا على تأويل مرجوح هو تقدير العائد اى
 منطلق فيه ولجاز نصب زيد فى اما زيد فنطلق بتقدير ناصب مع انه لا يجوز والشارح اختار
 تقدير الكون وجعل هذا الابرار ردالتقدير الذكر ولا يخفى انه يرد على تقدير الكون
 ايضا انه لو جاز رفع زيد فى اما زيد فنطاق بالكون المقدر لجاز الرفع فى اما يوم الجمعة فزيد
 منطلق بالكون المذكور اى مهما يكن يوم الجمعة فزيد منطلق اعلم ان مهما يكن بمعنى
 ما لا يعقل سوى الزمان صرح به المعنى ففى مهما يكن يوم الجمعة ما يمكن يوم الجمعة ففى
 ضمير الى مهما لا بد منه فحينئذ لا يصح تقدير اما زيد بمعنى مهما يكن زيد لا تنفاه ضمير يرتبط به
 يكن زيد بمهما وكذا تقدير مهما يد كرىوم الجمعة ومهما يد كرىوم الجمعة على معنى الوقت
 وتقدير العائد اى وقت يكون زيد فيه وحينئذ لا بد من تقدير عائد اليه فى الجزء ايضا فقولنا
 اما زيد فنطلق فى تقدير ما يمكن زيد فهو منطلق فيه وانكر كون مهما بمعنى الوقت
 الزمخشري فى تفسير قوله تعالى ﴿مهما تأتينا به من آية﴾ وقال هذا افتراء على لغة العرب
 لكن اثبت ابن مالك ووافقه الرضى وتعقبهما المعنى بانه ليس فيما استشهد به ابن مالك شهادة
 لكونه احتمالا وبالجملة تبين ان الظاهر فى مهما هو المذهب الاول **(قوله وجواز اما يوم الجمعة**
فزيد منطلق برفع اليوم بتقدير يذكر الى آخره) عدم جوازه بلا خلاف عدم الجواز
 بتقدير يذكر والافقد سمع جوازه مرجوحا بتقدير العائد **(قوله كاتقول لشخص فلان**
يبغضك فيقول الى آخره) هذا رد للمخبرون فى خبره وقد يكون بيانا لكون خبرا بى به المستكلم
 منكرا كقوله تعالى ﴿واتخذوا من دون الله آلهة ليكونوا لهم عزا كلاً﴾ **(قوله وقد جاء**
اى كلاً بمعنى حقاً) وحينئذ يجوز ان يحجب بجواب القسم نحو ﴿كلان الانسان ليطغى﴾ وان
 لا يحجب به نحو ﴿كلابل تحبون العاجلة﴾ **(قوله لانها مختصة بالاسم)** فلم يقيدهم بصح قوله
 تلحق الفعل الماضى وهذا اتم مما قال الهندى اى احتراز عن المنحر كة لانها لا تلحق لتأنيث المسند
 اليه بل التأنيث نفس الاسم لانه مما يتطرق اليه المنع وانما لم يعد تاء التأنيث المتحركة من
 الحروف ولا علامة التثنية والجمعين فى الاسماء لانها جعلت مع ما لحقه بمنزلة كلمة واحدة
 واما عدم عده علامة التثنية والجمعين فى الفعل فلانها اسماء وشار الى علامتها حروف
 فى لغة ضعيفة تبعا لبيان حكم تاء التأنيث فافهم **(قوله لتأنيث المسند اليه)** تحقيقا او تنزيلا
 كافى الجموع المنزلة منزلة المؤنث بالتاء **(قوله فان كان اى المسند اليه الى آخره)** او المعنى
 فان كان تأنيث المسند اليه ظاهرا غير حقيقى او المعنى فان كان المسند اليه المؤنث
 ظاهرا غير حقيقى **(قوله اى فانت مخبر بين الحاق تاء التأنيث وبين عدمه او فهو اى**

الحاق ناء التأنيث مخير فيه على الحذف والايصال) والاولى جعله اسم مكان **(قوله وهذه**
المسئلة قد تقدمت الا انها ذكرت الى آخره) وبهذا لا يندفع كون ذكرها مستغنى عنه
فالوجه ان يقال المتبادر من قوله وتحقق الوجوب فاستغنى منه الظاهر الغير الحقيقي **(قوله**
اي جمع المذكر والمؤنث في مثل قاما الزيدان) يعنى الضعف حين الاسناد الى الظاهر
لامطلقا كما افاد عبارته ولو جعل مرتبطا بقوله فان كان ظاهرا غير حقيقى فمخير لصار مقيدا
لكن باكثر مما ينبغي ان يقصد لانه يقيد بكون الفاعل ظاهرا غير حقيقى وبفعل الماضى
(قوله اى ادخلته نونا الى آخره) اطلاق النون ليس على ما ينبغي لانه ادخال النون الذى
يسمى تنويننا قال فى الصحاح يقال نونت الاسم تنويننا والتنوين لا يكون الا فى الاسماء
(قوله فسمى ما به ينون الشيء) لا يقال لزيد المضروب انه ما به ضرب زيد فليس
التنوين ما به تنوين الشيء اى ادخال النون على الشيء بل هو النون الداخلة **(قوله نون**
ساكنة اى بذاتها) اى لما زاد الساكن بذاته ما يكون ساكنا اذا لم يكن موجب للتحريك
فكل نون فى آخر المعرب نحو محسن وصائن كذلك وان اراد معنى آخر فليبين حتى يتكلم
عليه **(قوله فلا يضرها الحركة العارضة)** الظاهر فلا يضره ارجع المضمير الى تعريف
التنوين وكأنه اراد بتلك المضمير لمجاجة التعريف **(قوله وهى شاملة نون من الى**
آخره) هكذا ذكره الرضى وتبعه الشارح وظهور أن المراد نون وهى كلمة لان الكلام
فى قسم الحرف يمنع ذلك الشمول **(قوله يتبع حركة الاخر اى آخر الكلمة)** حقيقة
او حكما فيدخل فيه تنوين قاعة وبصرى واخ بل المراد بالاخر ما ينتهى اليه التكلم
فيشمل تنوين قاض فان الضاد ليس آخر الكلمة حقيقة ولا حكما بل آخره منوى
لكنه ينتهى به التكلم **(قوله لان المتبادر من متابعتها الاخر الى آخره)** فيه بحث
بل المتبادر منه لحوقه به من غير تخلل حرف فالوجه ان ادراج الحركة للتنبيه على انه
يسقط فى الوقف باسقاط الحركة **(قوله لانا كيد الفعل فخرج نون التأكيد الحفيفة)**
لو قال بدل قوله لانا كيد الفعل للتمكن والتشكيك لاستغنى عنه **(قوله ولا ينقض**
التعريف بالنون فى نحو يارجل انطلق) قد عرفت ما فى الانتقاض ودفعه بما ذكره
يوجب اخراج تتبع حركة الاخر نون التأكيد ايضا **(قوله فهو الدال على ان مدخوله**
غير معين) قال الرضى قيل مختصة بالصوت واسم الفعل نحو سيويه وصه وقال
فى الصحاح تنوين صه للفرق بين الوصل والوقف فعند الوصل ينون وقيل للفرق
بين المعرفة والنكرة فقتضى كلامه ثبوت قسم سادس للتونين هو الفارق بين الوصل
والوقف **(قوله اى اسكت السكوت الآن)** لا يمكن طلب الشيء فى زمان الحال والا
لكان طالبا لما يتمتع امثاله اذا لم يفرغ الامر عن امره ولا يفهم المخاطب لا يمكنه

الاقدام به فقولهم اى اسكت السكوت الآن فمأخوذة معناه اسكت سكوتا متصلا بالآن
(قوله) لزال العلتين العلمية والتأنيث قال الزحشرى تاء مسلمات ليست بمختصة
للتأنيث ووجودها يمنع عن تقدير التاء ايضا فلا محالة مسلمات علميا ينصرف **(قوله)** وذلك
الترديد من اسباب حسن الغناء فسمى تنوين الترتم لذلك لان الترتم حسن الغناء
ومن لم ينتبه لما ذكره قال سمي به لان فيه ترك الترتم **(قوله)** وعوض عن الالف عند
التغنى نون التنوين ولا وجه لتحصيل المدة بالاشباع ثم ابداله بالتنوين بل الاظهر
ان الحاق التنوين معني عن تحصيلها بالاشباع **(قوله)** كما في قول الشاعر وهو روية
على ما في القاموس وتحريك عين الخفق منه لضرورة الشعر والخفق حركة السراب
واضطرابه والقائم الغبار المرتفع والاعماق جمع العمق بالفتح وقد يضم اطراف المقازة
والخاوى الخالى والمخرق مهب الرياح واشتباه الاعلام التباس علامات يعرف بها
الطريق والواو في قوله وقائم واووب يريد رب مفازة مغيرة الاطراف مشتبهة الاعلام
سلكت **(قوله)** واما التنوينات الاخر ففي اعتبار الوضع في بعضها ايضا تأمل
اذ الظاهر أن تنوين العوض لغرض التعويض وتنوين المقابلة لغرض المقابلة وجعل
التنوين دالا على حذف المضاف اليه ودالا على الجمعية كالنون بعيد في قول المصنف
وهو للتمكن والتذكير والعوض والمقابلة والترتم ايضا مسأحة حيث ابرز العوض
والمقابلة والترتم في معرض الموضوع له **(قوله)** وخطا بحذف الف ابن وما فيما
بين ارباب الحديث انه يحذف من العلم المحذوف بالابن المضاف الى الاب دون الجد
فرقا بينهما ولعل قاعدة وضعوها على خلاف قاعدة العربية **(قوله)** وكذلك قولهم
فلان بن فلان الى آخره في الرضى وطامر بن طامر وهي ابن ابى وضل ابن ضل
لانه يعبر به عن لا يعرف على اجزائه مجرى العلم وان كان يدخل فيه كل
من هذا الصفة هذا كلامه وفي القاموس طامر بن طامر لمن لا يعرف هو وابوه وضل
ابن ضل بكسرهما وضمهما لا يعرف ابوه وهي ابن ابى كلاهما على وزن اى من ولد
آدم ذهب في الارض لما تفرق سائر ولده فلم يحس منه اثر **(قوله)** الا في حذف هزتها
فانها لا تحذف حيث ما كانت لئلا يلتبس ببنت في مثل هذه هند ابنة عاصم فيه انه
لا التباس لان تاء التأنيث مطولة بخلاف تاء ابنة فالوجه ان يقال لم يحذف الف ابنة
لان طلب التخفيف يكفيه وجود بنت واذا استعمل ابنة لم يحذف الالف للتخفيف
لانه لو كان طالب التخفيف لاستعمل بنتا **(قوله)** نون التأنيث حذفت لكونها
بعضا من الثقيلة ومدلولها بعض من مدلولها **(قوله)** لانها مبنية والاصل في البناء
السكون ولك ان تقول انها فرع المثقلة بحذف نونها الثانية لان الاخر اولى بالحذف

فالباقى بعد الحذف هو الساكن لكن هذا انما يتم على مذهب الكوفيين من ان الخففة فرع
المثلة واما على مذهب سيدييه من ان كلا منهما حرف برأسه على ما نقله الرضى فلا
(قوله والى الجمع اى الالف الفاصلة) الاولى الاكتفاء بالتفسير **(قوله يختص**
اى نون التأكيد) الظاهر أن يختص خبر ثان لنون التأكيد فيتعين الضمير لها ومن
جوز رجوعه الى القسمين بتأويل كل واحد منهما فقد بعد كل العبد وينافى الاختصاص
بما ذكر كثرته فى مثل اما تفعلن فالاولى ان يجعله فى سلك ما يختص به وزاد الرضى
التخصيص **(قوله نحو اضربن بالتخفيف واضربن بالتشديد)** يفتى عن هذا التفصيل
قوله آخر بالتخفيف والتشديد فى جميع هذه الامثلة **(قوله فلا يقال زيد مايقو من**
الاقليلا) فى مجيئها مع النفي بما نظر انما دخلت بالمشابهة النهى حتى قيل مجيئها
فى النفي بالمتصلة قياس عند ابن جنى بخلاف المنفصلة وان جاءت قليلا نحو لافى الدار
يضربن زيد والمراد بالنفي ما يشتمل الجحد قال سيديويه تدخل بعد لم تشيئها لها
بلا النهى فى الجزم **(قوله ولزمت اى نون التأكيد فى مثبت القسم)** المثبت هو
الجواب فهو من قبيل اضافة الجواب الى القسم كما افاده الشارح فما ذكره الهندي
ان الاضافة من قبيل جرد قطيفة محل نظر ونقض اللزوم بقوله تعالى ﴿ولئن تم او
قتلتم لالى الله تحشرون﴾ فوجب تقييد المثبت بان لا يتعلق به ظرف اوجار متقدم عليه
(قوله اى الشرط المؤكد حرفه بما) سواء كان التأكيد لازما كما فى حيثما واذا
اوجازا كما فى مهما واما وقد يؤكد جواب هذا الشرط ايضا **(قوله ليدل على الواو**
المحذوفة) وفى لا تحشرون ليتردد وكذا قوله ليدل على الياء المحذوفة **(قوله ان اشترط**
فى النقاء الساكنين على حده الى آخره) وحينئذ لابد من بيان جهة عدم حذف الالف
فى اضربان واضربان وستعلم والحق انه لا تردد فى اشتراط ان يكون الساكنان فى كلمة
واحدة والمشددة فى التثنية وجمع المؤنث نزلت منزلة المتصلة **(قوله وهو الواحد**
المذكور غائبا الى آخره) وصيغتا المتكلم ايضا **(قوله بمنزلة الاستثناء عنه)** اى عن
الحكم بفتح ما قبلها ولك ان تقول ما قبلها مقتوح فبهما ايضا لان الالف ليس حاجزا
حصينا فكا منها واقعة بعد الفتحه بلا فاصلة ويحتمل ان يراد بقوله وتقول فى التثنية وجمع
المؤنث اضربان واضربان بيان انك تثبت الالف فى تأكيدها بالنون المشددة فحينئذ
لا يكون المقصود الاستثناء **(قوله فانه يحيز النقاء الساكنين على غير حده ايضا)** اولانه
ينزل الخففة منزلة المشددة لكونها فرعها ومن المجوزين ذاك اللاحق من يكسر النون
وعليه قوله تعالى ﴿ولا تبصان﴾ بالتخفيف ولم يجوز البصريون اللاحق مطلقا
للزوم النقاء الساكنين على غير حده وان كان فى مثل لا تضربانى باللاحق نون الوقاية

واضريان تعمان بادغام نون الخفيفة في نون المفعول لان المشددة ليس مع المدة في كلمة واحدة ولا منزلا منزلة مايكون في الكلمة الواحدة كما في المشددة والـف الثانية **(قوله)** وعرضه من هذا الكلام بيان الافعال المعتلة الاواخر هكذا قاله الشارحون كلهم لكن عرضه لا يقتصر عليه بل من عرضه الفرق بين الثانية وصيغتي الجمع والواحدة المؤنث حيث يجوز التقاء الساكنين في الثانية دونهما بان التقاء الساكنين انما يجوز اذا كان المدة والمدغم من كلمة واحدة ويكون المشددة متصلا بالمدة او كالم متصل لانفصلا والنون المشددة مع الضمير البارز سوى الف الثانية كالم متصل واراد بالمتصل نحويا محياي والـف يحى فانه يمنع من اعلال ياء يحى فاذا ذكر الرضى ان تشبيههما بالضمير المتصل مطلقا لا يصح لان واو الجمع وياء المخاطبة ايضا ضميران متصلان بل ينبغي ان يشبه بالـف الثانية لايجه اصلا ولا يحتاج في دفعه الى ان يقال المراد بالمتصل الف الثانية كما يشعر به بيان الشارح فيما بعد والنرض من التشبيه بيان حال الاخر مع النون بتشبيهه بما عرف حاله من الاخر مع المتصل الف الثانية كانت او غيرها لاجل على المشبهة به حتى يرد ما ذكره الرضى ان ثبوت حرف العلة مع الف الثانية لا يستغنى عن التعليل وليس لهذه علة خاصة به حتى يستحق ان يحمل عليها نون التأكيد بل هما سيان في وجوه التعليل **(قوله)** اما مع ضمير بارز لا يخفى انه لا ينحصر في القسمين لانه قد يكون خاليا عن الضمير نحو ليضربن زيد **(قوله)** وهذه الامثلة وقعت على ترتيب تصرفها يعنى لمراعات ترتيب تصرفها فات مراعاة ترتيب الممثل بها فيها **(قوله)** خطأ لمرتبة ما يدخل الفعل الى آخره ولان التنوين لازم بخلاف النون فهو اولى بالحفظ وايضا الكسر مما لا يلايم الفعل فادخاله على لاحق الاسم اولى **(قوله)** فيرد ما حذف متفرع على الحذف في حال الوقف اذ لا مجال للرد في الحذف للساكنين الا ان يجعل الرد اعم من الرد في الكتابة ايضا **(قوله)** والمفتوح ما قبلها تقلب الفا بناء الكتابة في الآخر على الوقف وفي الاول على الابتداء كما تقرر في محله يوجب ان لا يكتب الخفيفة التي لم يفتح ما قبلها ويكتب الفا اذا انفتح ما قبلها فكتابةها على خلاف القياس اللهم نشكر على نعمائك * على قدر آلائك * واسئلك ان تجعل هذه الارقام المبتدأة بخير اسمائك * لخير افضل انبيائك * ذخري الى وموجباً * لجزلي جزائك * وصل عليه مادام ارضك وسماؤك * آمين يا رب العالمين *